

الكفاية

في التفسير بالمأثور والدرّاية

تأليف الفقير إلى رحمة ربه

عبدالله خضر حمد

باحث عراقي

الجزء السابع

سورة البقرة، الآية: [٢٤٧-٢٨٦]

منشور إلكترونياً

١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م

حقوق النسخ والطبع والنشر مسموح بها لكل مسلم

ملاحظة:

إلى الذين يرغبون بطبع التفسير من دور النشر والجهات الخيرية، يرجى
مراسلة المؤلف -لطفًا وتكرما- على البريد الإلكتروني الآتي، وذلك
لإرسال التفسير بأحدث نسخة إن شاء الله، وفقنا الله تعالى وإياكم لما
يرضيه برحمته، آمين.

abdulla.khdhir@gmail.com

{بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}

القرآن

{وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٤٧]

التفسير:

وقال لهم نبيهم: إن الله قد أرسل إليكم طالوت ملكًا إجابة لطلبكم، يقودكم لقتال عدوكم كما طلبتم. قال كبراء بني إسرائيل: كيف يكون طالوت ملكًا علينا، وهو لا يستحق ذلك؟ لأنه ليس من سبط الملوك، ولا من بيت النبوة، ولم يُعطِ كثرة في الأموال يستعين بها في ملكه، فنحن أحق بالملك منه؛ لأننا من سبط الملوك ومن بيت النبوة. قال لهم نبيهم: إن الله اختاره عليكم وهو سبحانه أعلم بأمور عباده، وزاده سعة في العلم وقوة في الجسم ليجاهد العدو. والله مالك الملك يعطي ملكه من يشاء من عباده، والله واسع الفضل والعطاء، عليم بحقائق الأمور، لا يخفى عليه شيء.

قوله تعالى: {وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ} [البقرة: ٢٤٧]، " أي: أخبرهم نبيهم" (١).

قال الطبري: " وقال للملأ من بني إسرائيل نبيهم شمويل" (٢).

قال ابن عثيمين: {نَبِيُّهُمْ} بتشديد (الياء)؛ وفي قراءة: {نَبِيِّهِمْ} بالهمز (٣).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا} [البقرة: ٢٤٧]، "بأنَّ الله تعالى قد مَلَّكَ عليهم طالوت ليكونوا تحت إمرته في تدبير أمر الحرب واختاره ليكون أميراً عليهم" (٤).

قال السعدي: " فكان هذا تعييننا من الله الواجب عليهم فيه القبول والانقياد وترك الاعتراض" (٥).

قال ابن كثير: " لما طلبوا من نبيهم أن يعين لهم ملكًا منهم فعين لهم طالوت وكان رجلاً من أجنادهم ولم يكن من بيت الملك فيهم ؛ لأن الملك فيهم كان في سبط يهوذا ، ولم يكن هذا من ذلك السبط" (٦).

قال صاحب الكشاف: " طالوت اسم أعجمي كجالوت وداود. وإنما امتنع من الصرف لتعريفه وعجمته ، وزعموا أنه من الطوال لما وصف به من البسطة في الجسم. ووزنه إن كان من الطول (فعلوت) منه ، أصله طولوت ، إلا أن امتناع صرفه يدفع أن يكون منه ، إلا أن يقال : هو اسم عبراني وافق عربيًا ، كما وافق حنطا حنطة ، وبشمالا لها رخمانا رخيمًا بسم الله الرحمن الرحيم ، فهو من الطول كما لو كان عربيًا ، وكان أحد سببيه العجمة لكونه عبرانيًا" (٧).

قوله تعالى: {قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا} [البقرة: ٢٤٧]، " أي : كيف يكون ملكًا علينا" (٨).

قال النسفي: " أي كيف ومن أين وهو إنكار لتملكه عليهم واستبعاد له" (٩).

وقد قال مجاهد: " قوله: {إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا}، قال : كان أمير الجيش" (١٠).

(١) صفوة التفاسير: ١٤٢/١.

(٢) تفسير الطبري: ٣٠٦/٥.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٢١٢/٣.

(٤) صفوة التفاسير: ١٤٢/١.

(٥) تفسير السعدي: ١٠٧/١.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(٧) تفسير الكشاف: ٢٩٢/١.

(٨) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(٩) تفسير النسفي: ١٣٠/١.

(١٠) أخرجه الطبري (٥٦٤٧): ص ٣١١/٥.

قوله تعالى: { وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ } [البقرة: ٢٤٧]، " والحال أنه لا يستحق التملك لوجود من هو أحق بالملك" (١).

جاء في تفسير الجلالين: " لأنه ليس من سبط المملكة ولا النبوة وكان دباغا أو راعيا" (٢).

قال ابن كثير: " وقد ذكر بعضهم أنه كان سقاء وقيل : دباغاً" (٣).

قال القاسمي: "أي لأن فينا من هو سبط الملوك دونه" (٤).

قال ابن عثيمين: " كأنهم يرون أن الملك لا يكون إلا كائناً عن كابر، وأن هذا لم يسبق لأحد من آبائه أنه تولى الملك بخلافنا نحن؛ فإن الملوك كانوا منا؛ فكيف جاءه الملك؟! " (٥).

أخرج ابن أبي حاتم " عن السدي، عن أبي مالك، قوله: { أنى } يعني: من أين؟ " (٦).

وعن الربيع بن أنس: " { قالوا أنى يكون له الملك علينا } : كيف يكون له الملك علينا؟ " (٧).

قال الزمخشري: " { أنى } : كيف ومن أين ، وهو إنكار لتملكه عليهم واستبعاد له " (٨).

قوله تعالى: { وَلَمْ يُؤْتِ سَعَةَ مِنَ الْمَالِ } [البقرة: ٢٤٧]، أي " وأنه فقير، لا بد للملك من مال يعتضد به " (٩).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن السدي وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا قال القوم: ما كنت قد أكذب منك الساعة، ونحن سبط المملكة، وليس هو من سبط المملكة، ولم يؤت سعة من المال فنتبعه لذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله اصطفاه عليكم " (١٠).

وعن ابن عباس: { قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال }، فإنهم لم يقولوا ذلك، إلا أنه كان في بني إسرائيل سبطان، كان في أحدهما النبوة، وكان في الآخر الملك، فلا يبعث نبي إلا من كان من سبط النبوة، ولا يملك على الأرض أحداً، إلا من كان من سبط الملك، وأنه ابتعث طالوت حين ابتعثه وليس من واحد من السبطين، فاختاره عليهم وزاده بسطة في العلم والجسم، ومن أجل ذلك قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه وليس واحداً من السبطين قال: { قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ }، وروي عن سعيد بن جبيرة وقتادة والربيع بن أنس ببعض ذلك " (١١).

وري " عن عكرمة قال : كان طالوت سقاء يبيع الماء " (١٢).

قال النسفي: " وإنما قالوا ذلك لأن النبوة كانت في سبط لاوي بن يعقوب عليه السلام ،

والملك في سبط يهوذا وهو كان من سبط بنيامين ، وكان رجلاً سقاء أو دباغاً فقيراً " (١٣).

روي عن السدي " قوله: { وزاده بسطة في العلم والجسم } قال: أتى بعضى مقدار الرجل الذي يبعث فيهم ملكا فقال: أن صاحبكم يكون طوله طول هذه العصا، فقاوسوا أنفسهم بها، فلم يكونوا مثلها. وكان طالوت رجلاً سقاء، يسقي على حمار له، فضل حماره، فانطلق يطلبه في الطريق فلما رأوه، دعوه وقاسوه بها، فكان مثلها، فقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا قال

(١) تفسير النسفي: ١٣٠/١.

(٢) تفسير الجلالين: ٥٤/١.

(٣) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(٤) محاسن التأويل: ١٧٩/٢.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢١٢/٣.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٢٤٥٤): ص ٤٦/٢.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٥٥): ص ٤٦٥/٢.

(٨) تفسير الكشاف: ٢٩٢/١.

(٩) تفسير النسفي: ١٣٠/١.

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم (٢٤٥٢): ص ٤٦٤/٢.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٥٦): ص ٤٦٥/٢.

(١٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٦٣٩): ص ٣٠٩/٥. عن أحمد بن إسحاق الأهوازي قال ، حدثنا أبو أحمد الزبير قال ، حدثنا شريك ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة.

(١٣) تفسير النسفي: ١٣٠/١، وانظر: الكشاف: ٢٩٢/١.

القوم: ما كنت قط أكذب منك الساعة، ونحن سبط المملكة، وليس هو من سبط المملكة، ولم يؤت سعة من المال، فنتبعه لذلك، فقال النبي: إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم"^(١).

وقال "عبد الصمد بن معقل: سمعت وهبا يقول وزاده بسطة في العلم والجسم قال: فاجتمع بنو إسرائيل فكان طالوت فوقهم من منكبهم فصاعدا"^(٢).

قال الزمخشري: "وروى أن نبيهم دعا الله تعالى حين طلبوا منه ملكا ، فأتى بعصا يقاس بها من يملك عليهم ، فلم يساوها إلا طالوت"^(٣).

قال السعدي: "أي: كيف يكون ملكا وهو دوننا في الشرف والنسب ونحن أحق بالملك منه. ومع هذا فهو فقير ليس عنده ما يقوم به الملك من الأموال، وهذا بناء منهم على ظن فاسد، وهو أن الملك ونحوه من الولايات مستلزم لشرف النسب وكثرة المال، ولم يعلموا أن الصفات الحقيقية التي توجب التقديم مقدمة عليها"^(٤).

قال ابن كثير: " وهذا اعتراض منهم على نبيهم وتعنت وكان الأولى بهم طاعة وقول معروف"^(٥).

قال الحرالي: "فتنوا اعتراضهم بما هو أشد وهو الفخر بما ادعوه من استحقاق الملك على من ملكه الله عليهم. فكان فيه حظ من فخر إبليس حيث قال حين أمر بالسجود لأدم: {أنا خير منه}[الأعراف: ١٢]، ولم يؤت سعة من المال، أي فصار له مانعان: أحدهما أنه ليس من بيت الملك. والثاني أنه مملق. والملك لا بد له من مال يعتضد به. فكان في هذه الثالثة فتنة استصنام المال وأنه مما يقام به ملك، وإنما الملك بإيتاء الله، فكان في هذه الفتنة الثالثة جهل وشرك، فتزايدت صنوف فتنتهم فيما انبعثوا إلى طلبه من أنفسهم"^(٦).

قال الزمخشري: " فإن قلت : ما الفرق بين الواوین في : (وَحَنُّ أَحَقُّ) ، (وَلَمْ يُؤْت)؟ قلت : الأولى للحال ، والثانية لعطف الجملة على الجملة الواقعة حالا ، قد انتظمتها معا في حكم واو الحال. والمعنى : كيف يتملك علينا والحال أنه لا يستحق التملك لوجود من هو أحق بالملك ، وأنه فقير ولا بد للملك من مال يعتضد به"^(٧).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ}[البقرة: ٢٤٧]، أي: "إن الله اختاره عليكم"^(٨).
عن الضحاك: "إن الله اصطفاه عليكم"، قال : اختاره عليكم"^(٩). ونحوه عن ابن زيد^(١٠).
أخرج ابن ابي حاتم بسنده "عن عبد الله بن عباس قوله: {إن الله اصطفاه عليكم}: فاختره عليكم. وروي عن أبي مالك مثل ذلك"^(١١).

قال ابن كثير: "أي : اختاره لكم من بينكم والله أعلم به منكم، يقول : لست أنا الذي عينته من تلقاء نفسي بل الله أمرني به لما طلبتم مني ذلك"^(١٢).

قال النسفي: "أي: اختاره عليكم وهو أعلم بالمصالح منكم ولا اعتراض على حكمه"^(١٣).

(١) أخرجه ابن ابي حاتم في تفسيره (٢٤٦١):ص٤٦٦/٢.

(٢) أخرجه ابن ابي حاتم في تفسيره (٢٤٦٢):ص٤٦٦/٢.

(٣) تفسير الكشاف: ٢٩٢/١.

(٤) تفسير السعدي: ١٠٧/١.

(٥) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(٦) محاسن التأويل: ١٧٩/٢.

(٧) تفسير الكشاف: ٢٩٢/١.

(٨) صفة التفسير: ١٤٢/١.

(٩) أخرجه الطبري (٥٦٥٠):ص٣١٢/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري (٥٦٥١):ص٣١٣/٥.

(١١) تفسير ابن ابي حاتم (٢٤٥٧):ص٤٦٦/٢. وكذا رواه الطبري (٥٦٤٩):ص٣١٢/٥.

(١٢) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(١٣) تفسير النسفي: ١٣٠/١.

قوله تعالى: { وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ } [البقرة: ٢٤٧]، أي: " فضله عليكم بالعلم والجسم" (١).

قال ابن عباس: " {وزاده بسطة}، يقول: فضيلة" (٢).

وعن وهب بن منبه: " {وزاده بسطة في العلم}، قال: العلم بالحرب" (٣).
وقال الحافظ ابن حجر: " قوله: {بسطة}: أي: زيادة وفضلاً" (٤).

وعن ابن عباس: " {وزاده بسطة في العلم والجسم}، يقول: كان عظيماً جسيماً، يفضل بني إسرائيل بعنقه ورأسه" (٥).

عن وهب بن منبه قال: " لما قالت بنو إسرائيل: {أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال} قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم} قال: واجتمع بنو إسرائيل فكان طالوت فوقهم من منكبهم فصاعداً" (٦).

وقال ابن إسحاق: " وكان طالوت رجلاً قد أعطي بسطة في الجسم وقوة في البطش وشدة في الحرب، مذكور بذلك في الناس" (٧).

وقال السدي: " أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعضاً تكون مقداراً على طول الرجل الذي يبعث فيهم ملكاً، فقال: إن صاحبكم يكون طوله طول هذه العصا. فقاسوا أنفسهم بها، فلم يكونوا مثلها. فقاسوا طالوت بها فكان مثلها" (٨).

وقال ابن زيد: " {إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم}، بعد هذا" (٩).

يعني: مع اصطفائه إياه، بسط له مع ذلك في العلم والجسم.

قال ابن كثير: " أي: أتم علماً وقامة منكم، ومن هاهنا ينبغي أن يكون الملك ذا علم وشكل حسن وقوة شديدة في بدنه ونفسه" (١٠).

قال السعدي: " أي: بقوة الرأي والجسم اللذين بهما تتم أمور الملك، لأنه إذا تم رأيه وقوي على تنفيذ ما يقتضيه الرأي المصيب، حصل بذلك الكمال، ومضى فاته واحد من الأمرين اختل عليه الأمر، فلو كان قوي البدن مع ضعف الرأي، حصل في الملك خرق وقهر ومخالفة للمشروع، قوة على غير حكمة، ولو كان عالماً بالأمر وليس له قوة على تنفيذها لم يفده الرأي الذي لا يفذه شيئاً" (١١).

قال النسفي: " قالوا: كان أعلم بني إسرائيل بالحرب والديانات في وقته، وأطول من كل إنسان برأسه ومنكبه.. والبسطة السعة والامتداد، والملك لا بد أن يكون من أهل العلم فإن الجاهل ذليل مزدري غير منتفع به، وأن يكون جسيماً لأنه أعظم في النفوس وأهيب في القلوب" (١٢).

(١) تفسير السعدي: ١٠٧/١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٤٥٨): ص ٤٦٦/٢.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٤٥٩): ص ٤٦٦/٢.

(٤) الهدي: ٩٢. وهذه عبارة أبي عبيدة في المجاز: ٧٧/١، وزاد: وكثرة، وعبارات أهل العلم في تفسيرها متقاربة. انظر: جامع البيان للطبري: ٣١٣/٥، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٢، وتفسير ابن أبي حاتم- القسم الثاني من سورة البقرة: ٩١٣/٢، الكشاف والبيان للثعلبي: ١٤٢/١ ب، البسيط للواحيدي: ١٥٠/١، المفردات للراغب: ٤٦، الكشاف للزمخشري: ٣٧٩/١، فتح البيان لصديق خان: ٧١/٢، التحرير والتنوير لابن عاشور: ٤٩٢/٢، وغيرها.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٦٠): ص ٤٦٦/٢.

(٦) أخرجه الطبري (٥٦٥٢): ص ٣١٣/٥.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٦٣): ص ٤٦٦/٢.

(٨) أخرجه الطبري (٥٦٥٣): ص ٣١٣/٥.

(٩) أخرجه الطبري (٥٦٥٤): ص ٣١٣/٥.

(١٠) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(١١) تفسير السعدي: ١٠٧/١.

(١٢) تفسير النسفي: ١٣١/١.

قال القاسمي: "لما استبعدوا تملكه بسقوط نسبه وبفقره، رد عليهم ذلك: أولاً: بأن ملاك الأمر هو اصطفاء الله تعالى وقد اختاره عليكم وهو أعلم بالمصالح منكم. وثانياً: بأن العمدة فيه وفور العلم ليتمكن به من معرفة أمور السياسة. وجسامة البدن ليعظم خطره في القلوب ويقدر على مقاومة الأعداء ومكابدة الحروب، وقد خصه الله تعالى منهما بحظ وافر قاله أبو السعود"^(١).

قال الزمخشري: "والظاهر أنّ المراد بالعلم المعرفة بما طلبوه لأجله من أمر الحرب. ويجوز أن يكون عالماً بالديانات وبغيرها. وقيل: قد أوحى إليه ونبي، وذلك أنّ الملك لا بدّ أن يكون من أهل العلم، فإنّ الجاهل مزدرى غير منتفع به، وأن يكون جسيماً يملأ العين جهازة لأنه أعظم في النفوس وأهيب في القلوب"^(٢).

قوله تعالى: " { وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ } [البقرة: ٢٤٧]، " أي: يعطي الملك لمن شاء من عباده من غير إرثٍ أو مال"^(٣).
عن وهب بن منبه: " { والله يؤتي ملكه من يشاء }، الملك بيد الله يضعه حيث شاء، ليس لكم أن تختاروا فيه"^(٤).

عن مجاهد، "قوله: { والله يؤتي ملكه من يشاء }، قال: سلطانه"^(٥).
قال ابن كثير: " أي: هو الحاكم الذي ما شاء فعل ولا يُسأل عما يفعل وهم يسألون لعلمه [وحكمته] ورافته بخلقه"^(٦).

قال النسفي: أي "الملك له غير منازع فيه وهو يؤتيه من يشاء إيتاءه وليس ذلك بالوراثة"^(٧).
قال ابن عثيمين: " أي يعطي ملكه من يشاء على حسب ما تقتضيه حكمته، كما قال تعالى: { قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير إنك على كل شيء قدير } [آل عمران: ٢٦] "^(٨).
قوله تعالى: { وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٤٧]، " أي واسع الفضل عليمٌ بمن هو أهلٌ له فيعطيه إياه"^(٩).

روي عن سعيد بن جبير، "في قوله: { عليم }، يعني: عالم بها"^(١٠).
قال ابن كثير: " أي: هو واسع الفضل يختص برحمته من يشاء عليم بمن يستحق الملك ممن لا يستحقه"^(١١).

قال الزمخشري: " { واسع } : يوسع على من ليس له سعة من المال ويغنيه بعد الفقر { عليم } بمن يصطفيه للملك"^(١٢).

قال الطبري: " { والله واسع } بفضلته فينعم به على من أحب، ويريد به من يشاء { عليم } بمن هو أهل لملكه الذي يؤتيه، وفضله الذي يعطيه، فيعطيه ذلك لعلمه به، وبأنه لما أعطاه أهل: إما للإصلاح به، وإما لأن ينتفع هو به"^(١).

(١) محاسن التأويل: ١٨٠/٢.

(٢) تفسير الكشاف: ٢٩٢/١.

(٣) صفة التفاسير: ١٤٢/١.

(٤) أخرجه الطبري (٥٦٥٥): ص ٣١٤/٥.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٦٤): ص ٤٦٧/٢، وانظر: تفسير مجاهد ١/ ١١٤.

والطبري (٥٦٥٦): ص ٣١٤/٥.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(٧) تفسير النسفي: ١٣١/١.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٢١٣/٣-٢١٤.

(٩) صفة التفاسير: ١٤٢/١.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٤٦٥): ص ٤٦٧/٢.

(١١) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(١٢) تفسير الكشاف: ٢٩٢/١.

قال السعدي: " لا يخص برحمته وبره العام أحدا عن أحد، ولا شريفا عن وضيع، ولكنه مع ذلك { عَلِيمٌ } بمن يستحق الفضل فيضعه فيه، فأزال بهذا الكلام ما في قلوبهم من كل ريب وشك وشبهة لتبيينه أن أسباب الملك متوفرة فيه، وأن فضل الله يؤتاه من يشاء من عباده، ليس له راد، ولا لإحسانه صاد" (٢).

قال النسفي: " أي واسع الفضل والعطاء يوسع على من ليس له سعة من المال ويغنيه بعد الفقر { عَلِيمٌ } بمن يصطفيه للملك فثمة طلبوا من نبيهم آية على اصطفاء الله طالوت" (٣).
قال ابن عثيمين: " أي ذو سعة في جميع صفاته؛ واسع في علمه، وفضله، وكرمه، وقدرته، وقوته، وإحاطته بكل شيء، وجميع صفاته، وأفعاله؛ و{ عَلِيمٌ } أي ذو علم بكل شيء؛ ومنه العلم بمن يستحق أن يكون ملكاً، أو غيره من الفضل الذي يؤتاه الله سبحانه وتعالى من يشاء" (٤).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَأَسِعْ} [البقرة: ٢٤٧] ثلاثة أقاويل (٥):

أحدها : واسع الفضل ، فحذف ذكر الفضل اكتفاءً بدليل اللفظ ، كما يقال فلان كبير ، بمعنى كبير القدر .

الثاني : أنه بمعنى مُوسِعِ النعمة على مَنْ يشاء من خلقه .

والثالث : أنه بمعنى ذو سعة .

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن نبيهم وافقهم على أن يبعث إليهم ملكاً ليقاتلوا في سبيل الله؛ فدعا الله عزّ وجلّ، فاستجاب له.

٢ - ومنها: كمال تعظيم الأنبياء لله تعالى، وحسن الأدب معه؛ لقول نبيهم: { إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً }؛ ولم يقل: إني بعثت.

٣ - ومنها: أن أفعال العباد مخلوقة لله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: { إن الله قد بعث لكم }.

٤ - ومنها: إسناد الفضل إلى أهله؛ لقوله تعالى: { إن الله قد بعث لكم }.

٥ - ومنها: أن الله قد يعطي الملك من لا يترقبه - لكونه غير وجيه، ولا من سلالة الملوك.

٦ - ومنها: اختيار الألفاظ التي يكون بها إقناع المخاطب، وتسليمه للأمر الواقع؛ لقول نبيهم: { إن الله قد بعث لكم }؛ فإنه أبلغ في الإقناع، والتسليم من قوله: إني بعثت لكم.

٧ - ومنها: أن المعترض يذكر وجه اعتراضه لمخاطبه؛ لقولهم: { أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال }.

٨ - ومنها: أن استفهام هؤلاء القوم يحتمل أن يكون المراد به الاعتراض؛ ويحتمل أن يراد به الاستكشاف، والبحث عن السبب بدون اعتراض: كيف كان ملكاً ونحن أحق بالملك منه، ولم يؤت سعة من المال؟ فإن كان الأول فإن حالهم تقتضي الذم؛ لأنهم كيف يعترضون وهم الذين طلبوا أن يبعث لهم ملكاً!!! وإن كان الثاني فلا اعتراض عليهم، ولا لوم عليهم.

٩ - ومنها: أن المجيب يختار ما يكون به الإقناع بادئاً بالأهم فالأهم؛ لقول نبيهم في جوابه: { إن الله اصطفاه عليكم... } إلخ؛ فبدأ بذكر ما لا جدال فيه - وهو اصطفاء الله عليهم -؛ ثم ذكر بقية المؤهلات: وهي أن الله زاده بسطة في العلم، وتدبير الأمة، والحروب، وغير ذلك، وأن الله زاده بسطة في الجسم؛ ويشمل القوة، والطول...؛ وأن الله عزّ وجلّ هو الذي يؤتي ملكه من يشاء، وفعله هذا لا بد وأن يكون مقروناً بالحكمة: فلولا أن الحكمة تقتضي أن يكون طالوت هو الملك ما أعطاه الله عزّ وجلّ الملك؛ وأن الله واسع عليم: فهو ذو الفضل الذي يمهده إلى من يشاء

(١) تفسير الطبري: ٣٢٤/٥-٣١٥.

(٢) تفسير السعدي: ١٠٧/١.

(٣) تفسير النسفي: ١٣١/١.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٢١٤/٣.

(٥) انظر: النكت والعيون: ٣١٥/١.

من عباده؛ فله أن يتفضل على من يشاء؛ الله أعلم حيث يجعل رسالته؛ والله أعلم أيضاً حيث يجعل ولايته.

١٠ - ومن فوائد الآية: أن الملك تتوحد أركانه إذا كان للإنسان مزية في حسبه، أو نسبه، أو علمه، أو قوته؛ يؤخذ هذا أولاً من قولهم: { أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال }؛ وثانياً من قوله: { إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم }.

١١ - ومنها: بيان أن تقدير الله عزّ وجلّ فوق كل تصور؛ لقوله تعالى: { إن الله اصطفاه عليكم } مع أنهم قدحوا فيه من وجهين: أنهم أحق بالملك منه، وأنه فقير؛ فبين نبيهم أن الله اصطفاه عليكم بما تقتضيه الحكمة.

١٢ - ومنها: أنه كلما كان ولي الأمر ذا بسطة في العلم، وتدبير الأمور، والجسم، والقوة كان أقوم لملكه، وأتم لإمرته؛ لقوله تعالى: { وزاده بسطة في العلم والجسم }.

١٣ - ومنها: أن ملك بني آدم ملك لله؛ لقوله تعالى: { والله يؤتي ملكه من يشاء }؛ فهذا الملك في مملكته هو في الحقيقة ما ملك إلا بإذن الله عزّ وجلّ؛ فالملك لله سبحانه وتعالى وحده يؤتيه من يشاء.

١٤ - ومنها: أن ملكنا لما نملكه ليس ملكاً مطلقاً نتصرف فيه كما نشاء؛ بل هو مقيد بما أذن الله به؛ ولهذا لا نتصرف فيما نملك إلا على حسب ما شرعه الله؛ فلو أراد الإنسان أن يتصرف في ملكه كما يشاء - يتلفه ويحرقه، ويعذبه إذا كان حيواناً - فليس له ذلك؛ لأن ملكه تابع لملك الله سبحانه وتعالى.

١٥ - ومنها: إثبات المشيئة لله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: { من يشاء }؛ ومشيئته تعالى تابعة لحكمته؛ لقوله عزّ وجلّ: { وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليماً حكيماً } [الإنسان: ٣٠].

١٦ - ومنها: أن أفعال الله سبحانه وتعالى تقع بمشيئته لا مكره له؛ لأنه المهيمن على كل شيء.

١٧ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله - وهما { واسع }، و { عليم }، وما تضمناه من وصف، أو حكم.

١٨ - ومنها: إثبات سعة الله عزّ وجلّ في إحاطته، وصفاته، وأفعاله.

القرآن

{ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ (٢٤٨) } [البقرة: ٢٤٨]

التفسير:

وقال لهم نبيهم: إن علامة ملكه أن يأتيكم الصندوق الذي فيه التوراة - وكان أعداؤهم قد انتزعوه منهم - فيه طمأنينة من ربكم تثبت قلوب المخلصين، وفيه بقية من بعض أشياء تركها آل موسى وآل هارون، مثل العصا وقنات الألواح تحمله الملائكة. إن في ذلك لأعظم برهان لكم على اختيار طالوت ملكاً عليكم بأمر الله، إن كنتم مصدقين بالله ورسوله.

قوله تعالى: { وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ } [البقرة: ٢٤٨]، أي: قال لهم نبيهم: إن " علامة ملكه" (١).

قال ابن كثير: " يقول نبيهم لهم: إن علامة بركة ملك طالوت عليكم" (٢).

قال الصابوني: " أي علامة ملكه واصطفائه عليكم" (٣).

(١) محاسن التأويل: ١٨٠/٢.

(٢) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(٣) صفوة التفسير: ١٤٢/١.

قوله تعالى: {أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ} [البقرة: ٢٤٨]، أي "يرد الله إليكم التابوت الذي أخذ منكم وهو صندوق التوراة"^(١).

عن ابن إسحاق: " {أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ} قال: فيرد عليكم"^(٢).
قال الزمخشري: "التَّابُوتُ: صندوق التوراة. وكان موسى عليه السلام إذا قاتل قَدَّمَهُ فكانت تسكن نفوس بني إسرائيل ولا يفرون"^(٣).

قال: وهب بن منبه عن صفة تابوت موسى: "كان نحواً من ثلاثة أذرع في ذراعين"^(٤).
قوله تعالى: {فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ} [البقرة: ٢٤٨]، أي "أي في التابوت السكون والطمأنينة والوقار"^(٥).

قال ابن كثير: " قيل : معناه فيه وقار ، وجمالة"^(٦).
قال القرطبي: " أي هو سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت ؛ ونظيره {قَأْنَزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ} [التوبة : ٤٠] أي أنزل عليه ما سكن به قلبه"^(٧).

قال الزمخشري: "والسكينة : السكون والطمأنينة ، وقيل : هي صورة كانت فيه من زبرجد أو ياقوت ، لها رأس كراس الهرّ وذنب كذنبه وجناحان ، فتئن فيزف التابوت نحو العدو وهم يمشون معه ، فإذا استقرّ ثبتوا وسكنوا ونزل النصر، وقيل : أراد أن التابوت كان سبب سكون قلوبهم ، فأينما كانوا سكنوا إليه ولم يفروا من التابوت إذا كان معهم في الحرب"^(٨).

قال القاسمي: "أي: وقار وجلال وهيبة. أو فيه سكون نفوس بني إسرائيل يتفوقون به على الحرب"^(٩).

وذكر أهل العلم في معنى {السكينة} أقوال^(١٠):

أحدها : ربح هفافة لها وجه كوجه الإنسان ، وهذا قول عليّ عليه السلام^(١١).
والثاني : أنها طست من ذهب من الجنة، كان يغسل فيه قلوب الأنبياء ، وهذا قول ابن عباس^(١٢) والسدي^(١٣)، ورجّحه الحافظ ابن حجر قائلاً: " وأما التي^(١٤) في قوله تعالى: (فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَبِّكُمْ) فيحتمل قول السدي وأبي مالك"^(١٥)(١٦).

(١) محاسن التأويل: ١٨٠/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٤٧١): ص ٤٦٨/٢.

(٣) تفسير الكشاف: ٢٩٣/١.

(٤) أخرجه الطبري (٥٦٦٤) ص ٣٢٥/٥.

(٥) صفوة التفاسير: ١٤٢/١.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٦٦/١.

(٧) تفسير القرطبي: ٢٤٨/٣-٢٤٩.

(٨) تفسير الكشاف: ٢٩٣/١.

(٩) محاسن التأويل: ١٨٠/٢.

(١٠) انظر: النكت والعيون: ٣١٦/١.

(١١) أخرجه الطبري (٥٦٦٥) ص ٣٢٦/٥.

(١٢) أخرجه الطبري (٥٦٧٨) ص ٣٢٨/٥.

(١٣) أخرجه الطبري (٥٦٧٩) ص ٣٢٨/٥.

(١٤) أي: السكينة.

(١٥) هو: أبو مالك غزوان الغفاري الكوفي، تابعي ثقة، مشهور بكنيته، توفي بعد المائة. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٥٥/٧، تهذيب التهذيب لابن حجر: ٢٤٥/٨، تقريب التهذيب له أيضاً: ٧٧٦.

(١٦) الفتح: ٦٧٥/٨، يرى الحافظ أن لفظ السكينة مقولة بالاشتراك على المعاني التي ذكرها في الفتح: ٦٧٥/٨؛ فيحمل كل موضع وردت فيه على ما يليق به، والذي يليق بهذه الآية يحتمل أن يكون قول السدي وأبي مالك،

بان السكينة: طست من ذهب من الجنة يغسل فيها قلوب الأنبياء، وقال أبو مالك: هي التي ألقى فيها موسى الألواح والتوراة والعصا، انظر: الفتح: ٦٧٥/٨. وقول السدي انظره في: تفسير ابن أبي حاتم-القسم الثاني من

سورة البقرة:- ٩٢١/٢، جامع البيان للطبري: ٣٢٨/٥، سنن سعيد بن منصور-تحقيق: الحميد:- ٩٤٢/٣ رقم: ٤٢٠، زاد المسير لابن الجوزي: ٢٩٤/١-٢٩٥، النكت والعيون للموردي: ٣١٦/١. وأما قول أبي مالك فانظره في معاني القرآن للنحاس: ٢٥١/١، وعمدة القاري للعيني: ٣١/٢٠ إذ قال: (طست من ذهب ألقى فيها

والثالث : وقيل: السكينة لها وجه كوجه الهر وجناحان. قاله مجاهد^(١) وابن عباس في أحد قوليه^(٢) وأبن مالك^(٤) نحوه في احدلى الروايات.
والرابع: وقيل: بل هي رأس هرة ميتة. قاله وهب بن منبه^(٥).
الخامس: أنها روح من الله تعالى يتكلم ، وهذا قول وهب بن منبه^(٦).
والسادس : أنها ما يعرف من الآيات فيسكنون إليها ، وهذا قول عطاء بن أبي رباح^(٧)،
والحسن^(٨).

والسابع : أنها الرحمة ، وهو قول الربيع ابن أنس^(٩)، وابن عباس^(١٠).

والثامن : أنها الوقار ، وهو قول قتادة^(١١).

والتاسع: أنها عصى موسى، قاله عكرمة^(١٢).

والراجح-والله أعلم- هو تفسير (السكينة) بطمأنينة القلب وسكينته؛ إذ أن إتيان التابوت تحمله الملائكة إليهم وفيه بقية مما ترك آل موسى وآل هارون فيه طمأنينة لقلوبهم وسكينة لنفوسهم، والله أعلم^(١٣)، وهو ما قاله عطاء بن أبي رباح بأن السكينة : من الشيء تسكن إليه النفوس من الآيات التي تعرفونها، وهو اختيار الطبري، إذ يقول: "وذلك أن (السكينة) في كلام العرب (الفعيلة)، من قول القائل : سكن فلان إلى كذا وكذا، إذا اطمأن إليه وهدأت عنده نفسه، فهو يسكن سكونا وسكينة، مثل قولك : عزم فلان هذا الأمر عزما وعزيمة، و قضى الحاكم بين القوم قضاء وقضية، ومنه قول الشاعر^(١٤):

لله قبر غالها! ماذا يجن؟ ... لقد أجن سكينه ووقارا

وإذا كان معنى (السكينة) ما وصفت ، فجاز أن يكون ذلك على ما قاله علي بن أبي طالب على ما روينا عنه ، وجاز أن يكون ذلك على ما قاله مجاهد على ما حكينا عنه ، وجاز أن يكون ما قاله وهب بن منبه وما قاله السدي ، لأن كل ذلك آيات كافيات تسكن إليهن النفوس ، وتلج بهن الصدور، وإذا كان معنى (السكينة) ما وصفنا ، فقد اتضح أن الآية التي كانت في

موسى-عليه السلام-الألواح والتوراة والعصا). وهو عند ابن أبي حاتم-القسم الثاني من سورة البقرة-: ٩٢١/٢ رقم: ٢٧١٩ لكنه اقتصر على ذكر الألواح فقط.

ولا يخفى على أهل العلم بأن ما جعله الحافظ محتملاً في تأويل الآية يحتاج إلى نص نبوي صحيح، ولا يصح الاعتماد فيه على قول السدي وأبي مالك اللذين تلقاه فيما يبدو عن مسلمي أهل الكتاب ككعب الأحبار ووهب بن منبه وأمثالهما.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٤٧٥):ص٤٦٩/٢. وانظر: تفسير مجاهد: ١١٤/١.

(٢) وأخرجه الطبري(٥٦٧٢): ص:٣٢٧/٥.

(٣) قال ابن أبي حاتم(٢٤٧٥):ص٤٦٨/٢.

(٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٦٩/٢.

(٥) أخرجه الطبري(٥٦٧٧):ص٣٢٨/٥.

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره(٥٦٨٠): ٣٢٩/٥.

(٧) أخرج ابن أبي حاتم (٢٤٨٠):ص٤٦٩/٢. وأخرجه الطبري في تفسيره(٥٦٨٢):٣٢٩/٥.

(٨) أخرج ابن أبي حاتم(٢٤٨٠):ص٤٦٩/٢.

(٩) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٧٠/٢. وأخرجه الطبري في تفسيره(٥٦٨٣):ص٣٢٩/٥.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٤٨١):ص٤٦٩/٢.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٤٨٢):ص٤٧٠/٢. وأخرجه الطبري(٥٦٨٤):ص٣٢٩/٥.

(١٢) اخرجه ابن أبي حاتم(٢٤٨٣):ص٤٧٠/٢.

(١٣) أنظر معنى السكينة في اللغة في: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٣٢٩/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢٥٩/٢، لسان العرب لابن منظور: ٢٠٥٣/٣، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٨٨/٣، فتح القدير للشوكاني: ٣٩٣/١ و٣٩٧، فتح البيان لصديق خان: ٧٣/٢، محاسن التأويل للقاسمي: ٣٠٥/٣، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير لأبي شهبه: ١٧٠-١٧١، تعليق محققي معالم التنزيل للبخاري: ٢٩٩/١.

(١٤) البيت من شواهد الطبري: ٣٣٠/٥، و أنشده ابن بري لأبي عريف الكلبي .

التابوت ، التي كانت النفوس تسكن إليها لمعرفة بصحة أمرها ، إنما هي مسماة بالفعل وهي غيره ، لدلالة الكلام عليه"^(١)

ومما يعضد بأن السكينة أمر معنوي وتدل على ما تسكن إليها النفوس، ما رواه مسلم عن البراء قال: "كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطْنَيْنِ فَنَعَشَتْهُ سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْتُو وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ"^(٢).

وفي حديث أبي سعيد الخدري : أن أسيد بن الحضير بينما هو ليلة يقرأ في مرابه الحديث وفيه : فقال رسوله الله صلى الله عليه وسلم : " تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْمَعُ لَكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ"^(٣).

قال القرطبي: فأخبر صلى الله عليه وسلم عن نزول السكينة مرة ، ومرة عن نزول الملائكة ؛ فدل على أن السكينة كانت في تلك الظلة ، وأنها تنزل أبدا مع الملائكة. وفي هذا حجة لمن قال إن السكينة روح أو شيء له روح لأنه لا يصح استماع القرآن إلا لمن يعقل ، والله أعلم"^(٤).

وقرأ أبو السمال : سكينه ، بفتح السين والتشديد، قال الزمخشري: "وهو غريب"^(٥). قوله تعالى : {وَبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ} [البقرة: ٤٨] ، يعني: " وفيه أيضاً بقية من آثار آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة"^(٦).

قال ابن عباس: "فجاءت الملائكة بالتابوت تحمله بين السماء والأرض وهم ينظرون إلى التابوت ، حتى وضعته عند طالوت"^(٧).

وقال السدي: "فأصبح التابوت وما فيه في دار طالوت، فأمنوا بنبوة شمعون، وسلموا الملك لطالوت"^(٨).

وقال الربيع: "وكان موسى فيما ذكر لنا، ترك التابوت عند يوشع بن نون، وهو في البرية، فذكر لنا أن الملائكة حملته من البرية حتى وضعته في دار طالوت، فأصبح التابوت في داره"^(٩).

وتعددت أقوال أهل التفسير في معنى (البقية)، وذكرها فيها أوجهها^(١٠): أحدها : أن البقية: رضاض^(١١) الألواح. قاله ابن عباس^(١٢)(^{١٣})(^{١٤}) وروي عن عكرمة^(١٥) والسدي^(١٦) وقتادة^(١٧) نحو ذلك.

قال قتادة: "البقية: عصا موسى والرضاض: الألواح"^(١).

(١) تفسير الطبري: ٣٣٠/٥.

(٢) صحيح مسلم(٧٩٥):ص٥٤٨/١.

(٣) صحيح مسلم(٧٩٦):ص٥٤٩/١.

(٤) تفسير القرطبي: ٢٩٤/٣.

(٥) تفسير الكشاف: ٢٩٣/١.

(٦) صفوة التفاسير: ١٤٢/١.

(٧) أخرجه الطبري(٥٦٦٠):ص٣٢٢-٣٢١/٥.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٤٦٩):ص٤٦٧/٢.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره(٢٤٧٠):ص٤٦٧/٢.

(١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٧٠-٤٧١، و النكت والعيون: ٣١٦/١.

(١١) رضاض الشيء: فئاته تاج العروس ٣٢ /٥.

(١٢) أخرجه الطبري(٥٦٨٥):ص٣٣١/٥.

(١٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره(٢٤٨٤):ص٤٧٠/٢.

(١٤) وفي رواية أخرى أخرج الطبري(٥٦٩٨):ص٣٣٣/٥.

(١٥) أخرجه الطبري(٥٦٩٢):ص٣٣١/٥.

(١٦) أخرجه الطبري(٥٦٩٠):ص٣٣١/٥.

(١٧) أخرجه الطبري(٥٦٨٨)، و(٥٦٨٩):ص٣٣١/٥.

وقال مقاتل: "يعنى بـ"البقية": رضراضا من الألواح، وفقير من في طست من ذهب وعصا موسى- عليه السلام- وعمامته وكان التابوت يكون مع الأنبياء إذا حضروا القتال قدموه بين أيديهم يستفتحون به على عدوهم، فلما تفرقت بنو إسرائيل وعصوا الأنبياء سلب الله- عز وجل- عليهم عدوهم فقتلوهم وغلبوهم على التابوت فدفنوه في مخرأة لهم فابتلاهم الله- عز وجل- باليواسير فكان الرجل إذا تبرز عند التابوت أخذه الياسور ففشى ذلك فيهم فهجروه فقالوا: ما ابتلينا بهذه إلا بفعلنا بالتابوت فاستخرجوه ثم وجهوه إلى بني إسرائيل على بقرة ذات لبن وبعث الله- عز وجل- الملائكة فساقوا العجلة فإذا التابوت بين أظهرهم"^(٢).

الثاني : أنها: العلم والتوراة ، وهو قول عطاء^(٣).

الثالث : أنها: الجهاد في سبيل الله ، وهو قول الضحاك^(٤)^(٥).

الرابع : أنها: التوراة وشيء من ثياب موسى ، وهو قول الحسن^(٦).

الخامس: أنها: ثياب موسى وثياب هارون ولوحان من التوراة، والمن. قاله أبو صالح^(٧)^(٨)، والثوري^(٩)، وعطية بن سعد^(١٠).

السادس: أنها: العصا والنعلان. قاله الثوري^(١١)^(١٢).

السابع: أنها: العصا وحدها. قاله وهب بن منبه^(١٣).

قال ابن عطية: " والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتقوى فالمعهود أن الله ينصر الحق والأمور الفاضلة عنده والسكينة على هذا فعيلة مأخوذة من السكون كما يقال عزم عزيمة وقطع قطيعة"^(١٤).

وقال الطبري: "وجائز أن يكون تلك البقية : العصا ، وكسر الألواح ، والتوراة ، أو بعضها ، والنعلين ، والثياب ، والجهاد في سبيل الله وجائز أن يكون بعض ذلك ، وذلك أمر لا يدرك علمه من جهة الاستخراج ولا اللغة ، ولا يدرك علم ذلك إلا بخبر يوجب عنه العلم. ولا خبر عند أهل الإسلام في ذلك للصفة التي وصفنا. وإذ كان كذلك ، فغير جائز فيه تصويب قول وتضعيف آخر غيره ، إذ كان جائزا فيه ما قلنا من القول"^(١٥).

واختلف في تفسير قوله تعالى: {أَلْ مُوسَىٰ وَأَلْ هَارُونَ} [البقرة: ٢٤٨] على قولين^(١٦):

أحدهما: قالوا: الأنبياء من بنى يعقوب بعدهما، لأن عمران هو ابن قاهث بن لاوى بن يعقوب فكان أولاد يعقوب ألهما.

الثاني: وقيل: مما تركه موسى وهرون. والآل مقحم لتفخيم شأنهما.

وقوله تعالى: {تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ} [البقرة: ٢٤٨]، اختلف أهل التفسير في صفة حمل الملائكة ذلك التابوت، على قولين^(١):

(١) تفسير عبدالرزاق (٣٠٨): ص ٣٥٦/١.

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان: ٢٠٦/١.

(٣) أخرجه الطبري (٥٦٩٩): ص ٣٣٤/٥.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٨٧): ص ٤٧١/٢.

(٥) وأخرجه الطبري (٥٧٠٠): ص ٣٣٤/٥.

(٦) انظر: النكت والعيون: ٣١٦/١.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٤٨٥)، و (٢٤٨٦): ص ٤٧٠/٢.

(٨) وأخرجه الطبري (٥٦٩٤): ص ٣٣٢/٥.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٨٨): ص ٤٧١/٢.

(١٠) أخرجه الطبري (٥٦٩٥): ص ٣٣٢/٥.

(١١) أخرجه الطبري (٥٦٩٦): ص ٣٣٣/٥.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٨٨): ص ٤٧١/٢.

(١٣) أخرجه الطبري (٥٦٩٧): ص ٣٣٣/٥.

(١٤) المحرر الوجيز: ٣٣٤/١.

(١٥) تفسير الطبري: ٣٣٤/٥.

(١٦) انظر: تفسير الكشاف: ٢٩٣/١-٢٩٤.

الأول: قيل: تحمله الملائكة بين السماء والأرض ، حتى تضعه بين أظهرهم. قاله ابن عباس^(٢)، وابن زيد^(٣)، والسدي^(٤)، وقتادة^(٥).
الثاني: وقال آخرون : معنى ذلك : تسوق الملائكة الدواب التي تحمله. قاله الثوري^(٦)، وقتادة^(٧)، ووهب بن منبه^(٨).

والراجح هو القول الأول، لأن ظاهر اللفظ يدل عليه، إذ قال تعالى: {تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ}، ولو قال تأتي به الملائكة، لجاز القول الثاني، قال الطبري: "لأن " الحمل " المعروف ، هو مباشرة الحامل بنفسه حمل ما حمل ، فأما ما حمله على غيره وإن كان جائزا في اللغة أن يقال " حمله " بمعنى معونته الحامل، وبأن حمله كان عن سببه فليس سبيله سبيل ما يشر حمله بنفسه ، في تعارف الناس إياه بينهم. وتوجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات ، أولى من توجيهه إلى الأنكر، ما وجد إلى ذلك سبيل"^(٩).

واختلفوا أين كان قيل أن يرد إليهم على قولين^(١٠):
الأول: قال ابن عباس^(١١) ، ووهب بن منبه^(١٢)، كان في أيدي العمالقة ، غلبوا عليه بني إسرائيل.

الثاني: وقال قتادة^(١٣)، والربيع^(١٤): كان في بريّة التيه ، خلّفه هناك يوشع بن نون. والراجح هو القول الاول، " وذلك أن الله تعالى ذكره قال مخبرا عن نبيه في ذلك الزمان قوله لقومه من بني إسرائيل : " إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت " ، و " الألف واللام " لا تدخلان في مثل هذا من الأسماء إلا في معروف عند المتخاطبين به. وقد عرفه المخبر والمخبر. فقد علم بذلك أن معنى الكلام : إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت الذي قد عرفتموه ، الذي كنتم تستنصرون به ، فيه سكينه من ربكم. ولو كان ذلك تابوتا من التوابيت غير معلوم عندهم قدره ومبلغ نفعه قبل ذلك ، لقيل : إن آية ملكه أن يأتيكم تابوت فيه سكينه من ربكم"^(١٥).

قال الزمخشري: " وقرئ : {يحمله}، بالياء"^(١٦).
قوله تعالى: {إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّكُمْ} [البقرة: ٢٤٨]، " أي إن في نزول التابوت لعلامة واضحة أن الله اختاره ليكون ملكاً عليكم"^(١٧).
عن سعيد بن جبیر، "في قول الله: {ذلك} يعني: هذا"^(١٨).
عن ابن عباس: " {إن في ذلك لآية} قال: علامة"^(١٩).

-
- (١) انظر: تفسير الطبري: ٣٣٤/٥ وما بعدها.
 - (٢) أخرجه الطبري(٥٧٠١):ص:٣٣٥/٥.
 - (٣) أخرجه الطبري(٥٧٠٢):ص:٣٣٥/٥.
 - (٤) أخرجه الطبري(٥٧٠٣):ص:٣٣٥/٥.
 - (٥) أخرجه الطبري(٥٧٠٤):ص:٣٣٦-٣٣٥/٥.
 - (٦) أخرجه الطبري(٥٧٠٥):ص:٣٣٦/٥.
 - (٧) أخرجه في تفسيره(٢٤٩٠):ص:٤٧٢/٢.
 - (٨) أخرجه الطبري(٥٧٠٦):ص:٣٣٦/٥.
 - (٩) تفسير الطبري: ٣٣٧-٣٣٦/٥.
 - (١٠) انظر: تفسير الطبري: ٣١٦/٥ وما بعدها، والنكت والعيون: ٣١٦/١.
 - (١١) أخرجه الطبري(٥٦٦٠):ص:٣٢٢-٣٢١/٥.
 - (١٢) أخرجه الطبري(٥٦٥٨):ص:٣١٩-٣١٧/٥.
 - (١٣) أخرجه الطبري(٥٦٦٢):ص:٣٢٤/٥.
 - (١٤) أخرجه الطبري(٥٦٦٣):ص:٣٢٤/٥.
 - (١٥) تفسير الطبري: ٣٢٥-٣٢٤/٥.
 - (١٦) تفسير الكشاف: ٢٩٣/١.
 - (١٧) صفوة التفاسير: ١٤٢/١.
 - (١٨) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره(٢٤٩١):ص:٤٧٢/٢.
 - (١٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٤٩٢):ص:٤٧٢/٢.

و قال محمد بن إسحاق: "إن في ذلك لآية لكم"، أي: رسول الله إليكم إن كنتم مؤمنين"^(١).
قال ابن كثير: "أي: على صدقي فيما جنتكم به من النبوة، وفيما أمرتكم به من طاعة
طالوت"^(٢).

قوله تعالى: {إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [البقرة: ٢٤٨]، أي: "إن كنتم مؤمنين بالله واليوم الآخر"^(٣).
وروي عن سعيد في قول الله {مؤمنين} قال: "مصدقين"^(٤).

قال الطبري: "أن نبيه أشمويل قال لبني إسرائيل: إن في مجيئكم التابوت فيه سكينه من
ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون حاملته الملائكة " لآية لكم " ، يعني : لعلامة لكم
ودلالة ، أيها الناس ، على صدقي فيما أخبرتكم : أن الله بعث لكم طالوت ملكا ، أن كنتم قد
كذبتموني فيما أخبرتكم به من تملك الله إياه عليكم ، واتهمتموني في خبري إياكم بذلك " إن كنتم
مؤمنين " ، يعني بذلك : إن كنتم مصدقي عند مجيء الآية التي سألتمونيها على صدقي فيما
أخبرتكم به من أمر طالوت وملكه"^(٥).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، حيث يؤيد الأمور بالآيات لتقوم الحجة؛
لقوله تعالى: { وقال لهم نبيهم إن آية ملكه }؛ ولو شاء الله عزّ وجلّ لفعل ما يفعل بدون آية،
وانتقم من المكذبين، والمستكبرين؛ ولكن من رحمته عزّ وجلّ أنه يبعث بالآيات حتى تطمئن
القلوب، وحتى تقوم الحجة؛ ولهذا ما من رسول أرسل إلا أوتي ما على مثله يؤمن البشر؛
وحصول الآيات حكمة ظاهرة؛ لأنه لو خرج رجل من بيننا، وقال: أنا رسول الله إليكم: «افعلوا
ما أمركم به، واتركوا ما أنهاكم عنه؛ وإلا فإن دماءكم وأموالكم حلال لي»؛ فإنه لا يطاع؛ ولكن
من رحمة الله عزّ وجلّ، وحكمته أن جعل للرسول آيات حتى تقوم الحجة، ويستجيب الناس.

٢ - ومن فوائد الآية: ما في التابوت من الآيات العظيمة، حيث كان هذا التابوت مشتملاً على
ما تركه آل موسى، وآل هارون من العلم، والحكمة من وجهه؛ وكان أيضاً سكينه للقوم تسكن إليه
نفوسهم، وقلوبهم، ويزدادون قوة في مطالبهم.

٣ - ومنها: أن للسكينة تأثيراً على القلوب؛ لقوله تعالى: { فيه سكينه من ربكم }؛ وتأمل كيف
أضافه إلى ربوبيته إشارة إلى أن في ذلك عناية خاصة لهؤلاء القوم؛ والسكينة إذا نزلت في
القلب اطمأن الإنسان، وارتاح، وانشرح صدره لأوامر الشريعة، وقبّلها قبولاً تاماً.

٤ - ومنها: إثبات الملائكة؛ لقوله تعالى: { تحمله الملائكة }؛ وفي قوله تعالى: { الملائكة }
دليل على أن التابوت كبير.

٥ - ومنها: أن الآيات إنما ينتفع بها المؤمن؛ لقوله تعالى: { إن في ذلك لآية لكم إن كنتم
مؤمنين }.

٦ - ومنها: تأكيد الشيء بأدوات التأكيد، والتكرار؛ وهنا في هذه الآية اجتمع التكرار،
والأدوات؛ فقوله تعالى: { إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت }، ثم قوله تعالى: { إن في ذلك لآية لكم
}؛ فهذا أكد بالتكرار؛ وأكد أيضاً بـ { إن }، واللام: { إن في ذلك لآية لكم }؛ فهذا أكد بالأدوات.

٧ - ومنها: فضيلة الإيمان، وأن الإيمان أكبر ما يكون تأثيراً في الانتفاع بآيات الله عزّ وجلّ؛
لقوله تعالى: { إن في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين }.

٨ - ومنها: أن الإنسان إذا ازداد إيماناً ازداد فهماً لكتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة رسوله -
صلى الله عليه وسلم-؛ لأن الشيء إذا علق على وصف فإنه يزداد بزيادة ذلك الوصف، وينقص
بنقصانه؛ فكلما تم الإيمان كان انتفاع الإنسان بآيات الله أكثر، وفهمه لها أعظم.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٤٩٣): ص: ٤٧٢/٢.

(٢) تفسير ابن كثير: ٦٦٧/١-٦٦٨.

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٢/١، وانظر: تفسير ابن كثير: ٦٦٨/١.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٩٤): ص: ٤٧٢/٢.

(٥) تفسير الطبري: ٣٣٧/٥.

٩ - ومنها: أن الملائكة أجسام؛ لقوله تعالى: { تحملهُ الملائكة }؛ وأما قول من يقول: إنهم عقول فقط؛ أو أنهم أرواح، وليس لهم أجسام فقول ضعيف؛ بل باطل؛ لأن الله تعالى يقول: { جعل الملائكة رسلاً أولي أجنحة } [فاطر: ١]؛ والنبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل على خلقه - أو على صورته - التي خلق عليها له ستمائة جناح قد سد الأفق^(١).

القرآن

{ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ كَمَ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةً غَلَبَتْ فِتْنَةٌ كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ } [البقرة: ٢٤٩]

التفسير:

فلما خرج طالوت بجنوده لقتال العماليق قال لهم: إن الله ممتحنكم على الصبر بنهر أمامكم تعبرونه؛ ليميز المؤمن من المنافق، فمن شرب منكم من ماء النهر فليس مني، ولا يصلح للجهاد معي، ومن لم يذق الماء فإنه مني؛ لأنه مطيع لأمرني وصالح للجهاد، إلا من ترخص واغترف غُرْفَةً واحدة بيده فلا لوم عليه. فلما وصلوا إلى النهر انكبوا على الماء، وأفرطوا في الشرب منه، إلا عددًا قليلاً منهم صبروا على العطش والحر، واكتفوا بغُرْفَةٍ اليد، وحينئذ خلف العصاة. ولما عبر طالوت النهر هو والقلة المؤمنة معه - وهم ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً لملاقاة العدو، ورأوا كثرة عدوهم وعدتهم، قالوا: لا قدرة لنا اليوم بجالوت وجنوده الأشداء، فأجاب الذين يوقنون بقاء الله، يُدْكَرُونَ إخوانهم بالله وقدرته قائلين: كم من جماعة قليلة مؤمنة صابرة، غلبت بإذن الله وأمره جماعة كثيرة كافرة باغية. والله مع الصابرين بتوفيقه ونصره، وحسن مثوبته.

قوله تعالى: { فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ } [البقرة: ٢٤٩]، أي: "أي فلما خرج طالوت من البلد يصحبه هؤلاء الجند"^(١).

قال الزمخشري: فلما " انفصل عن بلده بالجنود"^(٢).

قال البغوي: "أي خرج بهم"^(٣).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن محمد بن كعب القرظي، قال: فسار طالوت بالجنود إلى جالوت، يعني قوله: { فلما فصل طالوت بالجنود }"^(٤).

وقال السدي: " يعني قوله: { فلما فصل طالوت بالجنود } قال: فخرجوا معه، وهم ثمانون ألفاً، وكان جالوت من أعظم الناس وأشدهم بأساً، فخرج يسير بين يدي الجند فلا يجتمع إليه أصحابه، حتى يهزم هو، من لقي"^(٥).

وقوله { فَصَلَ }، يعني: " شخص بالجنود ورحل بهم"^(٦). قال القرطبي: " فصلت الشيء فانفصل، أي قطعته فانقطع"^(٧).

(١) راجع البخاري ص ٤١٥، كتاب التفسير، ٥٣ سورة النجم، باب (لقد رأى من آيات ربه الكبرى)، حديث رقم ٤٨٥٨، وصحيح مسلم ص ٧٠٨، كتاب الإيمان، باب ٧٧: معنى قول الله عز وجل: (ولقد رآه نزلة أخرى...)

حديث رقم ٤٣٢ [٢٨٠] ١٧٤.

(١) تفسير المراغي: ٤٦٩/١.

(٢) تفسير الكشاف: ٢٩٤/١.

(٣) تفسير البغوي: ٣٠١/١.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٤٩٦): ص ٤٧٢/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٤٩٥): ص ٤٧٢/٢.

(٦) تفسير الطبري: ٣٣٨/٥.

(٧) تفسير القرطبي: ٢٥٠/٣.

قال الراغب: " الجند: يقال للعسكر اعتباراً بالغلظة من الجند ، أي الأرض الغليظة ثم يقال : لكل مجتمع جند ، نحو : "الأرواح جنود مجندة.." (١) (٢) .

روي " عن وهب بن منبه قال : خرج بهم طالوت حين استوسقوا له ، ولم يتخلف عنه إلا كبير ذو علة ، أو ضرير معذور ، أو رجل في ضيعة لا بد له من تخلف فيها" (٣) .

وعن السدي قال : "لما جاءهم التابوت آمنوا بنبوة شمعون ، وسلموا ملك طالوت ، فخرجوا معه وهم ثمانون ألفاً" (٤) .

قوله تعالى: { قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ } [البقرة: ٢٤٩] ، أي: " أي مختبركم به" (٥) .

قال النسفي: أي: مختبركم ليتميز المحقق في الجهاد من المعذر" (٦) .

قال البغوي: قال: إن الله "مختبركم ليرى طاعتكم - وهو أعلم -" (٧) .

عن قتادة في قول الله تعالى : " {إن الله مبتليكم بنهر} ، قال : إن الله يبتلي خلقه بما يشاء ، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه" (٨) .

وعن ابن عباس: {إن الله مبتليكم بنهر} يقول: بالعطش" (٩) .

وقيل : إن طالوت قال ذلك ، "لأنهم شكوا إلى طالوت قلة المياه بينهم وبين عدوهم ، وسألوه أن يدعوا الله لهم أن يجري بينهم وبين عدوهم نهرا ، فقال لهم طالوت حينئذ ما أخبر عنه أنه قاله من قوله: {إن الله مبتليكم بنهر}" (١٠) .

روي عن وهب بن منبه قال : "لما فصل طالوت بالجنود قالوا : إن المياه لا تحملنا ، فادع الله لنا يجري لنا نهرا! فقال لهم طالوت : {إن الله مبتليكم بنهر} الآية" (١١) .

قال القرطبي: " استدل من قال أن طالوت كان نبيا بقوله : {إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ} وأن الله أوحى إليه بذلك وألهمه ، وجعله الإلهام ابتلاء من الله لهم. ومن قال لم يكن نبيا قال : أخبره نبيهم شمويل بالوحي حين أخبر طالوت قومه بهذا ، وإنما وقع هذا الابتلاء ليتميز الصادق من الكاذب" (١٢) .

وقد اختلفوا في (النهر) على ثلاثة أقوال (١٣) :

الأول: حكي عن ابن عباس (١٤) والربيع (١٥) وقاتدة (١٦) وعكرمة (١٧) : أنه نهر بين الأردن وفلسطين.

قال ابن كثير: " وهو نهر الشريعة المشهور" (١٨) (١٩) .

(١) صحيح مسلم (٢٦٣٨) :ص٢٠٣١/٤ . من حديث أبي هريرة .

(٢) تفسير الراغب الاصفهاني: ٥١١/١ .

(٣) أخرجه الطبري (٥٧٠٧) :ص٣٣٩/٥ .

(٤) أخرجه الطبري (٥٧٠٨) :ص٣٣٩/٥ .

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٢١/٣ .

(٦) تفسير النسفي: ١٣١/١ .

(٧) تفسير البغوي: ٣٠١/١ .

(٨) أخرجه الطبري (٥٧٠٩) :ص٣٣٩/٥ ، وأخرجه ابن ابي حاتم (٢٤٩٨) :ص٤٧٣/٢ .

(٩) أخرجه ابن ابي حاتم (٢٤٩٧) :ص٤٧٣/٢ .

(١٠) تفسير الطبري: ٣٤٠/٥ .

(١١) أخرجه الطبري (٥٧١٠) :ص٣٤٠/٥ .

(١٢) تفسير القرطبي: ٢٥١/٣ .

(١٣) انظر: تفسير الطبري: ٣٣٩/٥ وما بعدها .

(١٤) أخرجه الطبري (٥٧١٤) :ص٣٤٠/٥ .

(١٥) أخرجه الطبري (٥٧١٢) :ص٣٤٠/٥ .

(١٦) أخرجه الطبري (٥٧١٢) :ص٣٤٠/٥ .

(١٧) قال ابن ابي حاتم (٢٥٠١) :ص٤٧٣/٢ .

(١٨) تفسير ابن كثير: ٦٦٨/١ .

والثاني: وقيل إنه نهر فلسطين. وهو قول السدي^(٢) وأحد قولي ابن عباس^(٣) والثالث: وقيل هو نهر الأردن. قاله ابن شاذب وهو أحد روايات ابن عباس^(٤). وفي سبب ابتلاءهم بالنهر قيل: أنهم شكوا إلى طالوت قلة المياه بينهم وبين عدوهم ، وسألوه أن يدعو الله لهم أن يجري بينهم وبين عدوهم نهرا، روي عن " وهب بن منبه قال : لما فصل طالوت بالجنود قالوا : إن المياه لا تحملنا ، فادع الله لنا يجري لنا نهرا! فقال لهم طالوت : {إن الله مبتليكم بنهر} الآية"^(٥). قوله تعالى: {فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي} [البقرة: ٢٤٩]، "أي من شرب منه فلا يصحبنى"^(٦). قال القرطبي: " أي: ليس من أصحابي في هذه الحرب ، ولم يخرجهم بذلك عن الإيمان"^(٧). قال الماوردي: " أي: ليس من أهل ولايتي"^(٨). قال البغوي: " أي ليس من أهل ديني وطاعتي"^(٩). قال القرطبي: " {شرب}، قيل: معناه كرع"^(١٠). وقد ورد في الحديث "من غشنا فليس منا"^(١١) أي ليس من أصحابنا ولا على طريقتنا وهدينا، قال نابغة الذبياني^(١٢):
إذا حاولت في أسد فجورا ... فإنني لست منك ولست مني
وقول الشاعر^(١٣):

فإن شئت حرمت النساء سواكم ... وإن شئت لم أطمع نقاخاً ولا بردا
وهذا كثير في كلام العرب ؛ يقول الرجل لابنه إذا سلك غير أسلوبه : لست مني^(١٤).

(١) نهر يمر في بلاد الشام، يبلغ طوله حوالي ٢٥١ كم وطول سهله حوالي ٣٦٠ كم ويتكون عند التقاء ثلاثة روافد هي بانياس القادم من سوريا واللدان القادم من شمالي فلسطين والحاصباني القادم من لبنان مشكلا نهر الأردن العلوي، الذي يصب في بحيرة طبرية التي تكونت جراء حدوث الوادي المتصدع الكبير. وقد كون هذا الشق عدة بحار وبحيرات أخرى مهمة، وعند خروجه من بحرية طبرية يكون نهر الأردن السفلي ويصب فيه أيضا روافدهنهر اليرموك ونهر الزرقاء ووادي كفرنجة وجالوت، ويفصل النهر بين فلسطين التاريخية والأردن إلى ان يصب في مياه البحر الميت المعروفة بملوحتها العالية. وقد دارت في تلك المنطقة معارك كثيرة على ضفاف نهر الأردن مثل معركة اليرموك بين الروم والمسلمين في منطقة اليرموك شمال الأردن والتي أنتصر فيها المسلمون. وحديثا في الثلث الأخير من القرن العشرين أحداث كمعركة الكرامة بين الجيش الأردني والجيش الإسرائيلي وانتصر فيها الأردنيون. وقد روى البزار بسند حسن والطبراني وابن مندة في كتاب معرفة الصحابة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٤٩/٧) وقال: رجال البزار ثقات، عن نُهَيْك بن صريم السكوني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لنقاتلن المشركين حتى يقاتل بفتيكم الدجال، على نهر الأردن أنتم شرقيه وهم غربيه.»

(٢) أخرجه الطبري(٥٧١٦):ص:٣٤١/٥.

(٣) أخرجه الطبري(٥٧١٥):ص:٣٤١/٥.

وأخرجه ابن أبي حاتم(٢٤٩٩):ص:٤٧٣/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٥٠٠):ص:٤٧٣/٢.

(٥) أخرجه الطبري(٥٧١٠):ص:٣٤٠/٥.

(٦) صفوة التفاسير: ١٤٢/١.

(٧) تفسير القرطبي: ٢٥٢/٣.

(٨) النكت والعيون: ٣١٧/١.

(٩) تفسير البغوي: ٣٠١/١.

(١٠) تفسير القرطبي: ٢٥٢/٣.

(١١) صحيح مسلم(١٠١):ص:٩٩/١، من حديث أبي هريرة.

(١٢) ديوانه: ١٩٩. والكتاب: ٢٩٠/٢، وتفسير القرطبي: ٢٥٢/٣.

(١٣) البيت للعرجي، وهو في ديوانه: ١٠٩، والأضداد: ٦٤، وشواهد الكشاف: ٣٦٩/٤. والنقاخ: الماء العذب والبرد: النوم.

(١٤) انظر: تفسير القرطبي: ٢٥٢/٣.

قوله تعالى: { وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي } [البقرة: ٢٤٩]، " أي: من لم يشرب منه ولم يذقه فإنه من جندي الذين يقاتلون معي" (١).

قال الطبري: " ومن لم يذق ماء ذلك النهر فهو مني، يقول: هو من أهل ولايتي وطاعتي ، والمؤمنين بالله وبلقائه" (٢).

قال القاسمي: " أي لم يذقه. من :طعم كعلم الشيء، إذا ذاقه مأكولا كان أو مشروبا، وفي إثاره على (لم يشربه) إشعار بأنه محذور تناوله ولو مع الطعام" (٣) (٤).

قوله تعالى: { إِنْ لَمْ يَغْتَرَفْ غُرْفَةً بِيَدِهِ } [البقرة: ٢٤٩]، " أي لكن من اغترف قليلاً من الماء ليبلّ عطشه وينقع غلته فلا بأس بذلك" (٥).

قال الطبري: "ومن لم يطعم ماء ذلك النهر، إلا غرفة يغترفها بيده ، فإنه مني" (٦).

عن ابن عباس: " {إلا من اغترف غرفة بيده} وأجزأ من اغترف غرفة بيده، وانقطع عنه العطش" (٧). وروي عن السدي، نحو ذلك" (٨).

وأخرج ابن ابي حاتم بسنده "عن الحسن، قوله: {إلا من اغترف غرفة بيده}، قال: في تلك الغرفة، ما شربوا وسقوا دوابهم" (٩).

وقال أبو عمرو: (الغرفة): تكون من المرققة والغرفة باليد" (١٠).

وقد اختلفت القراءة في قوله تعالى: {إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ} [البقرة: ٢٤٩] (١١):

الأولى: قرأ نافع ، وابن كثير ، وأبو عمرو بالفتح { غُرْفَةً }.

الثانية: وقرأ الباقون { غُرْفَةً } بالضم.

والفرق بينهما أن (الغُرْفَةَ) بالضم اسم للماء المشروب ، و(الغُرْفَةَ) بالفتح اسم للفعل، قال الكسائي: "الغرفة بالضم الذي يحصل في الكف من الماء إذا غرف ، والغرفة : بالفتح الاغتراف فالضم اسم والفتح مصدر" (١٢).

قال الراغب: " والغرف تناول الماء ، ويقال للمعترف غرفة ، وللمرة غرفة ، والغريف الماء المعرض للاغتراف ، وتصور منه الرفع ، فسمي العلية غرفة تشبيهاً بالمعترف ، وبهذا النظر سمي مشربة ، وسمي الغمام مادام عرفه كأنه لرطوبته معترف" (١٣).

قال القرطبي: " الاغتراف : الأخذ من الشيء باليد وبآلة ، ومنه المغرفة ، والغرف مثل الاغتراف.. وقال بعض المفسرين: الغرفة بالكف الواحد والغرفة بالكفين. وقال بعضهم : كلاهما

(١) صفوة التفسير: ١٤٢/١.

(٢) تفسير الطبري: ٣٤٢/٥.

(٣) محاسن التأويل: ١٨٢/٢.

(٤) قال القرطبي: " دل على أن الماء طعام وإذا كان طعاما كان قوتنا لبقائه واقتيات الأبدان به فوجب أن يجري فيه الربا ، قال ابن العربي : وهو الصحيح من المذهب. قال أبو عمر قال مالك : لا بأس ببيع الماء على الشط بالماء متفاضلا وإلى أجل ، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف. وقال محمد بن الحسن : هو مما يكال ويوزن ، فعلى هذا القول لا يجوز عنده التفاضل ، وذلك عنده فيه ربا ؛ لأن علته في الربا الكيل والوزن. وقال الشافعي : لا يجوز بيع الماء متفاضلا ولا يجوز فيه الأجل ، وعلته في الربا أن يكون مأكولا جنسا". [تفسير القرطبي: ٢٥٢/٣].

(٥) صفوة التفسير: ١٤٢/١.

(٦) تفسير الطبري: ٣٤٢/٥.

(٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٥٠٤):ص٤٧٤/٢.

(٨) انظر: تفسير ابن ابي حاتم: ٤٧٤/٢.

(٩) تفسير ابن ابي حاتم(٢٥٠٥):ص٤٧٤/٢.

(١٠) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٥٠٧):ص٤٧٤/٢.

(١١) انظر: النكت والعيون: ٣١٧/١.

(١٢) تفسير البغوي: ٣٠١/١.

(١٣) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١١/١.

لغتان بمعنى واحد. وقال علي رضي الله عنه : الأكلف أنظف الآنية ، ومنه قول الحسن^(١) : لا يذلفون إلى ماء بآنية ... إلا اغترافا من الغدران بالراح الدليف : المشي الرويد"^(٢).

قوله تعالى: { فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ } [البقرة: ٢٤٩] ، " أي شرب الجيش منه إلا فئة قليلة صبرت على العطش"^(٣).

قال القاسمي: أي: شربوا "إلى حد الارتواء"^(٤).

روي عن قتادة : " {فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده فشربوا منه إلا قليلا منهم}، فشرب القوم على قدر يقينهم. أما الكفار فجعلوا يشربون فلا يروون ، وأما المؤمنون فجعل الرجل يغترف غرفة بيده فتجزيه وترويه"^(٥).

وعن الربيع : " {فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده فشربوا منه إلا قليلا منهم}، يعني المؤمنين منهم، وكان القوم كثيرا ، فشربوا منه إلا قليلا منهم يعني المؤمنين منهم. كان أحدهم يغترف الغرفة فيجزيه ذلك ويرويه"^(٦).

واختلفوا في (القليل) الذين لم يشربوا على قولين:
الأول: فقال السدي : "كانوا أربعة آلاف"^(٧).
الثاني: وقال سعيد بن جبیر: "ثلاثمائة وبضعة عشر"^(٨).

والقول الثاني هو الصحيح، يدل عليه ما روي "عن البراء قال : كنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نتحدث أن عدة أصحاب بدر على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ولم يجاوز معه إلا مؤمن بضعة عشر وثلاثمائة"^(٩).

قوله تعالى: { فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ } [البقرة: ٢٤٩] ، " أي: لما اجتاز النهر مع الذين صبروا على العطش والتعب"^(١٠).

روي عن ابن عباس: " {فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه}، قال: فبرأ الذين شربوا من الإيمان، وأثبت الذين اغترفوا بأيديهم، فأثبت لهم الإيمان"^(١١).

قال القرطبي: " وأكثر المفسرين : على أنه إنما جاز معه النهر من لم يشرب جملة"^(١٢).

قال الراغب: " وجوز الطريق وسطه ، و (جاز منه) كأنه عبر الجوز ، فكثرت حتى صار الجايز لما لا يكره ، وعلى نحوه قيل سائغ ، وهو من ساغ الطعام في الحلق ، وجاوز ، وتجاوز استعير له هذا البناء"^(١).

(١) هو أبو نواس، والبيت في ديوانه: ١٦٤، والبيت من شواهد المحرر الوجيز: ٣٣٥/١.

(٢) تفسير القرطبي: ٢٥٣/٣.

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٢/١.

(٤) محاسن التأويل: ١٨٢/٢.

(٥) أخرجه الطبري(٥٧١٧):ص٣٤٣/٥.

(٦) أخرجه الطبري(٥٧١٩):ص٣٤/٥.

وفي رواية ابن ابي حاتم(٢٥٠٩):ص٤٧٤/٢.

(٧) أخرجه الطبري(٥٧٢٠):ص٣٤٤/٥. وابن ابي حاتم(٢٥٠٢):ص٤٧٣/٢.

(٨) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٥١٠):ص٤٧٥/٢.

(٩) رواه البخاري في المغازي : باب : عدة أصحاب بدر: ٧ / ٢٩٠. وذكر ابن أبي حاتم وجهين آخرين: (٢٥١٤): عن غنيم بن قيس، قال لنا الأشعري: أنتم اليوم على عدة أصحاب طالوت، يوم جالوت. قال: كم كنتم؟ قال: خمسين ومائتين، أو خمسين وثلاثمائة.

والوجه الثاني:(٢٥١٥): "عن سعيد بن جبیر، قال عدة أصحاب طالوت، عدد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر ... ثلاثمائة وستون". [انظر: تفسيره: ٤٧٥/٢].

(١٠) صفوة التفاسير: ١٤٢/١-١٤٣.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٥١٢):ص٤٧٥/٢.

(١٢) تفسير القرطبي: ٢٥٥/٣.

قوله تعالى: { قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ } [البقرة: ٢٤٩]، يعني: قال فريق منهم: "لا قدرة لنا على قتال الأعداء مع قائد جيشهم جالوت فنحن قلة وهم كثرة كثيرة" (٢). قال القاسمي: " لأنه سلبت شجاعتهم" (٣).

روي " عن السدي قال: فنظروا إلى جالوت، رجعوا وقالوا: لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده وكان جالوت من أعظم الناس وأشدهم بأساً، فخرج يسير بين يدي الجند، فلا يجتمع إليه أصحابه، حتى يهزم هو من لقي" (٤).

وعن الربيع، قال: "فجاء جالوت في عدد كثير وعدة" (٥). وقد اختلف أهل التفسير في الذين قالوا: { لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ } [البقرة: ٢٤٩] (٦): أحدهما: أنه قال ذلك مَنْ قَلَّتْ بصيرته من المؤمنين، وهو قول الحسن (٧)، وقتادة (٨)، وابن زيد (٩).

والثاني: وليسوا ممن شهد قتال جالوت وجنوده، لأنهم انصرفوا عن طالوت ومن ثبت معه لقتال عدو الله جالوت ومن معه، وهم الذين عصوا أمر الله لشربهم من النهر، وهو قول ابن عباس (١٠)، والسدي (١١).

والراجح هو القول الثاني، وهو اختيار جمهور المفسرين (١٢). والله أعلم.

(١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١١/١.

(٢) صفة التفسير: ١٤٣/١.

(٣) محاسن التأويل: ١٨٢/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥١٦): ص ٤٧٦/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥١٧): ص ٤٧٦/٢.

(٦) انظر: النكت والعيون: ٣١٨/١.

(٧) نقلا عن: النكت والعيون: ٣١٨/١. ولم اجد الرواية عند الطبري وابن أبي حاتم.

(٨) أخرجه الطبري (٥٧٣٦): ص ٣٥١/٥.

(٩) أخرجه الطبري (٥٤٣٨): ص ٣٥١/٥.

(١٠) أخرجه الطبري (٥٧٢٢): ص ٣٤٥/٥.

(١١) أخرجه الطبري (٥٧٣٤): ص ٣٥٠/٥.

(١٢) قال الرازي: " لا خلاف بين المفسرين أن الذين عصوا الله وشربوا من النهر رجعوا إلى بلدهم ولم يتوجه معه إلى لقاء العدو إلا من أطاع الله تعالى في باب الشرب من النهر، وإنما اختلفوا في أن رجوعهم إلى بلدهم كان قبل عبور النهر أو بعده، وفيه قولان:

الأول: أنه ما عبر معه إلا المطيع، واحتج هذا القائل بأمر:

الأول: أن الله تعالى قال: فلما جاوزه هو والذين آمنوا معه فالمراد بقوله: الذين آمنوا معه الذين وافقوه في تلك الطاعة، فلما ذكر الله تعالى كل العسكر، ثم خص المطيعين بأنهم عبروا النهر، علمنا أنه ما عبر النهر أحد إلا المطيعين.

الحجة الثانية: الآية المتقدمة وهي قوله تعالى حكاية عن طالوت فمن شرب منه فليس مني أي ليس من أصحابي في سفري، كالرجل الذي يقول لغيره: لست أنت منا في هذا الأمر، قال: ومعنى فشربوا منه أي ليشربوا به إلى الرجوع، وذلك لفساد دينهم وقلوبهم.

الحجة الثالثة: أن المقصود من هذا الابتلاء أن يتميز المطيع عن العاصي والمتمرد، حتى يصرفهم عن نفسه ويردهم قبل أن يرتدوا عند حضور العدو، وإذا كان المقصود من هذا الابتلاء ليس إلا هذا المعنى كان الظاهر أنه صرفهم عن نفسه في ذلك الوقت وما أذن لهم في عبور النهر.

القول الثاني: أنه استصحب كل جنوده وكلهم عبروا النهر واعتمدوا في إثبات هذا القول على قوله تعالى حكاية عن قوم طالوت قالوا لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده ومعلوم أن هذا الكلام لا يليق بالمؤمن المنقاد لأمر ربه، بل لا يصدر إلا عن المنافق أو الفاسق، وهذه الحجة ضعيفة، وبيان ضعفها من وجوه:

أحدها: يحتمل أن يقال: إن طالوت لما عزم على مجاوزة النهر وتخلف الأكثرون ذكر المتخلفون أن عذرنا في هذا التخلف أنه لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده فنحن معذورون في هذا التخلف، أقصى ما في الباب أن يقال:

إن الفاء في قوله: فلما جاوزه تقتضي أن يكون قولهم: { لا طاقة لنا اليوم بجالوت } إنما وقع بعد المجاوزة، إلا أنا نقول يحتمل أن يقال: إن طالوت والمؤمنين لما جاوزوا النهر ورأوا القوم تخلفوا وما جاوزوه، سألهم عن سبب

قوله تعالى: { قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ } [البقرة: ٢٤٩]، " أي: قال الذين يعتقدون بقاء الله وهم الصفوة الأخيار والعلماء الأبرار من أتباع طالوت" (١).
روي عن السدي: {الذين يظنون أنهم ملاقوا الله}: الذين يستيقنون" (٢).
قال البغوي: "" يستيقنون" (٣).

وقد ذكر العلماء في (الظن) ها هنا وجوهاً (٤) :
أحدها : أنه بمعنى اليقين، ومعناه :الذين يستيقنون أنهم ملاقوا الله، " أطلق لفظ الظن على اليقين على سبيل المجاز لما بين الظن واليقين من المشابهة في تأكيد الاعتقاد" (٥).
روي " عن سعيد: في قوله: {الذين يظنون أنهم ملاقوا الله}، قال: الذين شروا أنفسهم لله، ووطنوها على الموت" (٦).
ومن ذلك قول دريد بن الصمة (٧):

فقلت لهم ظنُّوا بِالْفَيْ مُدَجِّجٍ ... سَرَاتُهُمْ فِي الْفَارِسِيِّ الْمَسْرَدِ
أَي تَيَقَّنُوا .

والثاني : بمعنى الذين يظنون أنهم ملاقوا الله بالقتل في الواقعة.
قال القرطبي: " و(الظن) هنا بمعنى اليقين ، ويجوز أن يكون شكاً لا علماً ، أي قال الذين يتوهمون أنهم يقتلون مع طالوت فيلقون الله شهداء ، فوقع الشك في القتل" (٨).
وقد قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: " مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ" (٩).

والثالث: قيل: معنى {الذين يظنون أنهم ملاقوا الله}، أي: ملاقوا ثواب الله بسبب هذه الطاعة، وذلك لأن أحداً لا يعلم عاقبة أمره، فلا بد أن يكون ظاناً راجياً وإن بلغ في الطاعة أبلغ الأمر، إلا من أخبر الله بعاقبة أمره.
قال الرازي: " وهذا قول أبي مسلم وهو حسن" (١٠).

التخلف فذكروا ذلك، وما كان النهر في العظم بحيث يمنع من المكاملة، ويحتمل أن يكون المراد بالمجازة قرب حصول المجازة، وعلى هذا التقدير فالإشكال أيضاً زائل.
والجواب الثاني: أنه يحتمل أن يقال: المؤمنون الذين عبروا النهر كانوا فريقين: بعضهم ممن يحب الحياة ويكره الموت وكان الخوف والجزع غالباً على طبعه، ومنهم من كان شجاعاً قوي القلب لا يبالي بالموت في طاعة الله تعالى.

فالقسم الأول: هم الذين قالوا: لا طاقة لنا اليوم.
والقسم الثاني: هم الذين أجابوا بقولهم: كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة.
والجواب الثالث: يحتمل أن يقال: القسم الأول من المؤمنين لما شاهدوا قلة عسكرهم قالوا: / لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده فلا بد أن نوطن أنفسنا على القتل، لأنه لا سبيل إلى الفرار من أمر الله، والقسم الثاني قالوا: لا نوطن أنفسنا بل نرجو من الله الفتح والظفر، فكان غرض الأولين الترغيب في الشهادة والفوز الجنة، وغرض الفريق الثاني الترغيب في طلب الفتح والنصرة، وعلى هذا التقدير لا يكون في واحد من القولين ما ينقض الآخر". [مفاتيح الغيب: ٥١٢/٦-٥١٣].

- (١) صفوة التفاسير: ١٤٣/١.
- (٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥١٨): ص ٤٧٦/٢.
- (٣) تفسير البغوي: ٣٠٢/١.
- (٤) انظر: النكت والعيون: ٣١٨/١، ومفاتيح الغيب: ٥١٣/٦.
- (٥) مفاتيح الغيب: ٥١٣/٦.
- (٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥١٩): ص ٤٧٦/٢.
- (٧) ديوان دريد بن الصمة الجشمي : جمعه وحققه وشرحه محمد خير البقاعي، تقديم الدكتور شاكِر الفخام منشورات دار قتيبية ١٤٠١ هـ: ص ٤٧، وقد ورد البيت في: اللسان: ١٤٣/١٧، وتأويل مشكل القرآن: ١٤٤.
- (٨) تفسير القرطبي: ٢٥٥/٣.
- (٩) صحيح البخاري (٦١٤٢): ص ٢٣٨٦/٥. من حديث عبادة بن الصامت.
- (١٠) مفاتيح الغيب: ٥١٣/٦.

والرابع: أن يكون المعنى: قال الذين يظنون أنهم ملاقوا طاعة الله، وذلك لأن الإنسان لا يمكنه أن يكون قاطعا بأن هذا العمل الذي عمله طاعة، لأنه ربما أتى فيه بشيء من الرياء والسمعة، ولا يكون بنية خالصة فحينئذ لا يكون الفعل طاعة، إنما الممكن فيه أن يظن أنه أتى به على نعت الطاعة والإخلاص.

الخامس: وقيل: يعني الذين يظنون أنهم ملاقوا وعد الله بالظفر^(١)، وإنما جعله ظنا لا يقينا لأن حصوله في الجملة وإن كان قطعاً إلا أن حصوله في المرة الأولى ما كان إلا على سبيل حسن الظن.

قوله تعالى: {كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ} [البقرة: ٢٤٩]، أي كثيراً ما غلبت الجماعة القليلة الجماعة الكثيرة بإرادة الله ومشيئته^(٢).

قال الرازي: " وهؤلاء المؤمنون لما وطنوا أنفسهم على القتل، وغلب على ظنونهم أنهم لا يتخلصون من الموت، لا جرم قيل في صفتهم: إنهم يظنون أنهم ملاقوا الله"^(٣).
عن ابن عباس " {بإذن الله}، يقول: بأمر الله"^(٤).

قال ابن كثير: " فشجعهم علماءهم [وهم] العالمون بأن وعد الله حق فإن النصر من عند الله ليس عن كثرة عدد ولا عدد"^(٥).

قال الصابوني: " فليس النصر عن كثرة العدد وإنما النصر من عند الله"^(٦).

قال البغوي: " بقضائه وإرادته"^(٧).

قال ابن حجر: " قوله: {فِئَةٌ} أي: جماعة"^(٨). من " فأوت رأسه بالسيف وفأيته أي قطعته"^(٩).

وروي " عن قتادة: {قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين}، قال: تلقى المؤمنين، بعضهم أفضل من بعض جدا وعزما، وهم كلهم مؤمنون"^(١٠).

وعن ابن عباس: " {كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله والله مع الصابرين}: فأنبت الله الإيمان لهؤلاء الذين قالوا: كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله"^(١١). قال القرطبي: " وفي

(١) قال الرازي: فالمراد بالسكينة {على قول بعض المفسرين "أنه كان في التابوت كتب إلهية نازلة على الأنبياء المتقدمين، دالة على حصول النصر والظفر لطالوت وجنوده، ولكنه ما كان في تلك الكتب أن النصر والظفر يحصل في المرة الأولى أو بعدها، فقوله: الذين يظنون أنهم ملاقوا الله يعني الذين يظنون أنهم ملاقوا وعد الله بالظفر". [مفاتيح الغيب: ٥١٣/٦].

(٢) صفوة التفاسير: ١٤٣/١.

(٣) مفاتيح الغيب: ٥١٣/٦.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٢٣): ص ٤٧٧/٢.

(٥) تفسير ابن كثير: ٦٦٨/١.

(٦) صفوة التفاسير: ١٤٣/١.

(٧) تفسير البغوي: ٣٠٢/١.

(٨) الهدي: ١٧٨، وهذا قول أبي عبيدة في مجاز القرآن: ٧٧/١، وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن: ٩٣، والتعليق في الكشف والبيان: ١٤٧/١، والواحد في البسيط: ١٥١/١ ب، وابن جرير في جامع البيان: ٣٥٢/٥، وابن عطية في المحرر الوجيز: ٢٦٥/٢، وابن منظور في لسان العرب: ٣٣٣٦/٥، والشوكاني في فتح القدير: ٣٩٤/١، وغيرهم. والمراد بالجماعة: الجماعة المتظاهرة الذين يرجع بعضهم إلى بعض في التعاون والتعاضد. انظر: المفردات للراغب: ٣٨٩. وفسر قوم الفئة: بالفرقة، انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٢٣٢/١، ومعاني القرآن للنحاس: ٢٥٤/١، وتهذيب اللغة للأزهري: ٥٨٠/١٥، والصاحح للجوهري: ٣٤٥١/٦، وزاد المسير لابن الجوزي: ٢٩٩/١، والنكت والعيون للماوردي: ٣١٨/١، ولا فرق في المعنى إذ المراد واحد، والله أعلم.

(٩) تفسير القرطبي: ٢٥٥/٣.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٢٠): ص ٤٧٦/٢.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٢١): ص ٤٧٦/٢.

قولهم رضي الله عنهم : {كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ} الآية تحريض على القتال واستشعار للصبر واقتداء بمن صدق ربه.

قلت-أي القرطبي- : هكذا يجب علينا نحن أن نفعل ؟ لكن الأعمال القبيحة والنيات الفاسدة منعت من ذلك حتى ينكسر العدد الكبير منا قدام اليسير من العدو كما شاهدناه غير مرة ، وذلك بما كسبت أيدينا وفي البخاري : قال أبو الدرداء : إنما تقاتلون بأعمالكم. وفيه مسند أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "هل ترزقون وتتصرون إلا بضغائنكم". فالأعمال فاسدة والضعفاء مهملون والصبر قليل والاعتماد ضعيف والتقوى زائلة. قال الله تعالى : {اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ} [آل عمران : ٢٠٠] وقال : {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا} [المائدة : ٢٣] وقال : {إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ} [النحل : ١٢٨] وقال : {وَلْيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ} [الحج : ٤٠] وقال : {إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [الأنفال : ٤٥]. فهذه أسباب النصر وشروطه وهي معدومة عندنا غير موجودة فينا ، فإننا لله وإنا إليه راجعون على ما أصابنا وحل بنا! بل لم يبق من الإسلام إلا ذكره ، ولا من الدين إلا رسمه لظهور الفساد وكثرة الطغيان وقلة الرشاد حتى استولى العدو شرقا وغربا برا وبحرا ، وعمت الفتن وعظمت المحن ولا عاصم إلا من رحم" (١).

قلت: إذا كان الإمام القرطبي يقول عن زمانه هذا الوصف، وهو قريب من الصدر الأول، فماذا نقول نحن عن زماننا!! إنا لله وإنا إليه راجعون.

قوله تعالى: {وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ} [البقرة: ٢٤٩]، "أي معهم بالحفظ والرعاية والتأييد ومن كان الله معه فهو منصور بحول الله" (٢).

قال الرازي: "يحتمل أن يكون هذا قولاً للذين قالوا: {كم من فئة قليلة}، ويحتمل أن يكون قولاً من الله تعالى، وإن كان الأول أظهر" (٣).

وعن عطاء بن دينار، "أن سعيد بن جبير، قال: الصبر اعتراف العبد لله، بما أصاب منه، واحتسابه عند الله، ورجاء ثوابه وقد يجزع الرجل وهو متجلد، لا يرى منه إلا الصبر" (٤).

وقال ابن زيد: "الصبر في بايين: فصبر على ما أحب الله وإن ثقل، وصبر على ما يكره وإن نازعت إليه الهوى. فمن كان هكذا فهو من الصابرين" (٥).

وقد ذكر بعض من يتعاطى غوامض المعاني : أن "هذه الآية مثل ضربه الله للدنيا فشبهها الله بالنهر والشارب منه والمائل إليها والمستكثر منها والتارك لشربه بالمنحرف عنها والزاهد فيها ، والمغترف بيده غرفة بالأخذ منها قدر الحاجة ، وأحوال الثلاثة عند الله مختلفة" (٦).

قال القرطبي: "ما أحسن هذا لولا ما فيه من التحريف في التأويل والخروج عن الظاهر ، لكن معناه صحيح من غير هذا" (٧).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أنه ينبغي للقائد أن يتفقد جنوده؛ لقوله تعالى: { فصل طالوت بالجنود } أي مشى بهم، وتدبر أحوالهم، ورتبهم.

٢ - ومنها: أنه يجب على القائد أن يمنع من لا يصلح للحرب سواء كان مخذلاً، أو مرجفاً، أو ملحداً؛ لقوله تعالى: { فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده }؛ والفرق بين المخذل، والمرجف، أن المخذل هو الذي يخذل الجيش، ويقول: ما أنتم

(١) تفسير القرطبي: ٢٥٥/٣.

(٢) صفوة التفسير: ١٤٣/١.

(٣) مفاتيح الغيب: ٥١٤/٦.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٢٤): ص ٤٧٧/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٢٥): ص ٤٧٧/٢.

(٦) تفسير القرطبي: ٢٥١/٣.

(٧) تفسير القرطبي: ٢٥١/٣.

بمنتصرين؛ والمرجف هو الذي يخوف من العدو، فيقول: العدو أكثر عدداً، وأقوى استعداداً... وما أشبه ذلك.

٣ - ومنها: أن من الحكمة اختيار الجند؛ ليظهر من هو أهل للقتال، ومن ليس بأهل؛ وبشبهه هذا ما يصنع اليوم، ويسمى بالمناورات الحربية؛ فإنها عبارة عن تدريب، واختيار للجند، والسلاح: كيف ينفذون الخطة التي تعلموها؛ فيجب أن نختير قدرة الجند على التحمل، والثبات، والطاعة؛ والأساليب الحربية مأخوذة من هذا؛ ولكنها متطورة حسب الزمان.

٤ - ومنها: أن طالوت امتحنهم على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: من شرب من النهر كثيراً؛ فهذا قد تبرأ منه.

الوجه الثاني: من لم يشرب شيئاً؛ فهذا من طالوت - أي من جنوده المقربين -.

الوجه الثالث: من شرب منه غرفة بيده؛ فهذا لم يتبرأ منه؛ وظاهر الآية أنه مثل الوجه الثاني.

وهذا الابتلاء: أولاً ليعلم به من يصبر على المشقة ممن لا يصبر؛ فهو كالترويض والتمرين على الصبر؛ ثانياً؛ ليعلم به من يمتثل أوامر القائد، ومن لا يمتثل.

٥ - ومن فوائد الآية: أن أكثر عباد الله لا ينفذ أمر الله؛ لقوله تعالى: { فشرّبوا منه إلا قليلاً منهم }؛ وهذا أمر يشهد به الحال. قال الله تعالى: { وقليل من عبادي الشكور } [سبأ: ١٣]؛ وقال تعالى: { وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله } [الأنعام: ١١٦]؛ وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن بعث النار من بني آدم تسعمائة وتسعة وتسعون من الألف^(١)؛ فالطائع قليل، والمعاند كثير.

٦ - ومنها: جواز إخبار الإنسان بالواقع إذا لم يترتب عليه مفسدة؛ لأنهم قالوا: { لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده }؛ وقد يقال: إن هذا لا تدل عليه الآية؛ وأن فيها دليلاً على أن الجبان في دُعر دائم، ورعب؛ لقولهم: { لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده }.

٧ - ومنها: أن الإيمان موجب للصبر، والتحمل؛ لقوله تعالى: { قال الذين يظنون أنهم ملأوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين }.

٨ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى يبتلي عباده إما بفوات محبوب؛ أو حصول مكروه؛ ليعلم سبحانه وتعالى صبرهم؛ ولهذا نظائر؛ منها ما قصه سبحانه عن بني إسرائيل حين حرم عليهم صيد الحوت في يوم السبت؛ فكانت الحيتان تأتي يوم السبت شرعاً؛ وفي غير يوم السبت لا يرون شيئاً؛ فصنعوا حيلة؛ وهي أنهم وضعوا شباكاً في يوم الجمعة؛ فإذا جاءت الحيتان يوم السبت دخلت في هذا الشباك، ثم نشبت فيه؛ فإذا كان يوم الأحد استخرجوها منه؛ فكان في ذلك حيلة على محارم الله؛ ولهذا انتقم الله منهم؛ ووقع ذلك أيضاً للصحابه - رضوان الله عليهم - وهم في حال الإحرام؛ فابتلاهم الله بصيد تناله أيديهم، ورماحهم؛ ولكنهم رضي الله عنهم امتنعوا عن ذلك؛ وهؤلاء - أعني أصحاب طالوت - ابتلاهم الله سبحانه وتعالى بهذا النهر، وكانوا عطاشاً، فقال لهم نبيهم: { فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة بيده }.

٩ - ومن فوائد الآية: أن الله عزّ وجلّ عند الابتلاء يرحم الخلق بما يكون فيه بقاء حياتهم؛ لقوله تعالى هنا: { إلا من اغترف غرفة بيده }؛ لأنهم لا بد أن يشربوا للنجاة من الموت.

١٠ - ومنها: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: { فمن شرب }، وقوله تعالى: { إلا من اغترف }، حيث أضاف الفعل إليهم.

١١ - ومنها: أن القليل من الناس هم الذين يصبرون عند البلوى؛ لقوله تعالى: { فشرّبوا منه إلا قليلاً منهم }.

(١) أخرجه البخاري ص ٢٧١، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ٧، قصة يأجوج ومأجوج، حديث رقم ٣٣٤٨، وأخرجه مسلم ص ٧١٨، كتاب الإيمان، باب ٩٦، قوله: "يقول الله لأدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين"، حديث رقم ٥٣٢ [٣٧٩] ٢٢٢.

١٢ - ومنها: أن من الناس من يكون مرجفًا، أو مخذلاً؛ لقوله تعالى: { لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده }؛ هؤلاء مخذلون؛ وفي نفس الوقت أيضاً مرجفون.

١٣ - ومنها: أن اليقين يحمل الإنسان على الصبر، والتحمل، والأمل، والرجاء؛ لقوله تعالى: { قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين }؛ مع اليقين قالوا هذا القول لغيرهم لما قال أولئك: { لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده }؛ فردوا عليهم.

١٤ - ومنها: إثبات ملاقاته؛ لقوله تعالى: { قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله }، كما قال تعالى: {يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحاً فملاقيه} [الانشقاق: ٦] .

١٥ - ومنها: أن الظن يأتي في محل اليقين؛ بمعنى أنه يستعمل الظن استعمال اليقين؛ لقوله تعالى: { قال الذين يظنون أنهم ملاقوا الله }.

١٦ - ومنها: أنه قد تغلب الفئة القليلة فئة كثيرة باذن الله؛ وهذا قد وقع فيما سبق من الأمم، ووقع في هذه الأمة مثل غزوة «بدر»؛ وقد تُغلب الفئة الكثيرة، وإن كان الحق معها، كما في غزوة «حنين»؛ لكن لسبب.

١٧ - ومنها: أن الوقائع، والحوادث لا تكون إلا باذن الله؛ وهذا يشمل ما كان من فعله تعالى؛ وفعل مخلوقاته؛ لقوله تعالى: { باذن الله }.

١٨ - ومنها: إثبات الإذن لله سبحانه وتعالى؛ وهو ينقسم إلى قسمين: إذن كوني؛ وإذن شرعي؛ ففي هذه الآية: إذن كوني؛ وفي قوله تعالى: {قل الله أذن لكم أم على الله تفترون} [يونس: ٥٩] : هذا شرعي؛ وفي قوله تعالى: { أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله } [الشورى: ٢١] هذا شرعي أيضاً.

١٩ - ومنها: فضيلة الصبر؛ لقوله تعالى: { والله مع الصابرين }.

٢٠ - ومنها: إثبات المعية لله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: { والله مع الصابرين }؛ فإن قلت: هذه الآية ظاهرها تخصيص معية الله بالصابرين مع أنه في آيات أخرى أثبت معيته لعموم الناس؛ فقال تعالى: { هو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الأرض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم } [الحديد: ٤] ؛ هذا عام، وقال تعالى: { ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا } [المجادلة: ٧] ؛ فالجواب: أن هذه المعية خاصة تقتضي الإثابة، والنصر، والتأييد؛ وتلك معية عامة تقتضي الإحاطة بالخلق علماً، وسمعاً، وبصراً، وسلطاناً، وغير ذلك من معاني ربوبيته؛ والمعية التي أضافها الله إلى نفسه منها ما يقتضي التهديد؛ ومنها ما يقتضي التأييد؛ ومنها ما هو لبيان الإحاطة، والشمول؛ فمثال الذي يقتضي التأييد قوله تعالى: { إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون } [النحل: ١٢٨] ، وقوله تعالى لموسى، وهارون: { إنني معكما أسمع وأرى } [طه: ٤٦] ، وقوله تعالى عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم: { لا تحزن إن الله معنا } [التوبة: ٤٠] ؛ ومثال الذي يقتضي التهديد قوله تعالى: { يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول } [النساء: ١٠٨] ؛ ومثال ما يقتضي الإحاطة قوله تعالى: { وهو معكم أينما كنتم } [الحديد: ٤] .

فإن قلت: ما الجمع بين إثبات المعية لله عزّ وجلّ، وإثبات العلوّ له؟

فالجواب: أنه لا تناقض بينهما؛ إذ لا يلزم من كونه معنا أن يكون حالاً في الأمكنة التي نحن فيها؛ بل هو معنا وهو في السماء، كما نقول: القمر معنا، والقطب معنا، والثريا معنا، وما أشبه ذلك مع أنها في السماء.

٢١ - ومن فوائد الآية: الترغيب في الصبر؛ لقوله تعالى: { والله مع الصابرين }؛ والصبر ثلاثة أنواع:

الأول: صبر على طاعة الله : بأن يحبس الإنسان نفسه على الطاعة، فيقوم بها من غير ملل، ولا ضجر.

الثاني: الصبر عن محارم الله: بأن يحبس نفسه عما حرم الله عليه من قول، أو عمل.
الثالث: الصبر على أقدار الله المؤلمة: بأن يحبس نفسه عن التسخط على ما يقدره الله من المصائب العامة، والخاصة.
وأعلاها الأول، ثم الثاني، ثم الثالث.

القرآن

{وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أفرغ علينا صبراً وثبت أقدامنا وانصُرنا على القوم الكافرين} [البقرة: ٢٥٠]

التفسير:

ولما ظهروا لجالوت وجنوده، ورأوا الخطر رأي العين، فزعوا إلى الله بالدعاء والضراعة قائلين: ربنا أنزل على قلوبنا صبراً عظيماً، وثبت أقدامنا، واجعلها راسخة في قتال العدو، لا تفر من هول الحرب، وانصرنا بعونك وتأييدك على القوم الكافرين.

قوله تعالى: {وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ} [البقرة: ٢٥٠]، أي: "ولما ظهر طالوت ومن معه من المؤمنين لجالوت وجنوده وشاهدوا أمامهم من العدد والعدد"^(١).

قال القاسمي: "إذ دنوا منه"^(٢).

قال النسفي: "خرجوا لقتالهم"^(٣).

قال الصابوني: "أي ظهروا في الفضاء المتسع وجهاً لوجه أمام ذلك الجيش الجرار جيش جالوت المدرب على الحروب"^(٤).

قال ابن عثيمين: "أي ظهر طالوت، وجنوده؛ مأخوذ من (البراز)، وهي الأرض الواسعة البارزة الظاهرة"^(٥).

قال ابن كثير: "أي: لما واجه حزب الإيمان - وهم قليل - من أصحاب طالوت لعدوهم أصحاب جالوت - وهم عدد كثير"^(٦).

قال المراغي: "ولما ظهر طالوت ومن معه من المؤمنين لأعدائه الفلسطينيين جالوت وجنوده، وشاهدوا ما هم عليه من كثرة العدد والعدد"^(٧).

قال أبو حيان: "والمبارزة في الحرب، أن يظهر كل قرن لصاحبه بحيث يراه قرنه"^(٨).

قال الراغب: "البرز: المكان المرتفع، وبرز "حصل فيه"، وصار عبارة عن الظهور، وقيل للمشهور بالفضل: برز، و "امرأة برزة" قيل عفيفة، لأن رفعة المرأة بالعفة، لأن لفظ البرزة اقتضى ذلك، والأكثر أن البرزة هي التي لا تستقر"^(٩).

(١) التفسير الواضح: ١٦٢/١.

(٢) محاسن التأويل/ ١٨٣/٢.

(٣) تفسير النسفي: ١٣٢/١.

(٤) صفوة التفاسير: ١٤٣/١.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٢٨/٣.

(٦) قال الطبري: "ومعنى قوله: {برزوا} صاروا بالبراز من الأرض، وهو ما ظهر منها واستوى. ولذلك قيل للرجل القاضي حاجته: "تبرز"، لأن الناس قديماً في الجاهلية، إنما كانوا يقضون حاجتهم في البراز من الأرض. وذلك كما قيل: "تغوط"، لأنهم كانوا يقضون حاجتهم في "الغانط" من الأرض، وهو المظمن منها، فقيل للرجال: "تغوط" أي صار إلى الغائط من الأرض". [تفسير الطبري: ٣٥٤/٥].

(٧) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١.

(٨) تفسير المراغي: ٤٧١/١.

(٩) البحر المحيط: ١٩٨/٢.

(١٠) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١٣/١.

قال القرطبي: " {بَرَزُوا} صاروا في البراز وهو الأفيح من الأرض المتسع. وكان جالوت أمير العمالقة وملكهم ظله ميل. ويقال: إن البر من من نسله، وكان فيما روي في ثلاثمائة ألف فارس. وقال عكرمة: في تسعين ألفاً" (١).

وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن " وهب بن منبه يحدث، قال: لما برز طالوت لجالوت، قال جالوت: أبرزوا إلي من يقاتلني فإن قتلني فلکم ملكي، وإن قتلته فلي ملككم فأتى بداود إلى طالوت، فقاضاه إن قتله، أن ينكحه ابنته، وأن يحكمه في ماله. قال: فألبسه طالوت سلاحه، فكره داود أن يقاتله بسلاح وقال: إن الله لم ينصرني عليه، لم يغني السلاح شيئاً، فخرج إليه بالمقلاع وبمخلاة فيها أحجار، ثم برز له. فقال له جالوت: أنت تقاتلني؟ قال داود: نعم. قال: ويلك، ما خرجت إلا كما يخرج إلى الكلب بالمقلاع والحجارة.. لأبدن لحمك ولأطعمنك اليوم الطير والسباع، فقال له داود: بل أنت عدو الله، شر من الكلب. فأخذ داود حجراً، فرماه بالمقلاع، فأصاب بين عينيه، حتى نفذت في دماغه، فصرخ جالوت وانهزم من معه، واحتز داود رأسه" (٢).

قوله تعالى: { قَالُوا رَبَّنَا أفرغ علينا صبراً } [البقرة: ٢٥٠]، " أي: أنزل علينا صبراً من عندك" (٣).

قال القاسمي: "أي: أفضه علينا وأكرمنا به لقتالهم فلا نجزع للجراحات، وإنما طلبوه أولاً لأنه ملاك الأمر" (٤).

قال السعدي: "أي: قو قلوبنا، وأوزعنا الصبر" (٥).
قال ابن عثيمين: "إفراغ الشيء على الشيء يدل على عمومته له؛ والمعنى املاً قلوبنا، وأجسادنا صبراً حتى تثبت" (٦).

قال الصابوني: "ربنا أفض علينا صبراً يعمنا في جمعنا وفي خاصة نفوسنا لنقوى على قتال أعدائك" (٧).

قال الراغب: "والفرغ: خلو المكان لما فيه، وخلو ذي الشغل من شغله، وسمي فرغ الدلو فرغاً باعتبار انصباب الماء عنه، وضرية ضربة مفرغة لدم البدن" (٨).

قال الشوكاني: "الإفراغ: الصب أي اصببه علينا حتى يفيض ويغمرنا" (٩).
قال أبو حيان: "الصبر: هنا حبس النفس للقتال، فزعوا إلى الدعاء لله تعالى فنادوا بلفظ الرب الدال على الإصلاح وعلى الملك، ففي ذلك إشعار بالعبودية. وقولهم: أفرغ علينا صبراً سؤال بأن يصب عليهم الصبر حتى يكون مستعلياً عليهم، ويكون لهم كالظرف وهم كالمظروفين فيه" (١٠).

(١) تفسير القرطبي: ٢٥٦/٣.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢٥٢٦)، و(٢٥٢٧): ص ٤٧٧/٢.
(٣) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١.
(٤) محاسن التأويل / ١٨٣/٢.
(٥) تفسير السعدي: ١٠٨/١.
(٦) تفسير ابن عثيمين: ٢٢٨/٣.
(٧) صفوة التفاسير: ١٤٣/١. قال الصابوني: دعوا الله ضارعين إليه بثلاث دعوات تفيد إدراك أسباب النصر، فقالوا:

أولاً: ربنا أفض علينا صبراً يعمنا في جمعنا وفي خاصة نفوسنا لنقوى على قتال أعدائك.
ثانياً: قالوا: {وَتَبَّتْ أقدَامُنَا} أي ثبتنا في ميدان الحرب ولا تجعل للفرار سبيلاً إلى قلوبنا.
ثالثاً: وقالوا {وانصرونا على القوم الكافرين} أي انصرونا على من كفر بك وكذب رسلك وهم جالوت وجنوده. [انظر: صفوة التفاسير: ١٤٣/١].

(٨) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١٣/١.
(٩) فتح القدير: ٢٣٥/٢.
(١٠) البحر المحيط: ١٩٨/٢.

قال القرطبي: "ولما رأى المؤمنون كثرة عدوهم تضرعوا إلى ربهم ؛ وهذا كقوله: {وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ} [آل عمران : ١٤٦] إلى قوله {وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا} [آل عمران : ١٤٧] الآية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقي العدو يقول في القتال : "اللهم بك أصول وأجول"^(١)، وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا لقي العدو : " اللهم إني أعوذ بك من شرورهم وأجعلك في نحورهم"^(٢)، ودعا يوم بدر حتى سقط رداؤه عن منكبيه يستنجز الله وعده"^(٣).

قوله تعالى: {وَوَثَّبتْ أقدامنا} [البقرة: ٢٥٠]، " أي ثبتنا في ميدان الحرب ولا تجعل للفرار سبيلا إلى قلوبنا"^(٤).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن محمد بن إسحاق أنه قال: " {ووثبت أقدامنا}، قال: سألوه أن يثبت أقدامهم"^(٥).

قال ابن كثير: " أي : في لقاء الأعداء وجنبنا الفرار والعجز"^(٦).

قال النسفي: " بتقوية قلوبنا وإلقاء الرعب في صدور عدونا"^(٧).

قال السعدي: " وثبت أقدامنا عن التزلزل والفرار"^(٨).

قال ابن عثيمين: " يعني اجعلها ثابتة لا تزول: فلا نفر، ولا نهرب؛ وربما يراد بـ «الأقدام» ما هو أعم من ذلك؛ وهو تثبيت القلوب أيضاً"^(٩).

قال الشوكاني: " هذا عبارة عن القوة وعدم الفشل يقال ثبت قدم فلان على كذا إذا استقر له ولم يزل عنه وثبت قدمه في الحرب إذا كان الغلب له والنصر معه"^(١٠).

قال أبو حيان: " قال أبو حيان: " وهو كناية عن تشجيع قلوبهم وتقويتها ، ولما سألوها ما يكون مستعلياً عليهم من الصبر سألوها تثبيت أقدامهم وإرساخها"^(١١).

قال الراغب: " الثبات : اللزوم في المكان ، وعنه استعير قول ثابت ، أي صحيح لا يبطل ، وفلان ثبت المقام لمن لا يبرح موقفه في الحرب منهزماً"^(١٢).

(١) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، وفي رواية: " كان إذا أراد سفرا قال : اللهم بك أصول ، وبك أجول ، وبك أسير". أخرجه أحمد (١ / ٩٠ و ١٩١) ، والبزار (٣١٢٦) ، وابن جرير الطبري في "التهذيب" (رقم ٧ - مسند علي) وصححه ، عن أبي سلام عبد الملك ابن مسلم بن سلام ، عن عمران بن ظبيان ، عن حكيم بن سعد ، عن علي رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره.

قلت-الألباني- : وهذا إسناد ضعيف ؛ رجاله ثقات غير عمران بن ظبيان ؛ فقال البخاري: "فيه نظر". والحديث عزاه السيوطي لأحمد ، فقال المناوي: "وكذا البزار - برقم (٣١٢٦) لكن فيه "وبك أقاتل" مكان "وبك أسير" - ، قال الهيثمي : "رجالهما ثقات" اهـ . فإشارة المصنف لحسنه تقصير ، بل حقه الرمز لصحته. كذا قال ، وكأنه لم يرجع بنفسه إلى إسناد الحديث ليتعرف على رجاله ، وليتبين له تساهل الهيثمي في توثيقهم ، وفيهم عمران هذا الذي ضعفه الأئمة ، ولم يوثقه غير يعقوب بن سفيان ثم ابن حبان على تناقضه فيه. والحديث قد صح من حديث أنس رضي الله عنه نحوه ؛ لكن في الغزو ، وقال: "وبك أقاتل" مكان "وبك أسير" . وهو لفظ البزار . وهو مخرج في "الكلم الطيب" (١٢٦) ، وفي "صحيح أبي داود" (٢٣٦٦). انظر: لسلسلة الضعيفة والموضوعة " ١٨٧ / ٩.

(٢) رواه أحمد (١٩٧٣٥) أبو داود (١٥٣٧) والنسائي في الكبرى (١٠٤٣٧) وابن حبان (٤٧٦٥) والحاكم (٢٦٢٩) والطبراني في الكبير والأوسط جميعهم من طريق معاذ بن هشام به ، ورواه عن قتادة غير هشام وقد أعرضت عن ذكرهم طلباً للإختصار، وظاهر سنده الصحة إلى أنه منقطع. والله أعلم.

(٣) تفسير القرطبي: ٢٥٦/٣.

(٤) صفوة التفاسير: ١٤٣/١.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم(٢٥٢٩):ص٤٧٨/٢.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١.

(٧) تفسير النسفي: ١٣٢/١.

(٨) تفسير السعدي: ١٠٨/١.

(٩) تفسير ابن عثيمين: ٢٢٨/٣.

(١٠) فتح القدير: ٢٦٥/١.

(١١) البحر المحيط: ١٩٨/٢.

قوله تعالى: { وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } [البقرة: ٢٥٠]، " أي انصرنا على من كفر بك وكذب رسلك وهم جالوت وجنوده" (١).

قال ابن عثيمين: " أي قوتنا عليهم حتى نغلبهم" (٢).

قال الشوكاني: " وذكر النصر بعد سؤال تثبيت الأقدام لكون الثاني هو غاية الأول" (٣).

قال أبو حيان: " أي : أعنا عليهم ، وجاؤوا بالوصف المقتضي لخذلان أعدائهم ، وهو الكفر ، وكانوا يعبدون الأصنام ، وفي قولهم : ربنا ، إقرار الله تعالى بالوحدانية ، وقرار له بالعبودية" (٤).

قال المراغي: " ولقد راعوا الترتيب الطبيعي في الدعاء بحسب الأسباب الغالبة ، إذ الصبر سبب الثبات ، والثبات سبب النصر ، وأولى الناس بنصر الله المؤمنون" (٥).

قال القاسمي: " وهذه الآية تدل على أن من حزبه أمر فإنه ينبغي له سؤال المعونة من الله، والتوفيق، والانقطاع إليه تعالى" (٦).

قال السعدي: " من هاهنا نعلم أن جالوت وجنوده كانوا كفارا" (٧).

قال الراغب: " ونصر الله عنده قد يكون بزيادة قوته وجرأته ، وبإلقاء الرعب في قلوب أعدائه ، وغير ذلك ، ولم يعن أنهم رغبوا إلى الله عز وجل - في ذلك بالقول فقط ، فالقول ليس بمغن ما لم يعاضده فعل ، ولا الفعل بمغن ما لم تعاضده النية ، فالمعنى لما برزوا رغبوا إلى الله بمقالهم واجتهادهم ونياتهم أن يمدهم بالصبر ، وتثبيت القدم والنصرة على الكفرة" (٨).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن من تمام العبودية أن يلجأ العبد إلى ربه عند الشدائد؛ لقوله تعالى: { ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبراً }.

٢ - ومنها: أن التجاء الإنسان إلى الله عند الشدائد سبب لنجاته، وإجابة دعوته، لقوله تعالى بعد ذلك: { فهزموهم بإذن الله } [البقرة: ٢٥١] ؛ وأما اعتماد الإنسان على نفسه، واعتداده بها فسبب لخذلانه، كما قال تعالى: { ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت } [التوبة: ٢٥] ؛ وهذا مشهد عظيم في الواقع؛ فإن كثيراً من الناس إذا أعطاه الله سبحانه وتعالى نعمة في بدنه، أو ماله، أو أهله يرى أن ذلك من حوله، وقوته، وكسبه؛ وهذا خطأ عظيم؛ بل هو من عند الله؛ هو الذي منّ به عليك؛ فانظر إلى الأصل - لا إلى الفرع -؛ والنظر إلى الفرع، وإهمال الأصل سفه في العقل، وضلال في الدين؛ ولهذا يجب عليك إذا أنعم الله عليك بنعمة أن تثني على الله بها بلسانك، وتعترف له بها في قلبك، وتقوم بطاعته بجوارحك.

٣ - ومن فوائد الآية: اضطرار الإنسان إلى ربه في تثبيت قدمه على طاعة الله؛ لقوله تعالى: { وثبت أقدامنا }.

٤ - ومنها: ذكر ما يكون سبباً للإباحة؛ لقوله تعالى: { وانصرنا على القوم الكافرين }؛ لم يقولوا: على أعدائنا؛ كأنهم يقولون: انصرنا عليهم من أجل كفرهم؛ وهذا في غاية ما يكون من البعد عن العصبية، والحمية؛ يعني ما طلبنا أن تنصرنا عليهم إلا لأنهم كافرون.

(١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١٣/١.

(٢) صفوة التفسير: ١٤٣/١.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٢٨/٣.

(٤) فتح القدير: ٢٦٦/١.

(٥) البحر المحيط: ١٩٨/٢.

(٦) تفسير المراغي: ٤٧١/١.

(٧) محاسن التأويل/ ١٨٣/٢.

(٨) تفسير السعدي: ١٠٨/١.

(٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١٣/١.

القرآن

{فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ (٢٥١)}
[البقرة : ٢٥١]

التفسير:

فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ، وقتل داود -عليه السلام- جالوت قائد الجبابرة، وأعطى الله عز وجل داود بعد ذلك الملك والنبوة في بني إسرائيل، وعلمه مما يشاء من العلوم. ولولا أن يدفع الله ببعض الناس -وهم أهل الطاعة له والإيمان به- بعضاً، وهم أهل المعصية لله والشرك به، لفسدت الأرض بغلبة الكفر، وتمكّن الطغيان، وأهل المعاصي، ولكن الله ذو فضل على المخلوقين جميعاً.

قوله تعالى: {فَهَزَمُوهُمْ}[البقرة: ٢٥١]، " أي: غلبوهم وقهروهم" (١).

قال القرطبي: " فكسروهم" (٢).

قال الشوكاني: " الهزم الكسر ومنه سقاء منهزم أي انثنى بعضه على بعض مع الجفاف ومنه ما قيل في زمزم إنها هزيمة جبريل أي هزمها برجله فخرج الماء والهزم ما يكسر من يابس الحطب وتقدير الكلام فأنزل الله عليهم النصر" (٣).

قوله تعالى: {فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ}[البقرة: ٢٥١]، ذكر أهل التفسير في (الهزيمة) قولان:

أحدهما : أنها ليست من فعلهم وإنما أضيفت إليهم مجازاً .

والثاني : أنهم لما أجنوا إليها صاروا سبباً لها ، فأضيفت إليهم لمكان الإلجاء .

قوله تعالى: {بِإِذْنِ اللَّهِ}[البقرة: ٢٥١]، أي: "بنصر الله" (٤).

قال البغوي: " أي يعلم الله تعالى" (٥).

وقال الشوكاني: " أي بأمره وإرادته" (٦).

قال النسفي: " بقضائه" (٧).

قوله تعالى: {فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ}[البقرة: ٢٥١]، ذكر أهل التفسير في (الهزيمة) قولان:

أحدهما : أنها ليست من فعلهم وإنما أضيفت إليهم مجازاً .

والثاني : أنهم لما أجنوا إليها صاروا سبباً لها ، فأضيفت إليهم لمكان الإلجاء .

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {بِإِذْنِ اللَّهِ}[البقرة: ٢٥١] وجهين:

أحدهما : بأمر الله لهم بقتالهم.

الثاني : بمعونة الله لهم على قتالهم .

قوله تعالى: {وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ}[البقرة: ٢٥١]، أي: "باشر قتل ملك الكفار بيده لشجاعته وقوته

وصبره" (٨).

قال القرطبي: " وذلك أن طالوت الملك اختاره من بين قومه لقتال جالوت ، وكان رجلاً

قصيراً مسقماً مصفراً أصغر أزرق ، وكان جالوت من أشد الناس وأقواهم وكان يهزم الجيوش

وحده ، وكان قتل جالوت وهو رأس العمالقة على يده. وهو داود بن إيشى - بكسر الهمزة" (٩).

(١) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١.

(٢) تفسير القرطبي: ٢٥٦/٣.

(٣) فتح القدير: ٢٦٦/١.

(٤) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١.

(٥) تفسير البغوي: ٣٠٢/١.

(٦) فتح القدير: ٢٦٦/١.

(٧) تفسير النسفي: ١٣٢/١.

(٨) تفسير السعدي: ١٠٨/١.

(٩) تفسير القرطبي: ٢٥٦/٣.

قال ابن كثير: " ذكروا في الإسرائيليات : أنه قتله بمقلاع كان في يده رماه به فأصابه فقتله ، وكان طالوت قد وعده إن قتل جالوت أن يزوجه ابنته ويشاطره نعمته ويشركه في أمره فوفى له ثم آل الملك إلى داود عليه السلام مع ما منحه الله به من النبوة العظيمة"^(١) .
واختلفوا، هل كان داود عند قتله جالوت نبياً؟^(٢) .
الأول: ذهب بعضهم أنه كان نبياً، واحتجوا بأن هذا الفعل الخارج عن العادة، لا يكون إلا من نبي.

الثاني: وقال الحسن : "لم يكن نبياً"^(٤) ، لأنه لا يجوز أن يُولي مَنْ ليس بنبي على نبي.
قال ابن السائب: " وإنما كان راعياً فعلى هذا يكون ذلك من توطئة لنبوته من بعد"^(٥) .
قوله تعالى: { وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ } [البقرة: ٢٥١] ، " أي: أعطى الله داود ملك بني إسرائيل والفهم والنبوة"^(٦) .

وعن السدي: "قوله: {وَأَتَاهُ} يقول: وأعطاه"^(٧) . ونحوه عن سعيد بن جبير^(٨) .
وعن السدي كذلك: "مُلْك داوُد بعدما قتل طالوت ، وجعله الله نبياً ، وذلك قوله : " وأتاه الله الملك والحكمة " ، قال : الحكمة هي النبوة ، أتاه نبوة شمعون وملك طالوت"^(٩) .
قال ابن كثير: " الملك الذي كان بيد طالوت {والحكمة} أي : النبوة بعد شمويل"^(١٠) .
وعن الربيع بن أنس في قوله: " {وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ} وعلمه مما يشاء" ، فصار هو الرئيس عليهم وأعطوه الطاعة"^(١١) .

وروي " عن ابن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال الحكمة: العقل في الدين"^(١٢) .
قال السعدي: "أي: منّ عليه بملكه على بني إسرائيل مع الحكمة، وهي النبوة المشتملة على الشرع العظيم والصراط المستقيم"^(١٣) .
قال الزمخشري: " في مشارق الأرض المقدسة ومغاربها ، وما اجتمعت بنو إسرائيل على ملك قط قبل داود"^(١٤) .

وقوله تعالى: {عَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ} [البقرة: ٢٥١] ، "أي : مما يشاء الله من العلم الذي اختصه به صلى الله عليه وسلم"^(١٥) .

قال الراغب: " إشارة إلى العلوم النبوية التي لا وصول إليها إلى بالوحي"^(١٦) .
قال السعدي: "من العلوم الشرعية والعلوم السياسية، فجمع الله له الملك والنبوة، وقد كان من قبله من الأنبياء يكون الملك [ص ١٠٩] لغيرهم، فلما نصرهم الله تعالى اطمأنوا في ديارهم

(١) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١ .

(٢) اخرج الطبري (٥٧٤٥): ص ٣٦٤/٥ .

(٣) انظر: النكت والعيون: ٣٢٠/١-٣٢١، ومفاتيح الغيب: ٥١٦/٦-٥١٧ .

(٤) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٢١/١ .

(٥) النكت والعيون: ٣٢١/١ .

(٦) محاسن التأويل: ١٨٣/٢ .

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥٣١): ص ٤٧٩/٢ .

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥٣٢): ص ٤٨٠/٢ .

(٩) اخرج الطبري (٥٧٤٨): ص ٣٧١/٥ .

(١٠) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١ .

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥٣٤): ص ٤٨٠/٢ .

(١٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢٥٣٦): ص ٤٨٠/٢ .

(١٣) تفسير السعدي: ١٠٨/١ .

(١٤) تفسير الكشاف: ٢٩٦/١، وانظر: تفسير النسفي: ١٣٢/١ .

(١٥) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١ .

(١٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١٤/١ .

وعبدوا الله آمنين مطمئنين لخذلان أعدائهم وتمكينهم من الأرض، وهذا كله من آثار الجهاد في سبيله، فلو لم يكن لم يحصل ذلك" (١).

قال الزمخشري: " من صنعة الدروع وكلام الطير والدواب وغير ذلك" (٢).
قوله تعالى: { مِمَّا يَشَاءُ } أي مما شاء ، وقد يوضع المستقبل موضع الماضي" (٣).
وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {عَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ} [البقرة: ٢٥١]، أوجه (٤):
أحدهما : صنعة الدروع والتقدير في السرد، كما قال تعالى: {وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ} [الأنبياء : ٨٠].
والثاني : كلام الطير وحكمة الزبور (٥).

الثالث: وقيل: أنه فعل الطاعات والأمر بها، واجتناب المعاصي والنهي عنها (٦).
الرابع: وقيل: أن الله أتى داودَ ملك طالوت ونبوةَ أشمويل. وهو قول السدي (٧).
قال القرطبي: " والذي علمه هو صنعة الدروع ومنطق الطير وغير ذلك من أنواع ما علمه صلى الله عليه وسلم" (٨).

قوله تعالى: {وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ [البقرة: ٢٥١]، أي " ولولا أن الله يدفع بعض الناس ببعض ويكف بهم فسادهم" (٩).

وقال عبدالرحمن بن زيد بن أسلم: " لولا القتال والجهاد" (١٠).
قال الطبري: " ولولا أن الله يدفع ببعض الناس وهم أهل الطاعة له والإيمان به بعضًا ، وهم أهل المعصية لله والشرك به - كما دفع عن المتخلفين عن طالوت يوم جالوت من أهل الكفر بالله والمعصية له" (١١).

قال ابن كثير: " أي : لولاه يدفع عن قوم بأخرين ، كما دفع عن بني إسرائيل بمقاتلة طالوت وشجاعة داود" (١٢).

قال السعدي: " أي: لولا أنه يدفع بمن يقاتل في سبيله كيد الفجار وتكالب الكفار" (١٣).
قال الراغب: وفي قوله تعالى: {وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ}، تنبيه على فضيلة الملك ، وأنه لولاه لما استتب أمر العالم ، ولهذا قال الدين والملك مقترنان ، وتوأمين لا يفترقان ، ففي ارتفاع أحدهما ارتفاع الآخر ، لأن الدين أس ، والملك حارس ، ومالا أس له فمهوم ، وما لا حارس له فضائع" (١٤).

واختلف العلماء في الناس المدفوع بهم الفساد على أقوال (١٥):
أحدهما : أن الله يدفع الهلاك عن البر بالفاجر ، قاله عليّ كرم الله وجهه (١٦)، ومجاهد (١٧).

- (١) تفسير السعدي: ١٠٨/١.
- (٢) تفسير الكشاف: ٢٩٦/١، وانظر: تفسير النسفي: ١٣٢/١.
- (٣) تفسير القرطبي: ٢٥٩/٣.
- (٤) انظر: تفسير الطبري: ٣٧٠/٥-٣٧١.
- (٥) انظر: النكت والعيون: ٣٢١/١.
- (٦) انظر: النكت والعيون: ٣٢١/١.
- (٧) أخرجه الطبري (٥٧٤٨): ص: ٣٧١/٥.
- (٨) تفسير القرطبي: ٢٥٨/٣.
- (٩) تفسير الكشاف: ٢٩٦/١، وانظر: تفسير النسفي: ١٣٢/١.
- (١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٤٠): ص: ٢٨١/٢.
- (١١) تفسير الطبري: ٣٧١/٥.
- (١٢) تفسير ابن كثير: ٦٦٩/١.
- (١٣) تفسير السعدي: ١٠٨/١.
- (١٤) تفسير الراغب الاصفهاني: ٥١٤/١.
- (١٥) انظر: تفسير القرطبي: ٢٦٠/٣-٢٦١، والنكت والعيون: ٣٢١/١.
- (١٦) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٧٥١): ص: ٣٧٣/٥.
- (١٧) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٧٤٩) و (٥٧٥٠): ص: ٣٧٣/٥. وابن أبي حاتم (٢٥٣٨): ص: ٤٨٠/٢.

والثاني : يدفع بالمجاهدين عن القاعدين. قاله الكلبي^(١).
والثالث: قيل: "هذا الدفع بما شرع على السنة الرسل من الشرائع، ولولا ذلك لتسالب الناس وتناهبوا وهلكوا"^(٢).

قال القرطبي: "وهذا قول حسن فإنه عموم في الكف والدفع وغير ذلك فتأمله"^(٣).
وقد روي "عن ابن عباس، في قوله: ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض قال: يدفع الله بمن يصلي عن لا يصلي، وبمن يحج، عن لا يحج وبمن يزكي عن لا يزكي"^(٤).
وقوله تعالى: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ} [البقرة: ٢٥١]، اختلفوا في كسر (الذال) وفتحها وإدخال (الألف) وإسقاطها، فذكروا وجوها^(٥):
الأول: فقرأ ابن كثير وأبو عمرو: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ} بغير ألف هاهنا، وفي الحج: {إن الله يدفع} [الآية: ٣٨]^(٦).

الثاني: وقرأ نافع: {ولولا دفاع الله} {إنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ} بألف فيهما جميعاً.
الثالث: وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ} بغير ألف، و{إنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ} بألف.

الرابع: وروى عبد الوهاب عن أبان عن عاصم: ولولا دفاع الله بألف^(٧).
قال أبو علي: " (دفاع) يحتمل أمرين: يجوز أن يكون مصدراً لفعل، كالكتاب واللقاء، ونحو ذلك من المصادر التي تجيء على فعال. كما يجيء على فعال نحو: الجمال والدَّهَاب. ويجوز أن يكون مصدراً لفاعل، يدلّ على ذلك قراءة من قرأ: {إنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا}، فالدفاع يجوز أن يكون مصدراً لهذا، كالقتال، ونظيره الكتاب في أنه جاء مصدراً لفاعل وفعل، فقوله تعالى: {وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ} [النور: ٣٣] الكتاب فيه مصدر كاتب، كما أن المكاتبه كذلك، وقال تعالى: {كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} [النساء: ٢٤] فالكتاب مصدر لكتب الذي دلّ عليه قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ} [النساء: ٢٣] لأن المعنى: كتب هذا التحريم عليكم كتاباً، وكذلك قوله: {كِتَابًا مَوْجَلًا} [آل عمران: ١٤٥] كأن معنى دفع ودافع سواء، ألا ترى أن قوله^(٨):

وَلَقَدْ حَرَّصْتُ بِأَنْ أُدْفِعَ عَنْهُمْ ... فَإِذَا الْمَنِيَّةُ أَقْبَلَتْ لَا تُدْفِعُ
فوضع أدافع موضع أدفع، كأن المعنى: حرصت بأن أدفع عنهم المنية، فإذا المنية لا تدفع، كأن المعنى: حرصت بأن أدفع عنهم المنية، فإذا المنية لا تدفع، وقال أمية^(٩):
لولا دفاع الله ضلّ ضلالنا ... ولسرنا أنا نتلّ ونوَاد
قال أبو علي الفارسي: "وإذا كان كذا فقوله: إن الله يدفع، ويدافع يتقاربان، وليس يدافع كيضارب، ومما يقوي ذلك قوله: {قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَّى يُؤْفَكُونَ} [التوبة: ٣٠]، وليس للمفاعلة التي تكون من اثنين هنا وجه"^(١٠).

(١) انظر: مفاتيح الغيب: ٢٢٩/٢٣.
(٢) تفسير القرطبي: ٢٦١/٣.
(٣) تفسير القرطبي: ٢٦١/٣.
(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٣٧): ص ٤٨٠/٢.
(٥) انظر: الحجة للقراء السبعة، أبو علي الفارسي: ٣٥٢/٢، وتفسير القرطبي: ٢٥٩/٣، وتفسير البغوي: ٣٠٧/١، وبحر المحيط: ٢٧٨/٢.
(٦) في السبعة: وفي سورة الحج و: إن الله يدفع. يريد في مكانين من الحج: في الآية ٤٠ وهي قوله سبحانه: وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ لَهْدَمَتْ صَوَامِعُ ... الآية والآية الثانية ٢٨ المذكورة هنا.
(٧) انظر: كتاب السبعة ١٨٧.
(٨) وهو أبو ذؤيب الهذلي، والبيت من قصيدته المشهورة في رثاء بنيه الخمسة الذين ماتوا في يوم واحد. انظر ديوان الهذليين: ٢/١.
(٩) اللسان (ضلل) وعنه في ديوانه ٣٦١ وروايته: لولا وثاق الله. ولا شاهد فيه. والوثاق: ما يوثق به من حبل أو سواه- وبتلّ: نصرع- ونوَاد: ندفن أحياء.

واختار أبو عبيدة قراءة الجمهور { وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ } وأنكر أن يقرأ "دفاع" وقال : "لأن الله عز وجل لا يغالبه أحد. قال مكي : هذا وهم توهم فيه باب المفاعلة وليس به ، واسم "الله" في موضع رفع بالفعل ، أي لولا أن يدفع الله" (٢).

ويرى الطبري بأن القراءتين تحملان المعنى نفسه، فقال: " والقول في ذلك عندي أنهما قراءتان قد قرأت بهما القراءة ، وجاءت بهما جماعة الأمة ، وليس في القراءة بأحد الحرفين إحالة معنى الآخر. وذلك أن من دافع غيره عن شيء فمدافعه عنه بشيء دافع، ومتى امتنع المدفوع عن الاندفاع ، فهو لمدافعه مدافع، ولا شك أن جالوت وجنوده كانوا يقتالهم طالوت وجنوده محاولين مغالبة حزب الله وجنده ، وكان في محاولتهم ذلك محاولة مغالبة الله ودفاعه عما قد تضمن لهم من النصرة. وذلك هو معنى " مدافعة الله " عن الذين دافع الله عنهم بمن قاتل جالوت وجنوده من أوليائه. فبين إذا أن سواءً قراءةً من قرأ : { وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ }، وقراءة من قرأ : { وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ }، في التأويل والمعنى" (٣). قوله تعالى: {لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ} [البقرة: ٢٥١]، أي: " لهلك أهلها بعقوبة الله إياهم ، ففسدت بذلك الأرض" (٤).

قال السعدي: أي: "فسدت الأرض باستيلاء الكفار عليها وإقامتهم شعائر الكفر ومنعهم من عبادة الله تعالى، وإظهار دينه" (٥).

قال الربيع: " لهلك من في الأرض" (٦). وروي عن مجاهد نحو ذلك (٧). قال الزمخشري: " لغلب المفسدون وفسدت الأرض وبطلت منافعها وتعطلت مصالحها من الحرث والنسل وسائر ما يعمر الأرض" (٨).

وللعلماء في قوله تعالى: {لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ} [البقرة: ٢٥١]، وجهان (٩) :

أحدهما : لفسد أهل الأرض .

والثاني : لعم الفساد في الأرض . وفي هذا (الفساد) وجهان (١٠) :

أحدهما : الكفر: أي لعم الكفر ونزلت السخطة فاستوصل أهل الأرض.

والثاني : القتل: بعيث الكفار فيها وقتل المسلمين.

قوله تعالى: { وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ } [البقرة: ٢٥١]، " ولكن الله ذو فضل على الناس جميعا" (١١).

قال ابن كثير: " أي : مَنْ عليهم ورحمة بهم ، يدفع عنهم ببعضهم بعضا وله الحكم والحكمة والحجة على خلقه في جميع أفعاله وأقواله" (١٢).

قال السعدي: " حيث شرع لهم الجهاد الذي فيه سعادتهم والمدافعة عنهم ومكنهم من الأرض بأسباب يعلمونها، وأسباب لا يعلمونها" (١٣).

قال النسفي: " بإزالة الفساد عنهم وهو دليل على المعتزلة في مسألة الأصلح" (١٤).

(١) الحجة للقراء السبعة: ٣٥٢/٢-٣٥٤.

(٢) تفسير القرطبي: ٢٥٩/٣.

(٣) تفسير الطبري: ٣٧٦/٥.

(٤) تفسير الطبري: ٣٧٢/٥.

(٥) تفسير السعدي: ١٠٨/١.

(٦) أخرجه الطبري (٥٧٥٢): ص ٣٧٤/٥.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٤١): ص ٤٨١/٢.

(٨) تفسير الكشاف: ٢٩٦/١.

(٩) انظر: النكت والعيون: ٣٢١/١.

(١٠) انظر: تفسير الكشاف: ٢٩٦/١.

(١١) تفسير الواضح: ١٦٢/١.

(١٢) تفسير ابن كثير: ٦٧٠/١.

(١٣) تفسير السعدي: ١٠٨/١.

قال القرطبي: " بين سبحانه أن دفعه بالمؤمنين شر الكافرين فضل منه ونعمة"^(٢).
الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن مَنْ صدَّق اللجوء إلى الله، وأحسن الظن به أجاب الله دعاءه.
- ٢ - ومنها: أنه يجب على المرء إذا اشتدت به الأمور أن يرجع إلى الله عزّ وجلّ.
- ٣ - ومنها: إضافة الحوادث إلى الله عزّ وجلّ - وإن كان من فعل الإنسان؛ لقوله تعالى: { فهزموهم }؛ هذا فعلهم - لكن { بإذن الله }؛ فالله هو الذي أذن بانتصار هؤلاء، وخذلان هؤلاء.
- ٤ - ومنها: شجاعة داود - عليه الصلاة والسلام -، حيث قتل جالوت حين برز لهم؛ والشجاعة عند المبارزة لها أهمية عظيمة؛ لأنه إذا قُتل المبارز أمام جنده فلا شك أنه سيجعل في قلوبهم الوهن، والرعب؛ ويجوز في هذه الحال أن يخدع الإنسان من بارزه؛ لأن المقام مقام حرب؛ وكل منهما يريد أن يقتل صاحبه؛ فلا حرج أن يخدعه؛ ويُذكر أن عمرو بن ودّ لما خرج لمبارزة علي بن أبي طالب صاح به عليّ، وقال: «ما خرجت لأبارز رجلين»؛ فظن عمرو أن أحداً قد لحقه، فالتفت، فضربه علي^(١)؛ هذه خدعة؛ ولكنها جائزة؛ لأن المقام مقام حرب؛ هو يريد أن يقتله بكل وسيلة.
- ٥ - ومن فوائد الآية: أن داود - عليه الصلاة والسلام - أوتي الملك، والنبوة؛ لقوله تعالى: { وآتاه الله الملك والحكمة }.
- ٦ - ومنها: أن الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - ليس عندهم من العلم إلا ما علمهم الله؛ لقوله تعالى: { وعلمه مما يشاء }؛ فالنبي نفسه لا يعلم الغيب، ولا يعلم الشرع إلا ما آتاه الله سبحانه وتعالى؛ ومثل ذلك قول الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: { وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيماً } [النساء: ١١٣].
- ٧ - ومنها: إثبات المشيئة لله؛ لقوله تعالى: { وعلمه مما يشاء }؛ ولكن اعلم أن مشيئة الله تابعة لحكمته، كما قال الله تعالى: { فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلاً * وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليماً حكيماً } [الإنسان: ٢٩، ٣٠].
- ٨ - ومنها: أن الله عزّ وجلّ يدفع الناس بعضهم ببعض لتصلح الأرض، ومن عليها؛ لقوله تعالى: { ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض }؛ وفساد الأرض يكون بالمعاصي، وترك الواجبات؛ لقوله تعالى: { ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون } [الروم: ٤٠]، وقوله تعالى: { وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير } [الشورى: ٣٠].
- ٩ - ومنها: إثبات حكمة الله، حيث جعل الناس يدفع بعضهم بعضاً ليقوم دين الله، فدفع الكافرين بجهد المؤمنين؛ لأنه لو جعل السلطة لقوم معينين لأفسدوا الأرض؛ لأنه لا معارض لهم؛ ولكن الله عزّ وجلّ يعارض هذا بهذا.
- ١٠ - ومنها: أن من الفساد في الأرض هدم بيوت العبادة؛ لقوله تعالى: { ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً } [الحج: ٤٠]؛ وهذا تفسير لقوله تعالى هنا: { لفسدت الأرض }؛ أو هو ذكر لنوع من الفساد.

(١) تفسير النسفي: ١٣٢/١.

(٢) تفسير القرطبي: ٢٦١/٣.

(١) لم أفق على هذا السياق، وإنما وقفت على قول علي رضي الله عنه لعمر بن عبد ود: "يا عمرو إنك كنت عاهدت الله لا يدعوكم رجل من قريش إلى إحدى خلتين إلا أخذتها منه، قال له: أجل، قال: فإني أدعوك إلى الله، وإلى رسوله، وإلى الإسلام، قال: لا حاجة لي بذلك، قال علي: فإني أدعوك إلى النزال، فقال: لم يا ابن أخي، فوالله ما أحب أن أقتلك، قال علي: لكنني والله أحب أن أقتلك،..." فتنازلا، وتجاولا، فقتله علي رضي الله عنه، والواقعة وقعت في غزوة الخندق؛ راجع: سيرة ابن هشام ١٣٤/٣ - ١٣٥؛ والسيرة النبوية لابن كثير - مقتبسة من البداية والنهاية - ٢٠٢/٣ - ٢٠٣؛ وسير أعلام النبلاء، السيرة النبوية ٤٩٢/١ - ٤٩٣.

١١ - ومنها: إثبات فضل الله تعالى على جميع الخلق؛ لقوله تعالى: { ولكن الله ذو فضل على العالمين } حتى الكفار؛ لكن فضل الله على الكفار فضل في الدنيا فقط بإعطائهم ما به قوام أبدانهم؛ أما في الآخرة فيعاملهم بعدله بعذابهم في النار أبد الأبدين؛ وأما بالنسبة للمؤمنين فإن الله يعاملهم بالفضل في الدنيا، والآخرة.

القرآن

{ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْتَلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ } [البقرة: ٢٥٢]

التفسير:

تلك حجج الله وبراهينه، نقصها عليك -أيها النبي- بالصدق، وإنك لمن المرسلين الصادقين. قوله تعالى: { تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ } [البقرة: ٢٥٢]، أي: " هذه آيات الله التي قصصناها عليك من أمر الذين ذكرناهم" (١).
و{آيات} جمع آية؛ وهي العلامة المعينة لمدلولها، قال الطبري: "{آيات الله}، حججه وأعلامه وأدلته" (٢).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى { آيَاتُ اللَّهِ } [البقرة: ٢٥٢]، وجهين (٣):

الأول: قيل: {آيات الله}: هي القرآن.

الثاني: وقيل: أنها الآيات التي تقدمت في القصاص السابق من خروج أولئك الفارين من الموت ، وإمامة الله لهم دفعة واحدة ، ثم أحياءهم إحياء واحدة ، وتمليك طالوت على بني إسرائيل وليس من أولاد ملوكهم ، والإتيان بالتأبوت بعد فقده مشتملاً على بقايا من إرث آل موسى وآل هارون ، وكونه تحمله الملائكة معاينة على ما نقل عن ترجمان القرآن ابن عباس ، وذلك الابتلاء العظيم بالنهر في فصل القيظ والسفر ، وإجابة من توكل على الله في النصر ، وقتل داود جالوت ، وإتياء الله إياه الملك والحكمة ، فهذه كلها آيات عظيمة خوارق ، تلاها الله على نبيه بالحق أي مصحوبة ، بالحق لا كذب فيها ولا انتحال ، ولا بقول كهنة ، بل مطابقاً لما في كتب بني إسرائيل.

قلت: أن الثاني هو الأظهر، وعليه جمهور المفسرين، قال الشوكاني: "وآيات الله هي ما اشتملت عليه هذه القصة من الأمور المذكورة" (٤).

قوله تعالى: { تَنْتَلُوهَا عَلَيْكَ } [البقرة: ٢٥٢]، "أي نزل عليك جبريل بها" (٥).

قال ابن عثيمين: "نقرؤها عليك؛ والمراد تلاوة جبريل، كما قال تعالى: {نزل به الروح الأمين* على قلبك} [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤]" (٦).

قوله تعالى: { بِالْحَقِّ } [البقرة: ٢٥٢]، "أي: اليقين الذي لا يرتاب فيه" (٧).

قال ابن كثير: " أي : بالواقع الذي كان عليه الأمر ، المطابق لما بأيدي أهل الكتاب من الحق الذي يعلمه علماء بني إسرائيل" (٨).

قال الشوكاني: " والمراد {بالحق} هنا الخبر الصحيح الذي لا ريب فيه عند أهل الكتاب والمطلعين على أخبار العالم" (٩).

قال الزمخشري: "باليقين الذي لا يشك فيه أهل الكتاب لأنه في كتبهم كذلك" (١٠).

(١) تفسير ابن كثير: ٦٧٠/١.

(٢) تفسير الطبري: ٣٧٧/٥.

(٣) انظر: تفسير البحر المحيط: ٢٧٩/٢.

(٤) فتح القدير: ٢٦٦/١، وانظر: تفسير الطبري: ٣٧٧/٥.

(٥) محاسن التأويل: ١٨٤/٢.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ١٣٤/٢.

(٧) محاسن التأويل: ١٨٤/٢.

(٨) تفسير ابن كثير: ٦٧٠/١.

(٩) فتح القدير: ٢٦٦/١.

قال السعدي: " أي: بالصدق الذي لا ريب فيها المتضمن للاعتبار والاستبصار وبيان حقائق الأمور" (٢).

قال ابن عثيمين: " الحق في الأخبار: هو الصدق؛ وفي الأحكام: هو العدل؛ والباء إما للمصاحبة؛ أو لبيان ما جاءت به هذه الآيات؛ والمعنى أن هذه الآيات حق؛ وما جاءت به حق" (٣).

قوله تعالى: {وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ} [البقرة: ٢٥٢]، أي: " إنك لمرسل متبع في طاعتي" (٤).
قال الشوكاني: " إخبار من الله سبحانه بأنه من جملة رسل الله سبحانه تقوية لقلبه وتثبيتنا لجنانه وتشبيدا لأمره" (٥).

قال الزمخشري: " حيث تخبر بها من غير أن تعرف بقراءة كتاب ولا سماع أخبار" (٦).
والجملة مؤكدة بـ { إن }، واللام؛ لتحقيق رسالة النبي صلى الله عليه وسلم.
قال القرطبي: " نبه الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن هذه الآيات التي تقدم ذكرها لا يعلمها إلا نبي مرسل" (٧).

قال السعدي: " فهذه شهادة من الله لرسوله برسالته التي من جملة أدلتها ما قصه الله عليه من أخبار الأمم السالفة والأنبياء وأتباعهم وأعدائهم التي لولا خير الله إياه لما كان عنده بذلك علم بل لم يكن في قومه من عنده شيء من هذه الأمور، فدل أنه رسول الله حقا ونبيه صدقا الذي بعثه بالحق ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون" (٨).

قال الراغب: " إن قيل : ما فائدة قوله : {وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ} في هذا الموضع ؟ وهل خفي ذلك عليه حتى يذكره به ؟ وما تعلق ذلك بما قبله ؟

قيل : يجوز أن يكون تقديره {وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ} بها، لكن لفظة بها إيجاز ، أو يجوز أن تكون الآية متقدمتين محذوفتي النتيجة على تقدير : إذا كان حال المرسلين وأمهم ما نتلوه عليك ، وأنت مرسل إلى قومك كما أرسل المرسلون إلى قومهم ، فلا عجب أن تجري مع قومك مجرى أمرهم مع قومهم ، والإشارة بذلك إلى معنى قوله : {وَكَأَنَّ نَفْسُ عَلِيٍّ مِنْ أَنْبَاءِ الرَّسُلِ مَا تُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ} وقوله : {فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرَّسُلِ} (٩).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: إثبات آيات الله سبحانه وتعالى الشرعية؛ لأن المراد بـ «الآيات» هنا: الشرعية - وهي القرآن -.

٢ - ومنها: أن الله تعالى يتلو على نبيه ما أوحاه إليه؛ لقوله عز وجل: { نَتْلُوهُا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ }؛ ولكن هل الذي يتلو ذلك هو الله، أو جبريل؟ اقرأ في آية القيامة: { لا تحرك به لسانك لتعجل به * إن علينا جمعه وقرآنه * فإذا قرأناه فاتبع قرآنه } [القيامة: ١٦ - ١٨] ؛ يعني إذا قرأه جبريل فاتبع قرآنه؛ فجبريل يتلوه على النبي صلى الله عليه وسلم وقد تلقاه من الله سبحانه وتعالى.

٣ - ومنها: أن القرآن كله حق من الله، ونازل بالحق؛ لأن الباء في قوله تعالى: { بالحق } للمصاحبة، والملابسة أيضاً؛ فهو نازل من عند الله حقا؛ وهو كذلك مشتمل على الحق؛ وليس فيه كذب في أخباره، ولا جور في أحكامه؛ بل أحكامه كلها عدل؛ وأخباره كلها صدق.

٤ - ومنها: إثبات رسالة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لقوله تعالى: { وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ }.

(١) تفسير الكشاف: ٢٩٧/١، وانظر: تفسير النسفي: ١٣٢/١.

(٢) تفسير السعدي: ١٠٨/١.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ١٣٤/٢.

(٤) تفسير الطبري: ٣٧٨/٥.

(٥) فتح القدير: ٢٦٦/١.

(٦) تفسير الكشاف: ٢٩٧/١، وانظر: تفسير النسفي: ١٣٢/١.

(٧) تفسير القرطبي: ٢٦١/٣.

(٨) تفسير السعدي: ١٠٨/١.

(٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥١٥/١.

٥ - ومنها: أن هناك رسلاً آخرين غير الرسول؛ لقوله تعالى: { لمن المرسلين }؛ ولكنه - صلى الله عليه وسلم- كان خاتم النبيين؛ إذ لا نبي بعده.

القرآن

{ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ (٢٥٣) } [البقرة: ٢٥٣]

التفسير:

هؤلاء الرسل الكرام فضّل الله بعضهم على بعض، بحسب ما منّ الله به عليهم: فمنهم من كلمه الله كموسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، وفي هذا إثبات صفة الكلام لله عز وجل على الوجه اللائق بجلاله، ومنهم من رفعه الله درجات عالية كمحمد صلى الله عليه وسلم، بعموم رسالته، وختم النبوة به، وتفضيل أمته على جميع الأمم، وغير ذلك. وأتى الله تعالى عيسى ابن مريم عليه السلام البيّنات المعجزات الباهرات، كإبراء من ولد أعمى بإذن الله تعالى، ومن به برص بإذن الله، وكإحيائه الموتى بإذن الله، وأيده بجبريل عليه السلام. ولو شاء الله ألا يقتتل الذين جاؤوا من بعد هؤلاء الرسل من بعد ما جاءتهم البيّنات ما اقتتلوا، ولكن وقع الاختلاف بينهم: فمنهم من ثبت على إيمانه، ومنهم من أصر على كفره. ولو شاء الله بعد ما وقع الاختلاف بينهم، الموجب للاقتتال، ما اقتتلوا، ولكن الله يوفق من يشاء لطاعته والإيمان به، ويخذل من يشاء، فيعصيه ويكفر به، فهو يفعل ما يشاء ويختار.

قوله تعالى: { تِلْكَ الرُّسُلُ } [البقرة: ٢٥٣]، أي: " هؤلاء رسلي " (١).

قال الصابوني: " أي أولئك الرسل الكرام الذين قصصنا عليك من أنبيائهم يا محمد هم رسل الله حقاً " (٢).

وفي قوله تعالى: { تِلْكَ الرُّسُلُ } [البقرة: ٢٥٣]، ثلاثة أوجه (٣):

الأول: قيل: هو إشارة إلى جميع الرسل فتكون الالف واللام للإستغراق.

الثاني: وقيل: هو إشارة إلى الأنبياء المذكورين في هذه السورة.

الثالث: وقيل: إلى الأنبياء الذين بلغ علمهم إلى النبي-صلى الله عليه وسلم.

قال القاسمي: " من ذكر منهم في هذه السورة أو المعلومة للنبي صلى الله عليه وسلم " (٤).

قال الزمخشري: " إشارة إلى جماعة الرسل التي ذكرت قصصها في السورة ، أو التي ثبت علمها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم " (٥) (٦).

وقوله تعالى: { تلك } التاء هنا اسم إشارة؛ وأشار إلى «الرسول» بإشارة المؤنث؛ لأنه جمع تكسير؛ وجمع التكسير يعامل معاملة المؤنث في تأنيث فعله، والإشارة إليه، كما قال تعالى: { قالت الأعراب آمنّا } [الحجرات: ١٤]؛ و{ الأعراب } مذكر، لكن لما جمع جمع تكسير صح تأنيثه؛ وتأنيثه لفظي؛ لأنه مؤول بالجماعة؛ والمشار إليه هم المرسل الذين دلّ عليهم قوله تعالى: { و إنك لمن المرسلين } [البقرة: ٢٥٢] (٧).

(١) تفسير الطبري: ٣٧٩/٥.

(٢) صفوة التفاسير: ١٤٥/١.

(٣) انظر: فتح القدير: ٢٦٨/١.

(٤) محاسن التأويل: ١٨٧/٢.

(٥) تفسير الكشاف: ٢٩٧/١.

(٦) وفي عدد الرسل، اخرج ابن أبي حاتم: (٢٥٥٠): ص: ٤٨٢/٢: عن أبي أمامة، قال: "قلت: يا نبي الله: كم الأنبياء؟ قال مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً، الرسل من ذلك: ثلاثمائة وخمسة عشر جما غفيرا".

(٧) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٣٦/٣.

قوله تعالى: { فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ } [البقرة: ٢٥٣]، أي: "فضلت بعضهم على بعض" (١).
قال القاسمي: "بأن خص بمنقبة ليست لغيره" (٢).
قال ابن عثيمين: "يعني" جعلنا بعضهم أفضل من بعض في الوحي؛ وفي الأتباع؛ وفي الدرجات؛ والمراتب عند الله سبحانه وتعالى" (٣).
قال الزمخشري: "لما أوجب ذلك من تفاضلهم في الحسنات" (٤).
قال الشوكاني: "والمراد بتفضيل بعضهم على بعض أن الله سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر فكان الأكثر مزايا فاضلا والآخر مفضولا وكما دلت هذه الآية على أن بعض الأنبياء أفضل من بعض كذلك دلت الآية الأخرى وهي قوله تعالى: { وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا } [الإسراء: ٥٥]" (٥).
قوله تعالى: { تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ } [البقرة: ٢٥٣]، فيه وجوها (٦):
الأول: أن التفضيل في الآخرة، لتفاضلهم في الأعمال، وتحمل الأثقال.
والثاني: أن التفضيل في الدنيا، بأن جعل بعضهم خليلاً، وبعضهم كليماً، وبعضهم ملكاً، وسخر بعضهم الريح والشياطين، وأحيا ببعضهم الموتى، وأبرأ الأكمه، والأبرص (٧).
والثالث: التفضيل بالشرائع، فمنهم من شرع، ومنهم من لم يشرع.
والرابع: وقيل بالعلم. روي ذلك عن زيد بن أسلم (٨).

(١) تفسير الطبري: ٣٧٨/٥.

(٢) محاسن التأويل: ١٨٧/٢.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٣٦/٣.

(٤) تفسير الكشاف: ٢٩٧/١.

(٥) فتح القدير: ٢٦٨/١. ثم قال: "وقد استشكل جماعة من أهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ "لا تفضلوني على الأنبياء" [صحيح البخاري في تفسير سورة الأعراف بلفظ: "لا تخيروني من بين الأنبياء" وفي لفظ آخر "لا تفضلوا بين الأنبياء" [صحيح مسلم (٢٣٧٣)]. وفي لفظ "لا تخيروا بين الأنبياء" [صحيح البخاري: ٢٢٨١: ٨٤٩/٢]، فقال قوم إن هذا القول منه (صلى الله عليه وسلم) كان قبل أن يوحى إليه بالتفضيل وأن القرآن ناسخ للمنع من التفضيل وقيل إنه قال (صلى الله عليه وسلم) ذلك على سبيل التواضع كما قال (لا يقل أحدكم أنا خير من يونس بن متى) [صحيح البخاري (٣٢١٥): ١٢٤٤/٣] بلفظ: لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس بن متى]، تواضعا مع علمه أنه أفضل الأنبياء كما يدل عليه قوله "أنا سيد ولد آدم" [صحيح مسلم: ٢٢٧٨: ١٧٨٢/٤]، وقيل إنما نهى ذلك قطعا للجدال والخصام في الأنبياء فيكون مخصوصا بمثل ذلك لا إذا كان صدور ذلك مأمونا وقيل إن النهي إنما هو من جهة النبوة فقط لأنها خصلة واحدة لا تفاضل فيها ولا نهى عن التفاضل بزيادة الخصوصيات والكرامات وقيل إن المراد النهي عن التفضيل لمجرد الأهواء والعصبية وفي جميع هذه الأقوال ضعف وعندي أنه لا تعارض بين القرآن والسنة فإن القرآن دل على أن الله فضل بعض أنبيائه على بعض وذلك لا يستلزم أنه يجوز لنا أن نفضل بعضهم على بعض فإن المزايا التي هي مناط التفضيل معلومة عند الله لا تخفى عليه منا خافية وليست بمعلومة عند البشر فقد يجهل اتباع نبي من الأنبياء بعض مزاياه وخصوصياته فضلا عن مزايا غيره والتفضيل لا يجوز إلا بعد العلم بجميع الأسباب التي يكون بها هذا فاضلا وهذا مفضولا لا قبل العلم ببعضها أو بأكثرها أو باقلها فإن ذلك تفضيل بالجهل وإقدام على أمر لا يعلمه الفاعل له وهو ممنوع منه فلو فرضنا أنه لم يرد إلا القرآن في الإخبار لنا بأن الله فضل بعض أنبيائه على بعض لم يكن فيه دليل على أنه يجوز للبشر أن يفضلوا بين الأنبياء فكيف وقد وردت السنة الصحيحة بالنهي عن ذلك وإذا عرفت هذا علمت أنه لا تعارض بين القرآن والسنة بوجه من الوجوه فالقرآن فيه الإخبار من الله بأنه فضل بعض أنبيائه على بعض والسنة فيها النهي لعباده أن يفضلوا بين أنبيائه فمن تعرض للجمع بينهما زاعما أنهما متعارضان فقد غلط غلطا بينا". [فتح القدير: ٢٦٨/١-٢٦٩].

(٦) انظر: النكت والعيون: ٣٢٢/١، وتفسير ابن أبي حاتم: ٤٨٢/٢-٤٨٣.

(٧) أخرج ابن أبي حاتم (٢٥٥١) من ٤٨٢/٢: عن قتادة "اتخذ الله براهيم خليلاً، وكلم موسى تكليماً، وجعل عيسى كمثل آدم، خلقه من تراب، ثم قال له: كن فيكون، وهو عبد الله ورسوله، من كلمة الله وروحه، وأتى سليمان ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، وأتى داود زبوراً، وغفر لمحمد بن عبد الله، ما تقدم من ذنبه وما تأخر".

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥٥٢): ٤٨٣/٢.

قال الراغب: " فإن الله تعالى جعل لمن رشحه للنبوة فضائل خصه بها ، ابتداءً وفضائل هداها إليها ليصيبها ، فما خصهم به أن جعل كل واحد في نفسه وأخلاقه معرى من عاهة تشينه ، وأيده بأنواع كرامات وزيادة معاون تشرح صدره ، وحدد عليه في كل وصايا تسدده ، وعاتبه في أذى زلة ظهر منه ، فهذا التفضيل الذي جعله ابتداءً ، وأما تفضيله لهم بالحكم ، فعلى حسب ما يظهر من أفعالهم ، فمعلوم أنه ليس حظ يونس - عليه الصلاة والسلام - حيث حذر نبينا - عليه الصلاة والسلام أن يكون مثله في الصبر بقوله: {وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ} كحظ الذين حثه على الاقتداء بهم في قوله: {فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ} ، فالتفضيل يحصل بالأمرين ، وللتفاضل بينهم قال عليه الصلاة والسلام: " فضلت على الأنبياء بست: أوتيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وختم بي النبيون ، وأرسلت إلى الناس كافة" (١) ، ولما كانت هذه الأشياء موهبية لا مكتسبة ، قال عليه الصلاة والسلام: " أنا سيد ولد آدم ولا فخر " تنبيهاً أن الفخر لا يستحق إلا بالمكسوب دون الموهوب ، ونحو هذه الآية في تفضيل بعض الأنبياء على بعض قوله: {وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَأَنبَأْنَا دَاوُودَ زَبُورًا}، وهذا حكم في الملائكة بقوله: {اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ} (٢) .

قوله تعالى: {مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ} [البقرة: ٢٥٣] ، أي منهم من فضله الله بأن كلمه من غير سفير" (٣) .

قال مجاهد: " كلم الله موسى" (٤) . وروي عن الشعبي، نحو ذلك (٥) .
قال القاسمي: "تفصيل التفضيل أي منهم من فضله الله بأن كلمه من غير سفير وهو موسى عليه السلام" (٦) .

وقوله تعالى: {مَنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ} [البقرة: ٢٥٣] ، اختلفت القراءة فيه على وجوه (٧) :
الأولى: قرأ الجمهور {كَلَّمَ اللَّهُ} : بالتشديد ورفع الجلالة ، والعائد على : من ، محذوف تقديره من كلمه .

الثاني: وقد قرئ {كَلَّمَ اللَّهُ} بالنصب ، والفاعل مستتر في : كلم ، يعود على : {من} .
الثالث: وقرأ أبو المتوكل ، وأبو نهشل ، وابن السميع : {كالم الله} بالألف ونصب الجلالة من المكاملة ، وهي صدور الكلام من اثنين ، ومنه قيل : كلم الله ، أي: مكالمه ، (فعليل) بمعنى (مفاعل) : كجليس وخليط .

قال أبو حيان: " ورفع الجلالة أتم في التفضيل من النصب ، إذ الرفع يدل على الحضور والخطاب منه تعالى للمتكلم ، والنصب يدل على الحضور دون الخطاب منه" (٨) .

قوله تعالى: {وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ} [البقرة: ٢٥٣] ، أي: "ورفعت بعضهم درجات على بعض بالكرامة ورفع المنزلة" (٩) .

قال الزمخشري: "أي : ومنهم من رفعه على سائر الأنبياء كان بعد تفاوتهم في الفضل أفضل منهم درجات كثيرة" (١٠) .

(١) صحيح مسلم (٥٢٣) :ص ٣٧١/١ . من حديث أبي هريرة ، ولفظه: " فَضَّلْتُ عَلَى النَّبِيِّينَ بِسِتِّ أُعْطِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَتُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا وَأُرْسِلَتْ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ " .

(٢) تفسير الراغب الاصفهاني: ٥١٦/١-٥١٧ .

(٣) تفسير البيهقي: ٤٨٠/١ .

(٤) اخرجه ابن ابي حاتم (٢٥٥٣) :ص ٤٨٣/٢ .

(٥) انظر: تفسير ابن ابي حاتم: ٤٨٣/٢ .

(٦) محاسن التأويل: ١٨٧/٢ .

(٧) انظر: تفسير الكشاف: ٢٩٧/١ ، والبحر المحيط: ٢٨٢/٢ .

(٨) البحر المحيط: ٢٨٢/٢ .

(٩) تفسير الطبري: ٣٧٨/٥ .

وروي عن سعيد بن جبير، في قوله: {درجات}: قال "يعني: فضائل"^(٢).
قال المراغي: "ومنهم من رفعه الله على غيره من الرسل بمراتب متباعدة في الكمال والشرف"^(٣).

قال الزمخشري: "والظاهر أنه أراد محمداً صلى الله عليه وسلم ، لأنه هو المفضل عليهم ، حيث أوتى ما لم يؤته أحد من الآيات المتكاثرة المرتقية إلى ألف آية أو أكثر. ولو لم يؤت إلا القرآن وحده لكفى به فضلاً منفياً على سائر ما أوتى الأنبياء ، لأنه المعجزة الباقية على وجه الدهر دون سائر المعجزات. وفي هذا الإبهام من تفخيم فضله وإعلاء قدره ما لا يخفى ، لما فيه من الشهادة على أنه العلم الذي لا يشتهبه ، والتميز الذي لا يلتبس. ويقال للرجل : من فعل هذا؟ فيقول : أحدكم أو بعضكم ، يريد به الذي تعرف واشتهر بنحوه من الأفعال ، فيكون أفخم من التصريح به وأتوه بصاحبه. وسئل الحطيئة عن أشعر الناس؟ فذكر زهيراً والنابعة ثم قال : ولو شئت لذكرت الثالث ، أراد نفسه ، ولو قال : ولو شئت لذكرت نفسي ، لم يفخم أمره. ويجوز أن يريد : إبراهيم ومحمداً وغيرهما من أولى العزم من الرسل"^(٤).

قال ابن عثيمين: "فمحمد صلى الله عليه وسلم له الوسيلة؛ وهي أعلى درجة في الجنة، ولا تكون إلا لعبد من عباد الله؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم: «وأرجو أن أكون أنا هو»^(١)؛ وفي المعراج وجد النبي صلى الله عليه وسلم إبراهيم في السماء السابعة؛ وموسى في السادسة؛ وهارون في الخامسة؛ وإدريس في الرابعة^(٢)؛ وهكذا؛ وهذا من رفع الدرجات"^(٥).

وقال الشوكاني: " هذا البعض يحتمل أن يراد به من عظمت منزلته عند الله سبحانه من الأنبياء ويحتمل أن يراد به نبينا (صلى الله عليه وسلم) لكثرة مزاياه المقتضية لتفضيله ويحتمل أن يراد به إدريس لأن الله سبحانه أخبرنا بأنه رفعه مكانا عليا وقيل إنهم أولوا العزم وقيل إبراهيم ولا يخفك أن الله سبحانه أبهم هذا البعض المرفوع فلا يجوز لنا التعرض للبيان له إلا ببرهان من الله سبحانه وتعالى أو من أنبيائه عليهم الصلاة والسلام ولم يرد ما يرشد إلى ذلك فالتعرض لبيانه هو من تفسير القرآن الكريم بمحض الرأي وقد عرفت ما فيه من الوعيد الشديد مع كون ذلك ذريعة إلى التفضيل بين الأنبياء وقد نهينا عنه وقد جزم كثير من أئمة التفسير انه نبينا (صلى الله عليه وسلم) وأطالوا في ذلك واستدلوا بما خصه الله به من المعجزات ومزايا الكمال وخصال الفضل وهم بهذا الجزم بدليل لا يدل على المطلوب قد وقعوا في خطرين وارتكبوا نهيين وهما تفسير القرآن بالرأي والدخول في ذرائع التفضيل بين الأنبياء وإن لم يكن ذلك تفضيلا صريحا فهو ذريعة إليه بلا شك ولا شبهة لأن من جزم بأن هذا البعض المرفوع درجات هو النبي الفلاني انتقل من ذلك إلى التفضيل المنهي عنه وقد أغنى الله نبينا المصطفى (صلى الله عليه وسلم) عن ذلك بما لا يحتاج معه إلى غيره من الفضائل والفواضل فإياك أن تتقرب إليه (صلى الله عليه وسلم) بالدخول في أبواب نهاك عن دخولها فتعصيه وتسيء وأنت تظن أنك مطيع محسن"^(٦).

(١) تفسير الكشاف: ٢٩٧/١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٥٣): ص ٤٨٣/٢.

(٣) تفسير المراغي: ٤٨٠/١.

(٤) تفسير الكشاف: ٢٩٧/١-٢٩٨.

(١) أخرجه مسلم ص ٧٣٨، كتاب الصلاة، باب ٧: استحباب القول مثل قول المؤذن...، حديث رقم ٨٤٩ [١١] ٣٨٤.

(٢) راجع البخاري ص ٢٦٠، كتاب بدء الخلق، باب ٦: ذكر الملائكة صلوات الله وسلامه عليهم، حديث رقم ٣٢٠٧؛ ومسلماً ص ٧٠٥، كتاب الإيمان، باب ٧٤: الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السموات وفرض الصلوات، حديث رقم ٤١١ [٢٥٩] ١٦٢.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٣٦/٣.

(٦) فتح القدير: ٢٦٩/١.

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَرَفَعَ بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ} [البقرة: ٢٥٣]، وجهين^(١): أحدهما: أن أوحى إلى بعضهم في منامه، وأرسل إلى بعضهم الملائكة في يقظته. والثاني: أن بعث بعضهم إلى قومه، وبعث بعضهم إلى كافة الناس. قوله تعالى: {وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنَاتِ} [البقرة: ٢٥٣]، "وأتينا عيسى ابن مريم الحجج والأدلة على نبوته"^(٢).

قال الشوكاني: "أي: الآيات الباهرة والمعجزات الظاهرة من إحياء الأموات وإبراء المرضى وغير ذلك"^(٣).

قال السعدي: "الدالات على نبوته وأنه عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه"^(٤). قال ابن عثيمين: "أي: الآيات البينات الدالة على رسالته، ويراد بها الإنجيل، وما جرى على يديه من إحياء الموتى، وإخراجهم من قبورهم بإذن الله، ونحو ذلك"^(٥).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن ابن عباس: {وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنَاتِ}، أي: الآيات التي وضع على يديه من إحياء الموتى وخلقه من الطين كهيئة الطير ثم ينفخ فيه الروح، فيكون طيرا بإذن الله، وإبراء الأسقام، والخبر بكثير من الغيوب، مما يدخرون في بيوتهم، وما رد عليهم من التوراة، مع الإنجيل الذي أحدث الله إليه"^(٦).

قوله تعالى: {وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ} [البقرة: ٢٥٣]، أي و"قويناه"^(٧) بروح القدس.

قال الطبري: "وقويناه وأعناه بروح الله، وهو جبريل"^(٨).

وقوله تعالى: {بِرُوحِ الْقُدُسِ} [البقرة: ٢٥٣]، ذكر أهل التفسير فيه وجوهاً^(٩):

أحدهما: بجبريل عليه السلام يلازمه في أحواله، "كما قال تعالى: {قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ} [النحل: ١٠٢]؛ ف «روح القدس» هو جبريل؛ أيد الله عيسى به، حيث كان يقويه في مهام أموره عندما يحتاج إلى تقوية"^(١٠).

والثاني: بأن نفخ فيه من رُوحه.

والثالث: بالإيمان واليقين الذي أيده به الله وقواه على ما أمر به.

الرابع: ما معه من العلم المطهر الآتي من عند الله؛ والعلم، أو الوحي يسمى روحاً، كما قال تعالى: {وَكذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا} [الشورى: ٥٢].

قال الراغب: "وروح القدس إشارة إلى ما خص به عيسى مما كان يحي به الموتى ملكاً، أو قوة، أو اسماً من أسمائه أو علماً، وقد فسر بكل ذلك، وسمي جبريل - عليه السلام - روح القدس، والروح الأمين في قوله: {نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ} وفي قوله: {قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ}"^(١١).

قال الزمخشري: "فإن قلت: فلم خص موسى وعيسى من بين الأنبياء بالذكر؟ قلت: لما أوتيا من الآيات العظيمة والمعجزات الباهرة. ولقد بين الله وجه التفضيل حيث جعل التكليم من الفضل وهو آية من الآيات، فلما كان هذان النبيان قد أوتيا ما أوتيا من عظام الآيات خصا

(١) انظر: النكت والعيون: ٣٢٢/١.

(٢) تفسير الطبري: ٣٧٩/٥.

(٣) فتح القدير: ٢٦٩/١.

(٤) تفسير السعدي: ١٠٩/١.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٣٧/٣.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٢٥٥٥): ص ٤٨٣/٢.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٢٣٧/٣.

(٨) تفسير الطبري: ٣٧٩/٥.

(٩) انظر: النكت والعيون: ٣٢٢/١، وتفسير السعدي: ١٠٩/١، وتفسير ابن عثيمين: ٢٣٧/٣.

(١٠) تفسير ابن عثيمين: ٢٣٧/٣.

(١١) تفسير الراغب الاصفهاني: ٥١٧/١.

بالذكر في باب التفضيل. وهذا دليل بين أن من زيد تفضيلاً بالآيات منهم فقد فضل على غيره. ولما كان نبينا صلى الله عليه وسلم هو الذي أوتى منها ما لم يؤت أحد في كثرتها وعظمتها. كان هو المشهود له بإحراز قصابات الفضل غير مدافع، اللهم ارزقنا شفاعته يوم الدين" (١).

وقوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ} [البقرة: ٢٥٣]، "أي: لو أراد الله ما اقتتل الأمم الذين جاؤوا بعد الرسل" (٢).

قال الشوكاني: "أي لو شاء الله عدم اقتتالهم ما اقتتلوا" (٣).

قال الطبري: "ولو أراد الله أن يحجزهم - بعصمته وتوفيقه إياهم - عن معصيته فلا يقتلوا، ما اقتتلوا ولا اختلفوا" (٤).

قال الزمخشري: "من بعد الرسل، لاختلافهم في الدين، وتشعب مذاهبهم، وتكفير بعضهم بعضاً" (٥).

قوله تعالى: {مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُْ الْبَيِّنَاتُ} [البقرة: ٢٥٣]، أي: "من بعد ما جاءهم من آيات الله ما أبان لهم الحق، وأوضح لهم السبيل" (٦).

قال السدي: {البيّنات}، أي "الحلال والحرام" (٧).

{البيّنات} أي "الآيات البيّنات؛ وهو الوحي الذي جاءت به الرسل، وغيره من الآيات الدالة على رسالتهم" (٨).

قال السعدي: البيّنات "الموجبة للاجتماع على الإيمان" (٩).

قال النسفي: الآيات: "المعجزات الظاهرات" (١٠).

قال ابن عثيمين: "أي هذا القتال حصل بعدما زال اللبس، واتضح الأمر، ووجدت البيّنات الدالة على صدق الرسل؛ ومع ذلك فإن الكفار استمروا على كفرهم، ورخصت عليهم رقابهم، ونفوسهم في نصره الطاغوت؛ وقاتلوا المؤمنين أولياء الله عزّ وجلّ؛ كل ذلك من أجل العناد، والاستكبار" (١١).

وقد تعددت أقوال المفسرين في معنى قوله تعالى {مِنْ بَعْدِهِمْ} [البقرة: ٢٥٣] وذكروا ثلاثة أوجه (١٢):

الأول: أي من بعد الرسل.

الثاني: وقيل: من بعد موسى وعيسى ومحمد لأن الثاني مذكور صريحا والأول والثالث وقعت الإشارة إليهما بقوله {منهم من كلم الله}.

الثالث: وقال قتادة: "من بعد موسى وعيسى" (١٣). وروي مثله عن الربيع (١٤).

الرابع: وقال السدي: "من بعد محمد صلى الله عليه وسلم" (١٥).

(١) تفسير الكشاف: ٢٩٨/١.

(٢) صفة التفسير: ١٤٥/١.

(٣) فتح القدير: ٢٧٠/١.

(٤) تفسير الطبري: ٤٨١/٥.

(٥) تفسير الكشاف: ٢٩٨/١.

(٦) تفسير الطبري: ٣٨٠/٥.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٥٦): ص ٤٨٤/٢.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٢٣٨/٣.

(٩) تفسير السعدي: ١٠٩/١.

(١٠) تفسير النسفي: ١٣٣/١.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٢٣٨/٣.

(١٢) فتح القدير: ٢٦٩/١-٢٧٠، وتفسير الطبري: ٣٨٠-٣٨١/٥.

(١٣) أخرجه الطبري: (٥٧٥٨): ص ٣٨٠/٥.

(١٤) أخرجه الطبري (٥٧٥٩): ص ٣٨١/٥.

(١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٥٧): ص ٤٨٤/٢.

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ
الْبَيِّنَاتُ} [البقرة: ٢٥٣]، فيه وجهين^(١):

أحدهما: ولو شاء الله ما أمر بالقتال بعد وضوح الحجة .

والثاني: ولو شاء الله لاضطرهم إلى الإيمان ، ولما حصل فهيم خيار .

قوله تعالى: { وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا } [البقرة: ٢٥٣]، أي: ولكن شاء الاختلاف فاختلَفوا^(٢) .

قال الصابوني: " أي ولكن الله لم يشأ هدايتهم بسبب اختلافهم في الدين وتشعب مذاهبهم
وأهوائهم"^(٣) .

قال قتادة: "قوله: {ولكن اختلفوا} يعني اليهود والنصارى، يقول: هذا القرآن لهم ما اختلفوا
فيه"^(٤) .

قوله تعالى: { فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ } [البقرة: ٢٥٣]، أي: " ، فمنهم من ثبت على الإيمان
ومنهم من حاد وكفر"^(٥) .

قال أبو حيان: " من آمن بالتزامه دين الرسل واتباعهم ، ومن كفر باعراضه عن اتباع الرسل
حسداً وبغياً واستثنائاً بحطام الدنيا"^(٦) .

قوله تعالى: { وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا } [البقرة: ٢٥٣]، يعني: ولو أراد الله ما اقتتل الذين من بعد
الرسول^(٧) .

قال الراغب: أي "لو شاء الله ما اختلفوا وكانوا أمة واحدة ، كقوله: { وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً
وَاحِدَةً } وقوله: { وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً } الآية"^(٨) .

قال الشوكاني: " ولو شاء الله عدم اقتتالهم بعد هذا الاختلاف، ما اقتتلوا"^(٩) .

قال الصابوني: " أي لو شاء الله لجعل البشر على طبيعة الملائكة لا يتنازعون ولا
يقتتلون"^(١٠) .

قال السعدي: " فكان موجب هذا الاختلاف التفرق والمعاداة والمقاتلة، ومع هذا فلو شاء الله بعد
هذا الاختلاف ما اقتتلوا، فدل ذلك على أن مشيئة الله نافذة غالبية للأسباب، وإنما تنفع الأسباب مع
عدم معارضة المشيئة، فإذا وجدت اضمحل كل سبب، وزال كل موجب"^(١١) .

قال أبو حيان: " { وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا }، قيل: الجملة تكررت تأكيداً للأولى ، قاله
الزمخشري^(١٢) .

وقيل: لا تؤكد لاختلاف المشيئتين ، فالأولى: ولو شاء الله أن يحول بينهم وبين القتال بأن
يسلبهم القوى والعقول ، والثانية: ولو شاء الله أن يأمر المؤمنين بالقتال ، ولكن أمر وشاء أن
يقتتلوا ، وتعلق بهذه الآية مثبتو القدر وناقوه"^(١٣) .

قوله تعالى: { وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ } [البقرة: ٢٥٣]، يعني " يوفق من يشاء فضلاً ويخذل من
يشاء عدلاً"^(١) .

(١) انظر: النكت والعيون: ٣٢٢/١ .

(٢) البحر المحيط: ٢٨٤/٢ .

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٥/١ .

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٥٨): ص ٤٨٤/٢ .

(٥) صفوة التفاسير: ١٤٥/١ .

(٦) البحر المحيط: ٢٨٤/٢ .

(٧) انظر: تفسير الطبري: ٣٨٠/٥ .

(٨) تفسير الراغب الاصفهاني: ٥١٨/١ .

(٩) فتح القدير: ٢٧٠/١ .

(١٠) صفوة التفاسير: ١٤٥/١ .

(١١) تفسير السعدي: ١٠٩/١ .

(١٢) انظر: تفسير الكشاف: ٢٩٨/١ .

(١٣) البحر المحيط: ٢٨٤/٢ .

قال الطبري: "بأن يوفق هذا لطاعته والإيمان به فيؤمن به ويطيعه ، ويخذل هذا فيكفر به ويعصيه"^(٢).

قال الزمخشري: "من الخذلان والعصمة"^(٣).

قال الشوكاني: "لا راد لحكمه ولا مبدل لقضائه فهو يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد"^(٤).

قال الصابوني: "ولكن الله حكيم يفعل ما فيه المصلحة، وكل ذلك عن قضاء الله وقدره فهو الفعال لما يريد"^(٥).

قال السعدي: "فإرادته غالبية ومشيتته نافذة، وفي هذا ونحوه دلالة على أن الله تعالى لم يزل يفعل ما اقتضته مشيئته وحكمته، ومن جملة ما يفعله ما أخبر به عن نفسه وأخبر به عنه رسوله صلى الله عليه وسلم من الاستواء والنزول والأقوال، والأفعال التي يعبرون عنها بالأفعال الاختيارية"^(٦).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن الرسل عليهم السلام يتفاضلون؛ لقوله تعالى: { فضلنا بعضهم على بعض }.

٢ - ومنها: أن فضل الله يؤتیه من يشاء؛ حتى خواص عباده يفضل بعضهم على بعض؛ لأن الرسل هم أعلى أصناف بني آدم، ومع ذلك يقع التفاضل بينهم بتفضيل الله.

ويتفرع عليها فائدة أخرى: أن الله يفضل أتباع الرسل بعضهم على بعض، كما قال تعالى: { كنتم خير أمة أخرجت للناس } [آل عمران: ١١٠] ، وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «خير الناس قرني»^(١)؛ كما أن من كان من الأمم أخلص لله، وأتبع لرسوله فهو أفضل ممن دونه من أمته؛ لأن الرسل إذا كانوا يتفاضلون فأتباعهم كذلك يتفاضلون؛ فإن قلت: كيف نجم بين هذه الآية المثبتة للتفاضل بين الرسل؛ وبين قوله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تخيروني على موسى»^(٢)، ونهيه -صلى الله عليه وسلم- أن يفاضل بين الأنبياء؟

فالجواب: أن يقال: في هذا عدة أوجه من الجمع؛ أحسنها أن النهي فيما إذا كان على سبيل الافتخار والتعلي: بأن يفتخر أتباع محمد صلى الله عليه وسلم على غيرهم، فيقولوا: «محمد أفضل من موسى» مثلاً؛ أفضل من عيسى؛ وما أشبه ذلك؛ فهذا منهي عنه؛ أما إذا كان على سبيل الخبر فهذا لا بأس به؛ ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»^(٣).

(١) تفسير البيهقي: ٣٠٩/١.

(٢) تفسير الطبري: ٣٨١/٥.

(٣) تفسير الكشاف: ٢٩٩/١.

(٤) فتح القدير: ٢٧٠/١.

(٥) صفوة التفاسير: ١٤٥/١.

(٦) تفسير السعدي: ١٠٩/١.

(١) أخرجه البخاري ص ٢٠٩، كتاب الشهادات، باب ٩: لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، حديث رقم ٢٦٥٢، وأخرجه مسلم ص ١١٢٢، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥٢: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، حديث رقم ٦٤٧٢ [٢١٢] ٢٥٣٣.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٨٩، كتاب الخصومات، باب ١: ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي، حديث رقم ٢٤١١، وأخرجه ص ١٠٩٥، كتاب الفضائل، باب ٤٢: من فضائل موسى، حديث رقم ٦١٥٣ [١٦٠] ٢٣٧٣.

(٣) أخرجه أحمد ٢/٣، حديث رقم ١١٠٠٠؛ وأخرجه الترمذي ص ١٩٧٠، كتاب تفسير القرآن، باب ١٧: ومن سورة بني إسرائيل، حديث رقم ٣١٤٨؛ وأخرجه ابن ماجه ص ٢٧٣٩، كتاب الزهد، باب ٣٧: ذكر الشفاعة، حديث رقم ٤٣٠٨؛ ومدار الحديث على علي بن زيد بن جدعان، وفيه ضعف، والحديث صحيح بطرقه وشواهد، منها ما أخرجه الدارمي في المقدمة بمعناه ٣٩/١، حديث رقم ٤٧؛ وما أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة ٣٥٥/٢ - ٣٥٦، وقال الألباني في تخريجه: صحيح الإسناد ٣٥٦/٢، وقال في صحيح الترمذي: صحيح ٧١/٣، حديث رقم ٢٥١٦ - ٣٣٦٩.

٣ - ومن فوائد الآية: إثبات الكلام لله عزّ وجلّ؛ لقوله تعالى: { منهم من كلم الله }؛ وكلام الله عزّ وجلّ عند أهل السنة، والجماعة من صفاته الذاتية الفعلية؛ فباعتبار أصله من الصفات الذاتية؛ لأنه صفة كمال؛ والله عزّ وجلّ موصوف بالكمال أزلاً، وأبداً؛ أما باعتبار آحاده - أنه يتكلم إذا شاء - فهو من الصفات الفعلية؛ لأنه يتعلق بمشيئته. قال الله تعالى: {إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون} [يس: ٨٢] ، وقال تعالى: {ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه} [الأعراف: ١٤٣] ؛ حصل الكلام بعد مجيئه لميقات الله؛ ولهذا حصل بينهما مناجاة: {قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني} [الأعراف: ١٤٣] ؛ فقال تعالى: {لن تراني} بعد أن قال موسى: {رب أرني أنظر إليك} ؛ هذا هو الحق في هذه المسألة؛ وزعمت الأشاعرة أن كلام الله عزّ وجلّ هو المعنى النفسي - أي المعنى القائم بنفسه -؛ وأما ما يسمعه المخاطب به فهو أصوات مخلوقة خلقها الله عزّ وجلّ لتعبر عما في نفسه؛ وقد أبطل شيخ الإسلام هذا القول من تسعين وجهاً في كتاب يسمى بـ «التسعينية».

٤ - ومن فوائد الآية: أن كلام الله للإنسان يعتبر رفعة له؛ لأن الله تعالى ساق قوله: { منهم من كلم الله } على سبيل الثناء، والمدح.

ومنه يؤخذ علوّ مقام المصلي؛ لأنه يخاطب الله عزّ وجلّ، ويناجيه كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم: فإذا قال المصلي: {الحمد لله رب العالمين}، قال الله: «حمدني عبدي»؛ وإذا قال المصلي: {الرحمن الرحيم} قال الله: «أنتى عليّ عبدي»^(٤) إلى آخر الحديث؛ فانه تعالى يناجي المصلي، وإن كان المصلي لا يسمعه؛ لكن أخبر بذلك الصادق المصدق -صلى الله عليه وسلم-

٦ - ومن فوائد الآية: أن الفضائل مراتب، ودرجات؛ لقوله تعالى: { ورفع بعضهم درجات }؛ وهذا يشمل الدرجات الحسية، والدرجات المعنوية؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم له الوسيلة، وهي أعلى درجة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله؛ قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «وأرجو أن أكون أنا هو»^(٥)؛ كذلك مراتب أهل الجنة درجات: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن أهل الجنة يتراءون أصحاب الغرف من فوقهم - يعني العالية - كما تتراءون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم؛ قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟ قال: بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله، وصدقوا المرسلين»^(٦).

٧ - ومن فوائد الآية: إثبات أن عيسى نبي من أنبياء الله؛ لقوله تعالى: { وأتينا عيسى ابن مريم البينات }؛ والله عزّ وجلّ أعطاه آيات ليؤمن الناس به؛ ومن الآيات الحسية لعيسى ابن مريم إحياء الموتى بإذن الله؛ وإخراجهم من القبور؛ وإبراء الأكمه، والأبرص؛ وأن يخلق من الطين كهيئة الطير فيكون طيراً يطير بالفعل بإذن الله؛ وهناك آيات شرعية مستفادة من قوله تعالى: { وأيدناه بروح القدس } على أحد التفسيرين السابقين.

٨ - ومنها: أن البشر مهما كانوا فهم في حاجة إلى من يؤيدهم، ويقويههم؛ لقوله تعالى: { وأيدناه بروح القدس }.

٩ - ومنها: الرد على النصارى في زعمهم أن عيسى إله؛ لقوله تعالى: { وأيدناه بروح القدس }؛ أي قويناه؛ ولازم ذلك أنه يحتاج إلى تقوية؛ والذي يحتاج إلى تقوية لا يصلح أن يكون رباً، وإلهاً.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ص ٧٤٠، كتاب الصلاة، باب ١١: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، حديث رقم ٨٧٨ [٣٨] ٣٩٥.

(٥) أخرجه مسلم ص ٧٣٨، كتاب الصلاة، باب ٧: استحباب القول مثل قول المؤذن ... ، حديث رقم ٨٤٩ [١١] ٣٨٤.

(٦) أخرجه البخاري ص ٢٦٣، كتاب بدء الخلق، باب ٨: ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، حديث رقم ٢٣٥٦، وأخرجه مسلم ص ١١٧٠، كتاب صفة الجنة، باب ٣: تراني أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء، حديث رقم ٧١٤٤ [١١] ٢٨٣١.

- ١٠ - ومنها: الثناء على جبريل عليه السلام حيث وصف بأنه روح القدس؛ ومن وجه آخر: حيث كان مؤيداً للرسول بإذن الله؛ لقوله تعالى: { وأيدناه بروح القدس }.
- ١١ - ومنها: إثبات المشيئة لله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: { ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم }.
- ١٢ - ومنها: الرد على القدرية؛ لقوله تعالى: { ولو شاء الله ما اقتتل }؛ لأن القدرية يقولون: إن فعل العبد ليس بمشيئة الله؛ وإنما العبد مستقل بعمله؛ وهذه الآية صريحة في أن أفعال الإنسان بمشيئة الله.
- ١٣ - ومنها: أن قتال الكفار للمؤمنين كان عن عناد، واستكبار؛ لا عن جهل؛ لقوله تعالى: { من بعد ما جاءتهم البينات }.
- ١٤ - ومنها: لطف الله بالعباد، حيث كان لا يبعث رسولاً إلا ببينة تشهد بأنه رسول؛ وشهادة الله عزّ وجلّ لأنبيائه بالرسالة تكون بالقول، وبالفعل؛ مثالها بالقول: قوله تعالى: { لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنه من ربك }؛ والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً { [النساء: ١٦٦] ؛ ومثالها بالفعل: تأييد الله للرسول، ونصره إياه، وتمكينه من قتل أعدائه.
- ١٥ - ومنها: بيان حكمة الله عزّ وجلّ في انقسام الناس إلى مؤمن، وكافر؛ لقوله تعالى: { ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر }؛ ولولا هذا ما استقام الجهاد، ولا حصل الامتحان.
- ١٦ - ومنها: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: { آمن }، و { كفر }، حيث أضاف الفعل إلى العبد؛ وهم يرون أن الإنسان مجبر على عمله، ولا ينسب إليه الفعل إلا على سبيل المجاز كما يقال: أحرق النار الخشب؛ وهذه الآية ترد عليهم.
- ١٧ - ومنها: إثبات أن الله سبحانه وتعالى هو خالق أفعال العباد؛ لقوله تعالى: { يفعل ما يريد }؛ مع أن الفعل فعل العبد؛ فالإقتتال فعل العبد؛ والاختلاف فعل العبد؛ لكن لما كان صادراً بمشيئة الله عزّ وجلّ وبخلقه، أضافه الله عزّ وجلّ إلى نفسه.
- ١٨ - ومنها: إثبات الإرادة لله؛ لقوله تعالى: { ولكن الله يفعل ما يريد }؛ والإرادة التي اتصف الله بها نوعان: كونية، وشرعية؛ والفرق بينهما من حيث المعنى؛ ومن حيث المتعلق؛ ومن حيث الأثر؛ من حيث المعنى: «الإرادة الشرعية» بمعنى المحبة؛ و«الإرادة الكونية» بمعنى المشيئة؛ ومن حيث المتعلق: «الإرادة الكونية» تتعلق فيما يحبه الله، وفيما لا يحبه؛ فإذا قيل: هل أراد الله الكفر؟ نقول: بالإرادة الكونية: نعم؛ وبالشرعية: لا؛ لأن «الإرادة الكونية» تشمل ما يحبه الله، وما لا يحبه؛ و«الإرادة الشرعية» لا تتعلق إلا فيما يحبه الله؛ ومن حيث الأثر: «الإرادة الكونية» لا بد فيها من وقوع المراد؛ و«الإرادة الشرعية» قد يقع المراد، وقد لا يقع؛ فمثلاً: { والله يريد أن يتوب عليكم } [النساء: ٢٧] : الإرادة هنا شرعية؛ لو كانت كونية لكان الله يتوب على كل الناس؛ لكن الإرادة شرعية: يجب أن يتوب علينا بأن نعمل أسباب التوبة.
- فإن قيل: ما تقولون في إيمان أبي بكر؛ هل هو مراد بالإرادة الشرعية، أو بالإرادة الكونية؟ قلنا: مراد بالإرادتين كليهما؛ وما تقولون في إيمان أبي طالب؟ قلنا: مراد شرعاً؛ غير مراد كوناً؛ ولذلك لم يقع؛ وما تقولون في فسق الفاسق؟
- قلنا: مراد كوناً لا شرعاً؛ إذا نقول: قد تجتمع الإرادتان، كإيمان أبي بكر؛ وقد تنتفيان، مثل كفر المسلم؛ وقد توجد الإرادة الكونية دون الشرعية، مثل كفر الكافر؛ وقد توجد الشرعية دون الكونية، كإيمان الكافر.

القرآن

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفَاعَةَ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ } [البقرة: ٢٥٤]

التفسير:

يا من آمنتم بالله وصدقتم رسوله وعملتكم بهديه أخرجوا الزكاة المفروضة، وتصدقوا مما أعطاكم الله قبل مجيء يوم القيامة حين لا بيع فيكون ربح، ولا مال تفتدون به أنفسكم من عذاب الله، ولا صداقة صديق تُنقذكم، ولا شافع يملك تخفيف العذاب عنكم. والكافرون هم الظالمون المتجاوزون حدود الله.

قال ابن كثير: "يأمر تعالى عباده بالإنفاق مما رزقهم في سبيله الخير ليدخروا ثواب ذلك عند ربهم وملئكم وليبادروا إلى ذلك في هذه الحياة الدنيا"^(١).

قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا } [البقرة: ٢٥٤]، أي: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: "إذا سمعت الله يقول: {يا أيها الذين آمنوا} فأرعها سمعك. يعني استمع لها؛ فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه"^(٢).

قال الشيخ ابن عثيمين: "تقدم مراراً، وتكراراً أن تصدير الخطاب بالنداء يدل على أهمية المطلوب؛ لأن النداء يقتضي التنبيه؛ ولا يكون التنبيه إلا في الأمور الهامة، وتوجيه النداء للمؤمنين يدل على أن التزام ما ذكر من مقتضيات الإيمان سواء كان أمراً، أو نهياً؛ وعلى أن عدم امتثاله نقص في الإيمان؛ وعلى الحث، والإغراء، كأنه قال: يا أيها الذين آمنوا لإيمانكم افعلوا كذا، وكذا، مثل ما تقول للحث، والإغراء: يا رجل افعل كذا، وكذا؛ أي لأن ذلك من مقتضى الرجولة"^(٣).

قوله تعالى: { أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ } [البقرة: ٢٥٤]، "أي أنفقوا في سبيل الله من مال الله الذي منحكم إياه"^(٤).

روي "عن سعيد بن جبير في قول الله {أنفقوا مما رزقناكم}، يعني: من الأموال"^(٥).

قال البغوي: "حث على الإنفاق وإشعار بأنه لا يطلب منهم إلا بعض ما جعلهم مستخلفين فيه من رزقه ونعمه"^(٦).

وقال الأصم وأبو علي: "أراد النفقة في الجهاد"^(٧).

قال ابن عثيمين: "الإنفاق بمعنى البذل؛ والمراد به هنا بذل المال في طاعة الله، ومما رزقناكم، أي مما أعطيناكم؛ (من) يحتمل أن تكون بيانية؛ أو تبعية؛ والفرق بينهما أن البيانية لا تمنع من إنفاق جميع المال؛ لأنها بيان لموضع الإنفاق؛ والتبعية تمنع من إنفاق جميع المال؛ وبناءً على ذلك لا يمكن أن يتوارد المعنيان على شيء واحد لتناقض الحكمين"^(٨).

وقد اختلف أهل التفسير في نوع الإنفاق في الآية، على أوجه^(٩):

الأول: قال الحسن^(١٠): هي الزكاة المفروضة.

(١) تفسير ابن كثير: ٦٧١/١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في كتاب التفسير ١٩٦/١، تحقيق أسعد أحمد الطيب، وسنده: قال ابن أبي حاتم: ثنا أبي نعيم بن حماد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا مسعر ثنا معن وأبو عون أو أحدهما أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود ... ، ونعيم بن حماد قال الحافظ فيه: صدوق بخطي كثير، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال: أرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً، الكامل لابن عدي ٢٥١/٨ - ٢٥٦، ولم يذكر ابن عدي هذا الأثر ومعن هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ت. التهذيب، وأبو عون، كما في التهذيب هو أبو عون الثقفي محمد بن عبيد الله الأعمش؛ وكلاهما ثقة، لكن معن بن عبد الرحمن لم يدرك عبد الله بن مسعود، لأن الحافظ عده من الطبقة السابعة، وأما أبو عون فإنه مات سنة ١١٠ هجرية، وعبد الله بن مسعود مات سنة ٣٣ هـ، ت. التهذيب [٢٨٥/٩]، ٢٥٦/٦، فيبعد أن يكون قد أدرك ابن مسعود، فيكون حديث معن وأبي عون عن ابن مسعود مرسلًا.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٤٤/٣-٢٤٥.

(٤) صفة التفاسير: ١٤٥/١.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٦٤): ص ٤٨٥/٢.

(٦) تفسير البغوي: ٤٨٤/١.

(٧) تفسير القاسمي: ١٨٩/٢.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٢٤٥/٣.

(٩) انظر: تفسير القرطبي: ٢٦٦/٣.

(١٠) نقلاً عن تفسير القرطبي: ٢٦٦/٣.

قال الزمخشري: " أراد الإنفاق الواجب لاتصال الوعيد به"^(١).

الثاني: وقال يحيى بن آدم: "هي الصدقة"^(٢).

الثالث: وقال ابن جريج^(٣) وسعيد بن جبير^(٤): هذه الآية تجمع الزكاة المفروضة والتطوع. والراجح- والله أعلم- هو قول ابن جريج ومن وافقه، بأن الآية تجمع بين الزكاة والتطوع، واختاره ابن عطية، قائلًا: " وهذا صحيح، فالزكاة واجبة والتطوع مندوب إليه وظاهر هذه الآية أنها مراد بها جميع وجوه البر من سبيل وصلة رحم ولكن ما تقدم من الآيات في ذكر القتال وأن الله يدفع بالمؤمنين في صدور الكافرين يترجح منه أن هذا النذب إنما هو في سبيل الله ويقوي ذلك قوله في آخر الآية {والكافرون هم الظالمون}، أي فكافحوهم بالقتال بالأنفس وإنفاق الأموال"^(٥).

قال القرطبي: "وعلى هذا التأويل يكون إنفاق الأموال مرة واجبا ومرة ندبا بحسب تعيين الجهاد وعدم تعيينه، وأمر تعالى عباده بالإنفاق مما رزقهم الله وأنعم به عليهم، وحذرهم من الإمساك إلى أن يجيء يوم لا يمكن فيه بيع ولا شراء ولا استدراك نفقة، كما قال: {فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق}^(٦).

قوله تعالى: {من قبل أن يأتي يوم} [البقرة: ٢٥٤]، "يعني: يوم القيامة"^(٧).

قال القاسمي: "من قبل أن يأتي يوم"، هو يوم القيامة"^(٨).

قال الشوكاني: "أي: أنفقوا ما دمتم قادرين، من قبل أن يأتي ما لا يمكنكم الانفاق فيه"^(٩).
قوله تعالى: {لا بيع فيه} [البقرة: ٢٥٤]، "أي: لا يباع أحد من نفسه ولا يفادى بمال لو بذله، ولو جاء بملء الأرض ذهبًا"^(١٠).

قال ابن عثيمين: " وإنما قال سبحانه وتعالى: { لا بيع}؛ لأن عادة الإنسان أن ينتفع بالشيء عن طريق البيع، والشراء؛ فيشتري ما ينفعه، ويبيع ما يضره؛ لكن يوم القيامة ليس فيه بيع"^(١١).

قوله تعالى: {ولا خلة} [البقرة: ٢٥٤]، أي: "ولا تجدون صديقاً يدفع عنكم العذاب"^(١٢).

قال ابن كثير: " ولا تنفعه خلة أحد، يعني: صداقته بل ولا نسابته كما قال: { فإذا نُفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون } [المؤمنون: ١٠١]"^(١٣).
وقد اختلف المفسرون في تفسير (الخلة)، على ثلاثة أوجه متقاربة:
الأول: قيل: (الخلة) هي: المودة^(١٤).

قال الراغب: " الخلة من تخلل الود نفسه ومخالطته، كقوله^(١٥):

قَدْ تَخَلَّلَتْ مَسَلِّكَ الرُّوحِ مَيِّ ... وَبِهِ سَمِّيَ الْخَلِيلُ خَلِيلًا"^(١)

(١) تفسير الكشاف: ٢٩٩/١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٦٣): ص ٤٨٥/٢.

(٣) أخرجه الطبري بسنده (٥٧٦٠): ص ٣٨٢/٥.

(٤) نقلا عن تفسير القرطبي: ٢٦٦/٣.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٣٩/١.

(٦) تفسير القرطبي: ٢٦٦/٣.

(٧) تفسير ابن كثير: ٦٧١/١.

(٨) محاسن التأويل: ١٨٩/٢.

(٩) فتح القدير: ٢٧٠/١.

(١٠) تفسير ابن كثير: ٦٧١/١.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٢٤٥/٣.

(١٢) صفوة التفاسير: ١٤٥/١.

(١٣) تفسير ابن كثير: ٦٧١/١.

(١٤) فسرها بذلك: الراغب في المفردات: ١٥٣، والرازي في مفاتيح الغيب: ٢٢٢/٦.

(١٥) ألبيت في البصائر ٥٥٧/٢ ولم ينسبه؛ وهو لبشار بن برد في أدب الدنيا والدين: ص ١٤٦؛ وتفسير

الراغب: ٥٢٠/١.

يعني أن حبها دخل إلى مسالك الروح، فامتزج بروحه، فصار له كالحياة؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر"^(١)؛ ولكنه صلى الله عليه وسلم، اتخذه حبيباً، وقيل له: من أحب النساء إليك؟ قال صلى الله عليه وسلم: "عائشة"؛ قيل: ومن الرجال؟ قال صلى الله عليه وسلم: "أبوها"^(٢)؛ فأثبت المحبة؛ وكان أسامة بن زيد يسمى "حب رسول الله" أي حبيبه؛ إذا الخلّة أعلى من المحبة^(٣).

قال الراغب: "ولهذا يقال: تمازج روحانا، والمحبة: البلوغ بالود إلى حبة القلب، من قولهم: حبيته: إذا أصبت حبة قلبه، لكن إذا استعملت المحبة في الله فالمراد بها مجرد الإحسان، وكذا الخلّة، فإن جاز في أحد اللفظين جاز في الآخر؛ فأما أن يراد بالحب حبة القلب، والخلّة التخلل، فحاشا له سبحانه أن يراد فيه ذلك، وقوله تعالى: {لا يبيع فيه ولا خلّة} [البقرة/٢٥٤]، أي: لا يمكن في القيامة ابتياع حسنة ولا استجلابها بمودة، وذلك إشارة إلى قوله سبحانه: {وأن ليس للإنسان إلا ما سعى} [النجم/٣٩]، وقوله: {لا يبيع فيه ولا خلل} [إبراهيم/٣١]، فقد قيل: هو مصدر من خاللت، وقيل: هو جمع، يقال: خليل وأخلة وخلال والمعنى كالأول"^(٤).

الثاني: وقيل: الخلّة: خالص المودة^(٥).
قال الشوكاني: "والخلّة خالص المودة مأخوذة من تخلل السرار بين الصديقين أخبر سبحانه أنه لا خلّة في يوم القيامة نافعة ولا شفاعة مؤثرة إلا لمن أذن الله له"^(٥).

الثاني: وفسرها جماعة بالصدّاقة^(٦).
وأما السمين الحلي: "والخلّة: الصدّاقة، كأنها تتخلل الأعضاء، أي: تدخل خلالها، أي وسطها"^(٧).

قلت: ولا ضير من الآراء السابقة، إذ أن المؤدى واحد، وإن كان الأدق تعبير الراغب ومن وافقه، لأن (الخلّة) هي المحبة التي تخللت القلب فصارت خلاله، أي: في باطنه، والمراد بها في الآية أن لا صدّاقة ولا مودة ولا محبة نافعة عند الله- عز وجل- إلا ما كانت له تعالى كما قال- عز وجل-: {الأخلاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ} [الزخرف: ٦٧]، والله تعالى أعلم.
قوله تعالى: {وَلَا شَفَاعَةٌ} [البقرة: ٢٥٤]، أي: "ولا شفاعة مؤثرة إلا لمن أذن الله له"^(٨).
قال الصابوني: "ولا شفيعاً يشفع لكم ليحط عنكم من سيئاتكم إلا أن يأذن الله ربّ العالمين"^(٩).

(١) مفردات انظر مفردات الراغب ، والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (مادة خ ل ل) ولسان العرب باب اللام فصل الخاء ، والمنهاج شرح مسلم بن الحجاج للنووي : ٣ / ٥٦ ، وفتح الباري : ٧ / ٢٣
(٢) أخرجه البخاري ص٣٩ ، كتاب الصلاة ، باب ٨٠ : الخوخة والممر في المسجد ، حديث رقم ٤٦٦ ؛ وأخرجه مسلم ص١٠٩٧ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ١ : من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، حديث رقم ٦١٧٠ [٢] ٢٣٨٢ .

(٣) أخرجه البخاري ص٢٩٨ ، كتاب المناقب ، باب ، حديث رقم ٣٦٦٢ ؛ أخرجه مسلم ص١٠٩٨ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب ١ من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، حديث رقم ٦١٧٧ [٨] ٢٣٨٤ .
(٤) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٣/٢٤٥-٢٤٦ .

(٥) مفردات انظر مفردات الراغب ، والنهية في غريب الحديث لابن الأثير (مادة خ ل ل) ولسان العرب باب اللام فصل الخاء ، والمنهاج شرح مسلم بن الحجاج للنووي : ٣ / ٥٦ ، وفتح الباري : ٧ / ٢٣
(٦) فسرهما بها: القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ٣/٢٦٦ ، والشوكاني في فتح القدير: ١/٤٠٢ .
(٧) فتح القدير: ١/٢٧٠ .

(٨) فسرهما بها: الزجاج في معاني القرآن وإعرابه: ١/٣٣٥ ، والنحاس في معاني القرآن: ١/٢٥٩ ، وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن: ٩٣ ، والتعلبي في الكشف والبيان: ١/١٥٤ ، والبغوي في معالم التنزيل: ١/٣١٠ ، وابن الجوزي في زاد المسير: ١/٣٠٢ ، وابن كثير في تفسير القرآن العظيم: ١/٣٧٧ ، وأبو حيان في البحر المحيط: ١/٢٧١ و٢٧٦ ، والسمين في الدر المصون: ١/٦١٢ .

(٩) الدر المصون: ٢/٥٣٨ .

(٨) فتح القدير: ١/٢٧٠ .

(٩) صفوة التفسير: ١/١٤٥ .

قال ابن كثير: "أي: ولا تنفعهم شفاعة الشافعين"^(١).
واختلفت القراءة في قوله تعالى: {لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ} [البقرة: ٢٥٤]، وفيه وجهان^(٢):

الأول: قرأ ابن كثير وأبو عمرو: {لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ} بالنصب في كل ذلك بلا تنوين، وفي سورة إبراهيم: {لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ} [الآية: ٣١] مثله أيضاً، وفي الطور: {لَا لَعُوًّا فِيهَا وَلَا تَأْتِيمٌ} [الآية: ٢٣] مثله.

الثاني: وقرأ نافع وعاصم وابن عامر وحزمة والكسائي: كل ذلك بالرفع والتنوين^(٣).
قال الشوكاني: "وهما لغتان مشهورتان للعرب ووجهان معروفان عند النحاة، فمن الأول: قول حسان^(٤):

ألا طعان ألا فرسان عادية ... ألا يحشئوكم حول التناير
ومن الثاني: قول الراعي^(٥):

وما صرمتك حتى قلت معلنة لا ناقة لي في هذا ولا جمل
ويجوز في غير القرآن التغيرات برفع البعض ونصب البعض كما هو مقرر في علم الإعراب^(٦).

قوله تعالى: {وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [البقرة: ٢٥٤]، "أي: ولا ظالم أظلم ممن وافى الله يومئذ كافراً"^(٧).

قال المراغي: "أي: والطاركون للزكاة هم الذين ظلموا أنفسهم"^(٨).
قال الشوكاني: "فيه دليل على أن كل كافر ظالم لنفسه ومن جملة من يدخل تحت هذا العموم مانع الزكاة منعاً يوجب كفره لوقوع ذلك في سياق الأمر بالإنفاق"^(٩).
قال الصابوني: "أي لا أحد أظلم ممن وافى الله يومئذ كافراً، والكافر بالله هو الظالم المعتدي الذي يستحق العقاب"^(١٠).

قال ابن عثيمين: "أي أن الكافرين بالله هم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم، وحصر الظلم فيهم لعظم ظلمهم، كما قال تعالى: {إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: ١٣]؛ وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم: أن أعظم الظلم أن تجعل لله نداً وهو خلقك"^(١١).

(١) تفسير ابن كثير: ٦٧١/١.

(٢) انظر: الحجة للقراء السبعة: ٣٥٤-٣٥٥.

(٣) السبعة: ١٨٧.

(٤) البيت لحسان بن ثابت في ديوانه ص ١٧٩ "الحاشية"؛ وتخليص الشواهد ص ٤١٤؛ والجنى الداني ص ٣٨٤؛ وخزانة الأدب ٤/ ٦٩، ٧٧، ٧٩؛ وشرح شواهد المغني ١/ ٢١٠؛ والكتاب ٢/ ٣٠٦؛ والمقاصد النحوية ٢/ ٣٦٢؛ واللفظ في تلك المصادر: [فما هجرتك حتى قلت معلنة ... لا ناقة لي في هذا ولا جمل]، ولخداش بن زهير في شرح أبيات سيبويه ١/ ٥٥٨؛ ولحسان أو لخداش في الدرر ٢/ ٢٣٠؛ وبلا نسبة في رصف المباني ص ٨٠؛ وشرح عمدة الحافظ ص ٣١٨؛ وهمع الهوامع ١/ ١٤٧.
اللغة: الطعان: الضرب بالرمح. الفرسان العادية: المقاتلون الظالمون، أو كثيرون العدو وسريعوه. التجشؤ: معروف، صوت يصدر عن امتلاء المعدة. التناير: جمع تنور وهو الموقد الذي كانوا يخبزون فيه.

(٥) البيت للراعي النميري في ديوانه ص ١٩٨؛ وتخليص الشواهد ص ٤٠٥؛ وشرح التصريح ١/ ٢٤١؛ وشرح المفصل ٢/ ١١١، ١١٣؛ والكتاب ٢/ ٢٩٥؛ ولسان العرب ١٥/ ٢٥٤ "لقا"؛ ومجالس ثعلب ص ٣٥؛ والمقاصد النحوية ٢/ ٣٣٦؛ واللمع ص ١٢٨. شرح المفردات: صرمتك: أي قطعت جبل ودك، ويروى "هجرتك".

(٦) فتح القدير: ٢٧٠/١.

(٧) تفسير ابن كثير: ٦٧١/١.

(٨) تفسير المراغي: ٤٨٥/١.

(٩) فتح القدير: ٢٧١/١.

(١٠) صفوة التفاسير: ٤٥/١.

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [البقرة: ٢٥٤] وجهين^(٢):
الأول: قيل: "أراد: والتاركون الزكاة هم الظالمون، وإيثاره عليه للتغليظ والتهديد"^(٣).
قال الزمخشري: "أراد والتاركون الزكاة هم الظالمون، فقال {وَالْكَافِرُونَ} للتغليظ، كما قال
في آخر آية الحج {مَنْ كَفَرَ} مكان: ومن لم يحج، ولأنه جعل ترك الزكاة من صفات الكفار في
قوله: {وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ}"^(٤).
الثاني: وقيل: "يحتمل أن يكون المعنى: والكافرون هم الظالمون لأنفسهم بوضع الأموال في
غير مواضعها. فلا تكونوا أيها المؤمنون مثلهم في أن لا تنفقوا فتضعوا أموالكم في غير
مواضعها"^(٥).

قال القاسمي: "وفي هذه الآية دلالة على حسن المسارعة إلى الخيرات، قبل فواتها بهجوم
ما يخشى معه الفوت، من موت أو غيره"^(٦).
وقد روي ابن أبي حاتم بسنده "عن عطاء بن دينار، أنه قال: الحمد لله الذي قال {وَالْكَافِرُونَ
هم الظالمون}، ولم يقل: الظالمون هم الكافرون"^(٧).
وروي "عن الجعفي يقول: {وَالْكَافِرُونَ هم الظالمون} قال: الكافرون بالنعم"^(٨).
الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: فضيلة الإنفاق مما أعطانا الله؛ لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا}، حيث
صدرها بالنداء.
- ٢ - ومنها: أن الإنفاق من مقتضى الإيمان، وأن البخل نقص في الإيمان؛ ولهذا لا يكون
المؤمن بخيلاً؛ المؤمن جواد بعلمه؛ جواد بجاهه؛ جواد بماله؛ جواد ببذنه.
- ٣ - ومنها: بيان منة الله علينا في الرزق؛ لقوله تعالى: {مما رزقناكم}؛ ثم للأمر بالإنفاق في
سبيله، والإثابة عليه؛ لقوله تعالى: {أنفقوا مما رزقناكم}.
- ٤ - ومنها: التنبيه على أن الإنسان لا يحصل الرزق بمجرد كسبه؛ الكسب سبب؛ لكن المسبب
هو الله عز وجل؛ لقوله تعالى: {مما رزقناكم}؛ فلا ينبغي أن يعجب الإنسان بنفسه حتى يجعل
ما اكتسبه من رزق من كسبه، وعمله، كما في قول القائل: إنما أوتيته على علم عندي.
- ٥ - ومنها: الإشارة إلى أنه لا منة للعبد على الله مما أنفقه في سبيله؛ لأن ما أنفقه من رزق
الله له.
- ٦ - ومنها: أن الميت إذا مات فكأنما قامت القيامة في حقه؛ لقوله تعالى: {من قبل أن يأتي
يوم لا بيع فيه...} الخ.
- ٧ - ومنها: أن ذلك اليوم ليس فيه إمكان أن يصل إلى مطلوبه بأي سبب من أسباب الوصول
إلى المطلوب في الدنيا، كالبيع، والصدقة، والشفاعة؛ وإنما يصل إلى مطلوبه بطاعة الله.
- ٨ - ومنها: أن الكافرين لا تنفعهم الشفاعة؛ لأنه تعالى أعقب قوله: {ولا شفاعة} بقوله تعالى:
{والكافرون هم الظالمون}؛ ويؤيد ذلك قوله تعالى: {فما تنفعهم شفاعة الشافعين} [المدثر: ٤٨]

(٣) أخرجه البخاري ص ٣٦٧، كتاب تفسير القرآن، ٢ سورة البقرة، باب ٣: قوله تعالى: (فلا تجعلوا لله أنداداً
وأنت تعلمون)، حديث رقم ٤٤٧٧، وأخرجه مسلم ص ٦٩٣، كتاب الإيمان، باب ٣٧: بيان كون الشرك أقيح
الذنوب...، حديث رقم ٢٥٧ [١٤١] ٨٦.

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٤٦/٣-٢٤٧.

(٢) انظر: محاسن التأويل: ١٨٩/٢.

(٣) محاسن اتأويل: ١٨٩/٢.

(٤) تفسير الكشاف: ٢٩٩/١.

(٥) محاسن التأويل: ١٨٩/٢.

(٦) محاسن التأويل: ١٨٩/٢.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٦٧): ص ٤٨٥/٢.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٦٨): ص ٤٨٦/٢.

٩ - ومنها: أن الكفر أعظم الظلم؛ ووجه الدلالة منه: حصر الظلم في الكافرين؛ وطريق الحصر هنا ضمير الفصل: { هم }.

١٠ - ومنها: أن الإنسان لا ينتفع بماله بعد موته؛ لقوله تعالى: { أنفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي يوم؛ } لكن هذا مقيد بما صح عن رسول الله (ص) أنه قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: من صدقة جارية؛ أو علم ينتفع به؛ أو ولد صالح يدعو له»^(١).

١١ - ومنها: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: { أنفقوا }، حيث أضاف الفعل إلى المنفقين؛ والجبرية يقولون: إن الإنسان لا يفعل باختياره؛ وهذا القول يرد عليه السمع، والعقل - كما هو مقرر في كتب العقيدة -.

١٢ - ومنها: الرد على القدرية؛ لقوله تعالى: { مما رزقناكم }؛ لأننا نعلم أن رزق الله يأتي بالكسب؛ ويأتي بسبب لا كسب للإنسان فيه؛ فإذا أمطرت السماء وأنت عطشان، وشربت فهذا رزق لا كسب لك فيه، ولا اختيار، لكن إذا بعت، واشتريت، واكتسبت المال فهذا لك فيه كسب؛ والله عز وجل هو الذي أعطاك إياه؛ لو شاء الله لسلبك القدرة؛ ولو شاء لسلبك الإرادة؛ ولو شاء ما جلب لك الرزق.

١٣ - ومنها: أن إنفاق جميع المال لا بأس به؛ وهذا على تقدير { من } بيانية؛ بشرط أن يكون الإنسان واثقاً من نفسه بالتكسب، وصدق التوكل على الله.
مسألة(١):

ظاهر الآية الكريمة أن الإنفاق مطلق في أي وجه من وجوه الخير؛ ولكن هذا الإطلاق مقيد في آيات أخر، مثل قوله تعالى: { مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله } [البقرة: ٢٦١] ، ومثل قوله تعالى: { وأنفقوا في سبيل الله } [البقرة: ١٩٥] ؛ وعلى هذا فيكون إطلاق الآية هنا مقيداً بالآيات الأخر التي تدل على أن الإنفاق المأمور به ما كان في سبيل الله - أي في شرعه -.
مسألة(٢):

ظاهر الآية نفي الشفاعة مطلقاً؛ وحينئذ نحتاج إلى الجمع بين هذه الآية وبين النصوص الأخرى الدالة على إثبات الشفاعة في ذلك اليوم؛ فيقال: الجمع أن يحمل مطلق هذه الآية على المقيد بالنصوص الأخرى، ويقال: إن النصوص الأخرى دلت على أن هناك شفاعة؛ لكن لها ثلاثة شروط: رضى الله عن الشافع؛ وعن المشفوع له؛ وإذنه في الشفاعة.

القرآن

{ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ }
[البقرة: ٢٥٥]

التفسير:

الله الذي لا يستحق الألوهية والعبودية إلا هو، الحي الذي له جميع معاني الحياة الكاملة كما يليق بجلاله، القائم على كل شيء، لا تأخذه سنة أي: نعاس، ولا نوم، كل ما في السماوات وما في الأرض ملك له، ولا يتجاسر أحد أن يشفع عنده إلا بإذنه، محيط علمه بجميع الكائنات ماضيها وحاضرها ومستقبلها، يعلم ما بين أيدي الخلائق من الأمور المستقبلية، وما خلفهم من الأمور الماضية، ولا يطلع أحد من الخلق على شيء من علمه إلا بما أعلمه الله وأطلععه عليه. وسع كرسيه السماوات والأرض، والكرسي: هو موضع قدمي الرب -جل جلاله- ولا يعلم كيفية إلا الله سبحانه، ولا يتقله سبحانه حفظهما، وهو العلي بذاته وصفاته على جميع مخلوقاته، الجامع لجميع صفات العظمة والكبرياء. وهذه الآية أعظم آية في القرآن، وتسمى: آية الكرسي.

(١) أخرجه مسلم ص ٩٦٣، كتاب الوصية، باب ٣: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم ٤٢٢٣ [١٥] ١٦٣١.

وهذه الآية أعظم آية في كتاب الله" وأفضلها وأجلها، وذلك لما اشتملت عليه من الأمور العظيمة والصفات الكريمة، فلهذا كثرت الأحاديث في الترغيب في قراءتها وجعلها وردا للإنسان في أوقاته صباحا ومساء وعند نومه وأدبار الصلوات المكتوبات"^(١)، كما سأل النبي صلى الله عليه وسلم أبي بن كعب، وقال: «أي آية أعظم في كتاب الله؟ قال: آية الكرسي؛ فضرب على صدره، وقال: ليهنك العلم يا أبا المنذر»^(٢)؛ ولهذا من قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح؛ وهي مشتملة على عشر جمل؛ كل جملة لها معنى عظيم جداً^(٣)، وفي رواية أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إن لكل شيء سناما، وسنام القرآن سورة البقرة، وفيها آية سيد أي القرآن، لا تقرأ في بيت فيه شيطان إلا خرج منه"^(٣).

(١) تفسير السعدي: ١١١/١.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٠٥، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ٤٤: فضل سورة الكهف وآية الكرسي، حديث رقم ١٨٨٥ [٢٥٨] ٨١٠.

وردت عدة أحاديث صحيحة تدل على أن آية الكرسي أعظم آية في القرآن الكريم منها: ما رواه سعيد بن منصور في سننه: ٩٥٣/٣، والطبراني في المعجم الكبير: ١٤٢/٩-١٤٣ رقم: ٨٦٥٩، والبيهقي في شعب الإيمان: ٣٢٨/٥-٣٢٩ رقم: ٢١٧٣: "عن شئير بن شكل قال حدثنا عبد الله أن أعظم آية في كتاب الله-عز وجل:- (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ...) إلى آخر الآية، فقال مسروق: صدقت". واللفظ لسعيد، وقد أورده الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣٢٣/٦ وقال: "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح".

(٢) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٥٠/٣.

(٣) ذكره السيوطي في "الدر المنثور" (٥١/١) وعزاه للمصنف والترمذي ومحمد بن نصر وابن المنذر والحاكم والبيهقي في "شعب الإيمان".

وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٣ / ٣٧٦ - ٣٧٧ رقم ٦٠١٩).

والحميدي في "مسنده" (٢ / ٤٣٧ رقم ٩٩٤).

كلاهما عن سفيان، به، ولفظ عبد الرزاق نحوه، ولفظ الحميدي مثله، إلا أنه زاد في آخره: "آية الكرسي"، وهذه الزيادة عند عبد الرزاق أيضا.

وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (١ / ٥٦٠ - ٥٦١) و (٢ / ٢٥٩) من طريق الحميدي.

ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٥ / ٣٢٧ رقم ٢١٧١).

وأخرجه محمد بن نصر في "قيام الليل" (ص ١٥١ / المختصر) من طريق محمود ابن غيلان، عن سفيان، به نحوه.

وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢ / ٦٣٧) من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان به مثله، وزاد في آخره: "الله لا إله إلا هو الحي القيوم".

وأخرجه الترمذي في "سننه" (٨ / ١٨١ رقم ٣٠٣٨) في فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي.

والحاكم في الموضوعين السابقين من "المستدرک"، ومن طريقه البيهقي في "شعب الإيمان" (٥ / ٣١٣ رقم ٢١٥٨)، كلاهما من طريق زائدة بن قدامة، عن حكيم، به بلفظ: "لكل شيء سنام، وإن سنام القرآن سورة البقرة"، زاد الترمذي: "وفيها آية هي سيدة أي القرآن: آية الكرسي".

قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير، وقد تكلم فيه شعبة وضعفه".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والشبخان لم يخرجا عن حكيم بن جبير لو هن في رواياته، إنما تركاه لغلوه في التشيع"، ووافقه الذهبي، وتعقبهما الألباني؛ حيث ذكر الحديث في "السلسلة الضعيفة" (٣ / ٥٢٤ - ٥٢٥ رقم ١٣٤٨) وحكم عليه بالضعف، ثم ذكر كلام الحاكم، ثم تعقبه بقوله: "ليس كما قال، وإن وافقه الذهبي في تلخيصه؛ فإن أقوال الأئمة فيه إنما تدل على أنهم تركوه لسوء حفظه وليس لفساد مذهبه..."، ثم ذكر بعض أقوال الأئمة فيه.

وهناك ما يشهد لمعناه، عدا قوله: "إن لكل شيء سناما، وسنام القرآن سورة البقرة":

فمن ذلك ما أخرجه مسلم في "صحيحه" (١ / ٥٦ رقم ٢٥٨) في صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟" قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟" قال: قلت: الله لا إله إلا الله هو الحي القيوم. قال: فضرب في صدري، وقال: "والله ليهنك العلم أبا المنذر".

قال القرطبي: " هذه آية الكرسي سيدة آي القرآن وأعظم آية. نزلت ليلا ودعا النبي صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبها"^(١).

وفي مدى جواز تفاضل آي القرآن العظيم ومنه الأسماء الحسنى، قد بحث أرباب العلم والسادة الفقهاء هذه المسألة من جميع الوجوه ، وكانت آراؤهم مختلفة كالاتي^(٢):

القول الأول: رأي المجيزين للتفاضل بين الآيات وكذلك الاسماء الحسنى.
أولاً : رأي أبي حامد الغزالي: ذهب أبو حامد الغزالي إلى اعتماد التفضيل وأن بعض الآيات أشرف من بعض مستدلاً على ذلك بما ذكرناه من أحاديث واردة في تفضيل بعض السور على بعض ، يقول الغزالي : "لعلك تقول : قد توجه قصدك في هذه التنبيهات إلى تفضيل القرآن على بعض والكل قول الله تعالى ، فكيف يفارق بعضها بعضاً ؟ وكيف يكون بعضها أشرف من بعض ، فاعلم : أن نور البصيرة إن كان لا يرشدك إلى الفرق بين آية الكرسي وآية المداينات وبين سورة الإخلاص وسورة تبت ، وترتاع من اعتقاد الفرق نفسك الجواررة المستغرقة بالتقليد ، فقلد صاحب الأخبار على شرف بعض الآيات ، وعلى تضعيف الأجر في بعض السور المنزلة"^(٣)، ثم ساق الغزالي الأدلة المبينة تفاضل السور والآيات ، كما ذكرناها في المباحث الأولى من هذا البحث .

وقال أيضاً : "والأخبار الواردة في فضائل قوارع القرآن بتخصيص بعض الآيات والسور بالفضل وكثرة الثواب في تلاوتها لا تحصى قاطبة من كتب الحديث إن أردته"^(٤) .

ثانياً : رأي القاضي عياض: بعد أن ذكر ما ورد في تفضيل آية الكرسي قال : "فيه حجة للقول بجواز تفضيل بعض القرآن على بعض وتفضيله على سائر كتب الله تعالى"^(٥) .

ثالثاً : رأي العلامة القاسمي : بعد أن أورد فضائل سورة الفاتحة قال : "واستدل بهذا الحديث وأمثاله على تفاضل بعض الآيات والسور على بعض كما هو المحكي عن كثير من العلماء منهم إسحاق بن راهويه ، وأبو بكر بن العربي ، وابن الحصار من المالكية وذلك بيّن واضح"^(٦) ، ويقصد بقوله : بيّن واضح من خلال الأخبار الصحيحة الواردة في هذا المجال .

رابعاً : رأي الإمام القرطبي : بعد أن ذكر الاختلاف قال : "وقال قوم بالتفضيل وأن ما تضمنه قوله تعالى : {وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ} [البقرة: ١٦٣] ، وآية الكرسي ، وآخر سورة الحشر ، وسورة الإخلاص من الدلالات على وحدانيته وصفاته ليس موجوداً مثلاً في {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ} [المسد: ١] وما كان مثلها ، والتفضيل إنما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها ، لا من حيث الصفة ، وهذا هو الحق"^(٧) .

وأخرج مسلم أيضا في "صحيحه" (١ / ٥٣٩ رقم ٢١٢) في صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تجعلوا بيوتكم مقابر، إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة".

وأخرج البخاري في "صحيحه" (٩ / ٥٥ رقم ٥٠١٠) في فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، من حديث أبي هريرة في قصته مع الشيطان الذي كان يسرق من الزكاة التي وكله رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بها، وفيه يقول الشيطان: إذا أويت إلى فراشك فاقراً آية الكرسي، لم يزل معك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "صدقك وهو كذوب، ذاك شيطان"^(١) تفسير القرطبي: ٣٦٨/٢.

(٢) أنظر: الدر المنظم في اسم الله الأعظم، دراسة وتحقيق: د. جابر بن ايد السميري(بحث منشور في الشبكة الإلكترونية).

(٣) جواهر القرآن ودرره للغزالي ، ص ٣٧ ، وانظر : البرهان في علوم القرآن ٤٣٩/١ .

(٤) جواهر القرآن ، ص ٣٨ ، وانظر : تفسير القرطبي ١٢٦/١ .

(٥) شرح صحيح مسلم للنووي ٩٣/٦-٩٤ ، وانظر : فتح الباري ٥٤/٩ ، ٦٥ .

(٦) تفسير القاسمي ٢٣٩/١ ، وانظر : مجموع الفتاوى ، ٥٦/١٧ ، ٧٣ ، ٧٦ ، ٧٧ .

(٧) تفسير القرطبي ١٢٧/١ ، وانظر : البرهان في علوم القرآن للزركشي ٤٤٠/١ .

إذاً هذا التفضيل الذي ذهب إليه القرطبي بالنظر إلى ما تضمنته هذه السور والآيات من المعاني والأصول لا من ناحية الأجر والثواب فقط كما ذهب إليه الطرف الآخر ، وذكر القرطبي أن هذا الاختيار هو اختيار مجموعة من العلماء كالقاضي أبي بكر بن العربي وابن الحصار لما ورد من أخبار في هذا المجال حتى قال ابن الحصار : "عجبي ممن يذكر الاختلاف مع هذه النصوص"^(١) ، ونقل عن ابن العربي قوله : "ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها - الفاتحة - وسكت عن سائر الكتب ، كالصحف المنزلة والزبور وغيرها ؛ لأن هذه المذكورة أفضلها ، وإذا كان الشيء أفضل الأفضل ، صار أفضل الكل ؛ كقولك زيد أفضل العلماء ، فهو أفضل الناس ، وفي الفاتحة من الصفات ما ليس لغيرها ؛ حتى قيل : إن جميع القرآن فيها ... وبهذا المعنى صارت أم القرآن العظيم ... وهي تضمنت التوحيد والعبادة"^(٢) .

خامساً : رأي ابن تيمية : أفرد ابن تيمية لهذه المسألة ومتعلقاتها كتاباً خاصاً سماه (جواب أهل العلم والإيمان بتحقيق ما أخبر به رسول الله من أن "قل هو الله أحد" تعدل ثلث القرآن)، حيث دلل على ما ذهب إليه من جواز التفضيل بالأدلة الكثيرة ورد على من ينفي ذلك وأنه يعارض بنفيه جميع الأدلة الشرعية المؤيدة للتفاضل فقال : "وفي الجملة فدلالة النصوص النبوية والآثار السلفية والأحكام الشرعية والحجج العقلية على أن كلام الله بعضه أفضل من بعض هو من الدلالات الظاهرة المشهورة"^(٣) ، ثم يذهب يبين في أي شيء يحصل التفاضل فيقول : "فمعلوم أن الكلام له نسبتان ، نسبة إلى المتكلم فيه ، فهو يتفاضل باعتبار النسبتين ، وباعتبار نفسه أيضاً ... "قل هو الله أحد ، وثبتت يدا أبي لهب كلاهما كلام الله وهما مشتركان في هذه الجهة ، ولكنهما متفاضلان من جهة المتكلم فيه المخبر عنه : فهذا كلام الله وخبره الذي يخبر به عن نفسه وصفته التي يصف بها نفسه ، وكلامه الذي يتكلم به عن نفسه ، وهذا كلام الله الذي يتكلم عن بعض خلقه ، ويخبر به عنه ويصف به حاله ، وهما في هذه الجهة متفاضلان بحسب تفاضل المعنى المقصود بالكلامين ..."^(٤) ، ثم تابع شرحه لما ذهب إليه قائلاً : "فليس الخبر المتضمن للحمد لله والثناء عليه بأسمائه الحسنى ، كالخبر المتضمن لذكر أبي لهب وفرعون وإبليس ، وإن كان هذا كلاماً عظيماً معظماً يكلم الله به ..."^(٥) ، ونسب إلى السلف الصالح القول بالتفاضل فقال : "والقول بأن كلام الله بعضه أفضل من بعض هو القول المأثور عن السلف ، وهو الذي عليه أئمة الفقهاء من الطوائف الأربعة وغيرهم"^(٦) .

القول الثاني: آراء الرافضين لمسألة التفضيل بين سور وآي القرآن الكريم وأدلتهم :

ذكر الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي مسألة التفضيل فقال : "وقد اختلف الناس في ذلك ، فذهب الشيخ أبو الحسن الأشعري ، والقاضي أبو بكر الباقلاني ، وأبو حاتم ابن حبان وغيرهم إلى أنه لا فضل لبعض على بعض ؛ لأن الكل كلام الله ، وكذلك أسماؤه تعالى لا تفاضل بينهما ... احتجوا بأن الأفضل يشعر بنقص المفضول ، وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه"^(٧) .

(١) تفسير القرطبي ١٢٧/١ ، وانظر : تفسير القاسمي ٢٤٠/١ .

(٢) تفسير القرطبي ١٢٧/١ ، وانظر : فتح الباري ٩٨/١١ ، ٩٩ ، والإتقان للسيوطي ، وشرح صحيح مسلم ٩٤-٩٣/٦ ، وزاد المعاد ١٢٠/١ .

(٣) جواب أهل العلم والإيمان ، ص ٧١ ، وانظر : مجموع الفتاوى ٤٦/١٧ .

(٤) جواب أهل الإيمان ، ص ٧٢ ، وانظر : شفاء العليل لابن القيم ، ص ٨٥ .

(٥) جواب أهل الإيمان ، ص ٧٢ ، وانظر : مجموع الفتاوى ١٠/١٧ .

(٦) جواب أهل الإيمان ، ص ٣١ ، وانظر : مجموع الفتاوى ٧٠/١٧ ، وانظر : شفاء العليل لابن القيم ، ص ٥٨٤ .

(٧) البرهان في علوم القرآن ٤٣٨/١ ، وانظر : إيثار الحق ، ص ٣٢٩-٣٣٠ .

ونقل عن ابن حبان قوله : "أعظم سورة ، أراد به في الأجر ، لا أن بعض القرآن أفضل من بعض" (١) .

وقال النووي : "وفي التفضيل خلاف للعلماء فمنع منه أبو الحسن الأشعري وأبو بكر الباقلاني وجماعة من الفقهاء والعلماء لأن تفضيل بعضه يقتضي نقص المفضول ، وليس في كلام الله نقص به وتأول هؤلاء ما ورد من إطلاق أعظم وأفضل في بعض الآيات والسور بمعنى عظيم وفاضل" (٢) .

والراجح في هذه المسألة- والله أعلم- ، ثبوت التفضيل لما جاء من الأخبار الصحيحة فيه وأن التفضيل يكون في التفاوت في المعاني ولا مانع أن يكون في زيادة الثواب ، أما ما ذهب إليه المانعون من التفضيل خوفاً من دخول النقصان على القرآن فلا معنى له ؛ لأن الجميع متفق على أن السور والآيات كلام الله فهو من هذا الجانب لا يتفاضل كما قال ابن تيمية وغيره ، ولكن من ناحية المعاني فلا يخفى على أحد كما قال عز الدين بن عبد السلام : "كلام الله في الله أفضل من كلام الله في غيره فـ "قل هو الله أحد" أفضل من {تب يدا أبي لهب}" (٣) ، واختاره القاضي أبو بكر بن العربي للأدلة الصريحة وقال : "إنما صارت آية الكرسي أعظم لعظم مقتضاها ، فإن الشيء إنما يشرف بشرف ذاته ومقتضاه ومتعلقاته" (٤) .

بل ربما يكون منع التفاضل إنكار لموجب النصوص الشرعية ، فإن المثبت لهذه المفاضلة معتمد بالكتاب والسنة ، وأما النافي فليس معه آية من كتاب الله ولا حديث عن رسول الله ﷺ وإنما معه مجرد رأي يزعم أن عقله دل عليه ، ومنازعه يبين أن العقل إنما دل على نقيضه ، وأن خطأه معلوم بصريح المعقول ، كما هو معلوم بصحيح المنقول (٥) .

بل إذا نظرت في قوله تعالى : {مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا} [البقرة: ١٠٦] ، قال ابن تيمية : "فأخبر أنه يأتي بخير منها أو مثلها ، وهذا بيان من الله لكون تلك الآية قد يأتي بمثلها تارة أو خير منها أخرى ، فدل ذلك على أن الآيات تتماثل تارة وتتفاضل أخرى ، وأيضاً فالتوراة والإنجيل والقرآن جميعها كلام الله ، مع علم المسلمين بأن القرآن أفضل الكتب الثلاثة" (٦) .

قوله تعالى: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ} [البقرة: ٢٥٥] ، "أي: ما إله إلا هو" (٧) .

قال جابر بن زيد: "اسم الله الأعظم هو: الله" (٨) .

وقال ابن عباس: " {لا إله إلا هو} : توحيده" (٩) .

قال الشوكاني: "أي: لا معبود بحق إلا هو" (١٠) .

قال ابن كثير: "إخبار بأنه المتفرد بالإلهية لجميع الخلائق" (١١) .

قال السيوطي " يريد الذي ليس معه شريك فكل معبود من دونه فهو خلق من خلق لا يضررون ولا ينفعون ولا يملكون رزقا ولا حياة ولا نشورا" (١٢) .

(١) البرهان في علوم القرآن ٤٣٨/١ .

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي ٩٣/٦ .

(٣) البرهان في علوم القرآن ٤٣٩/١ .

(٤) السابق ٤٤٢/١ ، وانظر : مجموع الفتاوى ٩٧/١٧ .

(٥) انظر : جواب أهل العلم والإيمان ، ص ١٠٣ ، ١٥٩ .

(٦) السابق ، ص ٢٨ ، وانظر : مجموع الفتاوى ١٥-٦/١٧ .

(٧) تفسير القرطبي: ٢٧٠/٣ .

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٥٦٩):ص٤٨٦/٢ .

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٥٧٠):ص٤٨٦/٢ .

(١٠) فتح القدير: ٢٧١/١ .

(١١) تفسير ابن كثير: ٦٧٨/١ .

(١٢) الدر المنثور: ٩/٢ .

قال ابن عثيمين: "و{إله} بمعنى مألوه؛ و«المألوه» بمعنى المعبود حبا، وتعظيماً؛ ولا أحد يستحق هذا الوصف إلا الله سبحانه وتعالى؛ والآلهة المعبودة في الأرض، أو المعبودة وهي في السماء - كالملائكة - كلها لا تستحق العبادة؛ وهي تسمى آلهة؛ لكنها لا تستحق ذلك؛ الذي يستحقه رب العالمين، كما قال تعالى: {يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم} [البقرة: ٢١] ، وقال تعالى: {ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل} [الحج: ٢٢]^(١).

قال السعدي: "أي: لا معبود بحق سواه، فهو الإله الحق الذي تتعين أن تكون جميع أنواع العبادة والطاعة والتأله له تعالى، لكماله وكمال صفاته وعظيم نعمه، ولكون العبد مستحقاً أن يكون عبداً لربه، ممتثلاً وأوامره مجتنباً نواهيه، وكل ما سوى الله تعالى باطل، فعبادة ما سواه باطلة، لكون ما سوى الله مخلوقاً ناقصاً مدبراً فقيراً من جميع الوجوه، فلم يستحق شيئاً من أنواع العبادة"^(٢).

قوله تعالى: {الْحَيُّ} [البقرة: ٢٥٥]، "أي: الحي في نفسه الذي لا يموت أبداً"^(٣).
قال السيوطي: "الذي لا يبلى"^(٤).

عن الربيع قوله: " {الحي}، حي لا يموت"^(٥). وروى عن قتادة نحو ذلك^(٦).
قال السعدي: "فالحي: من له الحياة الكاملة المستلزمة لجميع صفات الذات، كالسمع والبصر والعلم والقدرة"^(٧).

وقد ذكر أهل العلم في تفسير قوله تعالى {الْحَيُّ} [البقرة: ٢٥٥]، أربعة تأويلات^(٨):
أحدها: أنه سمي نفسه حياً لصرْفِه الأمور مصارفها، وتقديره الأشياء مقاديرها، فهو حي بالتقدير لا بحياة.

والثاني: أنه حي بحياة هي له صفة.

والثالث: أنه اسم من أسماء الله تسمى به، فقلناه تسليماً لأمره.

والرابع: أن المراد بالحي: الباقي، قاله السدي^(٩)، ومنه قول أبيب^(١٠):

فإمّا تُرَيِّنِي اليَوْمَ عِنْدَكَ سَالِمًا ... فَلَسْتُ بِأَحْيَا مِنْ كِلَابٍ وَجَعْفَرٍ

قوله تعالى: {الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥]، أي: "القائم على كل شيء"^(١١).

قال السيوطي: "الذي لا يزول"^(١٢).

قال ابن كثير: أي "القيم لغيره.. فجميع الموجودات مفتقرة إليه وهو غني عنها ولا قوام لها بدون أمره كقوله: { وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ } [الروم: ٢٥]"^(١٣).
قال السعدي: "القيوم: هو الذي قام بنفسه وقام بغيره"^(١٤).

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٥٠/١-٢٥١.

(٢) تفسير السعدي: ١١٠/١.

(٣) تفسير ابن كثير: ٦٧٨/١.

(٤) الدر المنثور: ٩/٢.

(٥) أخرجه الطبري (٥٧٦٣): ص ٣٨٧/٥.

(٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٥٧١): ص ٤٨٦/٢.

(٧) تفسير السعدي: ١١٠/١.

(٨) انظر: تفسير الطبري: ٣٨٧/٥ وما بعدها، ونقلها الماوردي في النكت والعيون: ٣٢٣/١.

(٩) انظر: تفسير القرطبي: ٢٧١/٣، وتفسير البحر المحيط: ٢٠٦/٢، والنكت والعيون: ٣٢٣/١.

(١٠) ديوانه: ٤٤، والبيت وردت في كتب التفاسير بلفظ (إذا ما تُرَيِّنِي اليَوْمَ أَصْبَحْتُ سَالِمًا)، انظر: تفسير

القرطبي: ٢٧١/٣، وتفسير البحر المحيط: ٢٠٦/٢، والنكت والعيون: ٣٢٣/١، وأضواء البيان: ٤١٢/٣.

(١١) تفسير الطبري: ٣٨٨/٥.

(١٢) الدر المنثور: ٩/٢.

(١٣) تفسير ابن كثير: ٦٧٨/١.

(١٤) تفسير السعدي: ١١٠/١.

وقال ابن عثيمين: {القيوم}، أي: "القائم على نفسه فلا يحتاج إلى أحد من خلقه؛ والقائم على غيره فكل أحد محتاج إليه"^(١).

وقرأ وابن مسعود وعلقمة وإبراهيم النخعي والأعمش: {القيَام} بالألف، وروي ذلك عن عمر^(٢).

قال الشوكاني: "ولا خلاف بين أهل اللغة أن القيوم أعرف عند العرب واصح بناء وأثبت علة"^(٣).

وقوله {الْقِيُومُ} أصله (القيووم)، سبق عين الفعل ، وهي (واو)، (ياء) ساكنة ، فأدغمنا فصارتا (ياء) مشددة، وكذلك تفعل العرب في كل (واو) كانت للفعل عينا ، سبقتها (ياء) ساكنة. ومعنى قوله : {القيوم}، القائم برزق ما خلق وحفظه ، كما قال أمية بن الصلت الثقفي^(٤):

لم تخلق السماء والنجوم ... والشمس معها قمر يعوم
قدره المهيمن القيوم ... والجسر والجنة والجحيم
إلا لأمر شأنه عظيم^(٥).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى {الْقِيُومُ} [البقرة: ٢٥٥]، وجوها^(٦) :

الأول : القائم بتدبير خلقه، قاله الربيع^(٧)، وروي عن مجاهد^(٨) وقتادة^(٩) والسدي^(١٠) والضحاك^(١١)، نحو ذلك.

الثاني : يعني: القائم على كل نفس بما كسبت ، حتى يجازيها بعملها من حيث هو عالم به ، لا يخفى عليه شيء منه ، قاله الحسن^(١٢)، ونحوه عن مقاتل بن سليمان^(١٣).

الثالث : أنه الذي لا يزول ولا يحول، قاله ابن عباس^(١٤) والحسن -أيضا-^(١٥).

- (١) تفسير ابن عثيمين: ٢٥١/٣.
- (٢) المحرر الوجيز: ٣٤٠/١، وتفسير ابن كثير: ٦٧٨/١، وفتح القدير: ٢٧١/١.
- (٣) فتح القدير: ٢٧١/١.
- (٤) ديوانه: ٥٧ ، والقرطبي ٣ : ٢٧١ ، وتفسير أبي حيان ٢٥ : ٢٧٧ ، والقرطبي (قمر يعوم)، وهو لا معنى له ، والصواب (قمر يعوم)، عامت النجوم تعوم عوما : جرب ، مثل قولهم : سبحت النجوم في الفلك تسبح سبحا.
- (٥) أنظر: تفسير الطبري: ٣٨٨/٥.
- (٦) انظر: تفسير الطبري: ٣٨٨/٥ وما بعدها، والنكت والعيون: ٣٢٣/١-٣٢٤.
- (٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٥٧٢):ص٤٨٦/٢. وأخرجه الطبري(٥٧٦٦):ص٣٨٨/٥.
- (٨) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٥٧٣):ص٤٨٦/٢. وأخرجه الطبري(٥٧٦٥):ص٣٨٨/٥.
- (٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٥٧٤):ص٤٨٦/٢.
- (١٠) أخرجه الطبري(٥٧٦٧):ص٣٨٨/٥. قال: "وهو القائم". ونقل عنه القرطبي: أن معنى {القيوم}، أي "الحي الباقي"، ثم استشهد له بقول لبيد [ديوانه: ٤٤]:
- فإما تريني اليوم أصبحت سالما فلست بأحيا من كلاب وجعفر
- أي : "فلست بأبقى". [أنظر: تفسير القرطبي: ٢٧١/٣، وتفسير البحر المحيط: ٢٠٦/٢، ورواية الديوان: فإما تريني اليوم عندك سالما].
- (١١) أخرجه الطبري(٥٧٦٨):ص٣٨٩/٥. قال: "القائم الدائم".
- (١٢) أنظر: تفسير القرطبي: ٢٧١/٣. ونقل عبدالله بن حسن الأزهرى ذلك عن سعيد بن جبير. انظر: [حاشية لفظ الدرر بشرح متن نخبة الفكر: ١٤]، ونقل الماوردي عنه تفسير {القيوم} بمعنى "القائم الوجود". [انظر: النكت والعيون: ٣٢٣/١].
- (١٣) أنظر: تفسيره: ٨٦/١.
- (١٤) أنظر: تفسير القرطبي: ٢٧١/٣. نقل القرطبي عن ابن عباس هذا القول ومن ثم استشهد بأبيات أمية بن أبي الصلت السابق التي ذكرها الطبري، وعنده (قمر يعوم)، وهو لا معنى له ، والصواب (قمر يعوم) // كما أن موطن الشاهد للأبيات عند الطبري هو للدلالة على أن معنى {القيوم} هو : "القائم برزق ما خلق وحفظه" [تفسير الطبري: ٣٨٨/٥]، في حين أن القرطبي استشهد بالأبيات للدلالة على أن معناها: " : أنه الذي لا يزول ولا يحول".
- (١٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٥٧٥):ص٤٨٧/٢.

الرابع : أنه العالم بالأمر ، من قولهم : فلان يقوم بهذا الكتاب ، أي هو عالم به^(١) .
الخامس: وقيل: أنه اسم من أسماء الله ، مأخوذ من الاستقامة^(٢) .
عن أسماء بنت يزيد، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: اسم الله الأعظم في هاتين
الآيتين: {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} [البقرة: ٢٥٥] ، و {إلهكم إله واحد} [فصلت: ٦] "^(٣) .
قوله تعالى: { لا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلا نَوْمٌ } [البقرة: ٢٥٥] ، "أي لا يعتريه نعاس، ولا نوم"^(٤) .
قال الطبري: " لا يأخذه نعاس فينعس ، ولا نوم فيستثقل نوماً"^(٥) .
قال ابن كثير: " أي : لا يعتريه نقص ولا غفلة ولا ذهول عن خلقه بل هو قائم على كل
نفس بما كسبت شهيد على كل شيء لا يغيب عنه شيء ولا يخفى عليه خافية، ومن تمام القيومية
أنه لا يعتريه سنة ولا نوم"^(٦) .
و(السنة) : النعاس، قاله ابن عباس^(٧) والحسن^(٨) والضحاك^(٩) وجوبير^(١٠) والسدي^(١١)
والربيع^(١٢) ورافع^(١٣) وابن زيد^(١٤) ، وهو قول الجمهور^(١٥) ، والمعنى: أنه سبحانه لا يغفل عن
تدبير أمر الخلق^(١٦) .
قال الماوردي: "والنعاس ما كان في الرأس ، فإذا صار في القلب صار نوماً ، وفرق
المفضل بينهما ، فقال : السنة في الرأس ، والنعاس في العين ، والنوم في القلب . وما عليه
الجمهور من التسوية بين السنة والنعاس أشبه ، قال عدي بن الرقاع^(١٧) :

- (١) أنظر: النكت والعيون: ٣٢٣/١ .
(٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٢٤/١ .
(٣) أخرجه عبد بن حميد في المنتخب (١٥٧٦) ص: ٤١٥/٢ . وإسناده ضعيف: فيه عبيد الله بن أبي زياد وهو
ضعيف وشهر بن حوشب متكلم فيه . وأخرجه أبو داود حديث رقم "١٤٩٦" ، ولفظه: "اسم الله الأعظم في هاتين
الآيتين {والهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم} و فاتحة سورة آل عمران {الم، الله لا إله إلا هو الحي
القيوم} ، والترمذي حديث رقم "٣٤٧٨" وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه حديث رقم "٣٨٥٥" ،
وأحمد "٤٦ / ٦" ولفظه عنده: عن أسماء بنت يزيد قالت: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول في
هذين الآيتين: {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} {الم، الله لا إله إلا هو الحي القيوم} : "إن فيهما اسم الله الأعظم" ،
والدارمي "٤٥٠ / ٢" .
(٤) تفسير ابن عثيمين: ٢٥١/٣ .
(٥) تفسير الطبري: ٣٨٩/٥ .
(٦) تفسير ابن كثير: ٦٧٨/١ . وفي الصحيح عن أبي موسى قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع
كلمات فقال : "إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفعه يرفع إليه عمل النهار قبل الليل
وعمل الليل قبل عمل النهار حجاب النور - أو النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من
خلقه" . [صحيح مسلم برقم (١٧٩)] .
(٧) أخرجه الطبري (٥٧٦٩) ص: ٣٩١/٥ .
(٨) أخرجه الطبري (٥٧٧١) ص: ٣٩١/٥ .
(٩) أخرجه الطبري (٥٧٧٢) ص: ٣٩١/٥ .
(١٠) أخرجه الطبري (٥٧٧٣) ص: ٣٩١/٥ - ٣٩٢ .
(١١) أخرجه الطبري (٥٧٧٥) ص: ٣٩٢/٥ .
(١٢) أخرجه الطبري (٥٧٧٦) ص: ٣٩٢/٥ .
(١٣) أخرجه الطبري (٥٧٧٧) ص: ٣٩٢/٥ .
(١٤) أخرجه الطبري (٥٧٧٨) ص: ٣٩٢/٥ .
(١٥) النكت والعيون: ٣٢٤/١ ، وانظر: القرطبي في الجامع لأحكام القرآن: ٢٧٢/٣ .
(١٦) انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ٧٨/١٣ ، الصحاح للجوهري: ٢٢١٤/٦ ، لسان العرب لابن منظور:
٤٨٣٩/٦ ، مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٧٨/١ ، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٣ ، معاني القرآن وإعرابه
للزجاج: ٣٣٧/١ ، معاني القرآن للنحاس: ٢٦١/١ ، جامع البيان للطبري: ٣٨٩/٥ ، زاد المسير لابن الجوزي:
٣٠٣/١ ، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢٧٤/٢ ، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٣٨٢/١ ، البحر المحيط لأبي
حيان: ٢٧١/٢ ، الدر المصون للسمين: ٦١٣/١ ، فتح القدير للشوكاني: ٤٠٣/١ ، وغيرها .
(١٧) من أبيات له في الشعر والشعراء: ٦٠٢ ، والأغاني: ٩ : ٣١١ ، ومجاز القرآن: ١ : ٧٨ ، واللسان (وسن)
(رنق) ، وفي جميعها مراجع كثيرة ، وقيل البيت في ذكرها صاحبته " أم القاسم " :

وسنَّانُ أقصده النعاس فرنقت في عينه سنة وليس بنائم^(١) وذكر الطبري بأن (الوسن): خثورة النوم^(٢) في عين الإنسان، ومنه قول الأعشى ميمون بن قيس^(٣):

تعاطى الضجيع إذا أقبلت ... بعيد النعاس وقبل الوسن
وقوله الآخر^(٤):

باكرتها الأغراب في سنة النو ... م فتجري خلال شوك السيال
يعني عند هبوبها من النوم ووسن النوم في عينها ، يقال منه : " وسن فلان فهو يوسن وسنا
وسنة وهو وسنان " ، إذا كان كذلك^(٥).
قوله تعالى: {لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} [البقرة: ٢٥٥]، أي " له ملك جميع ما في
السموات وما في الأرض، لا شريك له في ذلك"^(١).

وكأنها وسط النساء أعارها ... عينيه أحور من جاذر جاسم
وسنان أقصده النعاس
يصطاد يقظان الرجال حديثها ... وتطير بهجتها بروح الحالم
والجاذر بقر الوحش ، وهي حسان العيون . وجاسم : موضع تكثر فيه الجاذر . و " أقصده النعاس " قتله
النعاس وأماته . يقال : " عضته حبة فأقصده " ، أي قتلتها على المكان - أي من فوره . و " رفقت " أي
خالطت عينه . وأصله من ترنيق الماء ، وهو تكديره بالطين حتى يغلب على الماء . وحسن أن يقال هو من
ترنيق الطائر بجناحيه ، وهو رفرفته إذا خفق بجناحيه في الهواء فنثب ولم يطر ، وهذا المجاز أعجب إلى في
الشعر .

(١) النكت والعيون: ٣٢٤/١.

(٢) الخثورة : نقيض الرقة ، يقال : " خثر اللبن والعسل ونحوهما " ، إذا ثقل وتجمع ، والمجاز منه قولهم :
فلان خائر النفس " أي ثقيلها ، غير طيب ولا نشيط . قد فتر فتورا . واستعمله الطبري استعمالا بارعا ، فجعل
للنوم " خثورة " ، وهي شدة الفتور ، كأنه زالت رفته واستغلط فتل ، وهذا تعبير لم أجده قبله .

(٣) ديوانه : ١٥ ، وهو يلي البيت الذي سلف ١ : ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، وفي ذكر نساء استمع بهن :

إذا هن نازلن أقرانهن ... وكان المصاع بما في الجون

تعاطى الضجيع.....

صريفية طيبا طعمها ... لها زبد بين كوب وذن

وقوله " تعاطى " من قولهم للمرأة : " هي تعاطى خلها " أي صاحبها - أن تناوله قبلها وريقها .

وقوله : " أقبلت " ، هو عندي بمعنى : سامحت وطاوت وانقادت ، من " القبول " وهو الرضا . ولم يذكر ذلك

أصحاب اللغة ، ولكنه جيد في العربية ، شبيه بقولهم : " أسمحت " ، من السماح ، إذا أسهلت وانقادت ووافقت

ما يطلبه صاحبها . وذلك هو الجيد عندي . ليس من الإقبال على الشيء . بل من القبول . ويروي مكيان ذلك :

" إذا سامها " ، ورواية الديوان : " بعيد الرقاد وعند الوسن "

والصريفية : الخمر الطيبة ، جعلها صريفية ، لأنها أخذت من الدن ساعنتذ ، كاللبن الصريف وهو اللبن الذي

ينصرف من الضرع حارا إذا حلب . وفي الديون : " صليفية " ، باللام ، والصواب بالراء يقول : إذا انقادت

لصاحبها بعيد رقادها ، أو قبل وسنها ، عاطته من ريقها خمرا صرفا تفور بالزبد بين الكوب و الدن ، ولم

يمض وقت عليها فنفسد . يقول : ريفها هو الخمر ، في يقظتها قبل الوسن - وذلك بدء فتور النفس وتغير الطباع

- وبعد لومها ، وقد تغيرت أفواه البشر واستكرهت روائحها ينفي عنها العيب في الحاليين . وذلك قل أن يكون

في النساء أو غيرهن .

(٤) ديوانه : ٥ ، واللسان (غرب) ، من قصيدة جائلة ، أفضى فيها إلى ذكر صاحبه له يقول قبله :

وكان الخمر العتيق من الإسفنت ... ممزوجة بماء زلال باكرتها الأغراب

.....

الإسفنت : أجود أنواع الخمر وأغلاها . وباكرتها ، أي في أول النهار مبادرة إليها .

والأغراب جمع غرب (بفتح فسكمون) ، وهو القدح . والسيال : شجر سبط الأغصان ، عليه شوك أبيض

أصوله أمثال ثنايا اعدارى ، وتشبه به أسنانهن يقول : إذا نامت لم يتغير طيب ثغرها ، بل كأن الخمر تجرى

بين ثناياها طيبة الشذا . وقوله : " باكرتها الأغراب " ، وهو كفوله في الشعر السالف أنها " صريفية " أي

أخذت من دنها لسعتها . يقول : ملئت الأقداح منها بكرة ، يعني تبادرت إليها الأقداح من دنها ، وذلك أطيب لها

(٥) أنظر: تفسير الطبري: ٣٩٠-٣٩١.

قال البغوي: " ملكا وخلقاً"^(٢).

قال الصابوني " أي جميع ما في السموات والأرض ملكه وعبيده وتحت قهره وسلطانه"^(٣).
قال الطبري:"يقول: فجميع ما في السموات والأرض ملكي وخلقِي ، فلا ينبغي أن يعبد أحد من خلقي غيري وأنا مالكة ، لأنه لا ينبغي للعبد أن يعبد غير مالكة ، ولا يطيع سوى مولاه"^(٤).
قال السعدي:" أي: هو المالك وما سواه مملوك وهو الخالق الرازق المدبر وغيره مخلوق مرزوق مدبر لا يملك لنفسه ولا لغيره مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض"^(٥).

قال ابن كثير: " إخبار بأن الجميع عبيده وفي ملكه وتحت قهره وسلطانه كقوله :
{ إِنَّ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا * وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا } [مريم : ٩٣ - ٩٥]"^(٦).

قال ابن عطية:" وجاءت العبارة بـ{ما}، وإن كان في الجملة من يعقل، من حيث المراد الجملة والموجود"^(٧).

قال أبو حيان:" و: {ما}، للعموم تشمل كل موجود ، و: اللام ، للملك أخبر تعالى أن مطروف السموات والأرض ملك له تعالى ، وكرر : ما ، للتوكيد. وكان ذكر المطروف هنا دون ذكر الظرف ، لأن المقصود نفي الإلهية عن غير الله تعالى ، وأنه لا ينبغي أن يعبد غيره ، لأن ما عبد من دون الله من الأجرام النيرة التي في السموات : كالشمس ، والقمر ، والشعري ؛ والأشخاص الأرضية : كالأصنام ، وبعض بني آدم ، كل منهم ملك لله تعالى ، مربوب مخلوق"^(٨).

قوله تعالى: { مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ } [البقرة: ٢٥٥]، أي:"من ذا الذي يشفع لمماليكه إن أراد عقوبتهم ، إلا أن يخليه ، ويأذن له بالشفاعة لهم"^(٩).

قال السعدي: أي:" لا أحد يشفع عنده بدون إذنه"^(١٠).

قال الصابوني:" أي: لا أحد يستطيع أن يشفع لأحد إلا إذا أذن له الله تعالى"^(١١).

قال الطبري:" وإنما قال ذلك تعالى ذكره لأن المشركين قالوا : ما نعبد أوثاننا هذه إلا ليقربونا إلى الله زلفى! فقال الله تعالى ذكره لهم : لي ما في السموات وما في الأرض مع السموات والأرض ملكا ، فلا ينبغي العبادة لغيري ، فلا تعبدوا الأوثان التي تزعمون أنها تقربكم مني زلفى ، فإنها لا تنفعكم عندي ولا تغني عنكم شيئا ، ولا يشفع عندي أحد لأحد إلا بتخليتي إياه والشفاعة لمن يشفع له ، من رسلي وأوليائي وأهل طاعتي"^(١٢).

قال ابن عثيمين:" حتى أعظم الناس جاهاً عند الله لا يشفع إلا بإذن الله؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - وهو أعظم الناس جاهاً عند الله؛ ومع ذلك لا يشفع إلا بإذن الله لكامل سلطانه جلّ وعلا، وهيبته؛ وكلما كمل السلطان صار أهيب للملك، وأعظم؛ حتى إن الناس لا

(١) تفسير الطبري: ٥٦١/٢١.

(٢) تفسير البغوي: ٣١٢/١.

(٣) صفوة التفاسير: ١٩٠/٢.

(٤) تفسير الطبري: ٣٩٥/٥.

(٥) تفسير السعدي: ١١٠/١.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٧٨/١.

(٧) المحرر الوجيز: ٣٤١/١.

(٨) البحر المحيط: ٢٠٧/٢.

(٩) تفسير الطبري: ٣٩٥/٥.

(١٠) تفسير السعدي: ١١٠/١.

(١١) صفوة التفاسير: ١٤٧/١.

(١٢) تفسير الطبري: ٣٩٥/٥.

يتكلمون في مجلسه إلا إذا تكلم؛ وانظر وصف رسول قريش النبي صلى الله عليه وسلم مع أصحابه، حيث وصفهم بأنه إذا تكلم سكتوا؛ كل ذلك من باب التعظيم^(١).

(والشفاعة) في اللغة: مصدر من الشفع ضد الوتر^(٢)؛ وفي الاصطلاح: التوسط للغير لجلب منفعة، أو دفع مضرة^(٣)؛ فشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في أهل الموقف أن يقضي الله بينهم بعدما يلحقهم من الهم، والغم ما لا يطيقون^(٤): شفاعة لدفع مضرة؛ وشفاعته في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة^(٥): شفاعة في جلب منفعة^(٤).

قال القرطبي: " وتقرر في هذه الآية أن الله يأذن لمن يشاء في الشفاعة ، وهم الأنبياء والعلماء والمجاهدون والملائكة وغيرهم ممن أكرمهم وشرفهم الله ، ثم لا يشفعون إلا لمن ارتضى ؛ كما قال : {وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى} [الأنبياء : ٢٨]"^(٥).

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٥٢/٣-٢٥٣.

(٢) انظر: معجم مقاييس اللغة: (شفع): ٥١٠.

(٣) انظر : القول المفيد شرح كتاب التوحيد (٤٣٣/١).

(٢) مسند أحمد(٩٣٤٠):ص٤٣٦/٢. قال: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ فَدَفَعَ إِلَيْهِ الدَّرَاعَ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَهَسَّ مِنْهَا نَهْسَةً ثُمَّ قَالَ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَلْ تَدْرُونَ لِمَ ذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوْلِيْنَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ وَتَدْنُو السَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْعَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيفُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِيَبْغُضَ أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا قَدْ بَلَغَكُمْ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِيَبْغُضَ أَبُوكُمْ أَدَمَ فَيَأْتُونَ أَدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ يَا أَدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدَيْهِ وَتَفَخَّ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ أَدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّ نَهَابِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ فَيَأْتُونَ نُوحًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ يَا نُوحُ أَنْتَ أَوْلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَيْدًا شُكْرًا فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ نُوحٌ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنَّ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ عَلَى قَوْمِي نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ [ص: ٤٣٦] يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ فَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُونَ يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِنُكُلِيهِ عَلَى النَّاسِ اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحَ مِنْهُ قَالَ هَكَذَا هُوَ وَكَلِمَتُ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضِبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكَرْ لَهُ ذَنْبًا اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْهُ وَمَا تَأَخَّرَ فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَأَقُومُ قَاتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَقْتَحْهُ عَلَيَّ أَحَدٌ قَبْلِي فَيَقَالُ يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَسَلِّ نُعْطَهُ اشْفَعْ لَنَا قَائِلًا يَا رَبُّ أُمَّتِي يَا رَبُّ أُمَّتِي يَا رَبُّ أُمَّتِي يَا رَبُّ أُمَّتِي يَا رَبُّ أُمَّتِي فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْأَبْوَابِ ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدَيْهِ لَمَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى".

(٣) قال مسلم(٢٩٧):ص١٨٨/١: " وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتَحُ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ أَنْتَ فَأَقُولُ مُحَمَّدٌ فَيَقُولُ بَكَ أَمْرٌ لَمْ أَفْتَحْ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ".

(٤) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٥٢/٣.

(٥) تفسير القرطبي: ٢٧٣/٣.

وقال ابن عطية : "والذي يظهر أن العلماء والصالحين يشفعون فيمن لم يصل إلى النار وهو بين المنزلتين ، أو وصل ولكن له أعماله سالحة"^(١).

قال الشوكاني: " {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه}، في هذا الاستفهام من الإنكار على من يزعم أن أحدا من عباده يقدر على أن ينفع أحدا منهم بشفاعة أو غيرها والتفريع والتوبيخ له ما لا مزيد عليه وفيه من الدفع في صدور عباد القبور والصد في وجوههم والفت في أعضادهم ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه"^(٢).

قال أبو حيان: " والإذن هنا معناه الأمر ، كما ورد : إشفع تشفع ، أو العلم أو التمكين إن شفع أحد بلا أمر"^(٣).

قوله تعالى: {يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ} [البقرة: ٢٥٥]، يعني: "أنه المحيط بكل ما كان وبكل ما هو كائن علما ، لا يخفى عليه شيء منه"^(٤).

قال الحجازي: "العالم وحده بالخفيات يعلم الكليات والجزئيات"^(٥).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ} [البقرة: ٢٥٥]، وجوها^(٦) :

أحدهما : ما بين أيديهم : هو ما قبل خلقهم ، وما خلفهم : هو ما بعد موتهم .

الثاني: ما بين أيديهم : هو الدنيا، وما خلفهم : الآخرة. قاله الحكم^(٧) وروي نحوه عن مجاهد^(٨)، وابن جريج^(٩)، والسدي^(١٠).

الثالث : ما بين أيديهم : ما أظهره ، وما خلفهم : ما كتموه .

الرابع: {يعلم ما بين أيديهم}، أي: المستقبل؛ {وما خلفهم}، أي: الماضي، قاله الشيخ ابن عثيمين^(١١).

قال أبو حيان: "والذي يظهر أن هذا كناية عن إحاطة علمه تعالى بسائر المخلوقات من جميع الجهات وكفى بهاتين الجهتين عن سائر جهات من أحاط علمه به ، كما تقول : ضرب زيد الظهر والبطن ، وأنت تعني بذلك جميع جسده ، واستعيرت الجهات لأحوال المعلومات ، فالمعنى أنه تعالى عالم بسائر أحوال المخلوقات ، لا يعزب عنه شيء ، فلا يراد بما بين الأيدي ولا بما خلفهم شيء معين. كما ذهبوا إليه"^(١٢).

قال السعدي : " فعلمه تعالى محيط بتفاصيل الأمور، متقدمها ومتأخرها، بالظواهر والباطن، بالغيب والشهادة، والعباد ليس لهم من الأمر شيء ولا من العلم مثقال ذرة إلا ما علمهم تعالى"^(١٣).

قال ابن عثيمين: " و «العلم» عند الأصوليين: إدراك الشيء إدراكاً جازماً مطابقاً؛ فعدم الإدراك: جهل؛ والإدراك على وجه لا جزم فيه: شك؛ والإدراك على وجه جازم غير مطابق: جهل مركب؛ فلو سئلت: متى كانت غزوة بدر؟ فقلت: «لا أدري» فهذا جهل؛ ولو سئلت: متى

(١) المحرر الوجيز: ٣٤١/١.

(٢) فتح القدير: ٢٧٢/١.

(٣) محاسن التأويل: ٢٠٧/٢.

(٤) تفسير الطبري: ٣٩٦/٥.

(٥) التفسير الواضح: ١٦٧/١.

(٦) انظر: تفسير الطبري: ٣٩٦/٥.

(٧) أخرجه الطبري(٥٧٨١):ص٣٩٦/٥.

(٨) أخرجه الطبري(٥٧٨٢):ص٣٩٦/٥.

(٩) أخرجه الطبري(٥٧٨٣):ص٣٩٦/٥.

(١٠) أخرجه الطبري(٥٧٨٤):ص٣٩٦/٥.

(١١) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٥٣/٣. ثم قال: " وقد قيل بعكس هذا القول؛ ولكنه بعيد؛ فاللفظ لا يساعد عليه".

(١٢) البحر المحيط: ٢٠٨/٢.

(١٣) تفسير السعدي: ١١٠/١.

كانت غزوة بدر؟ فقلت: «إما في الثانية؛ أو في الثالثة» فهذا شك؛ ولو سئلت: متى كانت غزوة بدر؟ فقلت: «في السنة الخامسة» فهذا جهل مركب؛ والله عز وجل يعلم الأشياء علماً تاماً شاملاً لها جملة، وتفصيلاً؛ وعلمه ليس كعلم العباد^(١).

قوله تعالى: {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ} [البقرة: ٢٥٥]، أي: "لا معلوم لأحد إلا ما شاء الله أن يعلمه"^(٢).

عن السدي: " {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ}، يقول: لا يعلمون بشيء من علمه " إلا بما شاء "، هو أن يعلمهم"^(٣).

قال الشوكاني: "والعلم هنا بمعنى المعلوم أي لا يحيطون بشيء من معلوماته"^(٤).
قال القاسمي: "الإحاطة تقتضي الحفوف بالشيء من جميع جهاته، والاشتمال عليه، والعلم هنا المعلوم لأن علم الله الذي هو صفة ذاته لا يتبعض، كما جاء في حديث موسى والخضر: "ما نقص علمي وعلمك من علمه إلا كما نقص هذا العصفور من هذا البحر"^(٥)، والاستثناء يدل على أن المراد بالعلم المعلومات، وقالوا: اللهم اغفر علمك فينا، أي معلومك، والمعنى: لا يعلمون من الغيب الذي هو معلوم الله شيئاً إلا ما شاء أن يعلمهم، قاله الكلبي. وقال الزجاج: إلا بما أنبأ به الأنبياء تثبيتاً لنبوتهم"^(٦).

قال الطبري: "أنه العالم الذي لا يخفي عليه شيء محيط بذلك كله محص له دون سائر من دونه وأنه لا يعلم أحد سواه شيئاً إلا بما شاء هو أن يعلمه، فأراد فعلمه، وإنما يعني بذلك: أن العبادة لا تنبغي لمن كان بالأشياء جاهلاً فكيف يعبد من لا يعقل شيئاً البتة من وثن وصنم؟! يقول: أخلصوا العبادة لمن هو محيط بالأشياء كلها، يعلمها، لا يخفي عليه صغيرها وكبيرها"^(٧).

وقد ذكر أهل العلم في تفسير قوله تعالى: {وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ} [البقرة: ٢٥٥]، ثلاثة معاني^(٨):

المعنى الأول: لا يحيطون بشيء من علم نفسه؛ أي لا يعلمون عن الله سبحانه وتعالى من أسمائه، وصفاته، وأفعاله، إلا بما شاء أن يعلمهم إياه، فيعلمونه.

المعنى الثاني: ولا يحيطون بشيء من معلومه - أي مما يعلمه في السموات، والأرض - إلا بما شاء أن يعلمهم إياه، فيعلمونه.

المعنى الثالث: وقيل: إلا بما أنبأ الأنبياء تثبيتاً لنبوتهم^(٩).

وقوله تعالى: {إِلَّا بِمَا شَاءَ} [البقرة: ٢٥٥]، فإن {ما} يحتمل أن تكون مصدرية؛ أي: إلا بمشيئته؛ ويحتمل أن تكون موصولة؛ أي: إلا بالذي شاء؛ وعلى التقدير الثاني يكون العائد محذوفاً؛ والتقدير: إلا بما شاءه^(١٠).

وقوله تعالى: {وَرَبِّعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ} [البقرة: ٢٥٥]، يعني: شمل، وأحاط^(١١)، كرسية السموات والأرض.

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٥٣/٣.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٤١/١.

(٣) أخرجه الطبري (٥٧٨٦): ص ٣٩٧/٥.

(٤) فتح القدير: ٢٧٢/١.

(٥) صحيح البخاري (١٢٢): ص ٥٧/١. من حديث أبي بن كعب.

(٦) محاسن التأويل: ٢٠٨/٢.

(٧) تفسير الطبري: ٣٩٦/٥-٣٩٧.

(٨) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٥٣/٣، وتفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٩٤/٢، والوسيط: ٣٦٨/١، وتفسير البغوي: ٣١٢/١، وتفسير العز بن عبالسلام: ٣٣١/١.

(٩) أنظر: تفسير أبي المظفر السمعاني: ٣٩٤/٢، والوسيط: ٣٦٨/١، وتفسير البغوي: ٣١٢/١.

(١٠) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٥٣/٣-٢٥٤.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٢٥٤/٣.

قال الشوكاني: " (الكرسي) الظاهر أنه الجسم الذي وردت الآثار بصفته كما سيأتي بيان ذلك وقد نفى وجوده جماعة من المعتزلة وأخطئوا في ذلك خطأ بينا وغلطوا غلطا فاحشا، وقال بعض السلف إن الكرسي هنا عبارة عن العلم، ورجح هذا القول ابن جرير الطبري... والحق القول الأول ولا وجه للعدول عن المعنى الحقيقي إلا مجرد خيالات تسببت عن جهالات وضلالات، والمراد بكونه وسع السموات والأرض أنها صارت فيه وأنه وسعها ولم يضق عنها لكونه بسيطا واسعا"^(١).

قال ابن عاشور: " والجمهور قالوا: إن الكرسي مخلوق عظيم، ويضاف إلى الله تعالى لعظمته"^(٢).

وقد اختلف أهل التفسير في (الكرسي) الذي وصفه الله تعالى بأنه وسع السموات والأرض، وذكروا فيه أوجه"^(٣) :

الأول : أنه علم الله ، قاله ابن عباس^(٤) . ورجحه الطبري^(٥) .

الثاني: ملك الله، أي: " : وسع ملكه، تسمية بمكانه الذي هو كرسي الملك"^(٦) .

الثالث: أنه العرش نفسه، قاله الحسن^(٧) . قال القاسمي: " وأيده بعضهم بأن لفظ عرش المملكة وكرسيها مترادفان. ولذلك قال تعالى على لسان سليمان: {إِيَّكُمْ يَأْتِينِي بَعْرُشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ} [النمل: ٣٨] ، فالعرش والكرسي هما شيء واحد وإنما سماه هنا كرسيًا، إعلامًا باسم له آخر"^(٨) .

واختاره ابن عاشور، قائلا: " وهذا هو الظاهر لأن الكرسي لم يذكر في القرآن إلا في هذه الآية وتكرر ذكر العرش، ولم يرد ذكرهما مقترنين، فلو كان الكرسي غير العرش لذكر معه كما ذكرت السموات مع العرش في قوله تعالى: قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم [المؤمنون: ٢٨٦]"^(٩) .

الرابع: عظمة الله. اختاره الففال قائلا: "المقصود من هذا الكلام تصوير عظمة الله تعالى وكبريائه وتعزيزه ، خاطب الخلق في تعريف ذاته بما اعتادوه في ملوكهم وعظمائهم"^(١٠) .

(١) فتح القدير: ٢٧٢/١ .

(٢) التحرير والتنوير: ٢٣/٣ .

(٣) أنظر: النكت والعيون: ٣٢٤-٣٢٦، وتفسير الطبري: ٣٩٧/٥-٣٩٨ .

(٤) أخرجه الطبري(٥٧٨٧):ص٣٩٧/٥، وانظر: المعجم الكبير للطبراني ٩٣/١٢، حديث رقم ١٢٤٠٤؛ وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٣٢٦/٦)؛ وراجع مستدرک الحاكم ٢٨٢/٢، كتاب التفسير، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وأقره الذهبي.

وفي سند هذا القول ضعفا قال ابن منده: " وهذا حديث مشهور عن مطرف عن جعفر بن أبي المغيرة لم يتابع عليه"اه، وقال أيضا: "ورواه جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس قال: الكرسي علمه ولم يتابع عليه جعفر وليس هو بالقوي في سعيد بن جبیر"اه. الرد على الجهمية: ٢١ / ١، وينظر: ميزان الاعتدال: ٤١٧ / ١ ترجمة جعفر بن أبي المغيرة ، والسنة لعبد الله بن أحمد: ٢ / ٥٠٠ .

(٥) أنظر: تفسير الطبري: ٤٠١/٥ .

(٦) تفسير الكشاف / ٣٠١/١ .

(٧) أخرجه الطبري(٥٧٩٥):ص٣٩٩/٥ .

وممن رجح أن المراد بالكرسي العرش: الزجاج: ٢٨٨ / ١ و ابن الأنباري إذ يقول: " الذي نذهب إليه ونختاره : القول الأول ؛ لموافقته الآثار ، ومذاهب العرب ، والذي يحكى عن ابن عباس : أنه علمه ، إنما يروى بإسناد مطعون وقيل إن كرسية قدرته التي بها يُمسك السموات والأرض، من قولهم: اجعل لهذا الحائط كرسياً، أي: اجعل له ما يعمده ليمسكه حكاه الزجاج وغيره". وينظر: تهذيب اللغة و لسان العرب: (كرس) و القرطبي: ٣ / ٢٧٧ و مجموع الفتاوى: ٦ / ٥٨٤ والعلو للذهبي: ص ١١٧ و عمدة القاري: ١٢٦/١٨ .

(٨) محاسن التأويل: ١٩٢/٢ .

(٩) التحرير والتنوير: ٢٣/٣ .

(١٠) البحر المحيط: ٢٠٨/٢ .

الخامس: أنه: موضع القدمين. قاله ابن عباس^(١)، أبو موسى^(٢) والسدي^(٣) والضحاك^(٤) ومسلم البطين^(٥)، وقالوا بأن الكرسي هو موضع القدمين، "لأن الجالس على عرش يكون مرتفعا عن الأرض فيوضع له كرسي لئلا تكون رجلاه في الفضاء إذا لم يتربع"^(٦).

قال الطبري: " ولكل قول من هذه الأقوال وجه ومذهب ، غير أن الذي هو أولى بتأويل الآية ما جاء به الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني به عبد الله بن أبي زياد القطواني ، قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، قال : أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن خليفة ، قال : أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة! فعظم الرب تعالى ذكره ، ثم قال : إن كرسيه وسع السموات والأرض ، وأنه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع - ثم قال بأصابعه فجمعها - وإن له أطيطا كأطيط الرجل الجديد ، إذا ركب ، من ثقله "^(٧)"^(٨).

ثم قال: " وأما الذي يدل على صحته ظاهر القرآن فقول ابن عباس الذي رواه جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عنه أنه قال : " هو علمه "^(٩)، وذلك لدلالة قوله تعالى ذكره : {ولا يؤوده حفظهما} على أن ذلك كذلك ، فأخبر أنه لا يؤوده حفظ ما علم ، وأحاط به مما في السموات والأرض ، وكما أخبر عن ملائكته أنهم قالوا في دعائهم : {رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا} [غافر : ٧] ، فأخبر تعالى ذكره أن علمه وسع كل شيء ، فكذلك قوله : {وسع كرسيه السموات والأرض} "^(١٠).

وقد ذكر العلماء بأن أصل الكرسي (العلم) ، ومنه قيل للصحيفة فيها علم مكتوب : كراسة ، قال أبو ذؤيب :

(١) راجع المعجم الكبير للطبراني ٩٣/١٢ ، حديث رقم ١٢٤٠٤ ؛ وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٣٢٦/٦)؛ وراجع مستدرك الحاكم ٢٨٢/٢ ، كتاب التفسير، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وأقره الذهبي.

قال ابن عثيمين: " و «الكرسي» هو موضع قدمي الله عز وجل؛ وهو بين يدي العرش كالمقدمة له؛ وقد صح ذلك عن ابن عباس موقوفاً، ومثل هذا له حكم الرفع؛ لأنه لا مجال للاجتهاد فيه؛ وما قيل من أن ابن عباس رضي الله عنهما يأخذ عن بني إسرائيل فلا صحة له؛ بل الذي صح عنه في البخاري [راجع البخاري ص ٦١٢ - ٦١٣ ، كتاب الاعتصام بالسنة، باب ٢٥: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء"، حديث رقم ٧٣٦٣]، أنه كان ينهى عن الأخذ عن بني إسرائيل". [تفسير ابن عثيمين: ٢٥٤/٣].

(١) أخرجه الطبري(٥٧٨٩):ص٣٩٨/٥.

(٢) أخرجه الطبري(٥٧٩٠):ص٣٩٨/٥.

(٣) أخرجه الطبري(٥٧٩١):ص٣٩٨/٥.

(٤) أخرجه الطبري(٥٧٩٢):ص٣٩٨/٥.

(٥) التحرير والتنوير: ٢٣/٣.

(٦) أخرجه الطبري موقوفاً(٥٧٩٦):ص٤٠٠/٥. رواه أبو داود في كتاب السنة من سنته (رقم : ٤٧٢٦).

(٧) تفسير الطبري: ٤٠٠/٥.

(٨) قال الشيخ محمود شاكر محقق تفسير الطبري، معلقاً على قول الطبري: " العجب لأبي جعفر ، كيف تناقض قوله في هذا الموضع ! فإنه بدأ فقال : إن الذي هو أولى بتأويل الآية ما جاء به الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، من الحديث في صفة الكرسي ، ثم عاد في هذا الموضع يقول : وأما الذي يدل على صحته ظاهر القرآن ، فقول ابن عباس أنه علم الله سبحانه . فأما هذا وإما هذا ، وغير ممكن أن يكون أولى التأويلات في معنى " الكرسي " هو الذي جاء في الحديث الأول ، ويكون معناه أيضاً " العلم " ، كما زعم أنه دل على صحته ظاهر القرآن . وكيف يجمع في تأويل واحد ، معنيين مختلفان في الصفة والجوهر !! "[تفسير الطبري: ٤٠١/٥].

قلت: لا تناقض في كلام الإمام الطبري، فهو قال : أن الأولى الأخذ بما دلّ عليه الحديث، ثم بيّن أن السياق القرآني عنده دلّ على ترجيح القول الآخر، والترجيح بالسياق لا يتعارض مع الترجيح بالحديث هنا، إذ ليس في صحيح الحديث هنا أنّ النبي صلى الله عليه وسلم فسّر المراد بالكرسي في الآية ولا فسره يعلم الله أو العرش ، ف الطبري يثبت الكرسي على ما جاء به الأثر بغض النظر عما إذا كان هو المراد بهذه الآية .

(٩) تفسير الطبري: ٤٠١/٥-٤٠٢.

مالي بأمر كرسِّي أكاتمه ... ولا بكرسِّي عليم الغيب مخلوق
وقول الراجز^(١) :
حتى إذا ما احتازها تكرسا
يعني علم.

وقيل للعلماء : الكراسي ، لأنهم المعتمد عليهم كما يقال لهم : أوتاد الأرض ، لأنهم الذين
بهم تصلح الأرض ، قال الشاعر^(٢) :
يحف بهم بيضُ الوجوه وعلية ... كراسيُّ بالأحداث حين تنوبُ
أي: علماء بحوادث الأمور، ونوازله^(٣).
قال الطبري: " . والعرب تسمي أصل كل شيء " الكرسي " ، يقال منه : " فلان كريم
الكرسي " ، أي كريم الأصل ، قال العجاج^(٤) :
قد علم القدوس مولى القدس ... أن أبا العباس أولى نفس
بمعدن الملك الكريم الكرسي
يعني بذلك : الكريم الأصل ، ويروى : في معدن العز الكريم الكرسي^(٥)
قال الماوردي : "فدلت هذه الشواهد ، على أن أصح تأويلاته ، ما قاله ابن عباس ، أنه علم الله
تعالى"^(٦).

قال الشيخ ابن عثيمين: " فأهل السنة والجماعة عامتهم على أن الكرسي موضع قدمي الله
عز وجل؛ وبهذا جزم شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وغيرهما من أهل العلم، وأئمة
التحقيق؛ وقد قيل: إن «الكرسي» هو العرش؛ ولكن ليس بصحيح؛ فإن «العرش» أعظم،
وأوسع، وأبلغ إحاطة من الكرسي؛ وروي عن ابن عباس أن { كرسيه } : علمه؛ ولكن هذه
الرواية أظنها لا تصح عن ابن عباس^(٧)؛ لأنه لا يعرف هذا المعنى لهذه الكلمة في اللغة العربية،
ولا في الحقيقة الشرعية؛ فهو بعيد جداً من أن يصح عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ فالكرسي
موضع القدمين؛ وقد جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما السموات السبع
والأرضون بالنسبة للكرسي إلا كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض وإن فضل العرش على

(١) لم أتعرف على الراجز ، وقوله : احتازها، أي حازها وضمها إلى نفسه . ولا أدري إلى أي شيء يعود
الضمير : إلى القائنص أم إلى كلبه ؟ والاستدلال بهذا الرجز على أنه يعني بقوله : " تكرس " ، علم ، لا دليل
عليه ، حتى نجد سائر الشعر ، ولم يذكره أحد من أصحاب اللغة .

(٢) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد الطبري: ٤٠٢/٥ ، والماوردي: ٣٢٦/١ .

(٣) انظر: تفسير الطبري: ٤٠١/٥-٤٠٢ ، والنكت والعيون: ٣٢٥/١-٣٢٦ .

(٤) ديوانه : ٧٨ ، واللسان (قدس) (كرس) . و " القدس " هو الله - سبحانه الطاهر المنزه عن العيوب
والنقائص . والقدس . ومولاها : ربها . وقد سلف تفسير معنى " القدس " و " القدس " في هذا التفسير ١ :
٤٧٥ ، ٤٧٦ / ٢ : ٣٢٢ ، ٣٢٣ . و " أبو العباس " هو أبو العباس السفاح ، الخليفة العباسي . وروي صاحب
اللسان " القديم الكرسي " ، و " المعدن " (بفتح الميم وكسر الدال) : مكان كل شيء وأصله الثابت ، ومنه : "
معدن الذهب والفضة " ، وهو الموضع الذي يبيت الل فيه الذهب والفضة ، ثم تستخرج منه ، وهو المسمى في
زماننا " المنجم " . يقول : أبو العباس أولى نفس بالخلافة ، الثابتة الأصل الكريمة .

(٥) تفسير الطبري: ٤٠٢/٥-٤٠٣ .

(٦) النكت والعيون: ٣٢٥/١-٣٢٦ .

(٣) أنظر: تفسير الطبري ٣٩٧/٥ - ٣٩٨ ، القول في تأويل قوله تعالى: (وسع كرسيه السموات والأرض)،
حديث رقم ٥٧٨٧ - ٥٧٨٨؛ ذكر ابن أبي العز أن المحفوظ عن ابن عباس أن الكرسي هو موضع القدمين
(شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧١) وذكر شعيب الأرنؤوط: أن أثر ابن عباس في تفسير الكرسي بأنه موضع
القدمين أصح إسناداً (شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧١، حاشية رقم ١)، وذكر محمود شاكراً أنه إذا كان أثر ابن
عباس في تفسير الكرسي بالعلم صحيح الإسناد فإن الخبر الآخر صحيح على شرط الشيخين (تفسير الطبري
٤٠١/٥، حاشية رقم ١).

الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة»^(٤)؛ وهذا يدل على سعة هذه المخلوقات العظيمة التي هي بالنسبة لنا من عالم الغيب؛ ولهذا يقول الله عز وجل: {أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها} [ق: ٦] ؛ ولم يقل: أفلم ينظروا إلى الكرسي؛ أو إلى العرش؛ لأن ذلك ليس مرئياً لنا؛ ولولا أن الله أخبرنا به ما علمنا به^(١).

قلت: إن (الكرسي) باتفاق علماء أهل السنة هو جرم مخلوق غير العرش، خلافاً لمن قال إنه العرش نفسه، والمشهور في تفسير (الكرسي) أنه موضع القدمين، وهو قول السلف لم يثبت خلافه عنهم بسند صحيح، إلا في رواية لجعفر بن أبي المغيرة عن ابن عباس لم يتابع عليه على ذلك أحد، كما أن علم الله تعالى قد وسع كل شيء فلا يصح قصره على السماوات والأرض، والخلاصة أن على العبد أن يؤمن بصفات الله تعالى دون تأويل ولا تعطيل ويمررها كما جاءت بلا تشبيه ولا تمثيل، ولا يجوز أن يخوض أحد في كيفية ذلك كما هو مقرر في أصول اعتقاد أهل السنة، وأما التنطع في إثبات ما لم يرد به الكتاب والسنة فالواجب تركه. والله تعالى أعلم^(٢).
وقوله تعالى {وَسِعَ} [البقرة: ٢٥٥]، قرأ الجمهور {وَسِعَ} بكسر (السين) ، وقرىء شاذاً بسكونها {وَسِعَ}، وقرىء أيضاً شاذاً^(٣) (وَسِعَ) بسكونها وضم العين^(٤)، وقرىء أيضاً: "وَسِعُ" كرسية {بفتح الواو وسكون السين ورفع العين على الابتداء^(٥).
قوله تعالى: {وَلَا يَتَّوَدُّهُ} [البقرة: ٢٥٥]، أي: " ولا يثقل عليه حفظ السموات والأرض"^(٦).

قال الصابوني: "أي لا يثقله ولا يعجزه حفظ السموات والأرض ومن فيهما"^(٧).
قال ابن عباس: " لا يثقل عليه حفظهما"^(٨). وروي نحو ذلك عن قتادة^(٩) والحسن^(١٠) والضحاك^(١١)، وعبدالرحمن المدني^(١٢)، ومجاهد^(١٣)، والسدي^(١٤)، والربيع^(١٥)، وابن زيد^(١٦).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٢٨٧/١، باب ذكر الاستحباب للمرء أن يكون له من كل خير حظ...، حديث رقم ٣٦٢؛ وفي سننه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني قال أبو حاتم وأبو زرعة: كذاب، وقال علي بن الجنيد: صدق أبو حاتم يبغي أن لا يحدث عنه (ميزان الاعتدال ٧٣/١)؛ وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٣٩٩/٥، تحقيق أحمد شاکر وفي سننه ابن زيد هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي: قال البخاري: ضعفه عليّ جداً، وقال النسائي وأحمد ويحيى: ضعيف (ميزان الاعتدال ٥٦٤/٢)؛ وقال شعيب في تخريج شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧٠، ٣٧١) ضعيف.
(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٥٤/٣-٢٥٥.

(٢) قال الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله " : هذه الأحاديث التي يقول فيها : ضحك ربنا من قنوط عباده وقرّب غيرّه ، وأن جهنم لا تمتلئ حتى يضع ربك قدمه فيها ، والكرسي موضع القدمين ، وهذه الأحاديث في الرواية هي عندنا حق ، حملها الثقات بعضهم عن بعض ، غير أنا إذا سئلنا عن تفسيرها لا نفسرها وما أدركنا أحداً يفسرها ". [رواه البيهقي في "الأسماء والصفات" (١٩٨ / ٢) ، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٤٩ / ٧)].
وقال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله : "وأما من حرّف كلام الله وجعل العرش عبارة عن الملك ، كيف يصنع بقوله تعالى : { ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية } [الحاقة : ١٧] ، وقوله { وكان عرشه على الماء } [هود : ٧] ؟ أيقول : ويحمل ملكه يومئذ ثمانية ، وكان ملكه على الماء ويكون موسى عليه السلام أخذاً بقائمة من قوائم المَلِك ؟ هل يقول هذا عاقل يدري ما يقول.

وأما الكرسي فقال تعالى : { وسع كرسيه السموات والأرض } [البقرة : ٢٥٥] ، وقد قيل : هو العرش ، والصحيح : أنه غيره ، نُقل ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره" [شرح العقيدة الطحاوية " ص ٣١٢ ، ٣١٣].

(٣) وهي قراءة يعقوب الحضرمي. [النكت والعيون: ٣٢٦/١].

(٤) البحر المحيط: ٢٠٨/٢.

(٥) الدر المصون: ٥٤٤/٢.

(٦) تفسير الطبري: ٤٠٥/٥.

(٧) صفوة التفسير: ١٤٧/١.

(٨) أخرجه الطبري(٥٨٠٠):ص٤٠٤/٥.

(٩) أخرجه الطبري(٥٨٠١):ص٤٠٤/٥.

(١٠) أخرجه الطبري(٥٨٠٢):ص٤٠٤/٥.

قال الطبري: " ولا يشق عليه ولا يتقله"^(٧).
قال السيوطي " ولا يفوته شيء مما في السموات والأرض"^(٨).
قال ابن حجر: " أي: ولا يتقله، يقال: أده يؤوده إذا أثقله"^(٩).
قال القاسمي: " {وَلَا يُوَدُّهُ} أي لا يتقله ولا يشق عليه. يقال: أده الأمر أودا وأوودا (كفعود) بلغ منه المجهود والمشقة حفظهما أي السموات والأرض فلا يفتقر إلى شريك ولا ولد"^(١٠).
قال أبو حيان: " قرأ الجمهور : يؤوده بالهمز ، وقرىء شاذاً بالحذف ، كما حذفتم همزة أناس ، وقرىء أيضاً : يووده ، بواو منضمومة على البدل من الهمزة"^(١١).
وقد ذكر أهل التفسير في معنى قوله تعالى: { وَلَا يُوَدُّهُ حِفْظُهُمَا } [البقرة: ٢٥٥] وجوهاً^(١٢):
الأول: لا يتقله حفظهما، وهو قول الجمهور^(١٣).
الثاني : لا يتعاضمه حفظهما ، حكاه أبان بن تغلب^(١٤) . وأنشد^(١٥):
ألا بكِّ سلمى اليوم بت جديدها وضنت وما كان النوال يؤودها
الثالث: وقيل : "لا يشغله حفظ السموات عن حفظ الأرضين ، ولا حفظ الأرضين عن حفظ السموات"^(١٦).
واختلفوا في الكناية بـ(الهاء) في قوله تعالى{ يُوَدُّهُ } [البقرة: ٢٥٥] إلى ماذا تعود ؟ على قولين^(١٧):
أحدهما : إلى اسم الله ، وتقديره ولا يُثقل الله حفظ السموات والأرض .
والثاني : تعود إلى الكرسي ، وتقديره ولا يتقل الكرسي حفظهما .
قال أبو حيان: " والظاهر الأول لتكون الضمائر متناسبة لواحد ولا تختلف ، ولبعد نسبة الحفظ إلى الكرسي"^(١٨).
قوله تعالى: { وَهُوَ الْعَلِيُّ } [البقرة: ٢٥٥]، يعني " ذو العلو والارتفاع على خلقه بقدرته"^(١٩).
قال المراغي: " أي: وهو المتعالي عن الأنداد والأشياء"^(٢٠).

- (١) أخرجه الطبري(٥٨٠٤):ص٤٠٤/٥.
- (٢) أخرجه الطبري(٥٨٠٦):ص٤٠٤-٤٠٥/٥.
- (٣) أخرجه الطبري(٥٨٠٧):ص٤٠٥/٥.
- (٤) أخرجه الطبري(٥٨٠٨):ص٤٠٥/٥.
- (٥) أخرجه الطبري(٥٨٠٩):ص٤٠٥/٥.
- (٦) أخرجه الطبري(٥٨١٠):ص٤٠٥/٥.
- (٧) تفسير الطبري: ٤٠٣/٥.
- (٨) الدر المنثور: ١٠/٢.
- (٩) الهدي: ٧٧،
- (١٠) محاسن التأويل: ١٩٢/٢.
- (١١) البحر المحيط: ٢٠٨/٢.
- (١٢) أنظر: البحر المحيط: ٢٠٨/٢.
- (١٣) انظر: هذا التفسير في: مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٧٨/١، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٣، معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٣٣٨/١، معاني القرآن للنحاس: ٢٦٦/١، جامع البيان للطبري: ٤٠٣/٥، تهذيب اللغة للأزهري: ٢٢٧/١٤، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ١٥٥/١، لسان العرب لابن منظور: ١٦٨/١، البسيط للواحدي: ١٥٣/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢٧٩/٢، النكت والعيون للماوردي: ٣٢٦/١، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٠٤/١، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٣٨٤/١، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٧٨/٣، البحر المحيط لأبي حيان: ٢٧٢/٢، الدر المصون للسمين: ٦١٥/١، فتح القدير للشوكاني: ٤٠٤/١، وغيرها.
- (١٤) أنظر: البحر المحيط: ٢٠٨/٢.
- (١٥) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد الماوردي في النكت والعيون: ٣٢٦/١.
- (١٦) البحر المحيط: ٢٠٨/٢.
- (١٧) أنظر: النكت والعيون: ٣٢٦/١، و البحر المحيط: ٢٠٩/٢.
- (١٨) البحر المحيط: ٢٠٩/٢.
- (١٩) تفسير الطبري: ٤٠٥/٥.

قال ابن عثيمين: "أي: ذو العلو المطلق، وهو الارتفاع فوق كل شيء" (٢).
وقد ذكر أهل التفسير في معنى قوله {الْعَلِيُّ} [البقرة: ٣٥٥]، ثلاثة أقوال (٣):
الأول: العلي بالاعتدال ونفوذ السلطان.

قال ابن عطية: "يراد به علو القدر والمنزلة لا علو المكان، لأن الله منزله عن التحيز" (٤).
قال النسفي: "العلي" في ملكه وسلطانه" (٥).
الثاني: العلي عن الأشباه والأمثال.

قال الطبري: وهؤلاء "أنكروا أن يكون معنى ذلك: وهو العلي المكان، وقالوا: غير جائز أن يخلو منه مكان، ولا معنى لوصفه بعلو المكان، لأن ذلك وصفه بأنه في مكان دون مكان" (٦).

الثالث: وقيل: "العلي على خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه، لأنه تعالى ذكره فوق جميع خلقه وخلقته دونه، كما وصف به نفسه أنه على العرش، فهو عال بذلك عليهم" (٧).
قال ابن عطية: "وهذا قول جهلة مجسمين، وكان الوجه أن لا يحكى" (٨).

قال الشوكاني: "والخلاف في إثبات الجهة معروف في السلف والخلف والنزاع فيه كائن بينهم والأدلة من الكتاب والسنة معروفة ولكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجا عن الشرع ولا ينظر في أدلته ولا يلتفت إليها والكتاب والسنة هما المعيار الذي يعرف به الحق من الباطل ويتبين به الصحيح من الفاسد، {وَلَوْ أَتَبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ} [المؤمنون: ٧١]، ولا شك أن هذا اللفظ يطلق على الظاهر الغالب كما في قوله {إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ} [القصص: ٤]، وقال الشاعر (٩):

فلما علونا واستوبينا عليهم ... تركناهم صرعى لنسر وكاسر (١٠)
يعني غلبناهم وقهرناهم واستولينا عليهم.

قال الماوردي: "وفي الفرق بين العلي والعال، وجهان محتملان" (١١):
أحدهما: أن العالي هو الموجود في محل العلو، والعلي هو مستحق العلو.
والثاني: أن العالي هو الذي يجوز أن يُشَارَكَ في علوه، والعلي هو الذي لا يجوز أن يُشَارَكَ في علوه، فعلى هذا الوجه، يجوز أن نصف الله بالعلي، ولا يجوز أن نصفه بالعال، وعلى الوجه الأول يجوز أن نصفه بهما جميعاً" (١٢).

قوله تعالى: {الْعَظِيمُ} [البقرة: ٢٥٥]، يعني "عظيم القدر والخطر والشرف" (١٣).
قال ابن عباس: "الْعَظِيمُ، الذي قد كمل في عظيمته" (١٤).
قال الطبري: "ذو العظمة، الذي كل شيء دونه، فلا شيء أعظم منه" (١٥).

(١) تفسير المراغي: ٤٩٠/١.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٢٥٦/١.

(٣) أنظر: تفسير الطبري: ٤٠٦/٥.

(٤) المحرر الوجيز: ٣٤٢/١.

(٥) تفسير النسفي: ١٤٣/١.

(٦) تفسير الطبري: ٤٠٦/٥.

(٧) تفسير الطبري: ٤٠٦/٥.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٤٢/١.

(٩) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد فتح القدير: ٢٧٢/١، و مجمع البيان: ٧١/١.

(١٠) فتح القدير: ٢٧٢/١.

(١١) أنظر: النكت والعيون: ٣٢٦/١.

(١٢) النكت والعيون: ٣٢٦/١.

(١٣) تفسير القرطبي: ٢٧٩/٣.

(١٤) أخرجه الطبري (٥٨١١): ص ٤٠٥/٥.

(١٥) تفسير الطبري: ٤٠٥/٥.

قال القاسمي: "أي أعظم كل شيء بالجلال والكبرياء والقهر والقدرة والسلطان"^(١).
 قال ابن عثيمين: "أي: ذو العظمة في ذاته، وسلطانه، وصفاته"^(٢).
 قال السعدي: "الذي تتضائل عند عظمته جبروت الجبابرة، وتصغر في جانب جلاله أنوف الملوك القاهرة، فسبحان من له العظمة العظيمة والكبرياء الجسيمة والقهر والغلبة لكل شيء"^(٣).
 وقد اختلف أهل التفسير في قوله تعالى {العظيم} [البقرة: ٢٥٥]، وذكروا فيه ثلاثة أوجه^(٤):
 الأول: قالوا: {العظيم}، معناه: المعظم الذي يعظمه خلقه ويهابونه ويتقونه.
 أي: أن معنى {العظيم} في هذا الموضع: المعظم، صرف (المفعل) إلى (فعل)، كما قيل للخمر المعتقة، خمر عتيق، كما قال الأعشى^(٥):
 وكان الخمر العتيق من الإس ... فظ ممزوجة بماء زلال
 قال ابن عطية: " {العظيم} هي صفة بمعنى عظم القدر والخطر، لا على معنى عظم الأجرام"^(٦).

الثاني: وقيل: {العظيم}، هو أن له عظمة هي له صفة.
 وقالوا: لا نصف عظمته بكيفية، ولكننا نضيف ذلك إليه من جهة الإثبات، وننفي عنه أن يكون ذلك على معنى مشابهة العظم المعروف من العباد، لأن ذلك تشبيه له بخلقه، وليس كذلك، وأنكر هؤلاء ما قاله أهل المقالة الأولى، وقالوا: لو كان معنى ذلك أنه (معظم)، لوجب أن يكون قد كان غير عظيم قبل أن يخلق الخلق، وأن يبطل معنى ذلك عند فناء الخلق، لأنه لا معظم له في هذه الأحوال^(٧).
 الثالث: وقال آخرون: "بل قوله: إنه (العظيم) وصف منه نفسه بالعظم، وقالوا: كل ما دونه من خلقه فبمعنى الصغر لصغرهم عن عظمتهم"^(٨).
 الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: إثبات هذه الأسماء الخمسة؛ وهي { الله }؛ { الحي }؛ { القيوم }؛ { العلي }؛ { العظيم }؛ وما تضمنته من الصفات.
- ٢ - ومنها: إثبات انفراد الله تعالى بالألوهية في قوله تعالى: { لا إله إلا هو }.
- ٣ - ومنها: إبطال طريق المشركين الذين أشركوا بالله، وجعلوا معه آلهة.
- ٤ - ومنها: إثبات صفة الحياة لله عز وجل؛ وهي حياة كاملة: لم تسبق بعدم، ولا يلحقها زوال، ولا توصف بنقص، كما قال تعالى: { هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم } [الحديد: ٣] ، وقال تعالى: { وتوكل على الحي الذي لا يموت } [الفرقان: ٥٨] ، وقال تعالى: { ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام } [الرحمن: ٢٧] .
- ٥ - ومنها: إثبات القيومية لله عز وجل؛ لقوله تعالى: { القيوم }؛ وهذا الوصف لا يكون لمخلوق؛ لأنه ما من مخلوق إلا وهو محتاج إلى غيره: فنحن محتاجون إلى العمال، والعمال محتاجون إلينا؛ ونحن محتاجون إلى النساء، والنساء محتاجة إلينا؛ ونحن محتاجون إلى الأولاد، والأولاد يحتاجون إلينا؛ ونحن محتاجون إلى المال، والمال محتاج إلينا من جهة حفظه، وتنميته؛ والكل محتاج إلى الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد } [فاطر: ١٥] ؛ وما من أحد يكون قائماً على غيره في جميع الأحوال؛ بل في دائرة

(١) محاسن التأويل: ١٩٢/١.
 (٢) تفسير ابن عثيمين: ٢٥٦/٣.
 (٣) تفسير السعدي: ١١٠/١.
 (٤) أنظر: تفسير الطبري: ٤٠٦/٥-٤٠٧.
 (٥) ديوانه: ٥ ، وقد مضى هذا البيت في تعليقنا آنفاً: ٣٩٠ ، تعليق: ٣ . والزلال: الماء الصافي العذب البارد السائغ في الحلق .
 (٦) المحرر الوجيز: ٣٤٢/١.
 (٧) أنظر: تفسير الطبري: ٤٠٧/٥.
 (٨) تفسير الطبري: ٤٠٧/٥.

ضيقه؛ ولهذا قال الله تعالى: {أفمن هو قائم على كل نفس بما كسبت} [الرعد: ٣٣] ؛ يعني الله؛ فلا أحد سواه قائم على كل نفس بما كسبت.

٦ - ومن فوائد الآية: أن الله تعالى غني عما سواه؛ وأن كل شيء مفتقر إليه تعالى؛ فإن قلت: كيف تجمع بين هذا، وبين قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم} [محمد: ٧] ، وقوله تعالى: {ولينصرن الله من ينصره} [الحج: ٤٠] ؛ فأثبت أنه يُنصر؟ فالجواب: أن المراد بنصره تعالى نصر دينه.

٧ - ومنها: تضمن الآية لاسم الله الأعظم الثابت في قوله تعالى: {الحي القيوم}؛ وقد ذكر هذان الاسمان الكريمان في ثلاثة مواضع من القرآن: في «البقرة»؛ و«آل عمران»؛ و«طه»؛ في «البقرة»؛ {الله لا إله إلا هو الحي القيوم} [البقرة: ٢٥٥] ؛ وفي «آل عمران»؛ {الله لا إله إلا هو الحي القيوم}؛ وفي «طه»؛ {وعنت الوجوه للحي القيوم} [طه: ١١١] ؛ قال أهل العلم: وإنما كان الاسم الأعظم في اجتماع هذين الاسمين؛ لأنهما تضمنا جميع الأسماء الحسنى؛ فصفة الكمال في {الحي}؛ وصفة الإحسان، والسلطان في {القيوم}.

٨ - ومن فوائد الآية: امتناع السنّة والنوم لله عز وجل؛ وذلك لكمال حياته، وقيوميته، بحيث لا يعتريهما أدنى نقص؛ لقوله تعالى: {لا تأخذه سنة ولا نوم}؛ وهذه من الصفات المنفية؛ والإيمان بالصفات المنفية يتضمن شيئين؛ أحدهما: الإيمان بانتفاء الصفة المذكورة؛ والثاني: إثبات كمال ضدها؛ لأن الكمال قد يطلق باعتبار الأغلب الأكثر، وإن كان يرد عليه النقص من بعض الوجوه؛ لكن إذا نفي النقص فمعناه أن الكمال كمال مطلق لا يرد عليه نقصٌ أبداً بوجه من الوجوه؛ مثال ذلك: إذا قيل: «فلان كريم» فقد يراد به أنه كريم في الأغلب الأكثر؛ فإذا قيل: «فلان كريم لا يبخل» علم أن المراد كمال كرمه، بحيث لا يحصل منه بخل؛ وهنا النفي حصل بقوله تعالى: {لا تأخذه سنة ولا نوم}؛ فدل على كمال حياته، وقيوميته.

٩ - ومن فوائد الآية: إثبات الصفات المنفية؛ لقوله تعالى: {لا تأخذه سنة ولا نوم}؛ وقوله تعالى: {ولا يؤوده حفظهما}؛ و«الصفات المنفية» ما نفاه الله عن نفسه؛ وهي متضمنة لثبوت كمال ضدها.

١٠ - ومنها: عموم ملك الله؛ لقوله تعالى: {له ما في السموات وما في الأرض}.

ويتفرع على كون الملك لله ألا نتصرف في ملكه إلا بما يرضاه.

١١ - ومنها: أن الحكم الشرعي بين الناس، والفصل بينهم يجب أن يكون مستنداً على حكم الله؛ وأن اعتماد الإنسان على حكم المخلوقين، والقوانين الوضعية نوع من الإشراف بالله عز وجل؛ لأن الملك لله عز وجل.

١٢ - ومنها: تسليّة الإنسان على المصائب، ورضاه بقضاء الله عز وجل، وقدره؛ لأنه متى علم أن الملك لله وحده رضي بقضائه، وسلم؛ ولهذا كان في تعزية النبي صلى الله عليه وسلم لابنته أنه قال: «إن الله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى»^(١).

١٣ - ومنها: عدم إعجاب الإنسان بما حصل بفعله؛ لأن هذا من الله؛ والملك له.

١٤ - ومنها: اختصاص الله تعالى بهذا الملك؛ يؤخذ من تقديم الخبر: {له ما في السموات}؛ لأن الخبر حقه التأخير؛ فإذا قُدّم أفاد الحصر.

١٥ - ومنها: إثبات أن السموات عدد؛ لقوله تعالى: {السموات}؛ وأما كونها سبعة، أو أقل، أو أكثر، فمن دليل آخر.

١٦ - ومنها: كمال سلطان الله لقوله تعالى: {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه}؛ وهذا غير عموم الملك؛ لكن إذا انضمت قوة السلطان إلى عموم الملك صار ذلك أكمل، وأعلى.

١٧ - ومنها: إثبات الشفاعة بإذن الله؛ لقوله تعالى: {إلا بإذنه}؛ وإلا لما صح الاستثناء.

(١) أخرجه البخاري ص ١٠٠، كتاب الجنائز، باب ٣٢: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه" إذا كان النوح من سنته، حديث رقم ١٢٨٤، وأخرجه مسلم ص ٨٢٢، كتاب الجنائز، باب ٦: البكاء على الميت، حديث رقم ٢١٣٥ [١١] ٩٢٣.

- ١٨ - ومنها: إثبات الإذن - وهو الأمر -؛ لقوله تعالى: {إلا بإذنه}؛ وشروط إذن الله في الشفاعة: رضى الله عن الشافع؛ وعن المشفوع له؛ لقوله تعالى: {وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى} [النجم: ٢٦] ، وقوله تعالى: {ولا يشفعون إلا لمن ارتضى} [الأنبياء: ٢٨] .
- ١٩ - ومنها: إثبات علم الله، وأنه عام في الماضي، والحاضر، والمستقبل؛ لقوله تعالى: {يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم}.
- ٢٠ - ومنها: الرد على القدرية الغلاة؛ لقوله تعالى: {يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم}؛ فإثبات عموم العلم يرد عليهم؛ لأن القدرية الغلاة أنكروا علم الله بأفعال خلقه إلا إذا وقعت.
- ٢١ - ومنها: الرد على الخوارج والمعتزلة في إثبات الشفاعة؛ لأن الخوارج، والمعتزلة ينكرون الشفاعة في أهل الكبائر؛ لأن مذهبهما أن فاعل الكبيرة مخلد في النار لا تنفع فيه الشفاعة.
- ٢٢ - ومنها: أن الله عز وجل لا يحاط به علماً كما لا يحاط به سمعاً، ولا بصراً؛ قال تعالى: {لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار} [الأنعام: ١٠٣] ، وقال تعالى: {ولا يحيطون به علماً} [طه: ١١٠] .
- ٢٣ - ومنها: أننا لا نعلم شيئاً عن معلوماته إلا ما أعلمنا به؛ لقوله تعالى: {ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء} على أحد الوجهين في تفسيرها.
- ٢٤ - ومنها: تحريم تكيف صفات الله؛ لأن الله ما أعلمنا بكيفية صفاته؛ فإذا ادعينا علمه فقد قلنا على الله بلا علم.
- ٢٥ - ومنها: الرد على الممثلة؛ لأن ذلك قول على الله بلا علم؛ بل بما يعلم خلافه؛ لقوله تعالى: {ليس كمثل شيء} [الشورى: ١١] .
- ٢٦ - ومنها: إثبات مشيئة الله؛ لقوله: {إلا بما شاء}.
- ٢٧ - ومنها: عظم الكرسي؛ لقوله تعالى: {وسع كرسيه السموات والأرض}.
- ٢٨ - ومنها: عظمة خالق الكرسي؛ لأن عظم المخلوق يدل على عظمة الخالق.
- ٢٩ - ومنها: كفر من أنكر السموات، والأرض؛ لأنه يستلزم تكذيب خبر الله؛ أما الأرض فلا أظن أحداً ينكرها؛ لكن السماء أنكرها من أنكرها، وقالوا: ما فوقنا فضاء لا نهاية له، ولا حدود؛ وإنما هي سدوم، ونجوم، وما أشبه ذلك؛ وهذا لا شك أنه كفر بالله العظيم سواء اعتقده الإنسان بنفسه، ووهمه؛ أو صدق من قال به ممن يعظمهم إذا كان عالماً بما دل عليه الكتاب والسنة.
- ٣٠ - ومنها: إثبات قوة الله؛ لقوله تعالى: {ولا يؤوده حفظهما}.
- ٣١ - ومنها: أنه سبحانه وتعالى لا يتقل عليه حفظ السموات، والأرض؛ لقوله تعالى: {ولا يؤوده حفظهما}؛ وهذه من الصفات المنفية؛ فهي كقوله تعالى: {وما مسنا من لغوب} [ق: ٣٨]
- ٣٢ - ومنها: إثبات ما تتضمنه هذه الجملة: {ولا يؤوده حفظهما}؛ وهي العلم، والقدرة، والحياة، والرحمة، والحكمة، والقوة.
- ٣٣ - ومنها: أن السموات، والأرض تحتاج إلى حفظ؛ لقوله تعالى: {ولا يؤوده حفظهما}؛ ولولا حفظ الله لفسدتا؛ لقوله تعالى: {إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده إنه كان حليماً غفوراً} [فاطر: ٤١] .
- ٣٤ - ومنها: إثبات علو الله سبحانه وتعالى أزلاً، وأبداً؛ لقوله تعالى: {وهو العلي}؛ و{العلي} صفة مشبهة تدل على الثبوت، والاستمرار؛ وعلو الله عند أهل السنة، والجماعة ينقسم إلى قسمين؛ الأول: علو الذات؛ بمعنى أنه سبحانه نفسه فوق كل شيء؛ وقد دل على ذلك الكتاب، والسنة، وإجماع السلف، والعقل، والفطرة؛ وتفصيل هذه الأدلة في كتب العقائد؛ وخالفهم في ذلك طائفتان؛ الأولى: من قالوا: إنه نفسه في كل مكان في السماء، والأرض؛ وهؤلاء حلولية الجهمية، ومن وافقهم؛ وقولهم باطل بالكتاب، والسنة، وإجماع السلف، والعقل، والفطرة؛ الطائفة

الثانية: قالوا: إنه لا يوصف بعلو، ولا غيره؛ فهو ليس فوق العالم، ولا تحته، ولا عن يمين، ولا عن شمال، ولا متصل، ولا منفصل؛ وهذا قول يكفي تصويره في رده؛ لأنه يؤول إلى القول بالعدم المحض؛ إذ ما من موجود إلا وهو فوق، أو تحت، أو عن يمين، أو شمال، أو متصل، أو منفصل؛ فالحمد لله الذي هدانا للحق؛ ونسأل الله أن يثبتنا عليه؛ والقسم الثاني: علو الصفة؛ وهو أنه كامل الصفات من كل وجه لا يساميه أحد في ذلك؛ وهذا متفق عليه بين فرق الأمة، وإن اختلفوا في تفسير الكمال.

٣٥ - ومن فوائد الآية: الرد على الحلولية، وعلى المعطلة النفاة؛ فالحلولية قالوا: إنه ليس بعال؛ بل هو في كل مكان؛ والمعطلة النفاة قالوا: لا يوصف بعلو، ولا سفلى، ولا يمين، ولا شمال، ولا اتصال، ولا انفصال.

٣٦ - ومنها: التحذير من الطغيان على الغير؛ لقوله تعالى: { وهو العلي العظيم }؛ ولهذا قال الله في سورة النساء: { فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً } [النساء: ٣٤]؛ فإذا كنت متعالياً في نفسك فاذكر علو الله عز وجل؛ وإذا كنت عظيماً في نفسك فاذكر عظمة الله؛ وإذا كنت كبيراً في نفسك فاذكر كبرياء الله.

٣٧ - ومنها: إثبات العظمة لله؛ لقوله تعالى: { العظيم }.

٣٨ - ومنها: إثبات صفة كمال حصلت باجتماع الوصفين؛ وهما العلو، والعظمة.

القرآن

{ لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم } [البقرة: ٢٥٦]

التفسير:

لكمال هذا الدين واتضح آياته لا يحتاج إلى الإكراه عليه لمن تقبل منهم الجزية، فالدلائل بينة يتضح بها الحق من الباطل، والهدى من الضلال. فمن يكفر بكل ما عبد من دون الله ويؤمن بالله، فقد ثبت واستقام على الطريقة المثلى، واستمسك من الدين بأقوى سبب لا انقطاع له. والله سميع لأقوال عباده، عليم بأفعالهم ونياتهم، وسيجازيهم على ذلك.

في سبب نزول الآية أقوال:

القول الأول: قيل: نزلت هذه الآية في قوم من الأنصار أو في رجل منهم كان لهم أولاد قد هودوهم أو نصرؤهم، فلما جاء الله بالإسلام أرادوا إكراههم عليه، فنهاهم الله عن ذلك، حتى يكونوا هم يختارون الدخول في الإسلام، وقد تعددت الروايات في ذلك على النحو الآتي^(١):

أولاً: أخرج الطبري بسنده " عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مقلاتنا، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده. فلما أجليت بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا! فأنزل الله تعالى ذكره: { لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي }"^(٢). وروي عن سعيد بن جبير^(٣)، وعامر^(٤) والشعبي^(٥) نحو ذلك.

(١) أنظر: تفسير الطبري: ٤٠٧/٥ وما بعدها، وتفسير القرطبي: ٢٨٠/٣-٢٨١.

(٢) أخرجه الطبري (٥٨١٢): ص ٤٠٧/٥-٤٠٨. عن سعد بن جبير مرسلًا، والبيهقي في السنن: ١٨٦ / ٩، ونسبه السيوطي في الدر المنثور إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر. وانظر تفسير النسائي ١ / ٢٧٣، ٢٧٦، والنحاس في معاني القرآن ١ / ٢٦٦ وللشوكاني كلام مفيد حول هذه الآية فليُنظر فتح القدير ١ / ٢٧٥. وأخرج الواحدي بسنده قطعة منه دون قول النبي صلى الله عليه وسلم "قد خير أصحابكم ... أسباب النزول: ٨٣.

(٣) أنظر: تفسير الطبري (٥٨١٣): ص ٤٠٨/٥، و (٥٨١٨): ص ٤١٠/٥.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٥٨١٤): ص ٤٠٨/٥.

(٥) أنظر تفسير الطبري (٥٨٢٣): ص ٤١١-٤١٢. و (٥٨٢٤): ص ٤١٢/٥، وزاد فيه: " قال: كان فصل ما بين من اختار اليهود منهم وبين من اختار الإسلام، إجماع بني النضير، فمن خرج مع بني النضير كان منهم، ومن تركهم اختار الإسلام".

ثانيا: روي "عن مجاهد في قول الله : " لا إكراه في الدين " قال : كانت في اليهود بني النضير ، أرضعوا رجالا من الأوس ، فلما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإجلائهم ، قال أبناؤهم من الأوس : لنذهبن معهم ، ولندينن بدينهم! فمنعهم أهلهم ، وأكرههم على الإسلام ، فبيهم نزلت هذه الآية"^(١). وروي عن الحسن^(٢) نحو ذلك.

ثالثا: أخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن مجاهد، قال: كانت الأنصار يكرهون اليهود على إرضاع أولادهم، فأُنزل الله {لا إكراه في الدين}"^(٣)^(٤).

رابعا: روي "عن ابن عباس قوله: {لا إكراه في الدين} قال: نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له الحصين ، كان له ابنان نصرانيان ، وكان هو رجلا مسلما ، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم : ألا أستكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية ؟ فأُنزل الله فيه ذلك"^(٥).

وروي عن السدي^(٦) نحو ذلك.

القول الثاني: وقيل: "نزلت هذه الآية في خاص من الناس"^(٧)، فلا يكره أهل الكتاب على الدين إذا بذلوا الجزية ، ولكنهم يقرون على دينهم.

أخرج الطبري عن "قتادة في قوله : " لا إكراه في الدين " ، قال : هو هذا الحي من العرب ، أكرهوا على الدين ، لم يقبل منهم إلا القتل أو الإسلام ، وأهل الكتاب قبلت معهم الجزية ، ولم يقتلوا"^(٨).

وروي نحو ذلك عن ابن عباس^(٩)، والضحاك^(١٠).

القول الثالث: وقيل: " أنها وردت في السبي متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا إذا كانوا كبارا"^(١١).

القول الرابع: وقيل: أن معناها "لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف مجبرا مكرها"^(١٢).

قال ابن كثير: " وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار ، وإن كان حكمها عاماً"^(١٣)، "لأن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفية أعلامه، غامضة آثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأما هذا الدين القويم والصراط المستقيم فقد تبينت أعلامه للعقول، وظهرت

(١) أخرجه الطبري(٥٨٢٠):ص/٥١١. و(٥٨٢١) و(٥٨٢٢):ص/٥١١.

(٢) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٢٦):ص/٥١٢.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٢٢):ص/٩٣٢.

(٤) قال ابن قدامة: "كره الإمام أحمد الارتضاع بلبين الفجور والمشركات، وقال عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز: اللين يشتهه فلا تستق من يهودية ولا نصرانية ولا زانية؛ لأنه ربما أفضى إلى شبه أمه المرضعة في الفجور، ولأنه يخشى أن يميل إلى مرضعته في الدين. ويكره الارتضاع بلبين الحمقاء كيلا يشبهها الولد في الحمق، فإنه يقال: إن الرضاع يغير الطباع".[المغني:١٥٥/٨].

(٥) رواه الطبري(٥٨١٧):ص/٥٠٩.

(٦) أنظر: تفسير الطبري(٥٨١٩):ص/٥١٠. وزاد في روايته: "فقدم تجار من الشام إلى المدينة يحملون الزيت، فلما باعوا وأرادوا أن يرجعوا أتاهم ابنا أبي الحصين ، فدعوهما إلى النصرانية ، فتنصرا فرجعا إلى الشام معهم. فأتى أبوهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال (٢) إن ابني تنصرا وخرجا ، فأطلبهما ؟ فقال : " لا إكراه في الدين " .

(٧) تفسير الطبري: ٤١٤/٥.

(٨) تفسير الطبري(٥٨٢٨):ص/٥١٣. ونحوه في رواية أخرى(٥٨٢٧):ص/٥١٢-٥١٣، و(٥٨٣٠):ص/٥١٣. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره(٢٦١٢):ص/٩٤٢. بلفظ: " كانت العرب ليس لهم دين، فأكرهوا على الدين بالسيف، قال: ولا تكره اليهود ولا النصارى ولا المجوس، إذا أعطوا الجزية".

(٩) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٣٢):ص/٥١٣-٥١٤.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٢٩):ص/٥١٣.

(١١) تفسير القرطبي: ٢٨١/٣.

(١٢) تفسير القرطبي: ٢٨١/٣.

(١٣) تفسير ابن كثير: ٦٨٢/١.

طرقه، وتبين أمره، وعرف الرشد من الغي، فالموفق إذا نظر أدنى نظر إليه آثره واختاره، وأما من كان سيئ القصد فاسد الإرادة، خبيث النفس يرى الحق فيختار عليه الباطل، ويبصر الحسن فيميل إلى القبيح، فهذا ليس لله حاجة في إكراهه على الدين، لعدم النتيجة والفائدة فيه، والمكره ليس إيمانه صحيحاً، ولا تدل الآية الكريمة على ترك قتال الكفار المحاربين، وإنما فيها أن حقيقة الدين من حيث هو موجب لقبوله لكل منصف قصده اتباع الحق، وأما القتال وعدمه فلم تتعرض له، وإنما يؤخذ فرض القتال من نصوص أخر، ولكن يستدل في الآية الكريمة على قبول الجزية من غير أهل الكتاب، كما هو قول كثير من العلماء^(١).

وقد اختلف أهل التفسير في هذه الآية، هل هي منسوخة أم محكمة:

الأول: قال جماعة: أنها منسوخة، لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد أكره العرب على دين الإسلام، وقاتلهم، ولم يرض منهم إلا بالإسلام، والناسخ لها قوله - تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ } [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]، وقال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ } [التوبة: ١٢٣]، وقال: { سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ } [الفتح: ١٦]، وقوله: { سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ } [الفتح: ١٦]^(٢).

وهو قول زيد بن أسلم^(٣)، وعكرمة^(٤)، وابن زيد^(٥)، والسدي^(٦)، وسليمان بن موسى^(٧)، وقد ذهب إلى هذا كثير من المفسرين^(٨)^(٩).

(١) تفسير السعدي: ١١٠/١.

(٢) قلت: إن القول بالنسخ يعارضه أنه صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من بعض الكفار مقابل الكف عنهم، وهذا ما يُضعف القول بالنسخ، كما أن النسخ لا يصار إليه، ويقال به إلا بعد العجز عن الجمع بين الدليلين.

وقد يكون معنى (الكره) هو الكره النفسي، وليس الإكراه في دخول الدين، روي عن أنس: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل: "أسلم" قال: "إني أجدني كارهاً. قال: "وإن كنت كارهاً"، قال ابن كثير معلقاً على الحديث: "لم يكرهه النبي صلى الله عليه وسلم على الإسلام، بل دعاه إليه فأخبر أن نفسه ليست قابلة له بل هي كارهة فقال له: "أسلم وإن كنت كارهاً فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص". [تفسير ابن كثير: ١/٦٨٣]، والحديث في: [المسند (١٨١/٣)]، وأبو بكر الشافعي في "الرباعيات" (١/٩٨) والضياء في "المختارة" (١٠٠/١ - ٢).

قال ابن رجب الحنبلي - رحمه الله - في شرحه لصحيح البخاري: (ج ١ / ص ٢٨): "وهذا يدل على صحة الإسلام مع نفور القلب عنه وكرهته له".

(٣) أخرجه الطبري (٥٨٣٣): ص ٤١٤/٥.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦١٥): ص ٤٩٤/٢.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٢٥): ص ٤١٢/٥.

(٦) قال ابن أبي حاتم (٢٦١٥): ص ٤٩٤/٢: وروي عن السدي أنها منسوخة، فأمر بالقتال، في سورة براءة".

(٧) أنظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس: ٩٩ / ٢.

(٨) أنظر: نواسخ القرآن لابن الجوزي ٣٠٠/١، ونسبه الشوكاني في فتح القدير: ٢٧٥/١ إلى كثير من المفسرين، واحتمله الشنقيطي في دفع إيهام الاضطراب ص ٣٣، فقال: « وعلى كل حال، فأيات السيف نزلت بعد نزول السورة التي فيها {الإكراه في الدين} الآية، والمتأخر أولى من المتقدم، والعلم عند الله تعالى".

(٩) ومن القائلين بالنسخ: الشيخ ابن عاشور وقد ذكره في تفسيره "التحرير والتنوير"، وحاصل ما قاله في هذا الصدد: إن آية {الإكراه في الدين} ناسخة لأيات القتال، وأن هذه الآية -أيضاً حسب رأي ابن عاشور- نزلت بعد فتح مكة، واستخلاص بلاد العرب، فنسخت حكم القتال على قبول الإسلام، ودلت على الاقتناع منهم بالدخول تحت سلطان الإسلام، وهو المعبر عنه بالذمة، ووضَّح هذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم، بعد فتح مكة، ودخول الناس في دين الله أفواجا "أذهبوا فأنتم الطلقاء" (السنن الكبرى: ١/١٨٩).

وكلام ابن عاشور صريح، أو على الأقل ما يفهم منه، أن آية {الإكراه في الدين}، ناسخة لأيات القتال، وحاكمة عليها؛ وهذا القول فيه تسجل عليه بعض الملاحظات الآتية:

أولاً: أن القول بالنسخ لا يصار إليه -كما هو مقرر أصولياً- إلا عند عدم إمكانية الجمع بين الأدلة، والجمع هنا ممكن، وبالتالي فلا مجال للقول بالنسخ هنا.

ثانياً: أن ما ذهب إليه ابن عاشور مخالف لما عليه أكثر أهل العلم، في توجيه هذه الآية، وقد عرفنا مذهب الجمهور آنفاً، وأن آية {الإكراه} خاصة بأهل الكتاب.

الثاني: وقال آخرون: أنها محكمة، ولكنها خاصة بأهل الكتاب، فإنهم لا يُكْرَهُونَ على الإسلام إذا أدوا الجزية، وكانوا تحت حكم المسلمين؛ أما غيرهم فيجبرون عليه، بل الذين يُكْرَهُونَ هم أهل الأوثان، فلا يُقْبَلُ منهم إلا الإسلام، أو السيف.

وإلى هذا ذهب: الشعبي^(١)، والحسن^(٢)، وقتادة^(٣)، والضحاك^(٤)، وهو قول أكثر أهل العلم^(٥).

وقد استدلوا لما ذهبوا إليه، بروايات، نذكر منها:

أولاً: رواية ابن عباس التي ذكرناها في سبب النزول^(٦).

ثانياً: رواية زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال: "سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوز نصرانية: اسلمي أيتها العجوز تسلمي، إن الله بعث محمداً بالحق. قالت: أنا عجوز كبيرة والموت إلي قريب فقال عمر: اللهم أشهد، وتلا {لا إكراه في الدين}^(٧)".

ثالثاً: ما روي عن إسحاق قال: كنت مملوكاً نصرانياً لعمر بن الخطاب فكان يعرض علي الإسلام فأبى. فيقول: {لا إكراه في الدين}، ويقول: يا إسق لو أسلمت، لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين^(٨).

رابعاً: ما وروي عن مجاهد أنه كان يقول لغلام له نصراني: "يا جريبر أسلم. ثم قال: هكذا كان يقال لهم"^(٩).

قال ابن قدامة رحمه الله: "وإذا أكره على الإسلام من لا يجوز إكراهه كالذمي والمستأمن، فأسلم: لم يثبت له حكم الإسلام حتى يوجد منه ما يدل على إسلامه طوعاً"^(١٠).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فلا يصح كفر المكره بغير حق، ولا إيمان المكره بغير حق؛ كالذمي الموفى بدمته، كما قال تعالى فيه {لا إكراه في الدين} قد تبين الرشد من الغي {بخلاف المكره بحق، كالمقاتلين من أهل الحرب، حتى يسلموا إن كان قتالهم إلى الإسلام، أو إعطاء الجزية، إن كان القتال على أحدهما"^(١١).

وهذا القول الثاني اختاره الطبري وصوّبه، وحمل عليه معنى الآية، فقال: "وأولى هذه الأقوال بالصواب، قول من قال: نزلت هذه الآية في خاص من الناس"، ثم قال: "عنى بقوله

ثالثاً: ثم إننا نقول: إن المتتبع لسيرة النبي عليه الصلاة والسلام وهديه، يجد أن سيرته على خلاف ما قرره ابن عاشور، بخصوص تشريع آيات الجهاد؛ وذلك أن مجاهدة الكافرين كانت ثابتة في سيرته صلى الله عليه وسلم، إلى حين وفاته عليه الصلاة والسلام، يرشد لهذا أمره بتجهيز جيش أسامة لقتال الروم قبل وفاته بمدة قصيرة.

رابعاً: على أن من المعلوم من تاريخ نزول الآيات، أن سورة براءة -وفيها آيات الجهاد- هي من أواخر ما نزل من القرآن، فإذا كان لا بد من القول بالنسخ، فالأصوب أن يقال: إن آيات الجهاد -الواردة في سورة براءة- هي الناسخة لآية البقرة وليس العكس، وهذا مذهب بعض أهل العلم.

(١) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٢٣): ص ٤١١/٥.

(٢) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٢٦): ص ٤١٢/٥.

(٣) تفسير الطبري: (٥٨٢٨): ص ٤١٣/٥. ونحوه في رواية أخرى (٥٨٢٧): ص ٤١٢/٥-٤١٣، و (٥٨٣٠): ص ٤١٣/٥. وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٦١٢): ص ٤٩٤/٢.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٢٩): ص ٤١٣/٥.

(٥) القول بأن الآية محكمة رجحه أكثر العلماء كأبي عبيد في الناسخ والمنسوخ ص ٢٨٢، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ١٠١/٢، والطبري في جامع البيان ٥٥٣/٤، ومكي بن أبي طالب في الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ص ١٩٤، وغيرهم.

(٦) أنظر تفسير الطبري (٥٨١٢): ص ٤٠٧-٤٠٨. عن سعد بن جبيرة مرسلًا، والسنن للبيهقي: ١٨٦/٩.

(٧) الناسخ والمنسوخ للنحاس: ٢٥٩. (حديث موقوف).

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٦١٠): ص ٤٩٣/٢.

(٩) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣١): ص ٤١٣/٥.

(١٠) المغني: ٩٦/١٠.

(١١) الإستقامة: ٣٢٠/٢.

تعالى ذكره: {لا إكراه في الدين} أهل الكتابين والمجوس، وكل من جاء إقراره على دينه المخالف دين الحق، وأخذ الجزية منه، وأنكروا أن يكون شيء منها منسوخاً^(١).
والناظر في كتب التفسير المتقدمة عموماً، يجد أن المفسرين لم يخرجوا عن هذين القولين، في الأغلب، ورجح أكثرهم القول بأن آية البقرة خاصة بأهل الكتاب ومن شاكلهم، وإن كان ثمة من ملاحظة نديها على هذا المسلك، فهي أن نقول: إن القول بالتخصيص هنا لا يرفع التعارض الواقع بين الآيات موضوع الحديث، ناهيك على أن القاعدة التفسيرية تقرر: أن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب .

وبذلك فالذي يقتضيه النظر بين الأدلة، وما تقتضيه قواعد الأصول، أن نقول: إن إمكانية الجمع هنا ممكنة، وبالتالي فلا وجه للقول بالنسخ هنا، والأصوب أن يقال: يُعمل بهاتين الآيتين، كل في موضعه، وكل بحسب ظرفه؛ فأية البقرة: {لا إكراه في الدين}، يُعمل بها على مستوى الأفراد، فلا يُكره أحدٌ على اعتناق الإسلام والدخول فيه، أما آيات الجهاد والقتال، فيُعمل بها عندما يُواجه هذا الدين من قِبَل أعدائه، أو يُمنع من تبليغ رسالة رب العالمين، إذ هي الهدف الأساس من دعوة الإسلام، ليكون {الدين كله لله} [الأنفال: ٣٩]^(٢)، وبذلك تلتنم الأدلة وتتفق، ويُحمل كل دليل بحسب ظرفه وسياقه^(٣). والله تعالى أعلم.

قوله تعالى: قوله تعالى: {لا إكراه في الدين} [البقرة: ٢٥٦]، أي: " لا يكره أحد في دين الإسلام عليه"^(٤).

قال الزمخشري: " أي لم يجز الله أمر الإيمان على الإيجاب والقسر ، ولكن على التمكين والاختيار"^(٥).

و(الإكراه): الإرغام على الشيء^(٦).

قال ابن كثير: "أي : لا تكرهوا أحدًا على الدخول في دين الإسلام فإنه بين واضح جلي دلالة وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه ، بل من هداه الله للإسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه على بينة ، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً"^(٧).

(١) تفسير الطبري: ٤١٤/٥ .

(٢) قال الزرقاني رحمه الله : " أما السيف ومشروعية الجهاد في الإسلام فلم يكن لأجل تقرير عقيدة في نفس ، ولا لإكراه شخص أو جماعة على عبادة ، ولكن لدفع أصحاب السيوف عن إذلاله واضطهاده ، وحملهم على أن يتركوا دعوة الحق حرة طليقة ، حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله". [مناهل العرفان: ٤٠٦/٢].

(٣) نستنتج بأن الآية لا تعني إجبار الناس على الدخول في دين الله فهراً وقسراً ، ولكن تعني أن الإسلام سهل بين لا إكراه في الدخول فيه ؛ فمن دخل فيه كان من أهله ، ومن لم يدخل فيه فأما أن يكون من أهل الذمة والعهد ، فهذا له ذمته وعهده ، وعليه دفع الجزية ، وإما أن يكون من المحاربين ، فهذا لا بد من محاربه وقاتله لئلا يفسد في الأرض ، وينشر بها الكفر والفساد، فقولته تعالى {لا إكراه في الدين} [البقرة: ٢٥٦]، لا ينافي الأمر بقتال المشركين الذين يصدون عن دين الله ، ويفسدون في الأرض ، وينشرون فيها الكفر والشرك والفساد ؛ فقتالهم من أعظم المصالح التي بها تعمر الأرض ويعم أهلها الأمن والاستقرار . كما قال تعالى : {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ} [الأنفال: ٣٩] ، وقد جاءت الشريعة بتحقيق المصالح وتعطيل المفاسد .

(٤) تفسير الطبري: ٤١٥/٥ .

(٥) تفسير الكشاف: ٣٠٣/١ .

(٦) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٦٤/٣ . وقال الراغب: " والكره يقال على ضربين : أحدهما: أن يكون مفسراً من خارج ، وذلك على أحد الأوجه الثلاثة ، إما بأن يهدد بالضرب أو يضرب حتى يفعل ، وإما أن تؤخذ يده فيفعل بها ، فيكون في هذا كلاله ، وإما أن يدعوه من يزينه في عينه .

والثاني : ما يكون مفسراً من داخل ، وذلك إما بخوف يستشعره ، وإما بهوى يغلبه". [تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٣٠/١].

(٧) تفسير ابن كثير: ٦٨٢/١ .

وقال ابن جزى رحمه الله: "لا إكراه في الدين"، المعنى: أن دين الإسلام في غاية الوضوح وظهور البراهين على صحته، بحيث لا يحتاج أن يكره أحد على الدخول فيه بل يدخل فيه كل ذي عقل سليم من تلقاء نفسه، دون إكراه ويدل على ذلك قوله: {قد تبين الرشد من الغي} أي قد تبين أن الإسلام رشد وأن الكفر غي، فلا يفتقر بعد بيانه إلى إكراه^(١).
وقوله تعالى: {لا إكراه في الدين}، تحتل وجهين^(٢):

الأول: نفي، بمعنى النهي، أي: لا تكرهوا أحداً على الدين^(٣).
الثاني: أو بمعنى النفي؛ أي أنه لن يدخل أحد دين الإسلام مكرهاً؛ بل عن اختيار؛ لقوله تعالى بعد ذلك: {قد تبين الرشد من الغي}.

و {الدين} يطلق على أمرين^(٤):
أولاً: - العمل: وذلك مثل قوله تعالى: {ورضيت لكم الإسلام ديناً} [المائدة: ٣]، وقوله تعالى: {إن الدين عند الله الإسلام} [آل عمران: ١٩].

ثانياً: الجزاء: مثل قوله تعالى: {وما أدراك ما يوم الدين * ثم ما أدراك ما يوم الدين} [الانفطار: ١٧، ١٨] أي يوم الجزاء؛ وقد قيل: «كما تدين تدان»؛ أي كما تعمل تجازى.

قال ابن عثيمين: "والمراد بـ {الدين} هنا العمل؛ والمراد به دين الإسلام بلا شك؛ فـ (أل) هنا للعهد الذهني^(٥)؛ يعني الدين المفهوم عندكم أيها المؤمنون؛ وهو دين الإسلام"^(٦).

قوله تعالى: {قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ} [البقرة: ٢٥٦]، أي: "قد تميز الإيمان من الكفر بالدلائل الواضحة"^(٧).

قال البغوي: "أي الإيمان من الكفر والحق من الباطل"^(٨).
قال أبو حيان: "أي: استبان الإيمان من الكفر، وهذا يبين أن الدين هو معتقد الإسلام"^(٩).

قال أبو حيان: "بنصب الأدلة الواضحة وبعثة الرسول الداعي إلى الإيمان، وهذه الجملة كأنها كالعلة لانتقاء الإكراه في الدين، لأن وضوح الرشد واستبانته تحمل على الدخول في الدين طوعاً من غير إكراه"^(١٠).

قال ابن عثيمين: قد تميّز الهدى من الضلال^(١١). وقال: "و{الرشد} معناه حسن المسلك، وحسن التصرف: بأن يتصرف الإنسان تصرفاً يحمد عليه؛ وذلك بأن يسلك الطريق الذي به النجاة؛ ويقابل بـ «الغي» كما هنا؛ والمراد - {الرشد} هنا الإسلام؛ وأما {الغي} فهو سوء المسلك: بأن يسلك الإنسان ما لا يحمد عليه لا في الدنيا، ولا في الآخرة؛ والمراد به هنا الكفر"^(١٢).

قال الراغب: " (الغي) كالجهل، إلا أن الجهل يقال اعتباراً بالاعتقاد والغي اعتباراً بالأفعال، ولهذا يقال: الجهل بالعلم، والغي بالرشد، ويقال لمن أصاب رشد، ولمن أخطأ غوى، وعلى هذا قال الشاعر^(١٣):

-
- (١) التسهيل: ١٣٥.
 - (٢) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٦٤/٣، وتفسير الكشاف: ٣٠٤/١.
 - (٣) قال الزمخشري: "وقيل: هو إخبار في معنى النهي، أي لا تتكروها في الدين". [تفسير الكشاف: ٣٠٤/١].
 - (٤) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٦٤/٣.
 - (٥) وقيل: "بدل من الإضافة أي: في دين الله". [تفسير البحر المحيط: ٢١٠/٢].
 - (٦) تفسير ابن عثيمين: ٢٦٤/٣.
 - (٧) تفسير الكشاف: ٣٠٣/١.
 - (٨) تفسير البغوي: ٣١٤/١.
 - (٩) البحر المحيط: ٢١٠/٢.
 - (١٠) تفسير البحر المحيط: ٢١٠/٢.
 - (١١) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٦٤/٣.
 - (١٢) تفسير ابن عثيمين: ٢٦٤/٣-٢٦٥.
 - (١٣) البيت للمرقش الأصغر، كما في إصلاح المنطق: ٢٢٧، والمفضلديات: ٤٧/٢، واللسان ومعجم مقاييس اللغة (غوى)، و صدره: فمن يَلْقَ خَيْرًا يَحْمَدُ النَّاسُ أَمْرَهُ.

ومن يَعُو لا يَعَدَم على الغيِّ لأيمًا^(١)
 أي: من يخب فلا يصب خيراً لا يعدم على خيبته من يلوم^(٢).
 قال ابن عطية: "والغَيُّ مصدر من غوى يغوي إذا ضل في معتقد أو رأي، ولا يقال الذي في الضلال على الإطلاق"^(٣).

وقال أهل العلم أن تَبَيُّن الرشد من الغي يكون بعدة طرق^(٤):
 أولاً: بالكتاب؛ فإن الله سبحانه وتعالى فرَّق في هذا الكتاب العظيم بين الحق، والباطل؛
 والصالح، والفساد؛ والرشد، والغى، كما قال تعالى: {ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء} [النحل: ٨٩]؛ فهذا من أقوى طرق البيان.

ثانياً: بسنة النبي صلى الله عليه وسلم؛ فإنها بينت القرآن، ووضحته؛ ففسرت ألفاظه التي تشكل، ولا تعرف إلا بنص؛ وكذلك وضحت مجملاته، ومبهماتة؛ وكذلك بينت ما فيه من تكميلات يكون القرآن أشار إليها، وتكملها السنة، كما قال تعالى: {وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون} [النحل: ٤٤]. الطريق الثالث: هدي النبي صلى الله عليه وسلم، وسلوكه في عبادته، ومعاملته، ودعوته؛ فإنه بهذه الطريقة العظيمة تبين للكفار، وغير الكفار حسن الإسلام؛ وتبين الرشد من الغيِّ.

الطريق الرابع: سلوك الخلفاء الراشدين؛ وفي مقدمتهم الخلفاء الأربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ؛ فإن بطريقتهم بان الإسلام، واتضح؛ وكذلك من كان في عصرهم من الصحابة على سبيل الجملة لا التفصيل؛ فإنه قد تبين بسلوكهم الرشد من الغي.

قال ابن عثيمين: "هذه الطرق الأربع تبين فيها الرشد من الغي؛ فمن دخل في الدين في ذلك الوقت فقد دخل من هذا الباب؛ ولم يصب من قال: إن الدين انتشر بالسيف، والرمح"^(٥).

قرأ الجمهور: (الرشد)، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي (الرشاد) بالألف، وقرأ الحسن والشعبي ومجاهد (الرشد) بفتح الراء والشين، وروي عن الحسن (الرشد) بضم الراء والشين^(٦).
 قوله تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ} [البقرة: ٢٥٦]، "أي: ومن ينكر الطاغوت، ويتبرأ منه"^(٧).
 قال القاسمي: "فمن اختار الكفر بالشيطان أو الأصنام والإيمان بالله"^(٨).

قال ابن كثير: "أي: من خلع الأنداد والأوثان وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله"^(٩).

(و) (الكفر) في اللغة: مأخوذ من الستر؛ ومنه سمي (الكُفْرَى) لوعاء طلع النخل؛ لأن الإنسان الكافر ستر نعمة الله عليه، وستر ما تقتضيه الفطرة من توحيد الله عز وجل^(١٠).

قال ابن عثيمين: ولا يكفي الكفر بالطاغوت؛ لأن الكفر تخلُّ، وعدم؛ ولا بد من إيجاد؛ الإيجاد: قوله تعالى: {ويؤمن بالله} بالجزم عطفاً على {يكفر}؛ والإيمان بالله متضمن أربعة أمور: الإيمان بوجوده؛ والإيمان بربوبيته؛ والإيمان بألوهيته؛ والإيمان بأسمائه، وصفاته إيماناً يستلزم القبول، والإذعان - القبول للخبر، والإذعان للطلب سواء كان أمراً، أو نهياً؛ فصار الإيمان بالله مركباً من أربعة أمور مستلزمة لأمرين؛ ثم اعلم أن معنى قولنا: الإيمان بوجود الله، وربوبيته، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته المراد الإيمان بانفراده بهذه الأشياء: بالألوهية؛

(١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٢٩/١.

(٢) أنظر: الهداية إلى بلوغ النهاية: ٣٨٩٥/٦.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٤٤/١.

(٤) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٦٥/٣-٢٦٦.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٦٦/٣.

(٦) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٤٤/١.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٢٦٦/٣.

(٨) تفسير الكشاف: ٣٠٤/١.

(٩) تفسير ابن كثير: ٦٨٣/١.

(١٠) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٦٦/٣.

والربوبية؛ والأسماء، والصفات؛ وبالوجود الواجب - فهو سبحانه وتعالى منفرد بهذا بأنه واجب الوجود^(١).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرُ بِالطَّاغُوتِ} [البقرة: ٢٥٦]، سبعة أقوال^(٢):
أحدها: أنه الشيطان^(٣)، وهو قول عمر بن الخطاب^(٤)، ومجاهد^(٥)، والشعبي^(٦)، والضحاك^(٧)، وقتادة^(٨)، والسدي^(٩)، وعكرمة^(١٠)، واختاره ابن كثير^(١١)، والقاسمي^(١٢) وآخرون.
والثاني: أنه الساحر، وهو قول أبي العالية^(١٣)، ومحمد ابن سيرين^(١٤) والشعبي^(١٥).
والثالث: الكاهن، وهو قول جابر^(١٦)، وسعيد بن جبير^(١٧)، والرفيع^(١٨)، وابن جريج^(١٩).
والرابع: الأصنام والأوثان، وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله تعالى^(٢٠). روي ذلك عن مالك^(٢١).

والخامس: مردّة الإنس والجن^(٢٢).
والسادس: وقيل: أنه كل ذي طغيان طغى على الله، فيعبد من دونه، إما بقهر منه لمن عبده، أو بطاعة له، سواء كان المعبود إنساناً أو صنماً، روي ذلك عن الإمام مالك^(١)، وابن القيم^(٢)، وهذا قول أبي جعفر الطبري^(٣).

(١) أنظر: ٢٦٦/٥-٢٦٧.

(٢) أنظر: تفسير الطبري: ٤١٦/٥-٤١٨، والنكت والعيون: ٣٢٧/١.

(٣) قال الشنقيطي: "قال بعض العلماء: (الطاغوت): الشيطان، ويدل لهذا قوله تعالى: {إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه}، أي يخوفكم من أوليائه. وقوله تعالى: {الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً، وقوله: {أفتتخذونه ذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو} وقوله: {إنهم اتخذوا الشياطين أولياء}، والتحقيق أن كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت والحظ الأكبر من ذلك للشيطان كما قال تعالى: (ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان) وقال: (إن يدعون من دونه إلا إناثا وإن يدعون إلا شيطانا مريدا) وقال عن خليله ابرهيم { يا أبت لا تعبد الشيطان وقال: {وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعموهم إنكم لمشركون}، إلى غير ذلك من الآيات". [أضواء البيان: ١/١٥٩].

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣٤) و(٥٨٣٥): ص ٤١٧/٥. وابن أبي حاتم (٢٦١٨): ص ٤٩٥/٢.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣٦): ص ٤١٧/٥.

(٦) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣٧): ص ٤١٧/٥.

(٧) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣٨): ص ٤١٧/٥.

(٨) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٣٩): ص ٤١٧/٥.

(٩) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٤٠): ص ٤١٧/٥.

(١٠) البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: {وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط}، قبل الحديث رقم ٤٥٨٣، ولفظه: "الجبت بلسان الحبشة: شيطان، والطاغوت: الكاهن".

(١١) أنظر: تفسير ابن كثير: ٦٨٣/١، إذ يقول: "ومعنى قوله في الطاغوت: إنه الشيطان قوي جداً فإنه يشمل كل شر كان عليه أهل الجاهلية، من عبادة الأوثان والتحاكم إليها والاستنصار بها".

(١٢) محاسن التأويل: ١٩٤/٢.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٤١): ص ٤١٧/٥.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٤٢): ص ٤١٧/٥.

(١٥) أنظر تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٢٠): ص ٤٩٥/٢.

(١٦) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: {وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط}، قبل الحديث رقم (٤٥٨٣)، ولفظه: "كأنت الطواغيت التي يتحاكمون إليها: في جهنمة واحد، وفي أسلم واحد، وفي كل حي واحد، كهان ينزل عليهم الشيطان".

(١٧) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٤٣): ص ٤١٨/٥.

(١٨) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٤٤): ص ٤١٨/٥. والرفيع: هو أبو العالية الرياحي.

(١٩) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٤٥): ص ٤١٨/٥.

(٢٠) أنظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٤٤٦/٢-٤٤٧، تفسير قوله تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرُ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ}.

(٢١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٢٢): ص ٤٩٥/٢.

(٢٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٢٧/١.

والسابع : أنها النفس لطغيانها فيما تأمر به من سوء ، كما قال تعالى: {إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ
بِالسُّوءِ} [يوسف : ٥٣] ، ذكره الماوردي^(٤) .
والراجح -والله أعلم- أن الطاغوت عبارة عن كل مُعتدٍ وكل معبود من دون الله^(٥)، وهو اختيار
الإمام الطبري وأبي حيان^(٦) وغيرهم. وبه قال أكثر أهل العلم.
واختلفوا في أصل كلمة {الطَّاغُوتِ} [البقرة: ٢٥٦] ، على وجهين^(٧) :
القول الأول: أنه اسم أعجمي معرّب، ومن ثم اختلف هؤلاء في اشتقاقه على أقوال^(٨) :
أ- قال الشوكاني: "الطاغوت: فعلوت، من طغى يطغي ويطغو، إذا جاوز الحد"^(٩) .
ب- قال سيوييه: "هو اسم مذكّر"^(١٠) مفرد، أي اسم جنس، يشمل القليل والكثير.
ج- وقال أبو علي الفارسي: "إنه مصدر: كرهوت، وجبروت، يوصف به الواحد، والجمع،
وقلبت لامه إلى موضع العين، وعينه إلى موضع اللام"^(١١)، كجذب، وجذب، ثم قلبت الواو ألفاً؛
لتحركها، وتحرك ما قبلها، فقليل: طاغوت. واختار هذا القول النحاس^(١٢) .
وقيل: "أصل الطاغوت في اللغة: مأخوذ من الطغيان، يؤدي معناه من غير اشتقاق، كما قيل:
لأل، من اللؤلؤ"^(١٣) .

ثم اختلف في لفظ الطاغوت أم مفرد هو أم جمع على قولين:
الأول: أنه جمع، قاله المبرد ورده عليه جماعة كالفارسي وابن عطية وآخرون^(١٤) .
الثاني: أنه مفرد، واختلفوا على قولين:
أ- أنه مصدر على وزن فَعْلُوت، أي: طَغَيْتُوت، فوقع فيه قلب مكاني بين عينه ولامه فصار
على وزن فَعْلُوت، أي: طَغَيْتُوت، ثم قلبت لامه (الياء) ألفاً فصار طاغوت. وهو مصدر يوصف
به الواحد والجمع، نظير قولهم: رجل عدل وقوم عدل، إذ في الكلام دليل على الواحد أو

(١) ذكره القرطبي في تفسيره، ٥/ ٢٤٨، عن ابن وهب، عن الإمام مالك، وانظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص ٤٤.

(٢) وأجمع ما قيل في تعريف الطاغوت ما ذكره ابن القيم / بقوله: "والطاغوت كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع". [إعلام الموقعين عن رب العالمين، ١/ ٥٠].

(٣) أنظر: تفسير الطبري: ٥/ ٤١٩.

(٤) أنظر: النكت والعيون: ١/ ٣٢٧.

(٥) انظر: المفردات في غريب القرآن للأصفهاني: ٤، ٣٠.

(٦) قال أبو حيان بعد أن سرد الأقوال في معنى (الطاغوت): "وينبغي أن تجعل هذه الأقوال كلها تمثيلاً ، لأن الطاغوت محصور في كل واحد منها". [البحر المحيط: ٢/ ٢١٠].

(٧) أنظر: النكت والعيون: ١/ ٣٢٨.

(٨) انظر: فتح القدير: ١/ ٢٧٥، والمحزر الوجيز: ١/ ٣٤٤، وتفسير القرطبي: ٣/ ٢٨١، والبحر المحيط: ٢/ ٥٩٩، وفتح البيان في مقاصد القرآن: ٢/ ٩٩، والحجة للقراء السبعة: ٤/ ١٣٧.

(٩) فتح القدير: ١/ ٢٧٥.

(١٠) الكتاب: ٣/ ٢٤٠. وذكر صاحب اللسان (طغى)، قال ابن منظور: يقع على الواحد، والجمع، والمذكر، والمؤنث، وهي مشتقة من طغى، والطاغوت الشيطان، والكاهن، وكلُّ رأس في الضلالة، وقد يكون واحداً قال تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ} [النساء: ٦٠]، وقد يكون جمعا، قال تعالى: {وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا} [الزمر: ١٧]، والطاغوت يكون من الأصنام، ويكون من الجن والإنس، ويكون من الشياطين، وجمع الطاغوت: طاغيت، والطواغي: جمع طاغية، ويجوز أن يُراد بالطواغي: من طغى في الكفر، وجاوز الحد". [لسان العرب لابن منظور، ١٥/ ٧، مادة (طغى) ، و مقاييس اللغة، ٣/ ٣٢٢، مادة (طغى)، و المصباح المنير، ٢/ ٢٧٣، مادة (طغى)].

(١١) المحزر الوجيز: ١/ ٣٤٤.

(١٢) أنظر: معاني القرآن: ١/ ٢٧٠.

(١٣) معاني القرآن للنحاس: ١/ ٢٦٩.

(١٤) انظر: المحزر الوجيز لابن عطية: ٢/ ٢٨٥، مفاتيح الغيب للرازي: ٧/ ١٦-١٧، البحر المحيط لأبي حيان: ٢/ ٢٧٢.

الجماعة، وهو قولهم: رجل أو قوم، وقد وجد هنا ما يرجح كون المراد به الجماعة وهو قوله: {يُخْرِجُونَهُمْ} [البقرة: ٢٥٧]، وذلك ما جعله الزجاج^(١) شرطاً للجواز، وذلك ظاهر قول الكسائي وأبي حاتم والطبري وأبي علي الفارسي والواحي والزبيدي وآخرين^(٢).

ب- أنه اسم جنس مفرد لطائفة جاوزت الحد في الطغيان، وقد اختار هذا القول أبو حيان^(٣)، وحُمل عليه قول سيويه بأن: الطاغوت اسم مفرد^(٤).

القول الثاني: أنه اسم عربي مشتق من الطاغية، قاله ابن بحر^(٥).

وقوله تعالى: {وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ}، أي: "ويصدق بالله أنه إلهه وربّه ومعبوده"^(٦).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن سعيد بن جبير، يعني قوله: {وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ} يعني: يصدقون بتوحيد الله"^(٧).

قال ابن كثير: "ووجد الله فعبدّه وحده وشهد أن لا إله إلا هو"^(٨).

قال ابن عطية: وقدّم ذكر الكفر بالطاغوت على الإيمان بالله ليظهر الاهتمام بوجود الكفر بالطاغوت"^(٩).

قوله تعالى: {فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى} [البقرة: ٢٥٦]، أي "فقد استمسك من الدين بأقوى سبب"^(١٠).

قال الطبري: "فقد تمسك بأوثق ما يتمسك به من طلب الخلاص لنفسه من عذاب الله وعقابه"^(١١).

قال ابن كثير: "فقد ثبت في أمره واستقام على الطريقة المثلى والصراف المستقيم"^(١٢).

قال القاسمي "أي: فقد تمسك من الدين بأقوى سبب. وشبه ذلك بالعروة القوية التي لا تنفصم. هي في نفسها محكمة مبرمة قوية. وربطها قويّ شديد"^(١٣).

قال البغوي: "أي تمسك واعتصم بالعقد الوثيق المحكم في الدين"^(١٤).

قال ابن حجر: "قوله: {الْوُثْقَى} تأنيث الأوثق، مأخوذ من الوثاق بالفتح^(١٥)، وهو حبل أو قيد يُشدُّ به الأسير والدابة"^(١٦).

-
- (١) أنظر: معاني القرآن: ٣٤٠/١.
- (٢) أنظر: تهذيب اللغة للأزهري: ١٦٨/٨، جامع البيان للطبري: ٤٢٨/٥، الكشف والبيان للثعلبي: ١٦٢/١، البسيط للواحي: ١٥٤/١، فتح الباري لابن حجر: ١٧٨/٩.
- (٣) أنظر: البحر المحيط: ٢٨٣/٢.
- (٤) أنظر: الكتاب لسيويه: ٢٤٠/٣، مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٧٩/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢٨٥/٢، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٠٧/١.
- (٥) نقلا عن الماوردي في النكت والعيون: ٣٢٨. ولم اجده في تفسير ابي مسلم الأصفهاني المشهور بابن بحر.
- (٦) تفسير الطبري: ٤١٩/٥.
- (٧) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٢٣): ص ٤٩٦/٢.
- (٨) تفسير ابن كثير: ٦٨٣/١.
- (٩) المحرر الوجيز: ٣٤٤/١.
- (١٠) تفسير ابن كثير: ٦٨٣/١.
- (١١) تفسير الطبري: ٤١٩/٥.
- (١٢) تفسير ابن كثير: ٦٨٣/١.
- (١٣) محاسن التأويل: ١٩٤/٢.
- (١٤) تفسير البغوي: ٣١٤/١.
- (١٥) أنظر: جامع البيان للطبري: ٤٢١/٥، معالم التنزيل للبغوي: ٣١٤/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢٨٣/٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٨٢/٣، الدر المصون للسمين: ٦١٧/١، أنوار التنزيل للبيضاوي: ١٣٤/١، فتح القدير للشوكاني: ٤١٠/١، فتح البيان لصديق خان: ١٠٠/٢.
- (١٦) الهدي: ٢١٤، وأنظر: تهذيب اللغة للأزهري: ٢٦٦/٩، لسان العرب لابن منظور: ٤٧٦٤/٦، النهاية لابن الأثير: ١٥١/٥، المفردات للراغب: ٥١٢/١، تاج العروس للزبيدي: ٤٧٢/١٣-٤٧٣.

قال الطبري: " و{العروة}، في هذا المكان ، مثل للإيمان الذي اعتصم به المؤمن ، فشبهه في تعلقه به وتمسكه به ، بالتمسك بعروة الشيء الذي له عروة يتمسك بها ، إذ كان كل ذي عروة فإنما يتعلق من أراده بعروته"^(١).

قال ابن عثيمين: " {بالعروة الوثقى} أي المقبض القوي الذي ينجو به؛ والمراد به هنا الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله؛ لأن به النجاة من النار"^(٢).

وقوله تعالى: { بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى } [البقرة: ٢٥٦]، ذكر أهل العلم فيه سبعة أوجه^(٣):

أحدها : الإيمان بالله ، وهو قول مجاهد^(٤).

والثاني : سنة الرسول^(٥).

والثالث : التوفيق^(٦).

والرابع : القرآن ، قاله السدي^(٧) وأنس بن مالك^(٨).

والخامس: هو الحب في الله والبغض في الله. قاله سالم بن أبي الجعد^(٩).

والسادس: هو قول: لا إله إلا الله. قاله سعيد بن جبيرة^(١٠) والضحاك^(١١) وابن عباس^(١٢) ومجاهد^(١٣).

والسابع: هو الإسلام، قاله السدي^(١٤).

قال الراغب-بعد أن ذكر بعض الأقوال الالسابقة:- "فنظرات منهم إلى مبتدى الدين ومنتهاه ، وكله صحيح"^(١٥).

وقال ابن عطية: " وهذه عبارات ترجع إلى معنى واحد"^(١٦).

قال ابن كثير: " وكل هذه الأقوال صحيحة ولا تنافي بينها"^(١٧).

وقوله تعالى: {لَا انفِصَامَ لَهَا} [البقرة: ٢٥٦]، يعني " لا انكسار لها"^(١٨).

قال البغوي: " لا انقطاع لها"، وكذا قاله السدي^(١٩) ومعاذ بن جبل^(٢٠).

قال ابن عثيمين: " أي لا انقطاع، ولا انفكاك لها؛ لأنها محكمة قوية"^(٢١).

قال ابن كثير: " وشبه ذلك بالعروة الوثقى التي لا تنقسم فهي في نفسها محكمة مبرمة قوية وربطها قوي شديد"^(١).

(١) تفسير الطبري: ٤٢١/٥.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٢٦٧/٤.

(٣) أنظر: تفسير ابن كثير: ٦٨٤/١، والنكت والعيون: ٣٢٨/١، والمحرم الوجيز: ٢٢٢/٢-٢٣.

(٤) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٤٧) و(٥٨٤٨): ص٤٢١/٥، وابن أبي حاتم(٢٦٢٧): ص٤٩٦/٢.

(٥) أنظر: النكت والعيون: ٥٣٢/١.

(٦) أنظر: النكت والعيون: ٥٣٢/١.

(٧) نقلا عن تفسير ابن كثير: ٦٨٤/١.

(٨) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٢٥): ص٤٩٦/٢.

(٩) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٢٦): ص٤٩٦/٢، ونقله ابن كثير في تفسيره: ٦٨٤/١.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٥٠): ص٤٢١/٥، و(٥٨٥١): ص٤٢٢/٥. ونقله ابن كثير في تفسيره: ٦٨٤/١.

(١١) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٥٢): ص٤٢٢/٥.

(١٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٢٤): ص٤٩٦/٢.

(١٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٦/٢.

(١٤) تفسير الطبري(٥٨٤٩): ص٤٢١/٥. وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٦/٢.

(١٥) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٣٢/١.

(١٦) المحرم الوجيز: ٣٤٤/١.

(١٧) تفسير ابن كثير: ٦٨٤/١.

(١٨) تفسير الطبري: ٤٢٢/٥.

(١٩) أنظر: تفسير الطبري(٥٨٥٥): ص٤٢٣/٥.

(٢٠) نقلا عن تفسير ابن كثير: ٦٨٤/١. ولفظ قوله: " لا انقطاع لها دون دخول الجنة".

(٢١) تفسير ابن عثيمين: ٢٦٧/٣.

وسئل معاذ بن جبل عن قول الله: {قد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها قال: لا انفصام لها يعني: لا انقطاع لها- مرتين- دون دخول الجنة^(٢).
قال ابن أبي حاتم: "وروي عن السدي نحو ذلك"^(٣).
وروي عن مجاهد في قوله: " {لا انفصام لها}، قال: لا يغير الله ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم"^(٤).
وأصل الفصم: القطع^(٥)، وقيل: الفصم بالفاء: القطع إبانة، وبالقاف: القطع بإبانة^(٦). ومنه قول أعشى بني ثعلبة^(٧):
ومبسمها عن شتيت النبات غير أكس ولا منقصم
قال ابن عطية: "والانفصام: الانكسار من غير بينونة، وإذا نفي ذلك فلا بينونة بوجه، والفصم كسر بينونة، وقد يجيء الفصم بالفاء في معنى البينونة، ومن ذلك قول ذي الرمة^(٨):
كأنه دملج من فضة نيه في ملعب من عذارى الحي مفصوم"^(٩)
قوله تعالى: {وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٥٦]، "أي سميع لأقوال عباده عليم بأفعالهم"^(١٠).
قال القاسمي: "اعتراض تذييليّ حامل على الإيمان، رادع عن الكفر والنفاق، بما فيه من الوعد والوعيد"^(١١).
قال البغوي: " {وَاللَّهُ سَمِيعٌ} قيل: لدعائك إياهم إلى الإسلام، {عَلِيمٌ} بحرصك على إيمانهم"^(١٢).

- (١) تفسير ابن كثير: ٦٨٤/١.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٢٨): ص ٤٩٦/٢-٤٩٧..
(٣) تفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٧/٢.
(٤) أنظر: تفسير الطبري (٥٨٥٣): ص ٤٢٣/٥. وابن أبي حاتم (٢٦٢٩): ص ٤٩٧/٢.
(٥) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٢٣٩/١، معاني القرآن للنحاس: ٢٧٢/١، النكت والعيون للموردي: ٣٢٨/١ وعزاه للسدي، معالم التنزيل للبغوي: ٣١٤/١، الكشاف للزمخشري: ٣٨٧/١، أنوار التنزيل للبيضاوي: ١٣٤/١. وعبر قوم بالكسر بدل القطع، انظر: جامع البيان للطبري: ٤٢٣/٥، البسيط للواحدي: ١٥٤/١، مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٧٩/١، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٣.
(٦) انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ٢١٣/١٢، الصحاح للجوهري: ٢٠٠٢/٥ و: ٢٠١٣، لسان العرب لابن منظور: ٣٤٢٤/٥ و: ٣٦٥٦، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢٨٤/٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٢٨٢/٣، البحر المحيط لأبي حيان: ٢٧٢/٢ و ٢٨٣، الدر المصون للسمين: ٦١٨/١، والفتح: ٢٨/١، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٠٦/١، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٣٨٦/١، والأخيران لم يذكرهما الفصم.
(٧) ديوانه: ٢، ونقله الطبري: ٤٢٢/٥. من قصيدة من جيد شعر الأعشى، وقيله أبيات من تمام معناه:
أتهدج غانية أم تلم ... أم الحبل واه بها منجذم
أم الرشيد أحجى فإن امرءا ... سينفعه علمه إن علم
كما راشد تجدن امرءا ... تبين، ثم انتهى إذ قدم
عصى المشفقين إلى غيه ... وكل نصيح له يتهم
وما كان ذلك إلا الصبا ... وإلا عقاب امرئ قد أثم
ونظرة عين على غرة ... محل الخليط بصحراء زم
ومبسمها
- فبانة وفي الصدر صدع لها ... كصدع الزجاج ما يلتئم
وقوله: " ومبسمها " منصوب عطا ما قبله، وهو مصدر ميمي، أي ابتسامها. والشتيت: المتفرق المفالج،
يعنى: عن ثغرها شتيت النبات، غير مترابك نبتة الأسنان. والأكس، من الكس (بفتحتين): وهو أن يكون
الحنك الأعلى أقصر من الأسفل، فتكون الثنيتان العليان وراء السفليين من داخل الفم. وهو عيب في الخلفية.
ورواية الديوان: " منقصم " وهي أجود معنى.
(٨) ديوانه: ٥٧٢. يصف غزالا قد انحى في نومه، فشبّهه بدملج قد انفصم.
(٩) المحرر الوجيز: ٣٤٤/١.
(١٠) صفوة التفاسير: ١٤٧/١.
(١١) محاسن التأويل: ١٩٥/٢.
(١٢) تفسير البغوي: ٣١٤/١.

قال ابن عطية: "ولما كان الكفر بالطاغوت والإيمان بالله مما ينطق به اللسان ويعتقده القلب حسن في الصفات سميعٌ من أجل النطق وعلِيمٌ من أجل المعتقد"^(١).
قال السعدي: " فيجازي كلا منهما بحسب ما علمه منهم من الخير والشر، وهذا هو الغاية لمن استمسك بالعروة الوثقى ولمن لم يستمسك بها"^(٢).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أنه لا يكره أحد على الدين لوضوح الرشد من الغي؛ لقوله تعالى: { لا إكراه في الدين }؛ هذا على القول بأنها خبرية؛ أما على القول بأنها إنشائية فإنه يستفاد منها أنه لا يجوز أن يكره أحد على الدين؛ وبينت السنة كيف نعامل الكفار؛ وذلك بأن ندعوهم إلى الإسلام؛ فإن أبوا فإلى بذل الجزية؛ فإن أبوا قاتلناهم.

٢ - ومنها: أنه ليس هناك إلا رشد، أو غي؛ لأنه لو كان هناك ثالث لذكر؛ لأن المقام مقام حصر؛ ويدل لهذا قوله تعالى: {فماذا بعد الحق إلا الضلال} [يونس: ٣٢] ، وقوله تعالى: {وإننا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين} [سبأ: ٢٤] .

٣ - ومنها: أنه لا يتم الإخلاص لله إلا بنفي جميع الشرك؛ لقوله تعالى: { فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله }؛ فمن آمن بالله، ولم يكفر بالطاغوت فليس بمؤمن.

٤ - ومنها: أن كل ما عبد من دون الله فهو طاغوت؛ لقوله تعالى: { فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله }؛ وجه هذا أنه سبحانه وتعالى جعل الكفر بالطاغوت قسيماً للإيمان بالله؛ وقسيم الشيء غير الشيء؛ بل هو منفصل عنه.

٥ - ومنها: أنه لا نجاة إلا بالكفر بالطاغوت، والإيمان بالله؛ لقوله تعالى: { فقد استمسك بالعروة الوثقى }.

٦ - ومنها: أن الأعمال تتفاضل؛ يؤخذ ذلك من اسم التفضيل: { الوثقى }؛ لأن التفضيل يقتضي مفضلاً، ومفضلاً عليه؛ ولا شك أن الأعمال تتفاضل بنص القرآن، والسنة؛ قال تعالى: { ليلوكم أيكم أحسن عملاً }؛ [الملك: ٢] و{ أحسن } اسم تفضيل؛ وهذا دليل على أن الأعمال تتفاضل بالحسن؛ وسئل النبي صلى الله عليه وسلم: «أي العمل أحب إلى الله قال: الصلاة على وقتها»^(١) وقال سبحانه وتعالى في الحديث القدسي: «ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه»^(٢)؛ ويلزم من تفاضل الأعمال تفاضل العامل: كلما كان العمل أفضل كان العامل أفضل؛ وتفاضل الأعمال يكون بعدة أمور: بحسب العامل؛ بحسب العمل جنسه، أو نوعه؛ بحسب الزمان؛ بحسب المكان؛ بحسب الكيفية؛ والمتابعة؛ بحسب الإخلاص لله؛ بحسب الحال.

مثاله بحسب العامل: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم، ولا نصيفه»^(٣).

ومثاله بحسب العمل: جنسه، ونوعه؛ فالصلاة مثلاً أفضل من الزكاة؛ والزكاة أفضل من الصيام؛ هذا باعتبار الجنس؛ ومثاله باعتبار النوع: الفريضة من كل جنس أفضل من النافلة؛ فصلاة الفجر مثلاً أفضل من راتبة الفجر.

(١) المحرر الوجيز: ٣٤٤/١.

(٢) تفسير السعدي: ١١٠/١.

(١) أخرجه البخاري ص ٤٤، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٥: فضل الصلاة لوقتها، حديث رقم ٥٢٧، وأخرجه مسلم ص ٦٩٣، كتاب الإيمان، باب ٣٦: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث رقم ٢٥٣ [١٣٨] ٨٥.

(٢) أخرجه البخاري ص ٥٤٥ - ٥٤٦، كتاب الرقاق، باب ٣٨: التواضع، حديث رقم ٦٥٠٢.

(٣) أخرجه البخاري ص ٢٩٩، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب ، حديث رقم ٣٦٧٣، وأخرجه مسلم ص ١١٢٣، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥٤، تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، حديث رقم ٢٥٤٠ [٢٢١] ٢٥٤٠.

ومثاله بحسب الزمان : قوله -صلى الله عليه وسلم-: «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر»^(٤)، وقوله -صلى الله عليه وسلم-: «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً»^(٥).

ومثاله بحسب المكان قوله -صلى الله عليه وسلم-: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»^(٦).

ومثاله بحسب الكيفية ؛ بمعنى أن كيفية العبادة تكون أفضل من كيفية أخرى، كالخشوع في الصلاة قال تعالى: {قد أفلح المؤمنون * الذين هم في صلاتهم خاشعون} [المؤمنون: ١، ٢] .

مثاله بحسب المتابعة : قال تعالى: {قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله} [آل عمران: ٣١] ؛ فكلما كان الإنسان للرسول أتبع كان عمله أفضل؛ لأن القاعدة أن الحكم المعلق بوصف يقوى بحسب ذلك الوصف.

ومثاله بحسب الإخلاص أنه كلما كان العامل أشد إخلاصاً لله كان أكمل ممن خالط عمله شيء من الشرك؛ ومثاله بحسب الحال : العبادة بين أهل الغفلة، والإعراض أفضل من العبادة بين أهل الطاعة، والإقبال؛ ولهذا كان العامل في أيام الصبر له أجر خمسين من الصحابة لكثرة الإعراض عن الله عز وجل، وعن دينه؛ فلا يجد أحداً يساعده، ويعينه؛ بل ربما لا يجد إلا من يتهمك به، ويسخر به؛ ومن تفاضلها باعتبار الحال أن العفة من الشاب أفضل من العفة من الشيخ؛ لأن شهوة الشاب أقوى من شهوة الشيخ؛ فالداعي إلى عدم العفة في حقه أقوى من الداعي بالنسبة للشيخ؛ ولهذا كانت عقوبة الشيخ الزاني أشد من عقوبة الشاب؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم-: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يذكهم ولهم عذاب أليم أشيمط زان وعائل مستكبر ورجل جعل الله بضاعة لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه»^(٧).

٧ - ومن فوائد الآية: إثبات اسمين من أسماء الله - هما «السميع العليم» ، وما تضمناه من صفة.

القرآن

{اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٥٧)} [البقرة : ٢٥٧]

التفسير:

الله يتولى المؤمنين بنصره وتوفيقه وحفظه، يخرجهم من ظلمات الكفر، إلى نور الإيمان. والذين كفروا أنصارهم وأولياؤهم الأنداد والأوثان الذين يعبدونهم من دون الله، يُخرجونهم من نور الإيمان إلى ظلمات الكفر، أولئك أصحاب النار الملائمون لها، هم فيها باقون بقاءً أبدياً لا يخرجون منها.

سبب النزول:

(٤) أخرجه البخاري ص٩٦٩، كتاب العيدين، باب ١١، فضل العمل في أيام التشريق، حديث رقم ٩٦٩؛ وأخرجه الترمذي ص١٧٢٢، كتاب الصوم، باب ٥٢: ما جاء في العمل في أيام العشر، حديث رقم ٧٥٧؛ واللفظ له.

(٥) أخرجه البخاري ص٢٢٩، كتاب الجهاد، باب ٣٦: فضل الصوم في سبيل الله، حديث رقم ٢٨٤٠، وأخرجه مسلم ص٨٦٢، كتاب الصوم، باب ٣١: فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه...، حديث رقم ٢٧١٣ [١٦٨] ١١٥٣.

(٦) أخرجه البخاري ص٩٢، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة، باب ١: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدنية، حديث رقم ١١٩٠، وأخرجه مسلم ص٩٠٨، كتاب الحج، باب ٩٤: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدنية، حديث رقم ٣٣٧٤ [٥٠٥] ١٣٩٤.

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير ٢/٢١؛ وقال المنذري في الترغيب والترهيب رواه محتج بهم في الصحيح ٥٨٧/٢، ترغيب التجار في الصدق وترهيبهم من الكذب والحلف وإن كانوا صادقين، حديث رقم ٩.

روي عن "المعتمر بن سليمان ، قال : سمعت منصورا ، عن رجل ، عن عبدة بن أبي لبابة قال في هذه الآية : {الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور}، إلى {وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون}، قال : هم الذين كانوا آمنوا بعبسى ابن مريم ، فلما جاءهم محمد صلى الله عليه وسلم- كفروا به ، وأنزلت فيهم هذه الآية"^(١).

قال ابن عطية: " فكأن هذا القول أحرز نورا في المعتقد خرج منه إلى ظلمات. ولفظ الآية مستغن عن هذا التخصيص. بل هو مترتب في كل أمة كافرة آمن بعضها كالعرب، ومترتب في الناس جميعا. وذلك أن من آمن منهم فالله وليه أخرجه من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان. ومن كفر بعد وجود الداعي النبي المرسل فشيطنه ومغويه كأنه أخرجه من الإيمان، إذ هو معد وأهل للدخول فيه. وهذا كما تقول لمن منعك الدخول في أمر ما: أخرجتني يا فلان من هذا الأمر وإن كنت لم تدخل فيه البتة"^(٢).

قوله تعالى {الله وليُّ الَّذِينَ آمَنُوا} [البقرة: ٢٥٧]، " أي الله ناصر المؤمنين وحافظهم ومتولي أمورهم"^(٣).

قال الطبري: " نصيرهم وظهيرهم ، يتولاهم بعونه وتوفيقيه"^(٤).

قال القاسمي: أي حافظهم وناصرهم"^(٥).

قال ابن عثيمين: "أي: متوليهم؛ والمراد بذلك الولاية الخاصة"^(٦).

قال الشوكاني: "الولي (فعيل) بمعنى (فاعل) وهو الناصر"^(٧).

قال ابن عطية: "الولي (فعيل) من ولي الشيء إذا جاوره ولزمه، فإذا لازم أحدًا بنصره ووده واهتباله فهو وليه"^(٨).

قال الراغب: "الولي : كون الشيء بجنب الآخر ، ويعتبر ذلك تارة بالمكان ، فيقال له الولاية وتارة بالنصر فيقال له الولاء والموالاته ، لكن الولاء على ضربين باعتبار نسبة الأعلى إلى الأسفل ، وضرب باعتبار نسبة الأسفل إلى الأعلى ، ولهذا يقال للخادم والمخدوم مولى ، وولي ، لأن كل واحد منهما يوالي الآخر الخادم بالطاعة والنصيحة ، والمخدوم بالإشفاق ، والكناية ، وقال : أهل اللغة : المولى المالك ، والمملوك والمعتك والمعتك والناصر والمنصور وابن العم والحليف والجار والقيم ، وأخذوا في كل ذلك المتطابقين ، لكون كل واحد مهما موالياً للآخر بوجه"^(٩).

وقوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا} [البقرة: ٢٥٧]، "أي: أرادوا أن يؤمنوا"^(١٠).

(١) أخرجه الطبري(٥٨٥٩):ص٤٢٦/٥. وفي رواية ابن أبي حاتم(٢٦٣٠):٤٩٧/٢: "حدثنا أبي، ثنا يحيى بن المغيرة، ابنا جرير، عن منصور، عن عبدة ابن أبي لبابة، عن مقسم أو مجاهد، في قول الله عز وجل: الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور قال: كان قوم آمنوا بعبسى وقوم كفروا به، فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم، آمن به الذين كفروا بعبسى وكفر به الذين آمنوا بعبسى فقال: الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور يخرجهم من كفرهم بعبسى إلى إيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم. وروي عن أبي مالك ومقاتل بن حيان والربيع بن أنس وقتادة نحو ذلك".

(٢) المحرر الوجيز: ٣٤٥/١.

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٧/١.

(٤) تفسير الطبري: ٤٢٥/٥.

(٥) محاسن التأويل: ١٩٥/٢.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٢٧١/٣.

(٧) فتح القدير: ٢٧٦/١.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٤٥/١.

(٩) تفسير الراغب الاصفهاني: ٥٣٣/١.

(١٠) تفسير الكشاف: ٣٠٤/١.

قال الشوكاني: "الذين ارادوا الإيمان لأن من قد وقع منه الإيمان قد خرج من الظلمات إلى النور إلا أن يراد بالإخراج إخراجهم من الشبه التي تعرض للمؤمنين فلا يحتاج إلا تقدير الإرادة"^(١).

وذكر أهل التفسير في قوله تعالى {اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا} [البقرة: ٢٥٧]، وجوهاً^(٢) :
الأول : يتولاهم بالنصرة .

والثاني : مرشدهم وولي هدايتهم. قاله الحسن^(٣).

الثالث: وقيل: محبهم.

الرابع: وقيل: متولي أمورهم لا يكلهم إلى غيره.

قال ابن كثير: "يخبر تعالى أنه يهدي من اتبع رضوانه سُبُلَ السلام فيخرج عباده المؤمنين من ظلمات الكفر والشك والريب إلى نور الحق الواضح الجلي المبين السهل المنير"^(٤)

قوله تعالى: {يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ} [البقرة: ٢٥٧]، أي: "يخرجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان"^(٥).

قال الصابوني: أي "يخرجهم من ظلمات الكفر والضلالة إلى نور الإيمان والهداية"^(٦).
قال الطبري: "وإنما جعل {الظلمات} للكفر مثلاً لأن الظلمات حاجبة للأبصار عن إدراك الأشياء وإثباتها ، وكذلك الكفر حاجب أبصار القلوب عن إدراك حقائق الإيمان والعلم بصحته وصحة أسبابه. فأخبر تعالى ذكره عباده أنه ولي المؤمنين ، ومبصرهم حقيقة الإيمان وسبله وشرائعه وحججه ، وهاديهم ، فموقفهم لأدلته المزيلة عنهم الشكوك ، بكشفه عنهم دواعي الكفر ، وظلم سواتر [عن] أبصار القلوب"^(٧).

قوله تعالى: {يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ} [البقرة: ٢٥٧]، فيه وجهان:
أحدهما : من ظلمات الضلالة إلى نور الهدى ، قاله قتادة^(٨) ، وبمعناه قال: الضحاك^(٩)،
والربيع^(١٠).

والثاني : يخرجهم من ظلمات العذاب في النار ، إلى نور الثواب في الجنة^(١١).
قال ابن عثيمين: "وجمع {الظلمات} باعتبار أنواعها؛ لأنها إما ظلمة جهل؛ وإما ظلمة كفر؛ وإما ظلمة فسق؛ أما ظلمة الجهل فظاهرة: فإن الجاهل بمنزلة الأعمى حيران لا يدري أين يذهب كما قال تعالى: {أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ} [الأنعام: ١٢٢] وهذا صاحب العلم؛ {كَمَن مَّثَله فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا} [الأنعام: ١٢٢] : وهذا صاحب الجهل؛ وأما ظلمة الكفر فلأن الإيمان نور يهتدي به الإنسان، ويستنير به قلبه، ووجهه؛ فيكون ضده - وهو الكفر - على العكس من ذلك؛ أما ظلمة الفسق فهي ظلمة جزئية تكبر، وتصغر بحسب ما معه من المعاصي؛ ودليل ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن العبد إذا أذنب ذنباً نكت في قلبه نكتة سوداء^(١٢) - والسواد ظلمة، وتزول هذه النكتة بالتوبة، وتزيد

(١) فتح القدير: ٢٧٦/١.

(٢) أنظر: تفسير البغوي: ٣١٥/١.

(٣) نقلاً عن تفسير البغوي: ٣١٥/١.

(٤) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١.

(٥) تفسير الطبري: ٤٢٥/٥.

(٦) صفوة التفاسير: ١٤٧/١.

(٧) تفسير الطبري: ٤٢٥/٥.

(٨) أظر: تفسير الطبري(٥٨٥٦):ص٤٢٥/٥.

(٩) أظر: تفسير الطبري(٥٨٥٧):ص٤٢٥/٥.

(١٠) أظر: تفسير الطبري(٥٨٥٨):ص٤٢٥/٥.

(١١) أنظر: النكت والعيون: ٣٢٨/١.

(١٢) أخرجه مسلم ص٧٠٢، كتاب الإيمان، باب ٦٤: رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب...، حديث رقم

٣٦٩ [٢٣١] ١٤٤.

بالإصرار على الذنب؛ فالظلمات ثلاث: ظلمة الجهل، والكفر، والمعاصي؛ يقابلها نور العلم، ونور الإيمان، ونور الاستقامة^(١).

وقوله تعالى: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ} [البقرة: ٢٥٧]، " أي وأما الكافرون فأولياؤهم الشياطين"^(٢).

أخرج ابن أبي حاتم " عن مقاتل، قوله: {والذين كفروا}، يعني: أهل الكتاب"^(٣). قال ابن عثيمين: " أي كفروا بكل ما يجب الإيمان به سواءً كان كفرهم بالله، أو برسوله، أو بملائكته، أو باليوم الآخر، أو بالقدر، أو غيرها مما يجب الإيمان به"^(٤). قال ابن كثير: " وأن الكافرين إنما وليهم الشياطين تزين لهم ما هم فيه من الجهالات والضلالات"^(٥).

قال الزمخشري: " والذين كفروا أولياؤهم الشياطين"^(٦). قال القاسمي: " أي: الشياطين وسائر المضلين عن طريق الحق"^(٧).

قال الراغب: " والنور : عبارة عن العلم والإيمان والظلمة عن ضدهما ، ووجه ذلك أنه لما كان للإنسان نظرات بنظر وتبصر ، ويرى بهما البصر الحاس في الرأس والبصيرة في القلب، فكما أن البصر لا يستغنى في إدراك ما يدركه من المعقولات عن نور يمدّه وهو نور التوفيق والإيمان ، ويقال لفقد البصيرين عمى ، ولفقد النورين ظلمة ، وأعظمهما ضرراً فقد البصيرة ونور العقل ، ولهذا قال تعالى : {فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ} فلم يعد فقد البصر عمى، بالإضافة إلى فقد البصيرة ، وقوله : {خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ} وقوله : {وَيَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ} وقوله : {مَنْ يُنَجِّكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ} يعني بذلك كلا النورين والظلمتين"^(٨).

قال ابن عطية: " في هذه الآية تقتضي أنه اسم جنس، ولذلك قال أولياؤهم بالجمع، إذ هي أنواع"^(٩).

وفي قراءة الحسن بن أبي الحسن، {أولياؤهم الطواغيت}، يعني الشياطين^(١٠). قال ابن عثيمين: " إذا تأملت هذه الجملة {والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت}، والتي قبلها تجد فرقاً بين التعبيرين في الترتيب: ففي الجملة الأولى قال تعالى: { الله ولي الذين آمنوا } لأمور ثلاثة:

أحدها: أن هذا الاسم الكريم إذا ورد على القلب أولاً استبشر به.
ثانياً: التبرك بتقديم ذكر اسم الله عز وجل.
ثالثاً: إظهار المنة على هؤلاء بأن الله هو الذي امتن عليهم أولاً، فأخرجهم من الظلمات إلى النور.

أما الجملة الثانية: { والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت }؛ ولو كانت الجملة على سياق الأولى لقال: «والطاغوت أولياء الذين كفروا»؛ ومن الحكمة في ذلك: أولاً: ألا يكون الطاغوت في مقابلة اسم الله.
ثانياً: أن الطاغوت أهون، وأحق من أن يُبدأ به، ويُقدّم.

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٧١/٣-٢٧٢.

(٢) صفوة التفاسير: ١٤٧/١.

(٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٣١): ص ٤٩٧/٢.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٢٨٢/٣.

(٥) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١.

(٦) تفسير الكشاف: ٣٠٤/١.

(٧) محاسن التأويل: ١٩٥/٢.

(٨) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٣٣/١.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٤٥/١.

(١٠) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٤٥/١.

ثالثاً: أن البداءة بقوله تعالى: { الذين كفروا } أسرع إلى ذمهم مما لو تأخر ذكره^(١).
وقوله تعالى: { يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ } [البقرة: ٢٥٧]، أي: "يخرجونهم من نور
البيئات التي تظهر لهم إلى ظلمات الشك والشبهة"^(٢).

قال الصابوني: "يخرجونهم من نور الإيمان إلى ظلمات الشك والضلال"^(٣).
قال مقاتل: "يعني: أهل الكتاب، كانوا آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وعرفوا أنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويجدون في كتبهم، وكانوا ه مؤمنين، قبل أن يبعث، فلما بعثه الله كفروا
وجحدوا وأنكروا، فذلك خروجهم من النور، يعني من إيمانهم بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل
ذلك، ويعني بالظلمات: كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم"^(٤).

قال ابن أبي حاتم: "وروي عن الربيع بن أنس وقتادة وأبي مالك، نحو ذلك"^(٥).
قال ابن كثير: "ويخرجونهم ويحيدون بهم عن طريق الحق إلى الكفر والإفك"^(٦).
قال القاسمي: "يخرجونهم" بالسواوس وغيرها من طرق الإضلال والإغواء من الإيمان
الفطري الذي جبل عليه الناس كافة، أو من نور البيئات التي يشاهدونها من جهة النبي صلى الله
عليه وسلم إلى ظلمات الكفر والغي"^(٧).

قال الشوكاني: "والمراد بالنور في قوله: { يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ } [٢٥٧]، ما
جاء به انبياء الله من الدعوة إلى الدين فإن ذلك نور للكفار أخرجهم أولياؤهم عنه إلى ظلمة الكفر
أي قررهم أولياؤهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرفهم عن إجابة الداعي إلى الله من
الأنبياء، وقيل المراد بالذين كفروا هنا الذين ثبت في علمه تعالى كفرهم يخرجهم أولياؤهم من
الشياطين ورؤوس الضلال من النور الذي هو فطرة الله التي فطر الناس عليها إلى ظلمات الكفر
التي وقعوا فيها بسبب ذلك الإخراج"^(٨).
وذكر أهل التفسير في قوله تعالى: { يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ } [البقرة: ٢٥٧]،
وجهين^(٩):

أحدهما: يخرجونهم من نور الهدى إلى ظلمات الضلالة.
قال الواقدى: "كل ما في القرآن من الظلمات والنور فالمراد منه الكفر والإيمان غير التي
في سورة الأنعام، "وجعل الظلمات والنور" فالمراد منه الليل والنهار، سمي الكفر ظلمة
لالتباس طريقه وسمي الإسلام نورا لوضوح طريقه"^(١٠).

والثاني: يخرجونهم من نور الثواب إلى ظلمة العذاب في النار.
فإن قيل: فكيف يخرجونهم من النور، وهم لم يدخلوا فيه؟ فعن ذلك ثلاثة اجوبة^(١١):
أحدهما: أنها نزلت في قوم مُرْتَدِّين، قاله مجاهد^(١٢).
أي: "يراد بهذا من كانوا على الإيمان أولاً، ثم أخرجوا كما هو ظاهر اللفظ"^(١٣).

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٢/٣.

(٢) تفسير الكشاف: ٣٠٤/١.

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٧/١.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٣٢): ص ٤٩٧/٢-٤٩٨.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم: ٤٩٨/٢.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١.

(٧) محاسن التأويل: ١٩٥/١.

(٨) فتح القدير: ٢٧٦/١.

(٩) انظر: النكت والعيون: ٣٢٨-٣٢٩.

(١٠) تفسير البغوي: ٣١٥/١.

(١١) انظر: النكت والعيون: ٣٢٩/١، وتفسير ابن عثيمين: ٢٧٢/٣.

(١٢) النكت والعيون: ٣٢٩/١.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٣/٣.

والثاني : أنها نزلت فيمن لم يزل كافراً ، وإنما قال ذلك لأنهم لو لم يفعلوا ذلك بهم لدخلوا فيه ، فصاروا بما فعلوه بمنزلة من قد أخرجهم منه.

والثالث: أنهم كانوا على الفطرة عند أخذ الميثاق عليهم ، فلما حملوهم على الكفر أخرجوهم من نور فطرتهم، "فإن كل مولود يولد على الفطرة؛ فكانوا على الفطرة السليمة، والإيمان، ثم أخرجوهم، كقوله -صلى الله عليه وسلم-: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه»^(١)^(١).

قال القاسمي: " وإفراد {النور} لوحدة الحق، كما أن جمع {الظلمات} لتعدد فنون الضلال"^(٢). وقال ابن كثير: " ولهذا وحد تعالى لفظ {النور} وجمع {الظلمات} ؛ لأن الحق واحد والكفر أجناس كثيرة وكلها باطلة كما قال : { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [الأنعام : ١٥٣] وقال تعالى : { وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ } [الأنعام : ١] وقال تعالى : { عَنْ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ } [النحل : ٤٨] إلى غير ذلك من الآيات التي في لفظها إشعار بتفرد الحق ، وانتشار الباطل وتفرده وتشعبه"^(٣).

قوله تعالى: { أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [البقرة: ٢٥٧]، أي: هؤلاء الذين كفروا" ماكتون في نار جهنم لا يخرجون منها أبداً"^(٤).

قال ابن عثيمين: قوله { أُولَئِكَ }، أي: المشار إليه الذين كفروا، ودعاتهم، هم أهل النار الملازمون لها"^(٥).

قال ابن عطية: " وحكم عليهم بالخلود في النار لكفرهم"^(٦).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: فضيلة الإيمان، وأنه تحصل به ولاية الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { الله ولي الذين آمنوا }.

٢ - ومنها: إثبات الولاية لله عز وجل؛ أي أنه سبحانه وتعالى يتولى عباده؛ وولايته نوعان؛ الأول: الولاية العامة؛ بمعنى أن يتولى شؤون عباده؛ وهذه لا تختص بالمؤمنين، كما قال تعالى: {وردوا إلى الله مولاهم الحق وصل عنهم ما كانوا يفترون} [يونس: ٣٠] يعني الكافرين؛ والنوع الثاني: ولاية خاصة بالمؤمنين ، كقوله تعالى: {ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم} [محمد: ١١] ، وكما في قوله تعالى: { الله ولي الذين آمنوا }؛ ومقتضى النوع الأول أن الله تعالى كمال السلطان، والتدبير في جميع خلقه؛ ومقتضى النوع الثاني: الرأفة، والرحمة، والتوفيق.

٣ - ومن فوائد الآية: أن من ثمرات الإيمان هداية الله للمؤمن؛ لقوله تعالى: { يخرجهم من الظلمات إلى النور }.

٤ - ومنها: أن الكافرين أولياؤهم الطواغيت سواء كانوا متبوعين، أو معبودين، أو مطاعين.

٥ - ومنها: براءة الله عز وجل من الذين كفروا؛ يؤخذ من المنطوق، والمفهوم؛ فالمفهوم في قوله تعالى: { الله ولي الذين آمنوا } فمفهومه: لا الذين كفروا؛ المنطوق من قوله تعالى: { والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت }؛ وهذا مقابل لقوله تعالى: { الله ولي الذين آمنوا }.

(١) أخرجه البخاري ص ١٠٨، كتاب الجنائز، باب ٩٢: ما قيل في أولاد المشركين، حديث رقم ١٣٨٥، وأخرجه مسلم ص ١١٤١، كتاب القدر، باب ٦: معنى كل مولود يولد على الفطرة...، حديث رقم ٦٧٥٥ [٢٢] ٢٦٥٨.

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٣/٣.

(٢) محاسن التأويل: ١٩٥/٢.

(٣) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١.

(٤) صفوة التفاسير: ١٤٧/١.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٣/٣.

(٦) المحرر الوجيز: ٣٤٥/١.

٦ - ومنها: سوء ثمرات الكفر، وأنه يهدي إلى الضلال - والعياذ بالله؛ لقوله تعالى: { يخرجونهم من النور إلى الظلمات }؛ وهذا الإخراج يشمل ما كان إخراجاً بعد الوقوع في الظلمات، وما كان صدأً عن النور؛ وعلى الثاني يكون المراد بإخراجهم من الظلمات: استمرارهم على الظلمات.

٧ - ومنها: أن الكفر مقابل الإيمان؛ لقوله تعالى: { ولي الذين آمنوا والذين كفروا... } { الخ؛ ولكن هل معنى ذلك أنه لا يجتمع معه؟ الجواب أنه قد يجتمع معه على القول الراجح الذي هو مذهب أهل السنة، والجماعة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»^(٣)؛ وهذا الكفر لا يرفع الإيمان لقول الله تعالى: { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما... } { الحجرات: ٩ } إلى قوله تعالى: { إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم } { الحجرات: ١٠ }؛ فأثبت الأخوة الإيمانية مع الاقتتال الذي قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم: إنه كفر؛ وانظر إلى الإنسان يكون فيه كذب - وهو من خصال المنافقين؛ ويكون فيه حسد - وهو من خصال اليهود؛ ويكون فيه صدق - وهو من خصال المؤمنين؛ ويكون فيه إيثار - وهو من صفات المؤمنين أيضاً؛ لكن الكفر المطلق - وهو الذي يخرج من الإسلام - لا يمكن أن يجامع الإيمان.

٨ - ومن فوائد الآية: إثبات النار؛ لقوله تعالى: { أولئك أصحاب النار }؛ والنار موجودة الآن؛ لقوله تعالى: { واتقوا النار التي أعدت للكافرين } { آل عمران: ١٣١ }؛ فقال تعالى: { أعدت } بلفظ الماضي؛ والإعداد هو التهيئة؛ وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير حديث أنه رآها: ففي صلاة الكسوف عرضت عليه النار، ورأى فيها عمرو بن لُحي يجر قصبه في النار^(١)؛ ورأى المرأة التي تعذب في هرة؛ ورأى صاحب المحجن يعذب^(٢)؛ المهم أن النار موجودة أبدية؛ وليست أزلية؛ لأنها مخلوقة بعد أن لم تكن؛ ولكنها أبدية لا تنفى: قال تعالى: { والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور } { فاطر: ٣٦ }؛ وذكر تأييد أهلها في ثلاثة مواضع من القرآن؛ وبهذا يعرف بطلان قول من يقول: «إنها تنفى»؛ وأنه قول باطل مخالف للأدلة الشرعية.

٩ - ومنها: أن الكافرين مخلدون في النار؛ لقوله تعالى: { أولئك أصحاب النار }؛ والصاحب للشيء: الملازم له.

١٠ - ومنها: أن الخلود خاص بالكافرين؛ وأن من يدخل النار من المؤمنين لا يخلد؛ لقوله تعالى: { هم فيها خالدون }؛ يعني: دون غيرهم.

القرآن

{ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٢٥٨) } { البقرة: ٢٥٨ }

التفسير:

هل رأيت -أيها الرسول- أعجب من حال هذا الذي جادل إبراهيم عليه السلام في توحيد الله تعالى وربوبيته؛ لأن الله أعطاه الملك فتجبر وسأل إبراهيم: من ربك؟ فقال عليه السلام: ربي

(٣) أخرجه البخاري ص ٦، كتاب الإيمان، باب ٣٦: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، حديث رقم ٤٨، وأخرجه مسلم ص ٦٩١، كتاب الإيمان، باب ٢٨: بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)، حديث رقم ٢٢١ [١١٦] ٦٤.

(١) راجع البخاري ص ٢٨٧، كتاب المناقب، باب ٩: قصة خزاعة، حديث رقم ٣٥٢١؛ ومسلماً ص ١١٧٣، كتاب الجنة، باب ١٣: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء، حديث رقم ٧١٩٢ [٥٠] ٣٨٥٦.

(٢) راجع مسلماً ص ٨٢٠، كتاب الكسوف، باب ٣: ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار، حديث رقم ٢١٠٢ [١٠] ٩٠٤.

الذي يحيي الخلائق فتحيا، ويسلبها الحياة فتموت، فهو المتفرد بالإحياء والإماتة، قال: أنا أحيي وأميت، أي أقتل من أردتُ قتلَه، وأستحيي من أردتُ استبقاءه، فقال له إبراهيم: إن الله الذي أعبدته يأتي بالشمس من المشرق، فهل تستطيع تغيير هذه السُنَّة الإلهية بأن تجعلها تأتي من المغرب؛ فتحيّر هذا الكافر وانقطعت حجته، شأنه شأن الظالمين لا يهديهم الله إلى الحق والصواب.

قال الشوكاني: "في هذه الآية استنشاء على ما تقدم ذكره من أن الكفرة أولياؤهم الطاغوت" (١).

الطاغوت" (١).
قوله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ} [البقرة: ٢٥٨]، أي: هل انتهى إليك يا محمد خبير الذي خاصم إبراهيم (٢).

قيل: "هو نمروذ بن كنعان". قاله مجاهد (٣)، وقتادة (٤)، والربيع (٥)، والسدي (٦)، وابن زيد (٧) وابن إسحاق (٨)، وزيد بن أسلم (٩)، وابن جريج (١٠). وبه قال جمهور المفسرين.

قال البغوي: "وهو أول من وضع التاج على رأسه، وتجبر في الأرض وادعى الربوبية" (١١).

قال الشوكاني: "وهمة الاستفهام لإنكار النفي والتقرير المنفي أي ألم ينته علمك أو نظرك إلى هذا الذي صدرت منه المحاجة" (١٢).

قال القرطبي: "ألم تر": هذه ألف التوقيف، وفي الكلام معنى التعجب، أي اعجبوا له، وقال الفراء: "ألم تر" بمعنى هل رأيت، أي هل رأيت الذي حاج إبراهيم" (١٣).

قال ابن عثيمين: "ألم تر" {يحتمل الأمرين؛ يعني: ألم تنظر يا محمد، أو: ألم تنظر أيها المخاطب" (١٤).

قال ابن عطية: "وهي رؤية القلب.. والضمير في {رَبِّهِ} يحتمل أن يعود على إبراهيم عليه السلام، ويحتمل أن يعود على {الَّذِي حَاجَّ} (١٥).

قال الماوردي: "هو النمروذ بن كنعان، وهو أول من تجبر في الأرض وادعى الربوبية" (١٦).

قال ابن عثيمين: "«حاجه» أي ناظره، وأدلى كل واحد بحجته؛ و «الحجة» هي الدليل، والبرهان، و{في ربه}، أي في وجوده، وفي ألوهيته" (١٧).

قال ابن عطية: "وقرأ علي بن أبي طالب (ألم تر) بجزم الراء" (١٨)، "والجمهور بتحريكها، وحذفت الياء للجزم" (١٩).

(١) فتح القدير: ٢٧٧/١.

(٢) انظر: تفسير البغوي: ٣١٥/١، وتفسير الطبري: ٤٢٩/٥.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦١) و(٥٨٦٢) و(٥٨٦٣)، و(٥٨٦٤): ص ٤٣٠/٥.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٥) و(٥٨٦٦): ص ٤٣١/٥.

(٥) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٧): ص ٤٣١/٥.

(٦) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٨): ص ٤٣١/٥.

(٧) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٩): ص ٤٣١/٥.

(٨) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٠): ص ٤٣١/٥.

(٩) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧١): ص ٤٣١/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٢): ص ٤٣١/٥.

(١١) تفسير البغوي: ٣١٥/١.

(١٢) فتح القدير: ٢٧٧/١.

(١٣) تفسير القرطبي: ٢٨٣/٣.

(١٤) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٨/٣.

(١٥) المحرر الوجيز: ٣٤٥/١.

(١٦) النكت والعيون: ٣٣٠/١.

(١٧) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٨/٣.

(١٨) المحرر الوجيز: ٣٤٥/١.

(١٩) تفسير القرطبي: ٢٨٧/٣.

وفي الآية ذكر «إبراهيم» في ثلاث مرات؛ وفيها قراءتان: {إبراهيم} ، و {إبراهيم} ؛ وهما سبعيتان^(١).

قوله تعالى: {أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ} [البقرة: ٢٥٨]، "أي: لأن آتاه الله"^(٢) الملك. قال البيهقي: "أي لأن آتاه الله الملك، فطغى أي كانت تلك المحاجة من بطن الملك وطغيانه"^(٣).

قال الشوكاني: "أي لأن آتاه الله، أو من أجل أن آتاه الله"^(٤)، على معنى أن إيتاء الملك أبطره وأورثه الكبر والعتو فحاج لذلك أو على أنه وضع المحاجة التي هي أقبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر كما يقال عاديتني لأنني أحسنت إليك أو وقت أن آتاه الله الملك"^(٥). قال ابن عثيمين: "أنه حاج إبراهيم لكونه أعطي ملكاً"^(٦).

قال المراغي: "أي إن الذي أورثه الكبر والبطر ، وحمله على الإسراف في الغرور والإعجاب بقدرته حتى حاج إبراهيم - هو إيتاء الله إياه الملك"^(٧). قال الحرالي: "وفي إشعاره أن الملك بلاء وقتنة على من أوتيته"^(٨).

قال القاسمي: "يعني أن إيتاء الملك أبطره وأورثه الكبر. فحاج لذلك، أو حاجه لأجله، وضعا للمحاجة التي هي أقبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه الشكر، كما يقال: عاداني فلان لأنني أحسنت إليه، تزيد أنه عكس ما كان يجب عليه من الموالاة لأجل الإحسان. ونحوه قوله تعالى: {وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ} [الواقعة: ٨٢]"^(٩).

قال ابن عثيمين: "و «أل» في قوله تعالى: {الملك} الظاهر أنها لاستغراق الكمال - أي ملكاً تاماً لا ينازعه أحد في مملكته؛ لأن الله لم يعطه ملك السموات، والأرض؛ بل ولا ملك جميع الأرض؛ وبهذا نعرف أن فيما ذكر عن بعض التابعين من أنه ملك الأرض أربعة - اثنان مؤمنان؛ واثنان كافرين"^(١٠) - نظراً؛ ولم يملك الله جميع الأرض لأي واحد من البشر؛ ولكن يملك بعضاً لبعض؛ والله عز وجل يقول: {ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض} [البقرة: ٢٥١] ؛ أما أن يملك واحد من البشر جميع الأرض فهذا مستحيل في سنة الله عز وجل فيما نعلم"^(١١).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ} [البقرة: ٢٥٨]، وجهين^(١٢): أحدهما: هو النمرود، لما أوتي الملك حاج في الله تعالى ، وهو قاله مجاهد^(١٣)، وقتادة^(١٤)، والربيع^(١٥)، والسدي^(١٦)، وابن زيد^(١٧) وابن إسحاق^(١)، وزيد بن أسلم^(٢)، وابن جريج^(٣)، والحسن^(٤)، وابن عباس^(٥)، وبه قال جمهور المفسرين^(٦).

- (١) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٧٨/٣.
- (٢) تفسير القرطبي: ٢٨٦/٣، وتفسير القاسمي: ١٩٦/٢.
- (٣) تفسير البيهقي: ٣١٥/١.
- (٤) انظر: تفسير القرطبي: ٢٨٧/٣.
- (٥) فتح القدير: ٢٧٧/١.
- (٦) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٨/٣.
- (٧) تفسير المراغي: ٤٩٦/١.
- (٨) محاسن التأويل: ١٩٦/٢.
- (٩) محاسن التأويل: ١٩٦/٢.
- (١٠) أخرجه الطبري (٥٨٧٣): ص ٤٣٣/٥.
- (١١) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٩/٣.
- (١٢) انظر: النكت والعيون: ٣٣٠/١.
- (١٣) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦١) و (٥٨٦٢) و (٥٨٦٣)، و (٥٨٦٤): ص ٤٣٠/٥.
- (١٤) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٥) و (٥٨٦٦): ص ٤٣١/٥.
- (١٥) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٧): ص ٤٣١/٥.
- (١٦) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٨): ص ٤٣١/٥.
- (١٧) انظر: تفسير الطبري (٥٨٦٩): ص ٤٣١/٥.

والثاني : وقيل: هو إبراهيم لما آتاه الله الملك حاجه النمروذ ، قاله أبو حذيفة^(٧)، والمهدوي^(٨) واحتجوا، بأن " الله تعالى لا يؤتي الملك الكفرة ، لأن ذلك مفسدة ينزه الله تعالى عنها"^(٩) . قال ابن عطية: " قال المهدوي: يحتمل أن يعود الضمير على إبراهيم أن آتاه ملك النبوءة، وهذا تحامل من التأويل"^(١٠) .

والراجح هو قول الجمهور، لأن " السلطان من الأغراض الدنيوية ، كالمال ، والجاه ، والأولاد ، وذلك مما يؤتي المؤمن والكافر امتحانا واختباراً"^(١١) . قال الراغب: " إن قيل : أليس قلت : إن الملك اسم لما فيه العدالة ، فكيف يصح أن يقال ذلك لما يتوارد للكافر ؟

قيل : إن الملك الحقيقي الذي يجوز للإنسان المتسمي به هو ذاك لكن الناس يستعملونه فيمن يتسلط على الناس على أي وجه كان فتسمية الله تعالى إياه بذلك إنما هو على زعمه ، وزعم أتباعه ، كقوله : {دُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ} فسماه عزيزاً لا بالحقيقة لكن على ما كان يتسمى به"^(١٢) .

وفي المحاجة وجهان محتملان^(١٣):

أدهما : أنه معارضة الحجة بمثلهما .

والثاني : أنه الاعتراض على الحجة بما يبطلها .

واختلفوا في وقت هذه المناظرة، على قولين^(١٤):

الأول: قال مقاتل : "حين كسر الأصنام سجنه نمروذ ثم أخرجه ليحرقه بالنار. فقال لإبراهيم- عليه السلام-: من ربك { إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ}، وإياه أعبد ومنه أسأل"^(١٥) .

الثاني: وقيل: "أن هذه المناظرة كانت بين إبراهيم ونمرود بعد خروج إبراهيم من النار، ولم يكن اجتمع بالملك إلا في ذلك اليوم فجرت بينهما هذه المناظرة"^(١٦)، قاله السدي^(١٧)، قوله تعالى: {إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ} [البقرة: ٢٥٨]، "أي حين قال له إبراهيم مستدلاً على وجود الله"^(١٨) . قال القاسمي: أي: "حين سأله من ربك الذي تدعوننا إليه"^(١٩) .

قال الشوكاني: قوله {إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ} هو ظرف لحاج ، وقيل بدل من قوله {أَن آتَاهُ اللَّهُ الْمَلِكُ}، على الوجه الأخير وهو بعيد"^(٢٠) .

(١) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٠): ص ٤٣١/٥ .

(٢) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧١): ص ٤٣١/٥ .

(٣) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٢): ص ٤٣١/٥ .

(٤) نقلا عن النكت والعيون: ٣٢٩/١ .

(٥) الدر المنثور: ٢٥/٢ .

(٦) انظر: المحرر الوجيز: ٣٤٦/١ .

(٧) نقلا عن النكت والعيون: ٣٢٩/١ .

(٨) انظر: المحرر الوجيز: ٣٤٦/١ .

(٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٣٩/١ .

(١٠) المحرر الوجيز: ٣٤٦/١ .

(١١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٣٩/١ .

(١٢) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٣٩/١ .

(١٣) انظر: النكت والعيون: ٣٣٠/١ .

(١٤) انظر: تفسير البيهقي: ٣١٥/١-٣١٦ .

(١٥) تفسير مقاتل بن سليمان: ٢١٥/١ .

(١٦) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١ .

(١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٣٦): ص ٤٩٨/٢ . ونقله ابن كثير في تفسيره: ٦٨٧ /٣ .

(١٨) صفوة التفاسير: ١٤٩/١ .

(١٩) محاسن التأويل: ١٩٦/٢ .

(٢٠) فتح القدير: ٢٧٧/١ .

قوله تعالى: {رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ} [البقرة: ٢٥٨]، "يعني: "ربي الذي بيده الحياة والموت"^(١).

قال الطبري: يحيي من يشاء ويميت من أراد بعد الإحياء"^(٢).
قال الصابوني: "إن ربي هو الذي يخلق الحياة والموت في الأجساد فهو وحده ربُّ العالمين"^(٣).

قال القاسمي: "أي بنفخ الروح في الجسم وإخراجها منه"^(٤).
قال ابن عثيمين: "أي يجعل الجماد حياً؛ ويميت ما كان حياً، فبينما نرى الإنسان ليس شيئاً مذكوراً إذا به يكون شيئاً مذكوراً، كما قال تعالى: {هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئاً مذكوراً} [الإنسان: ١]؛ ثم يبقى في الأرض؛ ثم يُعدم ويفنى"^(٥).
قال الماوردي: "يريد أنه يحيي من وجب عليه القتل بالتخلية والاستبقاء، ويميت بأن يقتل من غير سبب يوجب القتل، فعارض اللفظ بمثله، وعدل عن اختلاف الفعلين في علتها"^(٦).
قال ابن كثير: "أي: الدليل على وجوده حدوث هذه الأشياء المشاهدة بعد عدمها، وعدمها بعد وجودها. وهذا دليل على وجود الفاعل المختار ضرورة؛ لأنها لم تحدث بنفسها فلا بد لها من موجد أوجدها وهو الرب الذي أدعو إلى عبادته وحده لا شريك له"^(٧).
قال ابن عثيمين: "ومعنى «الرب» الخالق المالك المدبر؛ وهذه الأوصاف لا تثبت على الكمال، والشمول إلا لله عز وجل"^(٨).

وقرأ حمزة {رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ}، بإسكان الياء وكذلك: {حرم ربي الفواحش} [الأعراف: ٣٣]، و{عن آياتي الذين يتكبرون} [الأعراف: ١٤٦]، و{قل لعبادي الذين} [إبراهيم: ٣١]، و{أتاني الكتاب} [مريم: ٣٠]، و{مسنى الضر} [الأنبياء: ٨٣]، و{عبادي الصالحون} [الأنبياء: ١٠٥]، و{عبادي الشكور} [سبأ: ١٣]، و{مسنى الشيطان} [ص: ٤١]، و{إن أرادني الله} [الزمر: ٣٨]، و{إن أهلكني الله} [الملك: ٢٨]، أسكن الياء فيهن حمزة، ووافق ابن عامر والكسائي في {عبادي الذين آمنوا} وابن عامر {آياتي الذين} وفتحها الآخرون^(٩).
قوله تعالى: {قَالَ: أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ} [البقرة: ٢٥٨]، أي: قال: "وأنا أيضاً أحيي وأميت"^(١٠).
قال القاسمي: "أي بالقتل والعفو عنه"^(١١).

وعن عكرمة في قوله: "أنا أحيي وأميت"، يقول: أنا أقتل من شئت، وأترك من شئت"^(١٢).
قال الشوكاني: "فكان هذا جواباً أحق لا يصح نصبه في مقابلة حجة إبراهيم لأنه أراد غير ما أراده الكافر فلو قال له ربه الذي يخلق الحياة والموت في الأجساد فهل تقدر على ذلك لبهت الذي كفر بادئ بدء وفي أول وهلة ولكنه انتقل معه إلى حجة أخرى تنفيساً لخناقه وإرسالاً لعنان المناظرة"^(١٣).

(١) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(٢) تفسير الطبري: ٤٣٢/٥.

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(٤) محاسن التأويل: ١٩٦/٢.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٨٠/٣.

(٦) النكت والعيون: ٣٣٠/١.

(٧) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٢٧٩/٣.

(٩) انظر: تفسير البغوي: ٣١٦/١.

(١٠) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(١١) محاسن التأويل: ١٩٦/٢.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٤٧): ص ٤٩٩/٢.

(١٣) فتح القدير: ٢٧٧/١.

قال المراغي: " أي أنا أحيى من حكم عليه بالإعدام بالعفو عنه ، وأميت من شئت إمامته بالأمر بقتله، وهذا الإنكار من ذلك الملك الجبار يدل على أنه لم يفهم قول إبراهيم صلى الله عليه وسلم ، فإن الحياة في جوابه بمعنى إنشاء الحياة في جميع العوالم الحية من نبات وحيوان وغيرها ، وإزالة الحياة بالموت - وفي جواب نمرود بمعنى أنه يكون سببا في الإحياء والإماتة"^(١).

وقوله تعالى: {أنا أحيى وأميت} [البقرة: ٢٥٨]، فيه وجهان:
الأول: أنه قال ذلك تلييسا، فقال أكثر المفسرين : دعا نمرود برجلين فقتل أحدهما واستحيا الآخر فجعل ترك القتل إحياء له ، فانتقل إبراهيم إلى حجة أخرى ، لا عجزا ، فإن حجته كانت لازمة لأنه أراد بالإحياء إحياء الميت فكان له أن يقول : فأحي من أمت إن كنت صادقا فانتقل إلى حجة أخرى أوضح من الأولى^(٢).
روي ذلك عن قتادة^(٣)، ومجاهد^(٤)، وزيد بن أسلم^(٥)، والربيع^(٦)، والسدي^(٧)، وابن جريج^(٨)، ومحمد بن إسحاق^(٩).

قال ابن عثيمين: "والحقيقة أنه ما أحيأ، ولا أمات هنا؛ وإنما فعل ما يكون به الموت في دعوى الإماتة؛ واستبقى ما كان حيا في دعواه الإحياء؛ فلم يوجد حياة من عنده"^(١٠).
الثاني: وقيل: بل قال ذلك مكابرة؛ يعني: "هو يعلم أنه لا يحيي، ولا يميت؛ كأنه يقول لإبراهيم: إذا كان ربك يحيي ويميت فأنا أحيي، وأميت؛ ثم إن إبراهيم عليه السلام انتقل إلى أمر لا يمكن الجدل فيه، فقال: {فإنَّ اللهَ يَأْتِي بالشمسِ مِنَ المَشْرِقِ فَأَتِ بِهَا مِنَ المَغْرِبِ} [البقرة: ٢٥٨]"^(١١).

قال ابن كثير ردا على القول الأول: " والظاهر - والله أعلم - أنه ما أراد هذا^(١٢) ؛ لأنه ليس جوابا لما قال إبراهيم ولا في معناه ؛ لأنه غير مانع لوجود الصانع، وإنما أراد أن يدعي لنفسه هذا المقام عنادا ومكابرة ويوهم أنه الفاعل لذلك وأنه هو الذي يحيي ويميت ، كما اقتدى به فرعون في قوله : { مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِي }"^(١٣).
قرأ جمهور القراء {أنا أحيي}، بطرح (الألف) التي بعد (النون) من: {أنا} في الوصل، إذا تلتها ألف مفتوحة أو مضمومة، وأثبتها نافع وابن أبي أويس، كما في قول الأعشى^(١٤):
فكيف أنا وانتحالي القواف ... ي بعد المشيب كفى ذاك عارا
ومنه قول الشاعر^(١):

- (١) تفسير المراغي: ٤٩٧/١.
- (٢) انظر: تفسير الطبري: ٤٣٢/٥، وتفسير البيهقي: ٣١٦/١.
- (٣) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٣): ص ٤٣٣/٥.
- (٤) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٤) (٥٨): ص ٤٣٤/٥.
- (٥) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٥) و (٥٨٧٦): ص ٤٣٣/٥ - ٤٣٥.
- (٦) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٧): ص ٤٣٥/٥.
- (٧) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٨): ص ٤٣٦/٥.
- (٨) انظر: تفسير الطبري (٥٨٧٩): ص ٤٣٦/٥.
- (٩) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٠): ص ٤٣٦/٥.
- (١٠) تفسير ابن عثيمين: ٢٨٠/٣.
- (١١) تفسير ابن عثيمين: ٢٨٠/٣.
- (١٢) أي: لم يقلها تلييسا.
- (١٣) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١.
- (١٤) ديوانه ٥٣. وروايته فيه:

فما أنا أم ما انتحالي القوا ... ف بعد المشيب كفى ذاك عارا
ونذكره أبو حيان في البحر ٢ / ٢٨٨، وأورده المبرد شاهداً على إثبات ألف أنا في الوصل ضرورة ثم قال:
والرواية الجيدة: فكيف يكون انتحال القوافي بعد (الكامل ١ / ٣٨٤).
والمعنى: ينفي عن نفسه ما اتهم به عند الممدوح من أنه يسطو على شعر غيره وينتحله لنفسه.

أنا شيخ العشيرة فاعرفوني ... حميدا قد تدرّيت السنّاما فوقفوا جميعا بالألف^(١).

قال أحمد بن موسى: " فَإِنَّ ورشا وأبا بكر بن أبي أوبس وقلون رووا: إثباتها في الوصل إذا لقيتها همزة في كل القرآن مثل: أنا أحيي وأنا أحوك، [يوسف/ ٦٩] إنا في قوله: إن أنا إنا نذيرٌ مُبينٌ [الشعراء/ ١٥] فإنه يطرحها في هذا الموضع مثل سائر القراء، وتابع أصحابه في حذفها عند غير همزة، ولم يختلفوا في حذفها، إذا لم تلقها همزة إلا في قوله: لَكِنَّا هُوَ اللّهُ رَبِّي [الكهف/ ٣٨]"^(٢).

قال أبو علي الفارسي: " القول في {أنا} أنه ضمير المتكلم، والاسم: الهمزة والنون، فأما الألف فإنما تلحقها في الوقف، كما تلحق الهاء له في نحو: مسلمونه، فكما أنّ الهاء التي تلحق للوقف، إذا اتصلت الكلمة التي هي فيها بشيء؛ سقطت، كذلك هذه الألف تسقط في الوصل، والألف في قولهم: أنا، مثل التي في: حيّلا، في أنها للوقف، فإذا اتصلت الكلمة التي هي فيها بشيء، سقطت، لأن ما يتصل به يقوم مقامه. مثل همزة الوصل في الابتداء، في نحو: ابن واسم وانطلاق، واستخراج. فكما أنّ هذه الهمزة إذا اتصلت الكلمة التي هي فيها بشيء سقطت، ولم تثبت، لأن ما يتصل به يتوصل به إلى النطق بما بعد الهمزة، فلا تثبت الهمزة لذلك؛ كذلك الألف في أنا والهاء إذا اتصلت الكلم التي هما فيها بشيء، سقطتا ولم يجز إثباتهما، كما لم تثبت به همزة الوصل، لأن الهمزة في هذا الطرف، مثل الألف والهاء في هذا الطرف"^(٣).

وقوله تعالى: {قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ} [البقرة: ٢٥٨]، أي: " فإن الله الذي هو ربي يأتي بالشمس من مشرقها ، فأت بها - إن كنت صادقا أنك إله - من مغربها!"^(٤).

قال القاسمي: " أي إذا كنت كما تدعي من أنك تحيي وتميت فالذي يحيي ويميت هو الذي يتصرف في الوجود، في خلق ذواته وتسخير كواكبه وحركاته. فهذه الشمس تبدو كل يوم من المشرق، فإن كنت إليها كما ادعيت فأت بها من المغرب"^(٥).

قال الصابوني: " أي إذا كنت تدعي الألوهية وأنت تحيي وتميت كما يفعل رب العالمين جل جلاله فهذه الشمس تطلع كل يوم من المشرق بأمر الله ومشينته فأطلعها من المغرب بقدرتك وسلطانك ولو مرة واحدة"^(٦).

قال المراغي: " أي إن ربي الذي يعطى الحياة ويسلبها بقدرته وإرادته ، هو الذي يطلع الشمس من المشرق ، فهو المكوّن لهذه الكائنات على ذلك النظام البديع ، والسنن الحكيمة التي نشاهدها ، فإن كنت تستطيع أن تفعل كما يفعل ، فغيّر لنا شيئا من هذه النظم ، فالشمس تطلع من المشرق فحوّلها واثت بها من المغرب"^(٧).

قال النسفي: " كلمه من وجه لا يعاند ، وكانوا أهل تنجيم ، وحركة الكواكب من المغرب إلى المشرق معلومة لهم ، والحركة الشرقية المحسوسة لنا قسرية كتحريك الماء النمل على الرحي

(١) البيت لحميد بن بحدل الكلبى، انظر المنصف ١٠ / ١ وفيه: «سيف العشيرة ... حميدا» وابن يعيش ٩٣ / ٣ والخزانة ٣٩٠ / ٢ وشرح شواهد الشافية ٢٢٣ / ٤، والصاح أنن. وفي الأساس (ذرى) ونسبه لحميد، وعنه أثبتته العلامة الميمنى في ديوان حميد بن ثور ص ١٣٣ مع التحفظ فقال: الأساس (ذرى) لحميد، كذا بلا نسبة والصواب ما تقدم، وجعله ابن عصفور من الضرائر فقال: ومنها إثبات ألف أنا في الوصل إجراء لها مجرى الوقف، وأنشد بيت الأعشى السابق، وبيت حميد هذا (انظر الضرائر ص ٤٩ - ٥٠).

(٢) انظر: فتح القدير: ٢٧٧/١، وتفسير البغوي: ٣١٦/١.

(٣) السبعة في القراءات: ١٨٨، وانظر: الحجة للقراء السبعة: ٣٥٩/٢.

(٤) الحجة للقراء السبعة: ٣٦٠/٢.

(٥) تفسير الطبري: ٤٣٢/٥.

(٦) محاسن التأويل: ١٩٦/٢.

(٧) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(٨) تفسير المراغي: ٤٩٧/١.

إلى غير جهة حركة النمل فقال : إن ربي يحرك الشمس قسراً على غير حركتها ، فإن كنت رباً فحركها بحركتها فهو أهون"^(١) .

فإن قيل : لِمَ عدل إبراهيم عن نصره حجة الأولى إلى غيرها ، وهذا يضعف الحجة ولا يليق بالأنبياء ؟ ففيه جوابان^(٢) :

أدهما : أنه قد ظهر من فساد معارضته ما لم يحتج معه إلى نصره حجة ثم أتبع ذلك بغيره تأكيداً عليه في الحجة .

والجواب الثاني : أنه لما كان في تلك الحجة إشغاب منه بما عارضها به من الشبهة أحب أنه يحتج عليه بما لا إشغاب فيه ، قطعاً له واستظهاراً عليه .

قال الشوكاني : " لكون لهذه الحجة لا تجري فيها المغالطة لا يتيسر للكافر أن يخرج عنها بمخرج مكابرة ومشاغبة"^(٣) .

قال القاسمي : " ولما سلك الطاغية مسلك التلبيس والتمويه على الرعاع ، وكان بطلان جوابه من الجلاء والظهور بحيث لا يخفى على أحد ، والتصدي لإبطاله من قبيل السعي في تحصيل الحاصل ، انتقل إبراهيم عليه السلام ، إرسالا لعنان المناظرة معه ، إلى حجة أخرى لا تجري فيها المغالطة ولا يتيسر للطاغية أن يخرج عنها بمخرج مكابرة أو مشاغبة أو تلبيس على العوام"^(٤) .

وقال ابن كثير : " أن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثاني ، انتقال من دليل إلى أوضح منه ، ومنهم من قد يطلق عبارة ردية ، وليس كما قالوه بل المقام الأول يكون كالمقدمة للثاني ويُبَيِّن بطلان ما ادعاه نمرود في الأول والثاني ، والله الحمد والمنة"^(٥) .

قال : {فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ} فإن قيل فهلاً عارضه النمرود بأن قال : فليأت بها ربك من المغرب ؟ ففيه جوابان^(٦) :

أدهما : أن الله خذله بالصرف عن هذه الشبهة .

والجواب الثاني : وقيل : إنما لم يقله لأنه خاف أن لو سأل ذلك دعا إبراهيم ربه فكان زيادة في فضيحته وانقطاعه .

قال البغوي : " والصحيح أن الله صرفه عن تلك المعارضة إظهاراً للحجة عليه أو معجزة لإبراهيم عليه السلام"^(٧) .

قوله تعالى : {قُبُهْتَ الَّذِي كَفَرَ} [البقرة: ٢٥٨] ، أي : " أي تحير ودهش وانقطعت حجته"^(٨) .

قال سفيان : " فسكت ، فلم يجبه بشيء"^(٩) .

وقال ابن إسحاق : " وقعت عليه الحجة يعني : نمرود"^(١٠) .

قال ابن كثير : أي " خرس فلا يتكلم ، وقامت عليه الحجة"^(١١) .

قال القاسمي : " تحير ودهش وغلب بالحجة ، لما علم عجزه وانقطاعه وأنه لا يقدر على المكابرة في هذا المقام"^(١٢) .

قال المراغي : " أي فدهش ولم يجد جواباً ، وكأنما ألقمه حجراً"^(١) .

(١) تفسير النسفي: ١٣٥/١ .

(٢) انظر: النكت والعيون: ٣٣٠/١ .

(٣) محاسن التأويل: ٢٧٧/١ .

(٤) محاسن التأويل: ١٩٦/٢ .

(٥) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١ .

(٦) انظر: النكت والعيون: ٣٣٠/١ ، وتفسير البغوي: ٣١٧/١ .

(٧) تفسير البغوي: ٣١٧/١ .

(٨) تفسير البغوي: ٣١٦-٣١٧/١ .

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٣٩): ص ٤٩٩/٢ .

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٤٠): ص ٤٩٩/٢ .

(١١) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١ .

(١٢) محاسن التأويل: ١٩٦/٢ .

قال الحافظ ابن كثير: " أي: ذهبت حجته"^(٢).
قال الصابوني: " أي أخرس ذلك الفاجر بالحجة القاطعة، وأصبح مبهوتاً دهشاً لا يستطيع
الجواب"^(٣).

قال ابن عثيمين: " أي تحير، واندھش، ولم يحر جواباً؛ فغلب إبراهيم الذي كفر؛ لأن وقوف
الخصم في المناظرة عجز"^(٤).

قال ابن عاشور: " و {بهت}، فعل مبني للمجهول يقال بهته فبهت بمعنى أعجزه عن الجواب
فعجز أو فاجأه بما لم يعرف دفعه قال تعالى: بل تأتيهم بغتة فتبھتهم [الأنبياء: ٤٠] وقال عروة
العذري^(٥):

فما هو إلا أن أراها فجاءة ... فأبهت حتى ما أكاد أجيـب
ومنه البهتان وهو الكذب الفظيع الذي يبھت سامعه"^(٦).

وقوله تعالى: {فَبُهتَ الَّذِي كَفَرَ} [البقرة: ٢٥٨]، فيه وجهان^(٧):
أحدهما: يعني تحير .

والثاني: معناه انقطع، وهو قول أبي عبيدة .
وقرئ: {فَبُهتَ الَّذِي كَفَرَ}، بفتح (الباء) و(الهاء)، بمعنى: أن الملك قد بهت إبراهيم بشبهته أي
سارع بالبهتان .

قال الشوكاني: قال ابن جني: قرأ أبو حيوة (فبهت) بفتح الباء وضم الهاء، وهي لغة في بهت
بكسر (الهاء)، قال: وقرأ ابن السميع فبهت بفتح (الباء) و(الهاء) على معنى: فبهت إبراهيم الذي
كفر، فالذي في موضع نصب، قال: وقد يجوز أن يكون (بهت) بفتحهما لغة في (بهت)، وحكى
أبو الحسن الأخفش قراءة (فبهت)، بكسر (الهاء)، قال: والأكثر بالفتح في (الهاء)^(٨).

قال ابن عطية: " وقد تأول قوم في قراءة من قرأ فَبُهتَ بفتحهما أنه بمعنى سب وقذف، وأن
نمرود هو الذي سب إبراهيم حين انقطع ولم تكن له حيلة"^(٩).

قال الشوكاني: " وقال سبحانه {فبهت الذي كفر}، ولم يقل: فبهت الذي حاج، إشعار بأن تلك
المحاجة كفر"^(١٠).

قوله تعالى: قوله تعالى: {وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [البقرة: ٢٥٨]، " أي: لا يلهمهم الحجة
والبيان في مقام المناظرة والبرهان بخلاف أوليائه المتقين"^(١١).

(١) تفسير المراغي: ٤٩٧/١.

(٢) الهدى: ٩٥، وأصل البهت: التَّحِيرُ والدَّهْشَةُ، والمعنى: أنه انقطع وسكت متحيراً؛ لذهاب حجته وبطلانها.
انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٣٠٧/١، الصحاح للجوهري: ٢٤٤/١، مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٧٩/١،
معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٣٤١/١، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٤، جامع البيان للطبري: ٤٣٢/٥،
البيضاوي: ٢٩/٧، البحر المحيط لأبي حيان: ٢٨٥/٢، الدر المنثور: ٦٢١/١، الدرر المبتثة في الغرر
المتلثة للفيروزآبادي: ٥٢.

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٢٨٠/٣.

(٥) البيت لكثير عزة في ديوانه ص ٥٢٢؛ والحماسة الشجرية ١/ ٥٢٨؛ وسمط اللآلي ص ٤٠٠؛ وللمجنون في
ديوانه ص ٤٩؛ وللأحوص في ملحق ديوانه ص ٢١٣؛ والأغاني ٤/ ٢٥٠؛ وخزانة الأدب ٢/ ١٧؛ ولعروة بن
حزام في خزانة الأدب ٨/ ٥٦٠، ٥٦١؛ والشعر والشعراء ص ٦٢٦. فجاءة: بغتة. أبهت: أدھش وأتحرير،
والمعنى: إذا ما قصدت الحبيبة، لم يكن مني إلا أن أفاجأ برويتها فيعقد لساني، وكأني غير قادر على الكلام.

(٦) التحرير والتنوير: ٣٤/٣.

(٧) انظر: النكت والعيون: ٣٣٠/١.

(٨) فتح القدير: ٢٧٨/١.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٤٧/١.

(١٠) الفتح القدير: ٢٧٨/١.

(١١) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

قال محمد بن إسحاق : "أي : لا يهديهم في الحجة عند الخصومة ، لما هم عليه من الضلالة"^(١).

وعن السدي: " {وَاللّٰهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّٰلِمِينَ} قال: إلى الإيمان"^(٢).
قال الطبري: " والله لا يهدي أهل الكفر إلى حجة يدحضون بها حجة أهل الحق عند المحاجة والمخاصمة ، لأن أهل الباطل حججهم داحضة"^(٣).

قال ابن كثير: " أي : لا يلهمهم حجة ولا برهانًا بل حجتهم داحضة عند ربهم ، وعليهم غضب ولهم عذاب شديد"^(٤).

قال الواحدي: " لا يجعل جزاءهم على ظلمهم أن يهديهم"^(٥).
قال القاسمي: " أي لا يلهمهم حجة ولا برهانًا. بل حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ [الشورى: ١٦]"^(٦).

قال ابن عثيمين: " أي: لا يوفقهم للهداية"^(٧).

قال ابن عطية: " إخبار لمحمد عليه السلام وأمته، والمعنى: لا يرشدهم في حججهم على ظلمهم، لأنه لا هدى في الظلم، فظاهره العموم، ومعناه الخصوص، كما ذكرنا، لأن الله قد يهدي الظالمين بالتوبة والرجوع إلى الإيمان. ويحتمل أن يكون الخصوص فيمن يوافق ظالما"^(٨).

قال الراغب: " أي : لا يقبلون منه هدايته لهم ، وإذا لم يقبلوا منه لم يعطهم ، وإذا لم يعطهم فهو لم يهدهم ، وأيضا فالظلم هاهنا مناف للهداية ، فإنه جحود ألاء الله ، والامتناع من قبولها والهداية تقتضي تحري العدالة ، فإذا الهداية والظلم كالمضادين لا يجتمعان"^(٩).

قال المراغي: " أي إن الله لا يهدي من أعرض عن قبول الهداية ، ولم ينظر في الدلائل التي توصل إلى معرفة الحق ويستسلم للطاغوت ، ويترك ما أعطاه الله من الفهم ، اتباعا لهواه وشهوته التي تزين له ما هو فيه ، وهو حينئذ قد ظلم نفسه وصلّ صلا لا بعيدا"^(١٠).

قال ابن عاشور: " وإنما انتفى هدي الله لقوم الظالمين لأن الظلم حائل بين صاحبه وبين التنازل إلى التأمل من الحجج وإعمال النظر فيما فيه النفع إذ الذهن في شغل عن ذلك بزهوة وغروره، والآية دليل على جواز المجادلة والمناظرة في إثبات العقائد، والقرآن مملوء بذلك، وأما ما نهي عنه من الجدل فهو جدال المكابرة والتعصب وترويج الباطل والخطأ"^(١١).

قال الطبري: " (الظلم): وضع الشيء في غير موضعه، والكافر وضع جحوده ما جحد في غير موضعه ، فهو بذلك من فعله ظالم لنفسه"^(١٢).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَاللّٰهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّٰلِمِينَ} [البقرة: ٢٥٨]، وجهين^(١٣):

أحدهما : لا يعينهم على نصره الظلم .

والثاني : لا يُخَلِّصُهُمْ مِنْ عِقَابِ الظلم .

ويحتمل الظلم هنا وجهين^(١):

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٥٨٨١):ص/٤٣٨، وابن أبي حاتم (٢٦٤٠):ص/٤٩٩/٢.

(٢) الدر المصون: ٢٦/٢.

(٣) تفسير الطبري: ٤٣٧/٥.

(٤) تفسير ابن كثير: ٦٨٦/١.

(٥) التفسير الوسيط: ٣٧٢/١.

(٦) محاسن التأويل: ١٩٦/٢.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٢٨١/٣.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٤٧/١.

(٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٠/١.

(١٠) تفسير المراغي: ٤٩٧/١.

(١١) التحرير والتنوير: ٣٤/٣.

(١٢) تفسير الطبري: ٤٣٧/٥.

(١٣) انظر: النكت والعيون: ٣٣٠/١.

أحدهما : أنه الكفر خاصة .
والثاني : أنه التعدي من الحق إلى الباطل .
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: بلاغة القرآن الكريم في عرض الأمور العجيبة معرض التقرير، والاستفهام؛ لأن «التقرير» يحمل المخاطب على الإقرار؛ و«الاستفهام» يثير اهتمام الإنسان؛ فجمع بين الاستفهام، والتقرير.

٢ - ومنها: بيان كيف تصل الحال بالإنسان إلى هذا المبلغ الذي بلغه هذا الطاغية؛ وهو إنكار الحق لمن هو مختص به، وادعائه المشاركة؛ لقوله: { أنا أحيي وأميت }.

٣ - ومنها: أن المحاجة لإبطال الباطل، وإحقاق الحق من مقامات الرسل؛ لقوله تعالى: { ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه }.

٤ - ومنها: الإشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يتعلم طرق المناظرة، والمحاجة؛ لأنها سُلْم، ووسيلة لإحقاق الحق، وإبطال الباطل؛ ومن طالع كتب شيخ الإسلام ونحوها تعلم المناظرة - ولو لم يدرسها فناً.

٥ - ومنها: أن النعم قد تكون سبباً للظغيان؛ لأن هذا الرجل ما طغى وأنكر الخالق إلا لأن الله آتاه الملك؛ ولهذا أحياناً تكون الأمراض نعمة من الله على العبد؛ والفقر والمصائب تكون نعمة على العبد؛ لأن الإنسان إذا دام في نعمة، وفي رغد، وفي عيش هنيء فإنه ربما يطغى، وينسى الله عز وجل.

٦ - ومنها: صحة إضافة الملكية لغير الله؛ لقوله تعالى: { أن آتاه الله الملك }.

٧ - ومنها: أن ملك الإنسان ليس ملكاً ذاتياً من عند نفسه؛ ولكنه معطى إياه؛ لقوله تعالى: { أن آتاه الله الملك }؛ وهذه الآية كقوله تعالى: { قل اللهم مالك الملك تؤتي الملك من تشاء } [آل عمران: ٢٦].

٨ - ومنها: فضيلة إبراهيم -صلى الله عليه وسلم-، حيث قال مفتخراً، ومعتزلاً أمام هذا الطاغية: { ربي }؛ فأضافه إلى نفسه، كأنه يفتخر بأن الله سبحانه وتعالى ربه.

٩ - ومنها: إثبات الأفعال الاختيارية لله عز وجل؛ لقوله تعالى: { يحيي ويميت }؛ وهذه المسألة أنكرها كثير من علماء الكلام؛ وعللوا ذلك بعلل عليلة؛ بل ميتة لا أصل لها؛ لأنهم قالوا: إن الحوادث لا تقوم إلا بحدوث؛ وإن الحوادث إن كانت كمالاتاً كان فقدانها نقصاً؛ وإن كانت نقصاً فكيف يتصف الله بها! إذا هي ممتنعة؛ لأنها نقص على كل تقدير؛ وحينئذٍ يجب أن ننزه الله عنها، وأن تكون ممتنعة عليه؛ والجواب عن ذلك أن قولكم: «الحوادث لا تقوم إلا بحدوث» مجرد دعوى؛ ونحن نعلم أن الحوادث تحدث منا، ولكنها ليست سابقة بسبقنا؛ ولا يعد ذلك فينا نقصاً؛ فالحوادث تحدث بعد من أحدثها؛ ولا مانع من ذلك؛ فمن الممكن أن يكون المتصف بها قديماً وهي حادثه؛ وأما قولكم: «إنها إن كانت كمالاتاً كان فقدانها نقصاً؛ وإن كانت نقصاً فكيف يوصف بها»؟ فنقول: هي كمال حال وجودها؛ فإذا اقتضت الحكمة وجودها كان وجودها هو الكمال؛ وإذا اقتضت الحكمة عدمها كان عدمها هو الكمال.

١٠ - ومن فوائد الآية: أن الإحياء والإماتة بيد الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { يحيي ويميت }؛ إذا فاعتمد على الله عز وجل، ولا تخف، ولا تقدر أسباباً وهمية؛ مثلاً دعيت إلى أي عمل صالح فقلت: أخشى إن عملت هذا العمل أن أموت؛ نقول: هذا إذا كان مجرد وهم فإن هذه الخشية لا ينبغي أن يبني عليها حكماً، بحيث تمنعه من أمر فيه مصلحته، وخيره.

١١ - ومنها: أن الإنسان المجادل قد يكابر فيدعي ما يعلم يقيناً أنه لا يملكه؛ لقول الرجل الطاغية: { أنا أحيي وأميت }؛ ومعلوم أن هذا إنما قاله في مضايقة المحاجة؛ والإنسان في

مضايقه المحاجة ربما يلتزم أشياء هو نفسه لو رجع إلى نفسه لعلم أنها غير صحيحة؛ لكن ضيق المناظرة أوجب له أن يقول هذا إنكاراً، أو إثباتاً.

١٢ - ومنها: حكمة إبراهيم - صلى الله عليه وسلم -، وجودته في المناظرة سواء قلنا: إن هذا من باب الانتقال من حجة إلى أوضح منها، أو قلنا: إنه من باب تفريع حجة على حجة.

١٣ - ومنها: الرد على علماء الهيئة الذين يقولون: إن إثبات الشمس ليس إثباتاً لها بذاتها؛ ولكن الأرض تدور حتى تأتي هي على الشمس؛ ووجه الرد أن إبراهيم قال: { فإن الله يأتي بالشمس من المشرق }؛ إذاً الله أتى بها من المشرق؛ وهم يقولون: إن الله لم يأت بها من المشرق؛ ولكن الأرض بدورها طلعت عليها؛ ونحن نقول: إن الله لم يقل: إن الله يدير الأرض حتى تُرى الشمس من المشرق؛ فأدركها حتى تُرى من المغرب! ويجب علينا أن نأخذ في هذا الأمر بظاهر القرآن، وألا نلتفت لقول أحد مخالف لظاهر القرآن؛ لأننا متعبدون بما يدل عليه القرآن؛ هذا من جهة؛ ولأن الذي أنزل القرآن أعلم بما خلق: قال الله تعالى: { ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير } [الملك: ١٤]؛ فإذا كان يقول في كلامه إن الشمس: «تأتي»، و«تطلع»، و«تغرب»، و«تزلزل»، و«تتوارى»؛ كل هذه الأفعال يضيفها إلى الشمس؛ لماذا نحن نجعلها على العكس من ذلك، ونضيفها إلى الأرض!!! ويوم القيامة سيقول الله لنا: { ماذا أجبتكم المرسلين } [القصص: ٦٥]؛ لا يقول: ماذا أجبتكم العالم الفلكي الفلاني؛ على أن علماء الفلك قديماً، وحدثاً مختلفون في هذا؛ لم يتفقوا على أن الأرض هي التي بدورها يكون الليل، والنهار؛ وما دام الأمر موضع خلاف بين الفلكيين أنفسهم؛ فإننا نقول كما نقول لعلماء الشرع إذا اختلفوا: «إن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول»؛ بل نقول: لو جاء علماء الفلك بأجمعهم ما عدلنا عن ظاهر القرآن حتى يتبين لنا أمر محسوس؛ وحينئذ نقول لربنا إذا لا قيناه: إنك قلت - وقولك الحق: { لا يكلف الله نفساً إلا وسعها }، وقلت: { اتقوا الله ما استطعتم } [التغابن: ١٦]؛ ونحن ما وسعنا إلا أن نقول: إن قولك: { وترى الشمس إذا طلعت } [الكهف: ١٧] أي إذا طلعت رأي العين؛ لا في حقيقة الواقع؛ لأننا علمنا بحسنا، وبصرنا بأن الذي يكون به تعاقب الليل، والنهار هو دوران الأرض؛ أما والحس لم يدل على هذا؛ ولكنه مجرد أقيسة ونظريات، فإنني أرى أنه لا يجوز لأحد أن يعدل عن كلام ربه الذي خلق، والذي أنزل القرآن تبياناً لكل شيء لمجرد قول هؤلاء.

١٤ - ومن فوائد الآية: أن الحق لا تمكن المجادلة فيه؛ لقوله تعالى: { فبهت الذي كفر }.

١٥ - ومنها: إثبات أن من جحد الله فهو كافر؛ لقوله تعالى: { فبهت الذي كفر }؛ وهذه هي النكتة في الإظهار مقام الإضمار؛ لأجل أن نقول: كل من جادل كما جادل هذا الرجل فهو كافر.

١٦ - ومنها: الإشارة إلى أن محاجة هذا الرجل محاجة بباطل؛ لقوله تعالى: { الذي كفر }؛ لأن الذين كفروا هم الذين يحاجون حجة باطلة؛ قال الله تعالى: { ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق } [الكهف: ٥].

١٧ - ومنها: الرد على القدرية؛ لقوله تعالى: { والله لا يهدي القوم الظالمين }؛ لأنهم يقولون: إن الإنسان حرّ: يهتدي بنفسه، ويضل بنفسه؛ وهذه الآية واضحة في أن الهداية بيد الله.

١٨ - ومنها: التحذير من الظلم؛ لقوله تعالى: { والله لا يهدي القوم الظالمين }؛ ومن الظلم أن يتبين لك الحق فتجادل لنصرة قولك؛ لأن العدل أن تتصاع للحق، وألا تكابر عند وضوحه؛ ولهذا ضل من ضل من أهل الكلام؛ لأنه تبين لهم الحق؛ ولكن جادلوا؛ فبقوا على ما هم عليه من ضلال.

١٩ - ومنها: أن الله لا يمنع فضله عن أحد إلا إذا كان هذا الممنوع هو السبب؛ لقوله تعالى: { والله لا يهدي القوم الظالمين }؛ فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم } [الصف: ٥].

٢٠ - ومنها: أنه كلما كان الإنسان أظلم كان عن الهداية أبعد؛ لأن الله علق نفي الهداية بالظلم؛ وتعليق الحكم بالظلم يدل على عليته؛ وكلما قويت العلة قوي الحكم المعلق عليه.

٢١ - ومنها: أن من أخذ بالعدل كان حرياً بالهداية؛ لمفهوم المخالفة في قوله تعالى: { والله لا يهدي القوم الظالمين }؛ فإذا كان الظالم لا يهديه الله، فصاحب العدل حري بأن يهديه الله عز وجل؛ فإن الإنسان الذي يريد الحق ويتبع الحق - والحق هو العدل - غالباً يهدي، ويوفق للهداية؛ ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في العقيدة الواسطية عبارة من أحسن العبارات؛ قال: «من تدبر القرآن طالباً للهدى منه تبين له طريق الحق»^(١)؛ وهذه كلمة مأخوذة من القرآن منطوقاً، ومفهوماً.

القرآن

{ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَسْسَهُ وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [البقرة: ٢٥٩]

التفسير:

أو هل رأيت -أيها الرسول- مثل الذي مرَّ على قرية قد تهدمت دورها، وخوت على عروشها، فقال: كيف يحيي الله هذه القرية بعد موتها؟ فأماته الله مائة عام، ثم ردَّ إليه روحه، وقال له: كم قدر الزمان الذي لبثت ميتاً؟ قال: بقيت يوماً أو بعض يوم، فأخبره بأنه بقي مائة عام، وأمره أن ينظر إلى طعامه وشرايه، وكيف حفظهما الله من التغير هذه المدة الطويلة، وأمره أن ينظر إلى حماره كيف أحياه الله بعد أن كان عظماً متفرقة؟ وقال له: ولنجعلك آية للناس، أي: دلالة ظاهرة على قدرة الله على البعث بعد الموت، وأمره أن ينظر إلى العظام كيف يرفع الله بعضها على بعض، ويصل بعضها ببعض، ثم يكسوها بعد الالتئام لحماً، ثم يعيد فيها الحياة؟ فلما اتضح له ذلك عياناً اعترف بعظمة الله، وأنه على كل شيء قدير، وصار آية للناس.

قال القاسمي: هذه الآية "استشهاد على ما ذكر تعالى من ولايته للمؤمنين وتقرير له، معطوف على الموصول السابق"^(٢).

قال المراغي: "وقد أبهم الله القرية فلم يذكر مكانها ولا المارَّ عليها، بل اقتصر على موضع العبرة، وما به تقوم الحجة ولم يعن بما فوق ذلك حتى لا يشغل القارئ أو السامع به"^(٣).

قوله تعالى: { أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ } [البقرة: ٢٥٩]، "أي: رأيت مثل الذي مرَّ على قرية"^(٤).

قال الطبري: "قوله: { أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ } [البقرة: ٢٥٩] عطف على قوله: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ }، وإنما عطف قوله: { أَوْ كَالَّذِي } على قوله: { إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ }، وإن اختلف لفظهما، لتشابه معنييهما. لأن قوله: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ }، وإن اختلف لفظهما، لتشابه معنييهما. لأن قوله: { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ }، وإن اختلف لفظهما، لتشابه معنييهما.

(١) مجموع الفتاوى: ١٣٧/٣.

(٢) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.

(٣) تفسير المراغي: ٤٩٩/١.

(٤) تفسير المراغي: ٥٠٠/١. و{القرية}، مأخوذة من القرئ؛ وهي الجمع؛ وتطلق على الناس المجتمعين في البلد؛ وتطلق على البلد نفسها - حسب السياق - فمثلاً في قوله تعالى: {قَالُوا إِنَّا مَهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ} [العنكبوت: ٣١] المراد ب{القرية} هنا المساكن؛ لأنه تعالى قال: {أهل هذه القرية}؛ وأما في قوله تعالى: {فكأين من قرية أهلكناها وهي ظالمة} فالمراد ب«القرية» هنا أهلها؛ والدليل قوله تعالى: {أهلكناها}، وقوله تعالى: {وهي ظالمة}؛ وهذا لا يوصف به البلد، فتبين أن القرية يراد بها أحياناً البلد التي هي محل مجتمع الناس؛ ويراد بها القوم المجتمعون - على حسب السياق؛ وكما قال أولاد يعقوب لأبيهم: {وأسأل القرية التي كنا فيها والغير التي أقبلنا فيها} [يوسف: ٨٢]؛ فالمراد ب{القرية} هنا أهلها؛ والدليل قوله تعالى: {وأسأل القرية}؛ لأن السؤال لا يمكن أن يوجه إلى القرية التي هي البناء؛ وإذا كانت «القرية» تطلق على أهل القرية بنص القرآن فلا حاجة إلى أن نقول: هذا مجاز أصله؛ وأسأل أهل القرية؛ لأننا رأينا في القرآن الكريم أن «القرية» يراد بها الساكنون. [انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٨٨/٣].

رَبِّهِ، بمعنى: هل رأيت، يا محمد، كالذي حاج إبراهيم في ربه؟ ثم عطف عليه بقوله: {أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ}، لأن من شأن العرب العطف بالكلام على معنى نظير له قد تقدمه، وإن خالف لفظه لفظه^(١).

قال القاسمي: "وإيثار (أو) الفارقة على (الواو) الجامعة للاحتراز عن توهم اتحاد المستشهد عليه من أول الأمر. والكاف إما اسمية جيء بها للتنبيه على تعدد الشواهد وعدم انحصارها فيما ذكر"^(٢).

واتفق أهل العلم بأن {أو} للعطف حملا على المعنى، واختلفوا في التقدير على قولين^(٣): الأول: فعند الكسائي والفراء، يكون التقدير: هل رأيت كالذي حاج إبراهيم في ربه، أو كالذي مر على قرية.

الثاني: وقال المبرد: المعنى ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه، ألم تر من هو كالذي مر على قرية. فأضمر في الكلام من هو.

قال القرطبي: "وقرأ أبو سفيان بن حسين {أَوْ كَالَّذِي مَرَّ} بفتح الواو، وهي واو العطف دخل عليها ألف الاستفهام الذي معناه التقرير"^(٤).

واختلفوا في الذي مر على قرية على خمسة أقاويل^(٥):

أحدها: أنه عزيز^(٦)، قاله ناحية بن كعب^(٧)، وسليمان بن بريدة^(٨)، وقتادة^(٩)، والربيع^(١٠)، وعكرمة^(١١)، والسدي^(١٢)، والضحاك^(١٣)، وابن عباس^(١٤)، وعلي بن أبي طالب^(١٥)، والثاني: أنه إرمياء^(١٦)، وهو قول وهب^(١٧)، وعبدالله بن عبيد بن عمير^(١٨)، وبكر بن مضر^(١٩).

(١) تفسير الطبري: ٤٣٨/٥.

(٢) محاسن التأويل: ١٩٢/٢.

(٣) انظر: تفسير القرطبي: ٢٨٨/٣، وتفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٣-٥٤/١، وتفسير البغوي: ٣١٧/١.

(٤) تفسير القرطبي: ٢٨٨/٣.

(٥) انظر: تفسير ابن كثير: ٦٨٧/١، وتفسير الطبري: ٤٣٩/٥ وما بعدها، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٠٠/٢ وما بعدها.

(٦) قال السيوطي: "أخرج اسحق بن بشر وابن عساكر عن الحسن قال: كان أمر عزيز وبختنصر في الفترة". [الدر المنثور: ٢٩/٢].

وقال: "وأخرج إسحق وابن عساكر عن عطاء بن أبي رباح قال: كان أمر عزيز بين عيسى ومحمد". [الدر المنثور: ٢٩/٢].

وقال أيضا: "أخرج اسحق بن بشر وابن عساكر عن وهب بن منبه قال: كانت قصة عزيز وبختنصر بين عيسى وسليمان". [الدر المنثور: ٢٩/٢].

(٧) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٢): ص ٤٣٩/٥.

(٨) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٣): ص ٤٣٩/٥.

(٩) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٥) و(٥٨٨٤): ص ٤٣٩/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٦): ص ٤٣٩/٥.

(١١) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٧): ص ٤٣٩/٥.

(١٢) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٨): ص ٤٤٠/٥.

(١٣) انظر: تفسير الطبري (٥٨٨٩): ص ٤٤٠/٥.

(١٤) انظر: تفسير الطبري (٥٨٩٠): ص ٤٤٠/٥.

(١٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٤١): ص ٥٠٠/٢.

(١٦) وأخرج الطبري بسنده (٥٨٩١): ص ٤٤٠/٥: عن "ابن إسحاق، قال: اسم الخضر فيما كان وهب بن منبه يزعم عن بني إسرائيل - أورميا بن حلقيا، وكان من سبط هارون بن عمران".

ثم رده ونقضه في تاريخه: ١٩٤/١ وما قبلها.

(١٧) انظر: تفسير الطبري (٥٨٩٢) و(٥٨٩٣) و(٥٨٩٤): ص ٤٤٠/٥.

(١٨) انظر: تفسير الطبري (٥٨٩٥) و(٥٨٩٦): ص ٤٤٠/٥، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٦٤٣): ص ٥٠٠/٢.

(١٩) انظر: تفسير الطبري (٥٨٩٧): ص ٤٤٠/٥.

والثالث : أنه الخَصِر ، وهو قول ابن إسحاق^(١).
والرابع: وقيل أنه حزقيل بن بوزا. روي ذلك عن سليمان بن محمد الأسلمي السيارى الجارى^(٢).
الخامس: وقال الزمخشري: "والمار كان كافرا بالبعث ، وهو الظاهر لانتظامه مع نمرود في سلك ولكلمة الاستبعاد التي هي : أنى يحيى"^(٣).
قال الطبري: " ولا بيان عندنا من الوجه الذي يصح من قَبْلِهِ البيان على اسم قائل ذلك. وجائز أن يكون ذلك عزيزا ، وجائز أن يكون أورميا ، ولا حاجة بنا إلى معرفة اسمه ، إذ لم يكن المقصود بالآية تعريف الخلق اسم قائل ذلك ، وإنما المقصود بها تعريف المنكرين قدرة الله على إحيائه خلقه بعد مماتهم ، وإعادتهم بعد فنائهم"^(٤).
وقد قال الزمخشري: " وقيل هو عزيز أو الخضر ، أراد أن يعاين إحياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلبه إبراهيم عليه السلام. وقوله : أنى يحيى اعتراف بالعجز عن معرفة طريقة الإحياء ، واستعظام لقدرة المحيي"^(٥).
واختلفوا في (القرية) على ثلاثة أقوال^(٦) :
الأول: هي بيت المقدس، لما خرَّبه بُخْتَنَصْرٌ ، وهذا قول وهب^(٧) وقتادة^(٨)، والضحاك^(٩)، وعكرمة^(١٠)، والربيع بن أنس^(١١).
والثاني : أنها التي خرج منها الألو ف حذر الموت ، قاله ابن زيد^(١٢) .

- (١) انظر: تفسير الطبري (٥٨٩٠):ص٤٤٠/٥.
(٢) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٦٤٢):ص٥٠٠/٢.
(٣) تفسير الكشاف: ٣٠٧/١. قال الزمخشري: " فإن قلت : فإن كان المار كافرا فكيف يسوغ أن يكلمه الله؟ قلت : كان الكلام بعد البعث ولم يكن إذ ذاك كافرا".[تفسير الكشاف: ٣٠٨/١].
علق الغمام أحمد بن محمد المعروف بابن المنير، قائلا: " وهذا سؤال عجيب ، والجواب عنه أعجب منه ، ومن سلم لهذا السائل أن الله تعالى لا يسوغ أن يكلم الكافر؟ وهل هذا إلا خطب بلا أصل؟
أليس أن إبليس رأس الكفر ومعنده ومع هذا قال الله تعالى : (فاخرج منها فإنك رجيم ...) إلى آخر الآية ويقول تعالى للكفار وهم بين أطباقها يعذبون (اخسؤا فيها ولا تكلمون) ولأن هذا الأمر متيقن وقوعه فضلا عن جوازه أول العلماء قوله تعالى : (ولا يكلمهم الله) بمعنى ولا يكلمهم بما يسرهم وينفعهم. هذا وجه تعجبي من السؤال. وأما الجواب فقد أسلفت أنفا رده بأن إيمان هذا المار على القول بأنه كان كافرا إنما حصل في آخر القصة بعد أن تبينت له الآيات. وأما كلام الله تعالى فمن أول القصة. قلت : الزمخشري كفانا مؤنة هذا الفضل سؤالا وجوابا والله المستعان".[تفسير الكشاف: ٣٠٨/١/الهامش(١)].
(٤) تفسير الطبري: ٤٤١/٥-٤٤٢.
(٥)تفسير الكشاف: ٣٠٧/١.
(٦) انظر: تفسير الطبري: ٤٤٢/٥ وما بعدها، وتفسير الكشاف: ٣٠٧/١.
(٧) انظر: تفسير الطبري(٥٨٩٨) و(٥٨٩٩) و(٥٩٩٠):ص٤٤٢-٤٤٣.
(٨) انظر: تفسير الطبري(٥٩٠١):ص٤٤٣.
(٩)انظر: تفسير الطبري(٥٩٠٢):ص٤٤٣، و(٥٩٠٦):ص٤٤٥.
(١٠)انظر: تفسير الطبري(٥٩٠٣):ص٤٤٣.
(١١)انظر: تفسير الطبري(٥٩٠٤):ص٤٤٣.
(١٢)انظر: تفسير الطبري(٥٩٠٥):ص٤٤٤/٥. قال الطبري: " حدثني يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : قال ابن زيد في قول الله تعالى ذكره : { أَلَمْ نَرِ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ } ، قال : قرية كان نزل بها الطاعون ثم اقتصر قصتهم التي ذكرناها في موضعها عنه ، إلى أن بلغ {فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا}، في المكان الذي ذهبوا يبتغون فيه الحياة ، فماتوا ثم أحياهم الله ، {إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون} [سورة البقرة : ٢٤٣]، قال : وممر بها رجل وهي عظام تلوح ، فوقف ينظر ، فقال : " أنى يحيى هذه الله بعد موتها ، فأماته الله مائة عام ثم بعثه " إلى قوله {لم يئسنه} ".
واعترض ابن عطية على قول ابن زيد، قائلا: " وقول ابن زيد لا يلائم الترجمة، لأن الإشارة بهذه على مقتضى الترجمة هي إلى المكان، وعلى نفس القول هي إلى العظام والأجساد، وهذا القول من ابن زيد مناقض لألفاظ الآية، إذ الآية إنما تضمنت قرية خاوية لا أنيس فيها، والإشارة بهذه إنما هي إلى القرية، وإحيائها إنما هو بالعمارة ووجود البناء والسكان".[المحرر الوجيز: ٣٤٧/١].

والثالث: وحكى النقاش أن قوما قالوا هي "المؤتفكة"^(١).
قال ابن كثير: "فالمشهور أنها بيت المقدس مر عليها بعد تخريب بختنصر لها وقتل أهلها"^(٢).
وقوله تعالى: {وَهِيَ خَاوِيَةٌ} [البقرة: ٢٥٩]، أي: "خالية ساقطة حيطانها على سقوفها"^(٣).
قال الطبري: أي: "وهي خالية من أهلها وسكانها"^(٤).
قال ابن حجر: "أي: لا أنيس فيها"^(٥).
قال ابن كثير: "أي: ليس فيها أحد من قولهم: خوت الدار تخوي خواءً وخوياً"^(٦).
قال الراغب: "الحو: خلو الوعاء، يقال: خلت الدار، تخوي خواء، وخوي النجم وأخوى إذا لم يكن منه عند سقوطه مطر تشبيهاً بذلك، وأخوي أبلغ من خوي، كما أن أسقي أبلغ من سقى، وخوي جوف فلان خوي، والتخوية: ترك ما بين الشئنين خالياً... والعرش: ما ارتفع من البناء، ويقال ذلك للسقف والسطح، وسمي السرير به تشبيهاً، أو عبر به عن أمر الإنسان، وقيل: استوى عرشه، وتل عرشه، والتعريش بناء ذلك وبه شبهه تعريش الكرم، وسمي المعررش منه عريشاً، وقيل: عرش الحمار إذا رفع رأسه وجعله كعرش، وعرشان الفرس شعر عرفه تشبيهاً بعريش الكرم"^(٧).
وذكر أهل التفسير في تفسير قوله {خَاوِيَةٌ} [البقرة: ٢٥٩]، قولان^(٨):
أحدهما: الخراب، من: خوي البيت بكسر الواو يَخوي خَوَى إذا سقط. وهو قول ابن عباس^(٩)
والضحاك^(١٠) والربيع^(١١) والسدي^(١٢) وابن قتيبة^(١٣)، واختيار ابن جرير^(١٤) والواحدي^(١٥)
والشوكاني^(١٦) وصديق خان^(١٧).
والثاني: الخالية، من خَوَى البيت بفتح الواو يَخَوَى خَوَاءً-ممدوداً-إذا خلا من الناس والبيوت قائمة، وهو قول قتادة^(١٨)، واختيار الزجاج^(١٩) والنحاس^(٢٠) وأبي حيان^(١) والسمين^(٢).

- (١) انظر: المحرر الوجيز: ٣٤٧/١، وهي قرية (سذوم) بالذال المعجمة على وزن رسول؛ القرية العظمى من قرى لوط. وقد اختلف العلماء في تحديد أسماء القرى التابعة لسذوم، وفي عددها، وفي عدد سكان قراها بعامّة؛ فقيل أربعمئة ألف وقيل غير ذلك. انظر: تفسير الطبري ٩٧/١٢، ٧٩/٢٧، تفسير القرطبي ٢٤٧/٧، ٨١/٩، البداية والنهاية لابن كثير ١٨٢/١، تفسير ابن كثير ٤٥٥/٢، حاشية الصاوي على الجلالين ١٠٤/٢، روح المعاني للألوسي ١١٢/١٢.
- (٢) تفسير ابن كثير: ٦٨٨/١.
- (٣) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.
- (٤) تفسير الطبري: ٤٤٤/٥.
- (٥) الهدى، ابن حجر: ١٢١.
- (٦) تفسير ابن كثير: ٦٨٨/١.
- (٧) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٠/١.
- (٨) انظر: معالم التنزيل للبغوي: ٣١٧/١، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٠٩/١، النكت والعيون للماوردي: ٣٣١/١.
- (٩) انظر: تفسير الطبري (٥٩٠٦): ص ٤٤٥/٥.
- (١٠) انظر: تفسير الطبري (٥٩٠٦): ص ٤٤٥/٥، و (٥٩٠٧): ص ٤٤٦/٥، وتفسير ابن أبي حاتم: (٢٦٤٥): ص ٥٠٠/٢.
- (١١) انظر: تفسير الطبري (٥٩٠٨): ص ٤٤٦/٥.
- (١٢) انظر: تفسير الطبري (٥٩٠٩): ص ٤٤٦/٥.
- (١٣) انظر: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٤.
- (١٤) انظر: جامع البيان للطبري: ٤٤٤/٥-٤٤٦.
- (١٥) انظر: البسيط للواحدي: ١٥٥/١.
- (١٦) انظر: فتح القدير للشوكاني: ٤١٥/١.
- (١٧) انظر: فتح البيان لصديق خان: ١٠٥/٢.
- (١٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: (٢٦٤٦): ص ٥٠٠/٢.
- (١٩) انظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٣٤٢/١.
- (٢٠) انظر: معاني القرآن للنحاس: ٢٧٨/١.

والقول الأول أظهر؛ لقوله- عز وجل: {وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا} [البقرة: ٢٥٩]، أي: ساقطة على سقفها، والله أعلم، وكلام الحافظ ابن حجر^(٣)، جمع بين القولين، فالقرية خاوية من السكان لا أنيس فيها سواء تهدمت بيوتها أم لم تتهدم، وهذا ما يتفق عليه القولان.

قوله تعالى: {عَلَى عُرُوشِهَا} [البقرة: ٢٥٩]، أي: "على أبنيتها"^(٤).
أخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن الضحاك، في قوله: {على عروشها}: سقوفها". وقال: "وروي عن السدي، نحو ذلك"^(٥).

قال ابن كثير: "أي: ساقطة سقوفها وجدرانها على عرصاتها"^(٦).
(والعروش)، تعني: الأبنية والبيوت، واحدها (عرش)، وجمع قليله (أعرش)، وكل بناء فإنه (عرش)، ويقال: عرش فلان داراً يعرش ويعرش عرشاً، ومنه قول الله تعالى ذكره: {وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ} [سورة الأعراف: ١٣٧]، يعني يبنون، ومنه قيل: عريش مكة، يعني به: خيامها وأبنيتها"^(٧).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا} [البقرة: ٢٥٩]، وجهين: أحدهما: يعمرها بعد خرابها، "وذلك لما رأى من دثورها وشدة خرابها وبعدها عن العود إلى ما كانت عليه"^(٨). روي ذلك عن قتادة^(٩) والربيع^(١٠).

قال القاسمي: "أي كيف يعمر الله هذه القرية بعد خرابها، فكان منه كالوقوع في الظلمات، فأراه الدليل على الإحياء الحقيقي في نفسه مبالغة في قلع الشبهة، إخراجاً له منها إلى النور"^(١١).
قال المراغي: "ومراد بذلك استبعاد عمرانها بالبناء والسكان بعد أن خربت وتفرقت أهلها"^(١٢).

قال ابن عطية: "وظاهر اللفظ السؤال عن إحياء القرية بعمارة وسكان"^(١٣).

والثاني: يعيد أهلها بعد هلاكهم. قاله السدي^(١٤).

قال الطبري: "قال بعضهم: كان قبله ما قال من ذلك شكاً في قدرة الله على إحيائه، فأراه الله قدرته على ذلك يضربه المثل له في نفسه، ثم أراه الموضع الذي أنكر قدرته على عمارته وإحيائه، أحيا ما رآه قبل خرابه، وأعمر ما كان قبل خرابه"^(١٥).

واعترض ابن عطية على القول الذي نقله الطبري قائلاً: "وليس يدخل شك في قدرة الله على إحياء قرية بجلب العمرة إليها، وإنما يتصور الشك من جاهل في الوجه الآخر، والصواب أن لا يتأول في الآية شك"^(١٦).

وفي سبب قبله: {أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا} [البقرة: ٢٥٩] روي عن السدي: "أن عَزِيْرًا مرّ جانيًا من الشام على حمار له معه عصيرٌ وعنب وتين؛ فلما مرّ بالقرية فرآها، وقف عليها وقلّب

(١) انظر: البحر المحيط لأبي حيان: ٢٨٥/٢.

(٢) انظر: الدر المصون: ٥٥٩/٢.

(٣) أي: "أي: لا أنيس فيها". [الهدى: ١٢١].

(٤) النكت والعيون: ٣٣١/١.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٤٧): ص ٥٠١/٢.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٨٨/١.

(٧) انظر: تفسير الطبري: ٤٤٥/٥.

(٨) تفسير ابن كثير: ٦٨٨/١.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٤٨): ص ٥٠١/٢.

(١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٤٨): ص ٥٠١/٢.

(١١) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.

(١٢) تفسير المراغي: ٥٠٠/١.

(١٣) المحرر الوجيز: ٣٤٨/١.

(١٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٤٩): ص ٥٠١/٢. قال السدي: "ليس تكذيباً منه وشكاً".

(١٥) تفسير الطبري: ٤٤٦/٥-٤٤٧.

(١٦) المحرر الوجيز: ٣٤٨/١.

يده وقال : كيف يحيي هذه الله بعد موتها ؟ ليس تكذيباً منه وشكاً فأماته الله وأمات حماره فهلكا ، ومرّ عليهما مائة سنة. ثم إن الله أحيا عزيزاً فقال له : كم لبثت ؟ قال : لبثت يوماً أو بعض يوم! قيل له : بل لبثت مائة عام! فانظر إلى طعامك من التين والعنب ، وشرابك من العصير (لم يتسنّه) ، الآية^(١). وروي عن وهب^(٢)، نحو ذلك.

قوله تعالى: {فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ} [البقرة: ٢٥٩]، "أي أمات الله ذلك السائل، واستمر ميتاً مائة سنة"^(٣).

قال ابن عثيمين: "أي قبض روحه"^{(٤)(٥)}.

قال المراغي: أي فجعله الله فاقد الحسّ والحركة دون أن تفارق الروح البدن ، ثم أعاده إلى ما كان عليه أو لا"^(٦).

قال ابن عطية: "وظاهر هذه الإماتة أنها بإخراج الروح من الجسد"^(٧).

قال أسباط: "فأماته الله وأمات حماره وهلكا، ومر عليهما مائة سنة"^(٨).

وقال الحسن: "هذا رجل من بني إسرائيل مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال: أتى يحيي هذه الله بعد موتها؟ قال: فعاقبه الله بقوله ذلك: فأماته الله مائة عام^(٩) وحماره صافن إلى جنبه، لا يطعم ولا يسقى حتى أتى عليه مائة عام طعامه وشرابه إلى جنبه، فذلك مائة عام"^(١٠).

قوله تعالى: {ثُمَّ بَعَثَهُ}، أي: "ثم أثاره حياً من بعد مماته"^(١١).

قال البغوي: "أي أحياه"^(١٢).

قال ابن عطية: "أحياه وجعل له الحركة والانتقال"^(١).

(١) أخرجه الطبري (٥٩١٣): ص ٤٥٦/٥.

(٢) أخرجه الطبري (٥٩١٠): ص ٤٤٧/٥-٤٥٣ و (٥٩١١): ص ٤٥٣-٤٥٥، و (٥٩١٢): ص ٤٥٥-٤٥٦.

(٣) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٢٨٩/٣.

(٥) "قوله تعالى {مائة} فيها ألف بين الميم، والهمزة؛ والميم مكسورة، والألف عليها دائرة إشارة إلى أن الألف هذه تكتب، ولا ينطق بها؛ وبهذا نعرف خطأ من ينطقون بها: «مائة» بميم مفتوحة؛ ومن قرأ بها في القرآن فقد لحن لحناً يجب عليه أن يعدله؛ وبعض الكتاب المعاصرين يكتبونها بدون ألف كـ «فئة» يعني: ميم، وهمزة، وتاء؛ وهذا أحسن إلا في رسم المصحف؛ فيتبع الرسم العثماني؛ وإلا إذا أضيف إليها عدد كـ «ثلاثمائة» و «أربعمائة»؛ فتكتب الألف، ولا ينطق بها" [تفسير ابن عثيمين: ٢٨٩/٣].

(٦) تفسير المراغي: ٥٠٠/١. قال: " {وأماته} : أي جعله فاقداً للحس والحركة والإدراك بدون أن تفارق الروح البدن بتاتا مثل ما حدث لأهل الكهف ، والبعث : الإرسال من بعثت الناقة إذا أطلقتها من مكانها، وعبر بالبعث دون الإحياء إيذاناً بأنه عاد كما كان أو لا حيا عاقلاً مستعداً للنظر والاستدلال ، وقد دلت تجارب الأطباء في العصر الحديث على أن من الناس من يبقى حيا زمنا طويلا لكنه يكون فاقد الحسّ والشعور ، وهو المسمى لديهم بالسبات وهو النوم المستغرق ويستعمله أهل الرياضيات في الهند ، فقد شوهد شاب قد نام نحو شهر ثم أصيب بدخل في عقله ، وآخرون ناموا أكثر من ذلك ، ومتى ثبت هذا فالذي يحفظ الأجسام مثل هذه المدة قادر أن يحفظها مائة سنة وثلاثمائة سنة ، فهذا من الممكنات لا من المستحيلات وقد تواتر به النص فيجب التسليم به ، والتجارب التي عملت تقرب بيان إمكانه من أذهان الذين يعسر عليهم أن يميزوا بين ما هو مستبعد لعدم إلفه في مجرى العادة ، وما هو محال لا يقبل الثبوت لذاته ، ولم يتسنه : أي لم يتغير ولم يفسد ، من قولهم تسنه الشيء مرت عليه السنون والأعوام ، وآية : علامة دالة على قدرة الله ، وننشزها : أي نرفعها من الأرض ونردها إلى أماكنها من الجسد". [تفسير المراغي: ٤٩٩/١].

(٧) المحرر الوجيز: ٣٤٨/١.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٠): ص ٥٠١/٢.

(٩) قال الراغب: " والعام : مدة تعوم الشمس في أفلاكها المختصة بها ، وذلك اعتبارا بنحو ما قال- عز وجل- {وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ} والاعتيام اختييار الشيء ، وأصله أن يسير الإنسان كسباح فيه يتناول ما يريد، ولهذا قال الشاعر: وكنت في نعمائه سابقاً ". [تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٠/١].

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٥١): ص ٥٠١/٢.

(١١) تفسير الطبري: ٤٥٧/٥.

(١٢) تفسير البغوي: ٣٢٠/١.

قال الصابوني: " ثم أحياه الله ليبريه كمال قدرته"^(٢).
قال القاسمي: " أي أحياه ببعث روحه إلى بدنه وبعض أجزائه إلى بعض بعد تفرقها"^(٣).
روي " عن السدي في قوله: {ثم بعثه}: ثم إن الله أحيأ عزيراً"^(٤).
قال علي بن أبي طالب: " فأول ما خلق منه عيناه"^(٥).
قال قتادة: " فأماته الله أول النهار، فلبث مائة عام، ثم بعثه"^(٦).
وأخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن قتادة، في قوله: ثم بعثه في آخر النهار"^(٧). قال ابن أبي حاتم: " وروي عن الربيع بن أنس: ثم بعث قبل غروب الشمس"^(٨).
وقال وهب بن منبه: " إن إرميا، لما خرب بيت المقدس وحرقت الكتب، وقف في ناحية الجبل، فقال: أنى يحيي هذه الله بعد موتها؟ فأماته الله مائة عام، ثم رد الله من رد من بني إسرائيل، على رأس سبعين سنة من حين أماته، يعمرونها ثلاثين سنة، تمام المائة، فلما ذهب المائة رد الله إليه روحه، وقد عمرت، فهي على حالها الأولى"^(٩).
وروي عن الربيع^(١٠) وابن جريج^(١١) نحو ذلك.
قال ابن عثيمين: " ولعل قائلًا يقول: إن المتوقع أن يقول: «ثم أحياه» ليقابل {أماته}؛ لكن «البعث» أبلغ؛ لأن «البعث» فيه سرعة؛ ولهذا نقول: انبعث الغبار بالريح، وما أشبه ذلك من الكلمات الدالة على أن الشيء يأتي بسرعة، واندفاع؛ فهذا الرجل بعثه الله بكلمة واحدة؛ قال مثلاً: «كن حياً»، فكان حياً"^(١٢).
قوله تعالى: {قَالَ : كَمْ لَبِثْتُمْ} [البقرة: ٢٥٩]، أي: كم مكثت ميتاً"^(١٣).
قال البغوي: " أي : كم مكثت ؟"^(١٤).
قال الطبري: "أي: كم قدرُ الزمان الذي لبثتَ ميتاً قبل أن أبعثك من مماتك حياً؟"^(١٥).
قال الصابوني: "أي قال له ربه بواسطة الملك كم مكثت في هذه الحال"^(١٦).
قال ابن عطية: والسؤال على جهة التقرير، و{كم} في موضع نصب على الظرف^(١٧).
واختلفوا في القائل له : {كم لبثت}، على ثلاثة أقاويل^(١٨) :
أحدها : أنه ملك. يقال : لما أحياه الله بعث إليه ملكا فسأله كم لبثت ؟^(١٩)
والثاني : نبي.
والثالث : أنه بعض المؤمنين المعمرين ممن شاهده عند موته وإحيائه .

(١) المحرر الوجيز: ٣٤٨/١.

(٢) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(٣) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٦٥٥):ص٥٠٢/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٦٥٤):ص٥٠٢/٢.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٦٥٢):ص٥٠١/٢.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٦٥٦):ص٥٠٢/٢.

(٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٥٦):ص٥٠٢/٢.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٦٥٣):ص٥٠٢/٢.

(١٠) انظر: تفسير الطبري(٥٩١٦):ص٤٥٩/٥.

(١١) انظر: تفسير الطبري(٥٩١٧):ص٤٥٩/٥.

(١٢) تفسير ابن عثيمين: ٢٩٠/٣.

(١٣) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.

(١٤) تفسير البغوي: ٣٢٠/١.

(١٥) تفسير الطبري: ٤٥٨/٥.

(١٦) صفوة التفاسير: ١٤٩/١.

(١٧) انظر: المحرر الوجيز: ٣٤٨/١.

(١٨) انظر: النكت والعيون: ٣٣٤/١.

(١٩) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٠/١.

قوله تعالى: {قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ} [البقرة: ٢٥٩]، أي: قال: "لبثتُ ميئاً إلى أن بعثتني حياً يوماً واحداً أو بعض يوم" (١).

قال الزمخشري: " {أو بعض يوم}، بناء على الظن" (٢).

قال القاسمي: "قاله بناء على التقريب والتخمين. أو استقصارا لمدة لبثه" (٣).

قال المراغي: "قال لبثت يوماً أو بعض يوم بناء على ظنه وتخمينه" (٤).

قال الماوردي: "لأن الله تعالى أماته في أول النهار، وأحياه بعد مائة عام آخر النهار، فقال: يوماً، ثم التفت فرأى بقية الشمس فقال: {أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ}" (٥).

قال البغوي: "وذلك أن الله تعالى أماته ضحى في أول النهار وأحياه بعد مائة عام في آخر النهار قبل غيبوبة الشمس، فقال: لبثت يوماً وهو يرى أن الشمس قد غربت، ثم التفت فرأى بقية من الشمس فقال { أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ } بل بعض يوم" (٦).

قال الطبري: "فكان قوله: {أو بعض يوم} رجوعاً منه عن قوله: {لبثت يوماً}" (٧).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن قتادة في قول الله: قال كم لبثت قال لبثت يوماً ثم التفت، فرأى بقية الشمس قال أو بعض يوم" (٨). قال ابن أبي حاتم: "وروي عن الحسن والربيع بن أنس نحو ذلك" (٩).

قوله تعالى: {قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةً عَامًا} [البقرة: ٢٥٩]، "أي: بل مكثت ميئاً مائة سنة كاملة" (١٠).

قال ابن عثيمين: " {بل} هنا للإضراب الإبطالي، يعني: لم تلبث يوماً، أو بعض يوم؛ بل لبثت مائة عام" (١١).

قال القاسمي: "وإنما سأله تعالى ليظهر له عجره عن الإحاطة بشئونه. وأن إحياءه ليس بعد مدة يسيرة، ربما يتوهم أنه هيئ في الجملة، بل بعد مدة طويلة. وينحسم به مادة استبعاده بالمرّة. ويطلع في تضاعيفه على أمر آخر من بدائع آثار قدرته تعالى. وهو إبقاء الغذاء المتسارع إلى الفساد بالطبع، على ما كان عليه دهرًا طويلاً، من غير تغيير ما" (١٢).

قال علي بن أبي طالب: "خرج عزيز نبي الله من مدينته، وهو شاب، فمر على قرية خربة ف قال أنى يحيي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثم بعثه فأول ما خلق منه عيناه، فنظر إلى عظامه ينصب بعضها إلى بعض، ثم كسيت لحماً، ثم نفخ فيه الروح، فقيل له: كم لبثت؟ قال: لبثت يوماً أو بعض يوم، قال: بل لبثت مائة عام، قال: فأتى مدينته، وقد ترك جارا له إسكافا شاباً، فجاء وهو شيخ" (١٣).

وقد اختلفوا في إدغام (الثاء) في (التاء) من قوله تعالى: {كَمْ لَبِثْتَ} [البقرة: ٢٥٩]، و{لَبِثْتُمْ} [الكهف: ١٩]، و{المؤمنون: ١١٢} (١٤).

القراءة الأولى: فقرأ ابن كثير ونافع وعاصم في كل القرآن ذلك بإظهار (الثاء).

(١) تفسير الطبري: ٤٥٨/٥.

(٢) تفسير الكشاف: ٣٠٧/١.

(٣) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.

(٤) تفسير المراغي: ٥٠٠/١.

(٥) النكت والعيون: ٣٣٢/١.

(٦) تفسير البغوي: ٣٢٠/١.

(٧) تفسير الطبري: ٤٥٨/٥.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٧): ص ٥٠٢/٢. والطبري (٥٩١٤): ص ٤٥٨/٥، و(٥٩١٥): ص ٤٥٨/٥-٤٥٩.

(٩) انظر: ابن أبي حاتم (٢٦٥٧): ص ٥٠٢/٢.

(١٠) صفة التفاسير: ١٥٠/١.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٢٩١/٣.

(١٢) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.

(١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٨): ص ٥٠٣/٢.

(١٤) انظر: الحجة للقراء السبعة: ٣٦٧/٢.

القراءة الثانية: وقرأ أبو عمرو وابن عامر وحمزة والكسائي بالإدغام.
قال أبو علي: "من بين {البيث} ولم يدغم، فلتباين المخرجين، وذلك أنّ الظاء والذال والناء من حيز، والطاء والناء والذال من حيز، فلما تباين المخرجان، واختلف الحيزان لم يدغم، ومن أدغم أجراهما مجرى المثلين، من حيث اتفق الحرفان في أنّهما من طرف اللسان وأصول الثنايا، واتفقا في الهمس، ورأى الذي بينهما من الاختلاف في المخرج خلافاً يسيراً فأدغم، وأجراهما مجرى المثلين. ويقوي ذلك وقوع نحو هذا حرفي روي في قصيدة واحدة"^(١).
قوله تعالى: {فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ} [البقرة: ٢٥٩]، أي "انظر إلى طعامك وشرابك الذي بقي مائة عام لم يتغير ولم يفسد"^(٢).

قال ابن عثيمين: "أبهمة الله عز وجل فلم يبين من أي نوع هو [الطعام والشراب]؛ و«الطعام» كل ما له طعم من مأكول، ومشروب؛ لكنه إذا قرن بالشراب صار المراد به المأكول"^(٣).
قوله تعالى: {لَمْ يَنْسَأْ} [البقرة: ٢٥٩]، أي: "لم يتغير"^(٤).
قال الطبري: أي: "لم تغيّره السنون التي أتت عليه"^(٥).
قال الراغب: "أي لم يتغير بمرور السنين عليه"^(٦).
قال القاسمي: "قال سبحانه {فَانظُرْ}، لتعابن أمرا آخر من دلائل قدرتنا [وهو أن طعامك وشرابك]، لم يتغير في هذه المدة المتطاولة مع تداعيه إلى الفساد"^(٧).
أخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن قتادة: "كان طعامه الذي معه، سلة من تين"^(٨). قال ابن أبي حاتم: "وروي عن وهب بن منبه ومجاهد، نحو ذلك"^(٩).
وروي "عن السدي: فانظر إلى طعامك من التين والعنب"^(١٠).
وروي عن "وهب بن منبه في قوله: فانظر إلى طعامك وشرابك قال: قلة فيها ماء"^(١١).
وقال قتادة: "وشرايه: زق من عصير"^(١٢).
وروي "عن مجاهد: {فانظر إلى طعامك} قال: سلة تين، {وشرابك}: قال: زق خمر"^(١٣).
وذكر أهل العلم في قوله تعالى: {فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ} [البقرة: ٢٥٩]، ثلاثة أقوال^(١٤):

الأول: معناه لم يتغير، من الماء الآسن وهو غير المتغير، وهذا قول ابن عباس^(١٥) ومجاهد-في أحد قوليه-^(١٦) والحسن^(١٧) وقتادة^(١) والسدي^(٢) وابن زيد^(٣) والضحاك^(٤)، وعكرمة^(٥)، وحميد الأعرج^(٦) وأبي مالك^(٧) ووهب^(٨) وبكر بن مضر^(٩)، ابن حجر^(١٠).

- (١) الحجة للقراء السبعة: ٣٦٧/٢.
- (٢) التفسير الواضح: ١٧٤/١.
- (٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٩١/٣.
- (٤) تفسير ابن عثيمين: ٢٩١/٣.
- (٥) تفسير الطبري: ٤٥٩/٥.
- (٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٢/١.
- (٧) محاسن التأويل: ١٩٧/٢.
- (٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٥٩): ص ٥٠٣/٢.
- (٩) انظر: ابن أبي حاتم (٢٦٥٩): ص ٥٠٣/٢.
- (١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦٠): ص ٥٠٣/٢.
- (١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦١): ص ٥٠٣/٢.
- (١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦٢): ص ٥٠٣/٢.
- (١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦٣): ص ٥٠٣/٢.
- (١٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم-القسم الثاني من سورة البقرة-: ١٠١٩/٣-١٠٢٠، وجامع البيان للطبري: ٤٦٤-٤٦٥، زاد المسير لابن الجوزي: ٣١١/١.
- (١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦٤): ص ٥٠٣/٢، و(٢٦٦٥): ص ٥٠٤/٢، والطبري (٥٩٢٦): ص ٤٦٥/٥.
- (١٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٤): ص ٥٠٣/٢، و(٢٦٦٥): ص ٥٠٤/٢.
- (١٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٤): ص ٥٠٣/٢.

قال البغوي: " فكان التين كأنه قطف في ساعته والعصير كأنه عصر في ساعته" (١١).
القول الثاني: لم ينتن، قاله مجاهد (١٢).

قال الطبري: " وأحسب أن مجاهدًا والربيع (١٣) ومن قال في ذلك بقولهما ، رأوا أن قوله : { لم ينتسه } من قول الله تعالى ذكره : { مِنْ حَمًا مَسْنُونٍ } [الحجر : ٢٦ ، ٢٨ ، ٣٣] بمعنى المتغير الريح بالنتن ، من قول القائل : " تسنن " . وقد بينت الدلالة فيما مضى على أن ذلك ليس كذلك ، فإن ظن ظان أنه من " الأسن " من قول القائل : " أسن هذا الماء يأسن أسنًا ، كما قال الله تعالى ذكره : { فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ } [محمد : ١٥] ، فإن ذلك لو كان كذلك ، لكان الكلام : فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتأسن ، ولم يكن [ينتسه] " (١٤) .
القول الثالث : معناه لم تأت عليه السنون فيصير متغيراً ، قاله أبو عبيد (١٥) ، وأبو عمرو بن العلاء (١٦) .

قال ابن حجر: "أي: لم تمضي عليه السنون الماضية كأنه ابن ليلة" (١٧).
قال الطبري: "ومعنى قوله: {لم ينتسه} ، لم يأت عليه السنون فيتغير ، على لغة من قال : " أسنعت عندكم أسنّه " : إذا أقام سنة ، وكما قال الشاعر (١٨) :

-
- (١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٤):ص ٥٠٣/٢، والطبري (٥٩٢١) و(٥٩٢٢):ص ٤٦٤/٥.
 - (٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٦):ص ٥٠٤/٢. والطبري (٥٩٢٣):ص ٤٦٥-٤٦٤/٥.
 - (٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٤):ص ٥٠٣/٢، والطبري (٥٩٢٨):ص ٤٦٥/٥.
 - (٤) انظر: تفسير الطبري (٥٩٢٤) و(٥٩٢٥):ص ٤٦٥/٥.
 - (٥) انظر: تفسير الطبري (٥٩٢٧):ص ٤٦٥/٥.
 - (٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٤):ص ٥٠٣/٢، و(٢٦٦٥):ص ٥٠٤/٢.
 - (٧) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٤):ص ٥٠٣/٢.
 - (٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٤):ص ٥٠٣/٢، و(٢٦٦٥):ص ٥٠٤/٢، والطبري (٥٩٢٠):ص ٤٦٤/٥.
 - (٩) انظر: تفسير الطبري (٥٩٢٩):ص ٤٦٥-٤٦٦.
 - (١٠) انظر: الهدى: ١٤١.
 - (١١) تفسير البغوي: ٣٢٠/١.
 - (١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦٧):ص ٥٠٤/٢، والطبري (٥٩٣٠) و(٥٩٣١) و(٥٩٣٢):ص ٤٦٦/٥.
 - (١٣) لم يذكر الطبري خيرا عن " الربيع " قبل ، فأخشى أن يكون سقط من الناسخ خبره.
 - (١٤) تفسير الطبري: ٤٦٦-٤٦٧.
 - (١٥) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٣٢/١.
 - (١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦٨):ص ٥٠٤/٢.
 - (١٧) الفتح: ٤٧/٨، وقال الزمخشري في الكشاف: ٣٩٠/١ موضحاً هذا القول: (ويجوز أن يكون معنى (لم ينتسه) لم تمر عليه السنون التي مرت عليه، يعني: هو بحاله كما كان كأنه لم يلبث مائة سنة).
 - (١٨) البيت لسويد بن الصامت الأنصاري، انظر: معاني القرآن للفراء ١ : ١٧٣ . والأمل ١ : ٢١ ، وسمط اللآلئ : ٣٦١ ، وتهذيب الألفاظ : ٥٢٠ ، واللسان (عرا) (قرح) (سنه) (خور) (رجب) ، والإصابة في ترجمته ، من أبيات يقولها في دين كان قد أدانه فطولب به ، فاستغلت في قضائه بقومه فقصر واعنه . وترتيبها فيها أستظهر : وَأَصْبَحْتُ قَدْ أَنْكَرْتُ قَوْمِي كَأَنِّي ... جَنَيْتُ لَهُمْ بِالذِّئْنِ إِحْدَى الْفَضَائِحِ أَدِينُ ، وَمَا دَيْبِي عَلَيْهِمْ بِمَعْرَمٍ ... وَلَكِنْ عَلَى الشَّمِّ الْجِلَادِ الْقَرَاوِحِ عَلَى كُلِّ خَوَارٍ ، كَأَنَّ جُدُوعَهَا ... طَلِيلِينَ بَقَارٍ أَوْ بِحَمَاءَ مَاتِحِ وَلَيْسَتْ بِسُنْهَاءٍ وَلَا رُجْبِيَّةٍ ... وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السَّنِينِ الْجَوَائِحِ دِينٌ عَلَى أَثْمَارِهَا وَأَصُولِهَا ... لِمَوْلَى قَرِيبٍ أَوْ لِأَخَرَ نَارِحِ
- دان يدين : استقرض مالا . والشم : الطوال . والجلاد : الشديدة الصبر على العطش والحر والبرد ، يعني النخل . والقراوح جمع قراوح : وهي النخلة التي انجرد كربها وطالت ، وذلك أجود لها . والخوار : الغزيرة الحمل . وجعلها مطلية بالفار أو بالحماة ، لأن جذوعها إذا كانت كذلك فهو أشد لها وأكرم . والماتح : الذي يمتاح من البئر ، أي يستقي . والسناهة : التي حملت عاما ، ولم تحمل آخر ، وهذا من عيب النخل . وقوله : " رجبية " (بضم الراء وتشديد الجيم المفتوحة ، أو فتحها بغير تشديد) وكلتاها نسبة شاذة إلى الرجبة (بضم فسكون) : وذلك أن تعمد النخلة الكريمة إذا خيف عليها أن تقع لطولها وكثر حملها ، فيبني تحتها دكان ترجب به - أي تعمد به . وذلك حين تبلغ إلى الضعف ، ولكنه يكرمها بذلك . والعرايا جمع عربة : وهي التي يوهب ثمرها في

وَلَيْسَتْ سِنَّهَاءٍ وَلَا رُجْبِيَّةٍ وَلَكِنْ عَرَايَا فِي السِّنِينَ الْجَوَائِحِ
 فجعل (الهاء) في (السنة) أصلاً وهي اللغة الفصحى^(١)(٢).
 وقد اختار الأئمة: القول الأول؛ لأن مسنون-كما قال الزجاج-ليس معناه متغير، وإنما معناه:
 مصبوب على سنة الأرض^(٣).

وقوله تعالى: {لَمْ يَتَسَّهْ} [البقرة: ٢٥٩]، فيه وجهان من القراءة^(٤):
 أحدهما: {لَمْ يَتَسَّنْ}، بحذف (الهاء) في الوصل، وإثباتها في الوقف، وهو قراءة يعقوب^(٥)
 وعامة قراء الكوفة.

قال أبو علي: "ولم يختلفوا في إثباتها في الوقف.. وكان حمزة يحذفهن في الوصل، وكان
 الكسائي يحذف الهاء في الوصل من قوله:

{يَتَسَّهْ} و{أَقْنَدَهْ} ويثبتها في الوصل في الباقي"^(٦).
 والقراءة الثانية: {لَمْ يَتَسَّهْ}، بإثبات (الهاء) في الوصل والوقف، وهذه قراءة عامة قرأها أهل
 المدينة والحجاز.

قال أبو علي: "فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وعاصم وابن عامر هذه الحروف كلها
 بإثبات الهاء في الوصل"^(٧).

قال الطبري: "والصواب من القراءة عندي في ذلك إثباتُ " الهاء " في الوصل والوقف ،
 لأنها مثبتة في مصحف المسلمين ، وإثباتها وجهٌ صحيح في كلتا الحالتين في ذلك"^(٨).

عامها . يفعل بها ذلك لكرمه . والجوائح : السنين المجدبة الشداد التي تجتاح المال .
 يقول لقومه : قد جئت أستدينكم ، على أن أؤدي من نخلي ومالي ، فقيم الجزع ؟ أتخافون أن يكون ديني مغرماً
 تغرمونه! ! وهذه نخلي أصف لكم من جودتها وكرمها ما أنتم به أعلم .
 (١) تفسير الطبري: ٤٦١/٥-٤٦٢.

(٢) قال أبو علي: " السنة تستعمل على ضربين:
 أحدهما: يراد به الحول والعام.

والآخر: يراد به الجذب، خلاف الخصب.

فما أريد به الجذب قوله تعالى: {وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصِ مِنَ الثَّمَرَاتِ} [الأعراف / ١٣٠]، ومنه ما
 يروى من

قوله: «اللهم سنين كسني يوسف». [أخرجه البخاري في الفتح برقم ١٠٠٦ استسقاء وبرقم ٤٨٢١ تفسير سورة
 الدخان، وبرقم ٦٣٩٣ دعوات ومسلم برقم ٦٧٥ مسافرين وبرقم ٢٧٩٩ صفات المنافقين وأبو داود برقم
 ١٤٤٢ وتر والترمذي برقم ٣٢٥١ تفسير والنسائي ٢ / ٢٠١ افتتاح. وانظر شأن الدعاء للخطابي ص ١٩١ -
 ١٩٢].

وقول عمر: إنا لا نقطع في عرق ولا في عام السنة» [تلخيص الحبير ٤ / ٧٨]، فلا يخلو عام السنة من أن
 يريد به الحول أو الجذب، فلا يكون الأول لأنه يلزم أن يكون التقدير: عام العام، ولا يكون عام العام، كما لا
 يكون حول الحول، فإذا لم يستقم هذا، ثبت الوجه الآخر". [الحجة للقراء السبعة: ٣٦٩/٢-٣٧٠].

(٣) وممن اختاره من العلماء: كالفراء في معاني القرآن: ١٧٢/١، وأبي عبيدة في المجاز: ٨٠/١، والزجاج في
 معاني القرآن وإعرابه: ٣٤٣/١، والنحاس في معاني القرآن: ٢٨٠/١، وابن قتيبة في تفسير غريب القرآن: ٩٤،
 والطبري في جامع البيان: ٤٦٦/٥-٤٦٧، وأبي حيان في البحر المحيط: ٢٩٥/٢-٢٩٦، والسمين في الدر
 المصون: ٣٢٦/١، والزمخشري في الكشاف: ٣٩٠/١، والشوكاني في فتح القدير: ٤١٦/١، وصديق خان في
 فتح البيان: ١٠٧/٢.

(٤) انظر: تفسير الطبري: ٤٦٠/٥-٤٦١، والحجة للقراء السبعة: ٢٦٨/٢-٢٦٩.

(٥) قراءة يعقوب هي أيضاً قراءة حمزة والكسائي وخلف العاشر، وهي: حذف الهاء وصلها وإثباتها وفقاً على
 أن الهاء للسكت، وهاء السكت من خواص الوقف. انظر: القراءات وعلل النحويين فيها للأزهري: ٩١/١-٩٢،
 النشر في القراءات العشر لابن الجزري: ١٤٢/٢، الغاية في القراءات العشر لابن مهران: ١١٨، المهذب في
 القراءات العشر د. محمد سالم محيسن: ١٠١/١.

(٦) الحجة للقراء السبعة: ٣٦٩/٢. والباقي هي الآيات: {وما أغنى عني ماليه} [الحاقة/ ٢٨]، و{سلطانية} [الحاقة/ ٢٩] و{وما أدراك ما هي} [القارعة/ ١٠].

(٧) الحجة للقراء السبعة: ٣٦٩/٢.

(٨) تفسير الطبري: ٤٦١/٥.

وقد أخرج الطبري بسنده " عن سليمان بن عمير ، قال : حدثني هاني مولى عثمان ، قال : كنت الرسول بين عثمان وزيد بن ثابت ، فقال زيد : سله عن قوله : (لم يتسنّ) ، أو (لم يتسنّه) ، فقال عثمان : اجعلوا فيها (هاء) " (١) .

وقال هاني البربري: "كنت عند عثمان وهم يعرضون المصاحف ، فأرسلني بكتف شاة إلى أبي بن كعب فيها : {لَمْ يَتَسَنَّ} و {فَأَمَّهَلُ الْكَافِرِينَ} [الطارق : ١٧] و {لَا تُبَدِّلِ لِحْقُوقَ الْبُيُوتِ} [الروم : ٣٠] ، قال : فدعا بالدواة ، فمحا إحدى اللامين وكتب: {لَا تُبَدِّلِ لِحْقُوقَ اللَّهِ} ، ومحا {فَأَمَّهَلُ} وكتب {فَمَهَّلُ الْكَافِرِينَ} ، وكتب : {لَمْ يَتَسَنَّ} ألحق فيها (الهاء) " (٢) .

قال الطبري: " ولو كان ذلك من (يتسنن) أو (يتسنن) لما ألحق فيه أبي (هاء) لا موضع لها فيه ، ولا أمر عثمان بإلحاقها فيها ، وقد روي عن زيد بن ثابت في ذلك نحو الذي روي فيه عن أبي بن كعب " (٣) .

قال ابن عطية: "وقرأ ابن مسعود: (وهذا طعامك وشرابك لم يتسنه) ، وقرأ طلحة بن مصرف وغيره: (وانظر إلى طعامك وشرابك لمائة سنة) " (٤) .

قوله تعالى: {وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ} [البقرة: ٢٥٩] ، " يعني: انظر إلى عظام حمارك " (٥) .

قال ابن عثيمين: " أي: انظر إليه بعينك ، فنظر إلى حماره تلوح عظامه ليس فيه لحم ، ولا عصب ، ولا جلد " (٦) .

قال السدي: {وانظر إلى حمارك} ، وقد هلكت وبلبت عظامه " (٧) .

وقال مجاهد: " يعني قوله: {وانظر إلى حمارك} فنظر إلى حماره ، حين يحييه الله " (٨) .

أخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن عكرمة: {وانظر إلى حمارك} ، قال: لما قام نظر إلى مفاصله متفرقة ، فمضى كل مفصل إلى صاحبه ، فلما اتصلت المفاصل كسيت لحما " (٩) .

وروي عن الربيع بن أنس: " {وانظر إلى حمارك} ، وكأن حماره عنده كما هو " (١٠) .

قال البغوي: " فنظر فإذا هو عظام بيض فركب الله تعالى العظام بعضها على بعض فكساه اللحم والجلد وأحياه وهو ينظر " (١١) .

قال المراغي: " كيف نخرت عظامه ، وتقطعت أوصاله وتمزقت ، ليستبين لك طول لبثك ، وتطمئن بذلك نفسك " (١٢) .

وقد اختلف أهل التفسير في قوله تعالى: { وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ } [البقرة: ٢٥٩] ، وذكرها وجوهاً (١٣) :

الأول: فقال بعضهم : قال الله تعالى ذكره ذلك له ، بعد أن أحياه خلقاً سوياً ، ثم أراد أن يحيي حماره تعريفاً منه تعالى ذكره له كيفية إحيائه القرية التي رآها خاوية على عروشها ، فقال: {أنى يحيي هذه الله بعد موتها} ؟ مستنكراً إحياء الله إياها . قاله وهب (١٤) ، والسدي (١) .

(١) تفسير الطبري: (٥٩١٨) ص: ٤٦٣/٥ .

(٢) أخرجه الطبري: (٥٩١٩) ص: ٤٦٣/٥-٤٦٤ .

(٣) تفسير الطبري: ٤٦٤/٥ .

(٤) المحرر الوجيز: ٣٤٩/١ .

(٥) الدر المصون: ٢٨/٢ .

(٦) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٩١/٣ .

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٧٠) ص: ٥٠٤/٢ .

(٨) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٧١) ص: ٥٠٤/٢ .

(٩) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٩) ص: ٥٠٤/٢ .

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٦٩) ص: ٥٠٤/٢ .

(١١) تفسير البغوي: ٣٢٠/١ .

(١٢) تفسير المراغي: ٥٠٠/١ .

(١٣) انظر: تفسير الطبري: ٤٦٧/٥ وما بعدها .

(١٤) انظر: تفسير الطبري (٥٩٣٣) ص: ٤٦٧/٥ .

الثاني: وقال آخرون منهم : بل قال الله تعالى ذكره ذلك له بعد أن نفخ فيه الروح في عينه، قالوا : وهي أول عضو من أعضائه نفخ الله فيه الروح ، وذلك بعد أن سواه خلقاً سوياً ، وقيل أن يحيى حماره. قاله مجاهد^(٢)، وابن جريج^(٣).

الثالث: وقال آخرون : بل جعل الله الروح في رأسه وبصره ، وجسده ميتاً ، فرأى حماره قائماً كهيئته يوم ربطه ، وطعامه وشرابه كهيئته يوم حلَّ البقعة. ثم قال الله له : انظر إلى عظام نفسك كيف ننشزها. قاله وهب^(٤)، والضحاك^(٥)، وقتادة^(٦)، والربيع^(٧)، وابن زيد^(٨)، وبكر بن مضر^(٩).

قال الطبري: " وأولى الأقوال في هذه الآية بالصواب قول من قال : إن الله تعالى ذكره بعث قائل : {أتى يحيى هذه الله بعد موتها} من مماته ، ثم أراه نظير ما استنكر من إحياء الله القرية التي مرَّ بها بعد مماتها عياناً من نفسه وطعامه وحماره. فحمل تعالى ذكره ما أراه من إحيائه نفسه وحماره مثلاً لما استنكر من إحيائه أهل القرية التي مرَّ بها خاوية على عروشها ، وجعل ما أراه من العبرة في طعامه وشرابه ، عبرة له وحجة عليه في كيفية إحيائه منازل القرية وجنائها. وذلك هو معنى قول مجاهد الذي ذكرناه قبل، وإنما قلنا : ذلك أولى بتأويل الآية ، لأنَّ قوله : {وانظر إلى العظام} إنما هو بمعنى : وانظر إلى العظام التي تراها ببصرك كيف ننشزها ، ثم نكسوها لحماً، وقد كان حماره أدركه من البلى في قول أهل التأويل جميعاً نظير الذي لحق عظام من خوطب بهذا الخطاب ، فلم يمكن صرف معنى قوله : (وانظر إلى العظام) إلى أنه أمرٌ له بالنظر إلى عظام الحمار دون عظام المأمور بالنظر إليها ، ولا إلى أنه أمر له بالنظر إلى عظام نفسه دون عظام الحمار. وإذا كان ذلك كذلك ، وكان البلى قد لحق عظامه وعظام حماره ، كان الأولى بالتأويل أن يكون الأمرُ بالنظر إلى كل ما أدركه طرفه مما قد كان البلى لحقه ، لأن الله تعالى ذكره جعل جميع ذلك عليه حجة وله عبرةً وعظةٌ"^(١٠).

واختلفوا في تفسير قوله تعالى: {وانظر إلى العظام} [البقرة: ٢٥٩]، على وجهين^(١١):

الأول: فقال الأكثرون : أراد به عظام حماره.

الثاني: وقال قوم " أراد به عظام هذا الرجل ، وذلك أن الله تعالى لم يمت حماره بل أماته هو فأحيا الله عينيه ورأسه ، وسائر جسده ميت ، ثم قال : انظر إلى حمارك فنظر فرأى حماره قائماً واقفا كهيئته يوم ربطه حيا لم يطعم ولم يشرب مائة عام ونظر إلى الرمة في عنقه جديدة لم تتغير ، وتقدير الآية : { وانظر إلى حمارك } وانظر إلى عظامك كيف ننشزها وفي الآية تقديم وتأخير ، وتقديرهما : وانظر إلى حمارك ، وانظر إلى العظام كيف ننشزها ولنجعلك آية للناس"^(١٢).

قوله تعالى: {ولنجعلك آية للناس} [البقرة: ٢٥٩]، " أي لنصيرك علامة للناس على قدرتنا"^(١٣).

(١) انظر: تفسير الطبري(٥٩٣٤):ص٤٦٨/٥.

(٢) انظر: تفسير الطبري(٥٩٣٥)و(٥٩٣٦):ص٤٦٩/٥.

(٣) انظر: تفسير الطبري(٥٩٣٧):ص٤٦٩/٥.

(٤) انظر: تفسير الطبري(٥٩٣٨):ص٤٧٠/٥.

(٥) انظر: تفسير الطبري(٥٩٤٠)و(٥٩٤١):ص٤٧٠/٥.

(٦) انظر: تفسير الطبري(٥٩٤٢):ص٤٧١/٥.

(٧) انظر: تفسير الطبري(٥٩٤٣):ص٤٧٢/٥.

(٨) انظر: تفسير الطبري(٥٩٤٤):ص٤٧١/٥-٤٧٢.

(٩) انظر: تفسير الطبري(٥٩٤٥):ص٤٧٢/٥.

(١٠) تفسير الطبري: ٤٧٣/٥.

(١١) انظر: تفسير البغوي: ٣٢١/١-٣٢٠.

(١٢) تفسير البغوي: ٣٢١/١.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٩١/٣.

قال الطبري: "ولنجعلك حجة على من جهل قدرتي ، وشكَّ في عظمتي"^(١).
قال القاسمي: "أي فعلنا ما فعلنا، من إحيائك بعد ما ذكر، لتعاین ما استبعده من الإحياء بعد
دهر طويل. ولنجعلك آية للناس على البعث"^(٢).
عن الربيع بن أنس: "قوله: {آية}، يقول: عبرة"^(٣).
قال ابن عطية: "معناه لهذا المقصد من أن تكون آية فعلنا بك هذا"^(٤).
قال المراغي: "أي فعلنا ما فعلنا من إحيائك وإحياء حمارك ، وحفظ ما معك من الطعام
والشراب ، ليزيل تعجبك ، ونريك آياتنا في نفسك وطعامك وشرابك ، ولنجعلك آية للناس، أما
كونه آية له فواضح ، وأما كونه آية للناس فلأن علمهم بموته مائة عام ثم بحياته بعد ذلك يكون
من أكبر الآيات التي يهتدى بها من يشاهدها ، إلى كمال قدرة الله وعظيم سلطانه"^(٥).
وقيل: "كان آية للناس ، بأنه جاء بعد مائة عام إلى ولده وولد ولده ، شاباً وهم شيوخ"^(٦).
وقد اختلفوا في موضع كون هذا الرجل آية، على قولين^(٧):
الأول: قال الأعمش: "موضع كونه آية، هو أنه جاء شاباً على حاله يوم مات، فوجد الحفدة
والأبناء شيوخاً"^(٨).
قال عكرمة: "كان بعث ابن لمائة وأربعين، شاباً، وكان ولده أبناء مائة سنة، وهم شيوخ"^(٩).
وروي عن عبدالله مثله^(١٠).
قال ابن أبي حاتم: "وروي عن المنهال بن عمرو والأعمش قالاً: جاء شاب وولده شيوخ"^(١١).
والثاني: وقيل: "بل موضع كونه آية، أنه جاء وقد هلك كل من يعرف، فكان آية لمن كان حيا
من قومه، إذ كانوا موقنين بحاله سماعاً"^(١٢).
وأخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن السدي، يعني قوله: {ولنجعلك آية للناس}، قال: فرجع إلى
أهله، فوجد داره قد بيعت وبنيت وهلك من كان يعرفه، فقال: اخرجوا من داري، قالوا: ومن
أنت؟ قال: أنا عزيز.
قالوا: أليس قد هلك عزيز، منذ كذا وكذا؟ قال: فإني أنا هو، كان من حالي، وكان. فلما عرفوا
ذلك، خرجوا له من الدار فدفعوها إليه"^(١٣).
قال ابن عطية: "وفي إمامته هذه المدة، ثم إحيائه أعظم آية، وأمره كله آية للناس غابر الدهر،
لا يحتاج إلى تخصيص بعض ذلك دون بعض"^(١٤).
وقال عباد بن منصور: "سألت الحسن، عن قوله: {ولنجعلك آية للناس}، قال: فكان هذا عبدا
نفعه الله بما أراه من العبرة في نفسه وجعله آية للناس"^(١٥).

(١) تفسير الطبري: ٤٧٤/٥.

(٢) محاسن التأويل: ١٩٨/٢.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٧٧): ص ٥٠٥/٢.

(٤) المحرر الوجيز: ٣٥٠/١.

(٥) تفسير المراغي: ٥٠١/١.

(٦) تفسير الطبري: ٤٧٤/٥.

(٧) انظر: المحرر الوجيز: ٣٥٠/١.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٥٠/١.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٧٣): ص ٥٠٥/٢.

(١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٧٤): ص ٥٠٥/٢.

(١١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٧٤): ص ٥٠٥/٢.

(١٢) المحرر الوجيز: ٣٥٠/١.

(١٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٧٦): ص ٥٠٥/٢، والطبري (٥٩٤٧): ص ٤٧٤/٥.

(١٤) المحرر الوجيز: ٣٥٠/١.

(١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٧٥): ص ٥٠٥/٢.

قوله تعالى: {وَإِنظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا} [البقرة: ٢٥٩]، " أي تأمل في عظام حمارك النخرة كيف نركب بعضها فوق بعض وأنت تنظر" (١).
قال القاسمي " أي عظام الحمار لتشاهد كيفية الإحياء، [إذ] نرفع بعضها على بعض ونركبه عليه" (٢).

قال المراغي: " أي إن القادر على أن يكسو هذه العظام لحما ويمدها بالحياة ويجعلها أصلاً لجسم حي - قادر على أن يعيد الخصب والعمران للقرية ، وكذلك القادر على الإحياء بعد لبث مائة سنة قادر على الإحياء بعد لبث الموتى آلاف السنين ، فبعض أفعاله تعالى يشبه بعضاً" (٣).
وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {كَيْفَ نُنشِزُهَا} [البقرة: ٢٥٩]، وجوهاً (٤):
الأول: قال ابن عباس: "وانظر إلى العظام كيف ننشزها {نشخصها عضوا عضواً" (٥).
الثاني: قال وهب بن منبه: "يعني في قوله: {كيف ننشزها} قال: فجعل ينظر إلى العظام، كيف يلتئم بعضها إلى بعض" (٦).

الثالث: وعن السدي "قوله: وانظر إلى العظام كيف ننشزها يقول: نحركها ثم نكسوها، فبعث الله ريحاً، فجاءته بعظام الحمار من كل سهل وجبل، ذهبت به الطير والسباع، فاجتمعت، وركب بعضها في بعض، وهو ينظر، وصار حماراً من عظام، ليس له لحم ولا دم" (٧).

الرابع: وريوي: " عن أبي حفص مبشر بن عبيد، في قراءته: {كيف ننشزها}، قال: نقيمها" (٨).
قال الطبري: " والذي هو أولى بتأويل الآية من القول ، أن يقال : أن الله تعالى ذكره ، أخبر أنه حمل الذي وصف صفته في هذه الآية حُجة للناس ، فكان ذلك حُجة على من عرفه من ولده وقومهم ممن علم موته ، وإحياء الله إياه بعد مماته ، وعلى من بُعث إليه منهم" (٩).
وفي قوله تعالى: {وَإِنظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا} [البقرة: ٢٥٩]، أربعة قراءات (١٠):

الأولى: {نُنشِزُهَا} بالراء المهملة وضم النون، قرأ بذلك ابن كثير ونافع وأبو عمرو وذلك قراءة عامة قرأها أهل المدينة ، بمعنى : وانظر إلى العظام كيف نحيتها ، ثم نكسوها لحمًا، قاله مجاهد (١١)، وقتادة (١٢)، وابن زيد (١٣).

قال الطبري: " واحتج بعض قرأة ذلك بالراء وضم نون أوله ، بقوله : {ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ} [عبس : ٢٢] ، فرأى أن من الصواب إلحاق قوله : {وانظر إلى العظام كيف ننشزها} به" (١٤).
قال الماوردي: "والنشور : الحياة بعد الموت ، مأخوذ من نشر الثوب ، لأن الميت كالمطوي ، لأنه مقبوض عن التصرف بالموت ، فإذا حييَ وانبسط بالتصرف قيل : نُشِرَ وأنشِرَ" (١٥).

(١) صفوة التفاسير: ١٥٠/١.

(٢) محاسن التأويل: ١٩٨/٢.

(٣) تفسير المراغي: ٥٠١/١.

(٤) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٠٥/٢-٥٠٦.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٧٨): ص ٥٠٥/٢.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٧٩): ص ٥٠٦/٢.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٨٠): ص ٥٠٦/٢.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٨١): ص ٥٠٦/٢.

(٩) تفسير الطبري: ٤٧٥/٥.

(١٠) انظر: النكت والعيون: ٣٣٢/١-٣٣٣. وتفسير الطبري: ٤٧٥/٥-٤٧٦.

(١١) انظر: تفسير الطبري (٥٩٥٠) و(٥٩٥١): ص ٤٧٦/٥-٤٧٦.

(١٢) انظر: تفسير الطبري (٥٩٥٢): ص ٤٧٧/٥.

(١٣) انظر: تفسير الطبري (٥٩٥٣): ص ٤٧٧/٥.

(١٤) تفسير الطبري: ٤٧٧/٥.

(١٥) النكت والعيون: ٣٣٣/١-٣٣٤.

والقراءة الثانية : قرأ بها الباقون {ننشزها}، بالزاي المعجمة ، يعني نرفع بعضها إلى بعض^(١)، وذلك قراءة عامة قرأه الكوفيين.

وأصل (النشوز) الارتفاع ، ومنه قيل : " قد نشز الغلام " ، إذا ارتفع طوله وشب ، ومنه " نشوز المرأة " على زوجها، بأن تطيح ببصرها إلى بشر صارفة له عن زوجها، كقول الفرزدق^(٢).

إذا جلست عند الإمام كأنها ... بها رفة من ساعة يستحيلها
وكقول الآخر^(٣):

إذا الليل عن نشز تخلى رميته ... بأمثال أبصار النساء القواري
ومن ذلك قيل للمكان المرتفع من الأرض : " نَشَزَ وَنَشَزَ وَنَشَازٌ " ، فإذا أردت أنك رفعته ، قلت : " أنشزته إنشازاً " ، و " نشز هو " ، إذا ارتفع^(٤).

فمعنى قوله : " وانظر إلى العظام كيف ننشزها { في قراءة من قرأ ذلك بالزاي : كيف نرفعها من أماكنها من الأرض فنردّها إلى أماكنها من الجسد"^(٥). وبه قال ابن عباس^(٦)، والسدي^(٧).
القراءة الثالثة: وقرأ ذلك بعضهم : {وَأَنْظُرُ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نَنْشُرُهَا} ، بفتح النون من أوله وبالراء. كأنه وجه ذلك إلى مثل معنى : نشر الشيء وطيه، وذلك قراءة غير محمودة ، لأن العرب لا تقول : نشر الموتى ، وإنما تقول : " أنشر الله الموتى " ، فنشروا هم " بمعنى : أحيواهم فحيواهم. ويدل على ذلك قوله : (ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشُرَهُ) وقوله : (أَمْ اتَّخَذُوا إِلَهًا مِّنَ الْأَرْضِ هُمْ يُنْشِرُونَ) [الأنبياء : ٢١] ؛ .. وعلى أنه إذا أريد به حيي ، الميت وعاش بعد مماته ، قيل : نشر ، ومنه قول أعشى بني ثعلبة^(٨):

حَتَّى يَقُولَ النَّاسَ مِمَّا رَأَوْا : ... يَا عَجَبًا لِلْمَيِّتِ النَّاشِرِ
وروي سماعاً من العرب : " كان به جربٌ فنشّر " ، إذا عاد وحيي^(٩).
القراءة الرابعة: وقرأ أبي بن كعب: {كيف ننشيتها} بالياء^(١٠).

(١) قال ابن عطية: " ويقلق عندي أن يكون معنى النشوز رفع العظام بعضها إلى بعض، وإنما النشوز الارتفاع قليلاً قليلاً، فكانه وقف على نبات العظام الرفات وخروج ما يوجد منها عند الاختراع، وقال النقاش: ننشزها معناه ننبتّها، وانظر استعمال العرب تجده على ما ذكرت، من ذلك نشز ناب البعير، والنشز من الأرض على التشبيه بذلك، ونشزت المرأة كأنها فارقت الحال التي ينبغي أن تكون عليها، وقوله تعالى: وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانشُرُوا [المجادلة: ١١] أي فارتفعوا شيئاً شيئاً كنشوز الناب. فبذلك تكون التوسعة، فكان النشوز ضرب من الارتفاع. ويبعد في الاستعمال أن يقال لمن ارتفع في حائط أو غرفة:
نشز". [المحرر الوجيز: ٣٥١/١].

(٢) ديوانه: ٦٠٦/٢ ، والكامل: ٩٣٩/٢ ، والمفردات: ٨٠٦. من قصيدة يخاطب بها زوجته، وفي رواية تروى رفة من خلفها، ومعنى: تستحيلها: تتبين حالاتها.

(٣) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد الراغب انظر: تفسيره: ٥٤١/١.

(٤) انظر: تفسير الطبري: ٤٧٥/٥-٤٧٦، وتفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤١/١.

(٥) تفسير الطبري: ٤٧٦/٥.

(٦) انظر: تفسير الطبري(٥٩٤٨)ص: ٤٧٦/٥.

(٧) انظر: تفسير الطبري(٥٩٤٩)ص: ٤٧٦/٥.

(٨) ديوانه : ١٠٥ ، وسيأتي في التفسير ١٩ : ١٤ / ٢٥ : ٣٢ / ٣٠ : ٣٦ (بولاق) وهو في أكثر الكتب ، وقد مضى بيتان منها في ١ : ٤٧٤ ، تعليق : ٣ / ٢ : ١٣١ . وقبله يذكر صاحبه ، فأجاد وأبدع : عهدي بها في الحَيِّ قَدْ سُرِّبَتْ ... هَيْقَاءَ مِثْلَ الْمُهْرَةِ الضَّامِرِ

قَدْ نَهَدَ النَّوْدِيُّ عَلَى نَحْرِهَا ... فِي مُشْرِقِ ذِي صَبْحٍ نَائِرٍ
لَوْ أَسْنَدْتِ مَيِّتًا إِلَى نَحْرِهَا ... عَاشَ ، وَلَمْ يُنْقَلْ إِلَى قَابِرِ

حَتَّى يَقُولَ النَّاسُ

الصبح (بفتحتين) بريق اللون والحلى والسلاح ، تراه مشرباً كالجمر يتلألأ . ونائر : نير . يقال : " نار الشيء فهو نير ونائر " و " أثار فهو منير " .

(٩) تفسير الطبري: ٤٧٧/٥-٤٧٨.

(١٠) انظر: المحرر الوجيز: ٣٥١/١.

قال الطبري: " والقول في ذلك عندي أنّ معنى " الإنشاز " ومعنى " الإنشار " متقاربان ، لأن معنى " الإنشاز " : التركيبُ والإثباتُ ورد العظام إلى العظام ، ومعنى " الإنشار " إعادة الحياة إلى العظام، وإعادتها لا شك أنه رُدّها إلى أماكنها ومواضعها من الجسد بعد مفارقتها إياها. فهما وإن اختلفا في اللفظ ، فمتقاربا المعنى. وقد جاءت بالقراءة بهما الأمة مجيئاً يقطعُ العذر ويوجب الحجة ، فبأيّهما قرأ القارئُ فمصيب ، لانقياد معنييهما ، ولا حجة توجب لإحداهما القضاء بالصواب على الأخرى، فإن ظنَّ ظانُّ أن " الإنشار " إذا كان إحياءً ، فهو بالصواب أولى ، لأن المأمور بالنظر إلى العظام وهي تنشر إنما أمر به ليرى عياناً ما أنكره بقوله : {أنى يحيي هذه الله بعد موتها} ؟ [فقد أخطأ] ، فإن إحياء العظام لا شك في هذا الموضوع ، إنما عنى به رُدّها إلى أماكنها من جسد المنظور إليه ، وهو يُحيى ، لإعادة الروح التي كانت فارقتها عند الممات. والذي يدل على ذلك قوله : {ثم نكسوها لحمًا}، ولا شك أن الروح إنما نفخت في العظام التي أنشزت بعد أن كسيت اللحم. وإذا كان ذلك كذلك ، وكان معنى " الإنشاز " تركيب العظام ورددّها إلى أماكنها من الجسد ، وكان ذلك معنى " الإنشار " وكان معلوماً استواء معنييهما ، وأنهما متفقا المعنى لا مختلفاه ، ففي ذلك إبانة عن صحة ما قلنا فيه، وأما القراءة الثالثة ، فغير جائزة القراءة بها عندي ، وهي قراءة من قرأ : " كَيْفَ نُنَشِّرُهَا " بفتح النون وبالراء ، لشذوذها عن قراءة المسلمين ، وخروجها عن الصحيح الفصيح من كلام العرب"^(١).

قوله تعالى: {ثُمَّ نَكْسُوها لِحْمًا} [البقرة: ٢٥٩] ، " أي نسترها به"^(٢).

قال ابن عثيمين: " أي نسترها باللحم؛ فشهد ذلك بعينه، فاجتمع عنده آيتان من آيات الله؛ إبقاء ما يتغير على حاله - وهو طعامه، وشرابه؛ وإحياء ما كان ميتاً - وهو حماره"^(٣).

قال ابن عطية: " والكسوة: ما وارى من الثياب، وشبه اللحم بها"^(٤).

قال الطبري: " نكسوها " : ثلبسها وثواربها به كما يوارى جسد الإنسان كسوته التي يلبسها. وكذلك تفعل العرب ، تجعل كل شيء غطى شيئاً وواراه ، لباساً له وكسوة ، ومنه قول النابغة الجعدي^(٥):

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ إِذْ لَمْ يَأْتِنِي أَجْلِي ... حَتَّى اكْتَسَيْتُ مِنَ الْإِسْلَامِ سِرْبًا لَا

فَجَعَلَ الْإِسْلَامَ - إِذْ غَطَّى الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ فَوَارَاهُ وَأَذْهَبَهُ - كَسْوَةً لَهُ وَسِرْبًا لَا"^(٦).

(١) تفسير الطبري: ٤٧٨/٥-٤٧٩.

(٢) محاسن التأويل: ١٩٨/٢.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٩٢/٣.

(٤) المحرر الوجيز: ٣٥١/١.

(٥) ديوانه: ٨٦ ، في هجائه ابن الحيا ، والحيا أمه ، واسمه سوار بن أوفي القشيري - وكان هجا الجعدي وسب أخواله من الأزد ، وهم بأصبهان متجاورون ، فقال في ذلك قصيدته التي أولها : إِمَّا تَرَى ظُلْمَ الْأَيَّامِ قَدْ حَسَرَتْ عَنِّي ، وَشَمَرْتُ ذَيْلًا كَانَ ذَيْلًا

وينسب هذا البيت إلى " لبيد بن ربيعة العامري " وإلى " قردة بن نفاثة السلولي " ، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب : ٢٢٨ : " وقد قال أكثر أهل الأخبار أن لبيدًا لم يقل شعراً منذ أسلم . وقال بعضهم : لم يقل في الإسلام إلا قوله : ... " وذكر البيت ، ثم قال : وقد قيل إن هذا البيت لقردة بن نفاثة السلولى ، وهو أصح عندي " . ثم عاد في ص ٥٣٦ ، فذكر قردة بن نفاثة السلولى فقال : " كان شاعراً ، قدم على رسوله الله صلى الله عليه وسلم في من بني سلول ، فأمره عليهم بعد أن أسلم وأسلموا ، فأنشأ يقول : بَانَ الشَّبَابُ فَلَمْ أَحْفَلْ بِهِ بَالًا ... وَأَقْبَلَ الشَّبَابُ وَالْإِسْلَامُ إِقْبَالَ وَقَدْ أَرَوِي نَدِيمِي مِنْ مُشْعَشَعَةٍ ... وَقَدْ أَقْلَبُ أَوْرَاكًا وَأَكْفَلَا الْحَمْدُ لِلَّهِ

وقد قيل إن البيت للبيد . قال أبو عبيدة : لم يقل لبيد في الإسلام غيره " . وذكر ذلك أبو الفرج في أغانيه ١٤ : ٩٤ ، وغيره . وانظر معجم الشعراء : ٣٣٨ ، ٣٣٩ ، والشعر والشعراء : ٢٣٢ والمعمرين ٦٦ ، وديوان لبيد ، الزيادات : ٥٦ . وغيرها كثير .

(٦) تفسير الطبري: ٤٨٠/٥.

قال السدي: "إن الله كسا العظام لحما ودمًا، فقام حمارًا من لحم ودم، ليس في روح، ثم أقبل ملك يمشي، حتى أخذ بمنخر الحمار فنفخ فيه، فنهق الحمار"^(١).

وروي "عن عكرمة يعني قوله: {ثم نكسوها لحما}، قال: لما اتصلت المفاصل، كسيت لحما، ثم كسي اللحم عصبًا، ثم مد الجلد عليها، ثم نفخ في منخره، فنهق"^(٢).

قوله تعالى: {فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ} [البقرة: ٢٥٩]، أي: " فلما تبين له ما أشكل عليه ، يعني أمر إحياء الموتى"^(٣).

قال الصابوني: "أي: فلما رأى الآيات الباهرات"^(٤).

قال القاسمي "أي: اتضح له إعادته مع طعامه وشرابه وحماره، بعد التلف الكلي، وظهر له كيفية الإحياء"^(٥).

قال المراغي: "أي فلما ظهر له إحياء الميت عيانًا"^(٦).

قال ابن عثيمين: أي تبين لهذا الرجل - الذي مر على القرية، واستبعد أن يحييها الله بعد موتها؛ أو استنبط أن الله سبحانه وتعالى يحييها بعد موتها، وحصل ما حصل من آيات الله عز وجل بالنسبة له، ولحماره، ولطعامه، وشرابه - تبين له الأمر الذي تحقق به قدرة الله عز وجل"^(٧).

قال الطبري: أي: " فلما اتضح له عيانًا ما كان مستكرًا من قدرة الله وعظمته عنده قبل عيانه ذلك، قال أعلم"^(٨).

اعترض عليه ابن عطية قائلا: " وهذا خطأ لأنه ألزم ما لا يقتضيه اللفظ، وفسر على القول الشاذ والاحتمال الضعيف"^(٩).

قال الزمخشري: " وقرأ ابن عباس رضى الله عنهما : {فلما تبين له}، على البناء للمفعول"^(١٠).

قوله تعالى: { قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [البقرة: ٢٥٩]، " قال أيقنت وعلمت علم المشاهدة أن الله على كل شيء قدير"^(١١).

قال القاسمي: " فخرج من الظلمات إلى النور."^(١٢).

قال ابن كثير: "أي : أنا عالم بهذا وقد رأيته عيانًا فأنا أعلم أهل زمانى بذلك"^(١٣).

قال المراغي: " قال : أعلم علما يقينياً مؤيدا بآيات الله في نفسى وفي الأفاق ، أن الله على كل شيء من الأشياء التي من جملتها ما شاهده ، قدير لا يستعصى عليه أمر"^(١٤).

قال الحسن: " ذكر لنا- والله أعلم- أن أول شيء خلقه الله منه، عيانه، ثم جعل يخلق بعد، بقية خلقه وهو ينظر بعينه، كيف يكسو العظام لحما، ليعتبر ويعلم أن الله يحي الموتى، وأنه على كل

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٨٢):ص ٥٠٦/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٨٣):ص ٥٠٦/٢.

(٣) تفسير الكشاف: ٣٠٨/١.

(٤) صفوة التفسير: ١٥٠/١.

(٥) محاسن التأويل: ١٩٨/٢.

(٦) تفسير المراغي: ٥٠٢/١.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٢٩٢/٣.

(٨) تفسير الطبري: ٤٨١/٥.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٥١/١.

(١٠) تفسير الكشاف: ٣٠٨/١.

(١١) صفوة التفسير: ١٥٠/١.

(١٢) محاسن التأويل: ١٩٨/٢.

(١٣) تفسير ابن كثير: ٦٨٨/١.

(١٤) تفسير المراغي: ٥٠٢/١.

شيء قدير، فلما رأى ما أراه الله من ذلك، أجاب ربه خيراً، في معرفته، فقال: {أعلم أن الله على كل شيء قدير} (١).

وقال محمد بن إسحاق: {إن الله على كل شيء قدير}، أي: إن الله على كل ما أراد بعباده، من نقمة، أو عفو قدير (٢).

قال ابن عثيمين: و«العلم» - كما سبق - هو إدراك الشيء إدراكاً جازماً مطابقاً لما هو عليه؛ وعدم الإدراك هو الجهل البسيط؛ وإدراك الشيء على غير ما هو عليه: هو الجهل المركب؛ وعدم الجزم: شك؛ أو ظن؛ أو وهم؛ فإن تساوى الأمران فهو شك؛ وإن ترجح أحدهما فالراجح ظن؛ والمرجوح وهم (٣).

وأما وال«القدرة» فصفة تقوم بالقادر بحيث يفعل الفعل بلا عجز؛ لقوله تعالى: {وما كان الله ليعجزه من شيء في السموات ولا في الأرض إنه كان عليماً قديراً} [فاطر: ٤٤]: لما نفى أن يعجزه شيء قال تعالى: {إنه كان عليماً قديراً} فلما نفى العجز، ذكر القدرة، والعلم مقابلها (٤).

واختلفت القراءة في قوله تعالى {قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ} [البقرة: ٢٥٩]، على قراءتين (٥): القراءة الأولى: {قَالَ أَعْلَمُ}، على معنى الأمر، بوصل (الألف) من (اعلم)، وجزم (الميم) منها، وهي قراءة عامة قراءة أهل الكوفة، ويذكرون أنها في قراءة عبد الله: {قِيلَ أَعْلَمُ}، على وجه الأمر من الله الذي أحيا بعد مماته، فأمر بالنظر إلى ما يحييه الله بعد مماته. وكذلك روي عن ابن عباس (٦).

وقال الربيع: "ذكر لنا ، والله أعلم ، أنه قيل له: {انظر}، ! فجعل ينظر إلى العظام كيف يتواصل بعضها إلى بعض ، وذلك بعينه ، فقيل : {اعلم أن الله على كل شيء قدير} (٧).

قال أبو علي: "قال: أَعْلَمُ على لفظ الأمر، فالمعنى: يؤول إلى الخبر، وذلك أنه لما تبين له ما تبين من الوجه الذي ليس لشبهة عليه منه طريق، نزل نفسه منزلة غيره، فخاطبها كما يخاطب سواها فقال: أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وهذا مما تفعله العرب، ينزل أحدهم نفسه منزلة الأجنبي فيخاطبها كما تخاطبه قال (٨):

تذكر من أتى ومن أين شربه ... يؤامر نفسه كذي الهجمة الأبل
فجعل عزمه على وروده الشرب له لجهد العطش، وعلى تركه الورود مرة لخوف الرامي
وترصد القانص نفسين له.
ومن ذلك قول الأعشى (٩):

أرمي بها الليد إذا هجرت وأنت بين القرو والعاصر
فقال: أنت، وهو يريد نفسه، فنزل نفسه منزلة سواه في مخاطبته لها مخاطبة الأجنبي.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٨٤): ص ٥٠٧/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٦٨٦): ص ٥٠٧/٢.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٢٩٢/٣.

(٤) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٩٢/٣.

(٥) انظر: تفسير الطبري: ٤٨١/٥-٤٨٤، و تفسير ابن كثير: ٦٨٨/١.

(٦) أخرجه الطبري (٥٩٥٤): ص ٤٨١/٥. و (٥٩٥٥): ص ٤٨٢/٥.

(٧) تفسير الطبري (٥٩٥٦): ص ٤٨٢/٥.

(٨) البيت للكميث بن زيد أنشده صاحب التاج في (أبل) ونسبه للكميث، وكذلك اللسان (أبل) بلفظة (شربه) بضم الشين وذكره الطبري في تفسيره ٣٩٨/٢. وفي القرطبي ٢٩٧/٣ عند تفسير قوله تعالى: أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ قال ابن عطية: وتأنس أبو علي في هذا المعنى بقول الشاعر: وأورد البيت يؤامر نفسه: يشاورها. والهجمة: عدد من الإبل قريب من المائة. والإبل بكسر الباء: اسم فاعل من أبل كفرح: إذا أحسن رعية الإبل، والقيام عليها.

(٩) البيت في اللسان (قرا) للأعشى وفيه: «إذ أعرضت» بدل «إذا هجرت».

وليس في ديوان الأعشى. وهو أشبه بقصيدته التي يهجو فيها علقمة بن علاثة ويذكر في آخرها ناقته. انظر ديوانه ص ١٤٧ والقرو: مسيل المعصرة ومثعبها.

ومثل ذلك قوله^(١):

ودّع هريرة إنّ الرّكب مرتحل ... وهل تطيق وداعاً أيّها الرّجل
فقال: ودّع، فخطب نفسه كما يخاطب غيره، ولم يقل:

لأودّع، وعلى هذا قال: أيّها الرّجل، وهو يعني نفسه. وقال^(٢):
ألم تغتمض عينك ليلة أرمداً

فكذلك قوله لنفسه {أعلم أنّ الله على كلّ شيءٍ قديرٌ} [البقرة: ٢٥٩]، نزله منزلة الأجنبيّ
المنفصل منه، لتنبهه على ما تبين له ممّا كان أشكل عليه.

قال أبو الحسن^(٣): وهو أجود في المعنى^(٤)(٥).

القراءة الثانية: {قَالَ أَعْلَمُ}، على وجه الخبر عن نفسه للمتكلم به، بهمز (ألف) {أعلم} وقطعها،
ورفع (الميم)، بمعنى: "فلما تبين له من قدرة الله وعظيم سلطانه بمعاينته ما عينه، قال المتبيّن
ذلك: أعلم الآن أنا أنّ الله على كلّ شيءٍ قديرٌ"^(٦).

وبذلك قرأ عامة قرأة أهل المدينة، وبعض قرأة أهل العراق، وبذلك فسّر معناه، جماعة من
أهل التفسير: منهم وهب^(٧)، وقتادة^(٨)، والسدي^(٩)، والضحاك^(١٠)، وابن زيد^(١١).

قال الطبري: "وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ: {أعلم}، بوصل (الألف)
وجزم (الميم)، على وجه الأمر من الله تعالى ذكره للذي قد أحياه بعد مماته، بالأمر بأن يعلم أن

(١) ديوانه: ٥٥.

(٢) صدر بيت للأعشى عجزه:

وعادك ما عاد السليم المسهدا والسليم يطلق على اللديغ تفاعلاً، وهو مطلع قصيدة للأعشى يمدح بها النبي صلى
الله عليه وآله وسلم. انظر ديوانه/ ١٣٥. واستشهد به القرطبي مع سابقه في تفسيره ٢٩٧/٣ عن أبي علي
للمعنى الذي ذكره أبو علي هنا.

(٣) هو علي بن سليمان الأخفش الأصغر، أبو الحسن، شيخ أبي علي الفارسي، ذكره ابن العديم ممن أخذ عنهم
الفارسي. توفي في بغداد (٣١٥ هـ) انظر بغية الوعاة ١٦٧/٢، ومجلة المجمع ٧٤٣/٤ سنة ١٩٨٣ م.

(٤) الحجة للقراء السبعة: ٣٨٣/٢-٣٨٤.

(٥) قلت: إن هذه الظاهرة التي تحدث عنها أبو علي، تسمى بـ(التجريد)، وكان أبو علي الفارسي وابن جني من
أوائل من تعرض لهذه الظاهرة، فقال ابن جني "أعلم أن هذا الفصل من فصول العربية طريف ورأيت أبا علي-
رحمه الله- به غريباً معنياً... ومعناه أن العرب قد تعتقد أن في الشيء من نفسه معنى آخر كأنه حقيقته ومحصوله،
وقد يجري ذلك إلى ألفاظها لما عقدت عليه معانيها. وذلك مثل قولهم: لئن لقيت زيدا لتلقين منه الأسد، ولئن
سألته لتسألن منه البحر... وعلى هذا يخاطب الإنسان منهم نفسه، حتى كأنها تقابله أو تخاطبه". [الخصائص:
٤٧٣/٢-٤٧٤].

وقسمه ابن الأثير على قسمين [انظر: المثل السائر: ١٥٩/٢-١٦٣]:

الأول/ التجريد المحض: وهو أن تأتي بكلام هو خطاب لغيرك وأنت تريد به نفسك، أي إن الخطاب موجه لغير
الشاعر لكنه يريد به نفسه، "إذ تنتشر ذات الشاعر إلى شطرين، شطر مخاطب وشرط مخاطب، فيقيم الشاعر
حوارا داخليا لكنه حوار قاس، وإن هذا الأسلوب يغدو شكل من أشكال مواجهة الذات وحوارها ولومه.

الثاني/ التجريد غير المحض: فإنه خطاب لنفسك لا لغيرك." وهو شكل من أشكال الحوار إذ لا يكون فيه
الحضور للضمائر، وإنما يكون للنفس الذي تشكل مصدرا لإحساس الإنسان وهو جسده وانفعالاته، فالشاعر
يخاطب مكنم الشعور والإحساس.

والتجريد شكل من أشكال الحوار الذي يريد الإنسان من خلاله أن يبرز مشاعره، وله خصوصيته في الإحياء،
ومن كونه شكلا بلاغيا مرتبطا بهدف ما، وذلك من خلال السياق الذي ورد فيه.

لمزيد من المعلومات انظر: [الطراز: ٧٣/٣-٧٤، التلخيص في علوم البلاغة: ٢٦٨، نهاية الإرب في فنون
الأدب: ١٥٦/٧، الفوائد: ٢٣٠/٢٣٣، معجم المصطلحات البلاغية وتطورها: ٤٠/٢-٤٧].

(٦) تفسير الطبري: ٤٨٢/٥.

(٧) انظر: تفسير الطبري (٥٩٥٧) و(٥٩٥٨): ص ٤٨٣/٥.

(٨) انظر: تفسير الطبري (٥٩٥٩): ص ٤٨٣/٥.

(٩) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٠): ص ٤٨٣/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦١): ص ٤٨٣/٥.

(١١) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٢): ص ٤٨٣/٥.

الله الذي أراه بعينه ما أراه من عظيم قدرته وسلطانه ، من إحيائه إياه وحمارة بعد موت مائة عام وبلائه ، حتى عاداً كهيئتهما يوم قبض أرواحهما ، وحفظه عليه طعامه وشرابه مائة عام حتى رده عليه كهيئته يوم وضعه غير متغير ، على كل شيء قادرٌ كذلك، وإنما اخترنا قراءة ذلك كذلك وحكمنا له بالصواب دون غيره؛ لأن ما قبله من الكلام أمرٌ من الله تعالى ذكره : قولا للذي أحياه الله بعد مماته ، وخطاباً له به ، وذلك قوله : {فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ... وانظر إلى العظام كيف ننشزها} ، فلما تبين له ذلك جواباً عن مسألته ربّه : {أنى يحيي هذه الله بعد موتها} قال الله له : {اعلم أن الله} الذي فعل هذه الأشياء على ما رأيت على غير ذلك من الأشياء قديرٌ كقدرته على ما رأيت وأمثاله ، كما قال تعالى ذكره لخليله إبراهيم صلى الله عليه وسلم بعد أن أجابه عن مسألته إياه في قوله : {رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى} {وَأَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}، فأمر إبراهيم بأن يعلم ، بعد أن أراه كيفية إحيائه الموتى ، أنه عزيز حكيم، فكذاك أمر الذي سأل فقال : {أنى يحيي هذه الله بعد موتها} بعد أن أراه كيفية إحيائه إياها أن يعلم أن الله على كل شيء قديرٌ" (١).

وقال ابن عطية: قوله تعالى { قَالَ أَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ }، أي: "أنا أعلم أن الله على كل شيء قدير، وهذا عندي ليس بإقرار بما كان قبل ينكره كما زعم الطبري، بل هو قول بعثه الاعتبار كما يقول الإنسان المؤمن إذا رأى شيئاً غريباً من قدرة الله: الله لا إله إلا هو ونحو هذا. وقال أبو علي: "معناه أعلم هذا الضرب من العلم الذي لم أكن علمته قبل" (٢).
قال ابن عطية: يعني علم المعاينة" (٣).

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: بلاغة القرآن، حيث ينوع الأدلة، والبراهين على الأمور العظيمة؛ لقوله تعالى: { أو كالذي مر على قرية }؛ فهذه الآية وما قبلها، وما بعدها كلها في سياق قدرة الله عز وجل على إحياء الموتى.
- ٢ - ومنها: الإشارة إلى أنه لا ينبغي أن يهتم الإنسان بأعيان أصحاب القصة؛ إذ لو كان هذا من الأمور المهمة لكان الله يبين ذلك: يقول: فلان؛ ويبين القرية.
- ٣ - ومنها: أن العبرة بالمعاني والمقاصد دون الأشخاص.
- ٤ - ومنها: إطلاق القرية على المساكن؛ لقوله تعالى: { وهي خاوية على عروشها } مع أنه يحتمل أن يراد بهذه الآية المساكن، والسكن؛ لأن كونها خاوية على عروشها يدل على أن أهلها أيضاً مفقودون، وأنهم هالكون.
- ٥ - ومنها: قصور نظر الإنسان، وأنه ينظر إلى الأمور بمعيار المشاهد المنظور لديه؛ لقوله هذا الرجل: { أنى يحيي هذه الله بعد موتها }؛ فكونك ترى أشياء متغيرة لا تستبعد أن الله عز وجل يزيل هذا التغيير؛ وكم من أشياء قدر الناس فيها أنها لن تزول، ثم تزول؛ كم من أناس أمّلوا دوام الغنى، ودوام الأمن، ودوام السرور، ثم أعقبه ضد ذلك؛ وكم من أناس كانوا على شدة من العيش، والخوف، والهموم، والغموم، ثم أبدلهم الله سبحانه وتعالى بضد ذلك.
- ٦ - ومن فوائد الآية: أن الإنسان إذا استبعد وقوع الشيء - ولكنه لم يشك في قدرة الله - لا يكفر بهذا.
- ٧ - ومنها: بيان قدرة الله عز وجل في إماتة هذا الرجل لمدة معينة، ثم إحيائه؛ لقوله تعالى: { فأماته الله مائة عام ثم بعثه }.
- ٨ - ومنها: إثبات الكلام لله عز وجل، والقول، وأنه بحرف، وصوت مسموع؛ لقوله تعالى: { قال كم لبثت }؛ والأولى الأخذ بظاهر القرآن، وأن القائل هو الله عز وجل.
- ٩ - ومنها: جواز امتحان العبد في معلوماته؛ لقوله تعالى: { كم لبثت }.

(١) تفسير الطبري: ٤٨٣/٥-٤٨٤.

(٢) الحجة للقراء السبعة: ٣٨٣/٢.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٥١/١.

١٠ - ومنها: الرد على الأشاعرة الذين قالوا: «إن كلام الله هو المعنى القائم بنفسه، وأن هذه الأصوات التي سمعها موسى، ومحمد - عليهما الصلاة والسلام - وغيرهما ممن كلمه الله هي أصوات خلقها الله عز وجل لتعبر عما في نفسه»؛ وأن هذا القول مقتضاه إنكار القول من الله عز وجل.

١١ - ومنها: بيان حكمة الله، حيث أمات هذا الرجل، ثم بعثه ليتبين له قدرة الله عز وجل.
١٢ - ومنها: جواز إخبار الإنسان بما يغلب على ظنه، وأنه إذا خالف الواقع لا يعد مخطئاً؛ لقوله تعالى: { قال لبثت يوماً أو بعض يوم } مع أنه لبث مائة عام.

١٣ - ومنها: أن الله قد يمنّ على عبده بأن يريه من آياته ما يزداد به يقينه؛ لقوله تعالى: { فانظر إلى طعامك... } إلخ.

١٤ - ومنها: أن قدرة الله فوق ما هو معتاد من طبيعة الأمور، حيث بقي هذا الطعام والشراب مائة سنة لم يتغير.

١٥ - ومنها: الرد على أهل الطبيعة الذين يقولون: إن السنن الكونية لا تتغير؛ لقوله تعالى: { لم يتسنه }؛ لكون هذا الطعام، والشراب لم يتغير لمدة مائة سنة، والرياح تمر به، والشمس، والحر.

١٦ - ومنها: جواز الانتفاع بالحُمُر؛ لقوله تعالى: { وانظر إلى حمارك }.
١٧ - ومنها: ثبوت الملكية فيها: لأن الله أضاف الحمار إلى صاحبه؛ فقال تعالى: { حمارك }؛ فإن قلت: كيف تجمع بين هذا وبين قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله عز وجل إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه»^(١)؛ وإثبات الملكية يقتضي حل الثمن؟

فالجواب: أنها إذا بيعت للأكل فهو حرام؛ لأنه هو المحرم؛ وأما إذا بيعت للانتفاع فهذا حلال؛ لأن الانتفاع بها حلال؛ إذاً فهذا لا يعارض الحديث؛ فإذا اشترى الحمار للأكل فالثمن حرام؛ وإن اشتراه للمنفعة فالمنفعة حلال، وثمرتها حلال.

١٨ - ومن فوائد الآية: أن الله يحدث للعبد ما يكون عبرة لغيره؛ لقوله تعالى: { ولنجعلك آية للناس }؛ ومثل ذلك قوله تعالى في عيسى بن مريم، وأمه: { والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا وجعلناها وابنها آية للعالمين } [الأنبياء: ٩١].

١٩ - ومنها: أنه ينبغي التفكير فيما خلقه الله عز وجل، وأحدثه في الكون؛ لأن ذلك يزيد الإيمان، حيث إن هذا الشيء آية من آيات الله.

٢٠ - ومنها: أنه ينبغي النظر إلى الآيات على وجه الإجمال، والتفصيل؛ لقوله تعالى: { وانظر إلى حمارك }؛ مطلقاً؛ ثم قال تعالى: { وانظر إلى العظام كيف ننشزها... } إلخ؛ فيقتضي أن نتأمل أولاً في الكون من حيث العموم، ثم من حيث التفصيل؛ فإن ذلك أيضاً يزيدنا في الإيمان.

٢١ - ومنها: أن الله عز وجل جعل اللحم على العظام كالكسوة؛ بل هو كسوة في الواقع؛ لقوله تعالى: { ثم نكسوها لحماً }، وقال تعالى: { فكسونا العظام لحماً } [المؤمنون: ١٤]؛ ولهذا تجد اللحم يقي العظام من الكسر والضرر؛ لأن الضرر في العظام أشد من الضرر في اللحم.

٢٢ - ومنها: أن الإنسان بالتدبر، والتأمل، والنظر يتبين له من آيات الله ما لا يتبين لو غفل؛ لقوله تعالى: { فلما تبين له... } إلخ.

٢٣ - ومنها: بيان عموم قدرة الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { على كل شيء قدير }.

٢٤ - ومنها: الرد على القدرية؛ لقوله تعالى: { على كل شيء قدير }؛ لأن من الأشياء فعل العبد؛ والله سبحانه وتعالى قادر على فعل العبد؛ وعند القدرية المعتزلة أن الله ليس بقادر على أفعال العبد؛ لأن العبد عندهم مستقل خالق لفعله، وأن الله سبحانه وتعالى لم يخلق أفعاله.

(١) أخرجه أحمد ٢٩٥/١، حديث رقم ٢٦٧٨، واللفظ له، وأخرجه أبو داود ص ١٤٨٣، كتاب البيوع، باب ٦٤: في ثمن الخمر والميتة، حديث رقم ٣٤٨٨، وقال الألباني في صحيح أبي داود ٣٧٠/٢: صحيح.

- ٢٥ - ومنها: الرد على منكري قيام الأفعال الاختيارية بالله عز وجل؛ لقوله تعالى: { فأماته الله... ثم بعثه }؛ وهذه أفعال متعلقة بمشيئته، واختياره: متى شاء فعل، ومتى شاء لم يفعل؛ متى شاء خلق، ومتى شاء أمات؛ ومتى شاء أذل، متى شاء أعز.
- ٢٦ - ومنها: أن كلام الله عز وجل بحروف، وأصوات مسموعة؛ لقوله تعالى: { كم لبثت }، وقوله تعالى: { بل لبثت مائة عام }؛ فإن مقول القول حروف بصوت سمعه المخاطب، وأجاب عليه بقوله: { لبثت يوماً أو بعض يوم }؛ ولكن الصوت المسموع من كلام الله عز وجل ليس كصوت المخلوقين؛ الحروف هي الحروف التي يعبر بها الناس؛ لكن الصوت: لا؛ لأن الصوت صفة الرب عز وجل؛ والله سبحانه وتعالى يقول: { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } [الشورى: ١١].
- ٢٧ - ومنها: أنه يلزم من النظر في الآيات العلم، واليقين؛ لقوله تعالى: { فلما تبين له قال أعلم أن الله على كل شيء قدير }.
- ٢٨ - ومنها: أنه يمكن الرد على الجبرية على قراءة: «اعلم»؛ لأنه لو كان الإنسان مجبوراً لكان توجه الخطاب إليه بالأمر والتكليف، لغواً وعبثاً.
- ٢٩ - ومنها: ثبوت كرامات الأولياء؛ وهي كل أمر خارق للعادة يجريه الله عز وجل على يد أحد أوليائه تكريماً له، وشهادةً بصدق الشريعة التي كان عليها؛ ولهذا قيل: كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه؛ و«الولي» كل مؤمن تقي؛ لقوله تعالى: { ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * الذين آمنوا وكانوا يتقون } [يونس: ٦٢، ٦٣].
- ٣٠ - ومنها: وجوب العلم بأن الله على كل شيء قدير.

القرآن

{ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لِمَ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَكُنَ لِيَظْمَنَنَّ قَلْبِي قَالَ فَخَذَ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصَرَّهُنَّ لِيَلِجَ لَيْلًا وَإِن يَبْرَهُنَّ يُصْرَهُنَّ نَضْرِبُ لَكَ عِندَهُنَّ أَصْنَافًا } [البقرة: ٢٦٠]

التفسير:

واذكر -أيها الرسول- طلب إبراهيم من ربه أن يريه كيفية البعث، فقال الله له: أو لم تؤمن؟ قال: بلى، ولكن أطلب ذلك لأزداد يقيناً على يقيني، قال: فخذ أربعة من الطير فاضممهن إليك واذبحهن وقطعهن، ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً، ثم نادهن يأتينك مسرعات. فنادى إبراهيم عليه السلام، فإذا كل جزء يعود إلى موضعه، وإذا بها تأتي مسرعة. واعلم أن الله عزيز لا يغلبه شيء، حكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

قوله تعالى: { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ } [البقرة: ٢٦٠]، " ألم تر إذ قال إبراهيم" (١). قال الطبري: " وإنما صلح أن يعطف بقوله: { وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ } على قوله: { أو كالذي مرّ على قرية }، وقوله: { ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه }، لأن قوله: { ألم تر } ليس معناه: ألم تر بعينيك، وإنما معناه: ألم تر بقلبك، فمعناه: ألم تعلم فتذكر، فهو وإن كان لفظه لفظ " الرؤية " فيعطف عليه أحياناً بما يوافق لفظه من الكلام، وأحياناً بما يوافق معناه" (٢).

{ إبراهيم } -صلى الله عليه وسلم- هو الأب الثالث للأنبياء؛ فالأول: آدم؛ والثاني: نوح؛ والثالث: إبراهيم، كما قال الله سبحانه وتعالى: { ملة أبيكم إبراهيم } [الحج: ٧٨]، وقال تعالى في نوح: { وجعلنا ذريته هم الباقين } [الصافات: ٧٧]؛ وآدم معلوم أنه أبو البشر: قال الله تعالى: { يا بني آدم } [الأعراف: ٢٦] (٣).

(١) تفسير الطبري: ٤٨٥/٥.

(٢) تفسير الطبري: ٤٨٥/٥.

(٣) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٩٩/٣.

قوله تعالى: { رَبِّ أَرْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى } [البقرة: ٢٦٠]، أي: رَبِّي " اجعلني أنظر، وأرى بعيني" (١)، كيف تحيي الموتى.

قال ابن عثيمين: "والسؤال هنا عن الكيفية لا عن الإمكان؛ لأن إبراهيم لم يشك في القدرة؛ ولا عن معنى الإحياء؛ لأن معنى الإحياء عنده معلوم؛ لكن أراد أن يعلم الكيفية: كيف يحيي الله الموتى بعد أن أماتهم، وصاروا تراباً وعظاماً" (٢).

قال الصابوني: " سأل الخليل عن الكيفية مع إيمانه الجازم بالقدرة الربانية، فكان يريد أن يعلم بالعيان ما كان يوقن به بالوجدان" (٣).

وقوله تعالى: { الموتى } : يحتمل وجهين (٤):

الأول: أي موتى يكونون.

الثاني: أن المراد به الموتى من بني آدم.

إذا نظرنا إلى لفظ { الموتى } وجدناه عاماً؛ يعني أي شيء يحييه الله أمامه فقد أراه؛ فيترجح الاحتمال الأول.

واختلف أهل التفسير في سبب مسألة إبراهيم، على أقوال (٥):

الأول : أنه رأى دابة قد تقسمتها السباع والطيور، فسأل ربه أن يريه كيفية إحيائه إياها، وهذا قول ابن عباس (٦) ، وقتادة (٧) ، والضحاك (٨) ، وابن جريج (٩) ، وابن زيد (١٠).

قال الطبري: " فيزداد يقيناً برويته ذلك عياناً إلى علمه به خبراً ، فأراه الله ذلك مثلاً بما أخبر أنه أمره به" (١١).

والثاني : لمنزعة النمرود له في الإحياء ، قاله ابن إسحاق (١٢) ، والحسن (١٣) فيما معناه.

قال الطبري: القولان الأول والثاني: " متقاربا المعنى، في أن مسألة إبراهيم ربه أن يريه كيف يحيي الموتى ، كانت ليرى عياناً ما كان عنده من علم ذلك خبراً" (١٤).

الثالث: وقال آخرون : بل كانت مسألته ذلك ربه عند البشارة التي أتته من الله بأنه اتخذه خليلاً فسأل ربه أن يريه عاجلاً من العلامة له على ذلك ، ليطمئن قلبه بأنه قد اصطفاه لنفسه خليلاً ويكون ذلك لما عنده من اليقين مؤيداً.

وإلى هذا القول ذهب الطحاوي (١٥) ، وهو المروي عن السدي (١٦) ، وسعيد بن جبير (١٧) ، وعبدالله بن المبارك (١٨).

(١) تفسير ابن عثيمين: ٢٩٩/٣.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٢٩٩/٣.

(٣) صفة التفسير: ١٥٠/١.

(٤) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٢٩٩/٣.

(٥) انظر: تفسير الطبري: ٤٨٥/٥ وما بعدها.

(٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٨٧): ص ٥٠٧/٢.

(٧) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٣): ص ٤٨٥/٥.

(٨) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٤): ص ٤٨٥/٥-٤٨٦، وابن أبي حاتم (٢٦٨٧): ص ٥٠٧/٢.

(٩) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٥): ص ٤٨٦/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٦): ص ٤٨٦/٥.

(١١) تفسير الطبري: ٤٨٥/٥.

(١٢) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٧): ص ٤٨٧/٥.

(١٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٨٨): ص ٥٠٧/٢.

(١٤) تفسير الطبري: ٤٨٧/٥.

(١٥) شرح مشكل الآثار: ١ / ١٨٤.

(١٦) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٨): ص ٤٨٧/٥-٤٨٨، وابن أبي حاتم (٢٦٨٩): ص ٥٠٨/٢.

(١٧) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٩): ص ٤٨٩/٥.

(١٨) أعلام الحديث للخطابي: (٣ / ١٥٤٦)، والأسماء والصفات للبيهقي: (٢ / ٤٨٨)، وشرح السنة للبغوي:

١١٦ / ١ .

الرابع: وقيل: قال ذلك لربه لأنه شك في قدرة الله على إحياء الموتى. روي فيما معنى ذلك عن ابن عباس^(١)، وعطاء^(٢)، وهذا اختيار الطبري^(٣).

واستندوا في قولهم على ما روي عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "نحن أحق بالشك من إبراهيم، قال: رب أرني كيف تحيي الموتى، قال أولم تؤمن؟ قال بلى ولكن ليطمئن قلبي"^{(٤)(٥)}.

قال الطبري، مرجحاً هذا القول: "وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية، ما صح به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو قوله: "نحن أحق بالشك من إبراهيم، قال: رب أرني كيف تحيي الموتى؟ قال أولم تؤمن؟"^(٦)، وأن تكون مسألته ربّه ما سأله أن يُريه من إحياء الموتى

(١) انظر: تفسير الطبري (٥٩٧٠) و(٥٩٧١): ص ٤٨٩/٥-٤٩٠.

(٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٩٠): ص ٥٠٨/٢. قال: "دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس فقال: رب أرني كيف تحيي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى".

(٣) أنظر: تفسير الطبري: ٤٩١/٥-٤٩٢.

(٤) أخرجه الطبري (٥٩٧٣): ص ٤٩٠/٥. ورواه البخاري في الأنبياء: باب قول الله: (ونبئهم عن ضيف إبراهيم) [الحجر: ٥١]: [٤٢/١٢]: رقم (٣٣٧٢)، وفي التفسير: باب قوله: (فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك) [يوسف: ٥٠]: [٣٣٧ / ١٥] رقم (٤٦٩٤) وليس فيه لفظ الشك، ومسلم في الإيمان: باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة: (٤٨١ / ١) رقم (٣٩٩) وفي فضائل إبراهيم الخليل: (١٥ / ٤٢٧) رقم (٦٢٩١).

(٥) إن العلماء قد بينوا معنى هذا الحديث بل وعده من فضائل إبراهيم [ولذلك رواه مسلم كما سبق في كتاب الفضائل: باب من فضائل إبراهيم]، وقالوا المراد من الحديث: تنزيه إبراهيم -عليه السلام- ونبينا محمد -صلى الله عليه وسلم- عن الشك في قدرة الله على إحياء الموتى، والقطع بعدم دلالة الحديث على ذلك، وإلى هذا ذهب جمهور أهل العلم. ولكنهم اختلفوا في معنى الحديث على عدة أقوال أقواها:

القول الأول: أن المراد بهذا الحديث نفي الشك عن إبراهيم، فكأنه -عليه السلام- قال: إن إبراهيم لم يشك، ولو كان الشك متطرقاً إليه لكاننا نحن أحق بالشك منه، فإذا كنا نحن لم نشك في قدرة الله تعالى على إحياء الموتى، فأبراهيم -عليه السلام- من باب أولى ألا يشك. قال ذلك -عليه السلام- على سبيل التواضع وهضم النفس.

وإلى هذا القول ذهب جمهور العلماء كابن قتيبة وأبو داود وغيرهم: (٩١ - ٩٢)، والطحاوي يشرح مشكل الآثار: (١ / ١٨٤)، والخطيب أعلام الحديث: (٣ / ١٥٤٥ - ١٥٤٦)، والحميدي يفسر غريب ما في الصحيحين: (٢٩٢)، وابن عطية لمحرر الوجيز: (٢ / ٣٠٣)، وابن حزم الفصل: (٢ / ٢٩٢ - ٢٩٣)، والقاضي عياض الشفاء: (٣١٠)، وابن الجوزي كشف المشكل: (٣ / ٣٥٨)، والنووي يشرح النووي على مسلم: (٢ / ٥٤٢)، وصفي الرحمن المباركفوري منة المنعم في شرح صحيح مسلم: (١ / ١٣٣)، (٤ / ٦٣)، وابن عثيمين تفسير القرآن له: (٣ / ٣٠٥)، والقول المفيد على كتاب التوحيد: (١ / ٢١٩)، وغيرهم [نظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٩ / ٥٢٥)، والأسماء والصفات للبيهقي: (٢ / ٤٨٨)، ومعالم التنزيل: (١ / ٢٤٨)، وإكمال المعلم للقاضي عياض: (١ / ٤٦٥)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي: (٣ / ٢٩٨ - ٢٩٩)، وشرح النووي على مسلم: (٢ / ٥٤٢)، وفتح الباري: (٦ / ٤١٢)].

قال الخطابي: "مذهب الحديث التواضع والهضم من النفس، وليس في قوله: "نحن أحق بالشك من إبراهيم؛ اعتراف بالشك على نفسه، ولا على إبراهيم -عليه السلام-، لكن فيه نفي الشك عن كل واحد منهما". أعلام الحديث: (٣ / ١٥٤٥ - ١٥٤٦).

وقال ابن الجوزي: "مخرج هذا الحديث مخرج التواضع وكسر النفس". كشف المشكل: (٣ / ٣٥٨). القول الثاني: أن النبي -عليه الصلاة والسلام- سمى التفاوت بين الإيمان والاطمئنان شكاً، فأطلق على ما دون طمأنينة القلب التي طلبها إبراهيم -عليه السلام- اسم الشك، وإلا فأبراهيم كان مؤمناً موقناً، ليس عنده شك يقدر في يقينه، ولكن الرسول -عليه السلام- عبّر عن هذا المعنى بهذه العبارة.

وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية مجموع الفتاوى: (١٥ / ١٧٨)، وابن القيم مدارج السالكين: (١ / ٥٠٧). قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومعلوم أن إبراهيم كان مؤمناً كما أخبر الله عنه بقوله: (أولم تؤمن قال بلى) ولكن طلب طمأنينة قلبه كما قال: (ولكن ليطمئن قلبي) فالتفاوت بين الإيمان والاطمئنان سماه النبي -عليه السلام- شكاً لذلك بإحياء الموتى". مجموع الفتاوى: (١٥ / ١٧٨).

(٦) أخرجه الطبري (٥٩٧٣): ص ٤٩٠/٥. ورواه البخاري في الأنبياء: باب قول الله: (ونبئهم عن ضيف إبراهيم) [الحجر: ٥١]: [٤٢/١٢]: رقم (٣٣٧٢)، وفي التفسير: باب قوله: (فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك) [يوسف: ٥٠]: [٣٣٧ / ١٥] رقم (٤٦٩٤) وليس فيه لفظ الشك، ومسلم في الإيمان: باب زيادة طمأنينة

لعارض من الشيطان عرضَ في قلبه ، كالذي ذكرنا عن ابن زيد آنفاً^(١) : من أن إبراهيم لما رأى الحوت الذي بعضه في البر وبعضه في البحر ، قد تعاوره دواب البر ودواب البحر وطير الهواء ، ألقى الشيطان في نفسه فقال : متى يجمع الله هذا من بطون هؤلاء ؟ فسأل إبراهيم حينئذ ربه أن يريه كيف يحيي الموتى ، ليعاين ذلك عياناً ، فلا يقدر بعد ذلك الشيطان أن يلقي في قلبه مثل الذي ألقى فيه عند رؤيته ما رأى من ذلك. فقال له ربه : {أولم تؤمن} ؟ يقول : أولم تصدق يا إبراهيم بأني على ذلك قادر ؟ قال : بلى يا رب! لكن سألتك أن تريني ذلك ليطمئن قلبي ، فلا يقدر الشيطان أن يلقي في قلبي مثل الذي فعل عند رؤيتي هذا الحوت^(٢)، وكذا روي عن ابن يد^(٣).

وقد اعترض ابن عطية على هذا القول، فقال: " فأما قول ابن عباس: هي أرجى آية فمن حيث فيها الإدلال على الله تعالى وسؤال الإحياء في الدنيا، وليست مظنة ذلك، ويجوز أن يقول: هي أرجى آية لقوله، أولم تؤمن؟ أي إن الإيمان كاف لا يحتاج بعده إلى تنقيح وبحث، وأما قول عطاء بن أبي رباح: دخل قلب إبراهيم بعض ما يدخل قلوب الناس فمعناه من حب المعانيه، وذلك أن النفوس مستشرفة إلى رؤية ما أخبرت به، ولهذا قال النبي عليه السلام: «ليس الخبر كالمعانيه»^(٤) ، وأما قول النبي عليه السلام نحن أحق بالشك من إبراهيم فمعناه: أنه لو كان شك لنا نحن أحق به ونحن لا نشك، فإبراهيم عليه السلام أحرى أن لا يشك، فالحديث مبني على نفي الشك عن إبراهيم. والذي روي فيه عن النبي عليه السلام أنه قال: ذلك محض لإيمان إنما هو في الخواطر الجارية التي لا تثبت، وأما الشك فهو توقف بين أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر، وذلك هو المنفي عن الخليل عليه السلام. وإحياء الموتى إنما يثبت بالسمع، وقد كان إبراهيم عليه السلام أعلم به، يدل ذلك على ذلك قوله: رَبِّي الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ [البقرة: ٢٥٨] فالشك يبعد على من تثبت قدمه في الإيمان فقط، فكيف بمرتبة النبوة والخلة، والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعاً، وإذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر ألفاظ الآيات لم تعط شكاً، وذلك أن الاستفهام بكيف إنما هو عن حال شيء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسئول، نحو قولك: كيف علم زيد؟ وكيف نسج الثوب؟ ونحو هذا، ومتى قلت كيف ثوبك وكيف زيد فإنما السؤال عن حال من أحواله، وقد تكون كيفَ خبراً عن شيء شأنه أن يستفهم عنه، كيفَ نحو قولك: كيف شئت فكن، ونحو قول البخاري: كيف كان بدء الوحي، وكيفَ في هذه الآية إنما هي استفهام عن هيئة الإحياء، والإحياء متقرر، ولكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شيء قد يعبر عن إنكاره بالاستفهام عن حالة ذلك الشيء يعلم أنها لا تصح، فليزمن من ذلك أن الشيء في نفسه لا يصح، مثال ذلك أن يقول مدع: أنا أرفع هذا الجبل، فيقول له المكذب: أرني كيف ترفعه؟ فهذه طريقة مجاز في العبارة، ومعناها تسليم جدلي، كأنه يقول افرض أنك ترفعه أرني كيف؟ فلما كان في عبارة الخليل عليه السلام هذا الاشتراك المجازي، خلص الله له ذلك وحمله على أن يبين الحقيقة فقال له: أولم تؤمن قال بلى، فكمل الأمر وتخلص من كل شك، ثم علل عليه السلام سؤاله بالطمأنينة^(٥).

واعترض كثير من المفسرين على اختيار الطبري، فهذا القاسمي يقول، " وحكى ابن جرير عن طائفة من أهل العلم أنه سأل ذلك لأنه شك في قدرة الله، واستدلوا بما صح عنه صلى الله

القلب بتظاهر الأدلة: (١ / ٤٨١) رقم (٣٩٩) وفي الفضائل: باب من فضائل إبراهيم الخليل: (١٥ / ٤٢٧) رقم (٦٢٩١).

(١) انظر: تفسير الطبري (٥٩٦٦): ص ٤٨٦/٥.

(٢) تفسير الطبري: ٤٩١/٥-٤٩٢.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٥٩٧٥): ٤٩١/٥.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ١ / ٢١٥.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٥٣/١.

عليه وسلم وفي الصحيحين وغيرهما من قوله: «نحن أحقّ بالشك من إبراهيم»^(١)، وبما روي عن ابن عباس أنه قال: "ما في القرآن عندي آية أرجى منها، إذ رضي الله من إبراهيم قوله {بلى}، قال فهذا لما يعترض في النفوس ويوسوس به الشيطان"^(٢)، أخرجه عنه الحاكم في المستدرک وصححه، ورجح هذا ابن جرير بعد حكايته له، قال ابن عطية: "وهو عندي مردود"^(٣). يعني قول هذه الطائفة"^(٤).

والراجح أن سيدنا إبراهيم -عليه السلام- لم يشك في قدرة الله - عز وجل - على إحياء الموتى، ولكنه أراد أن يتحول من علم اليقين الذي أوحاه الله - عز وجل - إليه إلى عين اليقين وهو ما تراه العين وتشاهده، حتى يزداد القلب اطمئنانا على ما به من إيمان، وكيف يشك إبراهيم - عليه السلام - في إحياء الله الموتى، وقد حاج الملك وبرهن له على قدرة الله تبارك وتعالى - على كل شيء ومنها إحياء الموتى، فكيف يحاجج الملك بما يشك فيه؟!^(٥).

(١) أخرجه الطبري (٥٩٧٣): ص ٤٩٠/٥. ورواه البخاري في الأنبياء: باب قول الله: (ونبئهم عن ضيف إبراهيم ([الحجر: ٥١]: (٤٢/١٢): رقم (٣٣٧٢)، وفي التفسير: باب قوله: (فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك ([يوسف: ٥٠]: (٣٣٧ / ١٥) رقم (٤٦٩٤) وليس فيه لفظ الشك، ومسلم في الإيمان: باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة: (٤٨١ / ١) رقم (٣٩٩) وفي الفضائل: باب من فضائل إبراهيم الخليل: (٤٢٧ / ١٥) رقم (٦٢٩١).

(٢) المستدرک (٦٠/١) وتعقبه الذهبي بأن فيه انقطاعا.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٥٢/١.

(٤) تفسير القاسمي: ١٩٩/٢.

(٥) وكيف يشك في هذا الأمر، وقد حاج طاغية عصره في هذه القضية، قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [البقرة: ٢٥٨] ومن ثم فكيف يسوغ لمن حاج خصمه بقضية الإحياء والموت، أن يشك فيها بعد ذلك؟! ألا يدل ذلك على جهل هؤلاء المدعين وكذبهم على أنبياء الله تعالى؟! إن إبراهيم - عليه السلام - لا يتكلم في الإحياء، وإنما كان شكه في أن الله سبحانه قد لا يستجيب لطلبه في أن يريه وبطلعه على كيفية إحياء الموتى، ولنضرب مثالا على ذلك، والله المثل الأعلى. إن الواحد منا يقول للمهندس: كيف بنيت هذا البيت؟ إن صاحب السؤال يشير إلى حدث وإلى محدث وهو البيت الذي تم بناؤه. فهل معرفة الكيفية تدخل في عقيدة الإيمان؟ لا. إذن فالاطمئنان جاء لمراد في كيفية مخصوصة تخرجه من متهاتات كفيات مقصورة ومتخيلة [انظر: تفسير الشعراوي: ١٣٩/٢].

واستنادا إلى ما سبق فقد كان سؤال إبراهيم - عليه السلام - عن كيفية إحياء الموتى، وكيفية جمع الأجزاء لا عن الإحياء نفسه، فإنه ثابت ومقرر، ويدل على ذلك وقوع السؤال بكيف التي تسأل عن الهيئة والكيفية، والإنسان يؤمن بما لا يعرف كفيته، وفي فطرته الرغبة في استكناه أشياء هو مؤمن بها، ولكنه يود لو يقف على أسرارها وخفاياها، وطلب الخليل - عليه السلام - رؤية كيفية إحياء الموتى من هذا القبيل، فهو طلب للطمأنينة فيما تنزع إليه نفسه من معرفة خفايا أسرار الربوبية، لا طلب للطمأنينة في أصل الإيمان بالبعث، الذي عرفه بالوحي والبرهان، دون المشاهدة والعيان [عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم، د. محمد أبو النور الحديدي: ٢٨٢].

فالمعرفة التفصيلية أقوى وأرسخ من المعرفة الإيمانية المؤدية إلى التردد بين الكيفيات المتعددة مع الطمأنينة إلى القدرة على الإحياء.

يقول الشيخ محمد عبده في قوله تعالى لإبراهيم عليه السلام: {أولم تؤمن} - وهو أعلم بإيمانه ويقينه - إرشاد إلى ما ينبغي للإنسان أن يقف عنده، ويكتفي به في هذا المقام، فلا يتعداه إلى ما ليس من شأنه، كأنه يقول: إن الإيمان بهذا السر الإلهي، والتسليم فيه لخبر الوحي، ودلالته، وامتثاله هو منتهى ما يطلب من البشر، فلو كان وراء الإيمان والتسليم مطلع لناظر لبينه الله تعالى لك، وفي هذا الإرشاد لخليل الرحمن - عليه السلام - تأديب للمؤمنين كافة، ومنع لهم عن التفكير في كيفية التكوين وإشغال العقول بما استأثر الله تعالى به، فيما لا يليق بهم البحث عنه. [تفسير المنار: ٥٤-٥٣/٣].

إذن، فالسؤال ليكيف الفكر عن تخيل كفيات الإحياء؛ إذ تتعين عنده كيفية إحياء الموتى، ذلك، وقد وردت في الآية أقوال عديدة، تنفي الشك عن إبراهيم - عليه السلام - وأول هذه الأقوال قول النبي صلى الله عليه وسلم: «نحن أحقّ بالشك من إبراهيم، إذ قال: رب أرني كيف تحيي الموتى...» [البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب قوله عز وجل: {ونبئهم عن ضيف إبراهيم (٥١)} (الحجر) (٣١٩٢)، وفي مواضع أخرى، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل عليه السلام (٦٢٩١)].

قال المراغي: "وليس في سؤال إبراهيم ما يشعر بالشك ، فالإنسان قد جبل على طلب المزيد في العلم والرغبة في الوقوف على أسرار الخليقة ، وأكمل الناس علما أشدهم رغبة في طلب الوقوف على المجهولات، فطلب إبراهيم رؤية كيفية إحياء الموتى طلب للطمأنينة فيما تنزع إليه نفسه من معرفة خفايا أسرار الربوبية ، لا طلب للطمأنينة بالبعث إذ قد عرفه بالوحي والدليل"^(١).

فنعتقد جزما بأنه ليس المقصود هنا أن إبراهيم-عليه السلام- كان يشك في قدرة الله تعالى على الإحياء ، ونحتج بذلك في وجهين:

الأول: أن إبراهيم-عليه السلام- قد قال {بلى}، وهذا يزيل كل لبس، وينفي كل توهم في نسبة الشك في القدرة إلى إبراهيم.

والاستفهام في قوله تعالى: {أولم تؤمن} للتقرير، وليس للإنكار ولا للنفي، فهو كقوله تعالى: {ألم نشرح لك صدرك} [الشرح: ١] يعني: قد شرحنا لك، فمعنى {أولم تؤمن}: أأنت قد آمنت. لتقرير إيمان إبراهيم-عليه السلام-^(٢).

قال ابن عطية: " إحياء الموتى إنما يثبت بالسمع، وقد كان إبراهيم أعلم به، يدلك على ذلك قوله: {ربي الذي يحيي ويميت} [البقرة: ٢٥٨]، فالشك يبعد على من ثبتت قدمه في الإيمان فقط، فكيف بمرتبة النبوة والخلة، والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة إجماعاً"^(٣).

الثاني: أن سؤال إبراهيم-عليه السلام- إنما هو عن الكيفية، لا عن الإمكان كما هو صريح قوله: {كيف تحيي الموتى}.

قال ابن عطية: " وإذا تأملت سؤاله -عليه السلام-، وسائر ألفاظ الآية لم تعط شكاً، وذلك أن الاستفهام بكيف إنما هو عن حال شيء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسؤول . نحو قولك: كيف علم زيد؟ وكيف نسج الثوب؟ ونحو هذا، ومتى قلت كيف ثوبك وكيف زيد فإنما السؤال عن حال من أحواله ... و {كيف} في هذه الآية إنما هي استفهام عن هيئة الإحياء، والإحياء متقرر"^(٤).

قال الماوردي: " ولأي الأمرين كان ، فإنه أحب أن يعلم ذلك علم عيان بعد علم الاستدلال"^(٥).
قوله تعالى: { قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنُوا } [البقرة: ٢٦٠]، أي: " أأنت قد آمنت؛ لتقرير إيمان إبراهيم -صلى الله عليه وسلم-"^(٦).

قال الأخفش: " أأنت قد صدقت"^(١).

والحديث ينفي الشك عن إبراهيم - عليه السلام -؛ حيث إن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما سمع من يقول: إن إبراهيم - عليه السلام - شك، ومحمد - صلى الله عليه وسلم - لم يشك؛ فرد عليهم بهذا الحديث، أي: إذا لم نشك نحن، فأبراهيم أولى ألا يشك.

فالسؤال كان لزيادة الإيمان واليقين؛ لأن درجاته تتفاوت بالمعانية، ينتقل الإنسان فيه من علم اليقين إلى عين اليقين، والعلم ينقسم إلى ضروري - وهو الحاصل من غير استدلال لظهوره - ونظري - يتوقف على نظر واستدلال لكونه غير بدهي، والشك ممتنع في الضروري، ومحتمل في النظري، وقد أراد الخليل أن ينتقل من النظري إلى الأعلى منه وهو الضروري. وليس معنى هذا أن إبراهيم - عليه السلام - وقع منه شك في علمه النظري، بل إن النظري من حيث هو يجوز جريان الشك عليه، وفرق بين الشك وجوازه. [انظر: عصمة الأنبياء والرد على الشبه الموجهة إليهم: ٢٨١-٢٨٢].

وبهذا يتبين لنا أن سؤال إبراهيم - عليه السلام - عن كيفية إحياء الموتى كان من أجل أن ينتقل من علم اليقين، الذي يؤمن به إيماناً لا شك فيه ولا تردد إلى عين اليقين الذي يزيد القلب اطمئناناً بما يراه ويشاهده.

(١) تفسير المراغي: ٥٠٣/١.

(٢) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٠٠/٣.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٠٣/٢.

(٤) المحرر الوجيز: ٣٠٣/٢.

(٥) النكت والعيون: ٣٣/١.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٠٠-٢٩٩/٣.

قال المراغي: " ألم تعلم ذلك وتؤمن بأنى قادر على الإحياء كيف أشاء حتى تسألنى إراءته"^(٢)؟

قال الشوكاني: " أي ألم تعلم ولم تؤمن بأنى قادر على الإحياء حتى تسألنى إراءته"^(٣).

قال ابن عباس: " قال أولم تؤمن يا إبراهيم أنى أحي الموتى؟ قال بلى يا رب"^(٤).

والاستفهام في قوله {أولم تؤمن} للتقرير، فهو كقول جرير^(٥) :

ألسنم خير من ركب المطايا وأندى العالمين بطون راح
أي: أنتم خير الخلائق.

قال ابن حجر: " الاستفهام للتقرير، ووجهه: أنه طلب الكيفية، وهو مشعر بالتصديق بالإحياء"^(٦).

وروي "عن سعيد بن جبير في قوله: أولم تؤمن قال بلى يعني: أو لم تؤمن أنى خليلك"^(٧).
وروي عن السدي^(٨) نحوه.

قوله تعالى: {قَالَ بَلَىٰ} [البقرة: ٢٦٠]، أي: " أي بلى أمنت"^(٩).

قال المراغي: " قال بلى علمت ذلك وصدقت بالخبر"^(١٠).

قال الشوكاني: " علمت وأمنت بأنك قادر على ذلك"^(١١).

قوله تعالى: {وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمُ} [البقرة: ٢٦٠]، " أي: ليزداد طمأنينة"^(١٢).

قال الطبري: " ليسكن ويهدأ باليقين الذي يستيقنه"^(١٣).

قال القرطبي: " أي سألتك ليطمئن قلبي بحصول الفرق بين المعلوم برهاننا والمعلوم عيانا"^(١٤).

قال البغوي: " أي ليسكن قلبي إلى المعاينة والمشاهدة ، أراد أن يصير له علم اليقين عين اليقين ، لأن الخبر ليس كالمعاينة"^(١٥).

قال ابن حجر: " أي: ليزيد سكوناً بالمشاهدة المنضمة إلى اعتقاد القلب؛ لأن تظاهر الأدلة أسكن للقلوب، وكأنه قال: أنا مصدق، ولكن للعيان لطيف معنى"^(١٦).

(١) معاني القرآن: ١٩٩/١.

(٢) تفسير المراغي: ٥٠٣/١.

(٣) فتح القدير: ٢٨١/١.

(٤) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٦٩١):ص٥٠٨/٢.

(٥) شرح ديوانه، للصاوي: ٧٨، وهي ضمن أبيات في مدح عبدالملك بن مروان(ت١١٠هـ)، و(خير من ركب المطايا) كناية عن (صفة) الأفضلية في الشجاعة؛ لربطها بالركوب؛ وبالتالي الفروسية، و(راح): جمع راحة، وهي باطن الكف. وغرضه أكرم الناس، فقوله:(أندى العالمين بطون راح) دلالة على كرمهم. الجمع بين هاتين الصفتين- اللتين تُعتبران عند العرب من أهم الصفات - ووضعهما في صيغة اسم التفضيل، والتعبير عنها بصيغة الاستفهام التقريري؛ لكل ذلك اعتبر البيت من أفضل ما قيل في المدح.

(٦) الفتح: ٤٧٤/٦، وانظر: البسيط للواحيدي: ١٥٧/١ب، مفاتيح الغيب للرازي: ٤٣/٧، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٠٠/٣، البحر المحيط لأبي حيان: ٢٩٨/٢، الدر المصون للسمين: ٦٣٠/١.

(٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٦٩٢):ص٥٠٩/٢.

(٨) أنظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٦٩٣):ص٥٠٩/٢. ولفظه: " قال: أولم تؤمن بأنى خليلك؟ يقول: تصدق؟ قال: بلى".

(٩) تفسير القاسمي: ١٩٩/٢.

(١٠) تفسير المراغي: ٥٠٣/١.

(١١) فتح القدير: ٢٨١/١.

(١٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٠٠/٣.

(١٣) تفسير الطبري: ٤٩٢/٥.

(١٤) تفسير القرطبي: ٣٠٠/٣.

(١٥) تفسير البغوي: ٣٢٢/١.

(١٦) الفتح: ٤٧٥/٦.

قال القاسمي: " ولكن سألت لأزداد بصيرة وسكون قلب برؤية الإحياء، فوق سكونه بالوحي" (١).

قال المراغي: " ولكن تافت نفسي للخبر والوقوف على كيفية هذا السر ليطمئن قلبي بالعيان بعد خبر الوحي" (٢).

قال الأخفش: " أي: قلبي ينازعني الى النظر فاذا نظرت اطمأن قلبي" (٣).
قال الشوكاني: " ولكن سألت ليطمئن قلبي باجتماع دليل العيان إلى دلائل الإيمان" (٤).
قال النسفي: " ولكن لأزيد سكوناً وطمأنينة بمضامة علم الضرورة علم الاستدلال ، وتظاهر الأدلة أسكن للقلوب وأزيد للبصيرة فعلم الاستدلال يجوز معه التشكيك بخلاف الضروري" (٥).

قال القرطبي: " والطمأنينة : اعتدال وسكون ، فطمأنينة الأعضاء معروفة ، كما قال عليه السلام: « اركع حتى تطمئن راعياً... اسجد حتى تطمئن ساجداً» (١)، " [أي تستقر] (١)، وطمأنينة القلب هي أن يسكن فكره في الشيء المعتقد. والفكر في صورة الإحياء غير محذور ، كما لنا نحن اليوم أن نفكر فيها إذ هي فكر فيها عبر فأراد الخليل أن يعاين فيذهب فكره في صورة الإحياء" (٧).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَلَكِنْ لِيُطْمَئِنَّ قَلْبِي} [البقرة: ٢٦٠]، خمسة وجوه :
أحدها : يعني ليزداد يقيناً إلى يقينه ، هكذا قال الحسن (٨)، وقتادة (٩) ، وسعيد بن جبير (١٠)، والضحاك (١١)، والربيع (١٢).

وهذا قول جمهور أهل العلم (١٣).
قال القاسمي: " ولكن ليزول عن قلبي الفكر في كيفية الحياة، لأنني إذا شاهدتها سكن قلبي عن الجولان في كفياتها المتخيلة وتعينت عندي بالتصوير المشاهد. فهذا أحسن ما يجري لي في تفسير هذه الآية" (١٤).

(١) محاسن التأويل: ١٩٩/٢. ثم قال: " فإنّ تظاهر الأدلة أسكن للقلوب وأزيد للبصيرة واليقين، وقد ذهب الجمهور إلى أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام لم يكن شاكاً في إحياء الموتى قط، وإنما طلب المعاينة لما جبلت عليه النفوس البشرية من رؤية ما أخبرت عنه. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : «ليس الخبر كالمعاينة»] أخرجه أحمد في المسند ١/ ٢١٥.

(٢) تفسير المراغي: ٥٠٣/١. ثم قال المراغي: " و في إرشاد إبراهيم خليله تأديب لعامة المؤمنين ، ومنع لهم عن التذكر في كيفية الخلق والتكوين ، فإن هذا مما استأثر الله تعالى بعلمه".

(٣) معاني القرآن: ١٩٩/١.

(٤) فتح القدير: ٢٨١/١.

(٥) تفسير النسفي: ١٣٧/١.

(١) أخرجه البخاري ص ٦٠، كتاب الأداب، باب ٩٥: وجوب القراءة للإمام والمأموم...، حديث رقم ٧٥٧؛ وأخرجه مسلم ص ٧٤٠، كتاب الصلاة، باب ١١: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...، حديث رقم ٨٨٥ [٤٥] ٣٩٧.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٠٠/٣.

(٧) تفسير القرطبي: ٣٠٠/٣.

(٨) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٧٠٢):ص٥١٠/٢.

(٩) انظر: تفسير الطبري(٥٩٧٩) و(٥٩٨٠):ص٤٩٢/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري(٥٩٧٦) و(٥٩٧٧) :ص٤٩٢/٥، و(٥٩٨٣):ص٤٩٣/٥، وابن أبي حاتم(٢٦٩٧):ص٥٠٩/٢.

(١١) انظر: تفسير الطبري(٥٩٧٨):ص٤٩٢/٥.

(١٢) انظر: تفسير الطبري(٥٩٨١):ص٤٩٣/٥.

(١٣) انظر نحواً من هذا الكلام في الكشاف للزمخشري: ٣٩١/١-٣٩٢، وانظر: معاني القرآن للزجاج:

٣٤٥/١، جامع البيان للطبري: ٤٨٥/٥، زاد المسير لابن الجوزي: ٣١٣/١، المحرر الوجيز لابن عطية:

٣٠١/٢، فتح القدير للشوكاني: ٤١٩/١، وغيرها.

(١٤) محاسن التأويل: ٢٠٠/٢.

والثاني : أراد ليطمئن قلبي أنك اتخذتني خليلاً ، وهذا قول ابن السائب^(١)، والسدي^(٢)، وسعيد بن جبير^(٣) .
والثالث : أنه لم يرد به رؤية القلب ، وإنما أراد به رؤية العين ، قاله الأخفش^(٤)، وروي ذلك عن الضحاك^(٥) .
قال الشوكاني: " ولا يصح أن يراد الرؤية القلبية هنا لأن مقصود إبراهيم أن يشاهد الإحياء لتحصل له الطمأنينة"^(٦) .
الرابع: وقال بعضهم: "لأزداد إيماناً مع إيماني"^(٧)، قاله مجاهد^(٨)، وإبراهيم^(٩)، وسعيد بن جبير^(١٠) .
قال ابن عطية: "ولا زيادة في هذا المعنى تمكن إلا السكون عن الفكر، وإلا فاليقين لا يتبعض"^(١١) .
الخامس: وقيل: لأعلم أنك تجيبني إذا دعوتك ، وتعطيني إذا سألتك. قاله ابن عباس^(١٢) .
وقد ذكر البعض تأويلات لا وجه لها، قال ابن حجر: " وحكى ابن التين^(١٣) عن بعض من لا تحصيل عنده أنه أراد بقوله: {قلبي} رجلاً صالحاً كان يصحبه سأله عن ذلك^(١٤)، وأبعد منه ما حكاه القرطبي المفسر^(١٥) عن بعض الصوفية: "أنه سأل من ربه أن يريه كيف يُحيي القلوب"^(١٦)^(١٧) . قال القرطبي: " وهذا فاسد مردود"^(١٨) .
والراجح في هذه المسألة: أن إبراهيم-عليه السلام- سأل ربه أن يريه ببصره كيف يحيي الموتى، لأنه قد تيقن ذلك بخبر الله تعالى، ولكنه أحب أن يشاهده عياناً ليحصل له مرتبة عين اليقين، وقد فصلنا القول فيه في محور سبب مسألة إبراهيم. والله تعالى أعلم.

(١) نقلا عن: تفسير القرطبي: ٣/٣٠٠، والنكت والعيون: ١/٣٣٤.

(٢) انظر: تفسير الطبري(٥٩٦٩):ص٤٨٩/٥.

(٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٦٩٩):ص٥١٠/٢.

(٤) انظر: معاني القرآن: ١/١٩٨.

(٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٧٠١):ص٥١٠/٥.

(٦) فتح القدير: ١/٢٨١.

(٧) المحرر الوجيز: ١/٣٥٣.

(٨) انظر: تفسير الطبري(٥٩٨٤):ص٤٩٣/٥.

(٩) انظر: تفسير الطبري(٥٩٨٤):ص٤٩٣/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري(٥٩٨٥):ص٤٩٣/٥، وابن أبي حاتم(٢٦٩٨):ص٥١٠/٢.

(١١) المحرر الوجيز: ١/٣٥٣.

(١٢) أنظر: تفسير الطبري(٥٩٨٦):ص٤٩٤/٥، وابن أبي حاتم(٢٦٩٥) و(٢٦٩٦):ص٥٠٩/٢.

(١٣) هو: أبو محمد عبد الواحد بن التين السفاقي، شيخ علامة، محدث مفسر فقيه، توفي عام: ٦١١هـ، له مصنفات أشهرها شرحه للصحيح. انظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج لبابا التنبكتي: ١٨٨، شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف: ١٦٨.

(١٤) لعل ذلك في كتابه: المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، انظر: كشف الظنون لحاجي خليفة: ١/٥٤٦، الإمام البخاري وصحيحه لعبد الغني عبد الخالق: ٢٣٣، معجم المصنفات الواردة في فتح الباري

لمشهور حسن وزميله: ٢٢٧ رقم: ٦٦٣، ولم أجد من ذكر هذا القول غيره.

(١٥) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الخزرجي المالكي القرطبي، عالم عباد زاهد، إمام متقن متبحر في العلم، توفي عام: ٦٧١هـ، له مصنفات منها: الجامع لأحكام القرآن، التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، شرح الأسماء الحسنى، التذكار في أفضل الأذكار، انظر: الديباج المذهب لابن فرحون:

٢/٣٠٨، فح الطيب للمقري: ٢/١١٠، طبقات المفسرين للداودي: ٢/٦٩، غاية النهاية لابن الجزري: ٨/٢.

(١٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣/٢٩٩-٣٠٠ وقال عقب إيراده له: (وهذا فاسد مردود بما تعقبه من البيان ذكره الماوردي)، وهو عند الماوردي في النكت والعيون: ١/٣٣٤.

(١٧) الفتح: ٦/٤٧٤-٤٨٥.

(١٨) تفسير القرطبي: ٣/٢٩٩-٣٠٠.

قوله تعالى: {قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ} [البقرة: ٢٦٠]، "أي أخذ أربعة طيور"^(١). قال الشوكاني: وخص الطير بذلك، قيل: لأنه أقرب أنواع الحيوان إلى الإنسان"^(٢). قال أبو حيان: "وأمره بالأخذ للطيور وهو: إمساكها بيده ليكون أثبت في المعرفة بكيفية الإحياء، لأنه يجتمع عليه حاسة الرؤية، وحاسة اللمس... والطيور اسم جمع لما لا يعقل، يجوز تذكيره وتأنيثه، وهنا أتى مذكراً لقوله تعالى {قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ} وجاء على الأفصح في اسم الجمع في العدد حيث فصل: بمن، فقيل: أربعة من الطير يجوز الإضافة، كما قال تعالى: {تَسْعَهُ رَهْطٌ} ونص بعض أصحابنا على أن الإضافة لاسم الجمع في العدد نادرة لا يقاس عليها، ونص بعضهم على أن اسم الجمع لما لا يعقل مؤنث، وكلا القولين غير صواب"^(٣). وقد تعددت الأقوال في نوع الطيور في قوله تعالى: {قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ} [البقرة: ٢٦٠] فذكروا فيه وجوها:

الأول: هن: الديك، والطاوس، والغراب، والحمام، قاله مجاهد^(٤)، ومحمد بن إسحاق^(٥)، وابن جريج^(٦)، وابن زيد^(٧)، وعكرمة^(٨).

والثاني: أربعة من الشقائين، قاله ابن عباس^(٩).

والثالث: قيل: وز ورال^(١٠) وديك وطاوس. قاله ابن عباس^(١١).

والرابع: وقيل: الغرنوق^(١٢) والطاوس، والديك، والحمامة. قاله ابن عباس^(١٣).

والراجح أن نقول: بأن الله تعالى لم يعينها، وأن "محاولة تعيينهن لا فائدة منها؛ لأنه لا يهمننا أكانت هذه الطيور إوزاً، أم حماماً، أم غراباً، أم أي نوع من نواع الطيور؛ لأن الله لم يبينها لنا؛ ولو كان في تبينها فائدة لبينها الله عز وجل"^(١٤).

قال ابن كثير: "وإن كان لا طائل تحت تعيينها، إذ لو كان في ذلك مئهم لنص عليه القرآن"^(١٥).

قوله تعالى: { فَصُرُّهُنَّ إِلَيْكَ } [البقرة: ٢٦٠]، "أي: أملهن، واضممن إليك"^(١٦).

قال الصابوني: " فضمهنَّ إليك، ثم اقطعهن، ثم اخط بعضهن ببعض حتى يصبحن كتلة واحدة"^(١).

(١) صفوة التفاسير: ١٥٠/١.

(٢) فتح القدير: ١٨٢/١. ثم قال: "وقيل إن الطير همته الطيران في السماء والخليل كانت همته العلو وقيل غير ذلك من الأسباب الموجبة لتخصيص الطير وكل هذه لا تتمن ولا تغني من جوع وليست إلا خواطر أفهام وبوادر أذهان لا ينبغي أن تجعل وجوها لكلام الله وعللا لما يرد في كلامه وهكذا قيل ما وجه تخصيص هذا العدد فإن الطمأنينة تحصل بإحياء واحد فقيل إن الخليل إنما سأل واحدا على عدد العبودية فأعطى أربعا على قدر الربوبية وقيل إن الطيور الأربعة إشارة إلى الأركان الأربعة التي منها تتركب أركان الحيوان ونحو ذلك من الهديان".

(٣) البحر المحيط: ٢٢٤/٢.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٥٩٩١): ص ٤٩٤-٤٩٥، وابن أبي حاتم (٢٧٠٣): ص ٥١٠/٢.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٥٩٩٠): ص ٤٩٤/٥.

(٦) أنظر: تفسير الطبري (٥٩٩٢): ص ٤٩٥/٥.

(٧) أنظر: تفسير الطبري (٥٩٩٣): ص ٤٩٥/٥.

(٨) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٠٣): ص ٥١٠/٢.

(٩) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٣٤/١.

(١٠) فرخ النعام. [انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥١١/٢].

(١١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٠٤): ص ٥١١/٢.

(١٢) طائر أسود طويل العنق واللسان ٢٨٧/١٠. قال ابن أبي حاتم: "والغرنوق: الكركي". [تفسيره: ٥١١/٢].

(١٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٠٥): ص ٥١١/٢.

(١٤) تفسير ابن عثيمين: ٣٠١/٣.

(١٥) تفسير ابن كثير: ٦٨٩/١.

(١٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٠١/٣.

قال النسفي: وإنما أمره بضمها إلى نفسه بعد أخذها ليتأملها ويعرف أشكالها وهيئاتها وحلاها
ثلاثا تلتبس عليه بعد الإحياء ولا يتوهم أنها غير تلك" (٢).
قال السعدي: "أي: مزقهن، اخلط أجزاءهن بعضها ببعض" (٣).
قال الأخفش: "أي: قطعهن" (٤).
قال ابن كثير: "أو ثقهن" (٥).
قال أبو علي: «صرت» يقع على إمالة الشيء، يقال صرته، أصوره: إذا أملتة إليك، وعلى
قطعه، يقال: صرته أي: قطعته، فمن الإمالة قول الشاعر (٦):
على أنني في كل سبر أسيره ... وفي نظري من نحو أرضك أصور
فقالوا: الأصور: المائل العنق. ومن الإمالة قوله (٧):
يصور عنوقها أحوى زنيم ... له ظاب كما صخب الغريم
فهذا لا يكون إلا من الإمالة وكذلك قول الآخر (٨):
جاءت خلعة دهن صفايا ... يصور عنوقها أحوى زنيم

- (١) صفوة التفاسير: ١٥٠/١.
(٢) تفسير النسفي: ١٣٧/١.
(٣) تفسير السعدي: ١١٣/١.
(٤) معاني القرآن: ١٩٩/١.
(٥) تفسير ابن كثير: ٦٩٠/١.
(٦) البيت من شواهد: الحجة للقراء السبعة: ٣٨٩/٢. ولم أتعرف على قائله.
(٧) البيت في أمالي القالي ٥٢ / ٢ وكتاب الفرق ص ١٩٩ - وفي المصادر الآتية- برواية: يصوع بدل يصور،
قال البكري في السمط ٦٨٥ / ٢:
أنشده أبو عبيد في الغريب، وإنما صحّة اتصاله كما أنا مورده:
وجاءت خلعة دبس صفايا ... يصور عنوقها أحوى زنيم
يفرّق بينها صدع رباع ... له ظاب كما صخب الغريم
وقال في التنبيه ص ٩٣: هذا ما اتبع فيه أبو علي (القالي) - رحمه الله- لط من تقدّمه، فأتى ببيت من أعجاز
البيتين أسقط صدورهما، والشعر للمعلّى العبدى وأنشد البيتين.
والبيتان بهذه الرواية ما عدا (دبس) فأبها وردت في المصادر (دهس) - أوردهما صاحب اللسان في مادة (زنم)
ونسبهما للمعلّى بن حمّال العبدى، ويترأى لنا من هذه الرواية أن بيت المصنّف ملفق من البيتين، ولكن الغريب
في الأمر أن المصادر تناولت البيت بروايته المذكورة عند الفارسي ونسبته لأوس بن حجر!
ففي اللسان (ظأب) أنشده الأصمعي لأوس بن حجر وقال: وليس أوس بن حجر هذا هو التيمي لأنّ هذا لم يجيء
في شعره. قال ابن بري: هذا البيت للمعلّى بن جمال العبدى. اهـ منه ثم ذكره في مادة (ظرب، صدع، عنق)
لأوس وفي التاج لأوس أيضاً. وكذلك نسبه الأزهري في التهذيب ٢٥٤ / ١ لأوس.
والظاهر عندنا من رواية الفارسي للبيت الآتي، وقوله: وكذلك قول الآخر:
وجاءت خلعة دهن صفايا ... يصور عنوقها أحوى زنيم
أن هنالك تداخلاً بين الروايتين، وربما كان الشعر لشاعرين مختلفين، وتوافق عجزا البيتين عندهما إمّا من وقع
الحافر على الحافر كما يقولون، وإمّا أن أحدهما أخذ من الآخر، وهذا في نظرنا ما يفسر الاختلاف في نسبة
الشعر مرة لأوس وأخرى للمعلّى ثم إن البيت الثاني: في كتاب الأضداد للأصمعي ص ٣٣ برواية وكانت خلعة
دهساً صفايا ... وفي الأضداد لابن السكيت ص ١٨٧ برواية المصنّف، وفي المكانين نسب البيت للعبدى وكذلك
في مجاز القرآن ٨١ / ١ ونظام الغريب للربيعي ص / ١٧٩، هنالك اختلاف بين (جمال وحمّال) بين المصادر،
وفي تفسير الطبري ٥٤ / ٣ بدون نسبة. فبعيد أن يتناقل هؤلاء الثقات بيتاً ملفقاً من البيتين، كما قال البكري،
دون أن يتنبهوا له. وانظر ديوان أوس في الملحقات ص ١٤٠ فإنهما برواية اللسان (زنم).
وقوله: يصوع: يسوق ويجمع، وعنوق ج عناق: للأنثى من ولد المعر، والأحوى: أراد به تيساً أسود. والحوّة:
سواد يضرب إلى حمرة. والزنيم: لذي له زنمتان في حلقه. وظاب التيس وظأبه (مهموز وبدون همز):
صياحه عند الهياج.
وفي مجاز القرآن: ولون الدهاس: لون الرمل، كأنه تراب رمل أدهس.
خلعة: خيار شأنه صفايا: غزار. [انظر: الحجة للقراء السبعة: ٣٩٠/٢-٣٩١].
(٨) سبق تخريجه في الهامش السابق.

ومن القطع قول ذي الرمة^(١):
صرنا به الحكم وعيا الحكم
قال أبو عبيدة: فصلنا به الحكم^(٢).
واختلفت القراءة في قوله تعالى: { فَصْرُهُنَّ إِلَيْكَ } [البقرة: ٢٦٠] ^(٣) على وجوه:
القراءة الأولى: قرأت الجماعة: بضم (الصاد): { فَصْرُهُنَّ } ^(٤).
وذلك من قول القائل: صُرْتُ إلى هذا الأمر، إذا ملت إليه، ويقال: إني إليكم لأصوّر، أي:
مشتاق مائل، ومنه قول الشاعر^(٥):
الله يَعْلَمُ أَنَا فِي تَلَقُّنَا ... يَوْمَ الْفِرَاقِ إِلَى أَحْبَابِنَا صُورُ
ومنه قول الطرماح^(٦):
عَفَائِفُ إِلَّا ذَاكَ أَوْ أَنْ يَصُورَهَا ... هَوَى ، وَالْهَوَى لِلْعَاشِقِينَ صَرُوعُ
يعني بقوله: (أو أن يصورها هوى)، يميلها^(٧).
فمعنى قوله: { فَصْرُهُنَّ إِلَيْكَ } اضممهن إليك ووجههن نحوك، كما يقال: " صُرْتُ وجهك إليّ "
" ، أي أقبل به إليّ، ومن وجّه قوله: { فَصْرُهُنَّ إِلَيْكَ } إلى هذا التأويل، كان في الكلام عنده
متروك قد ترك ذكره استغناءً بدلالة الظاهر عليه. ويكون معناه حينئذ عنده: قال: { فخذ أربعة
من الطير فصرهن إليك }، ثم قطعهن، (ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً).
وقد يحتمل أن يكون معنى ذلك إذا قرئ كذلك بضم(الصاد): قطعهن، كما قال توبة بن
الحمير^(٨):

فَلَمَّا جَدَّبْتُ الْحَبْلَ أَطَّتْ نُسُوعُهُ ... بِأَطْرَافِ عَيْدَانِ شَدِيدِ أُسُورِهَا
فَأَدْنَتْ لِي الْأَسْبَابَ حَتَّى بَلَغْتُهَا ... بِنَهْضِي وَقَدْ كَادَ ارْتِقَائِي يَصُورُهَا

(١) البيت في اللسان (صور) وفيه: وأعياء بدل عيآ، ونسبه إلى العجاج، مع بيتين آخرين، وذكر الأبيات الثلاثة
الدكتور عبد الحفيظ السطلي في ملحقات ديوان العجاج ٢ / ٣٣٥ عن اللسان. ولم نجد البيت في ديوان ذي
الرمة.

(٢) الحجة للقراء السبعة: ٣٨٩/٢-٣٩٢.

(٣) انظر: الحجة للقراء السبعة: ٣٨٩/٢-٣٩٠، وتفسير الطبري: ٤٩٥/٥-٤٩٦، وتفسير البغوي: ٣٢٣/١.

(٤) انظر: النسر لابن الجزري: ٢٣٢/٢، إتحاف فضلاء البشر للبنا: ٤٥٠/١، الغاية في القراءات العشر لابن
مهران: ١١٨، المهذب في القراءات العشر د. محمد سالم محيسن: ١٠٢/١، البذور الزاهرة في القراءات العشر
المتواترة للقاضي: ٥٢. وقراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وأبي عمرو ويعقوب متصلة الإسناد بابن عباس.
انظر: الإقناع لابن البادش: ٧٤/١-١٠٢، الغاية لابن مهران: ٢٤-٦٨، إتحاف فضلاء البشر للبنا: ١٩-٣٢.

(٥) لم أتعرف على قائله، وأنشده الفراء. اللسان (صور) والخزانة ١ : ٥٨ ، وشرح شواهد المغني : ٢٦٦
وغيرها كثير. وبعد البيت بيت من الشواهد المستفيضة :

وَأَتْنِي حَوْتَمًا يَتْنِي الْهَوَى بَصْرِي مِنْ حَوْتَمًا سَلَكُوا أَدْنُو فَأَنْظُرُ
(٦) ديوانه : ١٥٢ ، وهو من أبيات جيد ، قبله :

إِذَا ذُكِرَتْ سَلَمَى لَهُ ، فَكَأَنَّمَا ... تَغْلَعَلْ طِفْلٌ فِي الْفُؤَادِ وَجِيعُ
وَإِذْ دَهْرُنَا فِيهِ اغْتِرَارٌ ، وَطَيْرُنَا ... سَوَاكِنٌ فِي أَوْكَارِهِنَّ وَفُوعُ
فُصَّتْ مِنْ عِيَافٍ وَالطَّرِيدَةُ حَاجَةٌ ... فَهِنَّ إِلَى لَهْوِ الْحَدِيثِ خُضُوعُ
عَفَائِفُ إِلَّا ذَاكَ

فَأَلَيْتُ أَلْحَى عَاشِقًا مَا سَرَى الْفُطَا ... وَأَجْدَرُ مِنْ وَادِي نَطَاةٍ وَلِيعُ
قوله : " طفل " ، أي من هم الهوى والحب ، ينمو منذ كانوا أطفالا . و عياف ، والطريدة ، لعبتان من لعب
صبيان الأعراب ، فيقول : إن سلمى وأترابها ، قد أدركن وكبرن ، فترفعن عن لعب الصغار والأحداث ،
وحبب إليهن الحديث والغزل . فهن يخضعن له ويملن ، ولكنهن عفيفات مسلمات ، ليس لهن من نزوات الصبا
إلا الأحاديث والغزل ، وإلا أن يعطف قلوبهن الهوى والعشق ، والهوى صروع قتال ، يصرع من يلم به . فلما
رأى ذلك منهز ومن نفسه ، أقسم أن لا يلوم محبًا على فرط عشقه . وقوله : " أجدر " أي أخرج الشجر ثمره
كالحمص . والوليع : طلع النخل . ووادي نطاة : بخبير ، وهو كثير النخل .

(٧) انظر: تفسير الطبري: ٤٩٥/٥-٤٩٦.

(٨) البيت من شواهد الطبري في تفسيره: ٤٩٧/٥.

يعني : يقطعها.
 وإذا كان ذلك تأويل قوله : {فصرهن}، كان في الكلام تقديم وتأخير ، ويكون معناه : فخذ أربعة من الطير إليك فصِرهن ويكون {إليك} من صلة {خذ} (١).
 القراءة الثانية: وقرأ جماعة من أهل الكوفة : {فَصِرْهُنَّ إِلَيْكَ}، بالكسر ، بمعنى: قطعهن (٢).
 وقد زعم جماعة من نحويي الكوفة أنهم لا يعرفون :{فَصِرْهُنَّ} ولا {فصرهن} بمعنى: قطعهن ، في كلام العرب - وأنهم لا يعرفون كسر (الصاد) و(ضمها) في ذلك إلا بمعنى واحد ، وأنهما جميعاً لغتان بمعنى (الإمالة) وأن كسر (الصاد) منها لغة في هذيل وسليم، وأنشدوا لبعض بني سليم (٣):

وَقَرَعَ يَصِيرُ الْجَيْدَ وَحَفَّ كَأَنَّهُ ... عَلَى اللَّيْتِ فَنَوَانُ الْكُرُومِ الدَّوَالِحِ
 قال أبو علي: "فمعنى هذا يميل الجيد من كثرتة" (٤).
 ومثل هذا قول الآخر (٥):

وقامت ترانيك مغدودنا ... إذا ما تنوء به أدها
 قال أبو علي: " فقد ثبت أن الميل والقطع، يقال في كل واحد منهما" (٦).
 واختلف في (الضم) و(الكسر) على قولين (٧) :
 أحدهما : أن معناه متفق ولفظهما مختلف.

فقال نحويو البصرة: {فصرهن إليك} سواء معناه إذا قرئ بالضم من الصاد وبالكسر في أنه معنيُّ به في هذا الموضع التقطيع. قالوا : وهما لغتان : إحداهما : " صار يصور " ، والأخرى : " صار يصير " ، واستشهدوا على ذلك ببيت توبة بن الحمير الذي ذكرنا قبل (٨)، وبيت المعلّى بن جَمَال العبدى (٩):

(١) انظر: تفسير الطبري: ٤٩٤/٥-٤٩٧.

(٢) قراءة حمزة (فَصِرْهُنَّ) قرأ بها أيضاً أبو جعفر وخلف ورويس عن يعقوب من العشرة، انظر: النشر لابن الجزري: ٢٣٢/٢، إتحاف فضلاء البشر للبين: ٤٥٠/١، الغاية في القراءات العشر لابن مهران: ١١٨، المهذب في القراءات العشر د. محمد سالم محيسن: ١٠٢/١، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة للقاضي: ٥٢. وقراءة أبي جعفر ونافع وابن كثير وأبي عمرو ويعقوب متصلة الإسناد بابن عباس. انظر: الإقناع لابن البادش: ١٠٢-٧٤/١، الغاية لابن مهران: ٦٨-٢٤، إتحاف فضلاء البشر للبين: ٣٢-١٩.

(٣) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد الطبر في تفسيره: ٤٩٧/٥، و معاني القرآن للفراء ١ / ١٧٤، اللسان (صير) الفرع الشعر التام الحثل ، وحف أسود حسن كثير عزيز ، اللبت صحفة العنق . وهما اللبتان ، قنوان : جمع قنو (بكسر فسكون) وهو عذق النحل وما فيه من الرطب . والدوالج جمع دالج : وهو المتقل بالحمل هنا . وأصله فيما يمشي ، يقال بغير دالج : إذا مشى بحمله الثقيل مشياً غير منبسط . وكذلك السحاب دالج ، أي متقل بطيء المر . وهي استعارة جيدة محكمة .

(٤) الحجة للقراء السبعة: ٣٩٢/٢.

(٥) البيت رابع أبيات من قصيدة أبياتها ٢٠ / عشرون بيتا لحسان في ديوانه ١ / ١١٣ ، وذكره صاحب اللسان/ غدن/ والبيت في المحتسب ١ / ٣١٩ والمنصف ٣ / ١٣ ، ٣٠ عن أبي علي.

(٦) الحجة للقراء السبعة: ٣٩٢/٢.

(٧) انظر: النكت والعيون: ٣٣٤/١-٣٣٥.

(٨) وهو قوله [تفسير الطبري: ٤٩٦/٥-٤٩٧]:

قَلَمًا جَدَّبْتُ الْحَبْلَ أَطَّتْ نُسُوعُهُ... بِأَطْرَافِ عِيدَانِ شَدِيدِ أُسُورِهَا
 فَأَدْنَتْ لِي الْأَسْبَابَ حَتَّى بَلَعْتُهَا... بِنَهْضِي وَقَدْ كَادَ ارْتِقَائِي يَصُورُهَا

(٩) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١ : ٨١ وأمالي القالي ٢ : ٥٢ ، والتنبية : ٩٣ ، وسمط اللآلي : ٦٨٥ ، ٦٨٦ ، ثم في لسان العرب (ظأب) (ظاب) (صور) (دهس) (خلع) (صوع) (عنق) (زنم) ، وفي كتب أخرى ، ويأتي البيت منسوباً لأوس بن حجر هكذا : يَصُوعُ عُنُقُوهَا أَحْوَى زَيْمٍ ... لَهُ ظَأْبٌ كَمَا صَخَبَ الْغَرِيمُ وهو بيت ملفق ، وصواب رواية الشعر مادة (زنم) من اللسان : وَجَاءَتْ خُلْعَةٌ دُهْسٌ صَقَايَا ... يَصُوعُ عُنُقُوهَا أَحْوَى زَيْمٍ

يُفَرِّقُ بَيْنَهَا صَدْعُ رَبَاعٍ ... لَهُ ظَأْبٌ كَمَا صَخَبَ الْغَرِيمُ

وَجَاءَتْ خُلْعَةٌ دُهَسُ صَفَايَا ... يَصُورُ عُوقَهَا أَحْوَى زَنِيمٌ
بمعنى : يفرق عنوقها ويقطعها، وبييت خنساء^(١) :

لَطَلْتُ الشَّمُّ مِنْهَا وَهِيَ تَنْصَارُ

يعني بالشَّم : الجبال ، أنها تتصدع وتتفرق، وبييت أبي ذؤيب^(٢) :

فَانصَرْنَ مِنْ فَرَعٍ وَسَدَّ فُرُوجَهُ ... عُيْرٌ ضَوَارٍ : وَأَفْيَانٌ وَأَجْدَعُ

قالوا : فلقول القائل : " صُرْتُ الشيء " ، معنيان : أملتة ، وقطعته. وحكوا سماعاً : " صُرْنَا
به الحكم " : فصلنا به الحكم^(٣).

القراءة الثالثة: بتشديد (الراء) مع (ضم) أوله (كسره) من: صرَّه يصرُّه، إذا جمعه^(٤).

القراءة الرابعة: ونقل أبو البقاء^(٥): تثليث (الراء) في هذه القراءة^(٦).

قال ابن حجر: "وهي شاذة"^(٧).

والراجح هو قول البصريين، بأن معنى الضم في (الصاد) من قوله: {فصرهن إليك} والكسر ،
سواء بمعنى واحد - وأنها لغتان ، معناهما في هذا الموضع : فقطعهن - وأنّ معنى " إليك "

الخلعة بكسر الخاء وضمها : خيار المال ، يعنى المعزي التي سبقت إليه ، كانت كلها خياراً . والدهس جمع
دهساء : وهي من المعزى ، السوداء المشربة حمرة لا تغلو . وقوله : " يصوع " هذه الرواية أخرى بمعنى
يفرق . وذلك إذا أراد سفادها . والتيس إذا أرسل في الشاء صاعها ، أي فرقها إذا أراد سفادها . والتيس إذا
أرسل في الشاء صاعها ، أي فرقها إذا أراد سفادها . وعنوق جمع عناق : وهي أنثى المعز . وهو جمع عزيز .
والأحوى : الذي تضرب حمرة إلى السواد ، يعنى تيس المعز ، ويعنى أنه كريم . والزنيمة : الذي له زنمتان في
حلقة . والصدع (بفتح الصاد وسكون الدال أو فتحها) : وهو الفتى الشاب المدمج الخلق ، الصلب القوي . ورباع
: أي دخل في السنة الرابعة ، وذلك في عز شبابه وقوته . وظأب التيس : صوته وجلبته وصياحه وصخبه ،
وهو أشد ما يكون منه عند السفاد . والغريم : الذي له الدين على المدين ، ويقال للمدين غريم . يقول : إذا أراد
سفادها هاج وفرقها ، وكان له صخب كصخب صاحب الدين على المدين الذي يماطله ويماحكمه ويلويه دينه .

(١) مجاز القرآن لأبي عبيدة ١ / ٨١ ومصراع الخنساء ليس في ديوانها، وهو في الأضداد للأصمعي وابن
السكيت ص ٣٣ - ١٨٧ وللأنباري ٢٣ وتفسير الطبري ٣ / ٥٤ والغريبين واللسان/ صور/ وصدر البيت «كما
في البحر المحيط ٢ / ٣٠٠: فلو يلاقي الذي لاقيته حزن

(٢) ديوانه : ١٢ المفضليات : ٨٧٣ ، ومجاز القرآن لأبي عبيدة : ٨١ ، والأضداد للأصمعي وابن السكيت ٣٣ ،
١٨٧ . وهذه الرواية التي رواها أبو عبيدة والأصمعي وابن السكيت والطبري " فانصرن " ، رواية غريبة ،
وهي في سياق الشعر أغرب . وأنا أنكر معناها وأجده مخرلاً بالشعر . وذلك أن سياقه في صفة ثور الوحش ،
ثور من قد تقضى شبابه ، لم تزل كلاب القناص تروعه حتى شغفت فواده . فإذا أصبح الصباح داخله الفزع
خشية أن يباكره صياد بكلا به . فهو لا يزال يرمي بعينه في غيوب الأرض ثم يغضي ليتسمع ، فيصدق سمعه
ما يرى . وهو عندئذ واقف في الشمس يتشمس من ندى الليل ، فيقول أبو ذؤيب : فَعَدَا يُشْرَقُ مَنَّهُ ، فَبَدَا لَهُ ...
أولى سَوَابِقَهَا قَرِيْبًا تُوزَعُ

يقول : بدت له طلائع الكلاب قد دننت منه ، والقناص يكفها حتى يرسلها جميعا عليه . فَاهْتَأَجَ مِنْ فَرَعٍ ، وَسَدَّ
فُرُوجَهُ ... عُيْرٌ ضَوَارٍ : وَأَفْيَانٌ وَأَجْدَعُ

يقول هاجه الفزع فعدا عدواً شديداً والكلاب من خلفه وحواليه قد أخذت عليه مذهبه . ويروى " فانصاع من فزع
" أي ذهب في شق . والغبر الضواري : هي كلاب الصياد ، " منها وأفيان " : كلبان سالما الأذنين . والأجدع :
مقطوع الأذن . إما علامة له ، وإما من طول ممارسته لصيد الثيران وضربها له بقرونها حتى انقطعت أذانه .
(٣) انظر: تفسير الطبري: ٥/٤٩٤-٥٠٠.

(٤) أي: (قَصْرُهُنَّ) و(قَصِيرُهُنَّ)، انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني:
١/١٣٦، البحر المحيط لأبي حيان: ٢/٣٠٠، الدر المصون للسمين: ١/٦٣٢.

(٥) هو: أبو البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي الحنبلي الضرير، صاحب
الإعراب، مقرب فقيه مفسر فرضي لغوي، كان كثير المحفوظ، ديناً حسن الأخلاق متواضعاً. توفي عام:
٦١٠هـ، له تصانيف شهيرة منها: تفسير القرآن، وإملاء ما من به الرحمن، وإعراب الشواذ، وعدّ الآي،
وإعراب الحديث. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٢/٩١، إنباه الرواة للقفطي: ٢/١١٦، الذيل على طبقات
الحنابلة لابن رجب: ٢/١٠٩، طبقات المفسرين للداودي: ١/٢٣١.

(٦) إملاء ما من به الرحمن للعكبري: ١/١١١.

(٧) الفتح: ٨/٤٩.

تقديمها قبل " فصرهن " ، من أجل أنها صلة قوله : {فخذ}، وذلك " لإجماع أهل التأويل على أن معنى قوله :{فصرهن} غير خارج من أحد معنيين : إما " قَطَّعْن " ، وإما " اضمُّمُنْ إليك " ، بالكسر قرئ ذلك أو بالضم. ففي إجماع جميعهم على ذلك على غير مراعاة منهم كسر الصاد وضمها ، ولا تفريق منهم بين معنيي القراءتين ، أعني الكسر والضم أوضح الدليل على صحّة قول القائلين من نحويي أهل البصرة في ذلك ما حكينا عنهم من القول ، وخطأ قول نحويي الكوفيين؛ لأنهم لو كانوا إنما تأولوا قوله : {فصرهن} بمعنى فقطعهن ، على أن أصل الكلام " فاصرهن " ، ثم قلبت فقيلاً : " فصرهن " بكسر " الصاد " ، لتحول " ياء " ، " فاصرهن " مكان رائه ، وانتقال رائه مكان يائه ، لكان لا شك - مع معرفتهم بلغتهم وعلمهم بمنطقهم - قد فصلوا بين معنى ذلك إذا قرئ بكسر صاده ، وبينه إذا قرئ بضمها ، إذ كان غير جائز لمن قلب " فاصرهن " إلى " فصرهن " أن يقرأه " فصرهن " بضم " الصاد " ، وهم ، مع اختلاف قراءتهم ذلك ، قد تأولوه تأويلاً واحداً على أحد الوجهين اللذين ذكرنا. ففي ذلك أوضح الدليل على خطأ قول من قال : إن ذلك إذا قرئ بكسر " الصاد " بتأويل : التقطيع ، مقلوب من : " صرّي يصرّي " إلى " صار يصير " وجهل من زعم أن قول القائل : " صار يصور " ، و " صار يصير " غير معروف في كلام العرب بمعنى : قطع"^(١).

وعلى القول المختار وهو قول البصريين^(٢)، فإن في تفسير {فَصْرُهُنَّ} سة أقاويل: أحدها : معناه ائْتَفُهْنَّ بريشهن ولحومهن ، قاله مجاهد^(٣)، وقتادة^(٤). والثاني : قَطَّعُنْ ، قاله ابن عباس^(٥)، وسعيد بن جبير^(٦) ، والحسن، وأبي مالك^(٧)، وعكرمة^(٨)، ومجاهد^(٩)، وقتادة^(١٠)، والضحاك^(١١)، والسدي^(١٢)، والربيع^(١٣)، وابن إسحاق^(١٤)، وأبو أسود الدؤلي^(١٥).

والثالث : اضمُّمُنْ إليك ، قاله وعطاء^(١٦).

والرابع : املُّهن إليك^(١٧).

والخامس: أوثقهن، قاله ابن عباس^(١٨)، واختاره ابن كثير^(١٩).

(١) تفسير الطبري: ٥٠١/٥.

(٢) بأن معناه متفق ولفظهما مختلف.

(٣) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٢) و(٦٠٠٣):ص٥٠٣.

(٤) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٤):ص٥٠٣.

(٥) انظر: تفسير الطبري(٥٩٩٤) و(٥٩٩٥) و(٥٩٩٦):ص٥٠٢، وابن ابي حاتم(٢٧٠٦) و(٢٧٠٧):ص٥١١/٢، وابن ابي حاتم(٢٧١١):ص٥١٢/٢، كما أخرجه سعيد بن منصور في سننه: ٩٧٢/٣-٩٧٣ رقم: ٤٤٣، والبيهقي في البعث والنشور: ٢٢/١ رقم: ١١، وذكره السيوطي في الدر المنثور: ٥٩٣/١ وزاد نسبه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٦) أنظر: تفسير الطبري(٥٩٩٩):ص٥٠٢-٥٠٣، وتفسير ابن ابي حاتم(٢٧١٢):ص٥١٢/٢.

(٧) انظر: تفسير الطبري(٥٩٩٨):ص٥٠٢.

(٨) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٠):ص٥٠٣.

(٩) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠١):ص٥٠٣.

(١٠) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٥):ص٥٠٣. ولفظه "فمزقهن".

(١١) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٦):ص٥٠٣. قال: " وهو بالنبطية (صرى)، وهو التشقيق".

(١٢) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٧):ص٥٠٤.

(١٣) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٨):ص٥٠٤.

(١٤) انظر: تفسير الطبري(٦٠٠٩):ص٥٠٤.

(١٥) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٠٨):ص٥١١/٢.

(١٦) انظر: تفسير الطبري(٦٠١١):ص٥٠٥.

(١٧) انظر: النكت والعيون: ٣٣٥/١.

(١٨) انظر: تفسير الطبري(٦٠١٠):ص٥٠٥، وتفسير ابن ابي حاتم(٢٧٠٩):ص٥١١/٢، وانظر: الدر المنثور: ٥٩٣/١.

(١٩) انظر: تفسير ابن كثير: ٦٩٠/١.

والسادس: أجمعهن، قاله ابن زيد^(١) والسابع: علمهن، قاله أبو الجوزاء^(٢). والقول الثاني: أن معنى الضم والكسر مختلف، وفي اختلافهما أربعة أقوال^(٣): الأول: قاله أبو عبيدة أن معناه بالضم: أجمعهن، وبالكسر: قَطَّعُنَّ. والثاني: قال ابن التين: {صُرهن} بضم الصاد معناها: ضُمَّنَّ، وبكسرهما: قَطَّعُنَّ^(٤). والثالث: قاله الكسائي ومعناه بالضم: أَمَلُنَّ، وبالكسر: أَقِيلُ بهن. والرابع: وعن الفراء: الضم: مشترك، والكسر: القطع فقط^(٥). قال ابن حجر: "وذكر صاحب (المغرب) أن هذه اللفظة: بالسريانية^(٦)، وقيل: بالنبطية^(٧)، لكن المنقول أولاً يدل على أنها بالعربية، والعلم عند الله تعالى"^(٨). قال الطبري: "فسواءً قرأ القارئ ذلك بضم (الصاد): {فَصُرهن إليك} أو كسرهما {فَصِرهن} إذ كانت لغتين معروفتين بمعنى واحد، غير أن الأمر وإن كان كذلك، فإن أحبهما إليّ أن أقرأ به {فَصُرهن إليك}، بضم (الصاد)، لأنها أعلى اللغتين وأشهرهما، وأكثرهما في إحياء العرب"^(٩). قوله تعالى: {ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا} [البقرة: ٢٦٠]، أي: ثم "ضع على كل جبل منهن بعضاً"^(١٠). قال الصابوني: "أي فرّق أجزاءهن على رءوس الجبال"^(١١). قال السعدي: "واجعل على كل جبل، أي: من الجبال التي في القرب منه، جزء من تلك الأجزاء"^(١٢). قال ابن عثيمين: "والله أعلم بالحكمة من تعيين العدد، والجبال"^(١٣). وقوله تعالى: {ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا} [البقرة: ٢٦٠]، فيه أربعة أقاويل^(١٤): أحدها: أنها كانت أربعة جبال، قاله ابن عباس^(١٥)، والحسن، وقتادة^(١٦)، والربيع^(١٧)، وابن إسحاق^(١)، وابن زيد^(٢).

- (١) انظر: تفسير الطبري (٦٠١٢): ص ٥٠٥/٥.
(٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧١٠): ص ٥١٢/٢. ولفظه: "قال: علمهن، حتى كان إذا دعاهن أتينه. ثم شققهن، فدعاهن، فأتينه كما كن يأتينه قبل أن يشققن".
(٣) انظر: النكت والعيون: ٣٣٥/١.
(٤) انظر: المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح، انظر الهامش: ٤ ص: ٥٨٢.
(٥) انظر: معاني القرآن للفراء: ١٧٤/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٢٨٦/٢، الدر المصون للسمين: ٦٣٢/١.
(٦) قال أبو الأسود: هي بالسريانية، انظر: البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠٠/٢، الدر المصون للسمين: ٦٣٢/١، ولم أجد لها في كتاب المغرب في ترتيب المغرب للمطرزي ص: ٢٦٦.
(٧) هذا قول ابن عباس، انظر: تفسير ابن أبي حاتم-القسم الثاني من سورة البقرة-: ١٠٤١/٣ رقم: ٣٠٥٤، جامع البيان للطبري: ٥٠٢/٥ رقم: ٥٩٩٤، وعزاه لهما السيوطي في الدر المنثور: ٥٩٣/١، وانظر: البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠٠/٢، الدر المصون للسمين: ٦٣٢/١، وقال بنبيطيتها أيضاً: عكرمة كما في جامع البيان لابن جرير: ٥٠٣/٥ رقم: ٦٠٠٠، ونقل السيوطي في المذهب فيما وقع في القرآن من المغرب: ١٠٦ عن ابن المنذر عن وهب أنها بالرومية.
(٨) الفتح: ٤٩/٨، قال السمين في الدر المصون: ٦٣٢/١: (والجمهور على أنها عربية لا معربة)، وانظر: تعليق د. التهامي الراجي على المذهب فيما وقع في القرآن من المغرب: ١٠٦.
(٩) تفسير الطبري: ٥٠٤/٥.
(١٠) محاسن التأويل: ٢٠١/٢.
(١١) صفوة التفاسير: ١٥٠/١.
(١٢) تفسير السعدي: ١١٣/١.
(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٠١/٣.
(١٤) انظر: النكت والعيون: ٣٣٥-٣٣٤/١.
(١٥) انظر: تفسير الطبري (٦٠١٤): ص ٥٠٦/٥، وابن أبي حاتم (٢٧١٥): ص ٥١٢/٢-٥١٣.
(١٦) انظر: تفسير الطبري (٦٠١٥): ص ٥٠٦/٥.
(١٧) انظر: تفسير الطبري (٦٠١٦): ص ٥٠٦/٥-٥٠٧.

والثاني : أنها كانت سبعة ، قاله ابن جريج (٣)، والسدي(٤)، وابن عباس(٥).
والثالث : كل جبل ، قاله مجاهد(٦)، والضحاك(٧).
والرابع : أنه أراد جهات الدنيا الأربع ، وهي المشرق والمغرب والشمال والجنوب ، فمثلها
بالجبال ، قاله ابن بحر .

والراجح: هو قول مجاهد ومن وافقه، "وهو أن الله تعالى ذكره أمر إبراهيم بتفريق أعضاء
الأطيار الأربعة بعد تقطيعه إياهن ، على جميع الأجزاء التي كان يصل إبراهيم في وقت تكليف
الله إياه تفريق ذلك وتبديدها عليها أجزاء. لأن الله تعالى ذكره قال له : {ثم اجعل على كل جبل
منهن جزءاً} و (الكل) حرف يدل على الإحاطة بما أضيف إليه ، لفظه واحد ومعناه الجمع، فإذا
كان ذلك كذلك ، فلن يجوز أن تكون الجبال التي أمر الله إبراهيم بتفريق أجزاء الأطيار الأربعة
، عليها خارجه من أحد معينين : إما أن تكون بعضاً ، أو جميعاً، فإن كانت " بعضاً " فغير جائز
أن يكون ذلك البعض إلا ما كان لإبراهيم السبيل إلى تفريق أعضاء الأطيار الأربعة عليه، أو
يكون " جميعاً " ، فيكون أيضاً كذلك، وقد أخبر الله تعالى ذكره أنه أمره بأن يجعل ذلك على "
كل جبل " ، وذلك إما كل جبل وقد عرفهن إبراهيم بأعيانهن ، وإما ما في الأرض من الجبال.
فأما قول من قال : " إن ذلك أربعة أجبل " ، وقول من قال : " هن سبعة " ، فلا دلالة عندنا
على صحة شيء من ذلك فنستجيز القول به ، وإنما أمر الله إبراهيم صلى الله عليه وسلم أن
يجعل الأطيار الأربعة أجزاء متفرقة على كل جبل ، ليري إبراهيم قدرته على جمع أجزاءهن
وهن متفرقات متبددات في أماكن مختلفة شتى ، حتى يولف بعضهن إلى بعض ، فيعدن كهيئتهن
قبل تقطيعهن وتمزيقهن وقبل تفريق أجزاءهن على الجبال أطياراً أحياء يطرن ، فيطمئن قلب
إبراهيم ، ويعلم أن كذلك جمع الله أوصال الموتى لبعث القيامة، وتأليفه أجزاءهم بعد البلى ورد
كل عضو من أعضائهم إلى موضعه كالذي كان قبل الردى"(٨).

واختلفوا هل قطع إبراهيم الطير أعضاء صرن به أمواتاً ، أم لا ؟ على قولين(٩) :
أحدهما : أنه قطعهن أعضاء صرن به أمواتاً ، ثم دعاهن فعدن أحياء ليري كيف يحيي الله
الموتى كما سأل ربه ، وهو قول الأكثرين.

والثاني : أنه فرقهن أحياء ، ثم دعاهن فأجبنه وعدن إليه ، يستدل بعودهن إليه بالدعاء، على
عود الأموات بدعاء الله أحياء ، ولا يصح من إبراهيم أن يدعو أمواتاً له ، قاله ابن بحر.
قال الماوردي: فإن قيل : فكيف أجيب إبراهيم إلى آيات الآخرة دون موسى في قوله { رَبِّ
أرني أنظر إليك } [الأعراف : ١٤٣] ، فعنه جوابان(١٠) :

أحدهما : أن ما سأله موسى لا يصح مع بقاء التكليف ، وما سأله إبراهيم خاص يصح .
والثاني : أن الأحوال تختلف ، فيكون الأصلح في بعض الأوقات الإجابة ، وفي بعض وقت
آخر المنع فيما لم يتقدم فيه إذن .

وقرأ عاصم برواية أبي بكر { جزءاً } مثقلاً مهموزاً ، والآخرون بالتخفيف والهمز ، وقرأ أبو
جعفر مشددة الزاي بلا همز { جزاً } وأراد به بعض الجبال، الباكون مهموز مخفف ، وهي لغات
، ومعناه النصيب(١١).

(١) انظر: تفسير الطبري(٦٠١٧):ص٥/٥٠٧.

(٢) انظر: تفسير الطبري(٦٠١٨):ص٥/٥٠٧.

(٣) انظر: تفسير الطبري(٦٠١٩):ص٥/٥٠٨-٥٠٧.

(٤) انظر: تفسير الطبري(٦٠٢٠):ص٥/٥٠٨.

(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٧١٦):ص٢/٥١٣.

(٦) انظر: تفسير الطبري(٦٠٢١) و(٦٠٢٢):ص٥/٥٠٨، و(٦٠٢٣):ص٥/٥٠٩.

(٧) انظر: تفسير الطبري(٦٠٢٤) و(٦٠٢٥):ص٥/٥٠٩.

(٨) تفسير الطبري: ٥٠٩-٥١٠.

(٩) انظر: النكت والعيون: ٣٣٥/١.

(١٠) انظر: النكت والعيون: ٣٣٥/١-٣٣٦.

قوله تعالى: {ثُمَّ ادْعُهُنَّ} [البقرة: ٢٦٠]، أي ثم : "نادهن" (٢).
قال النسفي: " قل لهن تعالين بإذن الله" (٣).
قال الطبري: " أمر أن يقول لأجزاء الأطيوار بعد تفريقهن على كل جبل : " تعالين بإذن الله"
(٤).

قال ابن عباس: " فدعا باسم الله الأعظم" (٥).
وقال مجاهد: " باسم إله إبراهيم تعالين" (٦).
قوله تعالى: {يَأْتِيَنَّكَ سَعْيًا} [البقرة: ٢٦٠]، أي: " يأتينك مسرعات" (٧).
قال النسفي: " أي ساعيات مسرعات في طيرانهن أو في مشيهن على أرجلهن" (٨).
قال السعدي: " أي: تحصل لهن حياة كاملة، ويأتينك في هذه القوة وسرعة الطيران" (٩).
وللمفسرين في معنى قوله تعالى: {سعيًا}؛ قولان (١٠):
أحدهما: أن (السعي) هنا بمعنى الطيران؛ فالمعنى: يأتينك طيراناً لا نقص فيهن؛ لأن سعي كل شيء بحسبه؛ وسعي الطيور هو الطيران.
الثاني: أن المراد بـ(السعي): المشي بسرعة على الأرجل.
قال ابن عثيمين: "ولكن الأولى - فيما يظهر لنا - هو الطيران؛ لأن كونهن يمشين على الأرجل لا يدل على كمالهن؛ إذ إن الطائر إذا كسر جناحه صار يمشي؛ لكن كونهن يطرن أبلغ؛ لأنه كأنهن أتين على أكمل الحياة، والوجه" (١١).
واخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن ابن عباس، يعني قوله: يأتينك سعيًا قال: فرجع كل نصف إلى نصفه، وكل ريش إلى طائره، ثم أقبلت تطير بغير رؤس، حتى انتهت إلى قدمه، تريد رؤسها بأعناقها، فلما رآها وما تفعل، رفع قدمه، فوضع كل طائر منها عنقه في رأسه فعادت كما كانت، فقال إبراهيم حين رأى ذلك: {أعلم أن الله عزيز حكيم} (١٢).
قوله تعالى: {وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [البقرة: ٢٦٠]، أي عزيز " لا يعجز عما يريد، حكيم في تدبيره وصنعه" (١٣).
قال ابن إسحاق: " : عزيز في بطشه ، حكيم في أمره" (١٤).

(١) انظر: القرطبي: ٣/٣٠١، وتفسير البغوي: ١/٣٢٤.

(٢) صفوة التفاسير: ١/١٥٠.

(٣) تفسير النسفي: ١/١٣٧.

(٤) تفسير الطبري: ٥/٥١١. ثم قال: " فإن قال قائل : أمر إبراهيم أن يدعوهنّ وهن ممزقات أجزاء على رؤوس الجبال أمواتاً ، أم بعد ما أحيين ؟ فإن كان أمر أن يدعوهنّ وهن ممزقات لا أرواح فيهن ، فما وجه أمر من لا حياة فيه بالإقبال ؟ وإن كان أمر بدعائهن بعد ما أحيين ، فما كانت حاجة إبراهيم إلى دعائهن ، وقد أبصرهن يُنشرن على رؤوس الجبال ؟ قيل : إن أمر الله تعالى ذكره إبراهيم صلى الله عليه وسلم بدعائهن وهن أجزاء متفرقات ، إنما هو أمر تكوين كقول الله للذين مسحهم قرده بعد ما كانوا إنساً : (كُونُوا قِرَدَةً خَاسِيِينَ) [البقرة : ٦٥] لا أمر عبادة ، فيكون محالاً إلا بعد وجود المأمور المتعبّد .

(٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧١٧): ص ١٣/٢.

(٦) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧١٨): ص ١٣/٢.

(٧) صفوة التفاسير: ١/١٥٠.

(٨) تفسير النسفي: ١/١٣٧.

(٩) تفسير السعدي: ١/١١٣.

(١٠) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٠٢.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٠٢.

(١٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧١٩): ص ١٣/٢. وفي رواية أخرى عنه (٢٧٢٠): ص ١٣/٢: " يعني قوله: يأتينك سعيًا فجعل خليل الرحمن ينظر إلى القطرة تلقى القطرة، والريشة تلقى الريشة، حتى صرن أحياء ليس لهن رؤس، فجئن إلى رؤسهن، فدخلن فيها".

(١٣) صفوة التفاسير: ١/١٥٠.

(١٤) أخرجه الطبري (٦٠٢٦): ص ٥١١/٥.

وأخرج ابن أبي حاتم " عن ابن عباس، في قوله: واعلم أن الله عزيز حكيم يقول: مقتدر على ما يشاء"^(١).

وعن الربيع: " {واعلم أن الله عزيز} في نعمته {حكيم} في أمره"^(٢).
قال النسفي: " {عزيز}، لا يمتنع عليه ما يريد، {حكيم} فيما يدبر لا يفعل إلا ما فيه الحكمة"^(٣).

قال ابن كثير: " أي: عزيز لا يغلبه شيء، ولا يمتنع منه شيء، وما شاء كان بلا ممانع لأنه العظيم القاهر لكل شيء، حكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره"^(٤).

قال السعدي: " أي: ذو قوة عظيمة سخر بها المخلوقات، فلم يستعص عليه شيء منها، بل هي منقادة لعزته خاضعة لجلاله، ومع ذلك فأفعاله تعالى تابعة لحكمته، لا يفعل شيئاً عبثاً"^(٥).

قال ابن عثيمين: " والله سبحانه وتعالى يقرن كثيراً بين هذين الاسمين: «العزيز» و «الحكيم»؛ لأن العزيز من المخلوقين قد تفوته الحكمة لعزته: يرى نفسه عزيزاً غالباً، فيتهور في تصرفاته، ويتصرف بدون حكمة؛ والحكيم من المخلوقين قد لا يكون عزيزاً؛ فإذا اقترنت حكمته بعزة صار له سلطان وقوة، ولم تفته الأمور؛ فجمع الله لنفسه بين العزة، والحكمة؛ وسبق الكلام عليهما مفصلاً"^(٦).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أن التوسل إلى الله بربوبيته من آداب الدعاء التي يتوسل بها الرسل؛ لقوله تعالى: {رب}؛ لأن إجابة الدعاء من مقتضيات الربوبية؛ إذ إنه فعل؛ وكل ما يتعلق بأفعال الرب فهو من مقتضيات الربوبية؛ ولهذا قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حين ذكر الرجل يطيل السفر يمد يديه إلى السماء: «يقول: يا رب! يا رب!»^(١)؛ ولو تأملت أكثر أدعية القرآن لوجدتها مصدرة بـ«الرب»؛ لأن إجابة الدعاء من مقتضيات الربوبية.

٢ - ومنها: أنه لا حرج على الإنسان أن يطلب ما يزداد به يقينه، لقوله تعالى: { أرني كيف تحيي الموتى}؛ لأنه إذا رأى بعينه ازداد يقينه.

٣ - ومنها: أن عين اليقين أقوى من خبر اليقين؛ لقوله تعالى: { أرني كيف تحيي الموتى}؛ لأن إبراهيم عليه السلام عنده خبر اليقين بأن الله قادر؛ لكن يريد عين اليقين؛ ولهذا جاء في الحديث: «ليس الخبر كالمعاينة»^(٢)؛ وقد ذكر العلماء أن اليقين ثلاث درجات: علم؛ وعين؛ وحق؛ كلها موجودة في القرآن؛ مثال «علم اليقين» قوله تعالى: {كلا لو تعلمون علم اليقين} [التكاثر: ٥]؛ ومثال «عين اليقين» قوله تعالى: {ثم لترونها عين اليقين} [التكاثر: ٧]؛ ومثال «حق اليقين» قوله تعالى: {إن هذا لهو حق اليقين} [الواقعة: ٥٦]؛ نضرب مثلاً يوضح الأمر: قلت: إن معي تفاحة حلوة - وأنا عندك ثقة؛ فهذا علم اليقين: فإنك علمت الآن أن معي تفاحة

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٢١): ص ١٣/٢. وفيه عنه في معنى قوله {حكيم}، قال: "حكيم محكم لما أراد، وفعل هذا وأرانيه من آياته". [تفسير ابن أبي حاتم: ٥١٤/٢].

(٢) أخرجه الطبري (٦٠٢٧): ص ١٢/٥.

(٣) تفسير النسفي: ١٣٧/١.

(٤) تفسير ابن كثير: ٦٩٠/١.

(٥) تفسير السعدي: ١١٣/١.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٠٢/٣.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة، باب ١٩: قبول الصدقة من الكسب الطيب، حديث رقم ٢٣٤٦ [٦٥] ١٠١٥.

(٢) أخرجه أحمد ٢٥١/١، حديث رقم ١٨٤٣، وفيه هشيم بن بشير، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي، وقد عنعن في هذا الحديث، وقال الترمذي: (سمعت إسحاق بن منصور يقول: قال أحمد بن حنبل: لم يسمع هشيم حديث أبي بشر: ليس الخبر كالمعاينة، وأخرج ابن حبان له شاهداً ٣٣/٨، باب، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به هشيم، حديث رقم ٦١٨١، وأخرج الحاكم الشاهد له، ٣٨٠/٢، كتاب التفسير، سورة الأنبياء، وقال صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي وقال: سمعه من أبي بشر ثقتان.

حلوة؛ فأخرجتها من جيبي، وقلت: هذه التفاحة؛ فهذا عين اليقين؛ ثم أعطيتك إياها، وأكلتها وإذا هي حلوة؛ هذا حق اليقين.

٤ - ومن فوائد الآية: إثبات أفعال الله الاختيارية؛ بمعنى أن الله سبحانه وتعالى له أفعال تتعلق بمشيئته؛ لقوله تعالى: { تحيي الموتى }.

٥ - ومنها: تمام قدرة الله سبحانه وتعالى بإحياء الموتى؛ وقد قرر الله ذلك في آيات كثيرة.

٦ - ومنها: إثبات الكلام لله عز وجل؛ لقوله تعالى: { قال أو لم تؤمن }، وقوله تعالى: { قال فخذ أربعة }؛ والله سبحانه وتعالى؛ يتكلم بما شاء متى شاء كيف شاء؛ بما شاء: من القول؛ متى شاء: في الزمن؛ كيف شاء: في الكيفية.

٧ - ومنها: أن كلام الله سبحانه وتعالى بحروف، وأصوات مسموعة؛ لوقوع التحوار بين الله عز وجل، وإبراهيم -صلى الله عليه وسلم-.

٨ - ومنها: إثبات أن إبراهيم مؤمن بقدرة الله عز وجل على إحياء الموتى؛ لقوله تعالى: { قال أو لم تؤمن قال بلى }؛ فإن قلت: كيف تجمع بين هذا، وبين ما ثبت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»^(١)؛ فأثبت شكاً فينا، وفي إبراهيم، وأنا أحق بالشك من إبراهيم؛ فالجواب أن الحديث لا يراد به هذا المعنى؛ لأن هذا معنى يخالف الواقع؛ فليس عند الرسول صلى الله عليه وسلم شك في إحياء الموتى؛ وإنما المعنى أن إبراهيم لم يشك؛ فلو قدر أنه يشك فنحن أحق بالشك منه؛ وما دام الشك منتفياً في حقنا فهو في حقه أشد انتقاه؛ فإذا علم أننا الآن نؤمن بأنه تعالى هو القادر، وإبراهيم أولى منا بالإيمان بذلك؛ هذا هو معنى الحديث، ولا يحتمل غيره؛ فإن قلت: لا زال هنا إشكال؛ وهو: هل إبراهيم أكمل إيماناً من محمد صلى الله عليه وسلم؛ فالجواب: لا؛ ولكن قاله -صلى الله عليه وسلم- على سبيل التواضع؛ ولهذا قرن بينه وبين قوله (صلى الله عليه وسلم): «ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي»^(٢)؛ فيوسف بقي في السجن بضع سنين، وجاءه رسول الملك يدعو؛ فقال له: لا أخرج، {ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن} {يوسف: ٥٠}؛ مع أن غيره لو حبس سبع سنين، وقالوا له: «أخرج»، فإنه يخرج؛ هذا مقتضى الطبيعة؛ لكن يوسف -عليه الصلاة والسلام- كان حليماً حازماً؛ قال: لا أخرج حتى تظهر براءتي كاملة؛ فتبين من هذا أنه لا يلزم من قول الرسول صلى الله عليه وسلم هذا أن يكون إبراهيم أقوى إيماناً.

٩ - ومن فوائد الآية: إثبات زيادة الإيمان في القلب؛ لقوله تعالى: { بلى ولكن ليطمئن قلبي }؛ ففيه رد على من قال: إن الإيمان لا يزيد، ولا ينقص؛ ولا ريب أن هذا القول ضعيف؛ لأن الواقع يكذبه؛ والنصوص تكذبه أيضاً؛ ففي القرآن قال الله تعالى: {ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم} [الفتح: ٤]، وقال تعالى: {فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون} [التوبة: ١٢٤]؛ وفي السنة: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن»^(٣)؛ فالإيمان يزيد كمية، وكيفية؛ فمثال زيادة الكمية: أن الذي يسبح عشراً أزيد إيماناً من الذي يسبح خمساً؛ والذي يصلي عشر ركعات أزيد إيماناً من الذي يصلي ستاً؛ وأما زيادة الكيفية فمثالها: رجل صلى ركعتين بطمأنينة، وخشوع، وتأمل فإيمانه أزيد ممن صلاهما بسرعة؛ كذلك يزداد الإيمان بحسب إقرار القلب: كلما كثرت الآيات لدى الإنسان فلا شك أن إيمانه يزداد قوة، ورسوخاً؛ اقرأ قوله تعالى: {ومن الناس من يعبد الله على حرف} [الحج: ١١] أي على طرف {فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة} [الحج: ١١] : هذا إيمانه

(١) أخرجه البخاري ص ٢٧٤، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ١١، قوله تعالى: (ونبئهم عن ضيف إبراهيم...)، حديث رقم ٣٣٧٢، وأخرجه مسلم ص ٧٠٣، كتاب الإيمان، باب ٦٩: زيادة طمأنينة لقلب بتظاهر الأدلة، حديث رقم ٣٨٢ [٢٣٨] ١٥١.

(٢) التخريج السابق.

(٣) أخرجه البخاري ص ٢٦، كتاب الحيض، باب ٦: ترك الحائض الصوم، حديث رقم ٣٠٤، وأخرجه مسلم ص ٦٩٢، كتاب الإيمان، باب ٣٤: بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، حديث رقم ٢٤١ [١٣٢] ٧٩.

ضعيف مهزوز: إن لم تأت فتنة فهو مستقر؛ وإن أتته فتنة - شبهة، أو شهوة - انقلب على وجهه؛ فمثلاً نحن الآن في المملكة العربية السعودية ليس عندنا - والله الحمد - أحد يعارضنا في العقيدة؛ فليس عندنا معتزلة، ولا جهمية، ولا جبرية...، فنحن ثابتون على الفطرة؛ ولكن لو بيتلى الإنسان، فيأتيه واحد من عفاريت الإنس جيد في المجادلة، والمحااجة من المعتزلة لأوشك أن يؤثر عليه، وينقله إذا لم يكن لديه رسوخ في العلم، والإيمان؛ كذلك لو أن إنساناً عنده إيمان لكن تعرضت له امرأة ذات منصب، وجمال، وأغرته حتى وقع في الفاحشة؛ وإنسان آخر تعرضت له هذه المرأة فقال: «إني أخاف الله» تجد الفرق بينهما؛ فالمهم أن القول الراجح الذي لا شك فيه، والذي تدل عليه الأدلة السمعية، والواقعية أن الإيمان يزيد، وينقص.

١٠ - ومن فوائد الآية: جواز الاختصار في الجواب على الحرف الدال عليه؛ لقوله تعالى: { بلى }؛ وعليه فلو قيل للرجل: ألم تطلق زوجتك؟ فقال: «بلى»؛ طلقت؛ ولو قيل للرجل عند عقد النكاح: أقبلت النكاح، وقال: «نعم» انعقد النكاح؛ لأن حرف الجواب يعني عن ذكر الجملة.

١١ - ومنها: امتنان الله على العبد بما يزداد به إيمانه، لقوله تعالى: { فخذ أربعة من الطير... } إلى قوله تعالى: { يأتينك سعيًا }.

١٢ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما: «العزیز» و «الحكيم»؛ وإثبات ما تضمنه من الصفة؛ وهي العزة، والحكمة؛ لأن كل اسم من أسماء الله فهو متضمن لصفة ولا عكس؛ يعني: ليس كل صفة يؤخذ منها اسم؛ لكن كل اسم يؤخذ منه صفة؛ لأن أسماء الله عز وجل أعلام، وأوصاف؛ فكل اسم من أسمائه متضمن للصفة التي دل عليها اشتقاقه، أو لوازمها.

القرآن

{مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٦١]

التفسير:

ومن أعظم ما ينتفع به المؤمنون الإنفاق في سبيل الله. ومثل المؤمنين الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة زُرعت في أرض طيبة، فإذا بها قد أخرجت ساقاً تشعب منها سبع شعب، لكل واحدة سنبل، في كل سنبل مائة حبة. والله يضاعف الأجر لمن يشاء، بحسب ما يقوم بقلب المنفق من الإيمان والإخلاص التام. وفضل الله واسع، وهو سبحانه عليم بمن يستحقه، مطلع على نيات عباده.

قال القرطبي: " لما قص الله سبحانه ما فيه من البراهين ، حث على الجهاد ، وأعلم أن من جاهد بعد هذا البرهان الذي لا يأتي به إلا نبي فله في جهاده الثواب العظيم، روى البستي في صحيح مسنده عن ابن عمر قال : "لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رب زد أمتي" فنزلت {مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً} [البقرة : ٢٤٥] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رب زد أمتي" فنزلت { إِنَّمَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ} [الزمر : ١٠]"^(١)، وهذه الآية لفظها بيان مثال لشرف النفقة في سبيل الله ولحسنها ، وضمنها التحريض على ذلك"^(٢).

قال ابن عطية: " هذه الآية لفظها بيان مثل بشرف النفقة في سبيل الله وبحسنها، وضمنها التحريض على ذلك، وهذه الآية في نفقة التطوع"^(٣).
واختلف في سبب نزول الآية على أقوال^(٤):

(١) صحيح ابن حبان برقم (١٦٤٨) "موارده".

(٢) تفسير القرطبي: ٣٠٢/٣-٣٠٣.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٥٥/١.

(٤) انظر: تفسير القرطبي: ٣٠٣/٣.

أحدها : روي أن هذه الآية نزلت في شأن عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنهما ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حث الناس على الصدقة حين أراد الخروج إلى غزوة تبوك جاءه عبدالرحمن بأربعة آلاف فقال : "يا رسول الله ، عندي أربعة آلاف ، ألفين أقرضهما ربي ، وألفين لعيالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بارك الله لك فيما أعطيت وبارك لك فيما أمسكت"^(١) ، وقال عثمان : "يا رسول الله علي جهاز من لا جهاز له، فنزلت هذه الآية فيهما"^(٢).

الثاني: وقيل : نزلت في نفقة التطوع^(٣).

الثالث: وقيل : نزلت قبل آية الزكاة ثم نسخت بآية الزكاة^(٤).

قال القرطبي: " ولا حاجة إلى دعوى النسخ ، لأن الإنفاق في سبيل الله مندوب إليه في كل وقت. وسبل الله كثيرة وأعظمها الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا"^(٥).

قال الراغب: " إن قيل : كيف تعلق هذه الآية بما قبلها ؟ قيل : إن ذلك متعلق بقوله : { مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ } وما بينه وبين هذه الآية ، اعتراضات مرغبة للإنسان في فرضه من حث على قناعة هي أس الجود ، وذكر عظمة المستقرض وإرشاد لمن يستقرض منهم ، وبين في يده أن فرضه هو الإنفاق في سبيله وأن مضاعفته هو بأن يجعل للواحد سبع مائة وأنه يضاعف مع ذلك لمن يشاء مضاعفة لا يضبط عدها ، ولا يعرف حدها"^(٦).

قوله تعالى: {مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [البقرة: ٢٦١] ، " أي مثل الذين ينفقون المال يبتغون به رضا الله وحسن ثوابه"^(٧).

وقوله تعالى: {فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [البقرة: ٢٦١] ، فيه وجوه^(٨):

الأول: يعني في الجهاد، قاله السدي^(٩)، وابن زيد^(١٠)، والربيع^(١١)، ومكحول^(١٢)، واختاره الطبري^(١٣).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم(١٠٥٠٨):ص١٨٥١/٦. ومسند البزار برقم (٢٢١٦) "كشف الأستار" وقال الهيثمي في المجمع (٣٢٧): "وفيه عمرو بن أبي سلمة ، وثقه العجلي ، وأبو خيثمة وابن حبان وضعفه شعبة وغيره ، وبقية رجالهما ثقات".

(٢) أسباب النزول للواحدي: ٨٧. وذكره البغوي في تفسيره: ٢٤٩/١-٢٥٠. ونسبه للكلبي، وانظر: العجائب في بيان الأسباب: ٦٢١/١.

وانظر عن هذا التجهيز "الفتح" ٥/٤٠٨ و ٧/٥٤ ، والأقتاب جمع قتب وهو كما في "القاموس" ص١٥٧: "الأكاف الصغير على قدر سنام البعير" والأحلاس جمع حلس وهو كما في "القاموس" أيضاً ص٦٩٤: "كساء على ظهر البعير تحت البرذعة".

وقال البخاري في "صحيحه"، كتاب "الوصايا"، باب إذا وقف أرضاً أو بئراً ... وقال عبدان: أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن أن عثمان رضي الله عنه حيث حوضر أشرف عليهم وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حفر رومة فله الجنة"، فحفرته أستم تعلمون أنه قال: "من جهز جيش العسرة فله الجنة"، فجهزته قال: فصدقه بما قال "الفتح" ٥/٤٠٦-٤٠٨ " وذكره دون سند في كتاب "فضائل الصحابة" مناقب عثمان "الفتح" ٧/٥٢ " وهل حفر عثمان رومة أم اشتراها؟ خلاف ويمكن الجمع انظر "الفتح" ٥/٤٠٧-٤٠٨.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٥٥/١.

(٤) انظر: تفسير القرطبي: ٣/٣٠٣.

(٥) تفسير القرطبي: ٣/٣٠٣.

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٨/١.

(٧) تفسير المراغي: ٥٠٦/١.

(٨) انظر: تفسير ابن كثير: ٦٩١/١.

(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٢٨):٥/٥١٣، وابن أبي حاتم(٢٧٢٦):ص٥١٤/٢.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٢٩):٥/٥١٣.

(١١) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٣٠):٥/٥١٤.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٧٢٢):ص٥١٤/٢، ونقله ابن كثير في تفسيره: ٦٩١/١.

(١٣) انظر: تفسير الطبري: ٥/٥١٣.

قال ابن عطية: " وقد ورد القرآن بأن الحسنة في جميع أعمال البر بعشر أمثالها، واقتضت هذه الآية أن نفقة الجهاد حسنتها بسبعمئة ضعف، وبين ذلك الحديث الصحيح"^(١).
والثاني: في طاعة الله. قاله سعيد بن جبير^(٢).

والثالث: وقال الربيع: "فكان من بايع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ولم يذهب وجهها إلا بإذنه، كانت الحسنة له بسبعمئة ضعف. ومن بايع على الإسلام، كانت الحسنة له عشر أمثالها"^(٣).

الرابع: وقال ابن عباس: "نفقة الحج والجهاد سواء، الدرهم بسبعمئة، لأنه في سبيل الله"^(٤).
الخامس: وقيل: النفقة في جميع أبواب الخير^(٥). وبه قال جمع من العلماء.
قال الراغب: سبيل الله " هو لكل ما يتوصل به إلى الله عز جل"^(٦).
قال ابن عطية: "وسبل الله كثيرة، وهي جميع ما هو طاعة وعائد بمنفعة على المسلمين والملة، وأشهرها وأعظمها غناء الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا"^(٧).
السادس: وقيل: سبيل الله سبحانه وتعالى هو شرعه^(٨).

قال العلامة ابن عثيمين-رحمه الله-: "وسبيل الله سبحانه وتعالى هو شرعه، لأنه يهدي إليه، ويوصل إليه؛ قال الله تعالى: {وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله} [الأنعام: ١٥٣] ؛ وأضيف إلى الله لسببين؛ السبب الأول: أنه هو الذي وضعه لعباده، وشرعه لهم؛ والسبب الثاني: أنه موصل إليه؛ ويضاف «السبيل» أحياناً إلى سالك السبيل؛ فيقال: سبيل المؤمنين، كما قال الله تعالى: {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين} [النساء: ١١٥] ؛ ولا تناقض بينهما؛ لأنه يضاف إلى المؤمنين باعتبار أنهم هم الذين سلکوه؛ وإلى الله باعتبار أنه الذي شرعه، وأنه موصل إليه"^(٩).
قوله تعالى: {كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ} [البقرة: ٢٦١]، أي: " كمن يزرع حبة في أرض مغلّة فتنبت سبع سنابل"^(١٠).

قال البغوي: كمثل حبة أخرجت سبع سنابل^(١١).
قال المراغي: أي " تخرج ساقا تتشعب منه سبع شعب"^(١٢).
قال الزمخشري: " ومعنى إنباتها سبع سنابل ، أن تخرج ساقا يتشعب منها سبع شعب ، لكل واحدة سنبله وهذا التمثيل تصوير للإضعاف ، كأنها ماثلة بين عيني الناظر"^(١٣).
قال القرطبي: " كمثل زارع زرع في الأرض حبة فأنبتت الحبة سبع سنابل، فشبه المتصدق بالزارع وشبه الصدقة بالبذر"^(١٤).
قال ابن عطية: "والحبة اسم جنس لكل ما يزرعه ابن آدم ويقناته، وأشهر ذلك البر، وكثيراً ما يراد بالحب. ومنه قول المتلمس^(١):

(١) المحرر الوجيز: ٣٥٥/١-٣٥٦.

(٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٧٢٣):ص٥١٤/٢.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٧٢٧):ص٥١٥/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٧٢٨):ص٥١٥/٢.

(٥) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٤/١.

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٨/١.

(٧) المحرر الوجيز: ٣٥٥/١.

(٨) وهو قول ابن عثيمين، انظر: تفسيره: ٣٠٨/٣.

(٩) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٠٨/٣-٣٠٩.

(١٠) تفسير المراغي: ٥٠٦/١.

(١١) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٥/١.

(١٢) تفسير المراغي: ٥٠٦/١.

(١٣) تفسير الكشاف: ٣١٠/١.

(١٤) تفسير القرطبي: ٢٠٣/٣.

آليت حب العراق الدهر أطعمه ... والحب يأكله في القرية السوس^(٢) وقد يوجد في سنبل القمح ما فيه مائة حبة، وأما في سائر الحبوب فأكثر، ولكن المثال وقع بهذا القدر^(٣).

قوله تعالى: { فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ } [البقرة: ٢٦١]، " في كل سنبله منها مائة حبة قال الصابوني: "أي كل سنبله منها تحتوي على مائة حبة فتكون الحبة قد أغلّت سبعمئة حبة، وهذا تمثيل لمضاعفة الأجر لمن أخلص في صدقته"^(٤).

قال الراغب: " يقال النبت لما له نمو في أصل الحلقة يقال تنبت الصبي والشعر والسن وفلان حسن النية ويستعمل النبات فيما له ساق ، وما ليس له ساق وإن كان في التعارف قد يختص بما لا ساق له ، وأنبت الغلام إذا راهق ، كأنه صار ذا نبتة وفلان في منبت خير كناية عن الأصل.. والسنبله فيعلة من السبل يقال : أسبل الزرع ، وسنبل"^(٥).

قال القاسمي: "أي: أنبتت ساقا انشعب سبع شعب، خرج من كل شعبة سنبله فيها مائة حبة، فصارت الحبة سبعمئة حبة بمضاعفة الله لها"^(٦).

وروي " عن عكرمة، في قوله: { مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة }، فذلك سبعمئة"^(٧).

قال ابن كثير: " وهذا المثل أبلغ في النفوس ، من ذكر عدد السبعمئة ، فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينميها الله عز وجل ، لأصحابها ، كما ينمي الزرع لمن بذره في الأرض الطيبة"^(٨).

وفي مضاعفة ذلك في غير ذلك من الطاعات، قولان^(٩) :

أحدهما : أن الحسنه في غير ذلك بعشرة أمثالها ، قاله ابن زيد^(١٠).

والثاني : يجوز مضاعفتها بسبعمئة ضعف ، قاله الضحاك^(١١).

وقال أبو عمرو الداني: "قرأ بعضهم {مائة حبة}، بالنصب على تقدير أنبتت مائة حبة"^(١٢).

قوله تعالى: { وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ } [البقرة: ٢٦١] ، أي: " يزيد ثواباً لمن يشاء حسب ما تقتضيه حكمته"^(١٣).

قال الصابوني: "يضاعف الأجر لمن أراد على حسب حال المنفق من إخلاصه وابتغائه بنفقته وجه الله"^(١٤).

قال ابن كثير: " أي : بحسب إخلاصه في عمله"^(١٥).

قال المراغي: أي " فيزيده زيادة لا حصر لها"^(١٦).

(١) البيت للمتلمس في ديوانه ص ٩٥؛ وتخليص الشواهد ص ٥٠٧؛ والجنى الداني ص ٤٧٣؛ وخزانة الأدب ٦ / ٣٥١؛ وشرح التصريح ١ / ٣١٢؛ وشرح شواهد المغني ١ / ٢٩٤؛ والكتاب ١ / ٣٨؛ والمقاصد النحوية ٢ / ٥٤٨؛ وبلان نسبة في مغني اللبيب ١ / ٩٩. آليت: حب العراق: ما ينبت من حبوب. أطعمه: أكله.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٥٥/١.

(٣) تفسير المراغي: ٥٠٦/١.

(٤) صفوة التفاسير: ١٥٢/١.

(٥) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٤٨/١.

(٦) محاسن التأويل: ٢٠١/٢-٢٠٢.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٢٥): ٥١٤/٢.

(٨) تفسير ابن كثير: ٦٩١/١.

(٩) انظر: النكت والعيون: ٣٣٦/١.

(١٠) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٣٦/١.

(١١) انظر: تفسير الطبري (٦٠٣٢): ص ٥١٥-٥١٦.

(١٢) المحرر الوجيز: ٣٥٦/١.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٠٩/٣.

(١٤) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(١٥) تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١.

قال القرطبي: "يعني على سبعمائة ، فيكون مثل المتصدق مثل الزارع ، إن كان حاذقا في عمله ، ويكون البذر جيدا وتكون الأرض عامرة يكون الزرع أكثر ، فكذلك المتصدق إذا كان صالحا والمال طيبا ويضعه موضعه فيصير الثواب أكثر ، خلافا لمن قال : ليس في الآية تضعيف على سبعمائة"^(٢).

وقد وردت في السنة أحاديث كثيرة في تضعيف الحسنة إلى سبعمائة ضعف، منها:
- جاء في الصحيحين : وغيرهما عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله عز وجل: "إنا الصوم فأبّه لي وأنا أجزي به»^(٣).

- وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يصعد إلى الله إلا الطيب، فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل»^(٤).

- وأخرج أحمد ومسلم والنسائي والحاكم عن ابن مسعود قال: «جاء رجل بناقة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة»^(٥).

- وأخرج أحمد والطبراني والبيهقي عن بريدة قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله. الدرهم بسبعمائة ضعف»^(٦).

- وأخرج ابن أبي حاتم عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من أرسل نفقة في سبيل الله وأقام في بيته، فله بكل درهم سبعمائة درهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله، وأنفق في وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة ألف درهم، ثم تلا هذه الآية : { وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ }^(٧).

قال ابن كثير: " وهذا حديث غريب"^(٨).
قال الطبري: " فإن قال قائل : وهل رأيت سنبله فيها مائة حبة أو بلغتك فضرب بها مثل المنفق في سبيل الله ماله؟

قيل : إن يكن ذلك موجودًا فهو ذلك، وإلا فجاز أن يكون معناه : كمثل سنبله أنبتت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة ، إن جعل الله ذلك فيها.

ويحتمل أن يكون معناه : في كل سنبله مائة حبة؛ يعني أنها إذا هي بذرت أنبتت مائة حبة فيكون ما حدث عن البذر الذي كان منها من المائة الحبة ، مضافًا إليها ، لأنه كان عنها"^(٩).
وعلى هذا الوجه فسره الضحاك^(١٠).

(١) تفسير المراعي: ٥٠٧/١.

(٢) تفسير القرطبي: ٣٠٢/٣.

(٣) أخرجه مسلم في: الصيام، حدث ١٦٤ ونصه:.... يدع شهوته وطعامه من أجلي. للصائم فرحتان، فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه. ولخلاف فيه أطيع عند الله من ربح المسك».

(٤) أخرجه البخاري في: التوحيد، ٢٣- باب قول تعالى: تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ. ومسلم في: الزكاة، حديث ٦٣.

(٥) أخرجه مسلم في: الإمارة، حديث ١٣٢.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده بالصفحة ٣٥٥ من ج ٥.

(٧) تفسير ابن أبي حاتم(٢٧٣٠):ص٥١٥/٢، ورواه ابن ماجة في السنن برقم (٢٧٦١) عن هارون بن عبد الله به.

(٨) تفسير ابن كثير: ٦٩٢/١.

(٩) تفسير الطبري: ٤١٤/٥-٤١٥.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٣١):ص٥١٥/٥، وانظر: تفسير البيهقي[٣٢٥/١]: إذ يقول " فإن قيل فما رأينا سنبله فيها مائة حبة فكيف ضرب المثل به ؟ قيل : ذلك متصور ، غير مستحيل ، وما لا يكون مستحيلا جاز ضرب المثل به وإن لم يوجد ، معناه : { في كل سنبله مائة حبة } فما حدث من البذر الذي كان فيها كان مضاعفا إليها وكذلك تأوله الضحاك".

وقوله تعالى: { وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ } [البقرة: ٢٦١]، يحتمل أمرين^(١) :
أحدهما : يضاعف هذه المضاعفة لمن يشاء من عباده أجرَ حسناته، بعد الذي أعطى غير
منفق في سبيله ، دون ما وعد المنفق في سبيله من تضعيف الواحدة سبعمائة. فأما المنفق في
سبيله ، فلا ينقصه عما وعده من تضعيف السبعمائة بالواحدة. قاله الضحاك^(٢).
والثاني : وقيل: يضاعف الزيادة على ذلك لمن يشاء. قال الطبري: " وهذا قول ذكر عن ابن
عباس من وجه لم أجد إسناده ، فتركت ذكره"^(٣).
قال الطبري: " والله يضاعف على السبعمائة إلى ما يشاء من التضعيف ، لمن يشاء من
المنفقين في سبيله. لأنه لم يجر ذكر الثواب والتضعيف لغير المنفق في سبيل الله ، فيجوز لنا
توجيه ما وعد تعالى ذكره في هذه الآية من التضعيف ، إلى أنه عِدَّةٌ منه على [العمل في غير
سبيله ، أو] على غير النفقة في سبيل الله"^(٤).
قال ابن حجر: " والآية محتملة للأمرين فيحتمل أن يكون المراد أنه يضاعف تلك المضاعفة
بأن يجعلها سبعمائة، ويحتمل أنه يضاعف السبعمائة بأن يزيد عليها^(٥)، والمصرح بالرد عليه
حديث ابن عباس المخرج عند المصنف في الرقاق، ولفظه: "كتب الله له عشر حسنات إلى
سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة"^(٦)^(٧).
ثم قال: "فالأول هو المحقق من سياق الآية، والثاني محتمل، ويؤيد الجواز سعة الفضل"^(٨).
قال الراغب: " فإن قيل : كيف قال في موضع: { يُضَاعِفُ }، وفي موضع : { مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ
فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا } [الأنعام: ١٦٠]، وقال هاهنا ما يدل على أنه يحادي بواحد سبع مائة:
قيل : في ذلك طريقتان:

إحدهما: أن الخيرات تختلف باختلاف العالمين واختلاف نياتهما.
والثاني : أن تختلف باختلاف الأعمال.

فالأول : هو أن الناس فيما يتحرونه من أفعال الخير بالقول المجمل ثلاثة أضرب على ما
قصد تعالى من ظالم ومقتصد وسابق أما الظالم : فالمتحري للخير مخافة سلطان ومذمة إنسان
وتخويف عالم إياه من النار ونحو ذلك، وأما المقتصد : فالمتحري للخير مخافة عقاب الله ورجاء
ثوابه من حيث ما قد تحقق وعده ووعيده ، وأما السابق : فالمتحري للخير قصدا لوجه الله
خالصا وثوابهم يختلف باختلاف مقاصدهم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في السابقين حاكيا عن
الله عز وجل - " أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَأَ عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِي
بَشَرٍ "^(٩) الخبر.

(١) انظر: تفسير الطبري: ٥١٥/٥-٥١٦، وتفسير البغوي: ٣٢٥/١.

(٢) انظر: تفسير الطبري(٦٠٣٢):ص٥١٦.

(٣) تفسير الطبري: ٥١٦/٥.

(٤) تفسير الطبري: ٥١٦/٥.

(٥) ذكر الاحتمالين كل من: الماوردي-نفسه-في النكت والعيون: ٣٣٦/١، والطبري في جامع البيان: ٥١٦/٥،
وابن عطية في المحرر الوجيز: ٣١٠/٢، والزمخشري في الكشاف: ٣٩٣/١، والقرطبي في الجامع لأحكام
القرآن: ٣٠٥/٣، وابن الجوزي في زاد المسير: ٣١٦/١، والشوكاني في فتح القدير: ٤٢٣/١، وصديق خان في
فتح البيان: ١١٥/٢، والقاسمي في محاسن التأويل: ٣٢٦/٣، واختار الطبري والقرطبي والشوكاني وصديق
خان المضاعفة على السبعمائة.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه-فتح:- ٣٣١/١١ رقم: ٦٤٩١ لكن لفظه: (فإن هو همَّ بها فعملها كتبها الله عنده
عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة).

(٧) الفتح: ١٢٣/١-١٢٤.

(٨) الفتح: ٣٣٤/١١، بل يجزم بوقوع المضاعفة فوق سبعمائة ضعف حديث ابن عباس-رضي الله عنهما-
والذي سبق ذكره. [أخرجه البخاري في صحيحه-فتح:- ٣٣١/١١ رقم: ٦٤٩١].

(٩) رواه البخاري (٣٠٧٢) ومسلم (٢٨٢٤) وعنده : (بَلَّةٌ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ).

والثاني: وهو أن يختلف باختلاف الأعمال وبيان ذلك أن السخاء أفضل أفعال العباد بدلالة قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : " السخاء شجرة من أشجار الجنة ، أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغصن من أغصانها أدها إلى الجنة ، والبخل شجرة من أشجار النار ، فمن أخذ بغصن من أغصانها أدها إلى النار " (١).

وقيل لبعض الحكماء : " أي شيء من أفعال العباد أشبه بفعل الله " ؟ فقال : " السخاء ، وأفضل الجود ما كان عن ضيق " ، ولهذا قال الشاعر (٢) :

ليس العطاء من الفضول سماحة حتى تجود وما لديك قليل

وقد علم أن أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - كانوا مضيفين سيما في ابتداء الإسلام وأفضل الإنفاق ما يقصد به وجه الله لعز وجل - ، وأفضل ما يقصد به وجهه ما يجعل في سبيل الله ، وأفضل سبيل ينفق فيه ما كان أكثره غنى ، وقد علم أنه لا جهاد أكبر من جهاد النبي - صلى الله عليه وسلم - ولا قوم أكفر ممن كان يحاد بهم ولا زمان أحوج إلى محاربتهم من زمانه وكل واحد من هذه الخصال يجري مجرى فعل يستحق مثوبة محددة ، فعظم الله تعالى أمر الإنفاق في سبيله في زمانه ، وجعل له من الثواب ما لم يجعل لغيره من الأعمال.

ووجه ثالث: وهو أن الإنسان متى تحرى فعل الخير على ما يجب وكما يجب يدعو ذلك إلى أن يزيد في فعل الخير فلا يزداد ، حتى إنما يصير مثل ملك فيه الفضيلة وبارزدياده في الإيمان وفعل الخيرات يزداد ثوابه ، فحيث ما ذكر التضعيف ، فأشار إلى الحالة الأولى وحيث ما ذكر عشرة أمثاله وسبعمائه فإلى الأحوال المتوسطات وحيث ما ذكر ، {وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ} ، فإلى المنتهيات والغايات وأنها لا يحصرها عدد كما قال : عليه الصلاة والسلام : " ما لا عين رأت ولا أذن سمعت " (٣).

وقوله تعالى: {وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٦١] ، أي: "أي واسع الفضل عليم بنية المنفق" (٤).

قال البغوي: أي والله: " {وَأَسِعُ} : غني، يعطي عن سعة، و{عَلِيمٌ}: بنية من ينفق ماله" (٥).

قال ابن كثير: " أي : فضله واسع كثير أكثر من خلقه ، عليم بمن يستحق ومن لا يستحق" (٦).
قال الطبري: "

قال المراغي: " أي: إنه تعالى لا ينحصر فضله ، ولا يحد عطاؤه ، وهو عليم بمن يستحق هذه المضاعفة" (١).

(١) تذكرة الموضوعات (٦٣)، التعقبات (٤٠)، التنزيه (١٣٩/٢)، وضعيف الجامع (٣٣٤٠)، والقواعد المجموع (٢١٢)، والكشف الإلهي (٤٤٤)، واللأئي (٩٣/٢)، والموضوعات (١٨٣/٢). والحدِيث: ورواه ابن عدي (٢٣٥/١) وابن شاهين في الترغيب (٢٦٤) والدارقطني في الأجواد (٦) والخطيب (٢٥٤-٢٥٣/١) والبيهقي في الشعب (١٠١٣٨): ص (٤٣٥/٧) وابن الجوزي في الموضوعات (١٨٢/٢) والسيوطي في بغية الوعاة (٤٠٣/٢) من طريق محمد بن يحيى بن علي بن عبد الحميد، نا عبد العزيز بن عمران الزهري، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ آخر، وأوله: "السخاء شجرة في الجنة".

قال العراقي في تخريج الإحياء (٣٢٩٤): فيه عبد العزيز بن عمران الزهري ضعيف جدا.

قلت: وابن أبي حبيبة ضعيف، وساق ابن عدي الحديث من مناكيره، ولكن يظهر أنه مناكير ابن عمران، والله أعلم.

وقال الألباني في الضعيفة (٣٥٠/٨): هذا إسناد ضعيف جدا. وخرَج فيه اللفظ المذكور.

(٢) البيت للمقنع الكندي، نسبه إليه أبو تمام في الحماسة (شرح الحماسة للمرزوقي: ١٧٣٤)، والسيوطي في شرح شواهد المغني: ٣٧٢/١، والبغدادي في شرح أبيات مغني اللبيب: ١٠٢/٣، وذكره الأشموني ٣/٥٦٠، والسيوطي في الهمع ٢/٩، "الفضول" المال الزائد "سماحة" الجود والكرم، يقول الشاعر: إن إعطائك من زيادات مالك لا يعد سماحة، إلا أن تعطي في حالة قلة المال.

(٣) تفسير الرايع الأصفهاني: ٤٤٨/١-٤٥٠.

(٤) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(٥) تفسير البغوي: ٣٢٥/١.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١.

قال ابن عثيمين: "أي ذو سعة في جميع صفاته؛ فهو واسع العلم، والقدرة، والرحمة، والمغفرة، وغير ذلك من صفاته؛ فإنها صفات واسعة عظيمة عليا؛ و{عليم} أي ذو علم - وهو واسع فيه - وعلمه شامل لكل شيء جملة، وتفصيلاً؛ حاضراً، ومستقبلاً، وماضياً"^(١).

وعن سعيد بن جبير: في قوله {عليم}: قال: "يعني: عليم بما يكون"^(٢).
وقوله تعالى: {وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٦١]، فيه وجوه^(٣):
أحدها: واسع لا يضيق عن الزيادة، عليم بمن يستحقها، قاله ابن زيد^(٤)، واختاره الطبري^(٥) وابن كثير^(٦).

والثاني: واسع الرحمة لا يضيق عن المضاعفة، عليم بما كان من النفقة.
الثالث: وقيل: "معنى ذلك: {والله واسع}، لتلك الأضعاف، {عليم} بما ينفق الذين ينفقون أموالهم في طاعة الله"^(٧).

الرابع: واسع القدرة، عليم بالمصلحة. قاله الماوردي^(٨).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: ضرب الأمثال؛ وهو تشبيه المعقول بالمحسوس؛ لأن ذلك أقرب إلى الفهم.

٢ - ومنها: أن القرآن على غاية ما يكون من البلاغة، والفصاحة، لأن الفصاحة هي الإفصاح بالمعنى، وبيانه؛ وضرب الأمثال من أشد ما يكون إفصاحاً، وبياناً: قال تعالى: { وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون } [العنكبوت: ٤٣].

٣ - ومنها: فضيلة الإنفاق في سبيل الله؛ لأنه ينمو للمنفق حتى تكون الحبة سبعمئة حبة.
٤ - ومنها: الإشارة إلى الإخلاص لله في العمل؛ لقوله تعالى: { في سبيل الله } بأن يقصدوا بذلك وجه الله عز وجل.

٥ - ومنها: الإشارة إلى موافقة الشرع؛ لقوله تعالى: { في سبيل الله }؛ لأن { في } للظرفية؛ والسبيل بمعنى الطريق؛ وطريق الله: شرعه؛ والمعنى: أن هذا الإنفاق لا يخرج عن شريعة الله؛ والإنفاق الذي يكون موافقاً للشرع هو ما ذكره بقوله تعالى: {والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً} [الفرقان: ٦٧].

ومعنى إنفاقهم في شرع الله أن يكون ذلك إخلاصاً لله، واتباعاً لشرعه؛ فمن نوى بإنفاقه غير الله فليس في سبيل الله؛ مثل «المرائي»: رجل أنفق في الجهاد، أو أنفق في الصدقة على المساكين؛ لكنه أنفق ليقال: إن فلاناً جواد؛ أو أنه كريم؛ هذا ليس في سبيل الله، لأنه مرأى؛ لم يقصد وجه الله عز وجل؛ إذا لم يرد السبيل الذي يوصل إلى الله؛ ولا يهتم أن يقبل الله منه، أو لا يقبل؛ المهم عنده أنه يقال عند الناس: إنه رجل كريم، أو جواد.

وأما أن يكون على حسب شريعة الله: فإن أنفق في وجه لا يرضى به الله فليس في سبيل الله - وإن أخلص لله - كرجل ينفق على البدع يريد بذلك وجه الله - وهذا كثير: كبناء الربط للصوفية المنحرفة، وبناء البيوت للأعياد الميلادية، وبناء القصور للمآتم، وطبع الكتب المشتملة على بدع؛ هذا قد يريد الإنسان بذلك وجه الله لكنه خلاف شريعة الله؛ فلا يكون في سبيل الله.

(١) تفسير المراغي: ٥٠٧/١.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٠٩/٣.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٣١): ص ٥١٥/٢.

(٤) انظر: النكت والعيون: ٣٣٧/١.

(٥) انظر: تفسير الطبري (٦٠٣٣): ص ٥١٦/٥.

(٦) انظر: تفسير الطبري: ٥١٦/٥.

(٧) انظر: تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١.

(٨) تفسير الطبري: ٥١٧/٥.

(٩) انظر: النكت والعيون: ٣٣٧/١.

٦ - ومن فوائد الآية: إثبات الملكية للإنسان؛ لقوله تعالى: { أموالهم }؛ فإن الإضافة هنا تفيد الملكية.

٧ - ومنها: وجه الشبه في قوله تعالى: { كمثل حبة أنبتت سبع سنابل }؛ فإن هذه الحبة أنبتت سبع سنابل؛ وشبهها الله بذلك؛ لأن السنابل غذاء للجسم، والبدن؛ كذلك الإنفاق في سبيل الله غذاء للقلب، والروح.

٨ - ومنها: أن ثواب الله، وفضله أكثر من عمل العامل؛ لأنه لو عمل العامل بالعدل لكانت الحسنة بمثلها؛ لكن الله يعامله بالفضل، والزيادة؛ فتكون الحبة الواحدة سبعمائة حبة؛ بل أزيد؛ لقوله تعالى: { والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم }.

٩ - ومنها: إثبات الصفات الفعلية - التي تتعلق بمشيئة الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { يضاعف }؛ و«المضاعفة» فعل.

١٠ - ومنها: إثبات مشيئة الله؛ لقوله تعالى: { لمن يشاء }؛ ولكن هل هذه المشيئة مشيئة مجردة؛ أي أن الترجيح يكون فيها بدون سبب؛ أو هي مشيئة مقيدة بما تقتضيه المصلحة، والحكمة؟ الجواب أنها مشيئة مقيدة بما تقتضيه المصلحة، والحكمة؛ وعليه فخذ هذا مقياساً؛ كل شيء علقه الله على المشيئة فإنه مقيد بالحكمة؛ ودليله قوله تعالى: { وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليماً حكيماً } [الإنسان: ٣٠].

١١ - ومنها: أن الله له السلطان المطلق في خلقه؛ ولا أحد يعترض عليه؛ لقوله تعالى: { يضاعف لمن يشاء }؛ ولهذا لما تناظر رجل من المعتزلة، وآخر من أهل السنة قال له المعتزلي: أرأيت إن معني الهدى، وقضى علي بالردى أحسن إلي، أم أساء؟ - يريد أن يبين أن أفعال العباد لا تدخل في إرادة الله؛ لأنه إذا دخلت في إرادة الله فإن هذا الذي قضى عليه بالشقاء، ومنع الهدى يكون إساءة من الله إليه، فقال له السني: إن منعك ما هو لك فقد أساء؛ وإن منعك فضله فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء؛ فغلب المعتزلي؛ لأنه ليس لك حق على الله واجب؛ والله سبحانه وتعالى يؤتي فضله من يشاء.

١٢ - ومن فوائد الآية: إثبات هذين الاسمين من أسماء الله: «الواسع»، و«العليم»؛ لقوله تعالى: { واسع عليم }؛ وإثبات ما تضمناه من صفة؛ وهما السعة، والعلم.

١٣ - ومنها: الحث، والترغيب في الإنفاق في سبيل الله؛ يؤخذ هذا من ذكر فضيلة الإنفاق في سبيل الله، فإن الله لم يذكر هذا إلا من أجل هذا الثواب؛ فلا بد أن يعمل له.

القرآن

{ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَتَّبِعُوا مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } [البقرة: ٢٦٢]

التفسير:

الذين يخرجون أموالهم في الجهاد وأنواع الخير، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات مَنًّا على من أعطوه ولا أدى بقول أو فعل يشعره بالفضل عليه، لهم ثوابهم العظيم عند ربهم، ولا خوف عليهم فيما يستقبلونه من أمر الآخرة، ولا هم يحزنون على شيء فاتهم في هذه الدنيا.

قال ابن عطية: " لما تقدم في الآية التي قبل هذه ذكر الإنفاق في سبيل الله على العموم بين في هذه الآية أن ذلك الحكم إنما هو لمن لم يتبع إنفاقه منا ولا أدى، وذلك أن المنفق في سبيل الله إنما يكون على أحد ثلاثة أوجه:

- إما أن يريد وجه الله تعالى ويرجو ثوابه، فهذا لا يرجو من المنفق عليه شيئاً ولا ينظر من أحواله في حال سوى أن يراعي استحقاقه.

- وإما أن يريد من المنفق عليه جزاء بوجه من الوجوه، فهذا لم يرد وجه الله بل نظر إلى هذه الحال من المنفق عليه، وهذا هو الذي متى أخلف ظنه من بإنفاقه وأدى.

- وإما أن ينفق مضطرا دافع غرم إما لمائة للمنفق عليه أو قرينة أخرى من اعتناء معتن ونحوه، فهذا قد نظر في حال ليست لوجه الله، وهذا هو الذي متى توبع وخرج بوجه من وجوه الحرج أدنى^(١).

وقد اختلف في سبب نزول الآية على أقوال^(٢):

الأول: قيل: إن هذه الآية، نزلت في عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال عبدالرحمن بن سمرة: جاء عثمان بألف دينار في جيش العسرة فصبتها في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته يدخل يده فيها ويقبلها ويقول: "ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم اللهم لا تنس هذا اليوم لعثمان"^(٣).

الثاني: وقيل: أن إنها نزلت في شأن عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنهما ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حث الناس على الصدقة حين أراد الخروج إلى غزوة تبوك جاءه عبدالرحمن بأربعة آلاف فقال: "يا رسول الله ، عندي أربعة آلاف ، ألفين أقرضهما ربي ، وألفين لعيالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بارك الله لك فيما أعطيت وبارك لك فيما أمسكت"^(٤)، وقال عثمان: "يا رسول الله علي جهاز من لا جهاز له، فنزلت هذه الآية فيهما"^(٥).

قال ابن حجر: "وقال مقاتل بمعناه مختصرا"^(٦).

الثالث: وقال ابن ظفر: نزلت في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعبد الرحمن، أما أبو بكر فأنفق جميع ماله، وأما الباقر فأنفق نصف ما عنده وكذا ابن عوف وأما عثمان فاشتري بئر رومة وجهاز جيش العسرة وأما علي فباع حائطا له باثني عشر ألفا فتصدق بجميعها وأصبح يوما وليس عنده سوى أربعة دراهم فتصدق بها وكان كثير الإيثار على نفسه"^(٧).

وقال أبو سعيد الخدري: "رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رافعا يده يدعو لعثمان ويقول: "يا رب إن عثمان بن عفان رضيته عنه فارض عنه" فما زال رافعا يده حتى طلع الفجر، فأنزل الله تعالى فيه: {الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ} الآية"^(٨).

(١) المحرر الوجيز: ٤٥٦/١.

(٢) انظر: تفسير القرطبي: ٣٠٣/٣.

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٦٣٠)، والترمذي (٣٧٠١) وحسنه.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (١٠٥٠٨): ص١٨٥١/٦. ومسند البزار برقم (٢٢١٦) "كشف الأستار" وقال الهيثمي في المجمع (٣٢/٧): "وفيه عمرو بن أبي سلمة ، وثقه العجلي ، وأبو خيثمة وابن حبان وضعفه شعبة وغيره ، وبقية رجالهما ثقات".

(٥) أسباب النزول للواحدي: ٨٧. وذكره البغوي في تفسيره: ٢٤٩/١-٢٥٠. ونسبه للكلبي، والعجاب فيس بيان الأسباب: ٦٢١/١.

وانظر عن هذا التجهيز "الفتح" ٥/٤٠٨ و٧/٥٤، والأقتاب جمع قتب وهو كما في "القاموس" ص١٥٧: "الأكاف الصغير على قدر سنام البعير" والأحلاس جمع حلس وهو كما في "القاموس" أيضا ص٦٩٤: "كساء على ظهر البعير تحت البرذعة".

وقال البخاري في "صحيحه"، كتاب "الوصايا"، باب إذا وقف أرضا أو بئرا... وقال عبدان: أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حفر رومة فله الجنة"، فحفرته أستم تعلمون أنه قال: "من جهز جيش العسرة فله الجنة"، فجهزته قال: فصدقوه بما قال "الفتح" ٥/٤٠٦-٤٠٨. وذكره دون سند في كتاب "فضائل الصحابة" مناقب عثمان "الفتح" ٧/٥٢. وهل حفر عثمان رومة أم اشتراها؟ خلاف ويمكن الجمع انظر "الفتح" ٥/٤٠٧-٤٠٨.

(٦) العجاب في بيان الأسباب: ٦٢٢/١.

(٧) العجاب في بيان الأسباب: ٦٢٢/١.

(٨) أسباب النزول للواحدي: ٨٧، والحديث أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٢٨٣/٢) وصححه وهو كما قال، ويشهد له: ما أخرجه النسائي (فتح القدير: ٢٩١/١) والحاكم (المستدرک: ٢٨٤/٢) والدارقطني (١٣٠/٢) - ح:

(١) والطبراني (المعجم الكبير: ٩٣/٦ - ح: ٥٥٦٧) والبيهقي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم (فتح

قوله تعالى: { الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ } [البقرة: ٢٦٢]، أي: "الذين ينفقون أموالهم في طاعة الله وسبيله"^(١).

قال الطبري: "الذين يعينون المجاهدين في سبيل الله بالإنفاق عليهم وفي حمولاتهم ، وغير ذلك من مؤنهم"^(٢).

قال ابن عطية: "وسبل الله كثيرة، وهي جميع ما هو طاعة وعائد بمنفعة على المسلمين والملة، وأشهرها وأعظمها غناء الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا"^(٣).

قوله تعالى: { ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا } [البقرة: ٢٦٢]، أي: "ولا يعقبون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات بالمن على من أحسنوا إليه"^(٤).

قال البغوي: " وهو أن يمن عليه بعطائه فيقول أعطيتك كذا ، ويعد نعمه عليه فيكرها"^(٥).

قال السعدي: " ولا يتبعونها بما ينقصها ويفسدها من المن بها على المنفق عليه بالقلب أو باللسان، بأن يعدد عليه إحسانه ويطلب منه مقابلته"^(٦).

قال ابن عثيمين: " أي لا يحصل منهم بعد الصدقة من أن يظهر المنفق مظهر المترفع على المنفق عليه"^(٧).

قال القاسمي: " {مَنَّ} : وهو ذكره لمن أنفق عليه ليريه أنه أوجب بذلك عليه حقاً"^(٨).

وقد ذكر أهل العلم في تفسير (المن) قولان^(٩):

الأول: المن: ذكر النعمة على معنى التعدد لها والتفريع بها^(١٠) مثل أن يقول : قد أحسنت إليك ونعشتك وشبهه.

والثاني: وقيل: المن : التحدث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه.

قال القرطبي: والمن من الكبائر ، ثبت ذلك في صحيح مسلم وغيره^(١١)، وأنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم ، وروى النسائي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه والمرأة المترجلة تتشبه بالرجال والديوث ، وثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى"^(١٢). وفي بعض طرق مسلم : " المنان هو الذي لا يعطي شيئاً إلا منة"^(١٣)^(١٤).

و(المن) في اللغة على وجوه:

القدر: (٢٩١/١) عن سهل بن حنيف بمعناه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (انظر حاشية جامع الأصول: ٦١٩/٤ والتعليق المغني على الدارقطني: ١٣٠/٢ - ١٣٢) .

(١) تفسير السعدي: ١١٣/١.

(٢) تفسير الطبري: ٥١٧/٥.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٥٥/١.

(٤) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(٥) تفسير البغوي: ٣٢٦/١.

(٦) تفسير السعدي: ١١٣/١.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٣١٣/٣.

(٨) محاسن التأويل: ٢٠٣/٢.

(٩) انظر: تفسير القرطبي: ٣٠٨/٣، والمحرر الوجيز: ٣٥٦/١.

(١٠) انظر المحرر الوجيز: ٣٥٦/١.

(١١) انظر: صحيح مسلم (١٠٦)، وسنن أبي داود (٤٠٨٧)، والترمذي (١٢١١)، والنسائي: ٨١/٥، وابن ماجه (٢٢٠٨) من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.

(١٢) سنن النسائي: ٨٠/٥، وهو في مسند أحمد (٦١٨٠). قوله "الديوث" هو الذي لا يغاز على أهله، انظر: النهاية لابن الأثير (ديث).

(١٣) صحيح مسلم عقب (١٠٦).

(١٤) تفسير القرطبي: ٣٠٨/٣.

أولاً: يكون بمعنى الإنعام، يقال: قد منَّ عليَّ فلان: إذا أفضَلَ وأنعمَ، ولفلان عليَّ منَّة، أي: نعمة، أنشد ابن الأنباري^(١):

فمِنِّي عَلَيْنَا بِالسَّلَامِ فَإِنَّمَا ... كَلَامُكَ يَا فُوتٌ وَدُرٌّ مُنْظَمٌ
ومن النعمة: قوله - صلى الله عليه وسلم - : "ما من الناس أحد أمنَّ علينا في صحبتته ولا ذات يده من ابن أبي قحافة"^(٢).

يريد: أنعم وأسمح بماله، ولم يرد المنة التي تهدم الصنعية، والله تعالى يُوصَفُ بأنه مَنَّان، أي: منعم. قال أهل اللغة: المن: الإحسانُ إلى من لا يستثيبه، ولهذا يقال: الله تعالى مَنَّان، لأن إحسانه إلى الخلق ليس لطلب ثواب، ومن هذا قوله: {هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ} [ص: ٣٩] وقوله: {وَلَا تَمُنُّنْ نَسْتَكْتِرُ} [المدثر: ٦] أي: لا تعط لتأخذ من المكافأة أكثر مما أعطيت (٢).

والمن في اللغة أيضاً: النقص من الحق والبخس له، قال الله تعالى: {وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ} [القلم: ٣] يقال: غير مقطوع، وغير منقوص، ومن هذا يسمى الموت: مَمْنُونًا؛ لأنه يُنْقَصُ الأعداد، ويقطع الأعمار^(٣).

ومن هذا: المِنَّة المذمومة؛ لأنها تُنْقَصُ النعمة وتُكَدِّرُها، قال الشاعر في المِنَّة المذمومة^(٤):

أَتَلَّتْ قَلِيلًا ثُمَّ أَسْرَعَتْ مِنَّةٌ ... فَتَنِيكَ مَمْنُونٌ لِدَاكَ قَلِيلٌ
فالمراد بالمن الذي في الآية: المن الذي هو الاعتداد بالصنعية، وذكرها الذي يكرها.

والعَرَبُ تَتَمَدَّحُ بترك المنِّ بالنعمة، قال قائلهم^(٥):
زَادَ مَعْرُوفًا عِنْدِي عِظْمًا ... أَنَّهُ عِنْدَكَ مَسْتَوْرٌ حَقِيرٌ
تَتَنَاسَاةُ كَأَن لَمْ تَأْتِهِ ... وَهُوَ فِي الْعَالَمِ مَشْهُورٌ كَبِيرٌ^(٦)

قوله تعالى: {وَلَا أَدَى} [البقرة: ٢٦٢]، أي: "ولا بالأذى"^(٧).

قال ابن كثير: "أي: لا يفعلون مع من أحسنوا إليه مكروها يحبطون به ما سلف من الإحسان"^(٨).

قال السعدي: "ولا أذية له قولية أو فعلية"^(٩).

قال القرطبي: "و(الأذى): السب والتشكي، وهو أعم من المن لأن المن جزء من الأذى لكنه نص عليه لكثرة وقوعه"^(١٠).

(١) البيت أورده ابن الجوزي في "زاد المسير" ١/ ٣١٧ دون نسبة إلى قائل، وقال: ذكر ذلك أبو بكر بن الأنباري؟، وذكره الواحد في تفسيره: ٤٠٨/٤.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٦) كتاب: الصلاة، باب: الخوخة والممر من المسجد، ومسلم (٢٣٨٢) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر، والإمام أحمد في "مسنده" واللفظ له حديث رقم (١٥٤٩٢).

(٣) ينظر في معاني المن: "تهذيب اللغة" ٤/ ٣٤٥٩ - ٣٤٦٠ (مادة: من)، "المفردات" ٤٧٧، "لسان العرب" ٧/ ٤٢٧٩، "عمدة الحفاظ" ٤/ ١٣١ - ١٣٢. وذكر الراغب أن المنة يراد بها: النعمة الثقيلة، ويقال ذلك على وجهين: أحدهما: أن يكون ذلك بالفعل، فيقال: من فلان على فلان، إذا أنقله بالنعمة {لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ} وذلك على الحقيقة لا يكون إلا لله تعالى. والثاني: أن يكون ذلك بالقول، وذلك مستقبح فيما بين الناس إلا عند كفران النعمة، ويقبح ذلك، قيل: المنة تهدم الصنعية، ولحسن ذكرها عند الكفران قيل: إذا كفرت النعمة حسنت المنة، وقوله: {يَمُنُّونَ عَلَيْنَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ} [الحجرات: ١٧] فالمنة منهم بالقول، ومنه الله عليهم بالفعل وهو هدايته إياهم كما ذكر.

(٤) البيت أورده ابن الجوزي في "زاد المسير" ١/ ٣١٧ دون نسبة إلى قائل وقال: ذكر ذلك أبو بكر بن الأنباري، واستشهد به الواحد في تفسيره: ٤١٠/٤.

(٥) البيهقيان من قول الخريفي، نسبهما إليه في "عيون الأخبار" ٣/ ١٦٠، و"دلائل الإعجاز" ١/ ٣٦٠ وروايتهم وعند الناس بدل في العالم.

(٦) انظر: تفسير البسيط: ٤٠٨/٤ - ٤١٠.

(٧) صفوة التفاسير: ١/ ١٥٣.

(٨) تفسير ابن كثير: ١/ ٦٩٣.

(٩) تفسير السعدي: ١/ ١١٣.

قال البغوي: " أن يعيره فيقول إلي كم تسأل وكم تؤذيني ؟ وقيل من الأذى هو أن يذكر إنفاقه عليه عند من لا يحب وقوفه عليه"^(٢).

قال النسفي: " هو أن يتناول عليه بسبب ما أعطاه"^(٣).

وقال الضحاك: " أن لا ينفق الرجل ماله ، خيرٌ من أن ينفقه ثم يتبعه مئاً وأذى"^(٤).

وقال الحسن: " إن أقواما يبعثون الرجل منهم في سبيل الله، أو ينفق على الرجل، ويعطيه النفقة، ثم يمنه ويؤذيه، ومنه ما أنفق، يقول: أنفقت في سبيل الله كذا وكذا، من منه، من غير محتسبه عند الله، وأذى، يؤذي به الرجل الذي أعطاه، من ماله ويقول: ألم أعطك من مالي كذا وكذا؟ ألم أنفق عليك كذا وكذا؟ يمن عليه، وأذى يؤذيه، فذلك من القول له، إذ قال الله: الذين ينفقون أموالهم"^(٥).

وقال زيد بن أسلم: "لئن ظننت أن سلامك يثقل على من أنفقت عليه تريد وجه الله فلا تسلم عليه، وقالت له امرأة: يا أبا أسامة دلني على رجل يخرج في سبيل الله حقاً، فإنهم إنما يخرجون ليأكلوا الفواكه، فإن عندي أسهما وجعبة، فقال لها لا بارك الله في أسهمك وجعبتك، فقد أذيتهم قبل أن تعطيهم"^(٦).

قال الألويسي: " وإنما قدم (المن) لكثرة وقوعه وتوسيط كلمة {لا} لشمول النفي لاتباع كل واحدة منهما، و{ثم} للتفاوت بين الإنفاق وترك المن والأذى في الرتبة والبعد بينهما في الدرجة"^(٧).

قال ابن عطية: " والأذى: السب والتشكي، وهو أعم من المن، لأن المن جزء من الأذى لكنه نص عليه لكثرة وقوعه"^(٨).

قوله تعالى: {لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ} [البقرة: ٢٦٢]، " أي: لهم ثواب ما قدموا من الطاعة عند الله"^(٩).

قال ابن كثير: "أي: ثوابهم على الله، لا على أحد سواه"^(١٠).

قال ابن عطية: وضمن الله الأجر للمنفق في سبيل الله، والأجر الجنة"^(١١).

قال الشوكاني: " وقوله {عند ربهم} فيه تأكيد وتشريف"^(١٢).

وذكروا بأن قوله تعالى: {عِنْدَ رَبِّهِمْ} [البقرة: ٢٦٢]، يحتمل وجهان^(١٣):

الأول: يحتمل أن ثوابه عند الله سبحانه وتعالى ملتزم به، ولا بد أن يوفيه.

والثاني: ويحتمل معنى آخر، وهو أن الثواب هذا يكون في الجنة التي سقفاها عرش الرحمن؛ وهذه عندية مكان، ولا ينافي ما سبق من عندية العهد، والالتزام بالوفاء؛ فتكون الآية شاملة للمعنيين، وأرى بأن كلا المعنيين صحيحين. والله أعلم.

(١) تفسير القرطبي: ٣٠٨/٣.

(٢) تفسير البغوي: ٣٢٦/١.

(٣) تفسير النسفي: ١٣٧/١.

(٤) أخرجه الطبري (٦٠٣٦): ص ٥١٩/٥.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٧٣٢): ص ٥١٦/٢.

(٦) أخرجه الطبري (٣٥): ص ٥١٨/٥.

(٧) تفسير الألويسي: ٣٣/٢.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٥٦/١. ثم قال: " وذهب ابن زيد إلى أن هذه الآية هي في الذين لا يخرجون في الجهاد، بل ينفقون وهم قعود، وأن الأولى التي قبلها هي في الذين يخرجون بأنفسهم وأموالهم. قال: ولذلك شرط على هؤلاء ولم يشترط على الأولين.

قال ابن عطية: وفي هذا القول نظر، لأن التحكم فيه باد". [المحرر الوجيز: ٣٥٦/١].

(٩) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(١٠) تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١.

(١١) المحرر الوجيز: ٣٤٧/١.

(١٢) فتح القدير: ٢٨٤/١.

(١٣) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٣١٣/٣.

قال ابن عثيمين: " وسمى الله سبحانه وتعالى الثواب أجراً؛ لأنه عز وجل تكفل للعامل بأن يجزيه على هذا العمل؛ فصار كأجر الأجير"^(١).

قوله تعالى: {وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ} [البقرة: ٢٦٢]، أي: " أي لا يعترهم فزع يوم القيامة"^(٢).

قال الطبري: " عند مقدمهم على الله ورافقهم الدنيا ، ولا في أهوال القيامة"^(٣).

قال ابن عثيمين: " أي مما يستقبل"^(٤).

قال ابن عطية: " ونفى عنه الخوف بعد موته لما يستقبل"^(٥).

وقوله تعالى: {وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ} [البقرة: ٢٦٢]، فيه تأويلان^(٦) :

أحدهما : لا خوف عليهم في فوات الأجر^(٧) .

والثاني : لا خوف عليهم في أهوال الآخرة ، قاله الطبري^(٨) ، وابن كثير^(٩) ، والقاسمي^(١٠) ، والصابوني^(١١) وآخرون.

قوله تعالى: {وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البقرة: ٢٦٢]، أي: ولا هم يحزنون " على ما خلفوا وراءهم في الدنيا"^(١٢).

قال ابن عثيمين: " أي على ما مضى - لكمال نعيمهم - لأن المنعم لو أصابه الحزن، أو الخوف لتنغص نعيمه"^(١٣).

قال القاسمي: " على فائت من زهرة الدنيا، لصيرورتهم إلى ما هو خير من ذلك"^(١٤).

قال ابن كثير: " {وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} أي : [على] ما خلفوه من الأولاد وما فاتهم من الحياة الدنيا وزهرتها، لا يأسفون عليها ؛ لأنهم قد صاروا إلى ما هو خير لهم من ذلك"^(١٥).

قال ابن عطية: ونفى " الحزن على ما سلف من دنياه، لأنه يغتبط بآخرته"^(١٦).

قال المراغي: " ولا هم يحزنون حين يحزن الباخلون الممسكون عن الإنفاق في سبيل الله ، إذ هم أهل السكينة والاطمئنان والسرور الدائم"^(١٧).

قال محمد الحجازي: " ولا هم يحزنون وقت أن يحزن البخيل ويندم على إمساكه رب لو لا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق وأكن من الصالحين"^(١٨).

وقوله تعالى: {وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البقرة: ٢٦٢]، يحتمل وجهين^(١٩) :

أحدهما : لا يحزنون على ما أنفقوه .

والثاني : لا يحزنون على ما خلفوه .

(١) تفسير ابن عثيمين: ٣١٣/٣.

(٢) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(٣) تفسير الطبري: ٥١٩/٥.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣١٣/٣.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٥٧/١.

(٦) انظر: النكت والعيون: ٣٣٧/١.

(٧) انظر: النكت والعيون: ٣٣٧/١.

(٨) انظر: تفسير الطبري: ٥١٩/٥.

(٩) تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١.

(١٠) انظر: محاسن التأويل: ٢٠٣/٢.

(١١) انظر: صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(١٢) تفسير الطبري: ٥١٩/٥.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٣١٤/٣.

(١٤) محاسن التأويل: ٢٠٣/٢.

(١٥) تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١.

(١٦) المحرر الوجيز: ٣٥٧/١.

(١٧) تفسير المراغي: ٥٠٨/١.

(١٨) التفسير الواضح: ١٧٦/١.

(١٩) انظر: النكت والعيون: ٣٣٧/١.

قال الشوكاني: " وقوله {وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ}، ظاهرة نفي الخوف عنهم في الدارين لما تفيدته النكرة الواقعة في سياق النفي من الشمول وكذلك {وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} يفيد دوام انتفاء الحزن عنهم" (١).

قال الشنقيطي: " يفهم من هذه الآية أن من أتبع إنفاقه المن والأذى لم يحصل له هذا الثواب المذكور هنا في قوله: { لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ}، وقد صرح تعالى بهذا المفهوم في وله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى } [البقرة: ٢٦٤] الآية" (٢).

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: الحث على الإنفاق في سبيل الله؛ لقوله تعالى: { لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ }.
- ٢ - ومنها: الإشارة إلى الإخلاص لله، ومتابعة الشرع؛ لقوله تعالى { فِي سَبِيلِ اللَّهِ }.
- ٣ - ومنها: أن من أتبع نفقته مناً، أو أذى، فإنه لا أجر له؛ لقوله تعالى: { ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنْأً وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ }؛ فإذا أتبع مناً، أو أذى بطل أجره، كما هو صريح قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى } [البقرة: ٢٦٤].
- ٤ - ومنها: أن المن والأذى يبطل الصدقة؛ وعليه فيكون لقبول الصدقة شروط سابقة، ومبطلات لاحقة؛ أما الشروط السابقة فالإخلاص لله، والمتابعة؛ وأما المبطلات اللاحقة فالمن، والأذى.

مسألة (١):

هل مجرد إخبار المنفق بأنه أعطى فلاناً دون منّ منه بذلك يعتبر من الأذى؟ الجواب: نعم؛ لأن المعطى تنزل قيمته عند من علم به؛ لكن لو أراد بالخبر أن يقتدي الناس به فيعطوه فليس في هذا أذى؛ بل هو لمصلحة المعطى؛ أما إن ذكر أنه أعطى، ولم يعين المعطى فهذا ليس فيه أذى؛ ولكن يخشى عليه الإعجاب، أو المراءاة.

مسألة (٢):

هل المنفق عليه إذا أحس بأن المنفق منّ عليه، أو ربما أذاه هل الأفضل أن يبقى قابلاً للإنفاق أو يرده؟ الجواب: الأفضل أن يرده لئلا يكون لأحد عليه منة؛ ولكن إذا رده بعد القبض فهل يلزم المنفق قبوله؟ الجواب: لا يلزمه قبوله؛ لأنه خرج عن ملكه إلى ملك المنفق عليه؛ فيكون رده إياه ابتداء عطية.

٥ - ومن فوائد الآية: إثبات العندية لله عز وجل؛ لقوله تعالى: { عِنْدَ رَبِّهِمْ }؛ والعندية تفيد القرب؛ فيكون الله عز وجل في مكان، وبعض الأشياء عنده، وبعض الأشياء بعيدة عنه؛ ولكن كلها قد أحاط الله بها؛ كلها بالنسبة إليه - إلى علمه، وقدرته، وسلطانه، وربوبيته - كلها سواء - لكن لا شك أن من كان حول العرش ليس كمن حول الفرش؛ ولكن يجب أن نعلم أن المكان ليس محيطاً به، كما قال تعالى: { وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ } [الزمر: ٦٧]؛ لأنه سبحانه وتعالى فوق كل شيء؛ لا يحيط به شيء من مخلوقاته.

٦ - ومن فوائد الآية: أن الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، ويسلمون من المحبطات لا ينالهم خوف في المستقبل، ولا حزن على الماضي؛ لقوله تعالى: { وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ }.

القرآن

{ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَدَىٰ وَاللَّهُ عَنِّي حَلِيمٌ } [البقرة: ٢٦٣]

التفسير:

(١) فتح القدير: ٢٨٤/١.

(٢) أضواء البيان: ١٥٨/١.

كلام طيب وعفو عما بدر من السائل من إحافٍ في السؤال، خير من صدقة يتبعها من المتصدق أذى وإساءة. والله غني عن صدقات العباد، حليم لا يعاجلهم بالعقوبة.

قال ابن عطية: " هذا إخبار جزم من الله تعالى أن القول المعروف وهو الدعاء والتأنيس والترجية بما عند الله، خير من صدقة هي في ظاهرها صدقة، وفي باطنها لا شيء. لأن ذلك القول المعروف فيه أجر، وهذه لا أجر فيها"^(١).

قوله تعالى: {قَوْلٌ مَعْرُوفٌ} [البقرة : ٢٦٣]، "أي : ردّ جميل من المسؤول"^(٢).

قال البغوي: " أي: كلام حسن، ورد على السائل جميل"^(٣).

قال الطبري: " قولٌ جميل ، ودعاء الرجل لأخيه المسلم"^(٤).

قال ابن كثير: " أي : من كلمة طيبة ودعاء لمسلم"^(٥).

قال الألوسي: " أي كلام جميل يرد به السائل مثل يرحمك الله يرزقك الله إن شاء الله تعالى أعطيك بعد هذا"^(٦).

قال الصابوني: " أي ردُّ السائل بالتي هي أحسن"^(٧).

قال القرطبي: " و(القول المعروف) هو الدعاء والتأنيس والترجية بما عند الله"^(٨).

قال السعدي: " أي: تعرفه القلوب ولا تنكره، ويدخل في ذلك كل قول كريم فيه إدخال السرور

على قلب المسلم، ويدخل فيه رد السائل بالقول الجميل والدعاء له"^(٩).

وقد تعددت عبارات المفسرين في معنى قوله تعالى: {قَوْلٌ مَعْرُوفٌ} [البقرة : ٢٦٣] على وجوه^(١٠):

الأول: أن يذني إن أعطى.

الثاني: يدعو إن منع. قاله الكلبي^(١١).

الثالث: وقيل عدة حسنة.

الرابع: وقال الضحاك : نزلت في إصلاح ذات البين^(١٢).

الخامس: وقيل : "القول المعروف أن تحث غيرك على إعطائه"^(١٣).

قال أبو حيان: " وهذا كله على أن يكون الخطاب مع المسؤول لأن الخطاب في الآية قبل هذا ، وفي الآية بعد هذا ، إنما هو مع المتصدق وقيل : الخطاب للسائل ، وهو حث له على إجمال الطلب ، أي يقول قولاً حسناً من تعريض بالسؤال أو إظهار للغنى حيث لا ضرورة ، ويكسب خير من مثال صدقة يتبعها أذى ، واشترك القول المعروف والمغفرة مع الصدقة التي يتبعها أذى في مطلق الخيرية ، وهو : النفع ، وإن اختلفت جهة النفع ، فنفع القول المعروف والمغفرة باق ، ونفع تلك الصدقة فان ، ويحتمل أن يكون الخيرية هنا من باب قولهم : شيء خير من لا شيء. وقال الشاعر^(١٤):

(١) المحرر الوجيز: ٣٥٧/١.

(٢) تفسير البحر المحيط: ٢١٣/٢.

(٣) تفسير البغوي: ٣٢٦/١.

(٤) تفسير الطبري: ٥٢٠/٥.

(٥) تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١.

(٦) تفسير الألوسي: ٣٤/٢.

(٧) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(٨) تفسير القرطبي: ٣٠٩/٣.

(٩) تفسير السعدي: ١١٣/١.

(١٠) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٦/١، والنكت والعيون: ٣٣٨/١.

(١١) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٦/١.

(١٢) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٦/١.

(١٣) البحر المحيط: ٢٣١/٢.

(١٤) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد المحرر الوجيز: ٣٥٧/١، وتفسير البحر المحيط: ٢٣١/٢.

ومنحك للندی بجميل قول ... أحب إليّ من بذل ومئه
وقال آخر فأجاد^(١) :

إن لم تكن ورق يوماً أجودبها ... للمعتفين فإني لئن العود
لا يعدم السائلون الخير من خلقي إما نوالي وإما حسن مردود^(٢) .
قال القرطبي: " { قَوْلٌ مَعْرُوفٌ } ابتداء والخبر محذوف ، أي قول معروف أولى وأمثل ،
ذكره النحاس والمهدوي^(٣) ، قال ابن عطية: "وفي هذا ذهاب بروق المعنى، وإنما يكون المقدر
كالظاهر"^(٤) .

وقال النحاس : " ويجوز أن يكون { قول معروف } خبر ابتداء محذوف ، أي الذي أمرتم به
قول معروف"^(٥) ، قال أبو حيان: " وجوز أن يكون : قول معروف ، خبر مبتدأ محذوف تقديره :
المأمور به قول معروف ، ولم يحتج إلى ذكر المن في قوله : يتبعها ، لأن الأذى يشمل المن
وغيره كما قلنا"^(٦) .

قوله تعالى: { وَمَغْفِرَةٌ } [البقرة : ٢٦٣] ، " أي : عفو عن ظلم قولي أو فعلي"^(٧) .
قال الطبري: أي: " وسترٌ منه عليه لما علم من خلته وسوء حالته"^(٨) .
قال ابن حجر: " أي: عفو عن السائل إذا وجد منه ما يثقل على المسؤول"^(٩) .
قال القرطبي: " المغفرة هنا : الستر للخلة وسوء حالة المحتاج، والمعنى - والله أعلم- : وفعل
يؤدي إلى المغفرة، خير من صدقة يتبعها أذى"^(١٠) .

قال أبو حيان: " وعفو من السائل إذا وجد منه ما يثقل على المسؤول من إلحاح أو سب أو
تعريض بسبب، كما يوجد في كثير من المستعطين.. والمغفرة ، أي : الستر على نفسه والكف
عن إظهار ما ارتكب من المآثم"^(١١) .
قال السعدي: الصفح " لمن أساء إليك بترك مؤاخذته والعفو عنه، ويدخل فيه العفو عما يصدر
من السائل مما لا ينبغي"^(١٢) .

قال البغوي: " أي تستر عليه خلته ولا تهتك عليه ستره"^(١٣) .
قال الصابوني: والصفح عن إلحاحه"^(١٤) .
قال الألوسي: " أي ستر لما وقع من السائل من الإلحاف في المسألة وغيره مما يثقل على
المسئول وصفح عنه"^(١٥) .

قال ابن عطية: " والمغفرة الستر للخلة وسوء حالة المحتاج. ومن هذا قول الأعرابي، وقد سأل
قوما بكلام فصيح، فقال له قائل: ممن الرجل؟ فقال اللهم غفرا، سوء الاكتساب يمنع من
الانتساب"^(١) .

(١) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد المحرر الوجيز: ٣٥٧/١، وتفسير البحر المحيط: ٢٣١/٢، وبعده:

لا يعدم السائلون الخير من خلقي إما نوالي وإما حسن مردود

(٢) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .

(٣) تفسير القرطبي: ٣٠٩/٣ .

(٤) المحرر الوجيز: ٣٥٧/١ .

(٥) تفسير القرطبي: ٣٠٩/٣ .

(٦) البحر المحيط: ٢٣٢/٢ .

(٧) تفسير ابن كثير: ٦٩٣/١ .

(٨) تفسير الطبري: ٥٢٠/٥ .

(٩) الفتح: ٣٢٧/٣ .

(١٠) تفسير القرطبي: ٣١٠/٣ .

(١١) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .

(١٢) تفسير السعدي: ١١٣/١ .

(١٣) تفسير البغوي: ٣٢٦/١ .

(١٤) صفوة التفاسير: ١٥٣/١ .

(١٥) تفسير الألوسي: ٣٤/٢ .

وفي قوله تعالى: {وَمَغْفِرَةٌ} [البقرة: ٢٦٣]، ذكر أهل العلم وجوهاً^(٢) :
أحدها : يعني العفو عن أذى السائل، بأن "يتجاوز عن الفقير إذا استطل عليه عند رده"^(٣) .
قال النقاش: "يقال معناه: ومغفرة للسائل إن أغلظ أو جفا إذا حرم"^(٤)، "خير من التصدق عليه من المن والأذى"^(٥) .
والثاني : يعني بالمغفرة: السلامة من المعصية^(٦) .
والثالث : أنه ترك الصدقة والمنع منها ، قاله ابن بحر^(٧) .
والرابع : هو يستر عليه فقره ولا يفضحه به ، أي: "ستر خلة المحتاج ، وسوء حاله"^(٨) . قاله الطبري^(٩) .
الخامس: وقال الكلبي والضحاك : بتجاوز عن ظالمه^(١٠) .
السادس: وقيل: " ويجوز أن يكون مثل قولك : تفضل الله عليك، أكبر من الصدقة التي تمنى بها ، أي غفران الله خير من صدقتكم هذه التي تمنون بها"^(١١) .
السابع: وقيل: نيل مغفرة من الله بسبب الرد الجميل^(١٢) .
قال الألويسي: "يحتمل أن يراد بالمغفرة مغفرة الله تعالى للمسئول بسبب تحمله ما يكره من السائل"^(١٣) .
الثامن: وقيل: " مغفرة السائل ما يشق عليه من رد المسئول خيراً للمسئول من تلك الصدقة"^(١٤)، أي: معذرة منه للمسئول؛ لكونه رده رداً جميلاً^(١٥) .
قال أبو حيان: "أي عفو من جهة السائل ، لأنه إذا رده رداً جميلاً عذره"^(١٦) .
العاشر: وقيل: "هو الدعاء والتأسي والترجئة بما عند الله"^(١٧) .
الحادي عشر: وقيل : "الدعاء لأخيه بظهر الغيب"^(١٨) .
الثاني عشر: وقيل : "الأمر بالمعروف خير ثواباً عند الله من صدقة يتبعها أذى"^(١٩) .
الثالث عشر: وقيل : "التسبيحات والدعاء والثناء والحمد لله"^(٢٠) .

-
- (١) المحرر الوجيز: ٣٥٧/١ .
(٢) انظر: البحر المحيط: ٢٣١/٢، والنكت والعيون: ٣٣٨/١ .
(٣) تفسير البغوي: ٣٢٦/١ .
(٤) المحرر الوجيز: ٣٥٧/١ .
(٥) تفسير القرطبي: ٣١٠/٣ .
(٦) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .
(٧) انظر: النكت والعيون: ٣٣٨/١ .
(٨) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .
(٩) انظر: تفسير الطبري: ٥٢٠/٥ .
(١٠) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٦/١ .
(١١) تفسير القرطبي: ٣١٠/٣ .
(١٢) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .
(١٣) تفسير الألويسي: ٣٤/٢ . واختاره ابن حجر، وقال أنه "أظهر": [الفتح: ٣٢٧/٣]، أي: عفو الله ومغفرته للمسئول بسبب رده الجميل للسائل خير من صدقة يتبعها أذى، والرد الجميل فسر به قوله-عز وجل-: (قَوْلٌ مَعْرُوفٌ)، انظر: جامع البيان للطبري: ٥٢٠/٥، أنوار التنزيل للبيضاوي: ١٣٨/١، فتح القدير للشوكاني: ٤٢٤/١ .
(١٤) تفسير الألويسي: ٣٤/٢ .
(١٥) انظر هذه الأقوال الثلاثة في تفسير المغفرة في: الكشف والبيان للثعلبي: ١١٧٨/١، البسيط للواحي: ١٥٨/١، النكت والعيون للماوردي: ٣٣٨/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠٧/٢، الكشف للزمخشري: ٣٩٤/١، فتح القدير للشوكاني: ١١٩/١، فتح البيان لصديق خان: ١١٩/٢، وغيرها .
(١٦) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .
(١٧) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .
(١٨) البحر المحيط: ٣٢١/٢ .
(١٩) البحر المحيط: ٢٣١/٢ .

الرابع عشر: وقيل : المغفرة أن يسأل الله الغفران لتقصير في عطاء وسدّ خلة^(٢). قال السعدي: "ومفهوم الآية أن الصدقة التي لا يتبعها أذى أفضل من القول المعروف والمغفرة، وإنما كان المنّ بالصدقة مفسدا لها محرما، لأن المنّة لله تعالى وحده، والإحسان كله لله، فالعبد لا يمنّ بنعمة الله وإحسانه وفضله وهو ليس منه، وأيضا فإن المنّ مستعبد لمن يمنّ عليه، والدّل والاستعباد لا ينبغي إلا لله، والله غني بذاته عن جميع مخلوقاته، وكلها مفتقرة إليه بالذات في جميع الحالات والأوقات، فصدقتم وإنفاقكم وطاعاتكم يعود مصلحتها إليكم ونفعها إليكم"^(٣).

قوله تعالى: {خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى} [البقرة: ٢٦٣]، أي: "خيرٌ عند الله وأفضل من إعطائه ثم إيدائه أو تعبيره بذلّ السؤال"^(٤).

قال الطبري: "يعني يشكّيه عليها ، ويؤذيه بسببها"^(٥).

قال البيهقي: أي من "منّ وتعبير للسائل أو قول يؤذيه"^(٦).

قال أبو حيان: يعني: "أخف على البدن من صدقة يتبعها أذى"^(٧).

قال الماوردي: "ويحتمل الأذى هنا وجهين : أحدهما : أنه المنّ . والثاني : أنه التعبير بالفقر"^(٨).

قال الألوسي: " وإنما لم يذكر المنّ لأن الأذى يشمله وغيره، وذكره فيما تقدم اهتماما به لكثرة وقوعه من المتصدقين وعسر تحفظهم عنه"^(٩).

ويحتمل قوله: {خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى} [البقرة: ٢٦٣]، وجهين^(١٠) :

أحدهما : خير منها على العطاء .

والثاني : خير منها عند الله .

روي عن عمرو بن دينار قال : "بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "ما من صدقة أحب إلى الله من قول معروف ، ألم تسمع قوله : { قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى }"^(١١).

وروي عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكّيهم ، ولهم عذاب أليم : المنان بما أعطى ، والمسبل إزاره ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب"^(١٢).

وعن عبد الله بن عمر ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن الخمر ، والمنان بما أعطى"^(١٣).

وعن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لا يدخل الجنة مدمن خمر ، ولا عاق لوالديه ، ولا منان"^(١٤).

(١) البحر المحيط: ٢٣١/٢.

(٢) البحر المحيط: ٢٣١/٢.

(٣) تفسير السعدي: ١١٣/١.

(٤) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(٥) تفسير الطبري: ٥٢٠/٥.

(٦) تفسير البيهقي: ٣٢٦/١.

(٧) البحر المحيط: ٢٣١/٢.

(٨) النكت والعيون: ٣٣٨/١.

(٩) تفسير الألوسي: ٣٤/٢.

(١٠) انظر: النكت والعيون: ٣٣٨/١.

(١١) تفسير ابن أبي حاتم(٢٧٤٣):ص٥١٦/٢.

(١٢) صحيح مسلم (١٠٦).

(١٣) المستدرک (١٤٦/٤) وسنن النسائي (٨٠/٥).

(١٤) سنن النسائي الكبرى برقم (٤٩٢١).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ} [البقرة : ٢٦٣]، أي: " أي مستغن عن صدقة العباد، لا يعجل بالعقوبة على من يمن ويؤذي بالصدقة"^(١)
قال البراء: " والله غني عن صدقاتكم"^(٢).
وقيل: الله "غني، لا يحوج الفقراء إلى تحمل مؤونة المنّ والأذى ويرزقهم من جهة أخرى"^(٣).
قال أبو حيان: "أي غني عن الصدقة، حلیم بتأخر العقوبة، وقيل: غني لا حاجة به إلى منفق يمن ويؤذي، حلیم عن معاجلة العقوبة، وهذا سخط منه ووعد"^(٤).
قال ابن عباس: " (الغني) ، الذي كمل في غناه ، و(الحليم) ، الذي قد كمل في حلمه"^(٥).
وعنه أيضا: "أخبر الله عباده بحلمه وعطفه وكرمه وسعة رحمته ومغفرته"^(٦).
قال الصابوني: " أي مستغن عن الخلق حلیم لا يعاجل العقوبة لمن خالف أمره"^(٧).
قال الألوسي: " والجملة تذييل لما قبلها مشتملة على الوعد والوعيد مقررة لاعتبار الخيرية بالنسبة إلى السائل قطعاً"^(٨).
و(الحلم) يعني تأخير العقوبة عن مستحقها، كما قال ابن القيم في النونية^(٩):
وهو الحليم فلا يعاجل عبده ... بعقوبة ليتوب من عصيان
قال القرطبي: " أخبر تعالى عن غناه المطلق أنه غني عن صدقة العباد ، وإنما أمر بها ليثيبهم ، وعن حلمه بأنه لا يعاجل بالعقوبة من منّ وأذى بصدقته"^(١٠).
قال ابن عثيمين: " وجمع الله في هذه الآية بين «الغنى» و «الحلم» ؛ لأن الآية في سياق الصدقة، فبين عز وجل أن الصدقات لا تنفع الله؛ وإنما تنفع من يتصدق؛ والآية أيضاً في سياق من أتبع الصدقة أذى ومئة؛ وهذا حري بأن يعاجل بالعقوبة، حيث آذى هذا الرجل الذي أعطاه المال لله؛ ولكن الله حلیم يحلم على عبده لعله يتوب من المعصية"^(١١).
قال السعدي: " ولكن رحمته وإحسانه وحلمه لا يمنعه من معاجلته للعاصين، بل يمهلهم ويصرف لهم الآيات لعلهم يرجعون إليه وينيبون إليه، فإذا علم تعالى أنه لا خير فيهم ولا تغني عنهم الآيات ولا تفيد بهم المثالات أنزل بهم عقابه وحرّمهم جزيل ثوابه"^(١٢).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: فضيلة القول المعروف؛ لقوله تعالى: { قول معروف ومغفرة خير من صدقة... }؛ و «القول المعروف» كل ما عرفه الشرع، والعادة؛ مثال ذلك: أن يأتي رجل يسأل مالا بحاله، أو قاله؛ فكلمه المسؤول، وقال: ليس عندي شيء، وسيرزق الله، وإذا جاء شيء فإننا نجعلك على البال، وما أشبه ذلك؛ فهذا قول معروف لئِن، وهين.

٢ - ومنها: الحث على المغفرة لمن أساء إليك؛ لكن هذا الحث مقيد بما إذا كانت المغفرة إصلاحاً؛ لقوله تعالى: { فمن عفا وأصلح فأجره على الله } [الشورى: ٤٠] ؛ أما إذا لم تكن المغفرة إصلاحاً، مثل أن أغفر لهذا الجاني، ثم يذهب، ويسيء إلى الآخرين، أو يكرر الإساءة إليّ، فإن الغفر هنا غير مطلوب.

(١) تفسير البغوي: ٣٢٦/١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٣٦): ص ٥١٦/٢.

(٣) تفسير الألوسي: ٣٤/٢.

(٤) البرج المحيط: ٢٣٢/٢.

(٥) أخرجه الطبري (٦٠٣٨): ص ٥٢١/٥.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٣٧): ص ٥١٧/٢.

(٧) صفة التفاسير: ١٥٣/١.

(٨) تفسير الألوسي: ٣٤/٢.

(٩) نونية ابن قيم: ٢٠٧.

(١٠) تفسير القرطبي: ٣١٠/٣.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٣١٧/٣.

(١٢) تفسير السعدي: ١١٣/١.

٣ - ومنها: أن الأعمال الصالحة تتفاضل، ويلزم من تفاضلها تفاضل العامل، وزيادة الإيمان، أو نقصانه.

٤ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما «الغني» و «الحليم» ؛ وإثبات ما دلا عليه من الصفات.

٥ - ومنها: المناسبة في ختم هذه الآية الكريمة بهذين الاسمين؛ لأن في الآية إنفاقاً؛ وإذا كان الله عز وجل هو الذي يخلف هذا الإنفاق فإنه لكمال غناه؛ كذلك المغفرة عن أساء إليك: فإن المغفرة تتضمن الحلم، وزيادة؛ فختم الله الآية بالحلم؛ وقد يقال: إن فيه مناسبة أخرى؛ وهي أن المن بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب؛ والله سبحانه وتعالى حلیم على أهل الكبائر؛ إذ لو يؤاخذ الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة، والله أعلم.

القرآن

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ عَلَيْهِ ثُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤)} [البقرة: ٢٦٤]

التفسير:

يا من آمنتم بالله واليوم الآخر لا تُدْهِبُوا ثواب ما تتصدقون به بالمنِّ والأذى، فهذا شبيهه بالذي يخرج ماله ليراه الناس، فيئثوا عليه، وهو لا يؤمن بالله ولا يوقن باليوم الآخر، فمثل ذلك مثل حجر أملس عليه تراب هطل عليه مطر غزير فأزاح عنه التراب، فتركه أملس لا شيء عليه، فكذلك هؤلاء المراءون تضحل أعمالهم عند الله، ولا يجدون شيئاً من الثواب على ما أنفقوه. والله لا يوفق الكافرين لإصابة الحق في نفقاتهم وغيرها.

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [البقرة: ٢٦٤]، أي: يا أيها الذين " صدقوا الله ورسوله" (١). قال أبو حيان: " لما شرط في الإنفاق أن لا يتبع مناً ولا أذىً ، لم يكتف بذلك حتى جعل المن والأذى مبطلاً للصدقة ، ونهى عن الإبطال بهما ليقوي اجتناب المؤمن لهما ، ولذلك ناداهم بوصف الإيمان" (٢).

قوله تعالى: {لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى} [البقرة: ٢٦٤]، إي لا تحبطوا" أجور صدقاتكم" (٣)، بالمن والأذى.

قال ابن عثيمين: " و«المن» إظهار أنك مانّ عليه، وأنك فوقه بإعطائك إياه؛ و «الأذى» أن تذكر ما تصدقت به عند الناس فيتأذى به" (٤).

قال القاسمي: " أي لا تحبطوا أجرها بكل واحد منهما. فإنهما إساءتان ينافيان الإحسان المعتبر في الصدقة" (٥).

قال ابن كثير: " فأخبر أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المن والأذى ، فما يفى ثواب الصدقة بخطيئة المن والأذى" (٦).

قال ابن حجر: " وأما قوله: {بِالْمَنِّ وَالْأَذَى}، فهو الذي يذكر عطاءه ليمتدح به" (٧). وقوله تعالى {بِالْمَنِّ}، فيه وجهان (٨):

(١) تفسير الطبري: ٥٢١/٥.

(٢) تفسير البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(٣) تفسير البغوي: ٣٢٦/١.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣٢٠/٣.

(٥) محاسن التأويل: ٢٠٤/٢.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٩٤/١.

(٧) الهدى: ٢٠٠، وانظر: معاني القرآن للنحاس: ٢٨٩/١، تفسير ابن كثير: ٣٩٣/١.

(٨) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٦/١، وتفسير البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

الأول: بالمن على السائل.
قال مقاتل: " هو الرجل يمن صدقته"^(١).
الثاني: وقال ابن عباس رضي الله عنهما : بالمن على الله تعالى بسبب صدقته.
قال أبو حيان: " والظاهر أن قوله : بالمن ، معناه على الفقير ، وهو قول الجمهور"^(٢).
قال أبو حيان: " والأذى للسائل"^(٣).
قال ابن حجر: " فإن الظاهر أن المراد بـ(الأذى) في الآية إنما هو ما يكون من جهة المسؤول للسائل، فإنه عطف على المنّ وجمع معه بـ(الواو)"^(٤).
وقد أخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن مقاتل بن حيان في قول الله: {بالمن والأذى}، قال: يؤذي الذي يتصدق عليه"^(٥).
قال الشوكاني: " الإبطال للصدقات إذهب أثرها وإفساد منفعتها أي لا تبطلوها بالمن والأذى أو بأحدهما"^(٦).
قال أبو حيان: "ودلت الآية على أن المن والأذى مبطلان للصدقة ، ومعنى إبطالهما أنه لا ثواب فيها عند الله. والسدي يعتقد أن السيئات لا تبطل الحسنات ، فقال جمهور العلماء : الصدقة التي يعلم الله من صاحبها أنه يمن ويؤذي لا تتقبل ، وقيل : جعل الله للملك عليها إمارة ، فهو لا يكتبها إذ نيته لم تكن لوجه الله"^(٧).
قال القرطبي: " وهذا حسن"^(٨).
وللعلماء في تفسير قوله تعالى: { لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ } [البقرة: ٢٦٤]، قولان^(٩).
الأول: أي : لا تأتوا بهذا العمل باطلاً ، لأنه إذا اقصد به غير وجه الله فقد أتى به على جهة البطلان.
والثاني: وقال القاضي عبد الجبار : "معلوم أن الصدقة قد وقعت وتقدّمت ، فلا يصح أن تبطل. فالمراد إذن إبطال أجرها ، لأن الأجر لم يحصل بعد ، وهو مستقبل ، فيصير إبطاله بما يأتيه من المن والأذى"^(١٠).
قال أبو حيان: " والمعنيان تحملهما الآية"^(١١).
وقد ذكر أهل العلم في هذا (المنفق) قولين^(١٢):
أحدهما : أنه المنافق، ولم يذكر الزمخشري غيره ينفق للسمعة وليقال إنه سخي كريم ، هذه نيته ، لا ينفق لرضا الله. وطلب ثواب الآخرة ، لأنه في الباطن لا يؤمن بالله واليوم الآخر.
والثاني: وقيل : المراد به الكافر المجاهر ، وذلك بإنفاقه لقول الناس : ما أكرمه وأفضله ولا يريد بإنفاقه إلا الثناء عليه.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٧٤١):ص٥١٧/٢.

(٢) تفسير البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(٣) تفسير البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(٤) الفتح: ٣٢٧/٣. و انظر: جامع البيان للطبري: ٥١٧/٥، الكشف والبيان للثعلبي: ١٧٧/١ ب، البسيط للواحي: ١٥٨/١ ب، الكشاف للزمخشري: ٣٩٤/١، مفاتيح الغيب للرازي: ٤٩/٧، زاد المسير لابن الجوزي:

٣١٧/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠٨/٢، فتح البيان لصديق خان: ١١٧/٢.

(٥) انظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٧٤٢):ص٥١٧/٢.

(٦) فتح القدير: ٢٨٥/١.

(٧) البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(٨) تفسير القرطبي: ٣١١/٣.

(٩) انظر: البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(١٠) نقله أبو حيان في تفسيره: ٢٣٢/٢.

(١١) البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(١٢) انظر: البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

وقد رجح مكي القول الأول بأنه أضاف إليه الرياء ، وذلك من فعل المنافق السائر لكفره ، وأما الكافر فليس عنده رياء لأنه مناصب للذين مجاهر بكفره^(١).
قوله تعالى : { كَأَلَّذِي يَنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ } [البقرة: ٢٦٤] ، " أي كالمرائي الذي يبطل إنفاقه بالرياء"^(٢).

قال الألوسي: " أي لا تبطلوها مشابهين الذي يبطل إنفاقه بالرياء"^(٣).
قال ابن كثير: " أي : لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى ، كما تبطل صدقة من راعى بها الناس ، فأظهر لهم أنه يريد وجه الله وإنما قصده مدح الناس له أو شهرته بالصفات الجميلة ، ليشكر بين الناس ، أو يقال : إنه كريم ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية ، مع قطع نظره عن معاملة الله تعالى وابتغاء مرضاته وجزيل ثوابه"^(٤).

وقرأ طلحة بي مصرف : { رِئَاءَ } ببدال الهمزة الأولى (ياء) لكسر ما قبلها ، وهي مروية عن عاصم^(٥).

قوله تعالى: { وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ } [البقرة: ٢٦٤] ، أي: " ولا يصدق بوحداية الله وربوبيته ، ولا بأنه مبعوث بعد مماته"^(٦).

روي " عن مقاتل بن حيان، في قول الله: { ولا يؤمن بالله واليوم الآخر}، يعني: المنافق"^(٧).
وقال سعيد بن جبير: " لا يصدقون بتوحيد الله"^(٨).

قوله تعالى: { فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ } [البقرة: ٢٦٤] ، " أي: مثل ذلك المرائي بإنفاقه كمثل الحجر الأملس الذي عليه شيء من التراب يظنه الظان أرضاً طيبة منبته"^(٩).

قال قتادة: " هذا مثل ضربه الله تعالى، لأعمال الكفار، يوم القيامة"^(١٠).
قال ابن عثيمين: " أي كشيء صفوان، وهو الحجر الأملس"^(١١).

وقد اختلف في الضمير في قوله : { فَمَثَلُهُ } [البقرة: ٢٦٤] ، على قولين^(١٢):

الأول: فالظاهر أنه عائد على { يَنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ } لقربه منه ، ولإفراده ضرب الله لهذا المنافق المرائي ، أو الكافر المباهي ، المثل بصفوان عليه تراب ، يظنه الظان أرضاً منبته طيبة ، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب ، فيبقى صلباً منكشفاً ، وأخلف ما ظنه الظان ، كذلك هذا المنافق يرى الناس أن له أعمالاً كما يرى التراب على هذا الصفوان ، فإذا كان يوم القيامة اضمحلت وبطلت ، كما أذهب الوابل ما كان على الصفوان من التراب.
وهذا اختيار الطبري^(١٣).

والثاني: وقيل : الضمير في { فَمَثَلُهُ } عائد على المانّ المؤذي ، وأنه شبه بشيئين أحدهما : بالذي ينفق ماله رياء الناس ، والثاني : بصفوان عليه تراب ، ويكون قد عدل من خطاب إلى غيبة ، ومن جمع إلى افراد.

وقوله تعالى: { صَفْوَانَ } [البقرة: ٢٦٤] ، فيه وجهان^(١):

(١) انظر: تفسير البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(٢) صفة التفاسير: ١٥٣/١.

(٣) تفسير الألوسي: ٣٤/٢.

(٤) تفسير ابن كثير: ٦٩٤/١.

(٥) انظر: تفسير البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(٦) تفسير الطبري: ٥٢٢/٥.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٤٤): ص ٥١٨/٢.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٤٥): ص ٥١٨/٢.

(٩) صفة التفاسير: ١٥٣/١.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٤٦): ص ٥١٨/٢.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٣٢٠/٤.

(١٢) انظر: البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(١٣) انظر: تفسير الطبري: ٥٢٣/٥.

أحدهما : أنه الحجر الأملس سُمِّيَ بذلك لصفائه^(٢).
قال الطبري: " الصفوان " واحدٌ وجمعٌ ، فمن جعله جمعاً فالواحدة " صفوانة " ، بمنزلة
تمرّة وتمر ونخلة ونخل، ومن جعله واحداً ، جمعه " صِفْوان ، وصُفِيّ ، وصِفِيّ، كما قال
الشاعر^(٣):

مَوَاقِعُ الطَّيْرِ عَلَى الصُّفِيِّ

و (الصفوان) هو(الصفاء)، وهي الحجارة الملّس^(٤)، قاله ابن عباس^(٥)، والضحاك^(٦)،
والربيع^(٧)، والسدي^(٨)، وقتادة^(٩)، وعكرمة^(١٠)، والحسن^(١١)، ومقاتل بن حيان^(١٢).

والثاني : أنه أُلِيْنُ مِنَ الحِجَارَةِ ، حكاه أبان بن تغلب .

قال الأصمعي: "الصّفوّاء أو الصّفّوان والصّفّاء مقصور كلّهُ واحدٌ"^(١٣).

وقرأ ابن المسيب ، والزهري : (صفوان) بفتح الفاء ، قيل : وهو شاذ في الأسماع. إنما بابها
المصادر : كلغليان والتروان ، وفي الصفات نحو : رجل صيحان ، وتيس عدوان^(١٤).
قال ابن حجر: {صّفّوان}، " أي: صخرة ملّساء بإسكان الفاء^(١٥) ووهم من فتحها"^(١٦).

(١) انظر: تفسير ابن كثير: ٦٩٤/١، والنكت والعيون: ٣٣٩/١.

(٢) انظر: تفسير الثعلبي: ١٥٧٥/٢، وتفسير البسيط: ٤١٣/٤.

(٣) البيت للأخيل الطائي، انظر: الجمهرة ٣ : ١٣٥ ، والمخصص ١٠ : ٩٠ ، ومجالس ثعلب : ٢٤٩ ،
والحيوان ٢ : ٣٣٩ ، والقالي ٢ : ٨ ، واللسان (صفا) و (نفا) وكلهم رواه " متنيه " إلا ابن دريد فإنه أنشده :
كأنّ متنيّ من النّفّي ... من طولٍ إشرافيّ على الطويّ

والنفي : ما تطاير من دلو المستقي . ومن روى " متني " فكأنه عنى أن الأخيل يصف نفسه . وأما من روى " متنيه " ، فإنه عنى غيره . وهو الأصح فيما أرجح ، وقد قال الأزهري : " هذا ساق كان أسود الجلدة ، استقى
من بئر ملح ، فكان يبيض نفي الماء على ظهره إذا ترشش . لأنه كان ملحا " . فإذا صح ذلك ، كانت رواية
البيت الذي يليه " من طولٍ إشراف " بغير ياء الإضافة ، ومعنى الشعر أشبه بما قال الأزهري ، لتشبيهه في
البيت الثالث . و " الطوي " البئر المطوية بالحجارة .

(٤) تفسير الطبري: ٥٢٣/٥-٥٢٤.

(٥) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٧):ص٥٢٨/٥، و(٦٠٥٢):ص٥٢٩/٥.

(٦) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٨):ص٥٢٨/٥.

(٧) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٩):ص٥٢٨/٥، وانظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٤٧):ص٥١٨/٢.

(٨) انظر: تفسير الطبري(٦٠٥٠):ص٥٢٩/٥، وانظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٤٧):ص٥١٨/٢.

(٩) انظر: تفسير الطبري(٦٠٥١):ص٥٢٩/٥، وانظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٤٧):ص٥١٨/٢.

(١٠) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٤٧):ص٥١٨/٢.

(١١) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٤٧):ص٥١٨/٢.

(١٢) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٤٧):ص٥١٨/٢.

(١٣)"تهذيب اللغة" ٢/ ٢٠٢٢ (مادة: صفا)، وينظر في المادة نفسها: "المفردات" ٢٨٦ - ٢٨٧ ، "اللسان" ٤/ ٢٤٦٨ - ٢٤٦٩.

(١٤) أنظر: البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(١٥) انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ٢٤٩/١٢ ، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٢٩٢/٣ ، الصحاح للجوهري:

٢٤٠١/٦ ، تاج العروس للزبيدي: ٦٠٢/١٩ ، مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٨٢/١ ، معاني القرآن للزجاج: ٣٤٧/١ ،

جامع البيان للطبري: ٥٢٣/٥-٥٢٤ ، البسيط للواحيدي: ١٥٩/١ ، الكشف والبيان للثعلبي: ١١٧٩/١ ، المحرر

الوجيز لابن عطية: ٣١٤/٢ . وقد اختلف في كون صفوان مفرد أو جمع، فقيل: مفرد، وهو ظاهر قول الحافظ

هنا، وقال به الكسائي، ورده الميرد، وقيل: جمع، وهو قول الأكثر وقال به الطبري، وقيل: اسم جنس وهو

اختيار أبي البقاء العكبري إذ قال: (والجيد أن يقال: هو جنس لا جمع، ولذلك عاد الضمير إليه بلفظ الأفراد في

قوله: (عليه ثرابٌ). انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٨٢/١ ، إملاء ما من به الرحمن للعكبري: ١١٢/١ ، جامع

البيان للطبري: ٥٢٣/٥ ، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣١٤/٢ ، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠٢/٢ ، الدر

المصون للسمين: ٦٣٧/١ ، وغيرها.

(١٦) الهدي: ١٥٣ ، ذكر الفتح لغة جمع من أهل العلم، وهي قراءة سعيد بن المسيب والأزهري، انظر: المحرر

الوجيز لابن عطية: ٣١٥/٢ ، المحتسب لابن جني: ١٣٧/١-١٣٨ ، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠٢/٢ ، الدر

قوله تعالى: {فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا} [البقرة: ٢٦٤]، أي: "فإذا أصابه مطر شديد أذهب عنه التراب فيبقى صلدًا أملس ليس عليه شيء من الغبار أصلًا"^(١).

أخرج الطبري " عن ابن عباس : {فتركه صلدًا} قال : تركها نقية ليس عليها شيء"^(٢). وروى نحوه عن السدي^(٣)، والضحاك^(٤)، وقتادة^(٥).

قال ابن كثير: " أي : فتترك الوابل ذلك الصفوان صلدًا ، أي : أملس يابسًا ، أي : لا شيء عليه من ذلك التراب ، بل قد ذهب كله ، أي : وكذلك أعمال المرأين تذهب وتضمحل عند الله، وإن ظهر لهم أعمال فيما يرى الناس كالتراب"^(٦).

قال الصابوني: " كذلك هذا المنافق، يظن أن له أعمالاً صالحة فإذا كان يوم القيامة اضمحلت وذهبت"^(٧).

أخرج الطبري بسنده " عن قتادة قوله : {يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى} فقرأ حتى بلغ : {على شيء مما كسبوا}، فهذا مثل ضربه الله لأعمال الكفار يوم القيامة يقول : لا يقدر على شيء مما كسبوا يومئذ ، كما ترك هذا المطر الصفاة الحجر ليس عليه شيء ، أنقى ما كان عليه"^(٨).

وروي نحوه عن الربيع^(٩)، والسدي^(١٠)، والضحاك^(١١)، وابن عباس^(١٢)، وابن جريج^(١٣)، وابن يدي^(١٤).

قال الشوكاني: " مثل الله سبحانه هذا المنفق بصفوان عليه تراب يظنه الظان أرضا منبثة طيبة فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب وبقي صلدا أي مجرد نقيًا من التراب الذي كان عليه فكذلك هذا المرأى فإن نفقته لا تنفعه كما لا ينفع المطر الواقع على الصفوان الذي عليه تراب"^(١٥).

و(الوابل): المطر الشديد^(١٦) العظيم^(١٧)، يقال: وَبَلَّتِ السَّمَاءُ تَبَلًُّ وَبَلًا، وَأَرْضٌ مَوْبُولَةٌ: أصابها وابل^(٢)، كما قال امرؤ القيس^(٣):

المصون للسمين: ٦٣٧/١، إملأ ما من به الرحمن للعكبري: ١١٢/١، وقد نقل الزبيدي في تاج العروس: ٦٠٢/١٩ قول الحافظ هنا.

(١) صفة التفاسير: ١٥٣/١.

(٢) انظر: تفسير الطبري(٦٠٥٨): ص٥٢٩-٥٣٠، وقوله(٦٠٥٩): ص٥٣٠/٥، وقوله (٦٠٦٢): ص٥٣٠/٥.

(٣) انظر: تفسير الطبري(٦٠٥٧): ص٥٢٩/٥، وابن ابي حاتم(٢٧٤٣): ص٥١٧/٢، والمعجم الكبير للطبراني(١١١٦).

(٤) انظر: تفسير الطبري(٦٠٦٠): ص٥٣٠/٥، ولفظه(فتركه جلدا)، وفي تفسير ابن أبي حاتم(٢٧٤٩): ص٥١٨/٢، لفظه(فتركه يابسا خاسنا لا ينبت شيئا).

(٥) انظر: تفسير الطبري(٦٠٦١): ص٥٣٠/٥.

(٦) تفسير ابن كثير: ٦٩٤/١.

(٧) صفة التفاسير: ١٥٣/١.

(٨) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٠): ص٥٢٦-٥٢٧.

(٩) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤١): ص٥٢٧/٥.

(١٠) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٢): ص٥٢٧/٥.

(١١) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٣): ص٥٢٧/٥.

(١٢) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٤): ص٥٢٧/٥.

(١٣) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٥): ص٥٢٧/٥.

(١٤) انظر: تفسير الطبري(٦٠٤٦): ص٥٢٨/٥.

(١٥) فتح القدير: ٢٨٥/١.

(١٦) انظر: تفسير القرطبي: ٣١١/٣.

(١٧) انظر: تفسير الطبري: ٥٢٤/٥. قال: " وهو المطر الشديد العظيم".

سَاعَةٌ ثُمَّ انْتَحَاهَا وَابِلٌ ... سَاقِطُ الْأَكْنَافِ وَابِلٌ مُنْهَمِرٌ
قال الأخفش : " وقوله {أخذوا وبيلا} [المزمل : ١٦] ، من ذا، يعني: شديداً"^(٤) .
قال القرطبي: " وضرب وبييل ، وعذاب وبييل أي شديد"^(٥) .
و(الصَلْدُ): الأملسُ اليابس^(٦)، يقال: حَجَرٌ صَلْدٌ، وجبين صَلْدٌ: إذا كان براقاً أملس، وأرض
صلد: لا تنبت شيئاً كالحجر الصلد، ومن ذلك يقال للقدر الثخينة البطيئة الغلي: " قَدْرٌ صَلْدٌ " ،
" وقد صَلَدتْ تَصَلْدُ صَلْوَدًا ، ومنه قول تأبط شراً^(٧):
وَلَسْتُ بِجَلْبِ جَلْبِ رَعْدٍ وَقِرَّةٍ ... وَلَا بِصَفَا صَلْدٍ عَنِ الْخَيْرِ أُعْزَلِ
و(الصلد) من الحجارة: الصلب الذي لا شيء عليه من نبات ولا غيره^(٨)، وهو من الأَرْضَيْنِ
ما لا ينبت فيه شيء، وكذلك من الرؤوس، كما قال رؤبة^(٩):

(١) أخرج ابن أبي حاتم(٢٧٤٨) ص ٥١٨/٢: " عن عكرمة، في قوله: فأصابه وابل والوايل: المطر فذهب بما
عليه، وروي عن وهب بن منبه والسدى وعطاء الخرساني والحسن والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وقتادة
نحو ذلك، غير أن الربيع بن أنس وقتادة قالوا: المطر الشديد".
(٢) ينظر في وبل: "تهذيب اللغة" ٣٨٢٩ / ٤، "المفردات" ٥٢٦، "اللسان" ٤٧٥٥ / ٨ (مادة: وبل).
(٣) ديوانه: ٩٠، وطبقات فحول الشعراء: ٧٩، وغيرهما كثير. وهو من أبيات روائع، في صفة المطر
والسيل أولها: دِيمَةٌ هَطْلَاءٌ فِيهَا وَطْفٌ ... طَبَقَ الْأَرْضَ تَحْرِيًّا، وتَدْرُ
ثم قال بعد قليل: " ساعة " أي فعلت ذلك ساعة، " ثم انتحاه " أي قصدها، والضمير فيه إلى " الشجر " .
في بيت سباق. و " ساقط الأكناف "، قد دنا من الأرض دنواً شديداً، كأن نواحيه تتهدم على الشجر. .
منهمر " : متتابع مندفق. وقرأ تمام ذلك في شرح الطبقات .
(٤) معاني القرآن: ٢٠٠/١.
(٥) تفسير القرطبي: ٣١٣/٣.

(٦) قال النقاش: "الأصلد: الأجرد بلغة هنيل". [تفسير القرطبي: ٣١٣/٣].
(٧) ثابت بن جابر بن سفيان الفهمي أبو زهير، من شعراء الصعاليك، وأحد لصوص العرب المغيرين، اشتهر
بسرعة العدو حتى إن الخيل لا تلحقه، وسمي تأبط شراً؛ لأنه تأبط سيفاً وخرج، فقيل لأمه: أين هو؟ فقالت: تأبط
شراً وخرج، وقيل غير ذلك. ينظر "الشعر والشعراء" ٩٣ / ١، "وسمط اللالي" ١٥٨ / ١.
والبيت في اللسان (جلب) (عزل)، وغيرهما، الجلب (بكسر الجيم أو ضمها وسكون اللام): هو السحاب
المعترض تراه كأنه جبل، ويقال أيضاً: هو السحاب الرقيق الذي لا ماء فيه. ورواية الطبري في المخطوطة
تقتضي المعنى الأول: والقرة (بكسر القاف) والقر (بضمها): البرد الشديد، يقول: لست امرأة خالياً من الخير
، بل مطيفاً بالأذى، كهذا السحاب المخيل المتراكم، مخيف برعده، ويلذغ ببرده، ولا غيث معه. أما رواية
اللسان وغيره، فشرحها على معنى السحاب الرقيق جيد. وقوله: " أعزل " من " عزل الشيء يعزله " إذا
نحاه جانباً وأبعده، كما سموا الزمل المنقطع المنفرد المنعزل " أعزل "، فهو من صميم مادة اللغة، وإن لم
يأتوا عليه في كتب اللغة بشاهد. وهذا شاهده بلا شك. أما قوله في الرواية الأخرى " معزل " فهو بمعنى ذلك
أيضاً: معتزل عن الخير، أو معزول عنه. وهو مصدر ميمي من ذلك، جاء صفة، كما قالوا: " رجل عدل
" ، وكما قالوا " فلان شاهد مقنع " أي رضا يقنع به، مصدر ميمي من " قنع "، وهذا بيان لا تجده في كتب
اللغة فقيده واحفظه. [انظر: حاشية الطبري: ٥٢٥/٥].

(٦) البيت في "ديوانه" ١٧٤، وفي "تفسير الطبري" ٦٦ / ٣، "تفسير الثعلبي" ١٥٧٧ / ٢، "لسان العرب" ٥ /
٢٩٣٠ (عزل) والجلب: هو السحاب المعترض، تراه كأنه جبل، والمعنى: لست برجل لا نفع فيه، ومع ذلك فيه
أذى كالسحاب الذي فيه ريح وقُرٌّ، ولا مطر فيه. ينظر "لسان العرب" ٦٤٩ / ٢ (جلب).

(٨) انظر: مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٨٢/١، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٧، معاني القرآن للنحاس:
٢٩٠/١، الكشف والبيان للثعلبي: ١٧٩/١، البسيط للواحدي: ١٥٩/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٠٢/١، الدر
المصون للمصين: ٦٣٨/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣١٥/٢، وغيره.

(٩) ديوانه: ١٦٥، وذكره في "تهذيب اللغة" ١٤٢ / ١٢، "اللسان" ٢٤٨١ / ٤ مادة: صلد، والضمير في " رأنتي
" إلى صاحبته التي ذكرها في أول الشعر و " خلق " : بال . و " المموه " يقال : : وجه مموه " أي مزين بماء
الشباب، تفرق شبابه وحسنه. وقوله " خلق المموه "، بحذف " الوجه " الموصوف بذلك. يقول: قد بلي
شبابي وأخلق " . أصلا الجبين "، يعني أن جبينه قد زال شعره، فهو يبرق كأنه صفاة لمساء لا نبات عليها .
و " الأجله " . الأنزع الذي انحسر شعره عن جانبي جبهته ومقدم جبينه، وذلك كله بعد أن كان كما وصف
نفسه: بَعْدَ غُدَانِي الشَّبَابِ الْأَبْلَه

لَمَّا رَأَيْتَنِي خَلَقَ الْمُمَوَّهَ ... بَرَّاقَ أَصْلَادِ الْجَبِينِ الْأَجْلَهِ
وقال بعض بني أسد في الأرض الصلدة^(١):

وإني لأرجو الوصل منك كما رجاً ... صدَى الجوف مُرتاداً كداه صلود

فقوله (صلود): جمع صلد، وأصله من قولهم: صلد الرئذ وأصلد: إذا لم يور ناراً^(٢).

قال الواحدي: "وهذا مثل ضربه الله تعالى لعمل المنافق وعمل المئان المؤذي، يعنى: أن الناس يرون في الظاهر أن لهؤلاء أعمالاً كما يرى التراب على هذا الصفوان، فإذا كان يوم القيامة اضمحل كله وبطل؛ لأنه لم يكن لله، كما أذهب الواهب ما كان على الصفوان من التراب، فلا يقدر أحد (من الخلق) على ذلك التراب الذي أزاله المطر عن الصفا، كذلك هؤلاء في العمل الذي حبط، إذا قدموا على ربهم لم يجدوا شيئاً"^(٣).

وقال القاضي عبد الجبار: "ذكر تعالى لكيفية إبطال الصدقة بالمن والأذى مثلين، فمثله أولاً بمن ينفق ماله رياء الناس، وهو مع ذلك كافر لا يؤمن بالله واليوم الآخر، لأن إبطال نفقة هذا المراني الكافر أظهر من بطلان أجر صدقة من يتبعها بالمن والأذى. ثم مثله ثانياً بالصفوان الذي وقع عليه تراب وغبار. ثم إذا أصابه المطر القوي فيزيل ذلك الغبار عنه حتى يصير كأنه ما عليه تراب ولا غبار أصلاً، قال: فكما أن الواهب أزال التراب الذي وقع على الصفوان، فكذا المن والأذى يجب أن يكونا مبطلين لأجر الإنفاق بعد حصوله، وذلك صريح القول في الإحاطة والتكفير"^(٤).

وفي عود الضمير في قوله تعالى: {فَأَصَابَهُ} [البقرة: ٢٦٤]، وجهان^(٥):
الأول: عائد على الصفوان.

والثاني: وقيل: يحتمل أن يعود على التراب.

وأما الضمير في قوله تعالى: {فَتَرَكَهُ} [البقرة: ٢٦٤]، فعائد على الصفوان، وهذه الجملة جعل فيها العمل الظاهر: كالتراب، والمان المؤذي، أو المنافق كالصفوان، ويوم القيامة كالواهب، وعلى قول المعتزلة: المن والأذى كالواهب، وقال الفقهاء: وفيه احتمال آخر، وهو أن أعمال العباد ذخائر لهم يوم القيامة، فمن عمل بإخلاص فكأنه طرح بذراً في أرض طيبة، فهو يتضاعف له وينمو، ألا ترى أنه ضرب المثل في ذلك بجنة فوق ربوة؟ فهو يجده وقت الحاجة إليه. وأما المان والمؤذي والمنافق، فكمن بذر في الصفوان لا يقبل بذراً ولا ينمو فيه شيء، عليه غبار قليل أصابه جود فبقي مستودع بذر خالياً، فعند الحاجة إلى الزرع لا يجد فيه شيئاً"^(٦).

قوله تعالى: {لَا يَفْقِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا} [البقرة: ٢٦٤]، "أي لا ينتفعون بما فعلوه رياء ولا يجدون له ثواباً"^(٧).

قال الواحدي: "أي: على ثواب شيء"^(٨).

فاستتكرته صاحبتة، بعد ما كان بينه وبينها في شبابه ما كان، وليت شعري ماذا كان يبغى رؤية منها، وقد صار إلى المصير الذي وصف نفسه! .

(١) لم أتعرف على قائله، والبيت غير منسوب في "ديوان الحماسة" ٢ / ١٦٥، وهو من شواهد الواحدي في تفسيره: ٤١٤/٤.

(٢) ينظر في صلدة: "تهذيب اللغة" ٢ / ٢٠٤٢، "المفردات" ٢٨٩، "اللسان" ٤ / ٢٤٨١، وانظر: تفسير البسيط: ٤١٣/٤-٤١٤.

(٣) تفسير البسيط: ٤١٣/٤-٤١٤.

(٤) نقله عنه أبو حيان في تفسيره: ٢٣٢/٢.

(٥) أنظر: البحر المحيط: ٢٣٢/٢.

(٦) البحر المحيط: ٢٣٣/٢.

(٧) فتح القدير: ٢٨٥/١.

(٨) التفسير البسيط: ٤١٥/٤.

قال القرطبي: " يعني المرابي والكافر والمان، على الانتفاع بثواب شيء من إنفاقهم.. فعبر عن النفقة بالكسب ، لأنهم قصدوا بها الكسب"^(١).
قال الصابوني: أي: "لا يجدون له ثواباً في الآخرة فلا ينتفع بشيء منها أصلاً"^(٢).
وروي "مقاتل بن حيان في قول الله: {لا يقدرُونَ على شيء مما كسبوا}، يعني به: نفقاتهم"^(٣).
قال ابن ابي حاتم: "أنهم لا يؤجرون عليها، ولا تنفعهم يوم القيامة
، وكان مقاتل، ما فسر فسرهُ عن رجال من التابعين، منهم الضحاك بن مزاحم، وجابر بن زيد"^(٤).

وأخرج ابن ابي حاتم " عن الربيع، في قوله: {لا يقدرُونَ على شيء مما كسبوا}، يومئذ، كما ترك المطر الصفا نقياً، ليس عليه شيء"^(٥).
ثم قال: "وروي عن قتادة، نحو قول الربيع"^(٦).

وقد اختلف أهل العلم في الضمير في قوله {يَقْدُرُونَ} [البقرة: ٣٦٤]، على وجهين^(٧):
الأول: قيل : هو عائد على المخاطبين في قوله : {لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ} ويكون من باب الالتفات ، إذ هو رجوع من خطاب إلى غيبة ، والمعنى : أنكم إذا فعلتم ذلك لم تقدرُوا على الانتفاع بشيء مما كسبتم ، وهذا فيه بعد. وقيل : هو عائد على {كَالَّذِي يُنْفِقُ} لأن : كالذي جنس ، فلك أن تراعي لفظه كما في قوله : {يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ} فأفرد الضمير ، ولك أن تراعي المعنى ، لأن معناه جمع ، وصار هذا {كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ} ثم قال : {ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ} .

قال ابن عطية : "وقد انحمل الكلام قبل على لفظ : الذي ، وهذا هو مهيع كلام العرب ، ولو انحمل أولاً على المعنى لقبح بعد أن يحمل على اللفظ"^(٨).

والثاني: قيل : هو عائد على معلوم غير مذكور المعنى لا يقدر أحد من الخلق على الانتفاع بذلك البذر الملقى في ذلك التراب الذي على الصفوان ، لأنه زال ذلك التراب وزال ما كان فيه ، فكذلك المان والمؤذي والمنافق ، لا ينتفع أحد منهم بعمله يوم القيامة. وقيل : هو عائد على المرابي الكافر أو المنافق ، أو على المان ، أي : لا يقدرُونَ على الانتفاع بثواب شيء من إنفاقهم ، وهو كسبهم ، عند حاجتهم إليه ، وعبروا عن النفقة بالكسب لأنهم قصدوا بها الكسب ، وهذا كقوله تعالى : {وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا} وقوله : {أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ} الآية.

قوله تعالى: {وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ}[البقرة: ٢٦٤]، أي "لا يهديهم إلى طريق الخير والرشاد"^(٩).

قال ابن عثيمين: "أي لا يهدي سبحانه الكافرين هداية توفيق؛ أما هداية الدلالة فإنه سبحانه لم يدع أمة إلا بعث فيها نبياً؛ لكن الكافر لا يوفقه الله لقبول الحق؛ و{الكافرين} أي الذين حقت عليهم كلمة الله، كما قال تعالى: {إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون* ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم}[يونس: ٩٦، ٩٧]"^(١٠).

(١) تفسير القرطبي: ٣١٣/٣.

(٢) صفة التفسير: ١٥٣/١.

(٣) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٧٥٠):ص٥١٩/٢.

(٤) انظر: تفسيره: ٥١٩/٢.

(٥) انظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٥١):ص٥١٩/٢.

(٦) انظر: تفسير ابن ابي حاتم: ٥١٩/٢.

(٧) أنظر: البحر المحيط: ٢٣٣/٢-٢٣٤.

(٨) المحرر الوجيز: ٤٥٨/١.

(٩) صفة التفسير: ١٥٣/١.

(١٠) تفسير ابن عثيمين: ٣٢١/٣.

وقوله تعالى: {والله لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} [البقرة: ٢٦٤]، فيه وجهان^(١):
الأول: قال أبو إسحاق: أي: لا يجعلهم بكفرهم مهتدين.
قال أبو حيان: "يعني الموافقين على الكفر، ولا يهديهم في كفرهم بل هو ضلال محض"^(٢).
وقال الطبري: "لا يسدّهم لإصابة الحق في نفقاتهم وغيرها، فيوفقهم لها، وهم للباطل عليها مؤثرون، ولكنه يتركهم في ضلالتهم يعمهون"^(٣).
والثاني: وقيل: "لا يجعل جزاءهم على كفرهم أن يهديهم"^(٤).
قال أبو حيان: "وفي هذا ترجح لمن قال: إن ضرب المثل عائد على الكافر"^(٥).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: تحريم المن، والأذى في الصدقة؛ لقوله تعالى: {لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى}.

٢ - ومنها: بلاغة القرآن، حيث جاء النهي عن المنّ، والأذى بالصدقة بهذه الصيغة التي توجب النفور؛ وهي: {لا تبطلوا صدقاتكم}؛ فإنها أشد وقعاً من «لا تمّنوا، ولا تؤذوا بالصدقة».

٣ - ومنها: أن المن والأذى بالصدقة يبطل ثوابها؛ لقوله تعالى: {لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى}.

٤ - ومنها: أن المن والأذى بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب؛ وجه ذلك: ترتيب العقوبة على الذنب يجعله من كبائر الذنوب؛ وقد قال شيخ الإسلام في حد الكبيرة: «كل ذنب رُتب عليه عقوبة خاصة، كالبراءة منه، ونفي الإيمان، واللعنة، والغضب، والحد، وما أشبه ذلك»؛ وهذا فيه عقوبة خاصة؛ وهي إبطال العمل؛ ويؤيد ذلك ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»^(١).

٥ - ومنها: أن المنّ والأذى بالصدقة مناف لكمال الإيمان؛ لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى}؛ كأنه يقول: «إن مقتضى إيمانكم ألا تفعلوا ذلك؛ وإذا فعلتموه صار منافياً لهذا الوصف، ومنافياً لكماله».

٦ - ومنها: تشبيه المعقول بالمحسوس ليقربه إلى الذهن؛ لقوله تعالى: {فمثلته كمثّل صفوان...} الخ.

٧ - ومنها: تحريم مراعاة الناس بالعمل الصالح؛ لقوله تعالى: {كالذي ينفق ماله رياء الناس}؛ والتسميع كالمراعاة؛ والفرق بينهما أن المراعاة فيما يُرى - كالأفعال - والتسميع بما يقال.

٨ - ومنها: أن من رآى الناس بإنفاقه ففي إيمانه بالله، وباليوم الآخر نقص؛ لقوله تعالى: {ولا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر}؛ لأن الذي يرآى لو كان مؤمناً بالله حق الإيمان لجعل عمله لله خالصاً لله؛ ولو كان يؤمن باليوم الآخر حق الإيمان لم يجعل عمل الآخرة للدنيا؛ لأن مراعاة الناس قد يكسب بها الإنسان جاهاً في الدنيا فقط؛ مع أنه لا بد أن يتبين أمره؛ وإذا تبين أنه مرآء نزلت قيمته في أعين الناس؛ يقول الشاعر:

(١) انظر: التفسير البسيط: ٤/٤١٥. ومعاني القرآن " ١/ ٣٤٧.

(٢) البحر المحيط: ٢/٢٣٤.

(٣) تفسير الطبري: ٥/٥٢٦.

(٤) معاني القرآن " ١/ ٣٤٧.

(٥) البحر المحيط: ٢/٢٣٤.

(١) أخرجه مسلم ص ٦٩٦، كتاب الإيمان، باب ٤٦: بيان غلط تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية...، حديث رقم ٢٩٣ [١٧١] ١٠٦.

ثوب الرياء يشف عما تحته فإذا اكتسبت به فإنك عاري أنت لا تظن أنك إذا راعت الناس أنك ستبقى مخادعاً لهم؛ بل إن الله سبحانه وتعالى سيظهر ذلك؛ ما أسر إنسان سريرة إلا أظهرها الله سبحانه على صفحات وجهه، وفتلات لسانه.

٩ - ومن فوائد الآية: إثبات اليوم الآخر؛ وهو يوم القيامة.

١٠ - ومنها: بلاغة القرآن في التشبيه؛ لأنك إذا طابقت بين المشبه، والمشبه به، وجدت بينهما مطابقة تامة.

١١ - ومنها: إثبات كون القياس دليلاً صحيحاً؛ وجه ذلك: التمثيل، والتشبيه؛ فكل تمثيل في القرآن فإنه دليل على القياس؛ لأن المقصود به نقل حكم هذا المشبه به إلى المشبه.

١٢ - ومنها: أن الرياء مبطل للعمل؛ وهو نوع من الشرك؛ لقوله تعالى في الحديث القدسي: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك؛ من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»^(٢)؛ فإن قصد بعمله إذا رآه الناس أن يتأسي الناس به، ويسارعوا فيه فهي نية حسنة لا تنافي الإخلاص؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على المنبر، وقال: «إنما صنعت هذا لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي»^(١)؛ وفي الحج كان (ص) يقول: «لتأخذوا مناسككم»^(٢)؛ وهو داخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة»^(٣).

١٣ - ومن فوائد الآية: الإشارة إلى تحسر هؤلاء عند احتياجهم إلى العمل، وعجزهم عنه؛ لقوله تعالى: { لا يقدرُونَ على شيء مما كسبوا }؛ وعجز الإنسان عن الشيء بعد محاولة القدرة عليه أشد حسرة من عدمه بالكلية؛ ألم تر إلى قوله تعالى: { أفرايتم ما تحرثون * أنتم تزرعون أم نحن الزارعون * لو نشاء لجعلناه حطاماً } [البقرة: ٦٣ - ٦٥]؛ وكونه حطاماً ينظرون إليه أشد حسرة من كونه لم ينبث أصلاً؛ وقوله تعالى: { أفرايتم الماء الذي تشربون * أنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون * لو نشاء جعلناه أجاجاً } [الواقعة: ٦٨ - ٧٠]؛ وكونه بين أيديهم أجاجاً لا يستسيغون شربه أشد مما لو لم يوجد أصلاً؛ والإنسان العاقل يجعل العمل لله: الله؛ والعمل للناس؛ للناس؛ أنا قد أحب أن أخرج للناس في ثوب جميل: لا بأس أن أتجمل ليراني الناس على هذه الحال؛ لكن أصلي ليراني الناس أصلي: لا يصح؛ لأن العمل لله يجب أن يكون لله لا يشاركه فيه أحد.

١٤ - ومن فوائد الآية: أن من قضى الله عليه بالكفر لا تمكن هدايته؛ لقوله تعالى: { والله لا يهدي القوم الكافرين }؛ فإن قلت: كيف تجمع بين هذا وبين الواقع من أن الله سبحانه وتعالى هدى قوماً كافرين كثيرين؟ فالجواب أن من هدى الله لم تكن حقت عليهم كلمة الله؛ فأما من حقت عليه كلمة الله فلن يهدى، كما قال تعالى: { إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون * ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم } [يونس: ٩٦، ٩٧].

١٥ - ومنها: أن المنافق كافر؛ لقوله تعالى: { والله لا يهدي القوم الكافرين } بعد أن ذكر ما يتعلق بصفة المنافق؛ وهو الذي ينفق ماله رياء الناس، ولا يؤمن بالله، واليوم الآخر؛ وهذا ينطبق تماماً على المنافقين؛ ولا ريب أن المنافقين كفار - وإن تظاهروا بالإسلام - ولكن هل تعاملهم معاملة الكفار؟ الجواب: لا تعاملهم معاملة الكفار؛ لأن أحكام الدنيا تجري على الظاهر؛

(٢) أخرجه مسلم ص ١١٩٥، كتاب الزهد، باب ٤: تحريم الرياء، حديث رقم ٧٤٧٥ [٤٦] ٢٩٨٥.

(١) أخرجه البخاري ص ٧٢، كتاب الجمعة، باب ٢٦: الخطبة على المنبر، حديث رقم ٩١٧؛ وأخرجه مسلم ص ٧٦٢، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ١٠: جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة ... ، حديث رقم ١٢١٦ [٤٤] ٥٤٤.

(٢) أخرجه مسلم ص ٨٩٣، كتاب الحج، باب ٥١: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر ركباً حديث رقم ٣١٣٧ [٣١٠] ١٢٩٧.

(٣) أخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة، باب ٢٠: الحث على الصدقة ولو بشق تمره ... ، حديث رقم ٢٣٥١ [٦٩] ١٠١٧.

وأحكام الآخرة تجري على الباطن والسرائر، كما قال تعالى: {أفلا يعلم إذا بعثر ما في القبور * وحصل ما في الصدور} [العاديات: ٩، ١٠] ، وقال تعالى: {يوم تيلي السرائر} [الطارق: ٩] ؛ ولأنه لو عومل الناس في الدنيا على السرائر لكان في ذلك تكليف ما لا يطاق من وجه؛ وكان في ذلك الفوضى التي لا نهاية لها من وجه آخر؛ أما تكليف ما لا يطاق فلأننا لا نعلم ما في صدور الناس؛ فلا يمكن أن نحكم عليه؛ وأما الفوضى فلأنه يستطيع كل ظالم له ولاية أن يعاقب هذا الرجل، أو يعدم هذا الرجل بحجة أنه مبطن للكفر؛ ولما استؤذن النبي صلى الله عليه وسلم في قتل المنافقين قال: «لا أقتلهم؛ لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»^(٤).

القرآن

{وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيئًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بَرِيَّةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَاتَتْ أَكْثُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ } [البقرة: ٢٦٥]

التفسير:

ومثل الذين ينفقون أموالهم طلباً لرضا الله واعتقاداً راسخاً بصدق وعده، كمثل بستان عظيم بأرض عالية طيبة هطلت عليه أمطار غزيرة، فتضاعفت ثمراته، وإن لم تسقط عليه الأمطار الغزيرة فيكفيه رذاذ المطر ليعطي الثمرة المضاعفة، وكذلك نفقات المخلصين تُقبل عند الله وتضاعف، قلت أم كثرت، فالله المُطَّلِع على السرائر، البصير بالظواهر والباطن، يثيب كلا بحسب إخلاصه.

قوله تعالى: {وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ} [البقرة: ٢٦٥]، أي: "ومثل الذين ينفقون أموالهم طلباً لرضا الله واعتقاداً راسخاً بصدق وعده"^(١).

قال السعدي: "أي: قصدهم بذلك رضى ربهم والفوز بقربه"^(٢).

قال الصابوني: "أي: ينفقونها طلباً لمرضاته وتصديقاً ببقائه تحقيقاً للثواب عليه"^(٣).

قوله تعالى: {وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ}، يحتمل وجهين^(٤):

أحدهما: في نُصرة أهل دينه من المجاهدين .

والثاني: في معونة أهل طاعته من المسلمين .

قوله تعالى: {وَتَثْبِيئًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ} [البقرة: ٢٦٥]، أي: "واعتقاداً راسخاً بصدق وعده"^(٥).

قال الطبري: "وتثبئاً لهم على إنفاق ذلك في طاعة الله وتحقيقاً، من قول القائل: "تَثْبَيْتُ فُلَانًا في هذا الأمر" - إذ صححت عزمه، وحققت، وقويت فيه رأيه - "أثبته تثبئاً"، كما قال ابن رواحة^(٦):

قَثَبْتُ اللَّهَ مَا آتَاكَ مِنْ حَسَنٍ تَثْبَيْتَ ... مُوسَى ، وَنَصْرًا كَالَّذِي نُصِرُوا

(٤) أخرجه البخاري ص ٤٢٠، كتاب التفسير، باب ٥: قوله تعالى: (سواء عليهم استغفرت لهم) الآية، حديث رقم ٤٩٠٥، وأخرجه مسلم ص ١١٣٠، كتاب البر والصلة، باب ١٦: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، حديث رقم ٢٥٨٣ [٦٣] ٢٥٨٤.

(١) التفسير الميسر: ٤٤.

(٢) تفسير السعدي: ١١٤/١.

(٣) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(٤) أنظر: النكت العيون: ٣٣٩/١.

(٥) التفسير الميسر: ٤٤.

(٦) سيرة ابن هشام ٤ : ١٦ ، وابن سعد ٣ / ٢ / ٨١ ، والمختلف والمؤتلف للأمدي : ١٢٦ والاستيعاب ١ : ٣٠٥ ، وطبقات فحول الشعراء : ١٨٨ ، من أبيات يثني فيها على رسول رب العالمين . وروى الأمدي وابن هشام السطر الثاني " في المرسلين ونصراً كالذي نصروا " . ولما سمع رسول الله عليه وسلم هذا البيت ، أقبل عليه بوجهه مبتسماً وقال : " وإياك قثبت الله " .

قال السعدي: "أي: صدر الإنفاق على وجه منشرحة له النفس سخية به، لا على وجه التردد وضعف النفس في إخراجها وذلك أن النفقة يعرض لها أفتان إما أن يقصد الإنسان بها محمداً الناس ومدحهم وهو الرياء، أو يخرجها على خور وضعف عزيمة وتردد، فهؤلاء سلموا من هاتين الأفتين فأنفقوا ابتغاء مرضات الله لا لغير ذلك من المقاصد، وتثبيتاً من أنفسهم" (١).
وقد ذكر أهل العلم في قوله تعالى: {وَتَثْبِيئًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ} [البقرة: ٢٦٥]، أربعة تأويلات (٢) : أحدها : تثبيئاً من أنفسهم بقوة اليقين ، والنصرة في الدين ، وهو معنى قول الشعبي (٣) ، وقتادة (٤) ، وأبو صالح (٥) ، وابن زيد (٦) ، والسدي (٧) .

والثاني : يتثبتون أين يضعون صدقاتهم ، قاله مجاهد (٨) ، والحسن (٩) .
قال الطبري: " تأويل بعيد المعنى مما يدل عليه ظاهر التلاوة ، وذلك أنهم تأولوا قوله : {وتثبيئاً من أنفسهم} ، بمعنى : " وتثبئاً " ، فزعموا أنّ ذلك إنما قيل كذلك ، لأن القوم كانوا يتثبتون أين يضعون أموالهم. ولو كان التأويل كذلك ، لكان : " وتثبئاً من أنفسهم " ؛ لأن المصدر من الكلام إن كان على " تفعلت " " التفعّل " ، فيقال : " تكرمت تكرماً " ، و " تكلمت تكلماً " ، وكما قال جل ثناؤه : {أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ} [النحل : ٤٧] ، من قول الفائل : " تخوف فلان هذا الأمر تخوفاً " . فكذلك قوله : {وتثبيئاً من أنفسهم} ، لو كان من " تثبئ القوم في وضع صدقاتهم مواضعها " ، لكان الكلام : " وتثبئاً من أنفسهم " ، لا " وتثبيئاً " . ولكن معنى ذلك ما قلنا : من أنه : وتثبيئاً من أنفس القوم إياهم ، بصحة العزم واليقين بوعد الله تعالى ذكره" (١٠) .

والثالث : يعني احتساباً لأنفسهم عند الله ، قاله قتادة (١١) .
قال الطبري: " وهذا القول أيضاً بعيد المعنى من معنى " التثبيئ " ، لأن التثبيئ لا يعرف في شيء من الكلام بمعنى " الاحتساب " ، إلا أن يكون أراد مفسرهُ كذلك : أن أنفس المنفقين كانت محتسبة في تثبيئها أصحابها. فإن كان ذلك كان عنده معنى الكلام ، فليس الاحتساب بمعنى حينئذ للتثبيئ ، فيترجم عنه به" (١٢) .

والرابع : توطئاً لأنفسهم على الثبوت على طاعة الله ، قاله بعض المتكلمين .
قوله تعالى: {كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ} ، "أي: كمثل بستان كثير الشجر بمكان مرتفع من الأرض" (١٣) .
قال الألوسي: "أي: بستان بنشز من الأرض، والمراد تشبيه نفقة هؤلاء في الزكاء بهذه الجنة، واعتبر كونها في ربوة لأن أشجار الربي تكون أحسن منظراً وأزكى ثمرًا للطافة هوائها وعدم كثافته بركوده" (١٤) .

(١) تفسير السعدي: ١١٤/١ .

(٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٣٩/١-٣٤٠، وتفسير الطبري: ٥٣١/٥ وما بعدها.

(٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٦٣):ص٥٣١/٥، و(٦٠٦٤):ص٥٣٢/٥.

(٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٦٥):ص٥٣٢/٥.

(٥) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٦٦):ص٥٣٢/٥.

(٦) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٣٩/١ .

(٧) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٣٩/١ .

(٨) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٦٧) و(٦٠٦٨) و(٦٠٦٩):ص٥٣٢/٥.

(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٧٠):ص٥٣٣/٥، و(٦٠٧١):ص٥٣٣/٥.

(١٠) تفسير الطبري: ٥٣٣/٥ .

(١١) أنظر: تفسير الطبري(٦٠٧٣):ص٥٣٤/٥ .

(١٢) تفسير الطبري: ٥٣٤/٥ .

(١٣) محاسن التأويل: ١٥٣/١ .

(١٤) تفسير الألوسي: ٣٦/٢ .

قال السعدي: " أي: كثيرة الأشجار غزيرة الظلال، من الاجتنان وهو الستر، لستر أشجارها ما فيها، وهذه الجنة بمحل مرتفع ضاح للشمس في أول النهار ووسطه وآخره، فثماره أكثر الثمار وأحسنها، ليست بمحل نازل عن الرياح والشمس"^(١).

قال القرطبي: " الجنة: البستان، وهي قطعة أرض تنبت فيها الأشجار حتى تغطيها ، فهي مأخوذة من لفظ الجن والجنين لاستتارهم"^(٢).

وقال المبرد والفراء: "إذا كان في البستان نخل، فهو جنة وإن كان فيه كرم فهو فردوس"^(٣).
 و(الربوة): "المكان المرتفع ارتفاعا يسيرا ، معه في الأغلب كثافة تراب ، وما كان كذلك فنباته أحسن ، ولذلك خص الربوة بالذكر"^(٤).

قال الطبري: "وإنما وصفها بذلك جل ثناؤه ، لأن ما ارتفع عن المسائل والأودية أغلظ ، وجنان ما غلظ من الأرض أحسن وأزكى ثمرًا وغرسًا وزرعًا ، مما رقّ منها ، ولذلك قال أعشى بني ثعلبة في وصف روضة"^(٥) :

مَا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْحَزَنِ مُعْشِيَةٌ ... خَضْرَاءُ جَادَ عَلَيْهَا مُسْبِلٌ هَظْلٌ
 فوصفها بأنها من رياض الحزن^(٦) ، لأن الحزون : غرسها ونباتها أحسن وأقوى من غروس الأودية والتلاع وزروعها"^(٧).

وقال السدي: " {بربوة}: أي برباوة ، وهو ما انخفض من الأرض"^(٨). قال ابن عطية : "وهذه عبارة قلفة ، ولفظ الربوة هو مأخوذ من ربا يربو إذا زاد"^(٩).

قوله تعالى: { كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ } [البقرة: ٢٦٥] ، في معنى (الربوة) ثلاثة أقاويل^(١٠):

-
- (١) تفسير السعدي: ١١٤/١ .
 (٢) تفسير القرطبي: ٣١٥/٣ .
 (٣) تفسير البيهقي: ٣٢٨/١ .
 (٤) تفسير القرطبي: ٣١٥/٣ .
 (٥) ديوانه : ٤٣ ، البيت من قصيدته المشهورة، يصف شذا صاحبتة حين تقوم :
 إِذَا تَقُومُ يَضُوعُ الْمِسْكَ أَصْوَرَةٌ ... وَالزَّنْبِقُ الْوَرْدُ مِنْ أَرْدَانِهَا شَمْلٌ
 مَا رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْحَزَنِ مُعْشِيَةٌ ... خَضْرَاءُ جَادَ عَلَيْهَا مُسْبِلٌ هَظْلٌ
 يُضَاحِكُ الشَّمْسَ مِنْهَا كَوَكَبٌ شَرِقٌ ... مُؤَزَّرٌ بَعْمِيمِ النَّبْتِ مُكْتَهَلٌ
 يَوْمًا بِأَطْيَبِ مِنْهَا تَشْتَرِ رَائِحَةً ... وَلَا بِأَحْسَنَ مِنْهَا إِذْ دَنَا الْأَصْلُ
 ضاع المسك يצוע ، وتضوع : تحرك وسطع رائحته . وأصورة جمع صوار : وهو وعاء المسك ، أو القطعة منه . والورد : الأحمر ، وهو أجود الزنبق . وشمل : شامل ، عدل به من " فاعل " إلى " فعل " . والحزن : موضع في أرض بني أسد وبني يربوع ، وهو أرض غليظة كثيرة الرياض ممرعة ، وهو مربع من أجل مراع العرب . مسبل : مرسل ماء على الأرض . هطل : متفرق غزير دائم والكوكب : النور والزهر ، يلمع كأنه كوكب . شرق : ريان ، فهو أشد لبريقه وصفائه . مؤزر : قد صار عليه النبات كالإزار يلبسه اللابس ، تغطي الخضرة أعواده . ونبت عميم : ثم وطال والتف . واكتهل النور : بلغ منتهى نمائه ، وذلك أحسن له . يقول : ما هذه الروضة التي وصف زهرها ونباتها ما وصف ... بأطيب من صاحبتة إذا قامت في أول يومها ، حين تتغير الأفواه والأبدان من وخم النوم .
 والأصل جمع أصيل : وهو وقت العشي ، حين تفتت الأبدان من طول تعب يومها ، فيفسد رائحتها الجهد والعرق . [انظر: حاشية تفسير الطبري: ٥٣٥/٥].
- (٦) اعترض عليه ابن عطية قائلا: " ورياض الحزن ليس من هذا كما زعم الطبري، بل تلك هي الرياض المنسوبة إلى نجد لأنها خير من رياض تهامة ونبات نجد أطر ونسيمه أبرد وأرق، ونجد يقال له الحزن، وقل ما يصلح هواء تهامة إلا بالليل، ولذلك قالت الأعرابية:
 زوجي كليل تهامة". [المحرر الوجيز: ٣٥٩/١].
- (٧) تفسير الطبري: ٥٣٦-٥٣٥/٥ .
 (٨) نقلا عن: المحرر الوجيز: ٣٥٩/١ ، ولفظه في رواية الطبري(٦٠٧٨):ص٥٣٧/٥: " برابية من الأرض".
 (٩) المحرر الوجيز: ٣٥٩/١ .
 (١٠) أنظر: النكت والعيون: ٣٣٩/١ .

أحدها : هي الموضع المرتفع من الأرض. قاله مجاهد^(١)، وقتادة^(٢)، والضحاك^(٣)، والربيع^(٤)، وابن عباس^(٥)، وسعيد بن جبير^(٦)، وروى عن عطاء ومقاتل نحو ذلك^(٧).
والثاني: وقيل هي المُستوية. قاله الحسن^(٨).
والثالث : كل ما ارتفع عن مسيل الماء ، قاله اليزيدي^(٩).
وقوله تعالى: {بِرَبْوَةٍ} [البقرة: ٢٦٥]، فيه ثلاثة قراءات^(١٠):
الأولى: قرأ عاصم وابن عامر: {بِرَبْوَةٍ} بفتح (الراء)، وفي سورة المؤمنين^(١١) مثله، " وبها قرأ بعض أهل الشام ، وبعض أهل الكوفة ، ويقال إنها لغة لتميم"^(١٢).
الثانية: وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحزمة والكسائي: {بِرَبْوَةٍ} بضم الراء وفي سورة المؤمنين مثله، " وبها قرأت عامة قرأة أهل المدينة والحجاز والعراق"^(١٣).
قال أبو عليّ: قال أبو عبيدة: "الرَبْوَة: الارتفاع عن المسيل، وقال أبو الحسن: ربوة. وقال بعضهم: بربوة، وربوة، ورباوة، ورباوة، كلّ من لغات العرب، وهو كلّه في الرابية، وفعله: ربا يربو"^(١٤).
قال أبو الحسن: "والذي نختار: {رَبْوَةٌ}، بضم الراء وحذف الألف"^(١٥).
قال أبو عليّ: يقوّي هذا الاختيار أنّ جمعه ربي، ولا يكاد يسمع غيره، وإذا كان فعله: ربا يربو إذا ارتفع؛ فالرابية؛ والرَبْوَة، إنّما هو لارتفاع أجزائها عن صفحة المكان التي هي بها، ومنه الرَبَا"^(١٦).
الثالثة: وقرأ فيما ذكر ابن عباس (ربوه)، بكسر الراء^(١٧).
وقال الطبري: " وغير جائز عندي أن يقرأ ذلك إلا بإحدى اللغتين : إما بفتح (الراء)، وإما بضمها ، لأن قراءة الناس في أمصارهم بإحداهما. وأنا لقراءتها بضمها أشدّ إثارةً مني بفتحها ، لأنها أشهر اللغتين في العرب. فأما الكسر ، فإنّ في رفض القراءة به ، دلالة واضحة على أن القراءة به غير جائزة"^(١٨).
قوله تعالى: {أَصَابَهَا وَابِلٌ} [البقرة: ٢٦٥]، " أي أصابها مطر غزير"^(١٩).
قال مقاتل: " أصاب الجنة المطر"^(٢٠).

-
- (١) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٧٤): ص ٥٣٦/٥، و(٦٠٧٥): ص ٥٣٧/٥.
(٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٧٦): ص ٥٣٧/٥.
(٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٧٧): ص ٥٣٧/٥.
(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٧٨): ص ٥٣٧/٥.
(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٨٠): ص ٥٣٧/٥.
(٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٦٠): ص ٥٢٠/٢.
(٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٢٠/٢.
(٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٨١): ص ٥٣٧/٥.
(٩) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٤٠/١.
(١٠) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٣٨٥/٢-٣٨٦. والسبعة: ١٩٠.
(١١) وهو قوله تعالى: {وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ} [المؤمنون : ٥٠].
(١٢) تفسير الطبري: ٥٣٦/٥.
(١٣) تفسير الطبري: ٥٣٦/٥.
(١٤) الحجة للقراء السبعة: ٣٨٥/٢.
(١٥) الحجة للقراء السبعة: ٣٨٥/٢.
(١٦) الحجة للقراء السبعة: ٣٨٥/٢-٣٨٦.
(١٧) أنظر: تفسير الطبري: ٥٣٦/٥، قال السيوطي: " أخرج الحاكم وصححه عن ابن عباس أنه كان يقرأها {بربوة} بكسر الراء". [الدر المنثور: ٤٦/٢].
(١٨) تفسير الطبري: ٥٣٦/٥.
(١٩) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
(٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٦١): ص ٥٢٠/٢.

وفي معنى (الوابل) وجوه :
إحداها: المطر الشديد^(١).
والثاني : المطر الغزير، قال عطاء: الوابل: "الجود من المطر"^(٢)^(٣).
ومنه قول عدي بن زيد^(٤) :
قليل لها مني وإن سخطت بأن ... أقول سقيت سقيت الوابل الغدقا
قوله تعالى: { فَأَتَتْ أَكْلَهَا ضِعْفَيْنِ } [البقرة: ٢٦٥] ، أي: " فأخرجت ثمارها جنيّة مضاعفة، ضعفي
ثمر غيرها من الأرض"^(٥).
قال الزمخشري: " مثلي ما كانت تثمر بسبب الوابل"^(٦).
قال الطبري: " فإنه يعني الجنة : أنها أضعف ثمرها ضعفين حين أصابها الوابل من
المطر"^(٧).
قال السعدي: " أي: تضاعفت ثمراتها لطيب أرضها ووجود الأسباب الموجبة لذلك، وحصول
الماء الكثير الذي ينميها ويكملها"^(٨).
قال البغوي: " أي أضعفت في الحمل"^(٩).
قال عطاء : " حملت في السنة من الربيع ما يحمل غيرها في سنتين"^(١٠).
وقال عكرمة : " حملت في السنة مرتين"^(١١). كما قيل في قوله تعالى: { تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ }
[إبراهيم: ٢٥]^(١٢).
و(الأكل)، هو الشيء المأكول، لأن من شأنه أن يؤكل، وأما (الأكل) بفتح (الألف) وتسكين
(الكاف)، فهو: فعل الأكل، يقال منه : أكلت أكلا وأكلت أكلة واحدة، ومنه قول الشاعر^(١٣):
وَمَا أَكَلَةٌ إِنْ نَلَّهَا بَغْنِيمَةٌ وَلَا جَوْعَةٌ إِنْ جُعِثَهَا بَغْرَامٌ
قال ابن عطية: " وإضافة (الأكل) " إلى الجنة، إضافة اختصاص، كسرج الدابة وباب الدار،
وإلا فليس الثمر مما تأكله الجنة"^(١٤).

(١) انظر: تفسير البغوي: ٣٢٨/١.
(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٦٢): ص ٥٢١/٢.
(٣) انظر مادة (جود) في الصحاح في اللغة: ٤٦١/٢ لقاموس المحيط: ١٤٨٩، المعجم الوسيط: ٧٨٤/٢، ومعجم
مقاييس اللغة: ٢١٣. وقيل الجود من المطر: هو المطر التام العام، وقال الأنباري: هو المطر الذي يرضى أهله
وقد جاد المطر ويجود جودا فهو جود، ومنه قول لبيد:
رُزِقْتُ مَرَابِعَ النُّجُومِ وَصَابَهَا وَدَقُّ الرُّوَاعِدِ جَوْدَهَا فَرَهَا مَهَا

الودق: المطر، الرواعد: ذوات الرعد من السحاب واحدها راعدة، والرهام والرهم: جمعاً رهمة: وهي المطرة
التي فيها لين. [انظر: شرح المعلمات السبع الطوال: ١٦٢].
(٤) البيت من شواهد الماوردي في النكت والعيون: ٣٤٠/١.
(٥) محاسن التأويل: ١٥٣/١.
(٦) تفسير الكشاف: ٣١٣/١.
(٧) تفسير الطبري: ٥٣٨/٥.
(٨) تفسير السعدي: ١١٤/١.
(٩) تفسير البغوي: ٣٢٨/١، وتفسير اليلوسي: ٣٦/٢.
(١٠) نقلاً عن: تفسير البغوي: ٣٢٨/١.
(١١) نقلاً عن: تفسير البغوي: ٣٢٨/١.
(١٢) انظر: تفسير اليلوسي: ٣٦/٢.
(١٣) البيت لأبي مضرس النهدي، أنظر: حماسة الشجري : ٢٤ ، من أبيات جيد ، وقبله ، بروايته ، وهي
التي أثبتتها : وإني لمن قوم إذا حاربوا العدى ... سموا فوق جردٍ للطعان كرام
وإني إذا ما الثوت قلّ لمؤثر ... رفيفي على نفسي بجلّ طعامي
فَمَا أَكَلَةٌ إِنْ نَلَّهَا بَغْنِيمَةٌ
وقوله : " بغرام " ، أي بعذاب شديد . والغرام : اللازم من العذاب والنشر الدائم .
(١٤) المحرر الوجيز: ٣٥٩/١.

واختلف في قوله تعالى: {فَأَتَتْ أَكْلَهَا ضِعْفَيْنِ} [البقرة: ٢٦٥]، بناء على الخلاف في أن الضعف هل هو المثل أو المثان:

القول الأول: قالوا: "ضِعْفَيْنِ" معناه: اثنين مما يظن بها ويحرز من مثلها^(١)، لأن ضعف الشيء مثله زائداً عليه، وضعفاه: مثلاه زائداً عليه^(٢).

والثاني: وقيل "ضعف الشيء مثلاه"^(٣).

قال الماوردي: "والأول قول الجمهور"^(٤).

وقوله تعالى: {أَكْلَهَا} [البقرة: ٢٦٥]، فيه قراءتان^(٥):

الأولى: قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو {أَكْلَهَا} بضم الهمزة وسكون الكاف، وكذلك كل مضاف إلى مؤنث وفارقهما أبو عمرو فيما أضيف إلى مذكر مثل: (أكله) أو كان غير مضاف إلى مكى مثل (أكل خمط) فثقل أبو عمرو ذلك، وخفاه.

والثانية: وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي في جميع ما ذكرناه بالثقل.

قوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ} [البقرة: ٢٦٥]، أي: فإن لم ينزل عليها المطر الغزير: فمطر صغير القطر، يكفيها لكرم منبتها^(٦).

قال البغوي: "أي فطش، وهو المطر الضعيف الخفيف ويكون دائماً"^(٧).

قال الصابوني: "أي فإن لم ينزل عليها المطر الغزير فيكفيها المطر الخفيف أو يكفيها الندى لجودتها وكرم منبتها ولطافة هوائها فهي تنتج على كل حال"^(٨).

قال ابن عطية: "ثم أكد تعالى مدح هذه الربوة بأنها إن لم يُصِبْهَا وَابِلٌ فَإِنَّ الطل يكفيها وينوب مناب الوابل، وذلك لكرم الأرض"^(٩).

قال الطبري: أي: "فإن لم يكن الوابل أصابها، أصابها طل، وذلك في الكلام نحو قول القائل: "حبست فرسين، فإن لم أحبس اثنين فواحدًا بقيمته"، بمعنى: إلا أكن، لا بد من إضمار (كان)، لأنه خبر، ومنه قول الشاعر^(١٠):

إِذَا مَا انْتَسَبْنَا لَمْ تَلِدْنِي لِيَمَةً ... وَلَمْ تُجِدِي مِنْ أَنْ تُقَرِّي بِهَا بُدَاً

وقال الألوسي: "والمراد أن خيرها لا يخلف على كل حال لجودتها وكرم منبتها ولطافة هوائها والطل- الرذاذ من المطر وهو اللين منه"^(١١).

واختلف أهل العلم في التقدير في قوله تعالى: {فَطَلٌّ} [البقرة: ٢٦٥]، وفيه وجهان^(١٢):

الأول: قال المبرد: "تقديره فَطَلٌّ يكفيها"^(١٣).

والثاني: وقال آخرون: التقدير فالذي أصابهم طل.

-
- (١) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.
- (٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٠/١.
- (٣) النكت والعيون: ٣٤٠/١.
- (٤) النكت والعيون: ٣٤٠/١.
- (٥) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٥٩/١.
- (٦) تفسير الكشاف: ٣١٣/١.
- (٧) تفسير البغوي: ٣٢٨/١.
- (٨) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
- (٩) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.
- (١٠) البيت من شواهد الطبري: ٥٤١ / ٥، وانظر: حاشية الأمير على مغنى اللبيب ٢٥/ ١ قال: "في حاشية السيوطي" قائله زائدة ابن صعصعة الفقعسي، يعرض بزوجه، وكانت أمها سرية"، ولم ينسبه السيوطي في شرحه على شواهد المغنى: ٣٣، وومعاني الفراء: ٦١، ١٧٨ وقبل البيت يقول لامرأته: رمتني عن قوس العدو، وباعدت... عبيدة، زاد الله ما بيننا بعدا.
- (١١) تفسير الألوسي: ٣٦/٢.
- (١٢) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.
- (١٣) نقلا عن: المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.

قال ابن عطية: "فشبه نمو نفقات هؤلاء المخلصين الذين يربي الله صدقاتهم كثرية الفلو والفصيل حسب الحديث بنمو نبات هذه الجنة بالريوة الموصوفة، وذلك كله بخلاف الصفوان الذي انكشف عنه ترابه فبقي صلباً"^(١).

قال الماوردي: "، فأراد بهذا ضرب المثل أن كثير البر مثل زرع المطر كثير النفع ، وقليل البر مثل زرع الطل قليل النفع ، ولا تدع قليل البر إذا لم تفعل كثيره ، كما لا تدع زرع الطل إذا لم تقدر على زرع المطر"^(٢).

وقال البغوي: " وهذا مثل ضربه الله تعالى لعمل المؤمن المخلص فيقول : كما أن هذه الجنة تريع في كل حال ولا تخلف سواء قل المطر أو أكثر ، كذلك يضعف الله صدقة المؤمن المخلص الذي لا يمن ولا يؤذي سواء قلت نفقته أو كثرت ، وذلك أن الطل إذا كان يدوم يعمل عمل الواابل الشديد"^(٣).

وفي تفسير (الطلّ) ثلاثة أقوال^(٤):

إحداها: أنه: المستدق من القطر الخفيف، قاله قتادة^(٥)، والربيع^(٦)، والضحاك^(٧)، وسعيد بن جبير^(٨)، وابن عباس^(٩)، وهو مشهور للغة^(١٠).

والثاني: وقيل: أنه الرذاذ من المطر^(١١). قاله مقاتل^(١٢).

والثالث: وقال قوم (الطل) الندى. قاله ابن عباس^(١٣)، ومجاهد^(١٤)، والسدي^(١٥)، والضحاك^(١٦)، ومقاتل^(١). قال ابن عطية: وهذا تجوز وتشبيه^(٢).

(١) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.

(٢) النكت والعيون: ٣٤٠/١.

(٣) تفسير البغوي: ٣٢٨/١.

(٤) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.

(٥) أنظر: تفسير الطبري: (٦٠٨٤): ص ٥٣٩/٥. ولفظه: "فطل{أي: طش". وهو المطر الضعيف وهو فوق الرذاذ، انظر: اللسان(طش).

وفي الحديث: "أصابنا من الليل طش من المطر". [مسند أحمد(٩٥١): ص ١١٧/١. من حديث علي بن ابي طالب- كرم الله وجهه-. قال الهيثمي في المجمع: ٧٦/٦: رواه البزاز ورجاله ثقات، انظر: الأستار: ١٧٦٢، والحاكم: ١٨٧/٣-١٨٨، وسنده حسن.

ومنه حديث الشعبي وسعيد في قوله تعالى: {وينزل من السماء ماء}، قال: طش يوم بدر". [النهاية في غريب الحديث: ١٢٤/٣].

ومنه حديث الحسن: " أنه كان يمشي في طش ومطر". [النهاية في غريب الحديث: ١٢٤/٣].

(٦) أنظر: تفسير الطبري: (٦٠٨٦): ص ٥٣٩/٥.

(٧) أنظر: تفسير الطبري: (٦٠٨٥): ص ٥٣٩/٥.

(٨) أنظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٧٦٨): ص ٥٢١/٢.

(٩) نقلا عن: المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.

(١٠) أنظر: . انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ٢٩٤/١٣، الصحاح للجوهري: ١٧٥٢/٥، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٤٠٦/٣، معاني القرآن للزجاج: ٣٤٨/١، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٧، جامع البيان للطبري: ٥٣٩/٥، الكشف والبيان للتلبي: ١١٨١/١، البسيط للواحيدي: ١٥٩/١ ب. وفسره قوم بالندى، قال أبو حيان في البحر المحيط: ٣٠٢/٢ (وهذا تجوز)، وانظر: الدر المصون للسمين: ٦٤٢/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣١٩/٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣١٧/٣، وفتح القدير: ٢٨٦/١.

(١١) الرذاذ: أي المطر الخفيف، يقال: أرذ المطر إرذاذا. ومنه قول علقمة الفحل[المفضليات: ٣٩١]:

حتى تذكّر بيضاتٍ وهيجه يوم رذاذٍ عليه الریح مغيوم

ومنه قول البحرني[ديوانه: ٤٠/١]:

بكت السماء بها رذاذٌ دموعها فعدت تبسم عن نجوم سماء

(١٢) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٧٦٧): ص ٥٢١/٢.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري: (٦٠٨٢): ص ٥٣٩/٥.

(١٤) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٧٦٥): ص ٥٢١/٢.

(١٥) أنظر: تفسير الطبري: (٦٠٨٣): ص ٥٣٩/٥، ونقله البغوي في تفسيره: ٣٢٨/١.

(١٦) أنظر: تفسير ابن ابي حاتم: ٥٢١/٢.

أخرج الطبري " عن السدي قوله : {فَأَنْتَ أَكَلَهَا ضَعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يَصِيبْهَا وَابِلٌ فَطَلْ}، يقول : كما أضعفتُ ثمرة تلك الجنة ، فكذلك تُضاعف ثمرة هذا المنفق ضِعْفَيْنِ"^(٣) . وقال الضحاك: " هذا مثل من أنفق ماله ابتغاء مرضاة الله"^(٤) .

وقال الربيع: " هذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن"^(٥) . وأخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن قتادة، قوله: والله بما تعملون بصير هذا مثل ضربه الله لعمل المؤمن، يقول: ليس لخيره خلف، كما ليس لخير هذه الجنة خلف، على أي حال كان، إما وابل، وإما طل"^(٦) .

قوله تعالى: {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [البقرة: ٢٦٥]، "أي: لا يخفى عليه شيء من أعمال العباد"^(٧) .

وقال ابن عطية: " وفي قوله تعالى: {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}، وعد ووعيد"^(٨) . قال الألوسي: " فيجازي كلنا من المخلص والمرائي بما هو أعلم به، ففي الجملة ترغيب للأول، وترهيب للثاني مع ما فيها من الإشارة إلى الحط على الأخير حيث قصد بعمله رؤية من لا تغني رؤيته من لا تغني رؤيته شيئاً وترك وجه البصير الحقيقي الذي تغني وتفقر رؤيته عز شأنه"^(٩) . قال الطبري: " وإنما يعني بهذا القول جل ذكره ، التحذير من عقابه في النفقات التي ينفقها عباده وغير ذلك من الأعمال أن يأتي أحدٌ من خلقه ما قد تقدّم فيه بالنهي عنه ، أو يفرط فيما قد أمر به ، لأن ذلك بمرأى من الله ومسمع ، يعلمه ويحصىه عليهم ، وهو لخلقهم بالمرصاد"^(١٠) .

قال ابن عثيمين: {والبصير}، هنا كونه من "العلم أحسن ليشمل ما نعمله من الأقوال؛ فإن الأقوال تسمع، ولا تُرى؛ وليشمل ما في قلوبنا؛ فإن ما في قلوبنا لا يُسمع، ولا يُرى؛ وإنما يعلم عند الله عز وجل، كما قال تعالى: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلِمَ مَا تُسْوَسُ بِهِ نَفْسُهُ} [ق: ١٦]"^(١١) . وقوله تعالى: {تَعْمَلُونَ} [البقرة: ٢٦٥]، فيه قراءتان^(١٢) :

الأولى: قراءة الجماعة: {تَعْمَلُونَ} .
والثانية: وقرأ الزهري {يعملون} بالياء. قال ابن عطية: " كأنه يريد به الناس أجمع. أو يريد المنفقين فقط، فهو وعد محض"^(١٣) .
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: أنه لا إنفاق نافع إلا ما كان مملوكاً للإنسان؛ لقوله تعالى: { أموالهم }؛ فلو أنفق مال غيره لم يقبل منه إلا أن يكون بإذن من الشارع، أو المالك.
فإن قال قائل: عندي مال محرّم لكسبه، وأريد أن أتصدق به فهل ينفعني ذلك؟

(١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٢١/٢ .

(٢) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١ .

(٣) تفسير الطبري (٦٠٨٨): ص ٥٣٩/٥ - ٥٤٠ .

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٨٩): ص ٥٤٠/٥ .

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٩٠): ص ٥٤٠/٥ .

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٦٩): ٥٢٢/٢، وتفسير الطبري (٦٠٨٨): ص ٥٤٠/٥ .

(٧) محاسن التأويل: ١٥٣/١ .

(٨) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١، وانظر: تفسير الطبري: ٥٤١/٥، وتفسير القرطبي: ٣١٧/٣، والمحرر الوجيز

لابن عطية: ٣١٩/٢، وفتح القدير للشوكاني: ٤٢٦/١ .

(٩) تفسير الألوسي: ٣٦/٢ .

(١٠) تفسير الطبري: ٥٤١/٥ .

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٣٢٧/٣ .

(١٢) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٠/١ .

(١٣) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١ .

فالجواب: إن أنفقهُ للتقرب إلى الله به: لم ينفعه، ولم يسلم من وزر الكسب الخبيث؛ والدليل قوله -صلى الله عليه وسلم-: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً»^(١)؛ وإن أراد بالصدقة به التخلص منه، والبراءة من إثمه: نفعه بالسلامة من إثمه، وصار له أجر التوبة منه - لا أجر الصدقة. ولو قال قائل: عندي مال اكتسبته من ربا فهل يصح أن أبني به مسجداً، وتصح الصلاة فيه؟ فالجواب: بالنسبة لصحة الصلاة في هذا المسجد هي صحيحة بكل حال؛ وبالنسبة لثواب بناء المسجد: إن قصد التقرب إلى الله بذلك لم يقبل منه، ولم يسلم من إثمه؛ وإن قصد التخلص سلم من الإثم، وأثيب - لا ثواب باني المسجد - ولكن ثواب التائب.

٢ - ومن فوائد الآية: بيان ما للنية من تأثير في قبول الأعمال؛ لقوله تعالى: { ابتغاء مرضات الله }.

٣ - ومنها: اشتراط الإخلاص لقبول الأعمال؛ لقوله تعالى: { ابتغاء مرضات الله }.

٤ - ومنها: أن الإنفاق لا يفيد إلا إذا كان على وفق الشريعة؛ لقوله تعالى: { ابتغاء مرضات الله }؛ وجه ذلك أن من ابتغى شيئاً فإنه لا بد أن يسلك الطريق الموصل إليه؛ ولا طريق يوصل إلى مرضات الله إلا ما كان على وفق شريعته في الكم، والنوع، والصفة؛ كما قال تعالى في الكم: {والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً} [الفرقان: ٦٧]؛ وقال تعالى في النوع: {ولكل أمة جعلنا منسكاً ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام} [الحج: ٣٤]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يقبل الله إلا الطيب»^(٢)؛ وفي الصفة قال الله تعالى: { كالذي ينفق ماله رياء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر... } [البقرة: ٢٦٤].

٥ - ومن فوائد الآية: إثبات رضا الله؛ لقوله تعالى: { مرضات الله }؛ وهو من الصفات الفعلية.

٦ - ومنها: بيان أن تثبيت الإنسان لعمله، واطمئنانه به من أسباب قبوله؛ لقوله تعالى: { وتثبيتاً من أنفسهم }؛ لأن الإنسان الذي لا يعمل إلا كارهاً فيه خصلة من خصال المنافقين؛ كما قال تعالى: {ولا ينفقون إلا وهم كارهون} [التوبة: ٥٤].

٧ - ومنها: فضل الإنفاق على وجه التثبيت من النفس؛ لأنه يندفع بدافع نفسي؛ لا بتوصية من غيره، أو نصيحة.

٨ - ومنها: إثبات القياس؛ لقوله تعالى: {مثل... كمثل...}؛ وقد ذكرنا قاعدة فيما سبق أن كل مثال في القرآن سواء كان تمثيلاً، أو إفرادياً، فهو دليل على ثبوت القياس.

٩ - ومنها: أنه يحسن في التعليم أن يبين المعقول بالمحسوس؛ لقوله تعالى: { كمثل جنة بربوة }؛ وهذا من البلاغة؛ لأنه يقرب المعقول إلى أذهان الناس.

١٠ - ومنها: اختيار المكان الأنفع لمن أراد أن ينشئ بستاناً؛ لقوله تعالى: { كمثل جنة بربوة }.

١١ - ومنها: بركة آثار المطر؛ لقوله تعالى: { فأتت أكلها ضعفين }؛ ولهذا وصف الله المطر بأنه مبارك في قوله تعالى: {ونزلنا من السماء ماءً مباركاً فأنبثنا به جنات وحب الحصيد} [ق: ٩] الآيتين.

١٢ - ومنها: أنه إذا كان مكان البستان طيباً فإنه يكفي فيه الماء القليل؛ لقوله تعالى: { فإن لم يصبها وابل فطل }.

١٣ - ومنها: إثبات علم الله، وعمومه؛ لقوله تعالى: { بما تعملون بصير }.

١٤ - ومنها: التحذير من مخالفة الله عز وجل؛ لكونه عالماً بما نعمل.

القرآن

(١) صحيح مسلم (١٠١٥).

(٢) صحيح مسلم (١٦٩٠).

{أَيُّودٌ أَحَدَكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ } [البقرة : ٢٦٦]

التفسير:

أيرغب الواحد منكم أن يكون له بستان فيه النخيل والأعناب، تجري من تحت أشجاره المياه العذبة، وله فيه من كل ألوان الثمرات، وقد بلغ الكبر، ولا يستطيع أن يغرس مثل هذا الغرس، وله أولاد صغار في حاجة إلى هذا البستان وفي هذه الحالة هبت عليه ريح شديدة، فيها نار محرقة فأحرقته؛ وهكذا حال غير المخلصين في نفقاتهم، يأتون يوم القيامة ولا حسنة لهم. وبمثل هذا البيان يبين الله لكم ما ينفعكم؛ كي تتأملوا، فتخلصوا نفقاتكم لله.

ذكر أهل العلم في معنى هذا المثل أربعة أقوال:

القول الأول: أنه مثل لمن أحسن العمل ثم انعكس سيرته. وهو قول عمر بن الخطاب^(١)، وابن عباس^(٢)، وقد روي عن قتادة^(٣) والربيع^(٤)، والضحاك^(٥)، وعكرمة^(٦)، نحو ذلك، واختاره جمع من أهل التفسير^(٧).

القول الثاني: وقيل: أن الآية مثل آخر لنفقة الرياء. قاله السدي^(٨) ورجحه الطبري^(٩).

القول الثالث: وقيل: هو مثل للمفرد في طاعة الله لملأ الدنيا، فيحصل في الآخرة على الحسرة العظمى^(١٠). قاله مجاهد^(١١).

القول الرابع: وقيل: أنه مثل لمن عمل عملاً لوجه الله تعالى من صدقة أو غيرها ثم عمل أعمالاً تفسده^(١٢). روي عن ابن زيد^(١٣) نحو هذا المعنى، واختاره السعدي^(١٤)، والبخاري^(١٥)، والزمخشري^(١٦) وآخرون.

والقول الأول أحسن من أن يكون تمثيلاً لمن يبطل صدقته بالمن والأذى والرياء، وفصل عنه لاتصاله بما ذكر بعده أيضاً لأن ذلك لا عمل له، وأجيب بأن له عملاً يجازى عليه بحسب ظاهر حاله وظنه وهو يكفي للتمثيل المذكور، وأنت تعلم أن هذا لا يدفع أحسنية ذلك لا سيما وقد قاله ترجمان القرآن وارتضاه الأمير المحدث رضي الله تعالى عنه^(١٧).

(١) صحيح البخاري (٤٥٣٨)، وانظر: تفسير الطبري (٦٠٩٦) ص: ٥٤٤/٥، و(٦٠٩٧) ص: ٥٤٦/٥

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٧٨) ص: ٥٢٣/٢-٥٢٤، وتفسير الطبري (٦٠٩٦) ص: ٥٤٤/٥، و(٦٠٩٧) ص: ٥٤٦/٥، وأخرج الطبري فيما معناه (٦٠٩٤) و(٦٠٩٥) ص: ٥٤٤-٥٤٥/٥، و(٦٠٩٨) ص: ٤٤٦/٥، و(٦١٠١) ص: ٥٤٨/٥، وابن أبي حاتم (٢٧٧٢) ص: ٥٢٢/٢.

(٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٩٩) ص: ٥٤٧/٥.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦١٠٢) ص: ٥٤٩/٥، وابن أبي حاتم (٢٧٧٠) ص: ٥٢٢/٢.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦١٠٤) ص: ٥٥٠/٥.

(٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٧٤) ص: ٥٢٣/٢.

(٧) منهم الألويسي في: روح المعاني: ٣٨/٢، وابن كثير في تفسيره: ٦٩٦/١، وغيرهم.

(٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٩١) ص: ٥٤٣/٥، وتفسير ابن أبي حاتم (٢٧٧٥) ص: ٥٢٣/٢.

(٩) أنظر: تفسير الطبري: ٥٤٤/٥. وقال في موضع آخر: " وهذا المثل الذي ضربه الله للمنفقين أموالهم رياء الناس في هذه الآية ، نظير المثل الآخر الذي ضربه لهم بقوله: {فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانَ عَلَيْهِ نُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَأَبْلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَمَا يَقْدَرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا} ". [تفسير الطبري: ٥٤٣/٥].

(١٠) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٢/١.

(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٠٩٢) و(٦٠٩٣) ص: ٥٤٤/٥، وابن أبي حاتم (٢٧٧١) ص: ٥٢٢/٢.

(١٢) تفسير السعدي: ١١٥/١.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦١٠٣) ص: ٥٤٩/٥.

(١٤) أنظر: تفسير السعدي: ١١٥/١.

(١٥) أنظر: تفسيره: ٣٢٩/١.

(١٦) أنظر: تفسير الكشاف: ٣١٣/١.

(١٧) أنظر: روح المعاني: ٣٨/٢.

قال ابن عطية: " وهذا أبين من الذي رجح الطبري، وليست هذه الآية بمثل آخر لنفقة الرياء، هذا هو مقتضى سياق الكلام، وأما بالمعنى في غير هذا السياق فتشبهه حال كل منافق أو كافر عمل وهو يحسب أنه يحسن صنعا، فلما جاء إلى وقت الحاجة لم يجد شيئا" (١).

قوله تعالى: {أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ} [البقرة: ٢٦٦]، أي: "أحب أحدكم" (٢).

قال ابن عثيمين: " الاستفهام هنا بمعنى النفي، كما سيتبين من آخر الآية؛ و (يود) أي يحب؛ و (الود) خالص المحبة" (٣).

قوله تعالى: {أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ} [البقرة: ٢٦٦]، " يعني بستائاً" (٤).

وقرأ الحسن: " {لَهُ جَنَاتٌ}" (٥).

قوله تعالى: {مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ} [البقرة: ٢٦٦]، "أي: فيها من أنواع النخيل والأعناب والثمار الشيء الكثير" (٦).

قال ابن عطية: " وخص النخيل والأعناب بالذكر لشرفهما وفضلهما على سائر الشجر" (٧).

وقال السعدي: " وخص منها النخل والعنب لفضلهما وكثرة منافعهما، لكونهما غذاء وقوتا وفاكهة وحلوى" (٨).

قال الراغب: " النخيل : سمي بذلك لأنه منخول الأشجار وصفوها وذلك أنه أكرم ما ينبت ، لكونه مشبها بالحيوانات في الاحتياج ، الأنتى منها إلى الفحل في التفقيح وأنه إذا قطع رأسه لم يثمر بعده" (٩).

قوله تعالى: {تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ} [البقرة: ٢٦٦]، "أي: تمر الأنهار من تحت أشجارها" (١٠).

قال السعدي: " وتلك الجنة فيها الأنهار الجارية التي تسقيها من غير مؤنة" (١١).

قال ابن عثيمين: " وظاهر كلمة {أنهار} أن الماء عذب، وجمع {الأنهار} باعتبار تفرقها في الجنة، وانتشارها في نواحيها؛ إذا يعتبر هذا البستان كاملاً من كل النواحي: نخيل، وأعناب، ومياه، وثمرات؛ وهو أيضاً جنة كثيرة الأشجار، والأغصان، والزررع، وغير ذلك - هذا هو المشهد الأول من الآية" (١٢).

قوله تعالى: {لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ} [البقرة: ٢٦٦]، "أي: ينبت له فيها جميع الثمار ومن كل زوج بهيج" (١٣).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن عكرمة، قوله: {فيها من كل الثمرات}، فما في الدنيا من شجرة إلا وهي في الجنة، حتى الحنظل" (١٤).

قال الزمخشري: " فإن قلت : كيف قال (جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ) ثم قال : (لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ)، قلت : النخيل والأعناب لما كانا أكرم الشجر وأكثرها منافع ، خصهما بالذكر ، وجعل

- (١) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.
- (٢) تفسير الطبري: ٥٤١/٥.
- (٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٣٠/٣.
- (٤) تفسير الطبري: ٥٤١/٥.
- (٥) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١، وتفسير الكشاف: ٣١٣/١.
- (٦) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
- (٧) المحرر الوجيز: ٣٦٠/١.
- (٨) تفسير السعدي: ١١٥/١.
- (٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٥٩/١.
- (١٠) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
- (١١) تفسير السعدي: ١١٥/١.
- (١٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٣١/٣.
- (١٣) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
- (١٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٧٦): ص ٥٢٣/٢.

الجنة منهما - وإن كانت محتوية على سائر الأشجار - تغليباً لهما على غيرهما ، ثم أردفهما ذكر كل الثمرات. ويجوز أن يريد بالثمرات المنافع التي كانت تحصل له فيها كقوله : {وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ} بعد قوله : {جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ} (١).

قوله تعالى: {وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ} [البقرة: ٢٦٦]، أي: "أصابته الشيخوخة فضعف عن الكسب" (٢). قال السعدي: "ثم إنه أصابه الكبر فضعف عن العمل وزاد حرصه" (٣). قال الألوسي: "أي: أثر فيه علو السن والشيخوخة وهو أبلغ من كبر" (٤). قال ابن عثيمين: "أي: أصاب صاحب الجنة الكبر، فعجز عن تصرفها، والقيام عليها" (٥). قال الراغب: " {وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ}، تنبيه على معنى التأثير والنكايه فيه ، كقول الشاعر (٦) :
رمتني بنات الدهر من حيث لا أرى" (٧).

قوله تعالى: {وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضِعْفَاءُ} [البقرة: ٢٦٦]، أي: "وله أولاد صغار لا يقدرين على الكسب" (٨).

قال البغوي: يعني " أولاد صغار ضعاف عجزة" (٩). قال ابن عثيمين: "يعني صغاراً، أو عاجزين؛ فالأب كبير؛ والذرية ضعفاء - إما لصغرهم، أو عجزهم" (١٠).

قال الطبري: " صغارٌ أطفال" (١١). قال الألوسي: " وترك التعبير بصغار مع مقابلة الكبر، لأنه أنسب كما لا يخفى" (١٢). قال أبو حيان: " ويحتمل أن يراد بضعفاء : محالوج" (١٣). وعن ابن عباس: " {وله ذرية ضعفاء}، قال: مثل ضرب" (١٤).

قوله تعالى: {فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ} [البقرة: ٢٦٦]، "أي أصاب تلك الحديقة ريح عاصفة شديدة معها نار فأحترقت الثمار والأشجار" (١٥).

قال أبو حيان: " وفي العطف بالفاء في قوله : فأصابها إعصار ، دليل على أنها حين أزهدت وحسنت للانتفاع بها أعقبها الإعصار.. وقد فسر أنها هلكت بالصاعقة" (١٦).

و(الإعصار): ريح عاصف شديدة، تهب من الأرض إلى السماء كالعمود، تجمع (أعاصير) (١٧)، ومنه قول يزيد بن مفرغ الحميري (١) :

- (١) تفسير الكشاف: ٣١٤/٢.
(٢) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
(٣) تفسير السعدي: ١١٥/١.
(٤) روح المعاني: ٣٧/٢.
(٥) تفسير ابن عثيمين: ٣٣١/٣.
(٦) الشاعر هو عمرو بن قميئة، انظر: ديوانه: ٤٦، وغريب أبي عبيد: ١٤٦/٢، وتفسير الراغب: ٥٠٢/١.
وعجز البيت: فكيف بمن يرمي وليس برامي
وبنات الدهر: أحداثه، خطوبه ومصائبه. ليس برام: ليس من شأنه أن يرمي، عاجز عن الرماية.
(٧) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٢/١.
(٨) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
(٩) تفسير البغوي: ٣٢٩/١.
(١٠) تفسير ابن عثيمين: ٣٣١/٣.
(١١) تفسير الطبري: ٥٤٣/٥.
(١٢) روح المعاني: ٣٧/٢.
(١٣) تفسير البحر المحيط: ٢٣٧/٢.
(١٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٧٧) ص ٥٢٣/٢.
(١٥) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
(١٦) البحر المحيط: ٢٣٨/٢.
(١٧) انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ١٥/٢، الصحاح للجوهري: ٧٥٠/٢، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٣٤٣/٤، معاني القرآن للزجاج: ٣٤٩/١، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٧، معاني القرآن للنحاس: ٢٩٤/١،

أُنَاسٌ أَجَارُونَا فَكَانَ جَوَارُهُمْ أَعَاصِيرَ مِنْ فُسُو الْعِرَاقِ الْمُبَدَّرِ

وفي سبب تسميتها بالإعصار قولان:

الأول: قال المهدي: " قيل لها إعصارٌ، لأنها تلتف كالثوب إذا عصر"^(٢).

قال ابن عطية: " وهذا ضعيف"^(٣).

قال القرطبي: " بل هو صحيح ، لأنه المشاهد المحسوس ، فإنه يصعد عمودا ملتفا"^(٤).

والثاني: وقيل : "إنما قيل للريح إعصار ، لأنه يعصر السحاب، والسحاب معصرات إما لأنها حوامل فهي كالمعصر من النساء. وإما لأنها تنعصر بالرياح. وحكى ابن سيده : إن المعصرات فسرهما قوم بالرياح لا بالسحاب"^(٥).

وذكر أهل العلم في تفسير {فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ} [البقرة: ٢٦٦]، قولين^(٦) :

أحدهما: أنها: ريح فيها سموم شديدة، قاله ابن عباس^(٧)، وقتادة^(٨) والسدي^(٩)، والرابع^(١٠) ومجاهد^(١١).

الكشف والبيان للثعلبي: ١/١٨٣، البسيط للواحيدي: ١/١٦٠، جامع البيان للطبري: ٥/٥٥١، وتفسير الكشاف: ٣١٣/١.

(١) أنظر: تاريخ الطبري ٦ / ١٧٨ ، والأعاني ١٧ / ١٧٨ .

البيت ضمن أبيات ثلاثة قالها ابن مفرغ في خبره مع بن زياد ، حين هجاه ، وهجا معاوية بن أبي سفيان (وانظر ما سلف ٤ : ٢٩٣ وتعليق : ٢) وفارق عبادًا مقبلًا إلى البصرة ، فطاف بأشرافها من قريش يسجير بهم ، فما كان منهم إلا الوعد ، ثم أتى المنذر بن الجارود (من عبد القيس) فأجاره وأدخله داره ، ووشى الوشاة به إلى عبيد الله بن زيادة أنه دار المنذر . وكان المنذر في مجلس عبيد الله ، فلم يشعر إلى بابن مفرغ قد أقيم على رأسه ، فقام المنذر فقال : أيها الأمير ، قد أجرته! فقال : يا منذر ، واله يمدحك وأباك ويهجوني أنا وأبي ، ثم تجيره على ! فأمر به فسقى دواء وحمل على حمار يطاف به وهو يسلمح في ثيابه من جراء الدواء ، فقال عندئذ لعبيد الله بن زياد :

يَعْسِلُ الْمَاءُ مَا صَنَعْتُ وَقَوْلِي ... رَأَيْتُ مِثْلَكَ فِي الْعِظَامِ الْبَوَالِي

ثم هجا المنذر بن الجارود فقال :

تَرَكَتُ فُرَيْسًا أَنْ أَجَاوَرَ فِيهِمْ ... وَجَاوَرْتُ عَبْدَ الْقَيْسِ أَهْلَ الْمُشَمَّرِ

نَاسٌ أَجَارُونَا فَكَانَ جَوَارُهُمْ ... أَعَاصِيرَ مِنْ فُسُو الْعِرَاقِ الْمُبَدَّرِ

فَأَصْبَحَ جَارِي مِنْ جَذِيْمَةٍ نَائِمًا ... وَلَا يَمْنَعُ الْجِيرَانَ غَيْرُ الْمُشَمَّرِ

وقوله : " من فسو العراق " ، وذلك أن عبد القيس ونبي حنيفة وغيرهم من أهل البحرين وما جاورها ، كانوا يعيرون بالفسو ، لأن بلادهم بلاد نخل فيأكلونه ، ويحدث في أجوافهم الرياح والقراير . والمبذر : من التبذير ، وهو الإسراف في المال وتشتيه وتفريقه . وهذه صفة قد انتزعها ابن مفرغ أحسن انتزاع في هذا الموضع ، فجعلت سخريته بالمنذر بن الجارود ، أذع ما تكون ، مع روعة قوله : " أعاصير " !! قد جاء الأخطل بعد ذلك فهجا ابنه أيضًا مالك بن المنذر بن الجارود ، فقال له : وَعَبْدُ الْقَيْسِ مُصَفَّرٌ لِحَاهَا ... كَأَنَّ فُسَاءَهَا قَطَعَ الضَّبَابُ!!

فبلغ منه ما بلغ!! ، وانظر طبقات فحول الشعراء : ٢٩٨ ، ٢٩٩ ، والتعليق هناك.

[وقيل أن يسرد شرح قصة البيت، قال المحقق: "ولكني رأيت شارحًا شرحه على ذلك ، فأشهد الله كاد يقتلني من فرط الضحك!". انظر: حاشية الطبري: ٥/٥٥١].

(٢) المحرر الوجيز: ٣٦١/١ ، وانظر: النكت والعيون: ٣٤١/١.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٦١/١.

(٤) تفسير القرطبي: ٣/٣١٩.

(٥) تفسير القرطبي: ٣/٣١٩.

(٦) أنظر: تفسير الطبري: ٥/٥٥٢ وما بعدها.

(٧) انظر: تفسير الطبري(٦١٠٥) و(٦١٠٦) و(٦١٠٧) و(٦١٠٨) و(٦١٠٩) و(٦١١٠) و(٦١١١):

ص ٥٥٢-٥٥٣ ، وابن أبي حاتم(٢٧٧٩) و(٢٧٨١):ص ٥٢٤/٢.

(٨) أنظر: تفسير الطبري(٦١١٢) و(٦١١٣):ص ٥٥٣/٥.

(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦١١٤):ص ٥٥٣-٥٥٤ ، وانظر: ابن أبي حاتم(٢٧٧٩) و(٢٧٨١):ص ٥٢٤/٢.

(١٠) أخرجه الطبري(٦١١٥):ص ٥٥٤/٥ ، وانظر: تفسير: ابن أبي حاتم(٢٧٧٩) و(٢٧٨١):ص ٥٢٤/٢.

(١١) انظر: تفسير: ابن أبي حاتم:ص ٥٢٤/٢

والثاني: هي ريح فيها برد شديد. قاله الحسن^(١) والضحاك^(٢).
قال ابن حجر: "والأول أظهر؛ لقوله تعالى: {فِيهِ نَارٌ} ^(٣).
وقوله تعالى: {فاحترقت} [البقرة: ٢٦٦]، فيه قولان:
الأول: "فذهبت أوج ما كان إليها". قاله الحسن^(٤).
الثاني: "فاحترق بستانه". قاله ابن عباس^(٥).
قوله تعالى: {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ} [البقرة: ٢٦٦]، "أي: مثل ذلك البيان"^(٦)، يبين الله لكم آياته.
قال أبو حيان: "أي: مثل هذا البيان تصرف الأمثال المقربة للأشياء للذهن، يبين لكم العلامات التي يوصل بها إلى اتباع الحق"^(٧).
أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، في قول الله: {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ}، يعني: ما ذكر^(٨).
قال ابن عثيمين: "الآيات} يشمل الآيات الكونية، والشرعية - يبينها الله، ويوضحها"^(٩).
وقوله تعالى: {كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ} [البقرة: ٢٦٦]، يحتمل وجهين^(١٠):
أحدهما: يوضح لكم الدلائل .
والثاني: يضرب لكم الأمثال .
قوله تعالى: {لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} [البقرة: ٢٦٦]، "أي: كي تتفكروا فيها وتعتبروا بما تضمنته من العبر وتعلموا بموجبها"^(١١).
قال الطبري: "لتتفكروا بعقولكم، فتتدبروا وتعتبروا بحجج الله فيها وتعملوا بما فيها من أحكامها، فتطيعوا الله به"^(١٢).
قال القرطبي: "كي ترجعوا إلى عظمتي وربوبيتي ولا تتخذوا من دوني أولياء"^(١٣).
قال أبو حيان "أي: تعلمون أفكاركم فيما يفنى ويضمحل من الدنيا، وفيما هو باق لكم في الآخرة، فتزهدون في الدنيا، وترغبون في الآخرة"^(١٤).
قال الصابوني: "لكي تتفكروا وتتدبروا بما فيها من العبر والعظات"^(١٥).
قال ابن عثيمين: "و«التفكر» إعمال الفكر فيما يراد"^(١٦).
قال ابن عطية: "و{لَعَلَّكُمْ}، ترج في حق البشر، أي إذا تأمل من يبين له هذا البيان رجي له التفكير وكان أهلا له"^(١٧).
وقوله تعالى: {لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ} [البقرة: ٢٦٦]، يحتمل ثلاثة أوجه:

(١) أنظر: تفسير الطبري (٦١١٦) ص: ٥٥٤/٥. وابن أبي حاتم (٢٧٨٠) ص: ٥٢٤/٢.

(٢) أنظر: تفسير الطبري (٦١١٧) ص: ٥٥٤/٥.

(٣) الفتح: ٣٤٧/٦، ورجحه أيضاً: العيني في عمدة القاري: ١٢٢/١٥.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٨٢) ص: ٥٢٤/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٨٣) ص: ٥٢٥/٢.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٣٢/٣.

(٧) البحر المحيط: ٢٣٨/٢.

(٨) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٨٤) ص: ٥٢٥/٢.

(٩) تفسير ابن عثيمين: ٣٣٢/٣.

(١٠) أنظر: النكت والعيون: ٣٤١/١.

(١١) روح المعاني: ٣٨/٢.

(١٢) أنظر: تفسير الطبري: ٥٥٤/٥.

(١٣) تفسير القرطبي: ٣٢٠/٣.

(١٤) البحر المحيط: ٢٣٨/٢.

(١٥) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.

(١٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٣٢/٣.

(١٧) المحرر الوجيز: ٣٦١/١.

- إحداها : تعتبرون ، لأن المفكر معتبر^(١) .
والثاني : تهتدون ، لأن الهداية التَّفَكُّر^(٢) .
الثالث: تطيعون، قاله مجاهد^(٣) .

وروي عن ابن عباس : " {كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون}، يعني: في زوال الدنيا وفنائها ، وإقبال الآخرة وبفائها"^(٤) .

وروي عن قتادة: {كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون}: هذا مثل ضربه الله فاعقلوا عن الله أمثاله، يقول: وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون"^(٥) .
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: بيان تثبيت المعاني المعقولة بالأمر المحسوسة؛ لأنه أقرب إلى الفهم؛ وجه ذلك أن الله سبحانه وتعالى ضرب مثلاً للمان بالصدقة بصاحب هذه الجنة؛ ووجه الشبه سبقت الإشارة إليه.

٢ - ومنها: جواز ضرب المثل بالقول؛ فهل يجوز ضرب المثل بالفعل - وهو ما يسمى بالتمثيل؟

الجواب: نعم، يجوز لكن بشرط ألا يشتمل على شيء محرم؛ ولنضرب لذلك أمثلة للأشياء المحرمة في التمثيل:

أولاً: أن يكون فيه قيام رجل بدور امرأة، أو قيام امرأة بدور رجل؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال^(١) .

ثانياً: أن يتضمن ازدراء ذوي الفضل من الصحابة، وأئمة المسلمين؛ لأن ازدراءهم واحتقارهم محرم؛ والقيام بتمثيلهم يحط من قدرهم - لا سيما إذا عُلم من حال الممثل أنه فاسق؛ لأن الغالب إذا كان فاسقاً وقد تقمص شخصية هذا الرجل النقي الذي له قدره، وفضله في الأمة، فإن هذا قد يحط من قدره بهذا الذي قام بدور في التمثيلية.

ثالثاً: أن يكون فيه تقليد لأصوات الحيوانات، مثل أن يقوم بدور تمثيل الكلب، أو الحمار؛ لأن الله لم يذكر التشبيه بالحيوانات إلا في مقام الذم، كقوله تعالى: {مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار} [الجمعة: ٥] ، وقوله: {واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغالوين * ولو شننا لرفعناه بها ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث...} [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦] الأيتين؛ وكذلك السنة لم تأت بالتشبيه بالحيوان إلا في مقام الذم، كقول النبي صلى الله عليه وسلم: «الذي يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة كمثل الحمار يحمل أسفاراً»^(٢)، وقوله: «العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه»^(٣) .

(١) أنظر: النكت والعيون: ٣٤١/١ .

(٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٤١/١ .

(٣) أخرجه الطبري(٦١١٨):ص٥٥٥/٥ .

(٤) أخرجه الطبري(٦١١٩):ص٥٥٥/٥ .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٧٨٦):ص٥٢٥/٢ .

(١) أخرجه البخاري ص٥٠١، كتاب اللباس، باب ٦١: المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال، حديث رقم ٥٨٨٦ .

(٢) أخرجه أحمد ٢٣٠/١، حديث رقم ٢٠٣٣، قال الحافظ في البلوغ: [رواه أحمد بإسناد لا بأس؛ وهو يفسر حديث أبي هريرة في الصحيحين مرفوعاً: "إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغوت"]، وقال الهيثمي: (رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير؛ وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس ووثقه النسائي في رواية) (مجمع الزوائد ١٨٧/٢)، وقال أحمد شاكر، في تخريج المسند ٣٢٦/٣: إسناده حسن.

(٣) أخرجه البخاري ص٢٠٤، كتاب الهبة، باب ١٤: هبة الرجل لامرأته، والمرأة لزوجها، حديث رقم ٢٥٨٩، وأخرجه مسلم ص٩٦٠، كتاب الهبات، باب ٢: تحريم الرجوع في الصدقة بعد القبض...، حديث رقم ٤١٧٠ [٥] ١٦٢٢ .

رابعاً: أن يتضمن تمثيل دور الكافر، أو الفاسق؛ بمعنى أن يكون أحد القائمين بأدوار هذه التمثيلية يمثل دور الكافر، أو دور الفاسق؛ لأنه يخشى أن يؤثر ذلك على قلبه: أن يتذكر يوماً من الدهر أنه قام بدور الكافر، فيؤثر على قلبه، ويدخل عليه الشيطان من هذه الناحية؛ لكن لو فعل هل يكون كافراً؟

الجواب: لا يكون كافراً؛ لأن هذا الرجل لا ينسب الكفر إلى نفسه؛ بل صور نفسه صورة من ينسبه إلى نفسه، كمن قام بتمثيل رجل طلق زوجته؛ فإن زوجة الممثل لا تطلق؛ لأنه لم ينسب الطلاق إلى نفسه؛ بل إلى غيره.

وقد ظن بعض الناس أنه إذا قام بدور الكافر فإنه يكفر، ويخرج من الإسلام، ويجب عليه أن يجدد إسلامه، واستدل بالقرآن، وكلام أهل العلم؛ أما القرآن فاستدل بقوله تعالى: {ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون * لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم} [التوبة: ٦٥، ٦٦]: وهؤلاء القوم يدعون أنهم يخوضون، ويلعبون؛ يعني: على سبيل التسلية ليقطعوا بها عناء الطريق؛ ويقول أهل العلم: إن من أتى بكلمة الكفر - ولو مازحاً - فإنه يكفر؛ قالوا: وهذا الرجل مازح ليس جاداً؛ فالجواب أن نقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاث جدهن جدّ وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة»^(٤): فلو قال الرجل لزوجته: أنت طالق يمزح عليها فإنها تطلق؛ فهل تقولون: إذا قام الممثل بدور رجل طلق امرأته فإنها تطلق امرأته؟ سيقولون: لا؛ وكلنا يقول: لا؛ والفرق ظاهر؛ لأن المازح يضيف الفعل إلى نفسه، والممثل يضيفه إلى غيره؛ ولهذا لا تطلق زوجته لو قام بدور تمثيل المطلق؛ ولا يكفر لو قام بدوره تمثيل الكافر؛ لكن أرى أنه لا يجوز من ناحية أخرى؛ وهي أنه لعله يتأثر قلبه في المستقبل، حيث يتذكر أنه كان يوماً من الدهر يمثل دور الكافر؛ ثم إنه ربما يعيّر به فيقال مثلاً: أين أبو جهل؟! إذا قام بدوره.

ويمكن أن نأتي بدليل على جواز التمثيل؛ وذلك في قصة الثلاثة من بني إسرائيل: الأقرع، والأعمى، والأبرص؛ فالملك أتى الأبرص، والأقرع، والأعمى، وسألهم ماذا يريدون؛ كل ذكر أمنيته؛ فأعطاه الله سبحانه وتعالى أمنيته؛ ثم عاد إليهم الملك مرة أخرى؛ عاد إلى الأبرص بصورته، وهيئته - يعني أبرص فقيراً - وقال له: «إني رجل فقير، وابن سبيل قد انقطعت بي الحبال في سفري؛ فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك»^(١)؛ فالملك يمثل دور رجل فقير - وهو ليس بفقير - وأبرص - وليس بأبرص - وكذلك بالنسبة للأقرع، والأعمى؛ فبعض العلماء استدل بهذا الحديث على جواز التمثيل.

فعلية نقول إذا كان التمثيل لا يشتمل على شيء محرم من الأمثلة التي ذكرناها، أو غيرها، فإنه لا بأس به، وليس من الكذب في شيء؛ لأن الكذب يضيف الإنسان الأمر إلى نفسه، فيأتي إليك يقرع الباب؛ تقول: من؟ يقول: أنا زيد - وليس هو زيد؛ فهذا كاذب؛ لكن يأتي إنسان يقول: أنا أمثل دور فلان، ويعرف الناس أنه ليس فلاناً؛ فليس بكذب؛ لكنه إذا نسب القول إلى شخص معين فهذا يحتاج إلى ثبوت هذا القول عن هذا الشخص المعين؛ أما إذا حكى قصة رجل بوصفه - لا بعينه - فليس بكذب.

(٤) أخرجه أبو داود ص ١٣٨٤، كتاب الطلاق، باب ٩: في الطلاق على الهزل، حديث رقم ٢١٩٤؛ وأخرجه الترمذي ص ١٧٦٩، كتاب الطلاق واللعان، باب ٩: ما جاء في الجد والهزل في الطلاق، حديث رقم ١١٨٤، وأخرجه ابن ماجة ص ٢٥٩٩، كتاب الطلاق، باب ١٣: من طلق أو نكح أو راجع لاعباً، = حديث رقم ٢٠٣٩، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١٩٨/٢، كتاب الطلاق، وقال: [حديث صحيح الإسناد وعبد الرحمن بن حبيب هذا هو ابن أركم من ثقاة المدنيين]، وعقب الذهبي: [قلت: فيه لين]؛ وقال الحافظ: [مختلف فيه، قال النسائي: (٢٣٦/٣)، وقال الألباني: حسن (صحيح أبي داود ٩/٢)].

(١) أخرجه البخاري ص ٢٨٢ - ٢٨٣، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ٥١: حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل، حديث رقم ٣٤٦٤، وأخرجه مسلم ص ١١٩١ - ١١٩٢، كتاب الزهد والرفاق، باب ١: الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، حديث رقم ٧٤٣١ [١٠] ٢٩٦٤..

٣ - ومن فوائد الآية: أن الله سبحانه وتعالى يبين لعباده الآيات الشرعية، والكونية؛ كلها مبينة في كتابه سبحانه وتعالى أتم بيان.

٤ - ومنها: الحث على التفكير، وأنه غاية مقصودة؛ لقوله تعالى: { لعلكم تتفكرون }؛ فالإنسان مأمور بالتفكير في الآيات الكونية، والشرعية؛ لأن التفكير يؤدي إلى نتائج طيبة؛ لكن هذا فيما يمكن الوصول إليه بالتفكير فيه؛ أما ما لا يمكن الوصول إليه بالتفكير فيه فإن التفكير فيه ضياع وقت، وربما يوصل إلى محذور، مثل التفكير في كيفية صفات الله عز وجل: هذا لا يجوز؛ لأنك لن تصل إلى نتيجة؛ ولهذا جاء في الأثر: «تفكروا في آيات الله ولا تفكروا في ذات الله»^(١)؛ لأن هذا أمر لا يمكن الوصول إليه؛ وغاية لا تمكن الإحاطة بها، كما قال تعالى: { لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار } [الأنعام: ١٠٣]؛ فلا يجوز لأحد أن يتفكر في كيفية استواء الله عز وجل على العرش؛ بل يجب الكف عنه؛ لأنه سيؤدي إلى نتيجة سيئة؛ إما إلى التكيف، أو التمثيل، أو التعطيل - ولا بد؛ وأما التفكير في معاني أسماء الله فمطلوب؛ لأن المعنى كما قال الإمام مالك - رحمه الله - لما سئل: {الرحمن على العرش استوى} [طه: ٥] : كيف استوى؟ قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة .

القرآن

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَنِّي حَمِيدٌ (٢٦٧)
[البقرة : ٢٦٧]

التفسير:

يا من آمنتم بي واتبعتم رسلي أنفقوا من الحلال الطيب الذي كسبتموه ومما أخرجنا لكم من الأرض، ولا تقصدوا الرديء منه لتعطوه الفقراء، ولو أعطيتموه لم تأخذوه إلا إذا تغاضيتم عما فيه من رداءة ونقص. فكيف ترضون الله ما لا ترضونه لأنفسكم؟ واعلموا أن الله الذي رزقكم غني عن صدقاتكم، مستحق للثناء، محمود في كل حال.
سبب النزول:

روي عن البراء أنه قال: "نزلت فينا هذه الآية كنا أصحاب نخل فكان الرجل يأتي من نخله على قدر كثرة نخله وقلته فيعلقه في المسجد، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام إذا جاع أحدهم أتى القنو فضربه فيسقط من البسر والتمر ما يأكله، وكان أناس ممن لا يرغب في الخير يجيء أحدهم بالقنو فيه الحشف [و] بالقنو فيه الشبيص [و] بالقنو وقد انكسر فيعلقه، قال: فنزلت {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ}"^(١).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عمر ٢٥٠/٦ حديث رقم ٦٣١٩؛ وفي سننه الوازع بن نافع عن سالم عن ابن عمر، وقال: لم يروه عن سالم إلا الوازع بن نافع. أهـ. وقال العراقي في الوازع بن نافع: متروك [تخريج إحياء علوم الدين ٤/٤٢٤، حاشية (١)]، وقال: أخرجه أبو نعيم من حديث ابن عباس في الحلبة بالمرفوع منه بإسناد ضعيف، ورواه الأصبهاني في الترغيب والترهيب من وجه آخر أصح منه. أهـ. المرجع السابق.

(١) أخرجه الترمذي في الجامع كتاب "التفسير" ٥/٢٠٣-٢٠٤ "٢٩٨٧" وقال: "هذا حديث حسن غريب صحيح"، وكذلك نقله القرطبي في: الجامع: ٣/٢١١، ونقل قوله ابن كثير: ١/٣٢٠، "وليس فيه "صحيح"! وعزاه السيوطي في: اللباب: ٤٩، إلى ابن ماجه ايضاً وفي: الدر المنثور: ٢/٨٥، إلى آخرين فانظره. والحاكم في المستدرک: (٢/٢٨٤)، ولفظه: "نزلت هذه الآية في الأنصار كانوا عند جذاذ النخل من حيطانها يخرجون أفناء من التمر والبسر فيعلقونها على حبل بين أسطوانتين في المسجد فيأكل منه فقراء المهاجرين الحديث فنزلت".

وقال الحاكم بعد ذكره: "هذا حديث غريب صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي، ونسب ابن كثير ١/٣٢٠ إلى الحاكم قوله: "صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه".

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} [البقرة: ٢٦٦]، يعني: يا أيها الذين صدقوا بالله ورسوله وأي كتابه^(١).

قال الزهري: إذا قال الله: {يا أيها الذين آمنوا}، فالنبي صلى الله عليه وسلم، منهم^(٢). سبق أن قلنا بأن تصدير الخطاب بالنداء يدل على أهميته، والعناية به؛ لأن النداء يتضمن التنبيه؛ والتنبيه على الشيء دليل على الاهتمام به، وأن تصديره بـ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} يفيد عدة فوائد^(٣):

أولاً: الإغراء؛ و«الإغراء» معناه الحث على قبول ما تخاطب به؛ ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إذا قال الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا} فأرعاها سمعك، فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه»^(٤)؛ ولهذا لو ناديتك بوصفك، وقلت: يا رجل، يا ذكي، يا كريم. معناه: يا من توصف بهذا اجعل آثار هذا الشيء بادياً عليك.

ثانياً: أن امتثال ما جاء في هذا الخطاب من مقتضيات الإيمان؛ كأنه تعالى قال: {يا أيها الذين آمنوا} إن إيمانكم يدعوكم إلى كذا وكذا.

ثالثاً: أن مخالفته نقص في الإيمان؛ لأنه لو حقق هذا الوصف لامتلأ ما جاء في الخطاب. قوله تعالى: {أنفقوا من طيبات ما كسبتم}: بعد أن ذكر الله سبحانه وتعالى فيما سبق فضيلة الإنفاق ابتغاء وجهه، وسوء العاقبة لمن من بصدقته، أو أنفق رياءً، حثاً على الإنفاق؛ لكن الفرق بين ما هنا، وما سبق: أن ما هنا بيان للذي ينفق منه؛ وهناك بيان للذي ينفق عليه.

وأخرج الحاكم في المستدرک: ٢٨٣/٢-٢٨٤، من طريق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن جابر، قال: [أمر] النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر بصاع من تمر فجاء رجل بتمر رديء فنزلت". وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه". ووافقه الذهبي. ونقله السيوطي عنه: (٥٩ / ٢)، ورواه الواحدي أيضاً: (٨١-٨٢).

وأخرجه الفريابي، عن جعفر عن أبيه مرسلًا لم يذكر جابر وزاد فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يجزى هذا التمر". فنزلت وأمر النبي صلى الله عليه وسلم [الذي يخرص التمر] أن لا يجيزه". أنظر: العجائب في بيان الأسباب: ٦٢٣/١.

وعزه السيوطي: ٥٨-٥٩، إلى عبد بن حميد فقط وليس فيه: فقال رسول الله: "لا يجزى هذا التمر" ومنه استدركت ما بين المعقوفين.

وأخرج عبد بن حميد والنسائي، من طريق أبي أمامة بن سهل: "كان المنافقون يتلومون شرار ثمرهم الصدقة فنزلت". أنظر سنن النسائي: (٢٤٩٢): ص ٤٣/٥.

وأخرجه ابن أبي حاتم بسنده (٢٨٠٣): ص ٥٢٨/٢، و(٢٧٩٠): ص ٥٢٦/٢، عن ابن عباس، ولفظه: "ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يشترون الطعام الرخيص ويتصدقون، فأنزل الله على نبيه: يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم".

ونكره أبو داود مختصراً في سننه (١٦٠٧): ص ١١٠-١١١، وأخرجه الثعلبي في تفسيره (١٤٢/١). وانظر: العجائب في بيان الأسباب: ٦٢٣/١.

(١) تفسير الطبري: ٥٥٥/٥.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٨٧): ص ٥٢٥/٢.

(٣) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٣٨/٣.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٨٩١): ص ٧١٨/٣. وسنده: قال ابن أبي حاتم: ثنا أبي نعيم بن حماد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا مسعر ثنا معن وأبو عون أو أحدهما أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود ... ، ونعيم بن حماد قال الحافظ فيه: صدوق يخطئ كثيراً، وقد نتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال: أرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً، الكامل لابن عدي ٢٥١/٨ - ٢٥٦، ولم يذكر ابن عدي هذا الأثر ومعن هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ت. التهذيب، وأبو عون، كما في التهذيب هو أبو عون الثقفي محمد بن عبيد الله الأعور؛ وكلاهما ثقة، لكن معن بن عبد الرحمن لم يدرك عبد الله بن مسعود، لأن الحافظ عده من الطبقة السابعة، وأما أبو عون فإنه مات سنة ١١٠ هجرية، وعبد الله بن مسعود مات سنة ٣٣ هـ، ت. التهذيب [٢٨٥/٩، ٢٥/٦]، فيبعد أن يكون قد أدرك ابن مسعود، فيكون حديث معن وأبي عون عن ابن مسعود مرسلًا.

قوله تعالى: {أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ} [البقرة: ٢٦٧]، " أي أنفقوا من الحلال الطيب من المال الذي كسبتموه"^(١).

قال الراغب: " كل ما يناله الإنسان بريح أو أجره عمل... وتخصيص المكتسب دون الموروث لأن الإنسان مما يكتسبه أضن منه مما يرثه ، فإذا الموروث معقول من فحواه"^(٢).

أخرج ابن أبي حاتم " عن ابن عباس، قوله: {أنفقوا}، يقول: تصدقوا"^(٣). وروي عن مقاتل، نحو ذلك^(٤).

قال ابن عطية: " وكسبتم معناه كانت لكم فيه سعاية، إما بتعب بدن أو مقاوله في تجارة، والموروث داخل في هذا لأن غير الوارث قد كسبه"^(٥).

واختلف في قوله تعالى: {مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ} [البقرة: ٢٦٧]، وفيه أربعة أقاويل : أحدها : يعني به الذهب والفضة ، وهو قول علي^(٦) -كرم الله وجهه-، والسدي^(٧). واختاره ابن كثير^(٨).

والثاني : يعني التجارة، قاله مجاهد^(٩)، ونحوه عن عائشة^(١٠) -رضي الله عنها. والثالث : الحلال^(١١). حكى ذلك عن ابن زيد^(١٢). قال ابن عطية: " وقول ابن زيد ليس بالقوي من جهة نسق الآية لا من معناه في نفسه"^(١٣).

والرابع : من جيد ما كسبتم، أي: أطيب الأموال وأنفسه. قاله ابن عباس^(١٤).

والخامس: وقيل: {من طيبات ما كسبتم}، يعني: المغزل. روي ذلك عن علي^(١٥) -كرم الله وجهه-.

السادس: أنه يقصد به الحض على الإنفاق. قاله ابن عطية^(١٦).

والراجح-والله أعلم- هو قول ابن عباس، ويسنده سبب النزول. وهو قول الجمهور^(١).

قوله تعالى: {وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ} [البقرة: ٢٦٧]، أي: " ومن الثمار والزرع التي أنبتنا لهم من الأرض"^(٢).

- (١) صفوة التفاسير: ١٥٣/١.
- (٢) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٣/١.
- (٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٨٨): ص ٥٢٥/٢.
- (٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ص ٥٢٥/٢.
- (٥) المحرر الوجيز: ٣٦٢/١.
- (٦) أنظر: تفسير الطبري (٦١٢٦): ص ٥٥٦/٥.
- (٧) أنظر: تفسير الطبري (٦١٣٠): ص ٥٥٧/٥.
- (٨) انظر: تفسيره: ٦٩٧/١.
- (٩) أنظر: تفسير الطبري (٦١٢١) و (٦١٢٢) و (٦١٢٣) و (٦١٢٤) و (٦١٢٧) و (٦١٢٨): ص ٥٥٦/٥، وابن أبي حاتم (٢٧٩٣) و (٢٧٩٤): ص ٥٢٦/٢.
- (١٠) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٩٢): ص ٥٢٦/٢.
- (١١) انظر: النكت والعيون: ٣٤٢/١.
- (١٢) نقل عنه ابن عطية، انظر: المحرر الوجيز: ٣٦١/١، ولفظه: " من حلال ما كسبتم، قال: وقوله: {ولا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ}، أي: الحرام".
- (١٣) المحرر الوجيز: ٣٦١/١.
- (١٤) أنظر: تفسير الطبري (٦١٢٩): ص ٥٥٦-٥٥٧، وابن أبي حاتم (٢٧٨٩): ص ٥٢٦/٢.
- (١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٩١): ص ٥٢٦/٢.
- (١٦) قال ابن عطية: " وقوله: { مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ}، يحتمل أن لا يقصد به لا الجيد ولا الحلال، لكن يكون المعنى كأنه قال: أنفقوا مما كسبتم، فهو حض على الإنفاق فقط. ثم دخل ذكر الطيب تبييناً لصفة حسنة في المكسوب عاماً وتعيداً للنعمة كما تقول: أطعمت فلانا من مشبع الخبز وسقيته من مروى الماء، والطيب على هذا الوجه بعم الجود والحل، ويؤيد هذا الاحتمال أن عبد الله بن مغفل قال: ليس في مال المؤمن خبيث". [المحرر الوجيز: ٣٦١-٣٦٢]. ولفظ عبدالله بن معقل في رواية الطبري (٦١٢٥): ص ٥٥٦/٥: " ليس في مال المؤمن من خبيث ، ولكن لا تيمموا الخبيث منه تنفقون".
- وفي رواية ابن أبي حاتم (٢٧٩٩): ص ٥٢٧/٢: "كسب المسلم لا يكون خبيثاً".

قال الماوردي: " من الزرع والثمار" (٣).
قال ابن عثيمين: " قال بعضهم: إنه معطوف على { ما } في قوله تعالى: { ما كسبتم }؛ يعني: «ومن طيبات ما أخرجنا لكم من الأرض»؛ ولكن الصحيح الذي يظهر أنه معطوف على قوله تعالى: { طيبات }؛ يعني: «أنفقوا من طيبات ما كسبتم، وأنفقوا مما أخرجنا لكم من الأرض»؛ لأن ما أخرج الله لنا من الأرض كله طيب ملك لنا، كما قال تعالى: { هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً } [البقرة: ٢٩] (٤).
وقد اختلف في قوله تعالى: {وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ} [البقرة: ٢٦٧]، على أقوال:
الأول: قيل: النخل. حكي ذلك عن مجاهد (٥). ويدل عليه حديث حجاج (٦).
الثاني: وقيل: النبت والثمار. وهو أحد قولي مجاهد (٧)، وروي نحوه عن مقاتل (٨)، والسدي (٩)، وعلي (١٠) -كرم الله وجهه-.

واختلف المتأولون ما المراد بهذا (الإنفاق)، على ثلاثة أقوال (١١) :
أحدهما : هي الزكاة المفروضة. قاله عبيدة السلماني (١٢)، وعلي (١٣) -كرم الله وجهه-، ومحمد بن سيرين (١٤).

والثاني : هي في التطوع ، قاله بعض المتكلمين (١٥). واختاره ابن كثير (١٦).
والثالث: أنها " عام في الواجب والتطوع" (١٧).

قال ابن عطية: " نهى الناس عن إنفاق الرديء فيها بدل الجيد، وأما التطوع فكما للمرء أن يتطوع بقليل فكذلك له أن يتطوع بنازل في القدر، ودرهم زائف خير من ثمرة، فالأمر على هذا القول للوجوب، والظاهر من قول البراء بن عازب والحسن بن أبي الحسن وقتادة، أن الآية في التطوع.. والأمر على هذا القول على النذب، وكذلك ندبوا إلى أن لا يتطوعوا إلا بجيد مختار، والآية تعم الوجهين، لكن صاحب الزكاة يتلقاها على الوجوب وصاحب التطوع يتلقاها على النذب" (١٨).

(١) حكي قول الجمهور ابن عطية، انظر: المحرر الوجيز: ٣٦١/١.

(٢) تفسير ابن كثير: ٦٩٧/١.

(٣) النكت والعيون: ٣٤٢/١.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣٣٩/١.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٩٥): ص ٥٢٧/٢، وأخرجه الطبري (٦١٣٢) و(٦١٣٣): ص ٥٥٧/٥.

(٦) قال ابن أبي حاتم: " وفي حديث حجاج: ثنا به: {ومما أخرجنا لكم من الأرض}: من النخل كانوا يتصدقون بحشفه وشراره فنهوا عن ذلك، فأمروا أن يتصدقوا بطيبه". [تفسير ابن أبي حاتم: ٥٢٧/٢].

(٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٧٩٥): ص ٥٢٧/٢، وأخرج عنه الطبري (٦١٣٤): ص ٥٥٧/٥:
ولفظه: "الثمار". والفرق بين النبت والثمر. أن (النبات): ما أخرجته الأرض من شجر ونحوه، والثمار فاكهة الشجر، وثمار الأرض خيراتها. [أنظر: المعجم الوجيز: (نبت): ص ٥٩٩].

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٩٦): ص ٥٢٧/٢.

(٩) أخرجه الطبري (٦١٣٥): ص ٥٥٨/٥. ولفظه: " هذا في التمر والحب".

(١٠) الطبري (٦١٣١): ص ٥٥٧/٥.

(١١) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٢/٢-٣٤٣.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٠٠): ص ٥٢٧/٢-٥٢٨. ولفظه: " هذا في الزكاة المفروضة، ولا بأس أن يتصدق بالثمرة. والدرهم الزيف خير من الثمرة". قال ابن أبي حاتم: " وروي عن عبيدة بخلاف هذا"، وأخرجه الطبري في تفسيره (٦١٦٣) و(٦١٦٤): ص ٥٦٩/٥.

(١٣) أخرجه الطبري (٦١٣١): ص ٥٥٧/٥، ولفظه: " يعني من الحب والتمر وكل شيء عليه زكاة".

(١٤) أخرجه الطبري (٦١٦٦): ص ٥٧٠/٥، ونقله ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٦١/١.

(١٥) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٠/١.

(١٦) أنظر: تفسيره: ٦٩٧/١.

(١٧) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٤/١.

(١٨) المحرر الوجيز: ٣٦١/١.

قوله تعالى: {وَلَا تَيْمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ} [البقرة: ٢٦٧]، " أي ولا تقصدوا الرديء الخسيس فتصدقوا منه" (١).

قال الطبري: " ولا تعمدوا ، ولا تقصدوا.. وقد ذكر أن ذلك في قراءة عبد الله : {ولا تؤموا} من (أمت)، وهذه من (يمت)، والمعنى واحد وإن اختلفت الألفاظ" (٢).

وروى اليزي عن ابن كثير تشديد التاء في أحد وثلاثين موضعاً أولها هذا الحرف، وقرأ الزهري ومسلم بن جندب {ولا تيمموا} بضم التاء وكسر الميم، وهذا على لغة من قال: يمت الشيء بمعنى قصدته، وفي اللفظ لغات، منها أمت الشيء خفيفة الميم الأولى وأمته بشدها ويمته وتيمته، وحكى أبو عمرو أن ابن مسعود قرأ {ولا تؤموا} بهمزة بعد التاء، وهذه على لغة من قال أمت مثقلة الميم (٣).

قال الراغب: " وأصل التيمم قصد اليم أي لجة البحر ، ثم صار في التعارف القصد نحو ، {فَتَيْمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا} ، ويمته وأمته ، قيل هما واحد، وقال الخليل : أمته : قصدته من أمامه، ويمته : قصدته من أي جهة كان" (٤)، ومنه قول ميمون بن قيس الأعشى (٥): تيممت قيساً وكم دونه ... من الأرض من مهمه ذي شزن وقول امرئ القيس (٦):

تيممت العين التي عند ضارج ... يفيء عليها الظلّ عرمضها طام
قال الشافعي: يعني - والله أعلم - : تأخذونه لأنفسكم ثمن لكم عليه حق، فلا تنفقوا ما لا تأخذون لأنفسكم، يعني: لا تعطوا مما خبث عليكم -والله أعلم - وعندكم طيب.. فحرام على من عليه صدقة أن يعطي صدقة من شرها" (٧).

قال الماوردي: "التيمم : التعمد ، قال الخليل : تقول أممته إذا قصدت أمامه ، ويممته إذا تعمدته من أي جهة كان ، وقال غيره : هما سواء ، والخبيث : الرديء من كل شيء" (٨).
روي "عن البراء بن عازب، في قوله: {ولا تيمموا} يقول: لا تعمدوا" (٩). وروي عن مقاتل بن حيان، نحو ذلك" (١٠).

وفي تفسير { الخبيث } [البقرة: ٢٦٧]، هنا قولان :
أحدهما : أنهم كانوا يأتون بالحشف فيدخلونه في تمر الصدقة ، فنزلت هذه الآية ، وهو قول عليّ ، والبراء بن عازب (١١).
والثاني: وقيل: الحشف والدرهم الزيف، وما لا خير فيه. قاله عبدالله بن معقل (١٢)، وروي عن عبيدة (١٣) نحو ذلك.
والثالث : أن الخبيث هو الحرام ، قاله ابن زيد (١٤).

(١) صفوة التفسير: ١٥٤/١.

(٢) تفسير الطبري: ٥٥٨/٥.

(٣) انظر: المحرر الوجيز: ٣٦٢/١.

(٤) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٣/١.

(٥) ديوانه : ١٦ ، وهو من قصيدته التي أثنى فيها على قيس بن معد يكرب الكندي ، وهي أول كلمة قالها له، ومهمه : الفلاة المقفرة البعيدة ، لا ماء بها ولا أنيس ، والشزن والشزونة : الغلظ من الأرض .

(٦) ملحق ديوانه: ٤٧٦ ، واللسان (عرمض)، والبحر: ٤٩٦/٥ ، وضارج: اسم موضع، والعرمض: الطحلب.

(٧) تفسير الشافعي: ٤٢٦/١-٤٢٧.

(٨) النكت والعيون: ٣٤٣/١.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٩٧): ص ٥٢٧/٢.

(١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ص ٥٢٧/٢.

(١١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٧٩٨): ص ٥٢٧/٢.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٧٩٩): ص ٥٢٧/٢.

(١٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٠١): ص ٥٢٨/٢.

(١٤) انظر: المحرر الوجيز: ٣٦١/١.

قال الراغب: "إن قيل: لم قال: {وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ} ولم يقل: (ولا تنفقوا الخبيث) مع أن اللفظ كان أوجز؟

قيل: لأن القبيح من الإنسان أن يقصد الخبيث أي الرديء من جملة ما في يده فيخصه بالإنفاق في سبيل الله، فأما إنفاق الرديء لمن ليس له غير ذلك، أو لمن لا يقصده خصوصا فغير مذموم^(١).

قوله تعالى: {وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ} [البقرة: ٢٦٧]، أي: "لو أعطيتموه ما أخذتموه"، إلا إذا تساهلتم وأغمضتم البصر^(٢).

قال الطبري: "ولستم بأخذي الخبيث في حقوقكم، إلا أن تتجافوا في أخذكم إياه عن بعض الواجب لكم من حقكم، فترخصوا فيه لأنفسكم"^(٣).

قال ابن كثير: فالله أغنى عنه منكم، فلا تجعلوا لله ما تكرهون^(٤).
قال ابن عطية: "كأن هذا المعنى عتاب للناس وتقريع.. أي فلا تفعلوا مع الله ما لا ترضونه لأنفسكم"^(٥).

قال الراغب: "والإغماض والتغميض غض البصر ويستعمل في الترخص كالإغضاء"^(٦).
قوله تعالى: {وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ} [البقرة: ٢٦٧]، فيه أربعة تأويلات:

أحدها: إلا أن تتساهلوا^(٧)، يعني: "ولستم بأخذي الرديء من غرماكم في واجب حقوقكم قبلهم، إلا عن إغماض منكم لهم في الواجب لكم عليهم"^(٨). وهو قول عبيدة^(٩)، والبراء بن عازب^(١٠)، وابن عباس^(١١)، ومجاهد^(١٢)، والربيع^(١٣)، والضحاك^(١٤).

والثاني: إلا أن تحطوا في الثمن، أي "لو وجدتموه في السوق يباع، ما أخذتموه حتى يهضم لكم من ثمنه"^(١٥)، قاله الحسن^(١٦)، وروي نحوه عن قتادة^(١٧)، وعلي بن أبي طالب^(١٨) رضي الله عنه.

قال ابن عطية: وهذان القولان يشبهان كون الآية في الزكاة الواجبة^(١٩).
والثالث: إلا بوكس، فكيف تعطونه في الصدقة قاله الزجاج^(٢٠).

(١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٤/١.

(٢) صفوة التفسير: ١٥٤/١.

(٣) تفسير الطبري: ٥٦٣/٥.

(٤) تفسير ابن كثير: ٦٩٧/١.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٦٢/١.

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٣/١.

(٧) قال الرازي: "وذلك لأن الإنسان إذا رأى ما يكره أغمض عينيه لئلا يرى ذلك ثم كثر ذلك حتى جعل كل تجاوز ومساهلة في البيع وغيره إغماضا". [مفاتيح الغيب: ٧٧/٥].

(٨) تفسير الطبري: ٥٦٤/٥.

(٩) أنظر: تفسير الطبري (٦١٥٠): ص ٥٦٤/٥.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري (٦١٥١): ص ٥٦٤/٥.

(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦١٥٢) و(٦١٥٤): ص ٥٦٤/٥.

(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦١٥٣): ص ٥٦٤/٥.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦١٥٥): ص ٥٦٤/٥.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري (٦١٥٦): ص ٥٦٤/٥.

(١٥) تفسير الطبري: ٥٦٦/٥.

(١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٠٥): ص ٥٢٩/٢، والطبري (٦١٥٧): ص ٥٦٦/٥.

(١٧) أنظر: تفسير الطبري (٦١٥٨): ص ٥٦٦/٥.

(١٨) نقلا عن: المحرر الوجيز: ٣٦٢/١.

(١٩) المحرر الوجيز: ٣٦٢/١.

(٢٠) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٣/١.

والرابع : إلا أن ترخصوا لأنفسكم فيه وتتجاوزوا، قاله السدي ، و عبدالله بن معقل^(١) ويسنده قول الطرماح، كما سيأتي^(٢).

الخامس: على استحياء^(٣)، يعني: " ولستم بأخذي هذا الرديء الخبيث لو أهدي لكم ، إلا أن تغمضوا فيه ، فتأخذوه وأنتم له كارهون ، على استحياء منكم ممن أهده لكم"^(٤). قاله البراء بن عازب^(٥).

قال ابن عطية: " وهذا يشبه كون الآية في التطوع"^(٦).
السادس: وقال آخرون : معنى ذلك : ولستم بأخذي الحرام إلا أن تغمضوا على ما فيه من الإثم عليكم في أخذه. قاله ابن زيد^(٧).

السابع: وقيل: " ولستم بأخذي هذا الرديء من حقم إلا أن تغمضوا من حقم"^(٨). روي ذلك عن ابن معقل^(٩).

والراجح أن الله أمر بإخراج الجيد من الأموال الطيب، وأما في الصدقة، فمكروه أن يعطي فيها إلا الأجود من المال والأطيب. وقال الطبري" والصدقة قربان المؤمن فلست أحرم عليه أن يعطي فيها غير الجيد ، لأن ما دون الجيد ربما كان أعم نفعاً لكثيرته، أو لعظم خطره وأحسن موقعا من المسكين ، وممن أعطيه قربة إلى الله عز وجل من الجيد ، لقلته أو لصغر خطره وقلة جدوى نفعه على من أعطيه"^(١٠).

واختلفت القراءة في قوله تعالى: { تُغْمِضُوا } [البقرة: ٢٦٧]، على وجوه^(١١):

الأول: قرأ جمهور الناس { إلا أن تغمضوا } بضم التاء وسكون الغين وكسر الميم^(١٢).

الثاني: وقرأ الزهري بفتح التاء وكسر الميم مخففاً^(١٣).

الثالث: وروي عن الزهري أيضا: { تغمضوا } بضم التاء وفتح الغين وكسر الميم مشددة.

الرابع: وحكى مكي عن الحسن البصري { تغمضوا }، مشددة الميم مفتوحة وبفتح التاء.

الخامس: وقرأ قتادة بضم التاء وسكون الغين وفتح الميم مخففاً، قال أبو عمرو معناه: " إلا أن يغمض لكم"^(١٤).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٨٠٦):ص٥٢٩/٢.

(٢) وهو قوله(ديوانه: ٨٦):

لم يفتنا بالوتر قوم وللضيب م رجال يرضون بالإغماض

(٣) أنظر: مفاتيح الغيب: ٥٥/٧. قال: "، فقوله {ولستم بأخذه إلا أن تغمضوا فيه} يقول لو أهدي إليكم مثل هذه الأشياء لما أخذتموها إلا على استحياء وإغماض، فكيف ترضون لي ما لا ترضونه لأنفسكم".

(٤) تفسير الطبري: ٥٦٦/٥.

(٥) أنظر: تفسير الطبري(٦١٥٩):ص٥٦٦/٥.

(٦) المحرر الوجيز: ٣٦٣/١.

(٧) أنظر: تفسير الطبري(٦١٦٢):ص٥٦٧/٥، ولفظه: " يقول : لست أخذا ذلك الحرام حتى تغمض على ما فيه من الإثم قال : وفي كلام العرب : أما والله لقد أخذه ، ولقد أغمض على ما فيه " وهو يعلم أنه حرام باطل".

ونقله ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٦٣/١.

(٨) تفسير الطبري: ٥٦٧/٥.

(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦١٦١):ص٥٦٧/٥.

(١٠) تفسير الطبري: ٥٦٩/٥.

(١١) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٣/١.

(١٢) قال ابن عطية:" فقرأه الجمهور تخرج على التجاوز وعلى تغميض العين لأن أغمض بمنزلة غمض وعلى أنها بمعنى حتى تأتوا غامضا من التأويل والنظر في أخذ ذلك إما لكونه حراما على قول ابن زيد، وإما لكونه مهديا أو مأخوذا في دين على قول غيره، وأما قراءة الزهري الأولى فمعناها تهضموا سوماها من البائع منكم فيحطكم، قال أبو عمرو معنى قراءتي الزهري حتى تأخذوا بنقصان".[المحرر الوجيز: ٢٦٢/١].

(١٣) قال ابن عطية:" الثانية فهذا مذهب أبي عمرو الداني فيها. ويحتمل أن تكون من تغميض العين".[المحرر الوجيز: ٣٦٣/١].

وذكر ابن عطية في أصل كلمة { تغمضوا } في كلام العرب، وجهين:
الأول: من قول العرب: أغمض الرجل في أمر كذا، إذا تساهل فيه ورضي ببعض حقه
وتجاوز، فمن ذلك قول الطرماح بن حكيم^(٢):

لم يفتنا بالوتر قوم وللضيد ... م رجال يرضون بالإغماض
الثاني: وإما أن تنتزع من: تغميض العين، لأن الذي يريد الصبر على مكروه يغمض عنه
عينيه، ومنه قول الشاعر^(٣):

إلى كم وكم أشياء منكم تربييني ... أغمض عنها لست عنها بذني عمى
وهذا كالإغضاء عند المكروه.

قال ابن عطية: "وقد ذكر النقاش هذا المعنى في هذه الآية وأشار إليه مكي، وإما من قول
العرب أغمض الرجل إذا أتى غامضا من الأمر كما تقول: أعمن إذا أتى عمان، وأعرق إذا أتى
العراق، وأنجد، وأغور، إذا أتى نجدا والغور الذي هو تهامة، ومنه قول الجارية: وإن دسر
أغمض"^(٤).

قوله تعالى: {وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ} [البقرة: ٢٦٧]، "أي أنه سبحانه غني عن نفقاتكم
حميد يجازي المحسن أفضل الجزاء"^(٥).

قال البراء: "واعلموا أن الله غني عن صدقاتكم"^(٦).
وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان، في قوله: {واعلموا أن الله غني}: في سلطانه
عما عندكم"^(٧).

قال ابن عطية: "نبه تعالى على صفة (الغنى)، أي: لا حاجة به إلى صدقاتكم، فمن تقرب
وطلب مثوبة فليفع ذلك بما له قدر، و{حَمِيدٌ}، معناه: محمود في كل حال، وهي صفة ذات"^(٨).
قال ابن كثير: فالله "وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها فهو غني عنها، وما ذاك إلا
ليساوي الغني الفقير، كقوله: {لَنْ يَبَالَ اللَّهُ لِحُومِهَا وَلَا يَمَأُهَا وَلَكِنْ يَبَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ} [الحج
: ٣٧] وهو غني عن جميع خلقه، وجميع خلقه فقراء إليه، وهو واسع الفضل لا ينفد ما لديه،
فمن تصدق بصدقة من كسب طيب، فليعلم أن الله غني واسع العطاء، كريم جواد، سيجزيه بها

(١) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٣/١. قال ابن جنبي: معناها توجدوا قد غمضتم في الأمر بتأولكم
أو بتساهلكم وجريتم على غير السابق إلى النفوس، وهذا كما تقول: أهدمت الرجل وجدته محمودا إلى غير ذلك
من الأمثلة".

(٢) ديوانه: ٨٦، من قصيدة مجد فيها قومه، وقبله:

إننا معشر شمائلنا الصبر، ... إذا الخوف مال بالأحفاض

نصر للذليل في ندوة الحي، ... مرائب للثأبي المنهاض

من يرم جمعهم يجدهم مر ... اجيح حماة للعزل الأحراض

الأحفاض: الإبل الصغار الضعاف، ويعنى الضعاف من الناس، لا يصبرون في حرب. مرائب: من الرأب،
وهو الإصلاح، مصلحون. والثأبي: الفساد. والمنهاض: الذي فسد بعد صلاح فلا يرجي إصلاح إلا بمشقة.
مراجيح: حلماء لا يستخفهم شيء. والأحراض: الضعاف الذين لا يقاتلون. والإغماض: التغاضي
والمساهلة. يقول نحن أهل بأس وسطوة، فما أصاب منا أحد فنجا من انتقامنا، ولسنا كأقوام يرضون بالضميم،
فيتغاضون عن إدراك تأثرهم ممن نال منهم.

(٣) لم أتعرف على قائله، وانظر البيت في العمد لابن رشيق: ٧٥، وتفسير الفتح القدير: ٢٨٩/١، والمحرر
الوجيز: ٣٦٢/١، وتفسير القرطبي: ٣٢٧/٣.

(٤) المحرر الوجيز: ٣٦٢/١.

(٥) صفة التفاسير: ١٥٤/١.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٠٧): ص ٥٢٩/٢، والطبري (٦١٦٧): ص ٥٧١/٥.

(٧) تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٠٨): ص ٥٢٩/٢.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٦٣/١.

ويضاعفها له أضعافاً كثيرة من يقرض غيرَ عديم ولا ظلوم ، وهو الحميد ، أي : المحمود في جميع أفعاله وأقواله وشرعه وقدره ، لا إله إلا هو ، ولا رب سواه^(١).

قال ابن عثيمين: " ووجه المناسبة في ذكر «الحميد» بعد «الغني» أن غناه عز وجل غني يحمد عليه؛ بخلاف غنى المخلوق؛ فقد يحمد عليه، وقد لا يحمد؛ فلا يحمد المخلوق على غناه إذا كان بخيلاً؛ وإنما يحمد إذا بذله؛ والله عز وجل غني حميد؛ فهو لم يسألكم هذا لحاجته إليه؛ ولكن لمصلحتكم أنتم"^(٢).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: فضيلة الإيمان؛ لقوله تعالى: { يا أيها الذين آمنوا }؛ فإن هذا وصف يقتضي امتثال أمر الله؛ وهذا يدل على فضيلة الإيمان.

٢ - ومنها: أن من مقتضى الإيمان امتثال أمر الله، واجتناب نهيه؛ ووجهه أن الله تعالى قال: { يا أيها الذين آمنوا أنفقوا }؛ فلو أن للإيمان تأثيراً لكان تصدير الأمر بهذا الوصف لغواً لا فائدة منه.

٣ - ومنها: وجوب الإنفاق من طيبات ما كسبنا؛ لقوله تعالى: { أنفقوا }؛ والأصل في الأمر الوجوب حتى يقوم دليل صارف عن الوجوب.

٤ - ومنها: وجوب الزكاة في عروض التجارة؛ لقوله تعالى: { ما كسبتم }؛ ولا شك أن عروض التجارة كسب؛ فإنها كسب بالمعاملة.

٥ - ومنها: أن المال الحرام لا يؤمر بالإنفاق منه؛ لأنه خبيث؛ والله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً.

فإذا قال قائل: ماذا أصنع به إذا تبت؟

فالجواب أنه يرده على صاحبه إن أخذه بغير اختياره؛ فإن كان قد مات رده على ورثته؛ فإن لم يكن له ورثة فعلى بيت المال؛ فإن تعذر ذلك تصدق به عن هو له؛ أما إذا أخذه باختيار صاحبه كالربا، ومهر البغي، وحلوان الكاهن، فإنه لا يرده عليه؛ ولكن يتصدق به؛ هذا إذا كان حين اكتسابه إياه عالماً بالتحريم؛ أما إن كان جاهلاً فإنه لا يجب عليه أن يتصدق به؛ لقوله تعالى: { فله ما سلف وأمره إلى الله } [البقرة: ٢٧٥].

٦ - ومن فوائد الآية: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: { أنفقوا من طيبات ما كسبتم }؛ ووجه الدلالة: أنه لو كان الإنسان مجبراً على عمله لم يصح أن يوجه إليه الأمر بالإنفاق؛ لأنه لا يقدر على زعم هؤلاء الجبرية؛ ولأن الله أضاف الكسب إلى المخاطب في قوله تعالى: { ما كسبتم }؛ ولو كان مجبراً عليه لم يصح أن يكون من كسبه؛ وليعلم أن مثل هذا الدليل في الرد على الجبرية كثير في القرآن، وإنما نذكره عند كل آية لينتفع بذلك من يريد إحصاء الأدلة على هؤلاء؛ وإلا فالدليل الواحد كافٍ لمن أراد الحق .

٧ - ومنها: وجوب الزكاة في الخارج من الأرض؛ لقوله تعالى: { ومما أخرجنا لكم من الأرض }؛ وظاهر الآية وجوب الزكاة في الخارج من الأرض مطلقاً سواء كان قليلاً، أم كثيراً؛ وسواء كان مما يوسق، ويكال، أم لا؛ وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم؛ وهو أن الزكاة تجب في الخارج من الأرض مطلقاً لعموم الآية؛ ولكن الصواب ما دلت عليه السنة من أن الزكاة لا تجب إلا في شيء معين جنساً، وقدرًا؛ فلا تجب الزكاة في القليل؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»^(٣)؛ و «الوسق» هو الحمل؛ ومقدار خمسة أوسق: ثلاثمائة صاع بالصاع النبوي.

(١) تفسير ابن كثير: ٦٩٩/١.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٤١/٣.

(٣) أخرجه البخاري ص ١١٤، كتاب الزكاة، باب ٣٢، زكاة الورق، حديث رقم ١٤٤٧؛ وأخرجه مسلم ص ٨٣١، كتاب الزكاة، باب ١: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، حديث رقم ٢٢٦٣ [١] ٩٧٩.

ولا تجب الزكاة إلا فيما يكال؛ وذلك من قوله (ص): «ليس فيما دون خمسة أوسق» ؛ و «الوسق» كما ذكرت هو الحمل؛ وهو ستون صاعاً؛ وعليه فلا تجب الزكاة في الخضراوات مثل: التفاح، والبرتقال، والأترج، وشبهها، لأن السنة بينت أنه لا بد من أن يكون ذلك الشيء مما يوسق.

تنبيه:

لم يبين في الآية مقدار الواجب إنفاقه من الكسب، والخارج من الأرض؛ ولكن السنة بينت أن مقدار الواجب فيما حصل من الكسب ربع العشر؛ ومقدار الواجب في الخارج من الأرض العشر فيما يسقى بلا مؤونة؛ ونصفه فيما يسقى بمؤونة.

٨ - ومن فوائد الآية: ما يتبين من اختلاف التعبير في قوله تعالى: { من طبيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض }؛ فلماذا عبر في الأول تعبيراً يدل على أن ذلك من فعل العبد؛ وفي الثاني عبر تعبيراً يدل على أنه ليس من فعل العبد؛ الأمر في ذلك واضح؛ لأن نمو التجارة بالكسب، وغالبه من فعل العبد: يبيع، ويشترى، ويكسب؛ أما ما خرج من الأرض فليس من فعل العبد في الواقع، كما قال تعالى: { أفرايتم ما تحرثون * أنتم تزرعون أم نحن الزارعون } [الواقعة: ٦٣، ٦٤].

٩ - من فوائد الآية: وجوب الزكاة في المعادن؛ لدخولها في عموم قوله تعالى: { ومما أخرجنا لكم من الأرض } لكن العلماء يقولون: إن كان المعدن ذهباً أو فضة وجبت فيه الزكاة بكل حال؛ وإن كان غير ذهب، ولا فضة، كالنحاس، والرصاص، وما أشبههما ففيه الزكاة إن أعده للتجارة؛ لأن هذه المعادن لا تجب الزكاة فيها بعينها؛ إنما تجب الزكاة فيها إذا نواها للتجارة.

وهل يستفاد من الآية وجوب الزكاة في الركاز - والركاز هو ما وجد من دفن الجاهلية - أي مدفون الجاهلية؛ يعني ما وجد من النقود القديمة، أو غيرها التي تنسب إلى زمن بعيد بحيث يغلب على الظن أنه ليس لها أهل وقت وجودها؛ لا يستفاد؛ لكن السنة دلت على أن الواجب فيه الخمس^(١)؛ ثم اختلف العلماء ما المراد بالخمسة: هل هو الجزء المشاع - وهو واحد من خمسة؛ أو هو الخمس الذي مصرفه الفيء؟ على قولين؛ وبسط ذلك مذکور في كتب الفقه.

١٠ - ومن فوائد الآية: تحريم قصد الرديء في إخراج الزكاة؛ لقوله تعالى: { ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون }.

١١ - ومنها: إذا ضمت هذه الآية إلى حديث ابن عباس حين بعث النبي معاذاً إلى اليمن، وقال: «إياك وكرائم أموالهم»^(٢)، تبين لك العدل في الشريعة الإسلامية؛ لأن العامل على الزكاة لو قصد الكرائم من الأموال صار في هذا إجحاف على أهل الأموال؛ ولو قصد الرديء صار فيه إجحاف على أهل الزكاة؛ فصار الواجب وسطاً؛ لا نلزم صاحب المال بإخراج الأجود؛ ولا يمكنه من إخراج الأردأ؛ بل يخرج الوسط.

١٢ - ومنها: الإشارة إلى قاعدة إيمانية عامة؛ وهي قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(٣)؛ ووجه الدلالة أن الله سبحانه وتعالى قال: { ولستم بأخذي إلا أن تغمضوا فيه }؛ فالإنسان لا يرضى بهذا لنفسه فلماذا يرضاه لغيره؟! فإذا كنت أنت لو أعطيت الرديء من مال مشترك بينك وبين غيرك ما أخذته إلا على إغماض، وإغضاء عن بعض الشيء؛ فلماذا تختاره لغيرك، ولا تختاره لنفسك؟! وهذا ينبغي للإنسان أن يتخذ قاعدة فيما يعامل به غيره؛ وهو أن يعامله بما يحب أن يعامله به؛ ولهذا جاء في الحديث

(١) راجع البخاري ص ١١٨، كتاب الزكاة، باب ٦٦: في الركاز الخمس، حديث رقم ١٤٩٩؛ ومسلماً ص ٩٨١، كتاب الحدود، باب ١١: جرح العجماء والمعدن والبئر جبار، حديث رقم ٤٤٦٥ [٤٥] ١٧١٠.

(٢) أخرجه البخاري ص ١١٨، كتاب الزكاة، باب ٦٣: أخذ الصدقة من الأغنياء ... ، حديث رقم ١٤٩٦؛ وأخرجه مسلم ص ٦٨٤، كتاب الإيمان، باب ٧: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، حديث رقم ١٢١ [٢٩] ١٩.

(٣) أخرجه البخاري ص ٣، كتاب الإيمان، باب ٧: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، حديث رقم ١٣.

الصحيح: «من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر؛ وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه»^(٤)، هذه قاعدة في المعاملة مع الناس؛ ومع الأسف الشديد أن كثيراً من الناس اليوم لا يتعاملون فيما بينهم على هذا الوجه؛ كثير من الناس يرى أن المكر غنيمة، وأن الكذب غنيمة.

١٣ - ومن فوائد الآية: إثبات القياس؛ وذلك لقوله تعالى: { ولستم بأخذيهِ إلا أن تغمضوا فيه } يعني إذا كنت لا ترضاه لنفسك فلا ترضاه لغيرك؛ أي قس هذا بهذا.
١٤ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله، وما تضمناه من صفة؛ وهما «غني» و «حميد».

القرآن

{ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٦٨]

التفسير:

هذا البخل واختيار الرديء للصدقة من الشيطان الذي يخوفكم الفقر، ويغريكم بالبخل، ويأمركم بالمعاصي ومخالفة الله تعالى، والله سبحانه وتعالى يعيدكم على إنفاقكم غفراً لذنوبكم ورزقاً واسعاً. والله واسع الفضل، عليم بالأعمال والنيات.

عن عبد الله بن مسعود قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن للشيطان للمة بابن آدم ، وللملك لمة ، فأما لمة الشيطان فإبعاد بالشر وتكذيب بالحق ، وأما لمة الملك فإبعاد بالخير وتصديق بالحق. فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله ، فليحمد الله ، ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان". ثم قرأ: { الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً } الآية^(١).

قال ابن عطية: "هذه الآية وما بعدها وإن لم تكن أمراً بالصدقة فهي جالبة للنفس إلى الصدقة، بين عز وجل فيها نزغات الشيطان ووسوسته وعداوته، وذكر بثوابه هو لا رب غيره"^(٢).

قوله تعالى: { الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ } [البقرة: ٢٦٨]، أي: الشيطان " يخوفكم بالفقر"^(٣).

قال ابن عباس: "يقول: لا تنفق مالك وأمسكه عليك، فإنك تحتاج إليه"^(٤).

قال الماوردي: "وهو ما خوَّف من الفقر إن أنفق أو تصدق"^(٥).

قال أبو حيان: "يقول للرجل أمسك فإن تصدقت افتقرت"^(٦).

قال ابن كثير: "أي: يخوفكم الفقر ، لئتمسكوا ما بأيديكم فلا تنفقوه في مرضاة الله"^(٧).

قال القاسمي: "أي: يغريكم على البخل ومنع الصدقات إغراء الأمر للمأمور"^(٨).

قال الصابوني: "أي: الشيطان يخوفكم من الفقر إن تصدقتم ويغريكم بالبخل ومنع الزكاة"^(٩).

(٤) أخرجه مسلم ص ١٠٠٩، كتاب الإمارة، باب ١٠: وجوب الوفاء ببينة الخليفة الأول فالأول، حديث رقم ٤٧٧٣ [٤٤] ١٨٤٢.

(١) سنن الترمذي برقم (٤٠٧٤): ص ٢٨٨/٤، وسنن النسائي الكبرى برقم (١١٠٥١)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم (٤٠)، وقال الترمذي: حسن غريب. وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٨١٠): ص ٥٢٩/٢-٥٣٠.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٦٤/١.

(٣) تفسير البغوي: ٣٣٣/١.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨١١): ص ٥٣٠/٢، والطبري (٦١٦٨): ص ٥٧١/٥.

(٥) النكت والعيون: ٣٤٣/١.

(٦) البحر المحيط: ٢٤١/٢.

(٧) تفسير ابن كثير: ٧٠٠/١.

(٨) محاسن التأويل: ٢٠٨/٢.

(٩) صفوة التفسير: ١٥٤/١.

وقيل: "عنى فقر الآخرة وهو أن يخيل إليه أن لا جزاء ولا شكوراً وقيل هو بأن يخوفه ، الفقر في آخر عمره"^(١).

و" ذكر عن سفيان عن منصور: {الشيطان يعدكم الفقر}، قال: طول الأمل"^(٢).
قال الراغب: "المشهور من (الفقر) عند العامة الحاجة، وأصله كثير الفقار ومن قولهم: فقرته نحو كبذته ، وبطنته ، وبهذا النظر سمي الحاجة والداهية فاقرة ، نحو : { تَطْنُ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ }"^(٣).

وإن قيل : على أي وجه يتصور وعد الشيطان ؟
قيل : إن ذلك تسليط النفس ووساوسه ولهذا قال هاهنا في الشيطان : {وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ} قال في غيرها : {إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ} لما جرى مجرى واحدا، ال : {أَنْ لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ} ، وقال في أخرى : {أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ} الآية"^(٤).
وروى أبو حيوية عن رجل من أهل الرباط أنه قرأ : " {الفقر} ، بضم الفاء ، وهي لغة. وقرىء : {الفقر} ، بفتحين"^(٥).
قوله تعالى: {وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ} [البقرة: ٢٦٨] ، أي: " ويأمركم بالمعاصي ومخالفة الله تعالى"^(٦).

قوله تعالى: {وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ} [البقرة: ٢٦٨] ، يحتمل وجوها :
إحداها : بالشح ، أي "بالبخل ومنع الزكاة"^(٧).
وقال الكلبي : "كل الفحشاء في القرآن فهو الزنا إلا هذا"^(٨).
قال القاسمي: " والفاحش، عند العرب، البخيل. قال طرفة"^(٩):
أرى الموت يعتام الكرام ويصطفي ... عقيلة مال الفاحش المتشدد
قال الحرالي: " الفحشاء كل ما اجتمعت عليه استقباحات الشرع"^(١٠) ، وأعظم مراد بها هنا البخل الذي هو أدوأ داء. لمناسبة ذكر الفقر. وعليه يبني شر الدنيا والآخرة، ويلزمه الحرص ويتابعه الحسد ويتلاحق به الشر كله"^(١١).
وقال الراغب: " الفحش والفحشاء كل منكر من المقال والفعال وإن كان قد خصها بعضهم هاهنا بالبخل"^(١٢).
والثاني : بالمعاصي. قاله مقاتل^(١٣) وسعيد بن جبير^(١٤) ، وابن المبارك^(١٥) ، وحكي نحوه عن ابن عباس^(١٦).
أي: " ويأمركم بمعاصي الله عز وجل ، وترك طاعته"^(١).

(١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٥/١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨١٢): ص ٥٣٠/٢.

(٣) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٥/١.

(٤) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٦-٥٦٥/١.

(٥) البحر المحيط: ٢٤١/٢.

(٦) التفسير الميسر: ٤٥.

(٧) تفسير البيهقي: ٣٣٣/١.

(٨) تفسير البيهقي: ٣٣٣/١.

(٩) البيت في ديوانه: ٣٤.

(١٠) نقلا عن: محاسن التأويل: ٣٠٨/٢.

(١١) محاسن التأويل: ٣٠٨/٢.

(١٢) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٥/١. ثم أُنشد قول طرفة السابق [ديوانه: ٣٤]:

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفي عقيلة مال الفاحش المتشدد

(١٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨١٤): ص ٥٣٠/٢.

(١٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٣٠/٢.

(١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (١٨١٧): ص ٥٣٠/٢.

(١٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨١٣): ص ٥٣٠/٢. ولفظه: ويأمركم بالفحشاء: بالسوء."

قال ابن كثير: " أي : مع نهيه إياكم عن الإنفاق خشية الإملاق ، يأمركم بالمعاصي والمآثم والمحارم ومخالفة الخلاق"^(١).

والثالث: الزنا^(٢). قاله ابن عباس^(٤)، وروى عن الحسن وعكرمة والسدي، نحو ذلك^(٥).

والرابع: الكلمة السيئة ، ومنه قول الشاعر^(٦) :

ولا ينطق الفحشاء من كان منهم إذا جلسوا منا ولا من سوائنا
قال أبو حيان: " وكان الشيطان يعد الفقر لمن أراد أن يتصدق ، ويأمره ، إذ منع ، بالرد القبيح على السائل ، وبخه وأقهره بالكلام السيء"^(٧).

قوله تعالى: {وَاللَّهُ يَعْذِبُكُمْ مَعْرَةً مِّنْهُ} [البقرة: ٢٦٨] ، "أي وهو سبحانه يعدكم على إنفاقكم في سبيله مغفرةً للذنوب"^(٨).

قال قتادة: " مغفرة لفحشائكم"^(٩).

وقال ابن عباس: " {والله يعدكم مغفرة منه}: على هذه المعاصي"^(١٠).

وروي " عن مقاتل بن حيان، قوله: {والله يعدكم مغفرة منه}، لذنوبكم عند الصدقة"^(١١).

قال ابن كثير: " أي : في مقابلة ما أمركم الشيطان بالفحشاء"^(١٢).

قال أبو حيان: " أي سترأ لذنوبكم مكافأة للبدل"^(١٣).

قال ابن عطية: " والمغفرة هي الستر على عباده في الدنيا والآخرة"^(١٤).

قوله تعالى: {وفضلاً}، "أي: زيادة"^(١٥).

وروي عن " ابن عباس: " {والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً} قال: في الرزق"^(١٦).

وقال قتادة: "فضلاً لفقركم"^(١٧).

وقال مقاتل: " يعني: أن يخلفكم نفقاتكم"^(١٨).

قال البغوي: " أي رزقا خلفاً"^(١٩).

قال ابن كثير: " أي : في مقابلة ما خوفكم الشيطان من الفقر"^(٢٠).

قال القاسمي: " خلفا وثوابا في الآخرة"^(١).

-
- (١) تفسير الطبري: ٥٧١/٥.
- (٢) تفسير ابن كثير: ٧٠٠/١.
- (٣) أنظر: تفسير البحر المحيط: ٢٤١/٢.
- (٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨١٥): ص ٥٣٠/٢.
- (٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٣٠/٢.
- (٦) البيت للمرار بن سلامة العقيلي، وهو من شواهد سيبويه، وقد أنشده في كتابه مرتين: إحداها في (١ / ٣) ونسبه للمرار بن سلامة، والثانية في (١ / ٣٠٢) ونسبه لرجل من الانصار، ولم يعينه.
- الفحشاء " الشئ القبيح، وتقول: أفحش الرجل في كلامه، وفحش تفحيشاً، وتفحش، إذا أردت أنه ينكلم بقبيح الكلام.
- (٧) تفسير البحر المحيط: ٢٤١/٢.
- (٨) صفة التفاسير: ١٥٤/١.
- (٩) أخرجه الطبري (٦١٦٩): ص ٥٧١/٥، وابن أبي حاتم (٢٨١٧): ص ٥٣٠/٢.
- (١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨١٦): ص ٥٣٠/٢.
- (١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨١٨): ص ٥٣١/٢.
- (١٢) تفسير ابن كثير: ٧٠٠/١.
- (١٣) تفسير البحر المحيط: ٢٤١/٢.
- (١٤) المحرر الوجي: ٣٦٤/١.
- (١٥) تفسير ابن عثيمين: ٣٤٧/٣.
- (١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨١٩): ص ٥٣١/٢.
- (١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٢٠): ص ٥٣١/٢.
- (١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٢١): ص ٥٣١/٢.
- (١٩) تفسير البغوي: ٣٣٣/١.
- (٢٠) تفسير ابن كثير: ٧٠٠/١.

قال الصابوني: " وخلفاً لما أنفقتموه زائداً عن الأصل" (٢).
 قال أبو حيان: " زيادة على مقتضى ثواب البذل. وقيل : فضلاً ، أن يخلف عليكم أفضل مما أنفقتم ، أو وثوباً عليه في الآخرة" (٣).
 قال ابن عطية: "والفضل هو الرزق في الدنيا والتوسعة فيه والتنعيم في الآخرة، وبكل [أي بالمغفرة والفضل] قد وعد الله تعالى" (٤).
 قال ابن عثيمين: "فالصدقة تزيد المال؛ لقوله تعالى: { وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون } [الروم: ٣٩] ، وقوله -صلى الله عليه وسلم-: «ما نقصت صدقة من مال» (٥) (١).

قال أبو حيان: ثم ذكر تعالى في مقابلة وعد الشيطان وعد الله بشيئين : أحدهما : الستر لما اجترحوه من الذنوب ، والثاني : الفضل وهو زيادة الرزق والتوسعة في الدنيا والآخرة" (٧).
 وذكر النقاش: "أن بعض الناس تأنس بهذه الآية في أن الفقر أفضل من الغنى، لأن الشيطان إنما يبعد العبد من الخير وهو بتخويفه الفقر يبعد منه" (٨)، قال ابن عطية: "وليس في الآية حجة قاطعة أما إن المعارضة بها قوية وروى أن في التوراة «عبدى أنفق من رزقي أبسط عليك فضلي، فإن يدي مبسوبة على كل يد مبسوبة» وفي القرآن مصداقه: وهو { وما أنفقتم من شيءٍ فهوٍ يخلفه، وهو خير الرّازقين } [سبأ: ٣٩] (٩).

قال الراغب: " إن قيل: من حق مقابلة اللفظ في قوله { الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ } أن يقول (والله يعدكم الغنى) ، ويأمركم بالمعروف أو بالبر فليست المغفرة مقابلة للفقر ولا الفضل للفحشاء وإن كان مقابلاً به ، فلم لم يذكر في : (الله يأمركم) ، والله يأمركم والله في الحقيقة يأمر فأما الشيطان فهو المسؤول الموسوس ؟

قيل : قابل الفقر بالمغفرة والفضل ، والفضل أعم من الغنى ، لأنه يتناوله وغيره ، فبين أنه يعد بالغنى وزيادات فضل فأتى في مقابلة وعد الشيطان بالمغفرة ، أنه يغفر مع ذلك انقيادكم للشيطان ، وسائر الذنوب ولما كان أمر الشيطان بالفحشاء إنما هو لأجل وعده بالفقر لأن من خاف بخل بماله ، والبخل سبب ارتكاب سائر الفواحش ولهذا قال - عليه الصلاة والسلام : " وأي داء أدوى من البخل ؟" (١٠)، صار مستغنى أن يذكر في مقابله : { وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ } بما ذكر من قوله : { مَعْفُورَةٌ مِنْهُ وَقَضَلًا } لأن أمر الله تعالى بالخيرات والحسنات معلوم وإنما المجهول أمر الشيطان ، إذ كان أمره يخفى على الجهال وإنما يعرفه أولوا الألباب" (١١).

(١) محاسن التأويل: ٢٠٨/٢.

(٢) صفوة التفاسير: ١٥٤/١.

(٣) تفسير البحر المحيط: ٢٤١/٢.

(٤) المحرر الوجيز: ٣٦٤/١.

(٥) أخرجه مسلم ص ١١٣٠، كتاب البر والصلة، باب ١٩: استحباب العفو والتواضع، حديث ربه ٦٥٩٢ [٦٩] ٢٥٨٨.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٤٧/٣.

(٧) تفسير البحر المحيط: ٢٤١/٢.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٦٤/١.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٦٤/١.

(١٠) هذا المثل جزء من حديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد: ١١١/١١١ ح ٢٩٦ عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟) قلنا : جَدُّ بِنِ قَيْسٍ ، عَلَى أَنَا نُبَخِّلُهُ . قال : (وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ ، بَلَّ سَيِّدُكُمْ : عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ) وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية ، وكان يُؤْلَمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَرَوَّجَ . (. وصححه ابن حجر في تعليق التعليق على صحيح البخاري : ٣٤٦/٣ ، والرباني في صحيح الأدب المفرد برقم : ٢٩٦ .
 (١١) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٦٦/١.

قوله تعالى: { وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٦٨]، " أي : واسع بالجوهر والفضل على من أنفق ،
عليم بنيات من أنفق" (١).

قال أبو حيان: "وقيل : عليم أين يضع فضله" (٢).

أي: والله {واسع} "يوسع على من يشاء، {عليم} بأفعالكم ونياتكم" (٣).

قال الطبري: " {والله واسع}، الفضل الذي يعدكم أن يعطيكموه من فضله وسعة خزائنه {عليم} بنفقاتكم وصدقاتكم التي تنفقون وتصدقون بها ، يحصيها لكم حتى يجازيكم بها عند مقدمكم عليه في آخرتكم" (٤).

قال القاسمي: "والله واسع قدرة وفضلاً فيحقق ما وعدكم به من المغفرة وإخلاف ما تنفقونه
عليكم بصدقاتكم. فلا يضيع أجركم" (٥).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: إثبات إغواء الشياطين لبني آدم؛ لقوله تعالى: { الشيطان يعدكم الفقر
ويأمركم بالفحشاء}.

٢ - ومنها: أن للشيطان تأثيراً على بني آدم إقداماً، أو إجماماً؛ أما الإقدام: فيأمره بالزنى مثلاً،
ويزين له حتى يُقدم عليه؛ وأما الإجمام: فيأمره بالبخل، ويعدده الفقر لو أنفق؛ وحينئذٍ يحجم عن
الإنفاق.

٣ - ومنها: أن أبواب التشاؤم لا يفتحها إلا الشياطين؛ لقوله تعالى: { يعدكم الفقر }؛ فالشيطان
هو الذي يفتح لك باب التشاؤم يقول: «إذا أنفقت اليوم أصبحت غداً فقيراً؛ لا تنفق»؛ والإنسان
بشر: ربما لا ينفق؛ ربما ينسى قول الله تعالى: {وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير
الرازقين} [سبأ: ٣٩] ، وقول رسوله (ص): «ما نقصت صدقة من مال» .

٤ - ومنها: بيان عداوة الشيطان للإنسان؛ لأنه في الواقع عدو له في الخبر، وعدو له في
الطلب؛ في الخبر: يعده الفقر؛ في الطلب: يأمره بالفحشاء؛ فهو عدو مخبراً، وطالباً - والعياذ
بالله.

٥ - ومنها: أن البخل من الفواحش؛ لأن المقام مقام إنفاق؛ فيكون المراد بالفاحشة: البخل،
وعدم الإنفاق.

٦ - ومنها: أن من أمر شخصاً بالإمساك عن الإنفاق المشروع؛ فهو شبيه بالشيطان؛ وكذلك
من أمر غيره بالإسراف فالظاهر أنه شيطان؛ لقوله تعالى: {إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين
وكان الشيطان لربه كفوراً} [الإسراء: ٢٧] .

٧ - ومنها: البشرى لمن أنفق بالمغفرة، والزيادة؛ لقوله تعالى: { والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً
{؛ شتان ما بين الوعدين: { الشيطان يعدكم الفقر }؛ { والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً }؛ فإله يعدنا
بشيئين: المغفرة، والفضل؛ المغفرة للذنوب؛ والفضل لزيادة المال في بركته، ونمائه.

فإن قال قائل: كيف يزيد الله تعالى المنفق فضلاً ونحن نشاهد أن الإنفاق ينقص المال حساً؛
فإذا أنفق الإنسان من العشرة درهماً صارت تسعة؛ فما وجه الزيادة؟

فالجواب: أما بالنسبة لزيادة الأجر في الآخرة فالأمر ظاهر؛ فإن الحسنة بعشر أمثالها إلى
سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة؛ ومن تصدق بما يعادل ثمرة من طيب - ولا يقبل الله إلا
الطيب - فإن الله يرببها له حتى تكون مثل جبل؛ وأما بالنسبة للزيادة الحسية في الدنيا فمن عدة
أوجه:

الوجه الأول: أن الله قد يفتح للإنسان باب رزق لم يخطر له على بال؛ فيزداد ماله.

(١) تفسير البحر المحيط: ٢٤١/٢.

(٢) تفسير البحر المحيط: ٢٤١/٢.

(٣) تفسير النسفي: ١٤٠/١.

(٤) تفسير الطبري: ٥٧٥/٥.

(٥) محاسن التأويل: ٢٠٨/٢.

الوجه الثاني: أن هذا المال ربما يقيه الله سبحانه وتعالى آفات لولا الصدقة لوقعت فيه؛ وهذا مشاهد؛ فالإنفاق يقي المال الآفات.

الوجه الثالث: البركة في الإنفاق بحيث ينفق القليل، وتكون ثمرته أكثر من الكثير؛ وإذا نُزعت البركة من الإنفاق فقد ينفق الإنسان شيئاً كثيراً في أمور لا تنفعه؛ أو تضره؛ وهذا شيء مشاهد.

٨ - ومنها: أن هذه المغفرة التي يعدنا الله بها مغفرة عظيمة؛ لقوله تعالى: { منه }؛ لأن عظم العطاء من عظم المعطي؛ ولهذا جاء في الحديث الذي وصى به النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر: «فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني»^(١).

٩ - ومنها: أنه ينبغي للمنفق أن يتفاهل بما وعد الله؛ لقوله تعالى: { والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً }؛ فإذا أنفق الإنسان وهو يحسن الظن بالله عز وجل أن الله يغفر له الذنوب، ويزيده من فضله كان هذا من خير ما تنطوي عليه السريرة.

١٠ - ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما: { واسع }، و { عليم }؛ وما تضمنناه من صفة؛ ويستفاد من الاسمين، والصفتين إثبات صفة ثالثة باجتماعهما؛ لأن الاسم من أسماء الله إذا قرن بغيره تضمن معنى زائداً على ما إذا كان منفرداً مثل قوله تعالى: { فإن الله كان عفواً قديراً } [النساء: ١٤٩]؛ فالجمع بين العفو والقدرة لها ميزة: أن عفو غير مشوب بعجز إطلاقاً؛ لأن بعض الناس قد يعفو لعجز؛ فقوله تعالى: { واسع عليم }؛ فالصفة الثالثة التي تحصل باجتماعهما: أن علمه واسع.

القرآن

{ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو النَّبَابِ }
[البقرة: ٢٦٩]

التفسير:

يؤتي الله الإصابة في القول والفعل مَنْ يَشَاءُ من عباده، ومن أنعم الله عليه بذلك فقد أعطاه خيراً كثيراً. وما يتذكر هذا وينتفع به إلا أصحاب العقول المستنيرة بنور الله وهدايته. قوله تعالى: { يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ } [البقرة: ٢٦٩]، أي: يعطي الحكمة لمن يشاء من عباده^(١).

قال المراغي: "أي: إنه تعالى يعطي الحكمة والعلم النافع المصروف للإرادة لمن يشاء من عباده، فيميز به الحقائق من الأوهام، ويسهل عليه التفارقة بين الوسواس والإلهام وآلة الحكمة العقل المستقل بالحكم في إدراك الأشياء بأدلتها، وفهم الأمور"^(٢).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن حميد بن عبد الله بن زيد المزني قال: قضى علي بن أبي طالب بقضية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبلغت النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبته، فقال: الحمد لله الذي جعل فينا الحكمة أهل البيت"^(٣).

وقرأ الربيع بن خيثم بالتاء في: { توتى }، وفي: { تشاء }، على الخطاب، وهو التفات إذ هو خروج من غيبة إلى خطاب^(٤).

وقد جاءت كلمة الحكمة في اللغة بعدة معان، منها:

١ - العدل، والعلم، والحلم، والنبوة، والقرآن، والإنجيل.

وأحكم الأمر: أتقنه فاستحكم، ومنعه عن الفساد^(١).

(١) أخرجه البخاري ص ٨٣٤، كتاب الأذان، باب ١٤٩: الدعاء قبل السلام، حديث رقم ٨٣٤؛ وأخرجه مسلم

١١٤٨، كتاب الذكر والدعاء، باب ١٤: الدعوات والتعوذ، حديث رقم ٦٨٦٩ [٤٨] ٢٧٠٥.

(٢) أنظر: تفسير القرطبي: ٣/٣٣٠، وتفسير ابن عثيمين: ٣/٣٥١.

(٣) تفسير المراغي: ١/٥١٩.

(٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٣٠): ص ٥٣٣/٢.

(٤) أنظر: تفسير البحر المحيط: ٢/٢٤٢.

- ٢- والحكمة عبارة عن معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم، ويُقال لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها: حكيم^(٢).
- ٣- والحكيم: المتقن للأمور، يقال للرجل إذا كان حكيماً: قد أحكمته التجارب^(٣).
- ٤- والحكْمُ والحكيم هما بمعنى: الحاكم والقاضي، والحكيم فعيل بمعنى فاعل، أو هو الذي يُحكّمُ الأشياء ويتقنها، فهو فعيل بمعنى مفعول^(٤).
- ٥- والحكمة: إصابة الحق بالعلم والعقل^(٥).
- ٦- والحكيم: المانع من الفساد، ومنه سُميت حكمة اللجام؛ لأنها تمنع الفرس من الجري والذهاب في غير قصد، والسورة المحكمة، الممنوعة من التغيير وكل التبديل، وأن يلحق بها ما يخرج عنها، ويزداد عليها ما ليس منها.
- والحكمة من هذا؛ لأنها تمنع صاحبها من الجهل، ويقال: أحكم الشيء، إذا أتقنه، ومنعه من الخروج عما يريد، فهو محكم وحكيم على التكاثر^(٦).
- ٧- والحكمة: ما أحاط بحنكي الفرس، سُميت بذلك؛ لأنها تمنعه من الجري الشديد، وتذلل الدابة لراكبها، حتى تمنعها من الجماع، ومن كثير من الجهل، ومنه اشتقاق الحكمة؛ لأنها تمنع صاحبها من أخلاق الأراذل^(٧).
- ٨- والحكْمُ: هو المنع من الظلم، وسميت حكمة الدابة، لأنها تمنعها، يقال: حكمت الدابة وأحكمتها، ويقال: حكمت السفينة وأحكمتها: إذا أخذت على يديه، والحكمة هذا قياسها؛ لأنها تمنع من الجهل، وتقول: حكمت فلاناً تحكيماً: منعه عما يريد^(٨).
- ومما تقدم يتضح ويتبين أن الحكمة يظهر فيها معنى المنع، فقد استعملت في عدة معان تتضمن معنى المنع: فالعدل: يمنع صاحبه من الوقوع في الظلم، والحلم: يمنع صاحبه من الوقوع في الغضب، والعلم: يمنع صاحبه من الوقوع في الجهل، والثبوت، والقرآن، والإنجيل: فالنبي إنما بُعث لمنع من بعث إليهم من عبادة غير الله، ومن الوقوع في المعاصي والآثام، والقرآن والإنجيل وجميع الكتب السماوية أنزلها الله تتضمن ما يمنع الناس من الوقوع في الشرك وكل منكر وقبيح.
- ومن فسر الحكمة بالمعرفة فهو مبني على أن المعرفة الصحيحة فيها معنى المنع، والتحديد، والفصل بين الأشياء، وكذلك الإتقان، فيه منع للشيء المتقن من تطرق الخلل والفساد إليه، وفي هذا المعنى قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "الإحكام هو الفصل والتمييز والفرق والتحديد الذي به يتحقق الشيء ويحصل إتقانه؛ ولهذا دخل فيه معنى المنع كما دخل في الحد بالمنع جزء معناه لا جميع معناه"^(٩).

(١) القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، المتوفى سنة ٨١٧هـ، باب الميم، فصل الحاء، ص١٤١٥، وانظر: لسان العرب لابن منظور، باب الميم، فصل الحاء ١٤٣/١٢، ومختار الصحاح، مادة: حكم ص٦٢.

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، باب الحاء مع الكاف، مادة حكم ١١٩/١، وانظر: لسان العرب لابن منظور، باب الميم، فصل الحاء، ١٤٠/١٢، والمعجم الوسيط، مادة: حكم، ١٩٠/١.

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور، باب الميم، فصل الحاء، ١٤٣/١٢، ومختار الصحاح، مادة: حكم، ص٦٢.

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير باب الحاء مع الكاف، مادة: حكم، ٤١٩/١.

(٥) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، كتاب الحاء، مادة: حكم، ص١٢٧.

(٦) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ٢٨٨/١، بتصرف يسير.

(٧) انظر: المصباح المنير، لأحمد بن محمد الفيومي، المتوفى سنة ٧٧٠هـ، مادة: الحكم، ١٤٥/١، وتاج العروس، ٢٥٣/٨.

(٨) مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، ٩١/٢، باب الحاء والكاف، مادة: حكم.

(٩) مجموعة الرسائل الكبرى، لابن تيمية، ٧/٢.

واختلف أهل التفسير في {الحِكْمَة}، في هذا الموضوع، على وجوه^(١):
أحدها : الفقه في القرآن ، قاله ابن عباس^(٢)، وقتادة^(٣)، وأبي العالية^(٤)، ومجاهد^(٥)، وروي نحوه عن أبي الدرداء^(٦)، ومقاتل^(٧)، والحسين بن واقد^(٨).
والثاني : العلم بالدين ، قاله ابن زيد^(٩)، ومالك^(١٠).
قال الصابوني: " أي يعطي العلم النافع المؤدي إلى العمل الصالح من شاء من عباده"^(١١).
والثالث : النبوة . قاله السدي^(١٢)، وأبو سنان^(١٣).
والرابع : الخشية ، قاله الربيع^(١٤)، وأبو العالية^(١٥)، وسعيد بن جبير^(١٦)، وروي نحوه عن مطر بن الوراق^(١٧).
والخامس : الإصابة في القول والفعل، قاله مجاهد^(١٨).
قال الزمخشري: { يُؤْتِي الْحِكْمَةَ } أي: "يوفق للعلم والعمل به"^(١٩).
والسادس : الكتابة ، قاله مجاهد^(٢٠).
والسابع : العقل ، قاله زيد بن أسلم^(٢١).
الثامن: الفهم. قاله إبراهيم^(٢٢).
التاسع: أن تكون الحكمة هنا صلاح الدين وإصلاح الدنيا. قاله الماوردي^(٢٣).

- (١) أنظر: تفسير الطبري: ٥٧٦/٥ وما بعدها، والنكت والعيون: ٣٤٤/١-٣٤٥.
(٢) أنظر: تفسير الطبري(٦١٧٧):ص٥٧٦/٥، و(٦١٨٢):ص٥٧٧/٥، وابن ابي حاتم(٢٨٢٢):ص٥٣١/٢.
(٣) أنظر: تفسير الطبري(٦١٧٨)، و(٦١٧٩):ص٥٧٦/٥، ونحوه ابن ابي حاتم(٢٨٣٣):ص٥٣٣/٢، و(٢٨٣٤):ص٥٣٣/٢، ولفظه: "القرآن".
(٤) أنظر: تفسير الطبري(٦١٨٠):ص٥٧٦-٥٧٧.
(٥) أنظر: تفسير الطبري(٦١٨١):ص٥٧٧/٥، وابن ابي حاتم(٢٨٢٣):ص٥٣١/٢.
(٦) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٨٣١):ص٥٣٣/٢. ولفظه: "قراءة القرآن، والفكرة فيه".
(٧) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٨٣٢):ص٥٣٣/٢. ولفظه: "قراءة القرآن ظاهراً".
(٨) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٨٣٥):ص٥٣٣/٢. ولفظه: "استظهار القرآن".
(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦١٨٦)، و(٦١٨٧):ص٥٧٨/٥.
(١٠) أنظر: تفسير الطبري(٦١٨٨):ص٥٧٨/٥، وابن ابي حاتم(٢٨٢٩):ص٥٣٢/٢، ونحو هذا المعنى أخرجه ابن ابي حاتم(٢٨٣٧):ص٥٣٤/٢. ولفظه: "العلم: الحكمة، نور يهدي الله به من يشاء، وليس بكثرة المسائل".
(١١) صفوة التفاسير: ١٥٤/١.
(١٢) أنظر: تفسير الطبري(٦١٩٢):ص٥٧٩/٥، وابن ابي حاتم(٢٨٢٨):ص٥٣٢/٢، ونقله ابن عطية في: المحرر الوجيز: ٣٦٤/١.
(١٣) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٨٤٠):ص٥٣٤/٢.
(١٤) أنظر: تفسير الطبري(٦١٩١):ص٥٧٨/٥.
(١٥) ابن ابي حاتم(٢٨٢٤):ص٥٣١/٢. ولفظه: " الحكمة: الخشية، فإن خشية الله رأس كل حكمة".
ذكر السيوطي في الدر(٦٦/٢): " وأخرج ابن ابي حاتم عن أبي العالية {يؤت الحكمة} قال: الخشية لأن خشية الله رأس كل حكمة وقرأ {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ}. [سورة فاطر : ٢٨]". بزيادة لفظ {وقرأ : (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ)}. [سورة فاطر : ٢٨]، ولكنني لم اجد هذه الزيادة، إلا في رواية الطبري عن الربيع(٦١٩١):ص٥٧٨/٥: "حدثني المثني ، قال : حدثنا إسحاق ، قال : حدثنا ابن ابي جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع في قوله : " يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة " الآية ، قال : " الحكمة " الخشية ، لأن رأس كل شيء خشية الله. وقرأ : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ}. [سورة فاطر : ٢٨]."
(١٦) أنظر: الدر المنثور: ٦٧/٢. أخرجه ابن منذر.
(١٧) أنظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٨٣٦):ص٥٣٣/٢، ولفظه: "بلغنا أن الحكمة خشية الله، والعلم بالله".
(١٨) أنظر: تفسير الطبري(٦١٨٣)، و(٦١٨٤)، و(٦١٨٥):ص٥٧٧/٥، وابن ابي حاتم(٢٨٢٥):ص٥٣٢/٢.
(١٩) تفسير الكشاف: ٣١٦/١.
(٢٠) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٤٤/١.
(٢١) أخرجه ابن ابي حاتم(٢٨٢٩):ص٥٣٢/٢.
(٢٢) أنظر: تفسير الطبري(٦١٩٠):ص٥٧٨/٥، وابن ابي حاتم(٢٨٢٦):ص٥٣٢/٢.
(٢٣) انظر: النكت والعيون: ٣٤٥/١.

العاشر: السنة. قاله السدي^(١).

قال ابن عطية: "وهذه الأقوال كلها - ما عدا قول السدي-، قريب بعضها من بعض لأن الحكمة مصدر من الإحكام وهو الإتقان في عمل أو قول. وكتاب الله حكمة، وسنة نبيه حكمة. وكل ما ذكر فهو جزء من الحكمة التي هي الجنس"^(٢).

وقال القرطبي: " وهذه الأقوال كلها ما عدا السدي^(٣) والربيع^(٤) والحسن^(٥)، قريب بعضها من بعض ، لأن الحكمة مصدر من الإحكام وهو الإتقان في قول أو فعل ، فكل ما ذكر فهو نوع من الحكمة التي هي الجنس ، فكتاب الله حكمة ، وسنة نبيه حكمة ، وكل ما ذكر من التفضيل فهو حكمة. وأصل الحكمة ما يمتنع به من السفه ، فقيل للعلم حكمة ، لأنه يمتنع به ، وبه يعلم الامتناع من السفه وهو كل فعل قبيح ، وكذا القرآن والعقل والفهم. وفي البخاري : "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين"^(٦)^(٧).

قال ابن كثير: " والصحيح أن الحكمة - كما قاله الجمهور - لا تختص بالنبوة ، بل هي أعم منها ، وأعلها النبوة ، والرسالة أخص ، ولكن لأتباع الأنبياء حظ من الخير على سبيل التبّع ، كما جاء في بعض الأحاديث : "من حفظ القرآن فقد أدرجت النبوة بين كتفيه غير أنه لا يوحى إليه"^(٨)^(٩).

وقال الحافظ ابن حجر: " وأصح ما قيل في الحكمة أنها: وضع الشيء في محله أو الفهم في كتاب الله"^(١٠).

قال الزمخشري: "والحكيم عند الله : هو العالم العامل"^(١١).

وقال القاسمي: "قال كثيرون: الحكمة إتقان العلم والعمل. وبعبارة أخرى معرفة الحق والعمل به، قال أبو مسلم: الحكمة فعلة من الحكم وهي كالتحفة من النحل، ورجل حكيم إذا كان ذا حجا ولبّ وإصابة رأي. وهي في هذا الموضع في معنى الفاعل. ويقال: أمر حكيم، أي محكم. وهو فعيل بمعنى مفعول. قال تعالى: {فِيهَا يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ} [الدخان: ٤]"^(١٢).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٢٧):ص ٥٣٢/٢.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٦٤/١.

(٣) أي: العلم: النبوة. [انظر: تفسير القرطبي: ٣٣٠/٣]. وسبق تخريجه.

(٤) أي الحكمة: الخشية. [انظر: تفسير القرطبي: ٣٣٠/٣]. وسبق تخريجه.

(٥) أي: الحكمة الورع. [انظر: تفسير القرطبي: ٣٣٠/٣]. نقله عنه.

(٦) صحيح البخاري: (٧١):ص ٣٩/١.

(٧) تفسير القرطبي: ٣٣٠/٣.

(٨) الحديث ضعيف مرفوعا، انظر: السلسلة الضعيفة. (١١٨/٥١١-٢٠١/١٩٩).

(٩) تفسير ابن كثير: ٧٠١/١.

(١٠) وهذا غاية التحقيق في معنى الحكمة، فقد قيل في معناها أقوال كثيرة، انظر: جامع البيان للطبري:

٥٧٦/٥-٥٧٩، تفسير ابن أبي حاتم-القسم الثاني من سورة البقرة:- ١٠٩٩/٣-١٢٠٤، الكشف والبيان للثعلبي:

١١٨٦/١، البسيط للواحدي: ١٨٨/١ و: ١٦٠/١، معاني القرآن للنحاس: ٢٩٨/١، معالم التنزيل للبخاري:

٣٣٤/١، النكت والعيون للماوردي: ٣٤٤/١، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٢٤/١، المحرر الوجيز لابن عطية:

٣٢٩/٢-٣٣٠، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٣٠/٣، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٣٩٨/١، مدارج

السالكين لابن القيم: ٤٧٨/٢-٤٧٩. والذي يظهر أن الحكمة حكمتان، الأولى: علمية، وهي: الفهم والعلم

والاطلاع على بواطن الأشياء. والأخرى عملية، وهي: فعل الصواب، ووضع الشيء في محله، وقد أفاد ذلك

ابن القيم في مدارج السالكين: ٤٧٩/٢، والرازي في مفاتيح الغيب: ٧٣/٧، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي:

٣٣٠/٣، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٢٠/٢.

(١١) تفسير الكشاف: ٣١٦/١.

(١٢) محاسن التأويل: ٢٠٩/٢.

قال ابن عثيمين: "و{الحكمة} من أحكم بمعنى أفتن؛ وهي وضع الأشياء في مواضعها اللائقة بها، وتستلزم علماً، ورشداً، فالجاهل لا تأتي منه الحكمة إلا مصادفة؛ والسفيه لا تأتي منه الحكمة إلا مصادفة"^(١).

وقال الطبري: (الحكمة): من (الحكم) وفصل القضاء ، وأنها الإصابة... وإذا كان ذلك كذلك معناه، كان جميع الأقوال التي قالها القائلون الذين ذكرنا قولهم في ذلك داخلاً فيما قلنا من ذلك ، لأن الإصابة في الأمور إنما تكون عن فهم بها وعلم ومعرفة. وإذا كان ذلك كذلك ، كان المصيب عن فهم منه بمواضع الصواب في أموره مفهما خاشيا لله فقيها عالماً، وكانت النبوة من أقسامه، لأن الأنبياء مسددون مفهمون ، وموفقون لإصابة الصواب في بعض الأمور ، " والنبوة " بعض معاني (الحكمة)"^(٢).

وقد ذكر بعضهم تسعة وعشرين قولاً في تعريف الحكمة^(٣)^(٤)، وعند التأمل والنظر نجد أن التعريف الشامل الذي يجمع ويضم جميع هذا الأقوال في تعريف الحكمة هو: "الإصابة في الأقوال والأفعال، ووضع كل شيء في موضعه".

فجميع الأقوال تدخل في هذا التعريف؛ لأن الحكمة مأخوذة من الحكم وفصل القضاء الذي هو بمعنى الفصل بين الحق والباطل، يقال: إن فلاناً لحكيم بين الحكمة، يعني: أنه لبين الإصابة في القول والفعل، فجميع التعاريف داخلة في هذا القول؛ لأن الإصابة في الأمور إنما تكون عن فهم بها، وعلم، ومعرفة، والمصيب عن فهم منه بمواضع الصواب يكون في جميع أموره: فهماً، خاشياً لله، فقيهاً، عالماً، عاملاً بعلمه، ورعاً في دينه... والحكمة أعم من النبوة، والنبوة بعض معانيها وأعلى أقسامها؛ لأن الأنبياء – عليهم الصلاة والسلام – مسددون، مفهمون، وموفقون لإصابة الصواب في الأقوال، والأفعال، والاعتقادات، وفي جميع الأمور^(٥).

قوله تعالى: { وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا } [البقرة: ٢٦٩]، "أي: من يعطه الله سبحانه وتعالى الحكمة فقد أعطاه خيراً كثيراً"^(٦).

قال مكحول: "إن القرآن جزء من اثنين وسبعين جزءاً من النبوة، وهو الحكمة التي قال الله: {ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً}"^(٧).

قال الزمخشري: "و{خَيْرًا كَثِيرًا} تنكير تعظيم ، كأنه قال : فقد أوتي أيّ خير كثير"^(٨)^(٩).

(١) تفسير ابن عثيمين: ٣٥١/٣.

(٢) تفسير الطبري: ٥٧٩/٥.

(٣) انظر: تفسير البحر المحيط، لمحمد بن يوسف، أبو حيان الأندلسي، ٣٢٠/٢.

(٤) انظر: تفسير مفهوم الحكمة في القرآن الكريم والسنة النبوية في المصادر التالية: جامع البيان في تفسير القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ٤٣٦/١، ٦٠/٣، ٦١، وتفسير غرانب القرآن للنيسابوري المطبوع بهامش تفسير الطبري، ٤١٣/١، وتفسير البغوي، ٢٥٦/١، ١١٦/١، وزاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي، ٣٢٤/١، ١٤٦/١، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ١٣١/٢، ٦٠/٣، ٦١، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير، ١٨٤/١، ٣٢٣/١، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسي، ٣٨٧/١، ٤١/٣، وفتح القدير للشوكاني، ٢٨٩/١، ١٤٤/١، وتفسير المنار لمحمد رشيد رضا، ٤٧٢/١، ٢٩/٢، ٧٥/٣، ٢٦٣/٣، وتفسير المراغي، ٢١٤/١، ١٩/٢، ٤١/٣، وتفسير السعدي، ١٧٣/١، ٢٩٠/١، ١٥٤/٦، وفي ظلال القرآن لسيد قطب، ٣١٢/١، ١٣٩/١، ٣٩٩، ٩٩٧/٢، وصفوة المفاهيم والآثار لعبد الرحمن الدوسري، ٣٦٠/٢، ٤١٦، ٤٩٨/٣، ٤٩٩، ودرء تعارض العقل والنقل لابن تيمية، ٦٦ /٦، ٦٧، ٩ /٢٢ /٢٣، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ١٧٠/١٩، ومدارج السالكين لابن القيم، ٤٧٨/٢، ٤٧٩، والتفسير القيم لابن القيم، ص ٢٢٧، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، ٦٧/١، ٧٠، ٥٣١/٦، ١٠٠/٧، ٥٢٢/١٠، ٥٢٩/٥٤٠، وشرح النووي على صحيح مسلم، ٣٣ /٧/٢، ٩٨/٦، ١٢/١٥، وتحفة الأحمدي شرح سنن الترمذي، ١٨٢/٦، ٥٨/٧، ٣٢٧/١٠، وعون المعبود شرح سنن أبي داود، ٣٥٥، ٣٥٤/١٣.

(٥) انظر: تفسير الطبري، ٤٣٦/١، ٦١/٣.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٥١/٣.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٣٩): ص ٥٣٤/٢.

(٨) تفسير الكشاف: ٣١٦/١.

قال أبو حيان: "وكرر ذكر الحكمة ولم يضمها لكونها في جملة أخرى ، وللاعتناء بها ، والتنبية على شرفها وفضلها وخصالها"^(١).

قال القاسمي: "وفي إبلاء هذه الآية لما قبلها إشعار بأن الذي لا يغتر بوعد الشيطان ويوقن بوعد الله هو من آتاه الله الحكمة"^(٢).

قال القرطبي: "يقال : إن من أعطي الحكمة والقرآن فقد أعطي أفضل ما أعطي من جمع علم كتب الأولين من الصحف وغيرها ، لأنه قال لأولئك : "وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً { [الإسراء : ٨٥] ، وسمى هذا خيراً كثيراً ، لأن هذا هو جوامع الكلم. وقال بعض الحكماء : من أعطي العلم والقرآن ينبغي أن يعرف نفسه ، ولا يتواضع لأهل الدنيا لأجل دنياهم ، فإنما أعطي أفضل ما أعطي أصحاب الدنيا ، لأن الله تعالى سمى الدنيا متاعاً قليلاً فقال : {قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ} وسمى العلم والقرآن {خَيْرًا كَثِيرًا}"^(٤).

قال ابن عثيمين: "فإن قال قائل: ما وجه اختلاف التعبير بين قوله تعالى: {يؤتي الحكمة من يشاء} ، وقوله تعالى: {ومن يؤت الحكمة}؟

فالجواب: - والله أعلم - أن الحكمة قد تكون غريزة؛ وقد تكون مكتسبة؛ بمعنى أن الإنسان قد يحصل له مع المران ومخالطة الناس من الحكمة وحسن التصرف ما لا يحصل له لو كان منعزلاً عن الناس؛ ولهذا أتى بالفعل المضارع المبني للمفعول ليعم كل طرق الحكمة التي تأتي - سواء أوتي الحكمة من قبل الله عز وجل، أو من قبل الممارسة والتجارب؛ على أن ما يحصل من الحكمة بالممارسة والتجارب"^(٥).

وقوله تعالى: {وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ} [البقرة: ٢٦٩]، فيه ثلاثة قراءات^(٦):

الأولى: قرأ الجمهور مبنياً للمفعول الذي لم يسم فاعله، وهو ضمير : من ، وهو المفعول الأول : ليؤت.

الثانية: وقرأ الزهري ويعقوب: {وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ}، بكسر التاء مبنياً للفاعل.

قال الزمخشري: "بمعنى: ومن يؤته الله الحكمة"^(٧). قال أبو حيان: "فإن أراد تفسير المعنى فهو صحيح ، وإن أراد تفسير الإعراب فليس كذلك ، ليس في يؤت ضمير نصب حذف ، بل مفعوله مقدّم بفعل الشرط ، كما تقول : أياً تعط درهماً أعطه درهماً"^(٨).

(١) اعترض عليه أبو حيان قائلاً: " وهذا الذي ذكره يستدعي أن في لسان العرب تنكير تعظيم ، ويحتاج إلى الدليل على ثبوته وتقديره ، أي خير كثير ، إنما هو على أن يجعل خير صفة لخير محذوف ، أي : فقد أوتي خيراً ، أي خير ، كثير. ويحتاج إلى إثبات مثل هذا التركيب من لسان العرب ، وذلك أن المحفوظ أنه إذا وصف بأي ، فإنما تضاف للفظ مثل الموصوف ، تقول : مررت برجل أي رجل كما قال الشاعر [الدر المصون: ٦٠٦/٢ ، وهمع الهوامع: ٩٢/١ ، والدر اللوامع: ٧٠/١] :

دَعَوْتُ امْرَأً أَيَّ امْرَأٍ فَأَجَابَنِي وَكُنْتُ وَإِيَّاهُ مَلَاذًا وَمَوْئِلاً

وإذا تقرّر هذا ، فهل يجوز وصف ما يضاف إليه ؟ أي : إذا كانت صفة ، فتقول : مررت برجل أي رجل كريم ، أو لا يجوز ؟ يحتاج جواب ذلك إلى دليل سمعي ، وأيضاً ففي تقديره : أي خير كثير ، حذف الموصوف وإقامة أي الصفة ، ولا يجوز ذلك إلا في ندور ، لا تقول : رأيت أي رجل ، تريد رجلاً ، أي رجل إلا في ندور نحو قول الشاعر [ديوان الفرزدق: ٤١٧/١] :

إذا حارب الحجاج أي منافق علاه بسيف كلما هنّ يقطع

يريد : منافقاً ، أي منافق ، وأيضاً : ففي تقديره : خيراً كثيراً أي كثير ، حذف أي الصفة ، وإقامة المضاف إليه مقامها ، وقد حذف الموصوف به ، أي : فاجتمع حذف الموصوف به وحذف الصفة ، وهذا كله يحتاج في إثباته إلى دليل". [البحر المحيط: ٢٤٢/٢].

(٢) البحر المحيط: ٢٤٢/٢.

(٣) محاسن التأويل: ٢٠٩/٢.

(٤) تفسير القرطبي: ٣٣٠/٣-٣٣١.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٣٥١/٣.

(٦) أنظر: البحر المحيط: ٢٤٢/٢ ، وتفسير القرطبي: ٣٣١/٣.

(٧) تفسير الكشاف: ٣١٦/١.

الثالثة: وقرأ الأعمش: {ومن يؤته الحكمة}، بإثبات الضمير الذي هو المفعول الأول: ليؤت، والفاعل في هذه القراءة ضمير مستكن في: يؤت، عائد على الله تعالى. قوله تعالى: { وَمَا يَدَّكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ } [البقرة: ٢٦٩]، أي "ما يتعظ بآيات الله إلا أصحاب العقول الذين يتصرفون تصرفاً رشيداً"^(٢). قال ابن كثير: "أي: وما ينتفع بالموعظة والتذكار إلا من له لب وعقل يعي به الخطاب ومعنى الكلام"^(٣). قال الزمخشري: "يريد الحكماء العلام العمال. والمراد به الحث على العمل بما تضمنت الآي في معنى الإنفاق"^(٤). قال القاسمي: أي: وما "يتعظ بأمثال القرآن والحكم، [إلا] ذوو العقول من الناس، الخالصة من شوائب الهوى. وهم الحكماء"^(٥). قال الطبري: " فأخبر جل ثناؤه أن المواعظ غير نافعة إلا أولي الحجا والحلوم، وأن الذكرى غير ناهية إلا أهل النهي والعقول"^(٦).
الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: إثبات أفعال الله المتعلقة بمشيئته؛ لقوله تعالى: { يؤتي الحكمة }؛ وهذه من الصفات الفعلية.
- ٢ - ومنها: أن ما في الإنسان من العلم والرشد فهو فضل من الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { يؤتي الحكمة من يشاء }؛ فإذا من الله سبحانه وتعالى على العبد بعلم، ورشد، وقوة، وقدرة، وسمع، وبصر فلا يترفع؛ لأن هذه الصفات من الله عز وجل؛ ولو شاء الله لحرمه إياها، أو لسلبه إياها بعد أن أعطاه إياها؛ فقد يسلب الله العلم من الإنسان بعد أن أعطاه إياه؛ وربما يسلب منه الحكمة؛ فتكون كل تصرفاته طيشاً، وضلالاً، وهدرًا.
- ٣ - ومنها: إثبات المشيئة لله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: { من يشاء }؛ واعلم أن كل شيء خلقه الله سبحانه وتعالى بمشيئته فإنه تابع لحكمته البالغة؛ وليس لمجرد المشيئة؛ لكن قد نعلم الحكمة؛ وقد لا نعلمها؛ قال الله تعالى: {وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليماً حكيماً} [الإنسان: ٣٠].
- ٤ - ومنها: إثبات الحكمة لله عز وجل؛ لأن الحكمة كمال؛ ومعطي الكمال أولى به؛ فنأخذ من الآية إثبات الحكمة لله بهذا الطريق.
- ٥ - ومنها: الفخر العظيم لمن آتاه الله الحكمة؛ لقوله تعالى: { ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً }.
- ٦ - ومنها: وجوب الشكر على من آتاه الله الحكمة؛ لأن هذا الخير الكثير يستوجب الشكر.
- ٧ - ومنها: أن بلوغ الحكمة متعدد الطرق؛ فقد يكون غريزياً جبل الله العبد عليه؛ وقد يكون كسبياً يحصل بالمران، ومصاحبة الحكماء.
- ٨ - ومنها: مئة الله سبحانه وتعالى على من يشاء من عباده بإيتائه الحكمة؛ لقوله تعالى: { ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً }.
- ٩ - ومنها: فضيلة العقل؛ لقوله تعالى: { وما يذكر إلا أولو الأبواب }؛ لأن التذكر بلا شك يحمد عليه الإنسان؛ فإذا كان لا يقع إلا من صاحب العقل دل ذلك على فضيلة العقل؛ والعقل ليس هو الذكاء لأن العقل نتيجه حسن التصرف - وإن لم يكن الإنسان ذكياً؛ والذكاء؛ قوة الفطنة -

(١) البحر المحيط: ٢٤٢/٢.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٥١/٣.

(٣) تفسير ابن كثير: ٧٠١/١.

(٤) تفسير الكشاف: ٣١٦/١.

(٥) محاسن التأويل: ٢٠٩/٢.

(٦) تفسير الطبري: ٥٨٠/٥.

وإن لم يكن الإنسان عاقلاً؛ ولهذا نقول: ليس كل ذكي عاقلاً، ولا كل عاقل ذكياً؛ لكن قد يجتمعان؛ وقد يرتفعان؛ وهناك عقل يسمى عقل إدراك؛ وهو الذي يتعلق به التكليف، وهذا لا يلحقه مدح، ولا ذم؛ لأنه ليس من كسب الإنسان.

١٠ - ومن فوائد الآية: أن عدم التذكر نقص في العقل - أي عقل الرشد؛ لقوله تعالى: { وما يَذْكَرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ }؛ فإن الحكم إذا علق بوصف ازداد قوة بقوة ذلك الوصف، ونقص بنقص ذلك الوصف.

١١ - ومنها: أنه لا يتعظ بالمواعظ الكونية أو الشرعية إلا أصحاب العقول الذين يتدبرون ما حصل من الآيات سابقاً، ولاحقاً؛ فيعتبرون بها؛ وأما الغافل فلا تنفعه.

القرآن

{وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (٢٧٠)}

[البقرة : ٢٧٠]

التفسير:

وما أعطيتم من مال أو غيره كثير أو قليل تتصدقون به ابتغاء مرضات الله أو أوجبتم على أنفسكم شيئاً من مال أو غيره، فإن الله يعلمه، وهو المُطَّلَع على نياتكم، وسوف يثيبكم على ذلك. ومن منع حق الله فهو ظالم، والظالمون ليس لهم أنصار يمنعونهم من عذاب الله. قوله تعالى: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ} [البقرة: ٢٧٠]، " يعني أي صدقة تصدقتم" (١).

قال البغوي: " فيما فرض الله عليكم" (٢).

قال الصابوني: " أي ما بذلتُم أيها المؤمنون من مال" (٣).

قوله تعالى: { أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ} [البقرة: ٢٧٠]، أي: " أو نذرتُم من شيء في سبيل الله" (٤).

قال البغوي: " أي : ما أوجبتُموه أنتم على أنفسكم في طاعة الله فوفيتُم به" (٥).

قال الطبري: " يعني " بالنذر " ، ما أوجبه المرء على نفسه تبررا في طاعة الله ، وتقربا به إليه : من صدقة أو عمل خير" (٦).

قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ} [البقرة: ٢٧٠]، أي: " فإن الله يعلمه ويجازيكم عليه" (٧).

قال الألوسي: " كناية عن مجازاته سبحانه عليه وإلا فهو معلوم" (٨).

وذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {يَعْلَمُهُ} [البقرة: ٢٧٠]، ثلاثة أوجه (٩):

الأول: قال مجاهد: " يحصيه" (١٠).

الثاني: قال الزجاج : " يجازي عليه" (١١).

والثالث: وقيل : يحفظه (١٢).

قال البغوي: " يحفظه حتى يجازيكم به" (١٣).

(١) تفسير الطبري: ٥٨٠/٥.

(٢) تفسير البغوي: ٣٣٥/١.

(٣) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٤) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٥) تفسير البغوي: ٣٣٥/١.

(٦) تفسير الطبري: ٥٨٠/٥.

(٧) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٨) روح المعاني: ٤٢/٢.

(٩) أنظر: تفسير البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(١٠) أخرجه الطبري (٦١٩٣)، و (٦١٩٤): ص ٥٨١/٥، وابن أبي حاتم (٢٨٤١): ص ٥٣٥/٢.

(١١) تفسير البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(١٢) أنظر: تفسير البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(١٣) تفسير البغوي: ٣٣٥/١.

قال أبو حيان: "وهذه الأقوال متقاربة"^(١).

قال البغوي: "وإنما قال: يعلمه، ولم يقل: يعلمها لأنه رده إلى الآخر منهما كقوله تعالى: {ومن يكسب خطيئة أو إثما ثم يرم به بريئاً} [النساء: ١١٢]، وإن شئت حملته على (ما) كقوله: {وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به} [البقرة: ٢٣١]، ولم يقل بهما"^(٢).

وقال الطبري: "فإن قال لنا قائل: فكيف قال: {فإن الله يعلمه}، ولم يقل: (يعلمهما)، وقد ذكر النذر والنفقة، قيل: إنما قال: {فإن الله يعلمه}، لأنه أراد: فإن الله يعلم ما أنفقتم أو نذرتم، فلذلك وحد الكناية"^(٣).

وقد ذكر أهل اللغة في التقدير في قوله تعالى {فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ} [البقرة: ٢٧٠]، وجهين^(٤):

الأول: قال النحاس: "التقدير {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ} فإن الله يعلمها، {أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ} فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ} ثم حذف"^(٥).

الثاني: ويجوز أن يكون التقدير: وما أنفقتم فإن الله يعلمه وتعود الهاء على "ما" كما أنشد سيبويه لامرئ القيس:

فَتَوْضَحُ فَأَلْمِقْرَاءَ لَمْ يَعْفُ رَسْمُهَا ... لِمَا نَسَجَتْهَا مِنْ جُنُوبٍ وَشَمَالٍ^(٦)

ويكون {أو نذرتم من نذر} معطوفاً عليه. قال ابن عطية: "ووحده الضمير في {يعلمه} وقد ذكر شينئين من حيث أراد ما ذكر أو نص"^(٧).

قال القرطبي: "وهذا حسن: فإن الضمير قد يراد به جميع المذكور وإن كثر. والنذر حقيقة العبارة عنه أن تقول: هو ما أوجبه المكلف على نفسه من العبادات مما لو لم يوجبه لم يلزمه، تقول: نذر الرجل كذا إذا التزم فعله، ينذر - بضم الذال - وينذر - بكسرها - . وله أحكام يأتي بيانها في غير هذا الوضع إن شاء الله تعالى"^(٨).

قال أبو حيان: "وتضمنت هذه الآية وعداً ووعداً بترتيب علم الله على ما أنفقوا أو نذروا، ومن نفقة"^(٩).

قال القرطبي: "أي من كان خالص النية فهو مثاب، ومن أنفق رياء أو لمعنى آخر مما يكسبه المن والأذى ونحو ذلك فهو ظالم، يذهب فعله باطلاً"^(١٠).

قال الشوكاني: "فيه معنى الوعد لمن أنفق ونذر على الوجه المقبول والوعيد لمن جاء بعكس ذلك ووحده الضمير مع كون مرجعه شينئين هما النفقة والنذر لأن التقدير وما أنفقتم من نفقة فإن الله يعلمها أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه"^(١١).

قوله تعالى: {وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} [البقرة: ٢٧٠]، أي: "ومن منع حق الله فهو ظالم، والظالمون ليس لهم أنصار يمنعونهم من عذاب الله"^(١٢).

قال البغوي: أي: وليس للـ"واضعين الصدقة في غير موضعها بالرياء أو يتصدقون من الحرام، [من] أعوان يدفعون عذاب الله عنهم"^(١٣).

(١) تفسير البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(٢) تفسير البغوي: ٣٣٥/١.

(٣) تفسير الطبري: ٥٨١/٥.

(٤) أنظر: تفسير القرطبي: ٣٣١/٣-٣٣٢.

(٥) تفسير القرطبي: ٣٣١/٣.

(٦) شرح المعلمات السبع: ١٣-١٤.

(٧) المحرر الوجيز: ٣٦٥/١.

(٨) تفسير القرطبي: ٣٣٢/٣.

(٩) البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(١٠) تفسير القرطبي: ٣١٣/٣.

(١١) فتح القدير: ٢٩٠/١.

(١٢) التفسير الميسر: ٤٤.

(١٣) تفسير البغوي: ٣٣٥/١.

قال الصابوني: "أي: وليس لمن منع الزكاة أو صرف المال في معاصي الله، من معين أو نصير ينصرهم من عذاب الله"^(١).

قال الطبري: "وما لمن أنفق ماله رياء الناس وفي معصية الله، وكانت نذوره للشيطان وفي طاعته.. [من] من ينصرهم من الله يوم القيامة، فيدفع عنهم عقابه يومئذ بقوة وشدة بطش، ولا بفدية"^(٢).

قال القاسمي: {وَمَا لِلظَّالِمِينَ} أي: الذين ينفقون رياء الناس، أو يضعون الإنفاق في غير موضعه. أو بضم المنّ والأذى إليه، أو بالإنفاق من الخبيث، أو يمنعون الصدقات، أو ينفقون أموالهم في المعاصي، أو لا يفون بالنذور"^(٣).

قال المراغي: "أي وما للذين ظلموا أنفسهم ولم يزكوها من رذيلة البخل، أو من رذيلة المن والأذى، وظلموا الفقراء والمساكين بمنع ما أوجبه الله لهم وظلموا الأمة بترك الإنفاق في مصالحها العامة - من أنصار لهم ينصرونهم يوم الجزاء، فيدفعون عنهم بجاههم أو بمالهم، وهذا كقوله: {مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ}"^(٤).

قال الألوسي: {وَمَا لِلظَّالِمِينَ} أي الواضعين للأشياء في غير مواضعها التي يحق أن توضع فيها فيشمل المنفقين بالرياء والمنّ والأذى، والمتحرين للخبيث في الإنفاق، والمنفقين في باطل والناذرين في معصية والممتنعين عن أداء ما نذروا في حق، والباخلين بالصدقة مما آتاهم الله تعالى من فضله، وخصهم أبو سليمان الدمشقي بالمنفقين بالمنّ والأذى والرياء والمبذرين في المعصية ومقاتل بالمشركين ولعل التعميم أولى"^(٥).

و(الظالم): "هو الواضع للشيء في غير موضعه، وإنما سمي الله المنفق رياء الناس، والناذر في غير طاعته، ظالما، لوضعه إنفاق ماله في غير موضعه، ونذره في غير ماله وضعه فيه، فكان ذلك ظلمه"^(٦).

وقوله تعالى: {مَنْ أُنصِرَ} [البقرة: ٢٧٠]، أي من: "أعوان يدفعون عذاب الله عنهم"^(٧).

قال القاسمي: "أي من أعوان ينصرونهم من عقاب الله"^(٨).

قال الألوسي: "أي أعوان ينصرونه من بأس الله تعالى لا شفاعاة ولا مدافعة"^(٩).

قال الحرالي: "ففي إفهامه أن الله أخذ بيد السخيّ وبيد الكريم كلما عثر فيجد له نصيرا ولا يجد الظالم، بوضع القهر موضع البر، ناصر"^(١٠).

وقال شريح: "الظالم ينتظر العقوبة، والمظلوم ينتظر النصر"^(١١).

واختلف في تفسير (الظالمين) في هذه الآية على وجوه"^(١٢):

الأول: هم المشركون. قاله مقاتل"^(١٣).

الثاني: وقال أبو سليمان الدمشقي: "هم المنفقون بالمنّ والأذى والرياء، والمبذورن في المعصية"^(١).

(١) صفة التفسير: ١٥٦/١.

(٢) تفسير الطبري: ٥٨١/٥.

(٣) محاسن التأويل: ٢٠٩/٢.

(٤) تفسير المراغي: ٥٢١/١.

(٥) روح المعاني: ٤٢/٢.

(٦) تفسير الطبري: ٥٨١/٥.

(٧) تفسير البيهقي: ٣٣٥/١.

(٨) محاسن التأويل: ٢٠٩/٢.

(٩) روح المعاني: ٤٢/٢.

(١٠) محاسن التأويل: ٢٠٩/٢.

(١١) أخرجا ابن أبي حاتم (٢٨٢٤): ص ٥٣٥/٢.

(١٢) انظر: البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(١٣) نقلا عن: البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

الثالث: وقيل : المنفقو الحرام^(٢).

قال أبو حيان: ظاهره العموم ، فكل ظالم لا يجد له من ينصره ويمنعه من الله^(٣).
الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن الإنفاق قليله وكثيره يثاب عليه المرء؛ وذلك لقوله تعالى: { وما أنفقتم من نفقة }، وكلمة { نفقة } نكرة في سياق الشرط؛ فهي تعم؛ وعلى ذلك تشمل القليل، والكثير؛ لكن الثواب عليها مشروط بأمرين: الإخلاص لله؛ وأن تكون على وفق الشرع.
- ٢ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان إذا أنفق نفقة أن يحتسب الأجر على الله؛ لقوله تعالى: { فإن الله يعلمه }؛ لأنك إذا أنفقت وأنت تشعر أن الله يعلم هذا الإنفاق فسوف تحتسب الأجر على الله.
- ٣ - ومنها: أن ما نذره الإنسان من طاعة فهو معلوم عند الله.
- ٤ - هل تدل الآية على جواز النذر؟

الجواب: الآية لا تدل على الجواز، كما لو قال قائل مثلاً: «إن سرقت فإن الله يعلم سرقتك»؛ فإن هذا لا يعني أن السرقة جائزة؛ وعلى هذا فالآية لا تعارض نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر^(١)؛ لأن النهي عن النذر يعني إنشاء ابتداءً؛ فأما الوفاء به فواجب إذا كان طاعة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من نذر أن يطيع الله فليطعه»^(٢).

- ٥ - ومنها: عموم علم الله بكل ما ينفقه الإنسان، أو ينذره من قليل، أو كثير.
- ٦ - ومنها: الرد على القدرية الذين يقولون: إن الإنسان مستقل بعمله، وليس فيه تدخل إطلاقاً؛ وجه ذلك: أنه إذا كان الله يعلمه فلا بد أن يقع على حسب علمه؛ وإلا لزم أن يكون الله غير عالم؛ ولهذا قال بعض السلف: جادلوهم بالعلم؛ فإن أقروا به خُصِموا؛ وإن أنكروه كفروا.
- ٧ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى لا ينصر الظالم؛ لقوله تعالى: { وما للظالمين من أنصار }؛ ولا يرد على هذا ما وقع في أحد من انتصار الكافرين لوجهين:
الوجه الأول: أنه نوع عقوبة، حيث حصل من بعض المسلمين عصيانهم لأمر النبي صلى الله عليه وسلم، كما قال تعالى: { حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتم من بعد ما أراكم ما تحبون } [آل عمران: ١٥٢].

الوجه الثاني: أن هذا الانتصار من أجل أن يمحى الله الكافرين؛ لأن انتصارهم يغريهم بمقاتلة المسلمين؛ حتى تكون العقوبة للمسلمين، كما قال تعالى: { وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين } [آل عمران: ١٤١].

- ٨ - ومن فوائد الآية: أن من دعا على أخيه وهو ظالم له فإن الله لا يجيب دعاءه؛ لأنه لو أجيب لكان نصراً له؛ وقد قال تعالى: { إنه لا يفلح الظالمون } [الأنعام: ٢١].

- ٩ - ومنها: الثواب على القليل، والكثير؛ وفي القرآن ما يشهد لذلك، مثل قوله تعالى: { ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون وادياً إلا كتب لهم ليجزيهم الله أحسن ما كانوا يعملون } [التوبة: ١٢١] ، وقوله تعالى في آخر سورة الزلزلة: { فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره * ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره } [الزلزلة: ٧، ٨].

القرآن

(١) البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(٢) انظر: البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(٣) البحر المحيط: ٢٤٣/٢.

(١) راجع البخاري ص ٥٥٣، كتاب القدر، باب ٦: إلقاء العبد النذر إلى القدر، حديث رقم ٦٦٠٨؛ ومسلماً ص ٩٦٤، كتاب النذر، باب ٢: النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً، رقم ٤٢٣٧ [٢] ١٦٣٩.

(٢) أخرجه البخاري ص ٥٥٩، كتاب الإيمان والنذور، باب ٢٨: النذر في الطاعة (وما أنفقتم من نفقة أو نذرت من نذر)، حديث رقم ٦٦٩٦.

{إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٧١)} [البقرة: ٢٧١]
التفسير:

إن تظهروا ما تتصدقون به لله فنعمة ما تصدقتم به، وإن تسروا بها، وتعطوها الفقراء فهذا أفضل لكم؛ لأنه أبعد عن الرياء، وفي الصدقة -مع الإخلاص- محو لذنوبكم. والله الذي يعلم دقائق الأمور، لا يخفى عليه شيء من أحوالكم، وسيجازي كلا بعمله. وفي سبب نزول الآية أقوال^(١):

أحدها: قال الكلبي: "لما نزلت: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ} الآية قالوا: يا رسول الله أصدقة السر أفضل أم صدقة العلانية؟ فنزلت: {إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ}"^(٢).

الثاني: أخرج ابن أبي حاتم عن الشعبي في قوله: {إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تُخْفَوْهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ}، قال: أنزلت في أبي بكر وعمر، أما عمر فجاء بنصف ماله، حتى دفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ما خلفت وراءك لأهلك يا عمر؟ قال: خلفت لهم نصف مالي. وأما أبو بكر فجاء بماله كله، يكاد أن يخفيه من نفسه، حتى دفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ما خلفت وراءك لأهلك يا أبا بكر؟ قال: عدة الله وعدة رسوله. فبكى عمر، وقال: بأبي أنت وأمي يا أبا بكر، ما استبقنا إلى باب خير قط، إلا كنت سابقنا إليه^(٣).

قال السيوطي: "وقصة إتيان أبي بكر وعمر بالمال وردت من طريق موصولة، ولكن ليس فيها ذكر نزول الآية أخرجها أبو داود^(٤)، وصححها الترمذي^(٥)، والحاكم^(٦)، من رواية زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر به"^(٧).

الثالث: وروي عن يزيد بن أبي حبيب: "إنما نزلت هذه الآية: {إِنْ تَبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ}، في الصدقة على اليهود والنصارى"^(٨).

قوله تعالى: {إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ} [البقرة: ٢٧١]، "أي: إن تظهروا إعطاء الصدقات"^(٩).

قال الطبري: "إن تعلنوا الصدقات فتعطوها من تصدقتم بها عليه"^(١٠).

قوله تعالى: {فَنِعْمًا هِيَ} [البقرة: ٢٧١]، "أي: فنعمة الشيء هي"^(١١).

قال ابن عطية: "ثناء على إبداء الصدقة"^(١٢).

(١) أنظر: أسباب النزول للواحيدي: ٨٩، والبحر المحيظ: ٢٤٤/٢.

(٢) أسباب النزول للواحيدي: ٨٩، والعجاب في بيان الأسباب: ٦٢٧/١، حديث مرسل جيد الإسناد، وقد وصله ابن أبي حاتم وانظر: تفسير ابن كثير: ٣٢٣/١٠، وفتح القدير: ٢٩٣/١، عن ابن عباس رضي الله عنهما ويشهد له: ما أخرجه النسائي وعبد بن حميد والبخاري وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي (فتح القدير: ٢٩٣/١) والحاكم (المستدرک: ٢٨٥/٢) والطبراني (المعجم الكبير: ٥٤/١٢ - ح ١٢٤٥٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم وهم مشركون فأنزل الله عليهم، صححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو كما قالا (وانظر حاشية معجم الطبراني الكبير: ٥٤/١٢).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٤٨): ص ٥٣٦/٢، حديث منقطع، وانظر: العجاب في بيان الأسباب: ٦٢٨/١، وزاد السيوطي: ٨٥/٢، نسبه إلى ابن مردويه والأصبهاني في "الترغيب" وابن عساكر.

(٤) في سنته، كتاب الزكاة، باب الرخصة في ذلك بعد باب الرجل يخرج من ماله (١٦٧٨): ص ١٢٩/٢.

(٥) في "جامعه" كتاب "المناقب" باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما (٣٦٧٥): ص ٥٧٤/٥، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(٦) في "مستدرکه"، كتاب "الزكاة" ٤١٤/١ "وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.

(٧) العجاب في بيان الأسباب: ٦٢٨/١.

(٨) أخرجه الطبري (٦١٩٩): ص ٥٨٣/٥.

(٩) البحر المحيظ: ٢٤٤/٢، وانظر: روح المعاني: ٤٣/٢.

(١٠) تفسير الطبري: ٥٨٢/٥.

(١١) تفسير الطبري: ٥٨٢/٥.

وقوله تعالى: {نِعْمًا} [البقرة: ٢٧١]، في إعرابه ثلاثة أوجه:
أحدها: أن (ما) بعد (نعم) معرفة تامة، والتقدير: نعم الشيء، فيبلغ فيه^(٢).
وهذا التقدير مبني على أن (ما) بعد (نعم) معرفة تامة، لا تقتصر إلى صلة، في محل رفع فاعل
بالفعل و(هي) مخصوص بالمدح، والمعنى: إن تبدو الصدقات بينكم فنعم الشيء إبدأؤها، فالإبداء
هو المخصوص بالمدح، إلا أنه حذف وأقيم المضاف إليه الذي هو ضمير الصدقات مقامه، وهذا
القول أي: أن (ما) معرفة تامة في محل رفع فاعل.
قال به سيبويه^(٣) والمبرد وابن السراج في آخرين^(٤).

الثاني: وذهب آخرون إلى أن (ما) نكرة تامة غير موصوفة في محل نصب تمييز للفاعل
المستتر وجوباً، والمفسر (ما)، و(هي) مخصوص بالمدح، والمعنى: إن تبدو الصدقات بينكم
فنعم شيئاً إبدأؤها.
وهذا قول أبي علي الفارسي^(٥) والواحدي^(٦) وابن عطية^(٧) وأبي حيان^(٨).
الثالث: وذهب الفراء^(٩) إلى أن (ما) لا موضع لها من الإعراب، وأنها مع (نعم) ركبت تركيباً
واحداً كحذاء، وجمهور المحققين على خلاف هذا القول^(١٠).
واختلفت القراءة في قوله تعالى: {فَنِعْمًا هِيَ} [البقرة: ٢٧١] على وجوه^(١١):
أحدها: {فَنِعْمًا} بكسر النون، والعين ساكنة. قرأه نافع في غير رواية ورش وأبو عمرو
وعاصم في رواية أبي بكر والمفضل.
والثاني: {فَنِعْمًا هِيَ} بكسر النون والعين. قرأه ابن كثير وعاصم في رواية حفص، ونافع في
رواية ورش.

والثالث: {فَنِعْمًا هِيَ} بفتح النون وكسر العين. قرأه ابن عامر وحمزة والكسائي، وكلهم شدد
الميم^(١٢).

قال أبو علي: "من قرأ {فَنِعْمًا}، بسكون العين من (فَنِعْمًا) لم يكن قوله مستقيماً عند النحويين،
لأنه جمع بين ساكنين، الأول منهما ليس بحرف مدّ ولين، والتقاء الساكنين عندهم إنما يجوز إذا
كان الحرف الأول منهما حرف لين، نحو: دابة وشابة، وتمود الثوب، وأصيم^(١٣)، لأنه ما في
الحروف من المدّ يصير عوضاً من الحركة، ألا ترى أنه إذا صار عوضاً من الحرف المتحرك
المحذوف من تمام بناء الشعر عندهم، فإن يكون عوضاً من الحركة أسهل.

(١) المحرر الوجيز: ٣٦٥/١.
(٢) وهذا تقدير الزجاج في معاني القرآن: ٣٥٤/١، والطبري في جامع البيان: ٥٨٢/٥، والعكبري في إملاء ما
من به الرحمن: ١١٥/١.
(٣) الكتاب لسيبويه: ٧٣/١.
(٤) أنظر: مفاتيح الغيب للرازي: ٧٨/٧، الكشاف للزمخشري: ٣٩٧/١، مشكل إعراب القرآن لمكي: ١٤١/١.
(٥) الحجة للفارسي: ٢٩٨/٢.
(٦) البسيط للواحدي: ١٦١/١.
(٧) المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٣٣/٢.
(٨) أنظر: البحر المحيط: ٢٤٤/٢.
(٩) معاني القرآن للفراء: ٥٧/١.
(١٠) أنظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك: ١١١٣/٢، أوضح المسالك لابن هشام: ٢٧٩/٣، قطر الندى له:
٣٥، همع الهوامع للسيوطي: ٣٩/٥.
(١١) الحجة للقراءة السبعة: ٣٩٦/٢.
(١٢) انظر: السبعة: ١٩٠.
(١٣) قوله: تمود لم ترد في المعاجم وأوردها سيبويه ٤٠٧/٢ والرضي في شرح الشافية ٢/٢١٢ وأصيم:
تصغير أصم.

وقد أنشد سيبويه شعراً قد اجتمع فيه الساكنان^(١)، على حدّ ما اجتمعا في (فَنِعِمَّا) في قراءة من أسكن العين وهو^(٢):

كأنه بعد كلال الزاجر ... ومسحي مرّ عقاب كاسر
وأنكره أصحابه^(٣)، ولعل أبا عمرو أخفى ذلك كأخذه بالإخفاء في نحو: {بارئُكُمْ} [البقرة: ٥٤]،
و{يَأْمُرُكُمْ} [البقرة: ٦٧] فظنّ السامع الإخفاء إسكاناً للطف ذلك في السّمع وخفائه.
وأما من قرأ: {فَنِعِمَّا}، فحجّته أنه أصل الكلمة نعم، ثم كسر الفاء من أجل حرف الحلق. ولا
يجوز أن يكون ممن قال: نعم، فلما أدغم حرّك، كما يقول: {يَهْدِي} [يونس: ٣٥]، ألا ترى أنّ من
قال: هذا قدّم مالك، فأدغم، لم يدغم نحو قوله: هذا قدم مالك، وجسم ماجد، لأنّ المنفصل لا يجوز
فيه ذلك كما جاز في المتصل قال سيبويه: أمّا قول بعضهم في القراءة: فَنِعِمَّا، فحرك العين،
فليس على لغة من قال: نعم ما، فأسكن العين، ولكن على لغة من قال: نعم فحرك العين. وحدّثنا
أبو الخطاب^(٤): أنّها لغة هذيل، وكسر، كما قال: لعب. ولو كان الذي يقول: نعمًا ممن يقول في
الانفصال: نعم لم يجز الإدغام على قوله، لما يلزم من تحريك الساكن في المنفصل. وأما من
قال: {فَنِعِمَّا} فإثما جاء بالكلمة على أصلها، وهو نعم كما قال^(٥):

ما أقلت قدماي إثم ... نعم الساعون في الأمر المبرّ
ولا يجوز أن يكون ممن يقول: قبل الإدغام نعم، كما أن من قال: نعمًا لا يكون ممن قال قبل
الإدغام: نعم، ولكن ممن يقول نعم، فجاء بالكلمة على أصلها وكل حسن^(٦).
واختلف أهل العلم في المعنى بال(صدقات) هنا، التّطوع أم الفرض^(٧):
الأول: قيل الألف واللام للعهد، فتصرف إلى المفروضة، فإنّ الزكاة نسخت كل الصدقات^(٨)،
وبه قال الحسن^(٩)، وقتادة^(١٠)، ويزيد بن أبي حبيب^(١١)، وأبو جعفر^(١٢).

(١) وقد ردّ ابن جني في سر صناعة الإعراب والمحتسب على من ظن أن سيبويه جمع بين الساكنين فقال: «قال
سيبويه كلاماً يظن به في ظاهره أنه أدغم الحاء في الهاء، بعد أن قلب الهاء الحاء، فصار في ظاهر قوله:
«مسح». واستدرك أبو الحسن ذلك عليه وقال: إن هذا لا يجوز إدغامه؛ لأنّ السين ساكنة، ولا يجمع بين
ساكنين. فهذا لعمرى تعلق بظاهر لفظه، فأما حقيقة معناه؛ فلم يرد محض الإدغام وإثما أراد الإخفاء؛ فتجوّز
بذكر الإدغام، وليس ينبغي لمن قد نظر في هذا العلم أدنى نظر أن يظن سيبويه ممن يتوجه عليه هذا الغلط
الفاحش حتى يخرج فيه من خطأ الإعراب إلى خطأ الوزن. لأنّ هذا الشعر من مشطور الرجز، وتقطيع الجزء
الذي فيه السين والحاء: «ومسحهي» مفاعلن، فالحاء: بإزاء عين مفاعلن، فهل يليق بسيبويه أن يكسر شعراً،
وهو من ينبوع العروض، وبحبوحة وزن التفعيل؟!» ا. هـ. (من سرّ الصناعة ١/ ٦٦).

(٢) البيت من شواهد سيبويه ٤١٣/٢ على إدغام الهاء في الحاء في كلمة «مسحي» كما جاء رسمها في الكتاب،
وأصله: «مسحه» وفي سرّ صناعة الإعراب ص ٦٥ والمحتسب ١/ ٦٢. قال الأعم: يريد- سيبويه- أنه أخفى
الهاء عند الحاء في قوله: «مسحه» وسماه إدغاما لأنّ الإخفاء عنده ضرب من الإدغام، ولا يجوز الإدغام في
البيت لانكسار الشعر. وكذلك بيّنه ابن جني.

(٣) من أمثال أبي الحسن الأخفش الذي ذكره ابن جني.

(٤) هو الأخفش الأكبر.

(٥) البيت من شواهد التبريزي في شرح الحماسة ٢/ ٨٥ لطرفة برواية المصنف، وعجزه في شرح الكافية ٤/
٢٣٩، وفي سيبويه ٤٠٨/٢ برواية:

ما أقلت قدم ناعلها نعم الساعون في الحي الشّطر

ونقله ابن جني عن شيوخه أبي علي في المحتسب ١/ ٣٤٢، ٣٥٧ والخصائص ٢/ ٢٢٨ برواية:

ما أقلت قدماي إثم نعم الساعون في الأمر المبرّ

ورواية البيت في: ديوان طرفة: ٧٢:

حالتي والنفس قدما إثم نعم الساعون في القوم الشّطر

وقد استوفى الكلام على الشاهد البغدادي في خزنة الأدب ٤/ ١٠١. وفي اللسان (برر). المبرّ: الغالب، من أبرّه
يبرّه: إذا قهره بفعال أو غيره.

(٦) الحجة للقراء السبعة: ٣٩٧/٢-٣٩٨.

(٧) البحر المحيط: ٢/ ٢٤٤.

الثاني: المراد هنا صدقات التطوع دون الفرض. قاله سفيان^(٦)، وهو قول جمهور المفسرين^(٧)، لأن "الإخفاء فيها أفضل من الإظهار، وكذلك سائر العبادات الإخفاء أفضل في تطوعها لانتفاء الرياء عنها، وليس كذلك الواجبات"^(٨).

قال أبو حيان: "والصدقات ظاهر العموم، فيشمل المفروضة والمتطوع بها"^(٩).

قوله تعالى: {وَإِنْ تُخْفَوْهَا} [البقرة: ٢٧١]، أي: "وإن تستروها فلم تعلنوها"^(١٠).

قال الألوسي: "أي تسروها"^(١١).

قوله تعالى: {وَتُؤْتُوهُمَا الْفُقَرَاءَ} [البقرة: ٢٧١]، أي: "وتعطوها الفقراء في السر"^(١٢).

قوله تعالى: {فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ} [البقرة: ٢٧١]، أي: "فهو أفضل لكم، لأن ذلك أبعد عن الرياء"^(١٣).

قال القاسمي: "أي من العلانية، لأنه أبعد عن الرياء وأقرب إلى الإخلاص الذي هو روح العبادات"^(١٤).

قال الألوسي: أي: "فالإخفاء خير لكم"^(١٥).

قال الطبري: "فإخفاؤكم إياها خير لكم من إعلانها"^(١٦).

قال ابن القيم: "وتأمل تقييده - تعالى - الإخفاء بآيتاء الفقراء خاصة، ولم يقل: وإن تخفوها فهو خير لكم، فإن من الصدقة ما لا يمكن إخفاؤه، كتجهيز جيش، وبناء قنطرة، وإجراء نهر، أو غير ذلك، وأما إيتاؤها الفقراء، ففي إخفائها من الفوائد: الستر عليه، وعدم تخجيله بين الناس، وإقامته مقام الضيعة، وأن يرى الناس أن يده هي اليد السُّفلى، وأنه لا شيء له؛ فيزهدون في معاملته ومعاضته، وهذا قدر زائد من الإحسان إليه لمجرد الصدقة، مع تضمُّنه الإخلاص..."^(١٧).

وقد اختلفوا: هل الأفضل إظهار الصدقات أم إخفاؤها، وفيه وجوه^(١٨):

أحدها: إسرار صدقة التطوع أفضل من إظهارها، لأنه من الرياء أبعد، فأما الزكاة فإبداؤها أفضل، لأنه من التهمة أبعد، وهو قول ابن عباس^(١٩)، وسفيان^(١)، وأبو جعفر^(٢).

(١) أخرج ابن أبي حاتم بسنده "عن عبد الله بن عباس، قوله: {إن تبدوا الصدقات فنعمما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم} فكان هذا يعمل به، قبل أن تنزل، فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات وتفضيلها، انتهت الصدقات إليها". [تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٤٣): ص ٥٣٥/٢].

قال ابن أبي حاتم: "وروي عن مقاتل بن حيان، أنها منسوخة". [تفسيره: ٥٣٥/٢].

وقال النقاش: "إن هذه الآية نسخها قوله تعالى: الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً [البقرة: ٢٧٤]". [المحرر الوجيز: ٣٦٥/١].

(٢) نقلا عن: البحر المحيط: ٢٤٤/٢.

(٣) نقلا عن: البحر المحيط: ٢٤٤/٢.

(٤) نقلا عن: البحر المحيط: ٢٤٤/٢.

(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٤٤): ص ٥٣٥/٢.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٤٥): ص ٥٣٦/٢.

(٧) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٥/١، وتفسير القرطبي: ٣: ٣٣٢، والبحر الميظ: ٢٤٤/٢.

(٨) تفسير القرطبي: ٣٣٢/٣.

(٩) البحر المحيط: ٢٤٤/٢.

(١٠) تفسير الطبري: ٥٨٢/٥.

(١١) روح المعاني: ٤٣/٢.

(١٢) تفسير الطبري: ٥٨٢/٥.

(١٣) صفوة التفسير: ١٥٦/١.

(١٤) محاسن التأويل: ٢١٠/٢.

(١٥) روح المعاني: ٢٤٥/٢.

(١٦) تفسير الطبري: ٥٨٢/٥.

(١٧) تفسير ابن القيم: ١٧٠.

(١٨) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٥/١.

(١٩) أنظر: تفسير الطبري (٦١٩٧): ص ٥٨٣/٥، وابن أبي حاتم (٢٨٤٧): ص ٥٣٦/٢.

وحكى الطبري الإجماع على إظهار الصدقة المفروضة، واختاره ، القاضي أبو يعلى^(٣) .
قال ابن حجر: " وأما الآية فظاهرة في تفضيل صدقة السر"^(٤) .
وقال القرطبي: " مثل هذا لا يقال من جهة الرأي وإنما هو توقيف ، وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة"^(٥) ، وذلك أن الفرائض لا يدخلها رياء والنوافل عرضة لذلك، وروى النسائي عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الذي يجهر بالقرآن كالذي يجهر بالصدقة والذي يسر بالقرآن كالذي يسر بالصدقة"^(٦) ، وفي الحديث : "إن صدقة السر تطفئ غضب الرب"^(٧)^(٨) .
قال ابن العربي : " وليس في تفضيل صدقة العلانية على السر ، ولا تفضيل صدقة السر على العلانية حديث صحيح ولكنه الإجماع الثابت ، فأما صدقة النفل فالقرآن ورد مصرحا بأنها في السر أفضل منها في الجهر ، بيد أن علماءنا قالوا : إن هذا على الغالب مخرجه ، والتحقق فيه أن الحال في الصدقة تختلف بحال المعطي لها والمعطى إياها والناس الشاهدين لها. أما المعطي فله فيها فائدة إظهار السنة وثواب القدوة"^(٩) .
ثم قال القرطبي: " هذا لمن قويت حاله وحسنت نيته وأمن على نفسه الرياء ، وأما من ضعف عن هذه المرتبة فالسر له أفضل، وأما المعطي إياها فإن السر له أسلم من احتقار الناس له ، أو نسبته إلى أنه أخذها مع الغنى عنها وترك التعفف ، وأما حال الناس فالسر عندهم أفضل من العلانية لهم ، من جهة أنهم ربما طعنوا على المعطي لها بالرياء وعلى الآخذ لها بالاستغناء ، ولهم فيها تحريك القلوب إلى الصدقة ، لكن هذا اليوم قليل"^(١٠) .

- (١) أنظر: تفسير الطبري(٦١٩٨):ص٥/٥٨٣ .
(٢) أنظر: تفسير ابن ابي حاتم(٢٨٤٤):ص٢/٥٣٥ . ولفظه: " [إن تبدوا الصدقات فنعما هي] يعني: الزكاة المفروضة". وتفسير ابن أبي حاتم(٢٨٥٠):ص٢/٥٣٧ . ولفظه: " وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء يعني: التطوع".
(٣) أنظر: البحر المحيط: ٢/٢٤٤ ، وانظر: تفسير ابن كثير: ١/٧٠١ .
(٤) الفتح: ٣/٣٣٩ . أي: إذا أعطيت للفقراء وذوي الحاجات لقوله- عز وجل-: (وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ)، أما إذا صرفت الصدقة لغير الفقراء كالمشايخ الخيرية ونحوها فليس في الآية ما يدل على فضيلة صدقة السر، والأمر خاضع للمصلحة، فإذا لم يخش المتصدق على نفسه رياء، وكان في إظهارها أسوة وتنشيطاً لذوي الأموال في البذل والعطاء، كان الإظهار أفضل، والله أعلم. انظر: جامع البيان للطبري: ٥/٥٨٤ ، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢/٣٣١-٣٣٢ ، الكشف والبيان للثعلبي: ١/١٨٧ ، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ١/٣٩٩ ، فتح القدير للشوكاني: ١/٤٣٣ ، تيسير الكريم الرحمن للسعدي: ٩٦ وغيرها .
(٥) صحيح البخاري(٦٨٦٠):ص٦/٢٦٥٩ .
(٦) سنن النسائي(١٦٦٣):ص٣/٢٢٥ .
(٧) المعجم الكبير(١٠١٨):ص١٩/٤٢١ .
(٨) تفسير القرطبي: ٣/٣٣٢ .
(٩) تفسير القرطبي: ٣/٣٣٢-٣٣٣ .
(١٠) تفسير القرطبي: ٣/٣٣٤ . وللعز بن عبدالسلام كلام نفيس في تفاوت فضل الأسرار والإعلان بالطاعات، إذ يقول: "فإن قيل: هل الإخفاء أفضل من الإعلان؛ لما فيه من اجتناب الرياء، أو لا؟ فالجواب: أن الطاعات ثلاثة أضرب: أحدها: ما شرع مجهوراً، كالأذان والإقامة والتكبير، والجهر بالقراءة في الصلاة والخطبة الشرعية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الجمعة والجماعات، وغير ذلك، فهذا لا يمكن إخفاؤه، فإن خاف فاعله الرياء؛ جاهد نفسه في دفعه إلى أن تحضره نيّة الإخلاص، فيأتي به مخلصاً كما شرع؛ فيحصل على أجر ذلك الفعل، وعلى أجر المجاهد؛ لما فيه من المصلحة المتعدية.
الثاني: ما يكون إسراره خيراً من إعلانه، كإسرار القراءة في الصلاة، وإسرار أذكارها، فهذا إسراره خيراً من إعلانه.
الثالث: ما يخفى تارة ويظهر أخرى، كالصدقات، فإن خاف على نفسه الرياء، أو عرف ذلك من نفسه، كان الإخفاء أفضل من الإبداء؛ لقوله - تعالى: {وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ} [البقرة: ٢٧١]" [قواعد الأحكام: ١/١٥٢].

والثاني : أن إخفاء الصدقتين فرضاً ونفلاً أفضل ، قاله يزيد بن أبي حبيب^(١)، والحسن^(٢)، وقتادة^(٣)، والربيع^(٤).

قال المهدي: "قيل المراد بالآية فرض الزكاة وما تطوع به، فكان الإخفاء فيهما أفضل في مدة النبي عليه السلام، ثم ساءت ظنون الناس بعد ذلك فاستحسن العلماء إظهار الفرض لئلا يظن بأحد المنع"^(٥). قال ابن عطية: "وهذا القول مخالف للآثار، ويشبهه في زمننا أن يحسن التستر بصدقة الفرض، فقد كثر المانع لها وصار إخراجها عرضة للرياء"^(٦).

والثالث: وقيل: إن إخفاء الصدقات على فقراء اليهود والنصارى أفضل، وأما ما أعطى فقراء المسلمين من زكاة وصدقة تطوع ، فأخفاؤه أفضل من علانيته. قاله يزيد بن أبي حبيب^(٧). قال ابن عطية: "وهذا مردود لا سيما عند السلف الصالح، فقد قال الطبري^(٨): أجمع الناس على أن إظهار الواجب أفضل"^(٩).

قال الطبري: "ولم يخص الله من قوله : {إن تبادوا الصدقات فنعما هي}، شيئاً دون شيء، فذلك على العموم إلا ما كان من زكاة واجبة، فإن الواجب من الفرائض قد أجمع الجميع على أن الفضل في إعلانه وإظهاره سوى الزكاة التي ذكرنا اختلاف المختلفين فيها مع إجماع جميعهم على أنها واجبة ، فحكمها في أن الفضل في أدائها علانية ، حكم سائر الفرائض غيرها"^(١٠). قوله تعالى: {وَيُكْفَرُ عَنْكُمْ مِّن سَيِّئَاتِكُمْ} [البقرة: ٢٧١]، " أي ويمحو عنكم بعض ذنوبكم"^(١١). قال الصابوني: "أي: يزيل بجميل أعمالكم سيء آثامكم"^(١٢).

قال السعدي: " ففيه دفع العقاب"^(١٣). قال الألوسي: " أي والله يكفر أو الإخفاء، والإسناد مجازي"^(١٤). قال ابن عثيمين: "السيئة: هي ما يسوء المرء عمله، أو ثوابه"^(١٥). وذكر أهل التفسير في إعراب {من} في قوله تعالى: {مِّن سَيِّئَاتِكُمْ} [البقرة: ٢٧٠]، ثلاثة وجوه^(١٦):

أحدها : أن {من} زائدة تقديرها : ويكفر عنكم سيئاتكم. قاله بعض نحويي البصرة^(١٧)، قال ابن عطية: " وذلك منهم خطأ"^(١٨).

والثاني : وقيل: أنها تبعيضية، أي: "نكفر الصفائر من الذنوب"^(١٩)، "لأن الصدقات لا يكفر بها جميع السيئات"^(٢٠)، قال الماوردي: "إنما يكفر بالطاعة من غير التوبة، الصغائر"^(٢١).

(١) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٤٥/١.

(٢) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٤٥/١.

(٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٢٨٤٩.

(٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٤٩): ص ٥٣٧/٢.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٦٥/١.

(٦) المحرر الوجيز: ٣٦٥/١.

(٧) أنظر: تفسير الطبري (٦١٩٩): ص ٥٨٣/٥.

(٨) أنظر: تفسير الطبري: ٥٨٤/٥. وسيأتي كلامه.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٦٥/١.

(١٠) تفسير الطبري: ٥٨٤/٥.

(١١) تفسير المراغي: ٥٢٣/١.

(١٢) صفوة التفاسير: ٥٦/١.

(١٣) تفسير السعدي: ١١٦/١.

(١٤) روح المعاني: ٤٣/٢.

(١٥) تفسير ابن عثيمين: ٣٥٨/٣.

(١٦) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٥/١، والبحر المحيط: ٢٦٤/٢.

(١٧) أنظر: تفسير الطبري: ٥٨٦/٥.

(١٨) المحرر الوجيز: ٣٦٧/١، وروح المعاني: ٤٣/٢-٤٤.

(١٩) تفسير ابن كثير: ٣٣٦/١.

والثالث: وقيل: أنها سببية، والتقدير: من أجل ذنوبكم^(٣). قال أبو حيان وهذا "ضعيف"^(٤).
 وذكروا في (تكفير السيئات) وجهين^(٥):
 أحدهما: يسترها عليهم.
 والثاني: يغفرها
 واختلفت القراءة في قوله تعالى: { وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ } [البقرة: ٢٧١]، على وجوه^(٦):
 أحدها: روي عن ابن عباس أنه كان يقرؤه: { وتكفر عنكم }، بالتاء، وكان يقول: "الصدقة هي التي تكفر"^(٧).
 والثاني: قرأ ابن عامر: { وَيَكْفُرْ عَنْكُمْ } بالياء والرفع، وكذلك حفص عن عاصم^(٨).
 بمعنى: ويكفر الله عنكم بصدقاتكم، على ما ذكر في الآية من سيئاتكم.
 والثالث: قرأ نافع وحمزة والكسائي {ونكفر}، بالنون وجزم الراء.
 يعني: "وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء تكفر عنكم من سيئاتكم بمعنى: مجازاة الله عز وجل مخفي الصدقة بتكفير بعض سيئاته بصدقته التي أخفاها"^(٩).
 قال أبو علي: "وأما من جزم فقال: {ونكفر عنكم}، فإنه حمل الكلام على موضع قوله: {فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ}، لأن قوله: {فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ} في موضع جزم، ألا ترى أنه لو قال: وإن تخفوها يكن أعظم لأجركم، لجزم.
 فقد علمت أن قوله: {فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ} في موضع جزم فحمل قوله: ويكفر على الموضع، ومثل هذا في الحمل على الموضع أن سيبويه زعم أن بعض القراء قرأ: {مَنْ يُضِلَّ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَدْرُهُمْ [الأعراف: ١٨٦]}^(١٠) لأن قوله: {فَلَا هَادِيَ لَهُ} في موضع جزم مثل قوله: {فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ}.
 ومثله في الحمل على الموضع، قوله تعالى: {وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتَ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ} [المنافقون: ١٠]، حمل قوله {وَأَكُنْ} على موضع قوله: {فَأَصَّدَّقَ}، لأن هذا موضع فعل مجزوم، لو قال: (أَخْرَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ أَصَّدَّقَ)، لجزم، فإذا ثبت أن قوله: فأصَّدَّقَ في موضع فعل مجزوم حمل قوله: أَكُنْ عليه، ومثل ذلك قوله الشاعر^(١١):
 أتى سلكت فإتني لك كاشح ... وعلى انتقاصك في الحياة وأزدد
 فحمل قوله وأزدد على موضع قوله: فإنني لك كاشح.
 ومثله قول الآخر، وأظنه أبا دؤاد^(١٢):
 فأبلوني بليتكم لعلي ... أصالحكم وأستدرج نويًا

(١) روح المعاني: ٤٣/٢.
 (٢) النكت والعيون: ٣٤٥/١.
 (٣) أنظر: تفسير البحر المحيط: ٢٤٦/٢.
 (٤) تفسير البحر المحيط: ٢٤٦/٢.
 (٥) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٥/١.
 (٦) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٣٩٩/٢-٤٠٠، وتفسير الطبري: ٥٨٤/٥-٥٨٥.
 (٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٥١): ص ٥٣٧/٢.
 (٨) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٤٠٠/٢.
 (٩) تفسير الطبري: ٥٨٤/٥.
 (١٠) أنظر: الكتاب: ٤٤٨/١.
 (١١) البيت في شرح أبيات المغني ٦/ ٢٩٦ نقلا عن الحجة وفي تهذيب اللغة للأزهري ١٥/ ٦٥٣ وفيه: «أيا فعلت» مكان «أتى سلكت».
 (١٢) البيت في ديوانه جمع كرناوم ص ٣٥٠ ومعاني القرآن للقراء ١/ ٨٨ والخصائص ١/ ١٧٦، ٢/ ٣٤١، ٤٢٤ وابن الشجري ١/ ٢٨٠ والنقائض ١/ ٤٠٨، وتأويل مشكل القرآن ص ٤٠، وهو من شواهد شرح أبيات المغني ٦/ ٢٩٢، واللسان (علل).

فأمّا النون والياء في قوله: نكفر، ويكفر، فمن قال: ويكفر فلأن ما بعده على لفظ الأفراد، فيكفر أشبه بما بعده من الأفراد منه بالجمع^(١).

الرابع: وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر: {ونكفر}، بالنون والرفع. قال أبو عليّ: "من قرأ {ونكفر عنكم}، من سيئاتكم فرفع، كان رفعه من وجهين: أحدهما: أن يجعله خبر مبتدأ محذوف تقديره: ونحن نكفر عنكم سيئاتكم. والآخر: أن يستأنف الكلام ويقطعه مما قبله، فلا يجعل الحرف العاطف للاشتراك ولكن لعطف جملة على جملة"^(٢).

قال الطبري: "وأولى القراءات في ذلك عندنا بالصواب قراءة من قرأ: {ونكفر عنكم} بالنون وجزم الحرف، على معنى الخبر من الله عن نفسه أنه يجازي المخفي صدقته من التطوع ابتغاء وجهه من صدقته، بتكفير سيئاته. وإذا قرئ كذلك، فهو مجزوم على موضع "الفاء" في قوله: "فهو خير لكم". لأن "الفاء" هنالك حلت محل جواب الجزاء"^(٣). قوله تعالى: {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ} [البقرة: ٢٧١]، أي "هو سبحانه مطلع على أعمالكم يعلم خفياكم"^(٤).

قال ابن عثيمين: "أي: عليم ببواطن الأمور كظواهرها"^(٥). قال ابن عطية: "وقوله: وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ وعد ووعد"^(٦). قال المراغي: "أي فما تفعلونه في صدقاتكم من الإسرار والإعلان، فالله خبير به، عليم بأمره، ومجازيكم عليه، وفي هذا ترغيب في إعطاء الصدقات سرا"^(٧). قال الصابوني: "والآية ترغيب في الإسرار"^(٨).

قال الألوسي: "وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ} في صدقاتكم من الإبداء والإخفاء {خَبِيرٌ}: عالم لا يخفى عليه شيء فيجازيكم على ذلك كله، ففي الجملة ترغيب في الإعلان والإسرار وإن اختلفا في الأفضلية، ويجوز أن يكون الكلام مساقا للترغيب في الثاني لقربه ولكون الخبرة بالإبداء ليس فيها كثير مدح"^(٩).

قال أبو حيان: "تم الله بهذه الصفة لأنها تدل على العلم بما لطف من الأشياء وخفي، فناسب الإخفاء ختمها بالصفة المتعلقة بما خفي"^(١٠).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: الحث على الصدقة، والترغيب فيها سواء أبدأها، أو أخفها.
٢ - ومنها: أن إخفاء الصدقة أفضل من إبدائها؛ لأنه أقرب إلى الإخلاص؛ وأستر للمتصدق عليه؛ لكن إذا كان في إبدائها مصلحة ترجح على إخفائها - مثل أن يكون إبدؤها سبباً لاقتداء الناس بعضهم ببعض، أو يكون في إبدائها دفع ملامة عن المتصدق، أو غير ذلك من المصالح - فإبدؤها أفضل.

٣ - ومنها: أن الصدقة لا تعتبر حتى يوصلها إلى الفقير؛ لقوله تعالى: {وتؤتوها الفقراء}. ويتفرع على هذا فرعان:
أحدهما: أن مؤونة إيصالها على المتصدق.

(١) الحجة للقرآن السبعة: ٤٠٠/٢-٤٠١.

(٢) الحجة للقرآن السبعة: ٤٠٠/٢.

(٣) تفسير الطبري: ٥٨٥/٥.

(٤) صفوة التفاسير: ٥٦/١.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٣٥٨/٣.

(٦) المحرر الوجيز: ٣٦٧/١.

(٧) تفسير المراغي: ٥٢٤/١.

(٨) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٩) روح المعاني: ٤٤/٢.

(١٠) البحر المحيط: ٢٤٦/٢.

الثاني: أنه لو نوى أن يتصدق بماله، ثم بدا له ألا يتصدق فله ذلك؛ لأنه لم يصل إلى الفقير.
٤ - ومنها: تفاضل الأعمال - أي أن بعض الأعمال أفضل من بعض؛ لقوله تعالى: { فهو خير لكم }؛ وتفاضل الأعمال يكون بأسباب:

أ - منها التفاضل في الجنس ، كالصلاة - مثلاً - أفضل من الزكاة، وما دونها.
ب - ومنها التفاضل في النوع ؛ فالواجب من الجنس أفضل من التطوع؛ لقوله تعالى في الحديث القدسي: «ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه»^(١).
ج - ومنها التفاضل باعتبار العامل لقوله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه»^(٢).
د - ومنها التفاضل باعتبار الزمان ، كقوله (ص) في العشر الأول من ذي الحجة: «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر»^(٣)، وكقوله تعالى: {ليلة القدر خير من ألف شهر} [القدر: ٣].

هـ - ومنها التفاضل بحسب المكان ، كفضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره.
و - ومنها التفاضل بحسب جودة العمل وإتقانه ، كقوله (ص): «الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة؛ والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران»^(٤).

ز - ومنها التفاضل بحسب الكيفية ، مثل قوله (ص): «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله...»، وذكر منهم: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»^(٥).
وتفاضل الأعمال يستلزم تفاضل العامل؛ لأن الإنسان يشرف، ويفضل بعمله؛ وتفاضل الأعمال يستلزم زيادة الإيمان؛ لأن الإيمان قول، وعمل؛ فإذا تفاضلت الأعمال تفاضل الإيمان - أعني زيادة الإيمان، ونقصانه - وهو مذهب أهل السنة، والجماعة.

٥ - ومن فوائد الآية: أن الصدقة سبب لتكفير السيئات؛ لقوله تعالى: { ويكفر عنكم من سيئاتكم }؛ ويؤيد هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم: «الصدقة تطفي الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل في جوف الليل»، ثم تلا (ص): { تتجافى جنوبهم عن المضاجع... }^(١) [السجدة: ١٦].

٦ - ومنها: إثبات أفعال الله الاختيارية - كما هو مذهب أهل السنة، والجماعة؛ لقوله تعالى: { ويكفر عنكم من سيئاتكم }؛ فإن تكفير السيئات حاصل بعد العمل الذي يحصل به التكفير.

(١) أخرجه البخاري ص ٥٤٥ - ٥٤٦، كتاب الرقاق، باب ٣٨: التواضع، حديث رقم ٦٥٠٢.
(٢) أخرجه البخاري ص ٢٩٩، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب، حديث رقم ٣٦٧٣، وأخرجه مسلم ص ١١٢٣، كتاب فضائل الصحابة، باب ٥٤، تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، حديث رقم ٦٤٨٧ [٢٢١] ٢٥٤٠.

(٣) أخرجه البخاري ص ٩٦٩، كتاب العيدين، باب ١١، فضل العمل في أيام التشريق، حديث رقم ٩٦٩؛ وأخرجه الترمذي ص ١٧٢٢، كتاب الصوم، باب ٥٢: ما جاء في العمل في أيام العشر، حديث رقم ٧٥٧؛ واللفظ له.

(٤) أخرجه البخاري ص ٤٢٥، كتاب تفسير القرآن، باب ٨٠: سورة عبس، حديث رقم ٤٩٣٧؛ وأخرجه مسلم ص ٨٠٣، كتاب صلاة المسافرين، باب ٣٨، فضل الماهر بالقرآن...، حديث رقم ١٨٦٢ [٢٤٤] ٧٩٨ واللفظ له.

(٥) أخرجه البخاري ص ٥٣، كتاب الأذان، باب ٣٦: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة...، حديث رقم ٦٦٠؛ وأخرجه مسلم ص ٨٤٠، كتاب الزكاة، باب ٣٠: فضل إخفاء الصدقة، حديث رقم ٢٣٨٠ [٩١] ١٠٣١.

(١) أخرجه أحمد ٢٣١/٥، حديث رقم ٢٢٣٦٦، وأخرجه الترمذي ص ١٩١٥، كتاب الإيمان، باب ٨: ما جاء في حرمة الصلاة، حديث رقم ٢٦١٦، وأخرجه ابن ماجة ص ٢٧١٥، كتاب الفتن، باب ١٢، كف اللسان في الفتنة، حديث رقم ٣٩٧٣، وفيه عاصم بن أبي النجود قال الذهبي فيهك في الحديث دون الثبت صدوق بهم (ميزان الاعتدال ٣٥٧/٢)، لكن أخرج الحاكم من طويق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت والحكم بن عتبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ... مثله (٤١٢/٢ - ٤١٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي، وقال الألباني في صحيح ابن ماجة ٣٥٩/٢: صحيح، وقال شعيب في تخريج جامع العلوم والحكم ١٣٤/٢ حاشية (١): حديث صحيح بطرقه.

- ٧ - ومنها: بيان آثار الذنوب، وأنها تسوء العبد؛ لقوله تعالى: { من سيئاتكم } .
 ٨ - ومنها: إثبات اسم الله عز وجل «الخبير» ؛ وإثبات ما دل عليه من صفة.
 ٩ - ومنها: تحذير العبد من المخالفة؛ لقوله تعالى: { والله بما تعملون خبير }؛ فإن إخباره إيانا بذلك يستلزم أن نخشى من خبرته عز وجل فلا يفقدنا حيث أمرنا، ولا يرانا حيث نهانا.

القرآن

لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْتِ الْيَتِيمَ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٢٧٢) {البقرة : ٢٧٢}
 التفسير:

لست -أيها الرسول- مسئولاً عن توفيق الكافرين للهداية، ولكن الله يشرح صدور من يشاء لدينه، ويوفقه له. وما تبذلوا من مال يعُدُّ عليكم نَعْمَةً من الله، والمؤمنون لا ينفقون إلا طلباً لمرضاة الله. وما تنفقوا من مال -مخلصين لله- توفوا ثوابه، ولا تُنْقَصُوا شيئاً من ذلك. وفي الآية إثبات صفة الوجه لله تعالى على ما يليق به سبحانه.

قال البيهقي: " وهذا في صدقة التطوع ، أباح الله تعالى أن توضع في أهل الإسلام وأهل الذمة ، فأما الصدقة المفروضة فلا يجوز وضعها إلا في المسلمين وهم أهل السهمان المذكورون في سورة التوبة"^(١).

وفي سبب نزول الآية وجهان^(٢):

أحدهما: روي عن ابن عباس قال: "كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم من المشركين، فسألوا فرخص لهم فنزلت هذه الآية {لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ} إلى قوله: {وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ}"^(٣). وروي نحوه عن قتادة^(٤)، والربيع^(٥).

والثاني: أخرج ابن أبي حاتم بسنده " عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يأمر بالألأ يصدق إلا على أهل الإسلام، حتى نزلت هذه الآية: {ليس عليك هداهم} إلى آخرها، فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك، من كل دين"^(١).

(١) تفسير البيهقي: ٣٣٧/١.

(٢) أنظر: أسباب النزول للواحي: ٨٩، والعجاب في بيان الأسباب: ٦٢٨/١.

(٣) تفسير الفريابي (٧٢):ص٢٦، المعجم الكبير (١٢٤٥٣):ص٥٤/١٢، وأورده الهيثمي في: المجمع :٦/ ٣٢٤ " فسقط منه قوله: {يَكْرَهُونَ} وقال: "رواه الطبراني عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف ورواه البزار، بنحوه ورجاله ثقافت".

وأخرجه الطبري موصولاً بسنده عن ابن عباس: (٦٢٠٢):ص٥٨٧/٥، و(٦٢٠٤)، و(٦٢٠٥):ص٥٨٨/٥، وبسنده عن سعيد بن جبيرة (٦٢٠٣):ص٥٨٧/٥.

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٥٢):ص٥٣٧/٢، ولفظه (لأنسابهم).

وأخرج الواحي بسنده: " عن ابن الحنفية قال:

كان المسلمون يكرهون أن يتصدقوا على الفقراء المشركين حتى نزلت هذه الآية، فأمروا أن يتصدقوا عليهم". [أسباب النزول: ٨٩].

وقال الكلبي: " وقال الكلبي: اعتمر رسول الله عمرة القضاء وكانت معه في تلك العمرة أسماء بنت أبي بكر، فجاءتها أمها قتيلة وجدتها يسألانها، وهما مشركتان، فقالت: لا أعطيك شيئاً حتى أستأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإنكما لستم على ديني. فاستأمرته في ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية. فأمرها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد نزول هذه الآية، أن تصدق عليهما، فأعطتهما ووصلتهما. قال الكلبي: ولها وجه آخر، وذلك أن ناساً من المسلمين كانت لهم قرابة وأصهار ورضاع في اليهود، وكانوا ينفعونهم قبل أن يسلموا فلما أسلموا كرهوا أن ينفعواهم وأرادوهم على أن يسلموا فاستأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنزلت هذه الآية فأعطوهم بعد نزولها". [أسباب النزول للواحي: ٩٠].

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٠٦):ص٥٨٨/٥.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٠٧):ص٥٨٨/٥.

قال ابن ابي حاتم: "وروي عن السدي، أنه قال: المشركين" (٢).
وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن يزيد بن أبي الحبيب: "إنما أنزلت هذه الآية على اليهود والنصارى" (٣) (٤).
قوله تعالى: { لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ } [البقرة: ٢٧٢]، "أي ليس عليك يا محمد أن تهدي الناس، فإنك لست بمؤاخذ بجزيرة من لم يهتد، إنما أنت ملزم بتبليغهم فحسب" (٥).
قال الحسن: "لا نكلف محمدا - عليه السلام - بهداهم، إلا أن يبلغ رسالته" (٦).
قال الطبري: "ليس عليك يا محمد هدى المشركين إلى الإسلام، فتمنعهم صدقة التطوع، ولا تعطيتهم منها ليدخلوا في الإسلام حاجة منهم إليها" (٧).
قال البغوي: "فتمنعهم الصدقة ليدخلوا في الإسلام حاجة منهم إليها" (٨).

قال الشوكاني: "أي ليس بواجب عليك أن تجعلهم مهديين قابلين لما أمروا به ونهوا عنه" (٩).
قال القاسمي: "أي لا يجب عليك أن تجعلهم مهديين إلى الإتيان بما أمروا به من المحاسن والانتها عما نهوا عنه من المساوي المعودة كالممن والأذى والإنفاق من الخبيث والبخل" (١٠).
قال القرطبي: "قوله تعالى: { لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ } هذا الكلام متصل بذكر الصدقات، فكأنه بين فيه جواز الصدقة على المشركين.. وقيل: { لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ } ليس متصلا بما قبل، فيكون ظاهرا في الصدقات وصرفها إلى الكفار، بل يحتمل أن يكون معناه ابتداء كلام" (١١).

(١) تفسير ابن ابي حاتم (٢٨٥٣): ص ٥٣٨/٢-٥٣٨. مرسل جيد الإسناد. ويشهد له القول الأول من السبب النزول.

وأخرج الطبري (٦٢٠١): ص ٥٨٧/٥: "عن شعبة، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يتصدق على المشركين، فنزلت: "وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله"، فتصدق عليهم".

وأخرج الطبري أيضا بسنده عن سعيد بن جبير (٦٢٠٩): ص ٥٨٩/٥. ولفظه: "كانوا يتصدقون [على فقراء أهل الذمة، فلما كثر فقراء المسلمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تتصدقوا إلا على أهل دينكم. فنزلت: هذه الآية، مبيحة للصدقة على من ليس من دين الإسلام]".

وأخرج ابن شيبه في مصنفه (٧٣): ص ٦٨/٣: "عن سعيد بن جبير قال: "قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "لا تصدقوا إلا على أهل دينكم"، فأنزل الله تعالى: {ليس عليك هداهم} فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "تصدقوا على أهل الأديان".

(٢) تفسير ابن ابي حاتم: ص ٥٣٨/٢. وأخرجه الطبري (٦٢٠٨): ص ٥٨٨/٥-٥٨٩، ولفظه: "أما " ليس عليك هداهم"، فيعني المشركين، وأما " النفقة " فبين أهلها".

(٣) تفسير ابن ابي حاتم (٢٨٦٣): ص ٥٣٩/٢.

(٤) قال القرطبي: "قال علماؤنا: هذه الصدقة التي أبيضت لهم حسب ما تضمنته هذه الآثار هي صدقة التطوع. وأما المفروضة فلا يجزئ دفعها لكافر، لقوله عليه السلام: "أمرت أن أخذ الصدقة من أغنيائكم وأردتها في فرائكم". قال ابن المنذر: أجمع كل من أحفظ عنه أهل العلم أن الذمي لا يعطى من زكاة الأموال شيئا، ثم نكر جماعة ممن نص على ذلك ولم يذكر خلافا. وقال المهدي: رخص للمسلمين أن يعطوا المشركين من قراباتهم من صدقة الفريضة لهذه الآية. قال ابن عطية: وهذا مردود بالإجماع. والله أعلم. وقال أبو حنيفة: تصرف إليهم زكاة الفطر. ابن العربي: وهذا ضعيف لا أصل له. ودليلنا أنها صدقة طهرة واجبة فلا تصرف إلى الكافر كصدقة الماشية والعين، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "أغنوهم عن سؤال هذا اليوم" يعني يوم الفطر.

قلت- القرطبي-: وذلك لتشاغلهم بالعيد وصلاة العيد وهذا لا يتحقق في المشركين. وقد يجوز صرفها إلى غير المسلم في قول من جعلها سنة، وهو أحد القولين عندنا، وهو قول أبي حنيفة على ما ذكرنا، نظرا إلى عموم الآية في البر وإطعام الطعام وإطلاق الصدقات. قال ابن عطية: وهذا الحكم متصور للمسلمين مع أهل ذمتهم ومع المسترقين من الحربيين". [أنظر: تفسيره: ٣٣٧/٣-٣٣٨].

(٥) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٥٥): ص ٥٣٨/٢.

(٧) تفسير الطبري: ٥٨٧/٥.

(٨) تفسير البغوي: ٣٣٧/١.

(٩) فتح القدير: ٢٩٢/١.

(١٠) محاسن التأويل: ٢١١/٢.

قال ابن عثيمين: "والهدى المنفي هنا هدى التوفيق؛ وأما هدى البيان فهو على الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لقوله تعالى: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك} [المائدة: ٦٧] ؛ ولقوله تعالى: {إن عليك إلا البلاغ} [الشورى: ٤٨] ، وقوله تعالى: {فذكر إنما أنت مذكر * لست عليهم بمسيطر} [الغاشية: ٢١، ٢٢] ، وقوله تعالى: {فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب} [الرعد: ٤٠] ... إلى آيات كثيرة تدل على الرسول صلى الله عليه وسلم أن يهدي الناس هداية الدلالة، والإرشاد؛ أما هداية التوفيق فليست على الرسول، ولا إلى الرسول؛ لا يجب عليه أن يهديهم؛ وليس بقدرته ولا استطاعته أن يهديهم؛ ولو كان بقدرته أن يهديهم لهدى عمه أبا طالب؛ ولكنه لا يستطيع ذلك؛ لأن هذا إلى الله سبحانه وتعالى وحده"^(١).

قوله تعالى: { وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ } [البقرة: ٢٧٢]، أي والله "يرشد من يشاء"^(٢) إلى الإسلام.

قال الصابوني: "والله يهدي من شاء من عباده إلى الإسلام"^(٤).

قال القاسمي: "بخلق الهداية في قلبه عقيب بيانك لجريان سنته بخلق الأشياء عقيب أسبابها، لا على سبيل الوجوب. بل على سبيل الاختيار، أفاده المهامي"^(٥).

قال البغوي: "وأراد به هداية التوفيق ، أما هدى البيان والدعوة فكان على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأعطوهم بعد نزول الآية"^(٦).

قال ابن عطية: "أي يرشده، وفي هذا رد على القدرية وطوائف المعتزلة"^(٧).

قال ابن عثيمين: "وهذا كالاستدراك لما سبق؛ أي لما نفى كون هدايتهم على الرسول صلى الله عليه وسلم بين أن ذلك إلى الله عز وجل وحده؛ فيهدي من يشاء ممن اقتضت حكمته هدايته"^(٨).

قوله تعالى: { وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ } [البقرة: ٢٧٢]، يعني: "أي شيء تنفقونه من المال"^(٩).

قال سفيان بن عيينة: "هو الصدقة"^(١٠).

وقال الحسن: "نفقة المؤمن نفسه"^(١١).

قال السعدي: "أي: قليل أو كثير على أي شخص كان من مسلم وكافر"^(١٢).

قال ابن عطية: "والخير في هذه الآية المال لأنه اقترن بذكر الإنفاق، فهذه القرينة تدل على أنه المال، ومتى لم يقترن بما يدل على أنه المال فلا يلزم أن يكون بمعنى المال، نحو قوله تعالى: خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا [الفرقان: ٢٤] وقوله تعالى: مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ [الزلزلة: ٧] إلى غير ذلك، وهذا الذي قلناه تحرز من قول عكرمة: "كل خير في كتاب الله فهو المال"^(١٣).

قوله تعالى: { فَلَا تُفْسِدُوا } [البقرة: ٢٧٢]، "أي تعملونه لأنفسكم"^(١٤).

قال أبو عبيدة: لأهل دينكم"^(١).

(١) تفسير القرطبي: ٣/٣٣٧.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٦١-٣٦٢.

(٣) تفسير القرطبي: ٣/٣٣٨.

(٤) صفة التفاسير: ١/١٥٦.

(٥) نحاس التأويل: ٢/٢١١.

(٦) تفسير البغوي: ١/٣٣٧.

(٧) المحرر الوجيز: ١/٣٦٧.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٣/٢٦٢.

(٩) صفة التفاسير: ١/١٥٦.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٥٨): ص ٢/٥٣٨.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٥٧): ص ٢/٥٣٨.

(١٢) تفسير السعدي: ١١٦.

(١٣) المحرر الوجيز: ١/٣٦٨.

(١٤) تفسير البغوي: ١/٣٣٧.

قال السعدي: "أي: نفعه راجع إليكم"^(٢).
قال الصابوني: "فهو لأنفسكم لا ينتفع به غيركم لأن ثوابه لكم"^(٣).
قال القاسمي: "فلم تمنون به على الناس وتؤذونهم؟ ونظائر هذا القرآن كثيرة كقوله: {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ} [فصلت: ٤٦]"^(٤).
قال ابن عثيمين: "أي: وليس لله عز وجل؛ فإله سبحانه وتعالى لا ينتفع به؛ بل لأنفسكم تقدمونه؛ وما لا تنفقونه فقد حرمت أنفسكم"^(٥).
قوله تعالى: { وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ } [البقرة: ٢٧٢]، أي: "لا تنفقوا إلا ابتغاء وجه الله"^(٦).
قال عطاء الخراساني: "إذا أعطيت لوجه الله، فلا عليك ما كان عمله"^(٧).
وقال الحسن: "نفقة المؤمن لنفسه ولا ينفق المؤمن إذا أنفق - إلا ابتغاء وجه الله"^(٨).
قال القاسمي: "نفي في معنى النهي. أي فلا تستطيلوا به على الناس ولا تراؤوا به"^(٩).
قال الراغب: "أي ما تنفقون لهم إلا تقرباً إلى الله عز وجل - ، فمعلوم أن من خص بنفقته هؤلاء ، فإنه لم يقصد إلا وجه الله"^(١٠).
قال الصابوني: "أي لا تجعلوا إنفاقكم إلا لوجه الله لا لغرض دنيوي"^(١١).
قال ابن عطية: "وفيه تأويل آخر وهو أنها شهادة من الله تعالى للصحابة أنهم إنما ينفقون ابتغاء وجه الله، فهو خير منه لهم فيه تفضيل، وعلى التأويل الآخر هو اشتراط عليهم ويتناول الاشتراط غيرهم من الأمة"^(١٢).
قال ابن عثيمين: "لا تنفقون إنفاقاً ينفعكم إلا ما ابتغيتم به وجه الله؛ فأما ما ابتغي به سوى الله فلا ينفع صاحبه؛ بل هو خسارة عليه"^(١٣).
قال السعدي: "هذا إخبار عن نفقات المؤمنين الصادرة عن إيمانهم أنها لا تكون إلا لوجه الله تعالى، لأن إيمانهم يمنعهم عن المقاصد الرديئة ويوجب لهم الإخلاص"^(١٤).
قوله تعالى: { وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ } [البقرة: ٢٧٢]، "أي أي شيء تنفقونه من المال"^(١٥).
قال ابن عثيمين: يعني "أي: خير تنفقونه من الأعيان، والمنافع قليلاً كان أو كثيراً"^(١٦).
قوله تعالى: { يُوفَّ إِلَيْكُمْ } [البقرة: ٢٧٢]، "أي: يوفر لكم جزاؤه"^(١٧).
قال ابن عثيمين: أي: تعطونه وافية من غير نقص، بل الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة"^(١).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٥٩): ص ٥٣٩/٢.

(٢) تفسير السعدي: ١١٦.

(٣) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٤) محاسن التأويل: ٢١١/٢.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٢٦٢/٢.

(٦) تفسير البغوي: ٣٣٧/١.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٦٠): ص ٥٣٩/٢.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٦١): ص ٥٣٩/٢.

(٩) محاسن التأويل: ٢١١/٢.

(١٠) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٧٤/١.

(١١) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(١٢) المحرر الوجيز: ٣٦٨/١.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٦٣/٣.

(١٤) تفسير السعدي: ١١٧/١.

(١٥) تفسير ابن عثيمين: ١٥٦/١.

(١٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٦٣/٣.

(١٧) تفسير البغوي: ٣٣٧/١.

قال الصابوني: "أي فإن أجره وثوابه أضعافاً مضاعفة تنالونه"^(٢).
 قال ابن زيد: "هو مردود عليك ، فمالك ولهذا تؤذيه وتمن عليه ؟ إنما نفقتك لنفسك وابتغاء وجه الله ، والله يجزيك"^(٣).
 قوله تعالى: { وَأَنْتُمْ لَا تظْلُمُونَ } [البقرة: ٢٧٢] ، أي: "ولا تنقصون شيئاً من حسناتكم"^(٤).
 قال سلمة بن إسحاق: "أي: لا يضيع لكم عند الله أجره في الآخرة، وعاجل خلفه في الدنيا"^(٥).
 قال البغوي: "لا تنقصون من ثواب أعمالكم شيئاً"^(٦).
 قال القاسمي: "أي لا تنقصون من حسناتكم، كما لا يزداد على سيئاتكم"^(٧).
 الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن هداية الخلق لا تلزم الرسل؛ ونعني بذلك هداية التوفيق؛ أما هداية الدلالة فهي لازمة عليهم؛ لقوله تعالى: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته} [المائدة: ٦٧].
- ٢ - ومنها: أن الإنسان إذا بلغ شريعة الله برئت ذمته؛ لقوله تعالى: {ليس عليك هدام}؛ ولو كانت ذمته لا تبرأ لكان ملزماً بأن يهتدوا.
- ٣ - ومنها: إثبات أن جميع الأمور دقيقها، وجليلها بيد الله؛ لقوله تعالى: {ولكن الله يهدي من يشاء}.
- ٤ - ومنها: الرد على القدرية؛ لقوله تعالى: {ولكن الله يهدي من يشاء}؛ لأنهم يقولون: «إن العبد مستقل بعمله، ولا تعلق لمشيئة الله سبحانه وتعالى فيه».
- ٥ - ومنها: إثبات المشيئة لله تعالى؛ لقوله تعالى: {من يشاء}.
- ٦ - ومنها: أن هداية الخلق بمشيئة الله؛ ولكن هذه المشيئة تابعة للحكمة؛ فمن كان أهلاً لها هداه الله؛ لقوله تعالى: {الله أعلم حيث يجعل رسالته} [الأنعام: ١٢٤] ؛ ومن لم يكن أهلاً للهداية لم يهده؛ لقوله تعالى: {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} [الصف: ٥] ، ولقوله تعالى: {إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون* ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم} [يونس: ٩٦، ٩٧] .
- ٧ - ومنها: أن أعمال الإنسان لا تنصرف إلى غيره؛ لقوله تعالى: {وما تنفقوا من خير فلأنفسكم}؛ وليس في الآية دليل على منع أن يتصدق الإنسان بعمله على غيره؛ ولكنها تبين أن ما عمله الإنسان فهو حق له؛ ولهذا جاءت السنة صريحة بجواز الصدقة عن الميت، كما ثبت ذلك في صحيح البخاري في قصة الرجل الذي قال: «يا رسول الله، إن أمي أفنتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت أفأصدق عنها؟ قال: نعم تصدق عنها»^(١)؛ وكذلك حديث سعد بن عبادة حين تصدق ببستانه لأمه^(٢)؛ إذا فالآية لا تدل على منع الصدقة عن الغير؛ وإنما تدل على أن ما عمله الإنسان لا يصرف إلى غيره.

(١) تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٦٣.

(٢) صفوة التفاسير: ١/١٥٦.

(٣) أخرجه الطبري: (٦٢١٠): ص ٥٨٩/٥.

(٤) صفوة التفاسير: ١/١٥٦.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٦٥): ص ٥٤٠-٥٣٩/٢.

(٦) تفسير البغوي: ١/٣٣٧.

(٧) محاسن التأويل: ٢/٢١١.

(١) أخرجه البخاري ص ٢٢٢، كتاب الوصايا، باب ١٩: ما يستحب لمن توفي فجاءه أن يتصدقوا عنه، حديث رقم ٢٧٦٠؛ وأخرجه مسلم ص ٨٣٦، كتاب الزكاة، باب ١٥: وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه، حديث رقم ٢٣٢٦ [٥١] ١٠٠٤؛ واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢٢١، كتاب الوصايا، باب ١٦: إذا قال: أرضي وبستاني صدقة الله، حديث رقم ٢٧٥٦.

٨ - ومن فوائد الآية: أن الإنفاق الذي لا يُبتغى به وجه الله لا ينفع العبد؛ لقوله تعالى: { وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله }.

٩ - ومنها: التنبيه على الإخلاص: أن يكون الإنسان مخلصاً لله عز وجل في كل عمله؛ حتى في الإنفاق وبذل المال ينبغي له أن يكون مخلصاً فيه؛ لقوله تعالى: { وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله }؛ فالإنفاق قد يحمل عليه محبة الظهور، ومحبة الثناء، وأن يقال: فلان كريم، وأن تتجه الأنظار إليه؛ ولكن كل هذا لا ينفع؛ إنما ينفع ما ابتغي به وجه الله.

١٠ - ومنها: إثبات وجه الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { إلا ابتغاء وجه الله }؛ وأهل السنة والجماعة يقولون: إن الله سبحانه وتعالى وجهاً حقيقياً موصوفاً بالجلال والإكرام لا يماثل أوجه المخلوقين؛ وأنه من الصفات الذاتية الخبرية؛ و«الصفات الذاتية الخبرية» هي التي لم يزل، ولا يزال متصفاً بها، ونظير مسماها أبعاض وأجزاء لنا.

وأهل التعطيل ينكرون أن يكون لله وجه حقيقي، ويقولون: المراد بـ «الوجه» الثواب، أو الجهة، أو نحو ذلك؛ وهذا تحريف مخالف لظاهر اللفظ، وإجماع السلف؛ ولأن الثواب لا يوصف بالجلال والإكرام؛ والله سبحانه وتعالى وصف وجهه بالجلال والإكرام، فقال تعالى: { ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام } [الرحمن: ٢٧].

١١ - ومنها: الإشارة إلى نظر وجه الله؛ لقوله تعالى: { إلا ابتغاء وجه الله }؛ وهذا - أعني النظر إلى وجه الله - ثابت بالكتاب، والسنة، وإجماع السلف؛ لقوله تعالى: { وجوه يومئذ ناضرة * إلى ربها ناظرة } [القيامة: ٢٢، ٢٣]، وقوله تعالى: { للذين أحسنوا الحسنى وزيادة } [يونس: ٢٦]؛ فقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم «الزيادة» بأنها النظر إلى وجه الله^(١)... إلى آيات أخرى؛ وأما السنة فقد تواترت بذلك؛ ومنها قوله (ص): «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته»^(٢)؛ وأما إجماع السلف فقد نقله غير واحد من أهل العلم.

١٢ - ومن فوائد الآية: أن الإنسان لا يُنقص من عمله شيئاً؛ لقوله تعالى: { وما تنفقوا من خير يوف إليكم }.

١٣ - ومنها: الإشارة إلى أن الإنفاق من الحرام لا يقبل؛ وذلك لقوله تعالى: { من خير }؛ ووجهه: أن الحرام ليس بخير؛ بل هو شر.

١٤ - ومنها: نفي الظلم في جزاء الله عز وجل؛ لقوله تعالى: { وأنتم لا تظلمون }؛ وهذا يستلزم كمال عدله؛ فإن الله عز وجل كلما نفى عن نفسه شيئاً من الصفات فإنه مستلزم لكمال ضده.

القرآن

{الْفُقَرَاءُ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢٧٣)} [البقرة: ٢٧٣]

التفسير:

اجعلوا صدقاتكم لفقراء المسلمين الذين لا يستطيعون السفر؛ طلباً للرزق لاشتغالهم بالجهاد في سبيل الله، يظنهم من لا يعرفهم غير محتاجين إلى الصدقة؛ لتعففهم عن السؤال، تعرفهم بعلاماتهم وأثار الحاجة فيهم، لا يسألون الناس بالكلية، وإن سألوا اضطراراً لم يُلحوا في السؤال.

(١) راجع مسلماً ص ٧٠٩، كتاب الإيمان، باب ٨٠: إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى، حديث رقم ٤٤٩ [٢٩٧]، ١٨١، ٤٥٠ [٢٩٨]، ١٨١.

(٢) أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة ص ١٩٠٨، كتاب صفة الجنة، باب ١٧: منه تفسير قوله تعالى: (وجوه يومئذ ناضرة ...)، حديث رقم ٢٥٥٤، وأخرجه ابن ماجة ص ٢٤٨٨، كتاب السنة، باب ١٣: فيما أنكرت الجهمية، حديث رقم ١٧٨، واللفظ للترمذي؛ وقال الألباني في صحيح الترمذي: "صحيح" ٣١٥/٢، حديث رقم ٢٠٦٩، والحديث له طرق أخرى في البخاري ومسلم لكن اللفظ يختلف.

وما تنفقوا من مال في سبيل الله فلا يخفى على الله شيء منه، وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه يوم القيامة.

في سبب نزول الآية وجوه^(١):

أحدها: قال مقاتل: "هم أهل الصفة منهم أبو هريرة وابن مسعود والموالي أربعمئة رجل لا أموال لهم بالمدينة، فإذا كان الليل أوا إلى الصفة فأمر الله بالنفقة عليهم"^(٢).

الثاني: أخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد: "قوله: {للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله} قال: مهاجري قريش بالمدينة مع النبي صلى الله عليه وسلم، أمر بالصدقة عليهم"^(٣). وروي نحوه عن أبي جعفر^(٤)، والسدي^(٥).

الثالث: وأخرج ابن أبي حاتم "عن سعيد، في قوله: {للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله}، قال: قوم أصابتهم الجراحات في سبيل الله فصاروا زمنى، فجعل لهم في أموال المسلمين حقا"^(٦).

والرابع: وروي عن السدي، قوله: {للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله}، حصرهم المشركون في المدينة"^(٧).

الخامس: وروي "عن رجاء بن حيوة في قول الله: {للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض}، قال: لا يستطيعون تجارة"^(٨). وروي عن السدي، مثل ذلك^(٩).

السادس: وقيل الفقراء عامة دون تحديد. حكى عن السدي^(١٠)، نحو هذا المعنى.

قال ابن عطية: "ثم تتناول الآية كل من دخل تحت صفة الفقر غابر الدهر، وإنما خص فقراء المهاجرين بالذكر لأنه لم يكن هناك سواهم، لأن الأنصار كانوا أهل أموال وتجارة في قطرهم"^(١١).

قوله تعالى: {لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [البقرة: ٢٧٣]، "أي اجعلوا ما تنفقونه للفقراء الذين حبسوا أنفسهم للجهاد والغزو في سبيل الله"^(١٢).

قال ابن عثيمين: "أي منعوا من الخروج من ديارهم في شريعته"^(١٣).

قال ابن كثير: "يعني: المهاجرين الذين قد انقطعوا إلى الله وإلى رسوله، وسكنوا المدينة وليس لهم سبب يردون به على أنفسهم ما يغنيهم"^(١٤).

(١) أنظر: العجاب في بيان الأسباب: ٦٣٣/١-٦٣٤.

(٢) تفسيره: ١٤٤/١. وفي المعنى نفسه ذكر السيوطي في [العجاب في بيان الأسباب: ٦٣٣/١]: "قال ابن ظفر: قال ابن عباس: نزلت في الفقراء أهل الصفة مهاجرة الأعراب. قال الثعلبي: كانوا نحو من أربعمئة رجل لا مساكن لهم بالمدينة ولا عشائر، أوا إلى صفة المسجد، فيجيئون السوق بالنهار ويتعلمون القرآن بالليل وقالوا: نخرج في كل سرية فحضر الله الناس على فراغ في الأصل، ويصح المعنى لو قدرنا: "النفقة" أو "الصدقة"، فكان الرجل إذا كان عنده فضل أتاهم به".

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٦٥): ص ٥٤٠/٢، والطبري (٦٢١٢): ص ٥٩١/٥.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٢١٣): ص ٥٩١/٥.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٢١٤): ص ٥٩١/٥.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٦٦): ص ٥٤٠/٢.

(٧) تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٦٨): ص ٥٤٠/٢.

(٨) تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٦٩): ص ٥٤٠/٢.

(٩) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٠/٢. لا أعلم هل قصد بذلك ما أخرجه الطبري عن السدي (٦٢١٤): ص ٥٩١/٥: "ولفظه: "فقراء المهاجرين"؟ الذي ثبتناه في النقطة (الثانية).

(١٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٢١١): ص ٥٩٠/٥، ولفظه: "وأما (النفقة) فبين أهلها، فقال: {للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله}."

(١١) المحرر الوجيز: ٣٦٨/١.

(١٢) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٦٧/٣.

(١٤) تفسير ابن كثير: ٧٠٤/١.

قال ابن عطية: { أَحْصِرُوا } أي: "حبسوا ومنعوا.. [أي]: أنهم هم حابسو أنفسهم بريقة الدين وقصد الجهاد وخوف العدو، إذا أحاط بهم الكفر، فصار خوف العدو عذراً" (١).
قال الطبري: "الذين جعلهم جهادهم عدوهم يُحْصِرُونَ أنفسهم فيحبسونها عن التصرف فلا يستطيعون تصرفاً" (٢).

قال القاسمي: "أي حبسوا أنفسهم في طاعته تعالى من جهاد أو غيره" (٣).
وذهب بعض اللغويين إلى أن (أحصر) و(حصر) بمعنى واحد من الحبس والمنع سواء كان ذلك بعدو أو بمرض ونحوه من الأعداء، حكاه ابن سيده وغيره ونقله ابن عطية (٤).
وقوله تعالى { لِلْفُقَرَاءِ } متعلق بمحذوف ينساق إليه الكلام، أي اجعلوا ما تنفقونه للفقراء، أو صدقاتكم للفقراء. أي المحتاجين إلى النفقة (٥).

وقوله تعالى { الْفُقَرَاءِ } جمع فقير؛ و «الفقير» هو المعدم؛ لأن أصل هذه الكلمة مأخوذة من «الفقر» الموافق لـ «الفقر» في الاشتقاق الأكبر - الذي يتماثل فيه الحروف دون الترتيب؛ و «الفقر» الأرض الخالية، كما قال الشاعر (٦):

وقبرُ حربٍ بمكانٍ قفرٍ وليس قربَ قبرٍ حربٍ قبرٍ

ف «الفقير» معناه الخالي ذات اليد؛ ويقرن بـ «المسكين» أحياناً؛ فإذا قرن بـ «المسكين» صار لكل منهما معنى؛ وصار «الفقير» من كان خالي ذات اليد؛ أو من لا يجد من النفقة إلا أقل من النصف؛ والمسكين أحسن حالاً منه، لكن لا يجد جميع الكفاية؛ أما إذا انفرد أحدهما عن الآخر صار معناه واحداً؛ فهو من الكلمات التي إذا اجتمعت افتقرت؛ وإذا افتقرت اجتمعت (٧).
وقوله تعالى { فِي سَبِيلِ اللَّهِ } [البقرة: ٢٧٣]، يحتمل وجهين (٨):

أحدهما: الجهاد.

والثاني: الدخول في شريعة الإسلام.

قال ابن عطية: "واللفظ يتناولهما" (٩).

وفي تفسير قوله تعالى { أَحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ } [البقرة: ٢٧٣]، أربعة أقاويل (١٠):

أحدها: حَصَرُوا أنفسهم في سبيل الله للغزو، أي: أنهم منعوا أنفسهم من التصرف للمعاش خوف العدو من الكفار، قاله قتادة (١١)، وابن زيد (١٢). ورجحه الطبري (١٣).
والثاني: منعهم الكفار بالخوف منهم، قاله السدي (١٤).

(١) المحرر الوجيز: ٣٦٨/١.

(٢) تفسير الطبري: ٥٩٠/٥.

(٣) محاسن التأويل: ٢١٢/٢.

(٤) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٨/١.

(٥) أنظر: محاسن التأويل: ٢١٢/٢.

(٦) البيت من الرجز، ولا يعرف قائله، ولعله مصنوع.

(٧) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٦٧/٣.

(٨) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٨/١.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٦٨/١.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري: ٥٩٢/٥ وما بعدها، والنكت والعيون: ٣٤٦/١.

(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٢١٥): ص ٥٩٢/٥.

(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٢١٦): ص ٥٩٢/٥.

(١٣) أنظر تفسيره: ٥٩٠/٥.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٢١٧): ص ٥٩٢/٥. قال الطبري: "ولو كان تأويل الآية على ما تأوله السدي، لكان الكلام: للفقراء الذين حُصِرُوا في سبيل الله، ولكنه "أحصروا"، فدل ذلك على أن خوفهم من العدو الذي صير هؤلاء الفقراء إلى الحال التي حبسوا - وهم في سبيل الله - أنفسهم، لا أن العدو هم كانوا الحابسيهم. وإنما يقال لمن حبسه العدو: "حصره العدو"، وإذا كان الرجل المحبَس من خوف العدو، قيل: "أحصره خوف العدو". [تفسيره: ٥٩٢/٥].

والثالث : منعهم الفقر من الجهاد. يعني: أن فقرهم وضعفهم منعهم من السفر لجهاد العدو ومقارعتة^(١). وهو محتمل.

والرابع : منعهم التشاغل بالجهاد عن طلب المعاش . اختاره الحافظ ابن حجر^(٢).
قال الشنقيطي: " لم يبين هنا سبب فقرهم ؛ ولكنه بين في سورة الحشر أن سبب فقرهم هو إخراج الكفار لهم من ديارهم وأموالهم بقوله : {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ} [الحشر : ٨] الآية"^(٣).

قوله تعالى: {لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ} [البقرة: ٢٧٣]، "أي: لا يستطيعون بسبب الجهاد السفر في الأرض للتجارة والكسب"^(٤).

قال القاسمي: " أي ذهابا في {الأرض} لاكتساب أو تجارة"^(٥).
قال الألوسي: " أي مشيا فيها وذهابا للكسب والتجارة"^(٦).

قال الطبري: " لا يستطيعون تَقَلُّبًا فِي الْأَرْضِ ، وسفراً في البلاد ، ابتغاء المعاش وطلب المكاسب، فيستغنوا عن الصدقات ، رهبة العدو وخوفاً على أنفسهم منهم"^(٧).

قال ابن كثير: " يعني : سفراً للتسبب في طلب المعاش. والضرب في الأرض : هو السفر ؛ قال الله تعالى : { وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ } [النساء : ١٠١] ، وقال تعالى : { عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ } الآية [المزمل : ٢٠]"^(٨).

قال ابن عطية: " كانوا لا يستطيعون الضرب في الأرض لكون البلاد كلها كفرا مطبقا، وهذا في صدر الهجرة، فقلتهم تمنع من الاكتساب بالجهاد. وإنكار الكفار عليهم إسلامهم يمنع من التصرف في التجارة"^(٩).

قال القرطبي: " وقيل: معنى {لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ}، أي لما قد ألزموا أنفسهم من الجهاد. والأول أظهر"^(١٠).

وذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ} [البقرة: ٢٧٣]، وجهين: أحدهما : يعني تصرفاً ، قاله ابن زيد^(١١) .

والثاني : يعني تجارة ، قاله قتادة^(١٢)، والسدي^(١٣)، ورجاء بن حيوة^(١٤).

(١) ، انظر: جامع البيان للطبري: ٥٩٣/٥، البسيط للواحدي: ١١٦٣/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٣٨/٢، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٢٨/١، الكشاف للزمخشري: ٣٩٨/١، النكت والعيون للماوردي: ٣٤٦/١، مفاتيح الغيب للرازي: ٨٦/٧، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٤٠٠/١، الدر المصون للسمين: ٦٥٥/١.

(٢) الفتح: ٤٠٠/٣. ولفظه: " منعهم الاشتغال به من الضرب في الأرض-أي: التجارة-؛ لاشتغالهم به عن التمسك". وظاهر صنيع الحافظ هنا التفريق بين (حصر) و(أحصر)، وأن الإحصار: يكون بالعدو، والحصر: يكون بغيره من الأعداء، كما هو تفسير السدي وغيره. انظر: تفسير الطبري: ٥٩١/٥، البسيط للواحدي: ١١٦٣/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٣٧/٢-٣٣٨، الكشاف للزمخشري: ٣٩٨/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٣٠/٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٤٠/٣-٣٤١.

(٣) أضواء البيان: ١٥٩/١.

(٤) صفة التفسير: ١٥٦/١.

(٥) محاسن التأويل: ٢١٢/٢.

(٦) روح المعاني: ٤٥/٢.

(٧) تفسير الطبري: ٥٩٣/٥.

(٨) تفسير ابن كثير: ٧٠٤/١.

(٩) المحرر الوجي: ٣٦٨/١-٣٦٩.

(١٠) تفسيره: ٣٤١/٣، ويقصد بالأول قوله: " لكون البلاد كلها كفرا مطبقا". [تفسيره: ٣٤٠/٣].

(١١) أنظر: تفسير الطبري(٦٢٢٠): ص٥٩٣/٥. ولفظه: " كان أحدهم لا يستطيع أن يخرج يبتغي من فضل الله".

(١٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٢١٨): ص٥٩٣/٥.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٢١٩): ص٥٩٣/٥، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٠/٢.

(١٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٨٦٩): ص٥٤٠/٢.

والضرب في الأرض هو السفر فيها، قال- عز وجل-: {وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ} [النساء: ١٠١]، وظاهر الآية أنه السفر للتجارة والتكسب كما هو قول جمهور المفسرين. والله أعلم.

قوله تعالى: {يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ} [البقرة: ٢٧٣]، "أي: يظنهم الذي لا يعرف حالهم أغنياء موسرين من شدة تعففهم" (١).

قال ابن كثير: "الجاهل بأمرهم وحالهم يحسبهم أغنياء ، من تعففهم في لباسهم وحالهم ومقالهم" (٢).

قال قتادة: "يحسبهم الجاهل بأمرهم أغنياء من التعفف" (٣).

قال الطبري: "من تعففهم عن المسألة ، وتركهم التعرض لما في أيدي الناس ، صبراً منهم على البأساء والضراء" (٤).

قال القرطبي: "أي أنهم من الانقباض وترك المسألة والتوكل على الله بحيث يظنهم الجاهل بهم أغنياء، وفيه دليل على أن اسم الفقر يجوز أن يطلق على من له كسوة ذات قيمة ولا يمنع ذلك من إعطاء الزكاة إليه" (٥).

قال الماوردي: من التعفف: يعني من التقنع والعفة والقناعة" (٦).

قال القاسمي: "والتلويح به قناعة بما أعطاهم مولاهم، ورضا عنه، وشرف نفس" (٧).

قال الحسن: "دلّ الله المؤمنين عليهم وجعل نفقاتهم لهم، وأمرهم أن يضعوا نفقاتهم فيهم ورضي عنهم" (٨).

و(التعفف): هو ترك مسألة الناس، من (العفة) عن الشيء ، والعفة عن الشيء ، تركه ، كما قال رؤبة (٩):

فَعَفَّ عَنْ أَسْرَارِهَا بَعْدَ الْعَسَقِ وَلَمْ يَضَعْهَا بَيْنَ فَرْكٍ وَعَشَقِ
يعني برئ وتجنب (١٠).

وقوله تعالى {يَحْسَبُهُمْ} [البقرة: ٢٧٣]، فيه قراءتان (١١):

الأولى: قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي: {يَحْسَبُهُمْ} بكسر السين في كل القرآن. الثانية: وقرأ ابن عامر وعاصم وحزمة: {يَحْسَبُهُمْ}، بفتح السين في كل القرآن (١٢).

(١) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٢) تفسير ابن كثير: ٧٠٤/١.

(٣) أخرجه الطبري (٦٢٢١): ص ٥٩٣/٥.

(٤) تفسير الطبري: ٥٩٣/٥.

(٥) تفسير القرطبي: ٣٤١/٣.

(٦) النكت والعيون: ٣٤٦/١.

(٧) محاسن التأويل: ٢١٢/٢.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧١): ص ٥٤١/٢.

(٩) ديوانه: ١٠٤ ، واللسان (عسق) (عشق) (فرك) (سرر) ، وفي اللسان في بعض مواد "إسرارها" بالكسر ، وهو خطأ ، وفي بعضها "العسق" ، وهو خطأ أيضاً . والأسرار جمع سر . والعسق ، مصدر "عسق به يعسق" : لزمه وأولع به . والفرك (بكسر الفاء وسكون الراء) بغضة الرجل امرأته ، أو بغضة امرأته له . وامرأة فارك وفروك ، نكره زوجها . ورجل مفرك (بتشديد الراء) . لا يحظى عند النساء . والعشق (بكسر فسكون) والعشق (بفتحيتين) مصدر "عشق يعشق" . والضمير في قوله : " فعف " ، عائد إلى حمار الوحش الذي يصفه ويصف أخته . والضمير في " أسرارها " عائد إلى الأتن .

(١٠) أنظر: تفسير الطبري: ٥٩٤/٥.

(١١) أنظر: الحجة للقراءة السبعة: ٤٠٢/٢-٤٠٣ . وكذلك {تَحْسِنَ} [آل عمران: ٢٧٨]. له الحكم نفسه.

(١٢) وقال هبيرة عن حفص، أنه كان يفتح، ثم رجع إلى الكسر. أنظر: السبعة: ١٩١-١٩٢ ، والحجة للقراءة السبعة: ٤٠٢/٢.

هبيرة: هو ابن محمد التمار أبو عمر الأبرش. [انظر الطبقات: ٣٥٣ / ٢].

قال أبو علي الفارسي: "القراءة بـ(تحسب) بفتح السين أقيس، لأنّ الماضي إذا كان على فعل نحو حسب، كان المضارع على يفعل مثل: فرق يفرق، وشرب يشرب، وشدّ يحسب فجاء على يفعل في حروف آخر. والكسر حسن لمجيء السمع به، وإن كان شاذاً عن القياس"^(١).
وقوله تعالى: {مِنَ التَّعَفُّفِ} [البقرة: ٢٧٣]، فإن {مِنَ} لا ابتداء الغاية، أي من تعفّفهم ابتدأت محسبته، وليست لبيان الجنس، لأن الجاهل بهم لا يحسبهم أغنياء غناء تعفّف، وإنما يحسبهم أغنياء غناء مال، ومحسبته من التعفّف ناشئة، وهذا على أنهم متعففون عفة تامة عن المسألة، وهو الذي عليه جمهور المفسرين^(٢).

قوله تعالى: {تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ} [البقرة: ٢٧٣]، أي: "تعرفهم يا محمد بعلامتهم وآثارهم"^(٣).
قال الصابوني: "أي: تعرف حالهم أيها المخاطب بعلامتهم من التواضع وأثر الجهد"^(٤).
قال ابن كثير: "بما يظهر لذوي الألباب من صفاتهم كما قال تعالى: {سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ} [الفتح: ٢٩] ، وقال: {وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ} [محمد: ٣٠]، وفي الحديث الذي في السنن: «اتقوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ»^(٥)، ثم قرأ: إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ [الحجر: ٧٥]"^(٦).

وروي " عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليس المسكين بالطواف عليكم، فتعطونه لقمة لقمة، إنما المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس إلحافاً"^(٧).
وذكر أهل التفسير في المراد بقوله تعالى {بِسِيمَاهُمْ} [البقرة: ٢٧٣] هُنَا ستة أقوال :
أحدها : التخشع والتواضع، قاله مجاهد^(٨).
والثاني : الفقر، قاله السدي^(٩).

والثالث: وقيل: تعرف في وجوههم الجهد من الحاجة. حكى ذلك عن الربيع^(١٠).
والرابع: وقيل: تعرفهم برثاءة ثيابهم. ذكره ابن زيد^(١١).
والخامس: وقال الضحاك : "صفرة ألوانهم من الجوع والضرر"^(١٢).
السادس: وقال قوم، وحكاه مكي: "هي أثر السجود"^(١٣). قال ابن عطية: "وهذا حسن، لأنهم كانوا متفرغين متوكلين لا شغل لهم في الأغلب إلا الصلاة، فكان أثر السجود عليهم أبداً"^(١٤).
والأظهر اختلاف ذلك من فقير إلى آخر. والله أعلم.

قال الطبري: "الله عز وجل أخبر نبيّه صلى الله عليه وسلم أنه يعرفهم بعلاماتهم وآثار الحاجة فيهم. وإنما كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يدرك تلك العلامات والآثار منهم عند المشاهدة بالعيان ، فيعرفهم وأصحابه بها ، كما يُدرك المريضُ فيعلم أنه مريض بالمعانية.

-
- (١) الحجة للقراء السبعة: ٤٠٣/٢.
(٢) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٦٩/١.
(٣) تفسير الطبري: ٥٩٤/٥.
(٤) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.
(٥) رواه الترمذي في السنن برقم (٣١٢٧).
(٦) تفسير ابن كثير: ٧٠٥/١.
(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧٥):ص٥٤١/٢. وأخرجه أحمد في المسند (١٠١٩١):ص٥٠٦/٢، والحديث روي بلفظ آخر عند ابن أبي حاتم (٢٨٧٦):ص٥٤١/٢-٥٤٢، والبخاري في صحيحه في كتاب الزكاة (١٤٠٦):ص٥٣٧/٢، ومسلم في كتاب الزكاة (١٠٣٩):ص٧٢٠/٢، والدارمي في سننه (١٦١٥):ص٤٦٢/١.
(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧٢):ص٥٤١/٢، والطبري (٦٢٢٢)، و(٦٢٢٣)، و(٦٢٢٤):ص٥٩٦/٥.
(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧٣):ص٥٤١/٢، والطبري (٦٢٢٥):ص٥٩٦/٥.
(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧٤):ص٥٤١/٢، والطبري (٦٢٢٦):ص٥٩٦/٥.
(١١) تفسير الطبري (٦٢٢٧):ص٥٩٦/٥.
(١٢) نقلا عن تفسير البغوي: ٣٣٨/١.
(١٣) المحرر الوجيز: ٣٦٩/١.
(١٤) المحرر الوجيز: ٣٦٩/١.

وقد يجوز أن تكون تلك السيمة كانت تخشعاً منهم ، وأن تكون كانت أثر الحاجة والضرر ، وأن تكون كانت رثاة الثياب ، وأن تكون كانت جميع ذلك ، وإنما تُدرك علامات الحاجة وآثار الضرر في الإنسان ، ويعلم أنها من الحاجة والضرر ، بالمعاينة دون الوصف. وذلك أن المريض قد يصير به في بعض أحوال مرضه من المرض ، نظيراً آثار المجهود من الفاقة والحاجة ، وقد يلبس الغني ذو المال الكثير الثياب الرثة ، فيتزيى بزي أهل الحاجة ، فلا يكون في شيء من ذلك دلالة بالصفة على أن الموصوف به مختلٌ ذو فاقة. وإنما يدري ذلك عند المعاينة بسيماه ، كما وصف الله نظير ما يُعرف أنه مريض عند المعاينة ، دون وصفه بصفته^(١).

وأصل (السيما): من السمة التي هي العلامة، قلبت الواو إلى موضع العين، وقال آخرون: أصل السима: الارتفاع، لأنها علامة رفعت للظهور^(٢).

ومن العرب من يقول : (بسيمائهم) فيمدها، وأما ثقيف وبعض أسدٍ ، فإنهم يقولون : (بسيمائهم)؛ ومن ذلك قول الشاعر^(٣):

غُلامٌ رَمَاهُ اللهُ بِالْحُسْنِ يَافِعًا لَهُ سِيمِيَاءُ لَا تَشُقُّ عَلَى الْبَصَرِ^(٤)

قوله تعالى: {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا} [البقرة: ٢٧٣]، أي: "لا يسألونك الناس شيئاً أصلاً فلا يقع منهم إلحاح"^(٥).

(١) تفسير الطبري: ٥٩٧/٥.

(٢) أنظر: تهذيب اللغة للأزهري: ١١٢/١٣، جمهرة اللغة لابن دريد: ١٠٧٤/٣، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ١١٨/٣-١١٩.

(٣) هو ابن عنقاء الفزاري ، وعنقاء أمه ، وقد اختلف في اسمه ، فقال القالي في أماليه ١ : ٢٣٧ : " أسيد " ، وقال الأمدى في المؤلف والمختلف : ١٥٩ ، وقال المرزباني في معجم الشعراء : " فيس بن بجرة " (بالجيم) ، أو " عبد قيس بن بجرة " ، وفي النقاؤض : ١٠٦ " عبد قيس ابن بجرة " بالحاء الساكنة وفتح الباء ، وهكذا كان في أصل اللآلي شرح أماني القالي : ٥٤٣ ، وغيره العلامة الراجكوتي " بجرة " بضم الباء وبالجم الساكنة عن الإصابة في ترجمة " قيس بن بجرة " وفي هذه الترجمة أخطاء كثيرة . وذكر شيخنا سيد بن علي المرصفي في شرح الكامل ١ : ١٠٨ أنه أسيد بن ثعلبة ابن عمرو . وهذا كاف في تعيين الاختلاف . وابن عنقاء ، عاش في الجاهلية دهرًا ، وأدرك الإسلام كبيرًا ، وأسلم .

والبيت في: الأغاني ١٧ / ١١٧ ، الكامل ١ / ١٤ ، ومعجم الشعراء : ١٥٩ ، ٣٢٣ ، أمالي القالي ١ / ٢٣٧ ، الحماسة ٤ / ٦٨ ، وسمط اللآلي : ٥٤٣ ، وغيرها كثير . من أبيات جياذ في قصة ، ذكرها القالي في أماليه . وذلك أن ابن عنقاء كان من أكثر أهل زمانه وأشدهم عارضة ولسانًا ، فطال عمره ، ونكبه دهره ، فاختلفت حاله ، فمر عميلة بن كلدة الفزاري ، وهو غلام جميل من سادات فزارة ، فسلم عليه وقال : يا عم ، ما أشارك إلى ما أدري ؟ فقال : بخل مثلك بماله ، وصوني وجهي عن مسألة الناس! فقال والله لئن بقيت إلى غد لأغيرن ما أردى من حالك . فرجع ابن عنقاء فأخبر أهله ، فقالت : لقد غرك كلام جنح ليل!! فبات متمللاً بين اليأس والرجاء . فلما كان السحر ، سمع رغاء الإبل ، ونداء النساء وصهيل الخيل ، ولجب الأموال ، فقال : ما هذا ؟ فقال : هذا عميلة ساق إليك ماله! ثم قسم عميلة ماله شطرين وسأهه عليه ، فقال ابن عنقاء فيه بمجده :

رَأَيْتُ عَلَى مَا بِي عَمِيلَةٌ فَاسْتَنَّتْكَ ... إِلَى مَالِهِ حَالِي أَسْرًا كَمَا جَهَرَ

دَعَانِي فَاسَانِي وَلَوْ ضَنَّ لَمْ أَلَمْ ... عَلَى حِينٍ لَا بَدْوُ يُرَجَى وَلَا حَضْرُ

فَقُلْتُ لَهُ خَيْرًا وَاتَّيْنْتُ فَعَلَهُ ... وَأَوْفَاكَ مَا أَتَيْتُ مِنْ نَمٍّ أَوْ شَكَرُ

غُلامٌ رَمَاهُ اللهُ بِالْخَيْرِ يَافِعًا ... لَهُ سِيمِيَاءُ لَا تَشُقُّ عَلَى الْبَصَرِ

كَأَنَّ الثَّرِيًّا عُلِقَتْ فِي جَبِينِهِ ... وَفِي حَدِّهِ الشَّعْرِي وَفِي وَجْهِهِ الْقَمْرُ

إِذَا قِيلَتْ الْعَوْرَاءُ أَعْضَى كَأَنَّهُ ... ذَلِيلٌ بَلَا دُلَّ وَلَوْ شَاءَ لَأَنْتَصَرَ

كَرِيمٌ نَمْتُهُ لِلْمَكَارِمِ حُرَّةٌ ... فَجَاءَ وَلَا بُخْلٌ لَدَيْهِ وَلَا حَضْرُ

وَلَمَّا رَأَى الْمَجْدَ اسْتَعْبِرَتْ نِيَابُهُ ... تَرَدَّى رِذَاءً وَاسِعَ الذُّبُلِ وَأَثْرُرُ

وهذا شعر حر ، ينبع من نفس حرة وقال أبو رياش فيما انتقده على أبي العباس المبرد : " لا يروي بيت ابن عنقاء : " رماه الله بالحسن... إلا أعمى البصيرة ، لأن الحسن مولود ، وإنما هو : رماه الله بالخير يافعاً " .

وقوله : " لا تشق على البصر " ، أي لا تؤذيه بقبح أو ردة أو غيرهما ، بل تجلي بها العين ، وتسر النفس وترتاح إليها . [حاشية الطبري: ٥٩٤/٥-٥٩٥].

(٤) أنظر: تفسير الطبري: ٥٩٤/٥-٥٩٥.

(٥) صفوة التفسير: ١٥٦/١.

قال الألوسي: " أي إلحاحاً، وهو أن يلزم المسئول حتى يعطيه من قولهم لحفني من فضل لحافه أي أعطاني من فضل ما عنده، وقيل: سمي الإلحاح بذلك لأنه يغطي القلب كما يغطي اللحاف من تحته"^(١).

قال ابن كثير: " أي : لا يُلحون في المسألة ويكلفون الناس ما لا يحتاجون إليه ، فإن من سأل وله ما يغنيه عن السؤال ، فقد ألحف في المسألة"^(٢).

قال عطاء في وصفهم: "إذا كان عندهم غداء لا يسألون عشاء ، وإذا كان عندهم عشاء لا يسألون غداء"^(٣).

وفي انتصاب قوله تعالى(إِلْحَاقًا)، ثلاثة أوجه^(٤):

أحدها: على أنه مصدر في موضع الحال، أي: لا يسألون في حال الإلحاف.

والثاني: أنه مفعول لأجله، أي: لا يسألون لأجل الإلحاف.

والثالث: أنه منصوب على المصدر بفعل مقدر، أي: يلحفون إلحافاً، والجملة المقدره حال من فاعل (يسألون).

قال ابن حجر: " وهل المراد نفي المسألة فلا يسألون أصلاً، أو نفي السؤال بالإلحاف خاصة، فلا ينتفي السؤال بغير إلحاف؛ فيه احتمال، والثاني أكثر في الاستعمال، ويحتمل أن يكون المراد لو سألوا لم يسألوا إلحافاً فلا يستلزم الوقوع"^(٥).

واختلف العلماء في معنى قوله {لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا} [البقرة: ٢٧٣]، على قولين^(٦):

الأول: قيل هو نفي للسؤال والإلحاف جميعاً، أي لا يسألون البتة. قاله الطبري^(٧) والزجاج^(٨). ومنه قول الشاعر^(٩):

عَلَى لِحَابٍ لَمْ يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ إِذَا سَأَفَهُ الْعَوْدَ الدِّيَافِيَّ جَرَجَرَا
يريد نفي المنار والاهتداء به^(١٠).

قال القرطبي: " وعلى هذا جمهور المفسرين ، يكون التعفف صفة ثابتة لهم ، أي لا يسألون الناس إلحاحاً ولا غير إلحاح"^(١١).

الثاني: وقال قوم : "إن المراد نفي الإلحاف ، أي أنهم يسألون غير إلحاف ، وهذا هو السابق لفهم ، أي يسألون غير ملحفين"^(١٢).

والذي ذهب إليه الأكثرون كالفرء والزجاج والطبري وابن الأثير وأكثر أهل المعاني والتفسير كما نسب ذلك لهم الواحدي والقرطبي والشوكاني-أن المعنى: لا يسألون الناس البتة لا بإلحاف ولا بغير إلحاف ووجهه: أن التعفف صفة ثابتة لهم لا تفارقهم ومجرد السؤال ينافيها، وأيضاً أن كون الجاهل بهم يحسبهم أغنياء من التعفف لا يكون إلا مع عدم السؤال البتة^(١٣).

(١) روح المعاني: ٤٦٢.

(٢) تفسير ابن كثير: ٧٠٥/١.

(٣) نقلاً عن: تفسير البغوي: ٣٣٨/١.

(٤) انظر: إعراب القرآن للنحاس: ٣٤٠/١، إملاء ما من به الرحمن للعكبري: ١١٦/١، مشكل إعراب القرآن لمكي: ١٤٢/١، البيان في غريب إعراب القرآن لأبي البركات ابن الأنباري: ١٧٩/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٣٠/٢، الدر المصون للسمين: ٦٥٧/١، روح المعاني للألوسي: ٤٧/٣.

(٥) الفتح: ٥٠/٨.

(٦) أنظر: تفسير القرطبي: ٣٤٢/٣-٣٤٣.

(٧) أنظر: تفسيره: ٥٩٩/٥.

(٨) نقلاً عن تفسير القرطبي: ٣٤٣/٣.

(٩) البيت لامرئ القيس انظر: ديوانه، ص/ ٦٤.

(١٠) أنظر: تفسير الكشاف: ٣١٨/١.

(١١) تفسير القرطبي: ٣٤٣/٣.

(١٢) تفسير القرطبي: ٣٤٣/٣.

(١٣) انظر: معاني القرآن للفرء: ١٨١/١، معاني القرآن للزجاج: ٣٥٧/١، معاني القرآن للنحاس: ٣٠٣/١-

٣٠٤، جامع البيان للطبري: ٥٩٨-٥٩٩، الكشف والبيان للثعلبي: ١٩١/١ ب و: ١٩٢/١، البسيط للواحدي:

قال ابن عطية: " والآية تحتل المعنيين: نفي السؤال جملة ونفي الإلحاف فقط، أما الأولى فعلى أن يكون التّعفف صفة ثابتة لهم، ويحسبهم الجاهل بقرهم لسبب تعففهم أغنياء من المال، وتكون {من} لا ابتداء الغاية، ويكون قوله: {لا يسألون الناس إلحافاً} لم يرد به أنهم يسألون غير إلحاف بل المراد به التنبيه على سوء حالة من يسأل إلحافاً من الناس، كما تقول: هذا رجل خير لا يقتل المسلمين.. وأما المعنى الثاني فعلى أن يكون التّعفف داخلاً في المحسبة أي إنهم لا يظهر لهم سؤالاً، بل هو قليل" (١).

وقال ابن عثيمين: " هل النفي للقيد؛ أو للقيد والمقيد؟ إن نظرنا إلى ظاهر اللفظ فإن النفي للقيد؛ أي أنهم لا يلحون في المسألة؛ ولكن يسألون؛ وإن نظرنا إلى مقتضى السياق ترجح أنهم لا يسألون الناس مطلقاً؛ فيكون النفي نفياً للقيد - وهو الإلحاف، والمقيد - وهو السؤال؛ والمعنى أنهم لا يسألون مطلقاً؛ ولو كانوا يسألون ما حسبهم الجاهل أغنياء؛ بل لظنهم فقراء بسبب سؤالهم؛ ولكنه ذكر أعلى أنواع السؤال المذموم - وهو الإلحاح؛ ولهذا تجد الإنسان إذا ألح - وإن كان فقيراً - يتقل عليك، وتمل مسألته؛ حتى ربما تأخذك العزة بالإثم ولا تعطيه؛ فتحرمه، أو تنهره مع علمك باستحقاقه؛ وتجد الإنسان الذي يظهر بمظهر الغني المتعفف ترق له، وتعطيه أكثر مما تعطي السائل" (٢).

وقال أبو حيان: " إذا نفي حكم عن محكوم عليه بقيد فالأكثر في لسان العرب انصراف النفي لذلك القيد، فيكون المعنى على هذا ثبوت سؤالهم ونفي الإلحاح، أي: وإن وقع منهم سؤال فإنما يكون بتلطف وتستر لا بإلحاح" (٣).

وقد ذكر أهل التفسير في معنى (الإلحاف) وجوهاً (٤):

أحدها: الإلحاف، يعني: أن يسأل وله كفاية. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سأل وله قيمة وقيمة فهو ملحف، والوقية: أربعون درهماً" (٥).

والثاني: أنه الاشتمال بالمسألة، ومنه اشتق اسم اللحاف (٦).

والثالث: أنه الحلف في المسألة. قاله السدي (٧).

والرابع: أنه الإلحاح في المسألة. قاله ابن زيد (٨).

الخامس: وقيل: أن الإلحاف: هو فرط المدح لدى السائل في حال العطاء، وفرط الذم لديه في حال المنع (٩).

١٦٣/١، البيان في غريب إعراب القرآن لأبي البركات بن الأنباري: ١٧٩/١، المحرر الوجيز لابن عطية:

٣٤٠/٢-٣٤٢، النكت والعيون للماوردي: ٣٤٧/١، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٢٩/١، مفاتيح الغيب للرازي

٨٨/٧، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٤٢/٣-٣٤٣، فتح القدير للشوكاني: ٤٣٦/١-٤٣٧.

(١) المحرر الوجيز: ٣٦٩/١-٣٧٠.

(٢) تفسيره: ٣٦٩/٣.

(٣) البحر المحيط: ٣٢٩/٢.

(٤) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٦/١-٣٤٧.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧٧): ص ٥٤٢/٢، ورواه ابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٤٤٧) وابن حبان في

صحيحه برقم (٨٤٦) من طريق عبد الله بن يوسف، عن عبد الرحمن ابن أبي الرجال به.

ورواه أحمد في مسنده: ٣٦/٤، ولفظه: "من سأل وله أوقية - أو عدلها - فقد سأل إلحافاً".

(٦) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٧/١.

(٧) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٢٩): ص ٦٠٠/٥.

(٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٣٠): ص ٦٠٠.

(٩) أخرج الطبري بسنده (٦٢٣١): ص ٦٠٠/٥: " عن قتادة قوله: " لا يسألون الناس إلحافاً " ، ذكر لنا أن نبي

الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: " إن الله يحب الحليم الغني المتعفف، ويبغض الغني الفاحش البذيء السائل

الملحف قال: وذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: إن الله عز وجل كره لكم ثلاثاً: قبلاً وقالاً

وإضاعة المال، وكثرة السؤال. فإذا شئت رأيته في قيل وقال يومه أجمع وصدراً ليلته، حتى يلقى جيفة على

فراشه، لا يجعل الله له من نهاره ولا ليلته نصيباً. وإذا شئت رأيته ذا مال [ينفقه] في شهوته ولذاته وملاعبه،

و«الإلحاف» والإلحاح واللجاج والإحفاء بمعنى واحد، يقال: ألحف وألح في المسألة: إذا لجَّ فيها، وفي الحديث: "من سأل وله أربعون فقد ألحف" (١) (٢).
 واختلف في اشتقاق لفظة (الإلحاف) على أقوال (٣):
 أحدها: أنها: مشتقة من اللحاف، لأنه يشتمل الناسَ بمسألته ويعمُّهم، كما يشتمل اللحاف من تحته ويُعطيه، ومنه قول ابن الأحمر (٤):
 يَظَلُّ يَحْفُهُنَّ بَقَفَقِيهِ ... وَيَلْحَفُهُنَّ هَفَاهَا تَحِينَا
 يصف ذكر نعام يحضن بيضا، فكأن هذا السائل الملح يعم الناس بسؤاله فيلحفهم ذلك.
 ومنه قول طرفة (٥):
 تَمَّ رَا حُوا عَبَقُ الْمِسْكِ بِهِمْ ... يُلْحَفُونَ الْأَرْضَ هُدَابَ الْأُرْزُ
 أي يلبسونها الأرض كاللباس للحاف للشيء (٦).
 قال الراغب: "والإلحاف استشعار المسألة والاستقصاء فيها وتذرعها، يقال: لحفته: أي ألبسته إلحافا ككسوته، أي ألبسته كساء" (٧).
 الثاني: وقيل: بل اشتقاق للفظة من «لحف الجبل» وهو المكان الخشبن، ومجازُه أنَّ السائلَ لكثرة سؤاله كأنه استعمل الخشونة في مسألته.
 الثالث: وقيل: بل هي (من لحفني فلان)، أي: أعطاني فضل ما عنده، وهو قريبٌ من معنى الأول (٨).
 قوله تعالى: {وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٧٣]، "أي ما أنفقتموه في وجوه الخير فإن الله يجازيكم عليه أحسن الجزاء" (٩).
 قال قتادة: "محفوظ ذلك عن الله، عالم به، شاكر له، وأنه لا شيء أشكر من الله، لا أجزاء بخير من الله" (١٠).
 قال ابن كثير: "أي: لا يخفى عليه شيء منه، وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه يوم القيامة، أوج ما يكونون إليه" (١١).
 قال الألوسي: "فيجازيكم به وهو ترغيب في الإنفاق لا سيما على هؤلاء" (١٢).
 قال ابن عثيمين: "هذه الجملة شرطية ذيلت بها الآية المبينة لأهل الاستحقاق حثاً على الإنفاق؛ لأنه إذا كان الله عليماً بأيّ خير تنفقه فسيجازينا عليه الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة" (١٣).
 الفوائد:

ويعد له عن حقّ الله، فذلك إضاعة المال، وإذا شئت رأيته باسطاً ذراعيه، يسأل الناس في كفيه، فإذا أعطي أفرط في مدحهم، وإن منع أفرط في نهمهم".

(١) رواه النسائي في باب الزكاة بشرح السيوطي: ٩٨/٥.

(٢) أنظر: الدر المصون: ٦٢٦/٢.

(٣) أنظر: الدر المصون: ٦٢٦/٢-٦٢٧.

(٤) اللسان: هف-قفف، والبحر: ٣٢٦/٢، والهفاهان: الجناحان، وكذلك القفقان.

(٥) ديوانه: ٦٥، والأشموني: ١٩٠/٢، والهداب: الخيوط التي تبقى في طرفي الثوب من عرضيه، والأرز: الثياب.

(٦) أنظر: الدر المصون: ٦٢٦/٢.

(٧) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٧٤/١.

(٨) أنظر: الدر المصون: ٦٢٦/٢-٦٢٧.

(٩) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٧٩): ص ٥٤٢/٢.

(١١) تفسير ابن كثير: ٧٠٧/١.

(١٢) روح المعاني: ٤٦/٢.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٦٩/٣.

١ - من فوائد الآية: أنه لا يجوز أن نعطي من يستطيع التكسب؛ لقوله تعالى: { لا يستطيعون ضرباً في الأرض }؛ لأنه علم منه أنهم لو كانوا يستطيعون ضرباً في الأرض، والتكسب فإنهم لا يعطون؛ ولهذا لما جاء رجلا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يسألانه الصدقة صعد فيهما النظر وصوبه، ثم قال: «إن شئتما أعطيتكما؛ ولا حظ فيها لغني، ولا لقوي مكتسب»^(١)؛ فإذا كان الإنسان يستطيع الضرب في الأرض والتجارة والتكسب، فإنه لا يعطى؛ لأنه وإن كان فقيراً بماله؛ لكنه ليس فقيراً بعمله.

٢ - ومن فوائد الآية: فضيلة التعفف؛ لقوله تعالى: { يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف } . قلت: فهذا الصنف من الفقراء، أفضل ما وضعت فيهم النفقات لدفع حاجتهم، قال الغزالي: ينبغي أن يطلب بالفحص عن أهل الدين في كل محلة، ويستكشف عن بواطن أحوال أهل الخير والتجمل، ممن يكون مستترا مخفياً حاجته لا يكثر البث والشكوى. أو يكون من أهل المروءة ممن ذهبت نعمته وبقيت عادته، فهو يتعيش في جلباب التجمل. فتواب صرف المعروف إليهم أضعاف ما يصرف إلى المجاهرين بالسؤال". كما ينبغي أن يطلب بصدقته من تزكو به الصدقة كأن يكون أهل علم. فإن ذلك إعانة له على العلم. والعلم أشرف العبادات مهما صحّت فيه النية. وكان ابن المبارك يخصص بمعرفة أهل العلم. فقيل له: لو عممت! فقال: إني لا أعرف بعد مقام النبوة أفضل من مقام العلماء. فإذا اشتغل قلب أحدهم بحاجته لم يتفرغ للعلم ولم يقبل على التعلم. فتفريغهم للعلم أفضل^(١).

٣ - ومنها: التنبيه على أنه ينبغي للإنسان أن يكون فطناً ذا حزم، ودقة نظر؛ لأن الله وصف هذا الذي لا يعلم عن حال هؤلاء بأنه جاهل؛ فقال تعالى: { يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف }؛ فينبغي للإنسان أن يكون ذا فطنة، وحزم، ونظر في الأمور.

٤ - ومنها: إثبات الأسباب؛ لقوله تعالى: { من التعفف }؛ فإن { من } هنا سببية؛ أي بسبب تعففهم يظن الجاهل بحالهم أنهم أغنياء.

٥ - ومنها: الإشارة إلى الفراسة، والفطنة؛ لقوله تعالى: { تعرفهم بسيماهم }؛ فإن السیما هي العلامة التي لا يطلع عليها إلا ذوو الفراسة؛ وكم من إنسان سليم القلب ليس عنده فراسة، ولا بُعد نظر يخدع بأدنى سبب؛ وكم من إنسان عنده قوة فراسة، وحزم، ونظر في العواقب يحميه الله سبحانه وتعالى بفراسته عن أشياء كثيرة.

٦ - ومنها: الثناء على من لا يسأل الناس؛ لقوله تعالى: { لا يسألون الناس إلحافاً }؛ وقد كان من جملة ما بايع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه: ألا يسألوا الناس شيئاً؛ حتى إن الرجل ليسقط سوطه من على بغيره، فينزل، فيأخذه ولا يقول لأخيه: أعطني إياه^(١)؛ كل هذا بعداً عن سؤال الناس.

والسؤال - أي سؤال المال - لغير ضرورة محرم إلا إذا علمنا أن المسؤول يفرح بذلك ويُسر؛ فإنه لا بأس به؛ بل قد يكون السائل مثاباً مأجوراً لإدخاله السرور على أخيه؛ كما لو سأل إنسان صديقاً له يعرف أنه يكون ممتناً بهذا السؤال؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في اللحم الذي على البرمة: «هو على بريرة صدقة؛ ولنا هدية»^(٢).

(١) أخرجه أحمد ٢٢٤/٤، حديث رقم ١٨١٣٥، أخرجه أبو داود ص ١٣٤٤، كتاب الزكاة، باب ٢٤: من يعطى من الصدقة وحد الغني، حديث رقم ١٦٣٣؛ وأخرجه النسائي ص ٢٢٥٦، كتاب الزكاة، باب ٩١: مسألة القوي المكتسب، حديث رقم ٢٥٩٩، وقال الألباني في صحيح النسائي: صحيح ٢٢٨/٢، والإرواء ٣٨١/٣، حديث رقم ٨٧٦.

(١) أنظر: موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين، الشيخ محمد جمال الدين القاسمي: ٥٣-٥٤، ونقله القاسمي بتصريف بسيط في محاسن التأويل: ٢١٢/٢.

(١) راجع صحيح مسلم ص ٨٤٢، كتاب الزكاة، باب ٣٥: كراهة المسألة، حديث رقم ٢٤٠٣ [١٠٨] ١٠٤٣.

(٢) أخرجه البخاري ص ١١٨، كتاب الزكاة، باب ٦١: الصدقة على موالى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم ١٤٩٣، وأخرجه مسلم ص ٨٤٩، كتاب الزكاة، باب ٥٢، إباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبني المطلب...، حديث رقم ٢٤٨٥ [١٧٠] ١٠٧٤.

٧ - ومن فوائد الآية: بيان عموم علم الله؛ لقوله تعالى: { وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم }؛ فأَيُّ خير يفعلُه العبدُ فإنَّ الله به عليم.

القرآن

{الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} (٢٧٤) [البقرة : ٢٧٤]

التفسير:

الذين يُخْرِجون أموالهم مرضاةً لله ليلاً ونهاراً مسرِّين ومعلنين، فلهم أجرهم عند ربهم، ولا خوف عليهم فيما يستقبلونه من أمر الآخرة، ولا هم يحزنون على ما فاتهم من حظوظ الدنيا. ذلك التشريع الإلهي الحكيم هو منهاج الإسلام في الإنفاق لما فيه من سدِّ حاجة الفقراء في كرامة وعزة، وتطهير مال الأغنياء، وتحقيق التعاون على البر والتقوى؛ ابتغاء وجه الله دون قهر أو إكراه.

اختلفوا في سبب نزولها على ستة أقوال^(١) :

أحدها : أنها نزلت في عليٍّ كرم الله وجهه ، كانت معه أربعة دراهم فأنفقها على أهل الصِّقَّة ، أنفق في سواد الليل درهماً ، وفي وضح النهار درهماً ، وسراً درهماً ، وعلانية درهماً ، قاله ابن عباس^(٢) ومقاتل^(٣)، والكلبي^(٤)، ومجاهد بن جبر^(٥).

والثاني: وقال ابن جريج: "نزلت في رجل فعل ذلك ولم يسم علياً ولا غيره"^(٦)، قلت: وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن عون مثله^(٧)

والثالث: وقيل نزلت في أبي بكر الصديق-رضي الله عنه- حين تصدق بأربعين ألف دينار: عشرة بالليل، وعشرة بالنهار، وعشرة في السر، وعشرة في العلانية^(٨).

والرابع : أنها نزلت في النفقة على الخيل في سبيل الله لأنهم ينفقون بالليل والنهار سراً وعلانية ، قاله عبدالله بن بشر الغافقي^(٩)، وأبود الدرداء^(١٠)، وأبو ذر^(١١)، وابن عباس^(١٢)، والأوزاعي^(١٣)، وروي عن أبي أمامة وسعيد بن المسيب ومكحول، نحو ذلك^(١٤).

(١) أنظر: أسباب النول للواحدى: ٩٠-٩١، والعجاب في بيان الأسباب: ٦٣٤/١-٦٣٥، والنكت والعيون: ٣٤٧/١.

(٢) أخرجه الواحدى في أسباب النزول: ٩٢، بسند حسن، ورواه الطبراني في المعجم الكبرى(١١٦٤):ص٩٧/١١، وأورده الهيثمي في المجمع:٦/٣٢٤، وقال: "فيه عبد الوهاب ابن مجاهد وهو ضعيف" وهو من طريق عبد الرزاق، وانظر: الدر المنثور: ١٠٠/٢.

(٣) أنظر: تفسيره: ١٤٥/١، والعجاب في بيان الأسباب: ٦٣٤/١.

(٤) أنظر: أسباب النول للواحدى: ٩٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٨٨٣):ص٥٤٣/٢. قال ابن كثير: ضعيف:٧٠٨/١. وانظر تفسير عبد الرزاق ١/١١٨.

(٦) المحرر الوجيز: ٣٧١/١.

(٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٨٨٢):ص٥٤٣/٢.

(٨) ذكره البيضاوي في تفسيره: ١ / ١٨٥، والزمخشري في الكشاف: ٣١٩/١، وأبو حيان في البحر: ٢٥٠/٢، والرازي في مفاتيح الغيب: ٧١/٧. وآخرون، وهي رواية مرسله لم أعرف قائلها من الصحابة والتابعين.

(٩) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧١/١.

(١٠) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧١/١، والدر المنثور: ١٠٠/٢.

(١١) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧١/١، والنكت والعيون: ٣٤٧/١.

(١٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٨٨١):ص٥٤٣/٢، وانظر: المحرر الوجيز: ٣٧١/١.

(١٣) عزاه إليه الواحدى بدون سند، أنظر: أسباب النزول: ٩٠-٩١.

(١٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم:٥٤٣/٢، وانظر: المحرر الوجيز: ٣٧١/١.

وروي عن يزيد بن عبد الله بن عريب المليكي ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "نزلت هذه الآية : { الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } في أصحاب الخيل"^(١).

والخامس : وقيل: "أنها خاصة في إباحة الارتفاق بالزروع والثمار ، لأنه يرتفق بها كل مار في ليل أو نهار ، في سر وعلانية ، فكانت أعم لأنها تؤخذ عن الإرادة وتوافق قدر الحاجة"^(٢) والسادس : أنها عامة نزلت في "المنفقين في سبيل الله من غير تذيير ولا تقتير". قاله قتادة^(٣). قال ابن عطية: " والآية وإن كانت نزلت في علي رضي الله عنه، فمعناها يتناول كل من فعل فعله وكل مشاء بصدقته في الظلم إلى مظنة ذي الحاجة وأما علف الخيل والنفقة عليها فإن ألفاظ الآية تتناولها تناولاً محكماً، وكذلك المنفق في الجهاد المباشر له إنما يجيء إنفاقه على رتب الآية"^(٤).

قال الألويسي: " أن الآية عامة في الذين يعمون الأوقات والأحوال بالصدقة تحرضهم على الخير، فكلما نزلت بهم حاجة محتاج عجلوا قضاءها ولم يؤخروها ولم يعلقوها بوقت ولا حال، وهذا هو أحسن الوجوه، لأن هذا آخر الآيات المذكورة في بيان حكم الإنفاقات فلا جرم ذكر فيها أكمل وجوه الإنفاقات والله أعلم"^(٥).

قال ابن كثير: " هذا مدح منه تعالى للمنفقين في سبيله ، وابتغاء مرضاته في جميع الأوقات من ليل أو نهار ، والأحوال من سر وجهار ، حتى إن النفقة على الأهل تدخل في ذلك أيضاً"^(٦). قوله تعالى: {الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ} [البقرة: ٢٧٤] ، " أي الذين ينفقون في سبيل الله ابتغاء مرضاته"^(٧).

قال الراغب: "يرى البعض بأن إنفاق الأموال ليس إنفاق المقتنيات فقط ، بل كل ما خص الله به الإنسان من النفس والبدن في العبادة والعلم والجاه وغير ذلك ، لكن الأظهر أنه إنفاق المقتنيات"^(٨).

قوله تعالى: { بالليل والنهار سِرًّا وَعَلَانِيَةً } [البقرة: ٢٧٤] ، أي: "في جميع الأوقات، من ليل أو نهار، وفي جميع الأحوال من سر وجهر"^(٩).

قال الراغب: " { عَلَانِيَةً } : ما عرفه الناس أنه صدقة ، وبالسري ما لا يعرفه صدقة إلا أولوا البصائر ، وإلى هذا أشار من قال إنها نزلت ، في النفقة على الخيل فإن الإنفاق على الخيل في الظاهر ليس بقربة"^(١٠).

قال الزمخشري: " يعمون الأوقات والأحوال بالصدقة لحرصهم على الخير ، فكلما نزلت بهم حاجة محتاج عجلوا قضاءها ولم يؤخروها ولم يتعللوا بوقت ولا حال"^(١١).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٨٠): ص ٥٤٢/٢. ورواه أبو الشيخ في العظمة برقم (١٢٨٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمن به ، وفي إسناده سعيد بن سنان متروك.

(٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٤٧/١.

(٣) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧١/١.

(٤) المحرر الوجيز: ٣٧١/١.

(٥) روح المعاني: ٧١/٧.

(٦) تفسير ابن كثير: ٧٠٧/١. وكما ثبت في الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لسعد بن أبي وقاص - حين عاده مريضاً عام الفتح ، وفي رواية عام حجة الوداع - : " وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة ، حتى ما تجعل في في امرأتك". [المسند (١٢٢/٤) وصحيح البخاري برقم (٥٥) وصحيح مسلم برقم (١٠٠٢)].

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : "إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة يحاسبها كانت له صدقة". [المسند (١٢٢/٤) وصحيح البخاري برقم (٥٥) وصحيح مسلم برقم (١٠٠٢)].

(٧) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(٨) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٧٦/١.

(٩) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.

(١٠) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٧٦/١.

قال ابن القيم: " ذكر عموم الأوقات ، وعموم الأحوال فأتى بالفاء في الخبر ليدل على أن الإنفاق في أي وقت وجد من ليل أو نهار وعلى أي حالة وجد من سر وعلانية"^(١).
قال القاسمي: " وفي تقديم الليل على النهار والسر على العلانية، إيدان بمزية الإخفاء على الإظهار"^(٢).

قال المراغي: " وإنما قدم الليل على النهار ، والسر على العلانية للإيماء إلى تفضيل صدقة السر على صدقة العلانية ، وجمع بين السر والعلانية للإيماء إلى أن لكل منهما موضعاً تقتضيه المصلحة قد يفضل فيه سواء ، إذ الأوقات والأحوال لا تقصد لذاتها"^(٣).
وفي نصب قوله تعالى: { سرّاً وعلانية }، ثلاثة أوجه^(٤):

أحدهما: أنهما حالان ممّا تقدّم، وفيهما ثلاثة التأويلات في «زيد عدل» ، أي: ذوي سر وعلانية أو مسرّين ومُعَلّنين، أو جُعِلوا نفسَ السرِّ والعلانية مبالغةً.
والثاني: أنهما منصوبان على الظرف، أي: وقْتِي سرّاً وعلانيةً.
والثالث: أنهما منصوبان على المصدر، أي إنفاق سرّاً وإنفاق علانيةً.
قوله تعالى: { قَلْبُهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ } [البقرة: ٢٧٤]، " أي لهم ثواب ما أنفقوا"^(٥) عند ربهم.
قال ابن كثير: " أي : يوم القيامة على ما فعلوا من الإنفاق في الطاعات"^(٦).
قال السعدي: " أي: أجر عظيم من خير عند الرب الرحيم"^(٧).

قال ابن عثيمين: " أي ثوابهم عند الله؛ وسمي أجراً؛ لأنه يشبهه عقد الإجارة التي يعوّض فيه العامل على عمله؛ وهذا الأجر قد بُين فيما سبق بأن الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله: { كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء } [البقرة: ٢٦١]"^(٨).
قوله تعالى: { وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } [البقرة: ٢٧٤]، أي: "ولا خوف عليهم يوم القيامة ولا هم يحزنون على ما فاتهم في الدنيا"^(٩).

قال ابن عثيمين: " فهم لا يحزنون على ما سبق؛ ولا يخافون من المستقبل؛ لأنهم يرجون ثواب الله عز وجل؛ ولا يحزنون على ما مضى؛ لأنهم أنفقوه عن طيب نفس"^(١٠).
قال الحرالي: " فأفضلهم المنفق ليلاً سرّاً. وأنزلهم المنفق نهاراً علانيةً. فهم بذلك أربعة أصناف"^(١١).

قال الراغب: " والقصد بالآية في الجملة نفقة من لا يرئى أن لا يداحي وإنما يقصد به مرضاة الله فقط"^(١٢).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: الثناء على الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله سواء كان ليلاً، أو نهاراً، أو سرّاً، أو جهاراً.

- (١) تفسير الكشاف: ٣١٩/١.
- (٢) تفسير القرآن الكريم: ١٦٠.
- (٣) محاسن التأويل: ٥١٢/٢.
- (٤) تفسير المراغي: ٥٣٠/١.
- (٥) أنظر: الدر المصون: ١٠٧/٧.
- (٦) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.
- (٧) تفسير ابن كثير: ٧٠٨/١.
- (٨) تفسير السعدي: ١١٦/١.
- (٩) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٢/٣.
- (١٠) صفوة التفاسير: ١٥٦/١.
- (١١) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٣/٣.
- (١٢) محاسن التأويل: ٢١٥/٢.
- (١٣) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٧٦/١.

- ٢ - ومنها: كثرة ثوابهم؛ لأنه سبحانه وتعالى أضاف أجرهم إلى نفسه، فقال تعالى: { فلهم أجرهم عند ربهم }؛ والثواب عند العظيم يكون عظيماً.
- ٣ - ومنها: أن الإنفاق يكون سبباً لشرح الصدر، وطرد الهم، والغم؛ لقوله تعالى: { لا خوف عليهم ولا هم يحزنون }؛ وهذا أمر مجرب مشاهد أن الإنسان إذا أنفق يبتغي بها وجه الله انشرح صدره، وسرت نفسه، واطمأن قلبه؛ وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله - في زاد المعاد أن ذلك من أسباب انشراح الصدر.
- ٤ - ومنها: كرم الله عز وجل حيث جعل هذا الثواب الذي سببه منه وإليه، أجراً لفاعله؛ كالأجير إذا استأجرته فإن أجره ثابت لازم.
- ٥ - ومنها: كمال الأمن لمن أنفق في سبيل الله؛ وذلك لانتفاء الخوف، والحزن عنهم.

القرآن

{الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} [البقرة: ٢٧٥]

التفسير:

الذين يتعاملون بالربا -وهو الزيادة على رأس المال- لا يقومون في الآخرة من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من الجنون؛ ذلك لأنهم قالوا: إنما البيع مثل الربا، في أن كلا منهما حلال، ويؤدي إلى زيادة المال، فأكذبهم الله، وبيّن أنه أحل البيع وحرم الربا؛ لما في البيع والشراء من نفع للأفراد والجماعات، ولما في الربا من استغلال وضياع وهلاك. فمن بلغه نهي الله عن الربا فارتدع، فله ما مضى قبل أن يبلغه التحريم لا إثم عليه فيه، وأمره إلى الله فيما يستقبل من زمانه، فإن استمر على توبته فإله لا يضيع أجر المحسنين، ومن عاد إلى الربا ففعله بعد بلوغه نهي الله عنه، فقد استوجب العقوبة، وقامت عليه الحجة، ولهذا قال سبحانه: {فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}.

قال ابن كثير: "لما ذكر تعالى الأبرار المؤدين النفقات، المخرجين الزكوات، المتفضلين بالبر والصلات لذوي الحاجات والقربات في جميع الأحوال والآفات - شرع في ذكر أكلة الربا وأموال الناس بالباطل وأنواع الشبهات، فأخبر عنهم يوم خروجهم من قبورهم وقيامهم منها إلى بعثهم ونشورهم"^(١).

قوله تعالى: {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٥]، "أي: الذين يتعاملون بالربا"^(٢).

قال سعيد بن جبير: "يعني: استحلاله لأكله"^(٣).

قال الطبري: "أي" الذين يُرَبُّونَ"^(٤).

قال ابن عثيمين: أي الذين يأخذون الربا فينتفعون به بأكل، أو شرب، أو لباس، أو سكن، أو غير ذلك؛ لكنه ذكر الأكل؛ لأنه أعم وجوه الانتفاع، وأكثرها إلحاحاً"^(٥).

قال القرطبي: "يأكلون" يأخذون، فعبر عن الأخذ بالأكل، لأن الأخذ إنما يراد للأكل"^(٦).

{والربا} في اللغة: الزيادة، ومنه قوله تعالى: {فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَرَّتْ وَرَبَّتْ} [فصلت: ٣٩] أي: اهترت بأشجارها وعشبها، وربت أي: زادت، وليس المراد الأرض نفسها، بل المراد ما ينبت فيها؛ وفي الشرع: زيادة في شيئين منع الشارع من التفاضل بينهما"^(٧).

(١) تفسير ابن كثير: ٧٠٩/١.

(٢) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٨٦): ص ٥٤٤/٢.

(٤) تفسير الطبري: ٦٠٢/٥.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٤/٣.

(٦) تفسير القرطبي: ٣٤٨/٣.

قال مجاهد: " كانوا في الجاهلية يكون للرجل على الرجل الدينُ فيقول : لك كذا وكذا وتؤخّر عني! فيؤخّر عنه"^(٢).

وقال قتادة: " أن ربا أهل الجاهلية : يبيع الرجل البيع إلى أجل مسمّى ، فإذا حل الأجل ولم يكن عند صاحبه قضاء ، زاده وأخّر عنه"^(٣).

قوله تعالى: { لا يُقِيمُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ } [البقرة: ٢٧٥] ، أي: " لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع من جنونه"^(٤).

قال الطبري: أي: لا يقومون في الآخرة من قبورهم، إلا كما يقوم الذي يتخبله الشيطان من مسّه إياه"^(٥).

قال ابن كثير: " أي : لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه وتخبط الشيطان له ؛ وذلك أنه يقوم قياما منكرا"^(٦).

قال القرطبي: " في هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصرع من جهة الجن ، وزعم أنه من فعل الطباع ، وأن الشيطان لا يسلك في الإنسان ولا يكون منه مس"^(٧).

يقال: قد مُسَّ الرجل وألق، فهو مَمْسُوسٌ ومَأْلُوقٌ، كل ذلك إذا ألمَّ به اللَّمَمُ فجَبَّنَ، ومنه قول الله عز وجل: { إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا } [الأعراف: ٢٠١] ، ومنه قول الأعشى^(٨):

- (١) أنظر: الشرح الممتع زاد المستنقع: ٣٩٢/٨.
- والربا من كبائر الذنوب، وهو محرم في جميع الأديان السماوية؛ لما فيه من عظيم الأضرار، وكثير الأخطار.
- ١ - قال الله تعالى: {وأحل الله البيع وحرم الربا} [البقرة: ٢٧٥].
- ٢ - وقال الله تعالى: {يأيتها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون (١٣٠)} [آل عمران: ١٣٠].
- ٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «اجتنبوا السبع الموبقات». قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات». [متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٢٧٦٦) ، واللفظ له، ومسلم برقم (٨٩)].
- ٤- وأخرج ابن أبي حاتم بسنده عن الربيع بن أنس قال: " نهى الله عز وجل عن الربا كأشد النهي، وتقدم فيه: فاتقوا الربا والريبة. وكان يقول: الربا من الكبائر". [تفسير ابن أبي حاتم: (٢٨٩٣): ص ٥٤٥/٢].
- والربا المحرم في الإسلام نوعان:
- الأول: ربا النسبية: وهو أصل الربا، ولم تكن العرب في الجاهلية تعرف سواه، وهو الذي كانوا يأخذونه بسبب تأخير قضاء دين مستحق إلى أجل جديد، وقد ثبت تحريمه بالقرآن والسنة.
- وهو الذي حذرهم الله منه بقوله سبحانه: {يأيتها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون (١٣٠)} [آل عمران: ١٣٠].
- الثاني: ربا البيوع: ويسمى ربا الفضل، وقد حرم سدا للذرائع؛ لأنه ذريعة إلى ربا النسبية، لاشتماله على زيادة بدون عوض.
- وهو بيع النقود بالنقود مع الزيادة، أو الطعام بالطعام مع الزيادة، وقد ثبت تحريمه بالسنة.
- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق، إلا وزنا بوزن، مثلا بمثل، سواء بسواء». [متفق عليه، أخرجه البخاري برقم (٢١٧٦) ، ومسلم برقم (١٥٨٤) ، واللفظ له]. [أنظر: موسوعة الفقه الإسلامي، محمد التويجري: ٤٧٢/٣].
- (٢) أخرجه الطبري (٦٢٣٥)، و(٦٢٣٦): ص ٨/٦.
- (٣) أخرجه الطبري (٦٢٣٧): ص ٨/٦.
- (٤) صفة التفسير: ١٥٨/١.
- (٥) أنظر: تفسير الطبري: ٨/٦.
- (٦) تفسير ابن كثير: ٧٠٩/١.
- (٧) تفسير القرطبي: ٣٥٤/٣.
- (٨) ديوانه: ١٤٧ ، وروايته " من غب السرى " ، ورواية اللسان (ألق) ، " ولق " ، وهو من قصيدته البارعة في المحرق . ويصف ناقته فيقول قبل البيت ، وفيها معنى جيد في صحبة الناقة: وَحَرَّقَ مَخُوفٍ قَدْ قَطَعَتْ بِجَسْرَةٍ ... إِذَا حَبَّ أَلْ فَوْقَهُ يَبْرَقُ

وَتُصْبِحُ عَنْ غِيبِ السَّرَى ، وَكَأَنَّهَا ... أَلَمَّ بِهَا مِنْ طَائِفِ الْجِنَّ أَوْلَقُ
 وقوله تعالى: {لَا يُقَوْمُونَ إِلَّا كَمَا يُقَوْمُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ} [البقرة: ٢٧٥]، اختلف
 المفسرون في هذا القيام، وفيه أقوال^(١):

أحدها : أن أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً وذلك كالعلامة المخصوصة بأكل الربا، فعرفه
 أهل الموقف لتلك العلامة أنه أكل الربا في الدنيا، فعلى هذا معنى الآية: أنهم يقومون مجانين،
 كمن أصابه الشيطان بجنون. قاله ابن عباس^(٢)، وروي عن عوف بن مالك، وسعد بن جبير
 والسدي والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان، نحو ذلك^(٣).

والثاني : يريد إذا بعث الناس من قبورهم خرجوا مسرعين لقوله يخرجون من الأجداث
 سراعاً [المعارج: ٤٣] إلا أكلة الربا فإنهم يقومون ويسقطون، كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان
 من المس وذلك لأنهم أكلوا الربا في الدنيا، فأرياه الله في بطونهم يوم القيامة حتى أثقلهم فهم
 ينهضون، ويسقطون، ويريدون الإسراع، ولا يقدر، وهذا القول غير الأول لأنه يريد أن أكلة
 الربا لا يمكنهم الإسراع في المشي بسبب ثقل البطن، وهذا ليس من الجنون في شيء.
 قاله ابن عباس^(٤)، وسعيد بن جبير^(٥)، ومجاهد^(٦)، وقتادة^(٧)، والربيع^(٨)، والضحاك^(٩)،
 والسدي^(١٠)، وابن زيد^(١١)، وابن مسعود^(١٢)، والحسن^(١٣)، وعكرمة^(١٤)، ومقاتل^(١٥)، واختاره
 الطبري^(١٦).

هِيَ الصَّاحِبُ الأَدْنَى ، وَبَيَّنَى وَبَيَّنَهَا ... مَجُوفٌ عِلَافِيٌّ وَقَطْعٌ وَتُمْرُقٌ
 وَتُصْبِحُ عَنْ غِيبِ السَّرَى
 والخرق: المفازة الواسعة تتخرق فيها الرياح. وناقية جسرة: طويلة شديدة جريئة على السير. وخب: جرى. و
 الال: سراب أول النهار. " يترقرق " : يذهب ويحيى. وقوله: " هي الصاحب الأدنى " ، أي هي صاحبه
 الذي يألفه ولا يكاد يفارقه، وينصره في الملمات. و " المجوف " : الضخم الجوف. و " العلافي " : هو أعظم
 الرجال أخرة ووسطاً، منسوبة إلى رجل من الأزدي يقال له " علاف " . و " القطع " : طنفسة تكون تحت
 الرحل على كتفي البعير. و " النمرق والنمرقة " : وسادة تكون فوق الرحل، يفرشها الراكب، مؤخرها أعظم
 من مقدمها، ولها أربعة سيور تشد بأخرة الرحل وواسطته. و " غيب السرى " : أي بعد سير الليل الطويل. و
 " الأولق " : الجنون. ووصفها بالجنون عند ذلك، من نشاطها واجتماع قوتها، لم يضعفها طول السرى
 [حاشية الطبري: ١١/٦].

- (١) أنظر: مفاتيح الغيب: ٧٦/٧، وتفسير ابن عثيمين:
- (٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٨٩) ص: ٥٤٤/٢.
- (٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٤/٢.
- (٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٤٠)، (٦٢٤١) ص: ٩/٦. فيه: ربيعة بن كلثوم بن جبر البصري، قال النسائي: " ليس به بأس " ، وقال في الضعفاء: " ليس بالقوي " ، وقال أحمد وابن معين: " ثقة، ونقل عنه ابن أبي حاتم دون ذكر السنن، أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٤/٢.
- (٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٤٢) ص: ٩/٦. فيه: ربيعة بن كلثوم بن جبر البصري، أنظر الهامش السابق.
- وأخرجه ابن أبي حاتم بسنده الصحيح (٢٨٨٨) ص: ٥٤٤/٢.
- (٦) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٣٨)، و (٦٢٣٩) ص: ٩-٨/٦.
- (٧) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٤٣)، و (٦٢٤٤) ص: ٩-١٠/٦.
- (٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٤٥) ص: ١٠/٦.
- (٩) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٤٦) ص: ١٠/٦.
- (١٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٤٧) ص: ١٠/٦.
- (١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٤٨) ص: ١٠/٦.
- (١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٨٧) ص: ٥٤٤/٢.
- (١٣) نقلاً عن: النكت والعيون: ٣٤٩/١.
- (١٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٤/٢.
- (١٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٤/٢.
- (١٦) أنظر: تفسيره: ٨/٦.

ويتأكد هذا القول بما روي في قصة الإسراء عن أبي هريرة قال : "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أتيت ليلة أسري بي على قوم بطونهم كالبوت ، فيها الحيات ترى من خارج بطونهم. فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء أكلة الربا"^(١).

والثالث: أنه مأخوذ من قوله تعالى: إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون [الأعراف: ٢٠١] وذلك لأن الشيطان يدعو إلى طلب اللذات والشهوات والاشتغال بغير الله، فهذا هو المراد من مس الشيطان، ومن كان كذلك كان في أمر الدنيا متخطباً، فتارة الشيطان يجره إلى النفس والهوى، وتارة الملك يجره إلى الدين والتقوى، فحدثت هناك حركات مضطربة، وأفعال مختلفة، فهذا هو الخبط الحاصل بفعل الشيطان وأكل الربا لا شك أنه يكون مفرطاً في حب الدنيا متهاكاً فيها، فإذا مات على ذلك الحب صار ذلك الحب حجاباً بينه وبين الله تعالى، فالخبط الذي كان حاصلًا في الدنيا بسبب حب المال أورثه الخبط في الآخرة، وأوقعه في ذلك الحجاب، وهذا التأويل أقرب عندي من الوجهين اللذين نقلناهما عن نقلنا.

الرابع: إنهم لا يقومون عند التعامل بالربا إلا كما يقوم المصروع؛ لأنهم - والعياذ بالله - لشدة شغفهم بالربا كأنما يتصرفون تصرف المتخطب الذي لا يشعر؛ لأنهم سكارى بمحبة الربا، وسكارى بما يربحونه - وهم الخاسرون؛ فيكون القيام هنا في الدنيا؛ شبه تصرفاتهم العشوائية الجنونية المبنية على الربا العظيم - الذي يتضخم المال من أجل الربا - بالإنسان المصروع الذي لا يعرف كيف يتصرف؛ وهذا قول كثير من المتأخرين؛ وقالوا: إن يوم القيامة هنا ليس له ذكر؛ ولكن الله شبه حالهم حين طلبهم الربا بحال المصروع من سوء التصرف؛ وكلما كان الإنسان أشد فقراً كانوا له أشد ظملاً؛ فيكثررون عليه الظلم لفقره؛ بينما حاله تقتضي الرأفة، والتخفيف؛ لكن هؤلاء ظلمة ليس همهم إلا أكل أموال الناس.

والراجح - والله أعلم - هو القول الثاني، يعني: أن أكلي الربا "لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس؛ يعني: كالمصروع الذي يتخطبه الشيطان؛ و «التخطب» هو الضرب العشوائي؛ فالشيطان يتسلط على ابن آدم تسلطاً عشوائياً، فيصرعه؛ فيقوم هؤلاء من قبورهم يوم القيامة كقيام المصروعين - والعياذ بالله - يشهدهم الناس كلهم؛ وهذا القول هو قول جمهور المفسرين"^(٢). قال ابن عطية: "ويقوي هذا التأويل المجمع عليه في أن في قراءة عبد الله بن مسعود {لا يقومون يوم القيامة إلا كما يقوم}"^(٣).

واختلفوا في مس الجنون ، هل هو بفعل الشيطان ؟^(٤):
القول الأول: أنه من فعل الله بما يحدثه من غلبة السوداء فيصرعه ، ينسب إلى الشيطان مجازاً تشبيهاً بما يفعله من إغوائه الذي يصرعه .

والقول الثاني: أنه من فعل الشيطان بتمكين الله له من ذلك في بعض الناس دون بعض ، لأنه ظاهر القرآن وليس في العقل ما يمنعه .

قوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا} "أي: ذلك التخطب والتعثر^(٥) بسبب استحلالهم ما حرّمه الله، وقولهم: الربا كالبيع فلماذا يكون حراماً؟"^(٦).

قال سعيد بن جبیر: "فهو الرجل إذا حل ماله على صاحبه فيقول المطلوب للطالب: زدني في الأجل، وأزيدك على مالك، فإذا فعل ذلك قيل لهم: هذا ربا. قالوا: سواء علينا أن زدنا في أول

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده: (٣٥٣/٢)، وابن ماجه في سننه برقم (٢٢٧٣)، عن حسن وعفان ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، به. وفي إسناده ضعف. قال المنذري: علي بن زيد هو ابن جدعان، فيه كلام كثير في تضعيفه.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٧٤.

(٣) المحرر الوجيز: ١/٣٧٢.

(٤) أنظر: النكت والعيون: ١/٣٤٩.

(٥) قال سعيد في قوله تعالى {ذلك}: "يعني: الذين نزل بهم". [أخرجه ابن ابي حاتم(٢٨٩٠):ص٥٤٤/٢].

(٦) صفوة التفسير: ١/١٥٨.

البيع، أو عند محل المال فهما سواء، فذلك قوله: قالوا إنما البيع مثل الربا: لقولهم: إن زدنا في أول البيع أو عند محل المال، فهما سواء^(١).

قال ابن عطية: "معناه عند جميع المتأولين في الكفار، وأنه قول تكذيب للشريعة ورد عليها، والآية كلها في الكفار المرابين نزلت ولهم قيل {قلْهُ مَا سَلَفَ}، ولا يقال ذلك لمؤمن عاص، ولكن يأخذ العصاة في الربا بطرف من وعيد هذه الآية"^(٢).

قال ابن عثيمين: الباء في قوله {بِأَنَّهُمْ}، "للسببية؛ يعني أنهم عُمِّي عليهم الفرق بين البيع، والربا؛ أو أنهم كابروا فألحقوا الربا بالبيع؛ ولذلك عكسوا التشبيه، فقالوا: إنما البيع مثل الربا، ولم يقولوا: «إنما الربا مثل البيع»، كما هو مقتضى الحال"^(٣).

قال القرطبي: "أي إنما الزيادة عند حلول الأجل آخرًا كمثل أصل الثمن في أول العقد، وذلك أن العرب كانت لا تعرف ربا إلا ذلك، فكانت إذا حل دينها قالت للغريم: إما أن تقضي وإما أن تربني، أي تزيد في الدين. فحرم الله سبحانه ذلك ورد عليهم قولهم بقوله الحق: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٥] وأوضح أن الأجل إذا حل ولم يكن عنده ما يؤدي أنظر إلى الميسرة. وهذا الربا هو الذي نسخه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله يوم عرفة"^(٤).

قال ابن كثير: "أي: إنما جُوزُوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله في شرعه، وليس هذا قياساً منهم للربا على البيع؛ لأن المشركين لا يعترفون بمشروعية أصل البيع الذي شرعه الله في القرآن، ولو كان هذا من باب القياس لقالوا: إنما الربا مثل البيع، وإنما قالوا: {إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا} أي: هو نظيره، فلم حرم هذا وأبيح هذا؟ وهذا اعتراض منهم على الشرع، أي: هذا مثل هذا، وقد أحل هذا وحرم هذا!"^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر: "يحتمل أن يكون من تمام اعتراض الكفار حيث قالوا: {إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٥] أي: فلم أحل هذا وحرم هذا؟ ويحتمل أن يكون رداً عليهم، ويكون اعترافهم بحكم العقل، والرد عليهم بحكم الشرع الذي لا معقب لحكمه، وعلى الثاني أكثر المفسرين^(٦). واستبعد بعض الحذاق الأول^(٧)، وليس ببعيد إلا من جهة أن جوابهم بقوله: {فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ} إلى آخره يحتاج إلى تقدير، والأصل عدمه"^(٨).

قوله تعالى: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} أي أحل الله البيع لما فيه من تبادل المنافع، وحرم الربا لما فيه من الضرر الفادح بالفرد والمجتمع"^(٩).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٩١): ص ٥٤٥/٢.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٧٢/١.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٥/٣.

(٤) تفسير القرطبي: ٣٥٦/٣. وسيأتي بيانه في قول ابن كثير في تفسير قوله تعالى: {قُلْهُ مَا سَلَفَ} [البقرة: ٢٧٥]. والحديث رواه أبو داود في السنن برقم (٣٣٣٤) والترمذي في السنن برقم (٣٠٨٧).

(٥) تفسير ابن كثير: ٧٠٩/١.

(٦) نسبه لأكثر المفسرين الرازي في مفاتيح الغيب: ٩٩/٧، وصححه من ثلاثة وجوه:

الأول: أن القول بأن الجملة من كلام الكفار يحتاج إلى إضمار زيادات بأن يحمل ذلك على الاستفهام على سبيل الإنكار، أو يحمل ذلك على الرواية من قول المسلمين، والإضمار خلاف الأصل.

الثاني: أن المسلمين أبداً كانوا متمسكين في جميع مسائل البيع بهذه الآية، ولو كانت من كلام الكفار لما فعلوا ذلك.

الثالث: أنه تعالى ذكر عقبا {فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ}، وظاهر ذلك أنهم لما ذكروا الشبهة {إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا} كشف الله عن فسادها، ولو لم يكن قوله: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٥] كلام الله لم يكن جواب تلك الشبهة مذكوراً، وبالتالي لم يكن قوله: {فَمَنْ جَاءَهُ} لائقاً بهذا الموضع. وقال أيضاً: بأنه من كلام الله تعالى جمع من أهل العلم: كالواحد في البسيط: ١/٦٤٤، وأبي حيان في البحر المحيط: ٢/٣٣٥، والبعوي في معالم التنزيل: ١/٣٤١، والسمين في الدر المصون: ١/٦٦٣، وأبي السعود في إرشاد العقل السليم: ١/٢٦٦، والألوسي في روح المعاني: ٣/٥٠، وغيرهم، وهذا القول هو الأظهر.

(٧) أظنه يريد السمين في الدر المصون: ١/٦٦٣ فإنه قال بعد إيراده له: (وهو بعيد جداً).

(٨) الفتحة: ٥١/٨.

قال سعيد بن جبير: " فأكذبهم الله تبارك أسمع لقولهم: سواء علينا أن زدنا في أول البيع أو عند محل المال، فقال: وأحل الله البيع وحرم الربا"^(٣).
 قال الزمخشري: " إنكار لتسويتهم بينهما ، ودلالة على أن القياس يهدمه النص ، لأنه جعل الدليل على بطلان قياسهم إحلال الله وتحريمه"^(٤).
 قال الطبري: " فليست الزيادتان اللتان إحداهما من وجه البيع، والأخرى من وجه تأخير المال والزيادة في الأجل ، سواء"^(٥).
 قال ابن عثيمين: " فأبطل الله هذه الشبهة بما ذكر"^(٦).
 قال الفاسمي: " إنكار لتسويتهم بينهما. إذ الحل مع الحرمة ضدان. فإي يمتثلان؟ ودلالة على أن القياس يهدمه النص. لأنه جعل الدليل على بطلان قياسهم إحلال الله وتحريمه"^(٧).

(١) صفة التفسير: ١٥٨/١.

(٢) وللشافعي في قوله: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} ثلاثة أقاويل :

أحدها : أنها من العمم الذي يجري على عمومه في إباحتها كل بيع وتحريم كل ربا إلا ما خصهما دليل من تحريم بعض البيع وإحلال بعض الربا ، فعلى هذا اختلف في قوله ، هل هو من العموم الذي أريد به العموم ، أو من العموم الذي أريد به الخصوص على قولين :

أحدهما : أنه عموم أريد به العموم وإن دخله دليل التخصيص .
 والثاني : أنه عموم أريد به الخصوص .

وفي الفرق بينهما وجهان : أحدهما : أن العموم الذي أريد به العموم : أن يكون الباقي من العموم من بعد التخصيص أكثر من المخصوص ، والعموم الذي أريد به الخصوص أن يكون الباقي منه بعد التخصيص أقل من المخصوص .

والفرق الثاني : أن البيان فيما أريد به الخصوص متقدم على اللفظ ، وأن ما أريد به العموم متأخر عن اللفظ ومقترب به ، [هذا] أحد أقاويله :

والقول الثاني : أنه المجرى الذي لا يمكن [أن] يستعمل في إحلال بيع أو تحريمه إلا أن يقترب به بيان من سنة الرسول ، وإن دل على إباحتها في الجملة دون التفصيل .

وهذا فرق ما بين العموم والمجمل ، أن العموم يدل على إباحتها في الجملة ولا يدل على إباحتها في التفصيل حتى يقترب به بيان . فعلى هذا القول أنها مجملة اختلف في إجمالها ، هل هو لتعارض فيها أو لمعارضتها غيرها لها على وجهين :

أحدهما : أنه لما تعارض ما في الآية من إحلال البيع وتحريم الربا وهو بيع صارت بهذا التعارض مجملة وكان إجمالها منها .

والثاني : أن إجمالها بغيرها لأن السنة منعت من بيع وأجازت ببيعاً فصارت بالسنة مجملة . وإذا صح إجمالها فقد اختلف فيه : هل هو إجمال في المعنى دون اللفظ ، لأن لفظ البيع معلوم في اللغة وإنما الشرع أجمل المعنى والحكم حين أحل بيعاً وحرم بيعاً .

والوجه الثاني : أن الإجمال في لفظها ومعناها ، لأنه لما عدل بالبيع عن إطلاقه على ما استقر عليه في الشرع فاللفظ والمعنى محتلمان معاً ، فهذا شرح القول الثاني .

والقول الثالث : أنها داخلة في العموم والمجمل ، فيكون عموماً دخله التخصيص ، ومجماً لحقه التفسير ، لاحتمال عمومها في اللفظ وإجمالها في المعنى ، فيكون اللفظ عموماً دخله التخصيص ، والمعنى مجماً لحقه التفسير .

والوجه الثاني : أن عمومها في أول الآية من قوله: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا}، وإجمالها في آخرها من قوله: {وَحَرَّمَ الرِّبَا}، فيكون أولها عاماً دخله التخصيص ، وآخرها مجماً لحقه التفسير .

والوجه الثالث : أن اللفظ كان مجماً ، فلما بيَّنه الرسول صار عاماً ، فيكون داخلاً في المجمل قبل البيان ، في العموم بعد البيان . [انظر: النكت والعيون: ٣٤٩/١-٣٥٠].

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٩٢): ص ٥٤٥/٢.

(٤) تفسير الكشاف: ٣٢١/١.

(٥) تفسير الطبري: ١٣/٦.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٦/٣.

(٧) محاسن التأويل: ٢٢٦/٢.

قال ابن كثير: " قالوا : ما قالوه من الاعتراض ، مع علمهم بتفريق الله بين هذا وهذا حكما ، وهو الحكيم العليم الذي لا معقب لحكمه ، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون ، وهو العالم بحقائق الأمور ومصلحتها ، وما ينفع عباده فيبيحه لهم ، وما يضرهم فينهاهم عنه ، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها الطفل"^(١).

قال القرطبي: " قال جعفر بن محمد الصادق رحمهما الله : حرم الله الربا ليتقارض الناس.. وقال بعض الناس : حرمه الله لأنه متلفة للأموال مهلكة للناس"^(٢).

قوله تعالى: {فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ} [البقرة: ٢٧٥]، " أي من بلغه نهيُ الله عن الربا"^(٣).

قال الزمخشري: " فمن بلغه وعظ من الله وزجر بالنهي عن الربا"^(٤).

قال ابن عثيمين: " أي من بلغه حكم الربا بعد أن تعامل به"^(٥).

قال الشنقيطي: أي: "أن من جاءه موعظة من ربه يزجره بها عن أكل الربا"^(٦).

قال القاسمي: " أي بلغه وعظ وزجر كالنهي عن الربا.. والتعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة للإشعار بكون مجيء الموعظة للتربية"^(٧).

قال السدي: " أما الموعظة فالقرآن"^(٨).

وقال سعيد بن جبير: " يعني البيان الذي في القرآن، في تحريم الربا، فانتهى عنه"^(٩).

وفي قوله تعالى {مَوْعِظَةٌ} وجهان^(١٠) :

أحدهما : التحريم .

والثاني : الوعيد .

قال ابن عطية: " وسقطت علامة التأنيث في قوله: {فَمَنْ جَاءَهُ}، لأن تأنيث (الموعظة) غير حقيقي وهو بمعنى وعظ، وقرأ الحسن «فمن جاءته» بإثبات العلامة"^(١١).

قوله تعالى: {فَأَنْتَهَى} [البقرة: ٢٧٥]، أي: " فانتهى حال وصول الشرع إليه"^(١٢).

قال الزمخشري: "قتبع النهى وامتنع"^(١٣).

قال الصابوني: أي: فانتهى عن التعامل بالربا^(١٤).

قال سفيان: "تاب"^(١٥).

قال القاسمي: " أي: فاتعظ بلا تراخ، وتبع النهي"^(١٦).

قال الشنقيطي: " أي : ترك المعاملة بالربا ؛ خوفا من الله تعالى وامتنالا لأمره"^(١٧).

قوله تعالى: {فَلَهُ مَا سَلَفَ} [البقرة: ٢٧٥]، أي: " فله ما مضى قبل التحريم"^(١٨).

(١) تفسير ابن كثير: ٧٠٩/١.

(٢) تفسير القرطبي: ٣٥٩/٣.

(٣) تفسير ابن كثير: ٧٠٩/١، وانظر: صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٤) الكشاف: ٣٢١/١.

(٥) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٦/٣.

(٦) أضواء البيان: ١٥٩/١.

(٧) محاسن التأويل: ٢٢٦/٢.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٩٤): ص ٥٤٥/٢، والطبري (٦٢٥٠): ص ١٤/٦.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٩٥): ص ٥٤٥/٢.

(١٠) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٠/١.

(١١) المحرر الوجيز: ٣٧٢/١.

(١٢) تفسير ابن كثير: ٧٠٩/١.

(١٣) الكشاف: ٣٢١/١.

(١٤) أنظر: صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٨٩٦): ص ٥٤٥/٢.

(١٦) محاسن التأويل: ٢٢٦/٢.

(١٧) أضواء البيان: ٥٩/١.

(١٨) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

قال السدي: "وأما {ما سلف}، فله ما أكل من الربا"^(١). وروى نحوه عن سعيد بن جبير^(٢).
 وقال سفيان: "سمعنا في قوله: {ما سلف}، قال: مغفورا له"^(٣).
 قال الماوردي: "يعني ما أكل من الربا لا يلزمه رده"^(٤).
 قال القاسمي: "أي ما تقدم أخذه قبل التحريم ولا يسترد منه"^(٥).
 قال ابن عثيمين: "أي ما أخذه من الربا قبل العلم بالحكم"^(٦).
 قال ابن كثير: "فله ما سلف من المعاملة، لقوله: {عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ} [المائدة: ٩٥] وكما
 قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: "وكل ربا في الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين
 ، وأول ربا أضع ربا العباس"^(٧)، ولم يأمرهم برد الزيادات المأخوذة في حال الجاهلية، بل عفا
 عما سلف"^(٨).

قال ابن عطية: " وهذا حكم من الله تعالى لمن أسلم من كفار قريش وثقيف ومن كان يتجر
 هناك، و{سلف}، معناه: تقدم في الزمن وانقضى"^(٩)، قال أبو حيان: "وهذا على قول من قال:
 الآية مخصوصة بالكفار، ومن قال: إنها عامة فمعناه: فله ما سلف، قبل التحريم"^(١٠).
 قال الشنقيطي: "ويؤخذ من هذه الآية الكريمة أن الله لا يؤاخذ الإنسان بفعل أمر إلا بعد أن
 يجرمه عليه وقد أوضح هذا المعنى في آيات كثيرة فقد قال في الذين كانوا يشربون الخمر
 ويأكلون مال الميسر قبل نزول التحريم: {لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا
 طَعِمُوا} [المائدة: ٩٣]، وقال في الذين كانوا يتزوجون أزواج آبائهم قبل التحريم: {وَلَا تَنْكِحُوا
 مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ} [النساء: ٢٢] أي: لكن ما سلف قبل التحريم فلا جناح
 عليكم فيه ونظيره قوله تعالى: {وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ} [النساء: ٢٣].
 وقال في الصيد قبل التحريم: {عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ} [المائدة: ٩٥].
 وقال في الصلاة إلى بيت المقدس قبل نسخ استقباله: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [البقرة:
 ١٤٣]، أي: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل النسخ.

ومن أصرح الأدلة في هذا المعنى أن النبي -صلى الله عليه وسلم- والمسلمين لما استغفروا
 لقرابتهم الموتى من المشركين^(١١) وأنزل الله تعالى: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا
 لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} [التوبة: ١١٣]،

(١) أخرجه الطبري (٦٢٥٠): ص ١٤/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٤٦/٢.

(٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٨٩٨): ص ٥٤٦/٢.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٠٠): ص ٥٤٦/٢.

(٤) النكت والعيون: ٣٥٠/١.

(٥) محاسن التأويل: ٢٢٦/٢.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٦/٣.

(٧) قال الشيخ أحمد شاكر، رحمه الله، في عمدة التفسير (١٨٩/٢): "وهم الحافظ ابن كثير، رحمه الله، فإن
 هذا لم يكن له يوم فتح مكة، بل كان في حجة الوداع في خطبته صلى الله عليه وسلم بعرفه". قلت: جاء هذا
 مصرحا في رواية عمرو بن الأحوص قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول: "ألا إن
 كل ربا من ربا الجاهلية موضوع... فذكر الحديث، رواه أبو داود في السنن برقم (٣٣٣٤) والترمذي في
 السنن برقم (٣٠٨٧).

وأخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٢٥): ص ٥٥١/٢. ولفظه: "عن سليمان بن الأحوص عن أبيه، قال: خطب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، فقال: ألا إن كل ربا كان في الجاهلية موضوع عنكم كله، لكم رؤس
 أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون. وأول ربا موضوع، ربا العباس بن عبد المطلب، موضوع كله".

(٨) تفسير ابن كثير: ٧٠٩/١.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٧٢/١.

(١٠) البحر المحيط: ٢٥٣/٢.

(١١) صحيح البخاري (٣٦٧١): ص ١٤٠٩/٣ باب قصة أبي طالب.

وندموا على استغفارهم للمشركين أنزل الله في ذلك : {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ} [التوبة : ١١٥] ، فصرح بأنه لا يضلهم بفعل أمر إلا بعد بيان اتقائه^(١) .
قوله تعالى: {وَأْمُرْهُ إِلَى اللَّهِ} [البقرة: ٢٧٥] ، " أي: أمره موكول إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه"^(٢)

قال الزمخشري: " يحكم في شأنه يوم القيامة ، وليس من أمره إليكم شيء فلا تطالبوه به"^(٣) .
وذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَأْمُرْهُ إِلَى اللَّهِ} [البقرة: ٢٧٥] ، خمسة أوجه^(٤) :
أحدها : في المحاسبة والجزاء . ويكون الضمير عائداً على (المنتهي) بعد التحريم .
والثاني : في العفو عنه وإسقاط التبعية . وذلك أن يكون الضمير عائداً على {ما سلف} .
والثالث : في العصمة والتوفيق . روي ذلك عن سعيد بن جبير^(٥) ، ومقاتل^(٦) .
وذلك أن يكون الضمير عائداً على (ذي الربا) ، بمعنى: "أمره إلى الله في أن يثبتته على الانتهاة أو يعيده إلى المعصية في الربا"^(٧) .
واختار هذا القول النحاس ، قائلا: " وهذا قول حسن بين ، أي وأمره إلى الله في المستقبل إن شاء ثبتته على التحريم وإن شاء أباحه"^(٨) .

والرابع: في إمرار تحريم الربا أو غير ذلك . ويكون الضمير عائداً على (الربا) .
والخامس: أن يعود الضمير على المنتهي ، ولكن بمعنى التأنيس له وبسط أمله في الخير ، كما تقول وأمره إلى طاعة وخير وموضع رجاء . وكما تقول وأمره في نمو أو إقبال إلى الله وإلى طاعته^(٩) .

قال الألويسي: " ومن الناس من جعل الضمير المجرور لـ{ما سلف} أو لـ{الربا} ، وكلاهما خلاف الظاهر"^(١٠) .

قال أبو حيان: " الظاهر أن الضمير في : {أمره} ، عائد على المنتهي ، إذ سياق الكلام معه ، وهو بمعنى التأنيس له وبسط أمله في الخير"^(١١) .
قوله تعالى: {وَمَنْ عَادَ} [البقرة: ٢٧٥] ، " أي ومن عاد إلى التعامل بالربا واستحلّه بعد تحريم الله له"^(١٢) .

قال سعيد بن جبير: " يعني: في الربا بعد التحريم ، فاستحلّه ، لقولهم: إنما البيع مثل الربا"^(١٣) .
وأخرج ابن أبي حاتم " عن سفيان في قوله: {ومن عاد} ، قال: من لم يتركه حتى يموت فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون"^(١٤) .
قال الألويسي: " أي: رجع إلى ما سلف ذكره من فعل الربا واعتقاد جوازه والاحتجاج عليه بقياسه على البيع"^(١٥) .

(١) أضواء البيان: ١٥٩/١-١٦٠ .

(٢) صفوة التفاسير: ١٥٨/١ .

(٣) الكشاف: ٣٢١/١ .

(٤) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٢/١ ، والنكت والعيون: ٣٥/١ .

(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٠١): ص ٥٤٦/٢ . ولفظه: " يعني: بعد التحريم ، وبعد تركه ، إن شاء عصمه ، وإن شاء لم يفعل" .

(٦) نقلا عن: تفسير البحر المحيط: ٢٥٤/٢ .

(٧) تفسير القرطبي: ٣٦١/٣ ، وانظر: روح المعاني: ٤٩/٢ .

(٨) تفسير القرطبي: ٣٦١/٣ .

(٩) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٢/١ ، وتفسير القرطبي: ٣٦١/٣ .

(١٠) روح المعاني: ٤٩/٢ .

(١١) البحر المحيط: ٢٥٣/٢ .

(١٢) صفوة التفاسير: ١٥٨/١ .

(١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٠٢): ص ٥٤٦/٢ .

(١٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٠٣): ص ٥٤٧/٢ .

(١٥) روح المعاني: ٤٩/٢ .

قال القاسمي: "أي إلى تحليل الربا بعد النص"^(١).
 قال ابن كثير: "أي: إلى الربا ففعله بعد بلوغ نهي الله له عنه، فقد استوجب العقوبة، وقامت عليه الحجة"^(٢).
 قوله تعالى: { فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [البقرة: ٢٧٥]، "فهو من المخلدين في نار جهنم"^(٣).

قال سعيد بن جبیر: "يعني: لا يموتون"^(٤).
 وقد أتى باسم الإشارة الدال على البعد في قوله { فَأُولَئِكَ }؛ وذلك لسفوله، أي هوى بعيداً؛ و { أَصْحَابُ النَّارِ }، أي: أهلها الملازمون لها؛ وأكد ذلك بقوله تعالى: { هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }^(٥).
 قال القاسمي: "ومن أحل ما حرم الله عزَّ وجلَّ فهو كافر، فلذا استحق الخلود، وبهذا تبين أن لا تعلق للمعتزلة بهذه الآية في تخليد الفساق. حيث بنوا على أن المتوعد عليه بالخلود العود إلى فعل الربا خاصة. ولا يخفى أنه لا يساعدهم على ذلك الظاهر الذي استدلوا به. فإن الذي وقع العود إليه محمول على ما تقدم.

كأنه قال: ومن عاد إلى ما سلف ذكره، وهو فعل الربا واعتقاد جوازه والاحتجاج عليه بقياسه على البيع. ولا شك أن من تعاطى معاملة الربا مستحلاً لها مكابراً في تحريمها، مسنداً إحلالها إلى معارضة آيات الله البينات، بما يتوهمه من الخيالات- فقد كفر ثم ازداد كفراً. وإذ ذاك يكون الموعود بالخلود في الآية من يقال إنه كافر مكذب غير مؤمن. وهذا لا خلاف فيه، فلا دليل إذا للمعتزلة على اعتزالهم في هذه الآية. والله الموفق"^(٦).

قال ابن عاشور: "وجعل العائد خالداً في النار إما لأن المراد العود إلى قوله: إنما البيع مثل الربا، أي عاد إلى استحلال الربا وذلك نفاق فإن كثيراً منهم قد شق عليهم ترك التعامل بالربا، فعلم الله منهم ذلك وجعل عدم إقلاعهم عنه أمانة على كذب إيمانهم، فالخلود على حقيقته. وإما لأن المراد العود إلى المعاملة بالربا، وهو الظاهر من مقابله بقوله: فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى والخلود طول المكث كقول لبيد^(٧):

فَوَقَّتْ أَسْأَلُهَا وَكَيْفَ سَأَلْنَا ... صُمًّا خَوَالِدَ مَا يَبِينُ كَلَامُهَا
 ومنه: خلد الله ملك فلان.

وتمسك بظاهر هاته الآية ونحوها الخوارج القائلون بتكفير مرتكب الكبيرة كما تمسكوا بنظائرها، وغفلوا عن تغليظ وعيد الله تعالى في وقت نزول القرآن إذ الناس يومئذ قريب عهدهم بكفر. ولا بد من الجمع بين أدلة الكتاب والسنة"^(٨).

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: التحذير من الربا، حيث شبه آكله بمن يتخبطه الشيطان من المس.
- ٢ - ومنها: أن من تعامل بالربا فإنه يصاب بالنهمة العظيمة في طلبه.
- ٣ - ومنها: أن الشيطان يتخبط بني آدم فيصرعه؛ ولا عبرة بقول من أنكر ذلك من المعتزلة، وغيرهم؛ وقد جاءت السنة بإثبات ذلك؛ والواقع شاهد به؛ وقد قسم ابن القيم - رحمه الله - في زاد المعاد الصرع إلى قسمين: صرع بنشج الأعصاب؛ وهذا يدركه الأطباء، ويقرونه،

(١) محاسن التأويل: ٢٢٦/٢.

(٢) تفسير ابن كثير: ٧١٠/١.

(٣) صفوة التفسير: ١٥٨/١.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٠٤): ص ٥٤٧/٢.

(٥) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٧٦/٣.

(٦) محاسن التأويل: ٢٢٦/٢-٢٢٧.

(٧) ديوانه: ١١٤.

(٨) التحرير والتنوير: ٩٠/٣-٩١.

- ويعالجونه بما عندهم من الأدوية، والثاني: صرع من الشيطان؛ وذلك لا علم للأطباء به؛ ولا يعالج إلا بالأدوية الشرعية كقراءة القرآن، والأدعية النبوية الواردة في ذلك.
- ٤ - ومن فوائد الآية: بيان علة قيام المرابين كقيام الذي يتخبطه الشيطان من المس؛ وهي: {أنهم قالوا إنما البيع مثل الربا} يعني: فإذا كان مثله فلا حرج علينا في طلبه.
- ٥ - ومنها: مبالغة أهل الباطل في ترويج باطلهم؛ لأنهم جعلوا المقيس هو المقيس عليه؛ لقولهم: {إنما البيع مثل الربا}؛ وكان مقتضى الحال أن يقولوا: إنما الربا مثل البيع.
- ٦ - ومنها: أن الحكم لله - تبارك وتعالى - وحده؛ فما أحله فهو حلال؛ وما حرمه فهو حرام سواء علمنا الحكمة في ذلك، أم لم نعلم؛ لأنه تعالى رد قولهم: {إنما البيع مثل الربا} بقوله تعالى: {وأحل الله البيع وحرم الربا}؛ فكأنه قال: ليس الأمر إليكم؛ وإنما هو إلى الله.
- ٧ - ومنها: أن بين الربا والبيع فرقاً أوجب اختلافهما في الحكم؛ فإننا نعلم أن الله تعالى لا يفرق بين شيئين في الحكم إلا وبينهما فرق في العلة، والسبب المقتضي لاختلافهما؛ لقوله تعالى: {أليس الله بأحكم الحاكمين} [التين: ٨]، وقوله تعالى: {ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون} [المائدة: ٥٠].
- ٨ - ومنها: أن ما أخذ الإنسان من الربا قبل العلم فهو حلال له بشرط أن يتوب، وينتهي؛ لقوله تعالى: {فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف}.
- ٩ - ومنها: أنه لو تاب من الربا قبل أن يقبضه فإنه يجب إسقاطه؛ لقوله تعالى: {فانتهى}؛ ومن أخذه بعد العلم فإنه لم ينته؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة في حجة الوداع: «ألا وإن ربا الجاهلية موضوع؛ وأول ربا أضعه ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله»^(١)؛ فبين (ص) أن ما لم يؤخذ من الربا فإنه موضوع.
- ١٠ - ومنها: رافة الله تعالى بمن شاء من عباده؛ لقوله تعالى: {فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى}؛ وهذه ربوبية خاصة تستلزم توفيق العبد للتوبة حتى ينتهي عما حرم الله عليه.
- ١١ - ومنها: التحذير من الرجوع إلى الربا بعد الموعظة؛ لقوله تعالى: {ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون}.
- ١٢ - ومنها: التخويف من التفاؤل البعيد لمن تاب من الربا؛ لأنه تعالى قال: {فله ما سلف وأمره إلى الله}؛ يعني أن الإنسان يتفائل، ويؤمل؛ لأن الأمر قد لا يكون على حسب تفاؤله.
- ١٣ - ومنها: بيان عظم الربا؛ لقوله تعالى: {ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون}.

القرآن

{يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ} [البقرة: ٢٧٦]

التفسير:

يذهب الله الربا كله أو يحرم صاحبه بركة ماله، فلا ينتفع به، وينمي الصدقات ويكثرها، ويضاعف الأجر للمتصدقين، ويبارك لهم في أموالهم. والله لا يحب كل مُصِرٍّ على كفره، مُسْتَحِلٍّ أكل الربا، متمادٍ في الإثم والحرام ومعاصي الله.

قوله تعالى: قوله تعالى {يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٦]، "أي: ينقصه ويهلكه ويذهب ببركته"^(١).

قال ابن عباس: "ينقص"^(٢).

وقال سعيد بن جبیر: "يضمحل"^(١).

(١) أخرجه مسلم ص ٨٨٠ - ٨٨١، كتاب الحج، باب ١٩: حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم ٢٩٥٠ [١٤٧] ١٢١٨.

(١) تفسير البغوي: ٣٤٤/١.

(٢) أخرجه الطبري (٦٢٥١): ص ١٥/٦.

وقال الحسن: " ذلك يوم القيامة، يحق الله الربا يومئذ وأهله"^(٢).
وقال مقاتل: " ما كان من ربا، وإن ثري، حتى تغبط به صاحبه، يحقه الله عز وجل"^(٣).
قال الطبري: " ، ينقص الله الربا فيذهب"^(٤).
قال ابن عطية: أي: " ينقص ويذهب، ومنه محاق القمر وهو انتقاصه"^(٥).
قال الماوردي: " أي ينقصه شيئاً بعد شيء ، مأخوذ من محاق الشهر لنقصان الهلال فيه"^(٦).
قال الصابوني: " أي يذهب ربحه ويمحو خيره وإن كان زيادة في الظاهر"^(٧).
قال ابن كثير: " أي : يذهب ، إما بأن يذهب بالكلية من يد صاحبه ، أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به ، بل يعذبه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة. كما قال تعالى : { قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ } [المائدة : ١٠٠] ، وقال تعالى : { وَيَجْعَلُ الْخَبِيثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ } [الأنفال : ٣٧] ، وقال : { وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبًّا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ } [الآية] (١) [الروم : ٣٩]"^(٨).
قال ابن حجر: " وأن اكتساب المال من غير حله، وكذا إمساكه عن إخراج الحق منه سبب لمحقه فيصير غير مبارك"^(٩).
وقوله تعالى: { يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَاَ } [البقرة: ٢٧٦]، فيه وجهان^(١٠):
أحدهما : يبطله يوم القيامة إذا تصدق به في الدنيا .
والثاني : يرفع البركة منه في الدنيا مع تعذيبه عليه في الآخرة .
قوله تعالى: { وَيُرِي الصَّدَقَاتِ } [البقرة: ٢٧٦]، أي: " يُضَاعَفُ أَجْرَهَا، يَرْبُّهَا وَيَنْمِيهَا لَهُ"^(١١).
قال سعيد بن جبیر: " يضاعف الصدقات"^(١٢).
قال ابن حجر: "أي: ينميها"^(١٣).
قال ابن عطية: " معناه ينميها ويزيد ثوابها تضاعفاً"^(١٤).
قال البغوي: " أي: يثمرها ويبارك فيها في الدنيا ، ويضاعف بها الأجر والثواب في العقبى"^(١).

- (١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٠٥) ص: ٥٤٧/٢.
(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٠٦) ص: ٥٤٧/٢.
(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٠٧) ص: ٥٤٧/٢.
(٤) تفسير الطبري: ١٥/٦.
(٥) المحرر الوجيز: ٣٧٣/١.
(٦) النكت والعيون: ٣٥٠/١.
(٧) صفوة التفسير: ١٥٨/١.
(٨) تفسير ابن كثير: ٧١٣/١.
(٩) الفتح: ٢٥٣/١١. معنى محق المال: ذهاب بركته وعدم انتفاع صاحبه به، وهو المعنى الذي ذكره الحافظ، أو ذهابه بالكلية من يد صاحبه، كل ذلك في الدنيا، بالإضافة إلى العقاب عليه في الآخرة. انظر: الكشف والبيان للتعليبي: ١٩٧/١، البسيط للواحدي: ١٦٥/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٤٨/٢، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٣١/١، النكت والعيون للماوردي: ٣٥٠/١، مفاتيح الغيب للرازي: ١٠٢/٧-١٠٣، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٦٢/٣، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٤٠٥/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٣٦/٢، إرشاد العقل السليم لأبي السعود: ٢٧٦/١، فتح القدير للشوكاني: ٤٤١/١، فتح البيان لصديق خان: ١٤١/٣، روح المعاني للألوسي: ٥١/٣، محاسن التأويل للقاسمي: ٣٧٠/٣.
(١٠) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٠/١.
(١١) تفسير الطبري: ١٥/٦.
(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٠٩) ص: ٥٤٧/٢.
(١٣) الهدى: ١٢٧. ويزيدها في الدنيا، ويكثر ثوابها بالتضعيف في الآخرة، انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ٢٧٢/١٥، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٤٨٣/٢، الصحاح للجوهري: ٢٣٤٩/٦، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٤٧/٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٣٦٢/٣، تفسير القرآن العظيم لابن كثير: ٤٠٦/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٣٦/٢، محاسن التأويل للقاسمي: ٣٧٠/٣.
(١٤) المحرر الوجيز: ٣٧٣/١.

قال الصابوني: "ويكثر الصدقات وينميها وإن كانت نقصاناً في الشاهد"^(٢).
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قتل"^(٣).

وقد ذكر أهل العلم في قوله تعالى {وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ} [البقرة: ٢٧٦] قولين^(٤):
أحدهما: يثمر المال الذي خرجت منه الصدقة.

والثاني: يضاعف أجر الصدقة ويزيدها، وتكون هذه الزيادة واجبة بالوعد لا بالعمل.
قال ابن عطية: "وقد جعل الله هذين الفعلين بعكس ما يظنه الحريص الجشع من بني آدم، يظن الربا يغنيه وهو في الحقيقة ممحق، ويظن الصدقة تفقره وهي نماء في الدنيا والآخرة"^(٥).
وقوله: {وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ} [البقرة: ٢٧٦]، فيه قراءتين^(٦):

الأولى: بضم الياء والتخفيف، من: ربا الشيء يربو وأرباه يربيه أي: كثره ونماه ينميهِ.
والثانية: وقرئ: {وَيُرَبِّي} بالضم والتشديد، من التربية^(٧).
قوله تعالى: {وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ} [البقرة: ٢٧٦]، "أي: لا يحب كفور القلب أئيم القول والفعل"^(٨).

أخرج ابن أبي حاتم "عن سفيان بن عيينة، قوله: {والله لا يحب}، قال: لا يقرب"^(٩).
قال الطبري: "والله لا يحب كل مُصرٍّ على كفر بربه، مقيم عليه، مستحلّ أكل الربا وإطعامه، "أئيم"، متماد في الإثم، فيما نهاه عنه من أكل الربا والحرام وغير ذلك من معاصيه، لا ينزجر عن ذلك ولا يرعوي عنه، ولا يتعظ بموعظة ربه التي وعظه بها في تنزيله وأي كتابه"^(١٠).

قال ابن عثيمين: "إذا نفى الله تعالى المحبة فالمراد إثبات ضدها، وهي الكراهة"^(١١).
قال ابن كثير: "ولا بد من مناسبة في ختم هذه الآية بهذه الصفة، وهي أن المرابي لا يرضى بما قسم الله له من الحلال، ولا يكتفي بما شرع له من التكسب المباح، فهو يسعى في أكل

(١) تفسير البغوي: ٣٤٤/١.

(٢) صفوة التفسير: ١٥٨/١.

(٣) رواه أحمد في مسنده: ٣٩٥/١، وابن ماجه في سننه (٢٢٨٩)، ولفظه "ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة". [وقال البوصيري في الزوائد (١٩٩/٢): "هذا إسناد صحيح رجاله ثقات"].
وذكر الطبري (٦٢٥٢): ص ١٥/٦: عن عبدالله ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الربا وإن كثر فإلى قتل". وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٧/٢.

وفي الشأن نفسه روي عنه صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالجزام والإفلاس". [المسند (٢١/١) وسنن ابن ماجه برقم (٢١٥٥)].

وروي عنه صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "إن الله عز وجل يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فيربّيها لأحدكم كما يربّي أحدكم مُهره، حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد، وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل: {الْمُ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ} [سورة التوبة: ١٠٤]، و {يُمَحِّقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ}." [أخرجه الطبري في تفسيره (٦٢٥٣) ص: ١٦/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٠٨) ص: ٥٤٧/٢، ورواه أحمد في المسند (١٠٠٩٠)، والترمذي في كتاب الزكاة (٦٥٩)]. [وانظر فيما معناه من الأخبار في تفسير الطبري (٦٢٥٤) و (٦٢٥٥) ص: ١٨/٦، و (٦٢٥٦) ص: ١٩/٦، و (٦٢٥٧) ص: ١٩/٦-٢٠].

(٤) أنظر: النكت والعيون: ٣٥١/١.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٧٣/١.

(٦) أنظر: تفسير ابن كثير: ٧١٣/١-٧١٤.

(٧) ومنه قوله صلى الله عليه وسلم: "من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، وإن الله ليقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبه كما يربي أحدكم قلوّه، حتى يكون مثل الجبل". [صحيح البخاري برقم (١٤١٠) وبرقم (٧٤٣٠)، ومسلم (١٠١٤)].

(٨) تفسير ابن كثير: ٧١٥/١.

(٩) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩١٠) ص: ٥٤٨/٢.

(١٠) تفسير الطبري: ٢١/٦.

(١١) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٨/٣-٣٧٩.

أموال الناس بالباطل ، بأنواع المكاسب الخبيثة ، فهو جحود لما عليه من النعمة ، ظلوم آثم بأكل أموال الناس بالباطل"^(١).

وذكر أهل التفسير في معنى {الكفَّار} [البقرة: ٢٧٦] وجهين^(٢):

أحدهما : الذي يستر نعم الله ويجحدها .

والثاني : هو الذي يكثر فعل ما يكفر به .

وفي معنى (الأثيم) وجهان^(٣) :

أحدهما : أنه من بَيَّت الإثم .

والثاني : الذي يكثر فعل ما يآثم به .

قال ابن عثيمين:" و «الكفَّار» كثير الكفر، أو عظيم الكفر؛ و «الأثيم» بمعنى الآثم، كالسميع بمعنى السامع"^(٤).

قال ابن عطية:" يقتضي أن الزجر في هذه الآيات للكفار المستحلين للربا القائلين على جهة التكذيب للشرع {إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا}، ووصف الكفار ب أثيم، إما مبالغة من حيث اختلاف اللفظان، وإما ليذهب الاشتراك الذي في كفار، إذ قد يقع على الزارع الذي يستر الحب في الأرض"^(٥).

وقيل في تفسير قوله تعالى: وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ، أي: "محسنا صالحا بل يريد مسينا فاجرا، ويحتمل أن يريد والله لا يحب توفيق الكفار الأثيم، وهذه تأويلات مستكرهة، أما الأول فأفرط في تعدية الفعل وحمله من المعنى ما لا يحتمله لفظه، وأما الثاني فغير صحيح المعنى، بل الله تعالى يحب التوفيق على العموم ويحبه، والمحب في الشاهد يكون منه ميل إلى المحبوب ولطف به، وحرص على حفظه، وتظهر دلائل ذلك، والله تعالى يريد وجود الكافر على ما هو عليه، وليس له عنده مزية الحب بأفعال تظهر عليه نحو ما ذكرناه في الشاهد، وتلك المزية موجودة للمؤمن، ولما انقضى ذكرهم عقب بذكر ضدهم ليبين ما بين الحالين"^(٦).

قال الصابوني:" وفي الآية تغليظ في أمر الربا وإيذان بأنه من فعل الكفار"^(٧).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: محق الربا: إما حساً، وإما معنئى، كما سبق.

٢ - ومنها: التحذير من الربا، وسد أبواب الطمع أمام المرابين.

٣ - ومنها: أن الله يربي الصدقات - أي يزيدها؛ والزيادة إما أن تكون حسية؛ وإما أن تكون معنوية؛ فإن كانت حسية فبالكمية، مثل أن ينفق عشرة، فيخلف الله عليه عشرين؛ وأما المعنوية فإن يُنزل الله البركة في ماله.

٤ - ومنها: مقابلة الضد بالضد؛ فكما أن الربا يُمحَق، ويزال؛ فالصدقة تزيد المال، وتنميه؛ لأن الربا ظلم، والصدقة إحسان.

٥ - ومنها: إثبات المحبة لله عز وجل؛ لقوله تعالى: { والله لا يحب كل كفار أثيم }؛ ووجه الدلالة أن نفي المحبة عن الموصوف بالكفر، والإثم يدل على إثباتها لمن لم يتصف بذلك - أي لمن كان مؤمناً مطيعاً؛ ولولا ذلك لكان نفي المحبة عن «الكفار الأثيم» لغواً من القول لا فائدة منه؛ ولهذا استدل الشافعي - رحمه الله - بقوله تعالى: {كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون} [المطففين: ١٥] على أن الأبرار يرون الله عز وجل؛ لأنه لما حجب الفجار عن رؤيته في حال

(١) تفسير الطبري: ٧١٥-٧١٦.

(٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٥١/١.

(٣) أنظر: النكت والعيون: ٣٥١/١.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣٧٨-٣٧٩.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٧٣/١.

(٦) المحرر الوجي: ٣٧٣/١.

(٧) صفة التفسير: ١٥٨/١.

الغضب دل على ثبوتها للأبرار في حال الرضا؛ وهذا استدلال خفي جيد؛ والمحبة الثابتة لله عز وجل هي محبة حقيقية تليق بجلاله، وعظمته؛ وليست - كما قال أهل التعطيل - إرادة الثواب، أو الثواب؛ لأن إرادة الثواب ناشئة عن المحبة؛ وليست هي المحبة؛ وهذه القاعدة - أعني إجراء النصوص على ظاهرها في باب صفات الله - اتفق عليها علماء السلف، وأهل السنة والجماعة؛ لأن ما يتحدث الله به عن نفسه أمور غيبية يجب علينا الاقتصار فيها على ما ورد.

القرآن

{إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البقرة: ٢٧٧]

التفسير:

إن الذين صدقوا الله ورسوله، وعملوا الأعمال الطيبة، وأدوا الصلاة كما أمر الله ورسوله، وأخرجوا زكاة أموالهم، لهم ثواب عظيم خاص بهم عند ربهم ورازقهم، ولا يلحقهم خوف في آخرتهم، ولا حزن على ما فاتهم من حظوظ دنياهم.

قال ابن كثير: "ثم قال تعالى مادحا للمؤمنين بربهم، المطيعين أمره، المؤدين شكره، المحسنين إلى خلقه في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، مخبراً عما أعد لهم من الكرامة، وأنهم يوم القيامة من التبعات آمنون"^(١).

قال ابن عاشور: هذه الآية: "جملة معترضة لمقابلة الذم بالمدح، وقد تقدم تفسير نظيرتها قريباً. والمقصود التعريض بأن الصفات المقابلة لهاته الصفات صفت غير المؤمنين. والمناسبة تزداد ظهوراً لقوله: {وآتوا الزكاة}"^(٢).

قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا} [البقرة: ٢٧٧]، أي: إن الذين آمنوا بقلوبهم بما يجب الإيمان به"^(٣).

قال الصابوني: "أي صدقوا بالله"^(٤).

قال الألوسي: أي: "بما وجب الإيمان به"^(٥).

قال الطبري: "يعني الذين صدقوا بالله وبرسوله، وبما جاء به من عند ربهم، من تحريم الربا وأكله، وغير ذلك من سائر شرائع دينه"^(٦).

قوله تعالى: {وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [البقرة: ٢٧٧]، أي: وعملوا الأعمال الصالحات؛ وهي المبنية على الإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم"^(٧).

قال الطبري: "وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ"، التي أمرهم الله عز وجل بها، والتي ندبهم إليها"^(٨).

قوله تعالى: {وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ} [البقرة: ٢٧٧]، أي: "وأدوا الصلاة كما أمر الله ورسوله"^(٩).

قال ابن عثيمين: "أي: وأتوا بها قويمه بشروطها، وأركانها، وواجباتها، ومكملاتها؛ وعطفها على العمل الصالح من باب عطف الخاص على العام؛ لأن إقامة الصلاة من الأعمال الصالحة، ونص عليها لأهميتها"^(١٠).

قال الطبري: أي: {وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ} المفروضة بحدودها، وأدوها بسنناتها"^(١١).

(١) تفسير ابن كثير: ٧١٦/١.

(٢) التحرير والتنوير: ٩٣/٣.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٠/٣.

(٤) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٥) روح المعاني: ٥١/٢.

(٦) تفسير الطبري: ٢١/٦.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٠/٣.

(٨) تفسير الطبري: ٢١/٦.

(٩) التفسير الميسر: ٤٧/١.

(١٠) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٠/٣.

قوله تعالى: {وَأَتُوا الزَّكَاةَ} [البقرة: ٢٧٧]، "أي: أوعطوا الزكاة مستحقها"^(٢). قال الطبري: " {وَأَتُوا الزَّكَاةَ} المفروضة عليهم في أموالهم ، بعد الذي سلف منهم من أكل الربا، قبل مجيء الموعظة فيه من عند ربهم"^(٣). و«الزكاة»: هي النصيب الذي أوجبه الله عز وجل في الأموال الزكوية؛ وهو معروف في كتب الفقه"^(٤).

قال ابن عطية: " وخص الصلّاة والزكاة بالذكر وقد تضمنهما عمل الصّالحات تشريفا لهما، وتنبیها على قدرهما، إذ هما رأس الأعمال الصلاة في أعمال البدن، والزكاة في أعمال المال"^(٥). قال الألوسي: تخصيص الصلاة والزكاة، "بالذكر مع اندارجهما في الأعمال للتنبيه على عظم فضلها، فإن الأولى أعظم الأعمال البدنية. والثانية أفضل الأعمال المالية"^(٦). قوله تعالى: {لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ} [البقرة: ٢٧٧]، "أي: لهم ثوابهم عند الله"^(٧).

قال قتادة: "أجر كبير على حسناتهم، وهي الجنة"^(٨). قال الألوسي: "الموعود لهم حال كونه عند ربهم وفي التعبير بذلك مزيد لطف وتشريف"^(٩). قال الطبري: "يعني ثواب ذلك من أعمالهم وإيمانهم وصدقتهم يوم حاجتهم إليه في معادهم"^(١٠).

قوله تعالى: {وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ} [البقرة: ٢٧٧]، أي: "ولا يلحقهم خوف في آخرتهم"^(١١).

قال ابن عثيمين: "أي فيما يستقبل من أمرهم"^(١٢).

قال القاسمي: أي: لا خوف عليهم يوم الفرع الأكبر"^(١٣).

قال الطبري: "يومئذ من عقابه على ما كان سلف منهم في جاهليتهم وكفرهم قبل مجيئهم موعظة من ربهم ، من أكل ما كانوا أكلوا من الربا ، بما كان من إنابتهم ، وتوبتهم إلى الله عز وجل من ذلك عند مجيئهم الموعظة من ربهم، وتصديقهم بوعد الله ووعيده"^(١٤). قوله تعالى: {وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ} [البقرة: ٢٧٧]، أي: "ولا حزن على ما فاتهم من حظوظ دنياهم"^(١٥).

قال ابن عثيمين: "أي فيما مضى من أمرهم"^(١٦).

قال القاسمي: "لأنهم فرحون بما آتاهم ربهم ووقاهم عذاب الجحيم"^(١٧).

قال الطبري: "{ولاهم يحزنون} على تركهم ما كانوا تركوا في الدنيا من أكل الربا والعمل به ، إذا عينوا جزيل ثواب الله تبارك وتعالى ، وهم على تركهم ما تركوا من ذلك في الدنيا ابتغاء رضوانه في الآخرة ، فوصلوا إلى ما وعدوا على تركه"^(١).

(١) تفسير الطبري: ٢١/٦.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٠/٣.

(٣) تفسير الطبري: ٢١/٦.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٠/٣.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٧٣/١.

(٦) روح المعاني: ٥١/٢.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٣٨١/٣.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٦٤٨): ص ١٢٩/١.

(٩) روح المعاني: ٥١/٢.

(١٠) تفسير الطبري: ٢١/٦.

(١١) التفسير الميسر: ٤٧.

(١٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٨١/٣.

(١٣) محاسن التأويل: ٢٣٠/٢.

(١٤) تفسير الطبري: ٢١/٦-٢٢.

(١٥) التفسير الميسر: ٤٧.

(١٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٨١/٣.

(١٧) محاسن التأويل: ٢٣٠/٢.

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: الحث على الإيمان، والعمل الصالح؛ لأن ذكر الثواب يستلزم التشجيع، والحث، والإغراء.
- ٢ - ومنها: أنه لا بد مع الإيمان من العمل الصالح؛ فمجرد الإيمان لا ينفع العبد حتى يقوم بواجبه - أي واجب الإيمان: وهو العمل الصالح.
- ٣ - ومنها: أن العمل لا يفيد حتى يكون صالحاً؛ والصالح أن ينبنى العمل على أمرين: الإخلاص لله عز وجل - وضده الشرك؛ والمتابعة - وضدها البدعة؛ فمن أخلص لله في شيء، ولكنه أتى بعمل مبتدع لم يقبل منه؛ ومن أتى بعمل مشروع لكن خلطه بالشرك لم يقبل منه؛ وأدلة هذا معروفة.
- ٤ - ومنها: بيان أهمية إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة.
- ٥ - ومنها: أن هذين الركنين - أعني إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة - أعلى أركان الإسلام بعد الشهادتين؛ للنص عليهما من بين سائر الأعمال الصالحة.
- ٦ - ومنها: أن الله سبحانه وتعالى ضمن الأجر لمن آمن، وعمل صالحاً، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة؛ لقوله تعالى: { لهم أجرهم عند ربهم }.^(١)
- ٧ - ومنها: الإشارة إلى عظمة هذا الثواب؛ لأنه أضافه إلى نفسه - تبارك وتعالى - والمضاف إلى العظيم يكون عظيماً.
- ٨ - ومنها: أن هؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات الأربع - الإيمان، والعمل الصالح، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة - ليس عليهم خوف من مستقبل أمرهم؛ ولا حزن فيما مضى من أمرهم؛ لأنهم فعلوا ما به الأمن التام، كما قال الله تعالى: { الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون } [الأنعام: ٨٢] .

القرآن

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ } [البقرة: ٢٧٨]

التفسير:

يا من آمنتم بالله واتبعتم رسوله خافوا الله، واتركوا طلب ما بقي لكم من زيادة على رؤوس أموالكم التي كانت لكم قبل تحريم الربا، إن كنتم محققين إيمانكم قولاً وعملاً.
في سبب نزول الآية ثلاثة أقوال^(٢):
أحدها: قال السدي: "نزلت هذه الآية في العباس بن عبد المطلب ورجل من بني المغيرة، كانا شريكين في الجاهلية، يُسلفان في الربا إلى أناس من ثقيف من بني عمرو وهم بنو عمرو بن عمير، فجاء الإسلام ولهما أموال عظيمة في الربا، فأُنزل الله {ذروا ما بقي} من فضل كان في الجاهلية {من الربا}"^(٣). وروي نحوه عن ابن جريج^(٤)، والضحاك^(٥)، ومقاتل^(٦).
الثاني: روي الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: "بلغنا والله أعلم أن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن عمير بن عوف من ثقيف، وفي بني المغيرة من بني مخزوم، وكانت بنو المغيرة يربون لثقيف، فلما أظهر الله تعالى رسوله على مكة، وضع يومئذ الربا كله، فأتى بنو عمرو بن عمير وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة، فقال بنو المغيرة: ما جعلنا أشقى الناس

(١) تفسير الطبري: ٢٢/٦.

(٢) أنظر: أسباب النزول للواحي: ٩٣-٩٤.

(٣) أخرجه الطبري (٦٢٥٨) ص: ٢٢/٦-٢٣، وابن أبي حاتم (٢٩١٣) ص: ٥٤٨/٢، وانظر: أسباب النزول للواحي: ٩٣-٩٤.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٥٩) ص: ٢٣/٦.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٦٠) ص: ٢٣/٦.

(٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩١١) ص: ٥٤٨/٢، و(٢٩١٥) ص: ٥٤٨/٢-٥٤٩.

بالربا وضع عن الناس غيرنا، فقال بنو عمرو بن عمير: صولحنا على أن لنا ربانا، فكتب عتاب في ذلك إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنزلت هذه الآية والتي بعدها: {فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله} فعرف بنو عمرو أن لا يدان لهم بحرب من الله ورسوله يقول الله تعالى: {وإن تبتم فلکم رعوس أموالکم لا تظلمون} فتأخذون أكثر {ولا تظلمون} فتبخسون منه^(١).

الثالث: وقال آخرون: "نزلت هذه الآية في العباس بن عبد المطلب وعثمان بن عفان وكانا قد أسلفا في التمر، فلما حضر الجذاذ قال لهما صاحب التمر: لا يبقى لي ما يكفي عيالي إذا أنتما أخذتما حظكما كله، فهل لكما أن تأخذا النصف وتؤخرا النصف وأضعف لكما ففعلا؛ فلما حل الأجل طلبا الزيادة، فبلغ ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنهاهما وأنزل الله تعالى هذه الآية، فسمعا وأطاعا وأخذوا رؤوس أموالهما"^(٢). روي ذلك عن عطاء وعكرمة^(٣).

قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ} [البقرة: ٢٧٨]، أي: "يا من آمنتم بالله واتبعتم رسوله خافوا الله"^(٤).

قال ابن كثير: "أي: خافوه وراقبوه فيما تفعلون"^(٥).

قال الصابوني: "أي اخشوا ربكم وراقبوه فيما تفعلون"^(٦).

والجملة ندائية؛ فاندتها: تنبيه المخاطب، وقوله تعالى: {اتَّقُوا اللَّهَ} أي اتخذوا وقاية من عذابه بفعل أوامره، واجتناب نواهيه^(٧).

قال ابن عاشور: "وأمرؤا بتقوى الله قبل الأمر بترك الربا لأن تقوى الله هي أصل الامتثال والاجتناب ولأن ترك الربا من جملتها، فهو كالأمر بطريق برهاني"^(٨).

قال الطبري: "أي خافوا الله على أنفسكم، فاتقوه بطاعته فيما أمركم به، والانتهاه عما نهاكم عنه"^(٩).

وذكروا في تفسير قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ} [البقرة: ٢٧٨] وجهين^(١٠):

أحدهما: يا أيها الذين آمنوا بألسنتهم اتقوا الله بقلوبكم.

والثاني: يا أيها الذين آمنوا بقلوبهم اتقوا الله في أفعالكم.

وقال ابن فورك: "يحتمل أنه يريد يا أيها الذين آمنوا بمن قبل محمد من الأنبياء، {ذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبِّ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}، بمحمد، إذ لا ينفع الأول إلا بهذا"^(١١). قال ابن عطية: "وهذا مردود بما روي في سبب الآية"^(١٢).

قوله تعالى: {وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبِّ} [البقرة: ٢٧٨]، أي: "اتركوا ما بقي من الربا"^(١٣).

أخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم في قول الله: {اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا}، قال: ما بقي على الناس"^(١٤).

(١) أسباب النزول للواحي: ٩٣، وأخرجه ابن منده وأبو يعلى (لباب القول: ٥٠) من طريق الكلبي به.

(٢) أسباب النزول للواحي: ٩٣.

(٣) أنظر: أسباب النزول للواحي: ٩٣.

(٤) التفسير الميسر: ٤٧.

(٥) تفسير ابن كثير: ٧١٦/١.

(٦) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٧) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٨٢/٣.

(٨) التحرير والتنوير: ٩٣/٣.

(٩) تفسير الطبري: ٢٢/٦.

(١٠) أنظر: النكت والعيون: ٣٥١/١.

(١١) المحرر الوجيز: ٣٧٤/١.

(١٢) المحرر الوجيز: ٣٧٤/١.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٢/٣.

(١٤) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩١٤) ص: ٥٤٨/٢.

قال ابن كثير: "أي: اتركوا ما لكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال، بعد هذا الإنذار"^(١).

قال الطبري: "أي: اتركوا طلب ما بقي لكم من فضل على رؤوس أموالكم التي كانت لكم قبل أن تُربوا عليها"^(٢).

قال الصابوني: "واتركوا ما لكم من الربا عند الناس"^(٣).

قال ابن عاشور: "اتركوا ما بقي في ذمم الذين عاملتموهم بالربا"^(٤).

قال مجاهد: "كانوا في الجاهلية يكون للرجل على الرجل الدين فيقول: لك كذا وكذا، وتؤخر عني، فيؤخر عنه"^(٥).

وقوله تعالى: {مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا} [البقرة: ٢٧٨]، فيه أربعة أوجه من القراءات^(٦):

أحدهما: { مَا بَقِيَ } وهي قراءة الجمهور.

الثانية: «ما بقي» بكسر القاف وإسكان الياء، قرأه الحسن^(٧)، وهذا كما قال جرير^(٨):

هو الخليفة فارضوا ما رضي لكم ماضي العزيمة ما في حكمه جنف
وقال عمر بن أبي ربيعة^(٩):

كم قد ذكرتك لو أجزى بذكركم ... يا أشبه الناس كل الناس بالقم

إني لأجدل أن أمشي مقابله ... حباً لرؤية من أشبهت في الصور

أصله (ما رضي) و(أن أمشي) فأسكنها وهو في الشعر كثير، ووجهه أنه شبه الياء بالألف فكما لا تصل الحركة إلى الألف فكذلك لا تصل هنا إلى الياء، ومن هذه اللغة أحب أن أدعوك، وأشتهي أن أقضيك، بإسكان الواو والياء^(١٠).

قال ابن عطية: وفي هذا نظر^(١١).

والثالثة: «ما بقي»، بالألف، قرأه الحسن^(١٢) وهي لغة طيء، يقولون للجارية: جارة، وللناصية: ناصة، وقال الشاعر^(١٣):

لعمرك لا أخشى التصعلك ما بقي ... على الأرض قيسي يسوق الأباعرا

والرابعة: «الربو»، بكسر الراء المشددة وضم الباء وسكون الواو، قرأه أبو السّمّال، وقال أبو الفتح: "شذ هذا الحرف في أمرين: أحدهما الخروج من الكسر إلى الضم بناء لازماً، والآخر وقوع الواو بعد الضمة في آخر الاسم"^(١٤).

(١) تفسير ابن كثير: ٧١٦/١.

(٢) تفسير الطبري: ٢٢/٦.

(٣) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٤) التحرير والتنوير: ٩٣/٣.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩١٢): ص ٥٤٨/٢.

(٦) أنظر: تفسير القرطبي: ٣٦٩/٣، والمحمر الوجيز: ٣٧٥/١.

(٧) أنظر: المحتسب: ١٤١/١، والمحمر الوجيز: ٣٧٥/١، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة: ص ١٧، لأبي رضي الله عنه.

(٨) ديوانه: ٣٠٨، وفيه: فارضوا ما قضى... وأورده برواية المصنف ابن جني في المحتسب: ١٤١/١، والزمخشري في الكشاف: ٣٢٢/١، وأبو حيان في البحر المحيط: ٢٥٥/٢، وابن هشام في المغني: ٨٧٨. وتسكين آخر «رضى» ونحوه: لغة شاذة. ماضى العزيمة: نافذ الحكم، ليس في حكمه جنف: أي ميل عن الحق إلى غيره.

(٩) ديوانه: ١٢٤.

(١٠) أنظر: المحمر الوجيز: ٣٧٥/١، والمحتسب: ١٢٥-١٢٦.

(١١) المحمر الوجيز: ٣٧٥/١.

(١٢) أنظر: الكشاف: ٤٠١/١، والبحر المحيط: ٢٥٥/٢، ونسبها ابن خالويه في القراءات الشاذة: ص ١٧، لأبي رضي الله عنه.

(١٣) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد القرطبي في تفسيره: ٣٦٩/٣، وأبي حيان في البحر: ٢٥٥/٢، ولكنه أورده شاهداً على قراءة: (ما بقي) بالياء الساكنة.

قال ابن عطية: "وهذا شيء لم يأت إلا في الفعل، نحو يغزو ويدعو وأما ذو الطائفة بمعنى الذي فشاذة جدا، ومنهم من يغير واوها إذا فارق الرفع، فيقول رأيت ذا قام، ووجه القراءة أنه فخم الألف انتحاء بها الواو التي الألف بدل منها على حد قولهم، الصلاة والزكاة وهي بالجملة قراءة شاذة"^(١).

الخامسة: «الربا»، بالإمالة، ولك لمكان الكسرة في الراء، قراءه بذلك الكسائي وحمزة، وأما الباقون بالتخميم، لفتح الباء^(٢).

قوله تعالى: {إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [البقرة: ٢٧٨]، أي: مصدقين" بما شرع الله لكم من تحليل البيع، وتحريم الربا وغير ذلك"^(٣).

روي "عن سعيد، في قوله: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ يعني: مصدقين"^(٤).

قال الطبري: "إِنْ كُنْتُمْ مُحَقِّقِينَ إِيمَانَكُمْ قَوْلًا وَتَصَدِّقَكُمْ بِالسَّنْتِمْ، بِأَفْعَالِكُمْ"^(٥).

قال ابن عثيمين: "هذا من باب الإغراء، والحث على الامتثال؛ يعني: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ حَقًّا فدعوا ما بقي من الربا؛ وهذه الجملة يقصد بها الإغراء، والإثارة - أعني إثارة الهمة، فإن قلت: كيف يوجّه الخطاب للمؤمنين، ويقول: {إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}؛ أفلا يكون في هذا تناقض؟ فالجواب: ليس هنا تناقض؛ لأن معنى الثانية التحدي؛ أي إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فِي إِيمَانِكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا"^(٦).

وحكى النقاش عن مقاتل بن سليمان أنه قال: "إِنْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِمَعْنَى إِذ"^(٧). قال ابن عطية: وهذا مردود لا يعرف في اللغة"^(٨).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: بلوغ القرآن أكمل البلاغة؛ لأن الكلام في القرآن يأتي دائما مطابقا لمقتضى الحال؛ فإذا كان الشيء مهماً أحاطه بالكلمات التي تجعل النفوس قابلة له؛ وهذا أكمل ما يكون من البلاغة.

٢ - ومنها: أنه إذا كان الشيء هاما فإنه ينبغي أن يصدّر بما يفيد التنبيه من نداء، أو غيره.

٣ - ومنها: وجوب تقوى الله، لقوله تعالى: {اتقوا الله}؛ و «التقوى» وصية الله لعباده الأولين، والآخرين؛ قال الله تعالى: {ولقد وصينا الذين أتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله} [النساء: ١٣١].

٤ - ومنها: وجوب ترك الربا - وإن كان قد تم العقد عليه؛ لقوله تعالى: {وذروا ما بقي من الربا}؛ وهذا في عقد استوفي بعضه، وبقي بعضه.

٥ - ومنها: أنه لا يجوز تنفيذ العقود المحرمة في الإسلام - وإن عقدت في حال الشرك؛ لعموم قوله تعالى: {وذروا ما بقي من الربا}، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته في عرفة عام حجة الوداع: «وربا الجاهلية موضوع؛ وأول ربا أضعه ربانا ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله»^(٩)؛ ولكن يجب أن نعلم أن العقود التي مضت في الكفر على وجه باطل، وزال سبب البطلان قبل الإسلام فإنها تبقى على ما كانت عليه؛ مثال ذلك: لو تباع رجلان حال

(١) المحرر الوجيز: ٣٧٥/١، وتفسير القرطبي: ٣٦٩/٣.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٧٥/١.

(٣) أنظر: التيسير: ٤٩.

(٤) تفسير ابن كثير: ٧١٦/١.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٢٦): ص ٥٤٩/٢.

(٦) تفسير الطبري: ٢٢/٦.

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٢/٣-٣٨٣.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٧٤/١.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٧٤/١.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٨٠ - ٨٨١، كتاب الحج، باب ١٩: حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم ٢٩٥٠ [١٤٧] ١٢١٨.

كفرهما بيعاً محرماً في الإسلام، ثم أسلما فالعقد يبقى بحاله؛ ومثال آخر: لو تزوج الكافر امرأة في عدتها، ثم أسلما بعد انقضاء عدتها فالنكاح باق؛ ولهذا أمثلة كثيرة.

٦ - ومن فوائد الآية: تحريم أخذ ما يسمى بالفوائد من البنوك؛ لقوله تعالى: { وذروا ما بقي من الربا }؛ وزعم بعض الناس أن الفوائد من البنوك تؤخذ لئلا يستعين بها على الربا؛ وإذا كان البنك بنك كفار فليست يستعين بها على الكفر؛ فنقول: أنتم أعلم أم الله!!! وقد قال الله تعالى: { ذروا ما بقي من الربا }؛ والاستحسان في مقابلة النص باطل.

فإن قال قائل: إذا كان البنك بنكاً غير إسلامي، ولو تركناه لهم صرفوه إلى الكنائس، وإلى السلاح الذي يقاثل به المسلمون، أو أبقوه عندهم، ونما به رباهم؛ فنقول: إننا مخاطبون بشيء، فالواجب علينا أن نقوم بما خوطبنا به؛ والنتائج ليست إلينا؛ ثم إننا نقول: هذه الفائدة التي يسمونها فائدة هل هي قد دخلت في أموالنا حتى نقول: إننا أخرجنا من أموالنا ما يستعين به أعداؤنا على كفرهم، أو قتالنا؟

والجواب: أن الأمر ليس كذلك؛ فإن هذه الزيادة التي يسمونها فائدة ليست نماءً أموالنا؛ فلم تدخل في ملكنا؛ ثم إننا نقول له: إذا أخذته فأين تصرفه؟ قال: أصرفه في صدقة؛ في إصلاح طرق؛ في بناء مساجد تخلصاً منه، أو تقريباً به؛ نقول له: إن فعلت ذلك تقريباً لم يقبل منك، ولم تسلم من إثم؛ لأنك صرفته في هذه الحال على أنه ملكك؛ وإذا صرفته على أنه ملكك لم يقبل منك؛ لأنه صدقة من مال خبيث؛ ومن اكتسب مالاً خبيثاً فتصدق به لم يقبل منه؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً»^(١)؛ وإن أخرجته تخلصاً منه فأية فائدة من أن تلطخ مالك بالخبيث، ثم تحاول التخلص منه؛ ثم نقول أيضاً: هل كل إنسان يضمن من نفسه أن يخرج هذا تخلصاً منه؟! فربما إذا رأى الزيادة الكبيرة تغلبه نفسه، ولا يخرجها؛ أيضاً إذا أخذت الربا، وقال الناس: إن فلاناً أخذ هذه الأموال التي يسمونها الفائدة؛ أفلا تخشى أن يقتدي الناس بك؟! لأنه ليس كل إنسان يعلم أنك سوف تخرج هذا المال، وتتخلص منه.

ولهذا أرى أنه لا يجوز أخذ شيء من الربا مطلقاً؛ لقوله تعالى: { يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا }؛ ولم يوجه العباد إلى شيء آخر.

٨ - ومن فوائد الآية: أن ممارسة الربا تنافي الإيمان؛ لقوله تعالى: { إن كنتم مؤمنين }؛ ولكن هل يخرج الإنسان من الإيمان إلى الكفر؟ مذهب الخوارج أنه يخرج من الإيمان إلى الكفر؛ فهو عند الخوارج كافر، كفرعون، وهامان، وقارون؛ لأنه فعل كبيرة من كبائر الذنوب؛ ومذهب أهل السنة والجماعة أنه مؤمن ناقص الإيمان؛ لكنه يخشى عليه من الكفر لا سيما أكل الربا؛ لأنه غذي بحرام؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم حين ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام: «فأنى يستجاب لذلك»^(٢) - نسأل الله العافية.

٩ - ومن فوائد الآية: رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، حيث حرم عليهم ما يتضمن الظلم؛ وأكد هذا التحريم، وأنزل القرآن فيه بلفظ يحمل على ترك هذا المحرم؛ لقوله تعالى: { يا أيها الذين آمنوا }، وقوله تعالى: { اتقوا الله }، وقوله تعالى: { إن كنتم مؤمنين }؛ والحكم: { ذروا ما بقي من الربا }.

القرآن

{ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ } [البقرة: ٢٧٩]

(١) أخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة، باب ١٩: قبول الصدقة من الكسب الطيب، حديث رقم ٢٣٤٦ [٦٥] ١٠١٥.

(٢) أخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة، باب ١٩: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، حديث رقم ٢٣٤٦ [٦٥] ١٠١٥.

التفسير:

فإن لم ترتدعوا عما نهاكم الله عنه فاستيقنوا بحرب من الله ورسوله، وإن رجعتم إلى ربكم وتركتم أكل الربا فلکم أخذ ما لكم من ديون دون زيادة، لا تظلمون أحدًا بأخذ ما زاد على رؤوس أموالكم، ولا يظلمكم أحد بنقص ما أقرضتم.

قال ابن كثير: " وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد ، لمن استمر على تعاطي الربا بعد الإنذار"^(١).
قوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا} [البقرة: ٢٧٩]، يعني: "فإن لم تتركوا ما بقي من ربا"^(٢).

قال قتادة: " فإن لم تؤمنوا بتحريم الربا"^(٣).

قال الطبري: " فإن لم تذرُوا ما بقي من الربا"^(٤).

قال الألوسي: " أي ما أمرتم به من الاتقاء وترك البقايا إما مع إنكار حرمة وإما مع الاعتراف"^(٥).

قال الصابوني: " أي وإن لم تتركوا التعامل بالربا فأيقنوا"^(٦).

قال أبو حيان: " ظاهره : فإن لم تتركوا ما بقي من الربا، وسمي الترك فعلاً ، وإذا أمروا بترك ما بقي من الربا من ذلك الأمر بترك إنشاء الربا على طريق الأولى والأخرى"^(٧).

وقال الرازي : "فإن لم تكونوا معترفين بتحريمه، فأذنوا بحرب من الله ورسوله ، ومن ذهب إلى هذا قال : فيه دليل على أن من كفر بشريعة واحدة من شرائع الإسلام خرج من الملة كما لو كفر بجميعها"^(٨).

وقال مقاتل بن حيان: "قوله: {فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله}، قال: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى معاذ بن جبل، أن اعرض عليهم هذه الآية فإن فعلوا، فلهم رؤس أموالهم، وإن أبوا، فأذنهم بحرب من الله ورسوله"^(٩).

قوله تعالى: {فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} [البقرة: ٢٧٩]، "أي: فأيقنوا بحرب الله ورسوله لكم"^(١٠).

قال ابن عباس: " يُقال يوم القيامة لأكل الربا : خذ سلاحك للحرب"^(١١).

وفي رواية أخرى له: " فاستيقنوا بحرب من الله ورسوله"^(١٢).

وقال قتادة: " أو عدهم الله بالقتل كما تسمعون ، فجعلهم بهرجاً أينما تقفوا"^(١٣).

(١) تفسير ابن كثير: ٧١٦/١.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٦/٣.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩١٧):ص٥٤٩/٢.

(٤) تفسير الطبري: ٢٣/٦.

(٥) روح المعاني: ٥٢/٢.

(٦) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٧) البحر المحیط: ٢٥٦/٢.

(٨) مفاتيح الغيب: ٨٤/٧.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩١٨):ص٥٤٩/٢.

(١٠) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(١١) أخرجه الطبري (٦٢٦٢)، و (٦٢٦٣):ص٢٥/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٢٠):ص٥٥٠/٢، وأخرج عنه ابن أبي حاتم (٢٩١٩):ص٥٥٠/٢: " فمن كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه، فحق على إمام المسلمين أن يستتبيه، فإن نزع، وإلا ضرب عنقه".

وأخرج أيضاً (٢٩٢١):ص٥٥٠/٢: " عن الحسن وابن سيرين، أنهما قالوا: والله إن هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل، لاستتابهم، فإن تابوا، وإلا وضع فيهم السلاح".

(١٢) أخرجه الطبري (٦٢٦٧):ص٢٦/٦. وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٠/٢.

(١٣) أخرجه الطبري (٦٢٦٤) و (٦٢٦٥):ص٢٥-٢٦، وابن أبي حاتم (٢٩٢٢):ص٥٥٠/٢، وزاد في لفظه: " إياكم، وما خالط هذه البيوع من الربا، فإن الله قد أوسع الحلال وأطابه، ولا تلجئكم إلى معصية الله فاقة".

وقال الربيع: " أوعد الآكلَ الربا بالقتل" (١).
قال الطبري: " وهذه الأخبار كلها تنبئ عن أن قوله : (فأذنوا بحرب من الله) إيدان من الله عز وجل لهم بالحرب والقتل ، لا أمر لهم بإيدان غيرهم" (٢).
قال ابن عثيمين: أي: أعلنوا الحرب على الله ورسوله (٣).
قال الألوسي: " أي فأيقنوا- وبذلك قرأ الحسن- وهو التفسير المأثور عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما" (٤).
وذكروا في تفسير قوله تعالى {فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ} [البقرة: ٢٧٩]، وجهين (٥) :
أحدهما : إن لم تنتهوا عن الربا أموت النبي بحربكم .
والثاني : إن لم تنتهوا عنه فأنتم حرب الله ورسوله ، يعني أعداءه .
قلت: الوجه الثاني يحتمله الآية وبه قال الأكثرون، والأول بعيد. والله تعالى أعلم.
وقوله تعالى {فَأَذْنُوا} [البقرة: ٢٧٩]، فيه قراءتان:
الأولى: { فَأَذْنُوا}، بإسكان الهمزة وفتح الذال وهو المشهور (٦)، قال أبو عبيدة: "معنى قوله: {فَأَذْنُوا}، فأيقنوا" (٧)، قال الطبري: " بمعنى : كونوا على علم وإذن" (٨).
والثانية: وقرأ حمزة وأبو بكر عن عاصم (٩): {فَأَذْنُوا} بالمد وكسر الذال (١٠)، أي: أذنوا غيركم وأعلموهم (١١). قال الطبري: "بمعنى: "أعلموهم وأخبروهم بأنكم على حربهم" (١٢).
قال أبو علي: " فأذنوا بحرب فتقديره: فأعلموا من لم ينته عن ذلك بحرب، والمفعول هنا محذوف على قوله: وقد أثبت هذا المفعول المحذوف هنا، في قوله {فَقُلْ أَذْنُكُمْ عَلَى سِوَاءِ} [الأنبياء: ١٠٩]، وإذا أمروا بإعلام غيرهم علموا هم أيضا لا محالة، ففي أمرهم بالإعلام

والبهرج : الشيء المباح . والمكان بهرج : غير حمى . وبهرج دمه : أهدره وأبطله . وفي الحديث : أنه بهرج دم ابن الحارث .

(١) أخرجه الطبري (٦٢٦٦): ص ٢٦/٦ .

(٢) تفسير الطبري: ٢٦/٦ .

(٣) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٨٦/٣ .

(٤) روح المعاني: ٥٢/٢ .

(٥) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٢/١ .

(٦) هي قراءة العشرة غير حمزة وشعبة، انظر: الغاية في القراءات العشر لابن مهران: ١٢١، النشر في القراءات العشر لابن الجزري: ٢٣٦/٢، إتحاف فضلاء البشر للينبغا: ٤٥٨/١، البدر الزاهرة للقاظمي: ٥٤، المهذب في القراءات العشر د. محمد سالم محيسن: ١٠٨/١ .

(٧) مجاز القرآن لأبي عبيدة: ٨٣/١، وانظر: معاني القرآن للزجاج: ٣٥٩/١، معاني القرآن للنحاس: ٣٠٩/١، وقال قوم: المعنى: اعلموا، والمراد واحد. انظر: تهذيب اللغة للأزهري: ١٦/١٥، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٨، معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٧٧/١، الصحاح للجوهري: ٢٠٦٨/٥ .

(٨) تفسير الطبري: ٢٤/٦ .

(٩) هو: أبو بكر عاصم بن بهدلة-وهو أبو النجود-الأسدي مولاهم الكوفي، إمام حجة في القراءة، أحد القراء السبعة، صدوق له أوهام في الحديث، وحديثه في الصحيحين مقرون، توفي عام: ١٢٧هـ، وقيل: بعد ذلك. انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٣٤١/٦، سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٥٦/٥، التقريب لابن حجر: ٤٧١، غاية النهاية لابن الجزري: ٣٤٦/١ .

(١٠) انظر: تخريج القراءة في المصادر المذكورة في الهامش رقم: ٢ .

(١١) أي: بأنكم على حربهم، وانظر: في معنى القراءتين: معاني القرآن للزجاج: ٣٥٩/١، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٩٨، معاني القرآن للنحاس: ٣٠٩/١، جامع البيان للطبري: ٢٤/٦، الكشف والبيان للعلبي: ١٩٨/١، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٥٢/٢، زاد الميسر لابن الجوزي: ٣٣٣/١، النكت والعيون

للماوردي: ٣٥٢/١، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٣٨/٢، فتح القدير للشوكاني: ٤٤٤/١، روح المعاني للألوسي: ٥٣/٣ وغيرها. وقراءة الجمهور: {فَأَذْنُوا} أمر من أذن الثلاثي، يقال: أذن بالشيء إذا علم به، واستمع إليه. وقراءة حمزة وشعبة: {فَأَذْنُوا} أمر من أذن الرباعي، يقال: أذن بالشيء إذا أعلم به.

(١٢) تفسير الطبري: ٢٤/٦ .

ما يعلمون هم أيضا أنهم حرب إن لم يمتنعوا عما نهوا عنه من وضع الربا عنم كان عليه. وليس في علمهم دلالة على إعلام غيرهم^(١).

قال ابن عطية: "والقراءتان عندي سواء لأن المخاطب في الآية محذور بأنه كل من لم يذر ما بقي من الربا، فإن قيل لهم: «فأذنوا» فقد عمهم الأمر، وإن قيل لهم: «فأذنوا» بالمد فالمعنى أنفسكم وبعضكم بعضا، وكان هذه القراءة تقتضي فسحا لهم في الارتياح والتنثيت أي فأعلموا نفوسكم هذا ثم انظروا في الأرجح لكم، ترك الربا أو الحرب"^(٢).

والقراءة الأولى أوضح في مراد السياق^(٣). والله أعلم.

قوله تعالى: {وَإِنْ تُبْتُمْ} [البقرة: ٢٧٩]، "أي: بأخذ الزيادة"^(٤).

قال الضحاك: "إن عملتم بالذي أمرتكم فلكم رؤس أموالكم"^(٥).

قال البغوي: "أي تركتم استحلال الربا ورجعتم عنه"^(٦).

قال الألوسي: "عما يوجب الحرب"^(٧).

قال الطبري: "فتركتم أكل الربا وأنبتم إلى الله عز وجل"^(٨).

قال ابن عثيمين: "أي رجعتم إلى الله سبحانه وتعالى من معصيته إلى طاعته؛ وذلك هنا بترك الربا؛ والتوبة من الربا، كالتوبة من غيره - لا بد فيها من توافر الشروط الخمسة المعروفة"^(٩).

قال الرازي: "والمعنى على القول الأول: تبتم من معاملة الربا، وعلى القول الثاني: من استحلال الربا"^(١٠).

أخرج ابن أبي حاتم "عن مقاتل بن حيان، قوله: وإن تبتم فلكم رؤس أموالكم فقالوا: نتوب إلى الله ونذر ما بقي من الربا فتركوه"^(١١).

قوله تعالى: {فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ} [البقرة: ٢٧٩]، أي: "فلكم أصل المال الذي دفعتموه من غير زيادة ولا نقصان"^(١٢).

قال الطبري: "من الديون التي لكم على الناس، دون الزيادة التي أحدثتموها على ذلك ربا منكم"^(١٣).

(١) الحجة للقراء السبعة: ٤١٣/٢.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٧٥/١-٣٧٦.

(٣) أنظر: الفتح: ٥٢/٨. قال الطبري: "وأولى القراءتين بالصواب في ذلك قراءة من قرأ: «فأذنوا» بقصر ألفها وفتح ذالها، بمعنى: اعملوا ذلك واستيقنوه، وكونوا على إذن من الله عز وجل لكم بذلك، وإنما اخترنا ذلك، لأن الله عز وجل أمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن ينبذ إلى من أقام على شركه الذي لا يُقرُّ على المقام عليه، وأن يقتل المرتد عن الإسلام منهم بكل حال إلا أن يراجع الإسلام، وأنه المشركون بأنهم على حربه أو لم يؤذنه. فإذا كان المأمور بذلك لا يخلو من أحد أمرين، إما أن يكون كان مشركا مقيماً على شركه الذي لا يُقرُّ عليه، أو يكون كان مسلماً فارتد وأذن بحرب. فأى الأمرين كان، فإنما نُبذ إليه بحرب، لا أنه أمر بالإيدان بها إن عَزَمَ على ذلك. لأن الأمر إن كان إليه، فأقام على أكل الربا مستحلالا له ولم يؤذن المسلمون بالحرب، لم يلزمهم حربُه، وليس ذلك حُكْمه في واحدة من الحالين، فقد علم أنه المأذون بالحرب لا الأذن بها". [تفسيره: ٢٤/٦-٢٥].

(٤) تفسير ابن كثير: ٧١٧/١.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٢٣): ص ٥٥٠/٢.

(٦) تفسير البغوي: ٣٤٥/١.

(٧) روح المعاني: ٥٢/٢.

(٨) تفسير الطبري: ٢٦/٦.

(٩) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٦/٣.

(١٠) مفاتيح الغيب: ٨٤/٧.

(١١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٢٤): ص ٥٥١/٢.

(١٢) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(١٣) تفسير الطبري: ٢٦/٦.

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال يوم الفتح: " ألا إن ربا الجاهلية موضوعٌ كله ، وأوّل ربا أبتدئ به ربا العباس بن عبد المطلب " (١) .
قال الضحاك: " وضع الله الرّبا ، وجعل لهم رءوس أموالهم " (٢) .
قال قتادة: " والمال الذي لهم على ظهور الرجال، جعل لهم رءوس أموالهم حين نزلت هذه الآية ، فأما الريح والفضل فليس لهم ، ولا ينبغي لهم أن يأخذوا منه شيئاً " (٣) . وروي نحوه عن السدي (٤) .
وأخرج ابن أبي حاتم عن "ابن وهب، عن ملك وسألته عن قول الله: {وإن تبتم فلکم رؤس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون}، قال: إنما ذلك في أهل الإسلام " (٥) .
قال ابن عثيمين: " { رؤوس } جمع رأس؛ و «الرأس» هنا بمعنى الأصل؛ أي لكم أصول الأموال؛ وأما الربا فليس لكم " (٦) .
قوله تعالى: { لا تظلمون ولا تُظلمون } [البقرة: ٢٧٩]، أي: " من غير زيادة ولا نقصان " (٧) .
قال ابن كثير: " أي : بوضع رؤوس الأموال أيضا ، بل لكم ما بذلت من غير زيادة عليه ولا نقص منه " (٨) .
قال البغوي: " { لا تظلمون } بطلب الزيادة { ولا تُظلمون } بالنقصان عن رأس المال " (٩) .
قال ابن عطية: " لا تظلمون في أخذ الربا ولا تُظلمون في أن يتمسك بشيء من رؤوس أموالكم، فنذهب أموالكم. ويحتمل أن يكون لا تظلمون في مطل، لأن "مطل الغني ظلم" (١٠) ، كما قال صلى الله عليه وسلم " (١١) .
قال الماوردي: " { لا تُظلمون } : بأن تأخذوا الزيادة على رؤوس أموالكم ، { ولا تُظلمون } ، بأن تمنعوا رؤوس أموالكم " (١٢) .
وروي عن النبي-صلى الله عليه وسلم- : " ألا إن كل ربا من ربا الجاهلية موضوع ، فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون " (١٣) .
وقال ابن عباس: " { لا تُظلمون } ، فنربون ، { ولا تظلمون } ، فتنقصون " (١٤) .
وقال ابن زيد: " لا تنقصون من أموالكم ، ولا تأخذون باطلا لا يحل لكم " (١٥) .

(١) حديث خطبته صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، رواه مسلم ٨ / ١٨٢ ، ١٨٣ ، في حديث جابر بن عبد الله في حجة الوداع . وسنن البيهقي ٥ / ٢٧٤ ، ٢٧٥ . وخرجه السيوطي في الدر المنثور ١ / ٣٦٧ ، وقال " أخرج أبو داود والترمذي وصححه ، والنسائي ، وابن ماجه ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه عن عمرو بن الأحوص أنه شهد حجة الوداع . . . " ، وانظر ابن كثير ٢ / ٦٥ . وأخرجه الطبري (٦٢٧٢) ، و(٦٢٧٣) ص: ٢٧/٦ .

(٢) أخرجه الطبري (٦٢٦٩) : ص ٢٧/٦ .

(٣) أخرجه الطبري (٦٢٦٨) : ص ٢٦/٦-٢٧ . وأخرج نحوه (٦٢٧٠) : ص ٢٧/٦ .

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٧١) : ص ٢٧/٦ ، وابن أبي حاتم (٢٩٢٦) : ص ٥٥١/٢ .

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٢٧) : ص ٥٥١/٢ .

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٣٨٧/٣ .

(٧) صفوة التفاسير: ١٥٨/١ .

(٨) تفسير ابن كثير: ٧١٧/١ .

(٩) تفسير البغوي: ٣٤٥/١ .

(١٠) صحيح البخاري (٢١٦٦) : ص ٧٩٩/٢ . من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(١١) المحرر الوجيز: ٣٧٥/١ .

(١٢) النكت والعيون: ٣٥٢/١ .

(١٣) رواه أبو داود في السنن برقم (٣٣٣٤) عن مسدد به ، ورواه ابن ماجه في السنن برقم (٣٠٥٥) من طريق أبي الأحوص به .

(١٤) أخرجه الطبري (٦٢٧٤) : ص ٢٨/٦ ، وابن أبي حاتم (٢٩٢٨) : ص ٥٥١/٢ ، ولفظه: " قوله: { فلکم رؤس أموالکم لا تظلمون } فنربون " ، و (٢٩٣٠) : ص ٥٥١/٢ ، ولفظه: { تظلمون } فتنقصون " .

(١٥) أخرجه الطبري (٦٢٧٥) : ص ٢٨/٦ .

وقال الضحاك: " لا تَظْلِمُونَ: لا تأخذوا غير رؤوس أموالكم"^(١)، وعنه أيضا: " {ولا تظلمون} قال: لا يظلمكم الذي لكم عليهم أموالكم"^(٢).
قال أبو علي: "موضع «لا تظلمون» نصب على الحال من لكم، التقدير: فلكم رؤوس أموالكم غير ظالمين ولا مظلومين"^(٣).

قال أحمد بن موسى: "فرعوا كلهم: لا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ [البقرة: ٢٧٩] بفتح التاء الأولى وضم الثانية، وروى المفضل عن عاصم لا تُظْلَمُونَ وَلَا تَظْلَمُونَ بضم التاء الأولى وفتح الثانية"^(٤).

قال أبو علي: ويرجح تقديم: {لا تَظْلِمُونَ}، وهي قراءة الجماعة، لأنها تناسب قوله {فإن تُبْتِمْ}، في إسناد الفعلين إلى الفاعل فيجيء «تظلمون» بفتح التاء أشكل بما قبله^(٥).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: { فإن لم تفعلوا }؛ لأن الجبرية يقولون: إن الإنسان لا يستطيع الفعل، ولا الترك؛ لأنه مجبر؛ وحقيقة قولهم تعطيل الأمر والنهي؛ لأن الإنسان لا يستطيع أن يفعل ما أمر به، ولا ترك ما نهى عنه.
٢ - ومنها: أن المصير على الربا معنن الحرب على الله ورسوله؛ لقوله تعالى: { فأذنوا بحرب من الله ورسوله }.

ويتفرع على هذه الفائدة أنه إذا كان معلناً الحرب على الله، ورسوله فهو معنن الحرب على أولياء الله، ورسوله - وهم المؤمنون؛ وذلك بدلالة الالتزام؛ لأن كل مؤمن يجب أن ينتصر لله، ورسوله؛ فالمؤمنون هم حزب الله عز وجل ورسوله.

٣ - ومن فوائد الآية: عظم الربا لعظم عقوبته؛ وإنما كان بهذه المثابة ردعاً لمتعاطيه عن الاستمرار فيه؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إنه جاء في الوعيد على الربا ما لم يأت على ذنب دون الشرك؛ ولهذا جاء في الحديث الذي طرقه متعددة: «إن الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن يأتي الرجل أمه»^(١)؛ وهذا كلُّ يستبشعه؛ فالربا ليس بالأمر الهين؛ والمؤمن ترتعد فرائضه إذا سمع مثل هذه الآية.

٤ - ومنها: أنه يجب على كل من تاب إلى الله عز وجل من الربا ألا يأخذ شيئاً مما استفاده من الربا؛ لقوله تعالى: { وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم }.

٥ - ومنها: أنه لا يجوز أخذ ما زاد على رأس المال من الربا لأيّ غرض كان؛ سواء أخذه ليتصدق به، أو ليصرفه في وجوه البر تخلصاً منه، أو لغير ذلك؛ لأن الله أمر بتركه؛ ولو كان هنا طريق يمكن صرفه فيه لبينه الله عز وجل.

٦ - ومنها: الإشارة إلى الحكمة من تحريم الربا - وهي الظلم؛ لقوله تعالى: { لا تظلمون ولا تظلمون }.

فإن قال قائل: إن بعض صور الربا ليس فيه ظلم، مثل أن يشتري صاعاً من البر الجيد بصاعين من الرديء يساويانه في القيمة؛ فإنه لا ظلم في هذه الصورة؛ قلنا: إن العلة إذا كانت منتشرة لا يمكن ضبطها فإن الحكم لا ينتقض بفقدها؛ ولهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى إليه بتمر جيد فسأل: «من أين هذا؟ فقال بلال: تمر كان عندنا رديء فبعت منه صاعين

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٢٢٩): ص ٥٥١/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٣١): ص ٥٥٢/٢.

(٣) الحجة للقراء السبعة: ٤١٣/٢.

(٤) السبعة: ١٩٢.

(٥) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٤١٤/٢.

(١) أخرجه ابن ماجة بلفظ: (الربا ثلاثة وسبعون باباً) بدون (أيسرها...) ص ٢٦١٣، كتاب التجارات، باب ٥٨: التغليظ في الربا، حديث رقم ٢٢٧٥؛ وقال الألباني في صحيح ابن ماجة: (صحيح) ٢٧/٢ - ٢٨، وأخرجه الحاكم بتمامه ٣٧/٢، كتاب البيوع، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبي.

بصاع، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **أَوْهَ أَوْهَ! عَيْنَ الرَّبَا عَيْنَ الرَّبَا لَا تَفْعَلُ**»^(٢)؛ ثم أرشدهم إلى أن يبيعوا التمر الرديء بالدرهم؛ ويشتروا بالدرهم تمراً جيداً؛ فدل هذا على أن تخلف الظلم في بعض صور الربا لا يخرج عن الحكم العام للربا؛ لأن هذه العلة منتشرة لا يمكن ضبطها؛ ولهذا أمثلة كثيرة؛ ودائماً نجد في كلام أهل العلم أن العلة إذا كانت منتشرة غير منضبطة فإن الحكم يعم، ولا ينظر للعلة.

٧ - ومن فوائد الآية: إثبات رسالة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لقوله تعالى: { ورسوله}.
٨ - ومنها: رحمة الله سبحانه وتعالى بالعباد، حيث أرسل إليهم الرسل؛ لأن العقول لا يمكن أن تستقل بمعرفة ما ينفعها، ويضرها على وجه التفصيل لقصورها؛ إنما تعرفه على سبيل الجملة؛ لقوله تعالى: {وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً} [الإسراء: ٨٥]؛ فمن أجل ذلك أرسل الله الرسل؛ فكان في هذا رحمة عظيمة للخلق.
٩ - ومنها: مراعاة العدل في معاملة الناس بعضهم مع بعض؛ لقوله تعالى: { فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون }.

القرآن

{وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٨٠]
التفسير:

وإن كان المدين غير قادر على السداد فأمهله إلى أن يبسر الله له رزقاً فيدفع إليكم مالكم، وإن تتركوا رأس المال كله أو بعضه وتضعوه عن المدين فهو أفضل لكم، إن كنتم تعلمون فضلاً ذلك، وأنه خير لكم في الدنيا والآخرة.
سبب النزول:

قال الكلبي: "قالت بنو عمرو بن عمير لبني المغيرة: هاتوا رؤوس أموالنا ولكن الربا ندعه لكم، فقالت بنو المغيرة: نحن اليوم أهل عسرة فأخرونا إلى أن تدرك الثمرة، فأبوا أن يؤخروهم فأنزل الله تعالى: {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ} الآية"^(١).
قوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ} [البقرة: ٢٨٠]، "أي إذا كان المستدين معسراً"^(٢).
قال ابن عثيمين: أي "إن وجد صاحب إعسار، لا يستطيع الوفاء"^(٣).
قال الطبري: "وإن كان الغريم ذا عسرة"^(٤).
قال ابن عاشور: أي "وإن حصل ذو عسرة، أي غريم معسر، وفي الآية حجة على أن (ذو) تضاف لغير ما يفيد شيئاً شريفاً"^(٥).
قال ابن عطية: "و«العسرة» ضيق الحال من جهة عدم المال ومنه جيش العسرة"^(٦).

(٢) أخرجه البخاري ص ١٨١، كتاب الوكالة، باب ١١: إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود، حديث رقم ٢٣١٢، وأخرجه مسلم ص ٩٥٤، كتاب المساقاة، باب ١٨: بيع الطعام مثلاً بمثل، حديث رقم ٤٠٨٣ [٩٦] ١٥٩٤.

(١) أسباب النول للواحي: ٩٤.

(٢) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٣٩٠/٣.

(٤) تفسير الطبري: ٢٩/٦.

(٥) التحرير والتنوير: ٩٥/٣.

(٦) المحرر الوجيز: ٣٧٦/١. قال ابن عطية: "وارتفع ذو عُسْرَةٍ بَ كَانَ التامة التي هي بمعنى وجد وحدث. هذا قول سيوييه وأبي علي وغيرهما، ومن هنا يظهر أن الأصل الغنى ووفور الذمة، وأن العدم طارئ حادث يلزم أن يثبت. وقال بعض الكوفيين، حكاه الطبري: بل هي كَانَ الناقصة والخبر محذوف، تقديره وَإِنْ كَانَ من غرمانكم ذُو عُسْرَةٍ وارتفع قوله: فَنَظِرَةٌ عَلَى خَبر ابتداء مقدر، تقديره فالواجب نظرة، أو فالحكم نظرة". [المحرر الوجيز: ٣٧٦/١].

أخرج ابن أبي حاتم عن " محمد بن إسحاق، أخبرني من لا أتهم عن أبان بن عثمان، وعمر بن عبد العزيز، أنهما قالوا جميعاً: من لم يكن له إلا مسكن (فهو والله) معسر، ممن أمر الله بإنظاره"^(١).

وقرأ الأعمش «وإن كان معسراً فنظرة»، وحكى المهدي أن في مصحف عثمان، «فإن كان» بالفاء ذو عُسْرَةٍ بالواو^(٢).

قوله تعالى: {فَنظَرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ} [البقرة: ٢٨٠]، " فعليكم أن تمهلوه إلى وقت اليسر"^(٣). قال مجاهد: "يؤخره ، ولا يزد عليه. وكان إذا حلّ دين أحدهم فلم يجد ما يعطيه ، زاد عليه وأخره"^(٤). وري نحو ذلك عن السدي^(٥).

قال الصابوني: " لا كما كان أهل الجاهلية يقول أحدهم لمدينة: إمّا أن تقضي وإمّا أن تُرَبِّي"^(٦). قال الطبري: " فعليكم أن تنظروه إلى ميسرة ، كما قال : (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَىٰ مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ) [سورة البقرة : ١٩٦]"^(٧). قال ابن عطية: " والنظرة: التأخير"^(٨).

وفي قوله تعالى {إلى مَيْسَرَةٍ} [البقرة: ٢٨٠]، ثلاثة أقوال :
أحدها : مفعلة من اليسر ، وهو أن يوسر^(٩)، وهو قول الأكثرين، والمعنى: "فعليكم أن تنظروه حتى يوسر بالدين الذي لكم، فيصير من أهل اليسر به"^(١٠)، قاله: ابن عباس^(١١)، وشريح^(١٢)، وإبراهيم^(١٣)، والربيع^(١٤)، وقتادة^(١٥)، ومجاهد^(١٦)، والضحاك^(١٧)، وأبان بن عثمان^(١٨) وعمر بن عبد العزيز^(١٩).
والثاني : إلى الموت ، قاله أبو جعفر^(٢٠) ، وإبراهيم النخعي^(٢١) ، ومحمد بن علي^(٢٢).

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٣٣): ص ٥٥٢/٢.

(٢) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٦/١.

(٣) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٤) أخرجه الطبري (٦٢٩٣)، و (٦٢٩٤): ص ٣٢/٦.

(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٣٦): ص ٥٥٢/٢.

(٦) صفوة التفاسير: ١٥٨/١.

(٧) تفسير الطبري: ٢٩/٦.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٧٦/١.

(٩) والميسرة: "المرحمة والمشامة". [تفسير الطبري: ٢٩/٦].

(١٠) تفسير الطبري: ٢٩/٦.

(١١) أخرجه الطبري (٦٢٧٧): ص ٢٩/٦، و (٦٢٨٥): ص ٣٠/٦، وانظر: الخبير (٦٢٨٣): ص ٣٠/٦. ولفظه: "إنما أمر في الربا أن ينظر المعسر ، وليست النظرة في الأمانة ، ولكن يؤدّي الأمانة إلى أهلها". وانظر الخبير (٦٢٨٧): ص ٣٢/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٣٢): ص ٥٥٢/٢. ولفظه فيهما: " وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة " ، يعني المطلوب".

(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٧٨): ص ٢٩/٦. ونحوه في (٦٢٨١): ص ٣٠/٦-٣١.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٧٩): ص ٣٠/٦، و أنظر: تفسير الطبري (٦٢٩٠): ص ٣٢/٦، و (٦٢٩٢): ص ٣٢/٦.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٨٠): ص ٣٠/٦.

(١٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٨٢): ص ٣١/٦.

(١٦) أخرجه الطبري (٦٢٩٣)، و (٦٢٩٤): ص ٣٢/٦. سبق ذكره في تفسير قوله تعالى: فَنظَرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ} [البقرة: ٢٨٠].

(١٧) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٨٦): ص ٣١/٦.

(١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٣٨): ص ٥٥٣/٢.

(١٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٣٨): ص ٥٥٣/٢.

(٢٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٨٨): ص ٣٢/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٣٩): ص ٥٥٣/٢.

(٢١) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٩١): ص ٣٢/٦.

(٢٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٨٩): ص ٣٢/٦.

والتالث: إلى الغنى. قاله السدي^(١).

قال الطحاوي: "كان الحر يباع في الدين أول الإسلام إذا لم يكن له مال يقضيه عن نفسه حتى نسخ الله ذلك فقال جل وعز: {وَإِنْ كَانَ دُوْ عُسْرَةً فَنَظْرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ}"^(٢)، قال القرطبي: "واحتجوا بحديث رواه الدارقطني من حديث مسلم بن خالد الزنجي أخبرنا زيد بن أسلم عن ابن البيلماني عن سرق قال: كان لرجل علي مال - أو قال دين - فذهب بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصب لي مالا فباعني منه ، أو باعني له"^(٣). أخرج البزار بهذا الإسناد أطول منه. ومسلم بن خالد الزنجي وعبدالرحمن بن البيلماني لا يحتج بهما"^(٤).

قال المهدي: "وقال بعض العلماء هذه الآية ناسخة لما كان في الجاهلية من بيع من أعسر بدين، وحكى مكي: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر به في صدر الإسلام"^(٥)، قال ابن عطية: فإن ثبت فعل النبي صلى الله عليه وسلم فهو نسخ، وإلا فليس بنسخ"^(٦).

وقال ابن عاشور: "وقد قيل: إن ذلك كان حكما في الجاهلية وهو حكم قديم في الأمم كان من حكم المصريين، ففي القرآن الإشارة إلى ذلك بقوله تعالى: ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك [يوسف: ٧٦]. وكان في شريعة الرومان استرقاق المدین، وأحسب أن في شريعة التوراة قريبا من هذا، وروي أنه كان في صدر الإسلام، ولم يثبت"^(٧).

ويجوز في إعراب قوله تعالى: {نَظْرَةٌ} [البقرة: ٢٨٠]، وجهان^(٨):

أحدهما: أن تكون مبتدأ، والخبر محذوف؛ والتقدير: فعليكم نظرة؛ أو فله نظرة.

والثاني: بأن تكون خبراً لمبتدأ محذوف؛ والتقدير: فالواجب عليه نظرة؛ أي إنظار إلى ميسرة؛ أي: إيسار.

واختلفت القراءة في قوله تعالى: {نَظْرَةٌ} [البقرة: ٢٨٠] على وجوه^(٩):

أحدها: قراءة الجماعة «نَظْرَةٌ» بكسر الظاء.

(١) نظر: تفسير الطبري (٦٢٨٤): ص ٣١/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٤٠): ص ٥٥٣/٢.

(٢) نقلا عن تفسير القرطبي: ٣٧١/٣.

(٣) سنن الدارقطني (٣٠٢٥): ص ١٩/٤. وله وجهين آخرين:

أحدهما: (٣٠٢٦): ص ١٩/٤: "ثنا علي بن إبراهيم ، نا ابن خزيمة ، نا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني ، نا مرحوم بن عبد العزيز ، حدثني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وعبد الله بن زيد ، عن أبيهما ، [ص: ٢٠] أنه كان في غزاة فسمع رجلا ينادي آخر ، يقول: يا سرق يا سرق فدعاه ، فقال: ما سرق؟ ، فقال: سمانيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إني اشتريت من أعرابي ناقة ثم تواريت عنه فاستهلكتها ، فجاء الأعرابي يطلبني ، فقال له الناس: أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعدي عليه ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال: يا رسول الله إن رجلا اشتري مني ناقة ثم توارى عني فما أقدر عليه ، قال: «اطلبه» ، قال: فوجدني فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال: يا رسول الله إن هذا اشتري مني ناقة ثم توارى عني ، فقال: «أعطه ثمنها» ، قال: فقلت: يا رسول الله استهلكته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فأنت سرق» ، ثم قال للأعرابي: «أذهب فبعه في السوق وخذ ثمن نافتك» ، فأقامني في السوق فأعطى في ثمننا ، فقال للمشتري: ما تصنع به؟ ، قال: أعتقه ، فأعتقني الأعرابي".

والثاني: (٣٠٢٧): ص ٢١-٢٠/٢: "ثنا علي ، نا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، نا بNDAR ، نا عبد الصمد بن عبد الوارث ، نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، نا يزيد بن أسلم ، قال: رأيت شيخا بالإسكندرية يقال له سرق ، فقلت: «ما هذا الاسم؟» ، فقال: اسم سمانيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولن أدعه ، قلت: لم سماك؟ ، قال: قدمت المدينة فأخبرتهم أن مالي يقدم فباعوني فاستهلكت أموالهم ، فأتوا بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لي: «أنت سرق»، وباعني بأربعة أبعرة ، فقال الغرماء للذي اشتراني: ما تصنع به؟ ، قال: أعتقه ، قالوا: فلنسا بأزهد منك في الأجر ، فأعتقوني بينهم وبقي اسمي".

(٤) تفسير القرطبي: ٣٧١/٣.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٧٦/١.

(٦) المحرر الوجيز: ٣٧٦/١.

(٧) التحرير والتنوير: ٩٦/٣.

(٨) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٩٠/٣.

(٩) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٦/١.

والثاني: وقرأ مجاهد وأبو رجاء والحسن: «فناظرة» بسكون الظاء، وكذلك قرأ الضحاك، وهي على تسكين الظاء من نظرة، وهي لغة تميمية.

والثالث: وقرأ عطاء بن أبي رباح «فناظرة» على وزن فاعلة، وقال الزجاج: هي من أسماء المصادر، كقوله تعالى: {لَيْسَ لَوْفَعَتِهَا كَاذِبَةٌ} [الواقعة: ٢] وكقوله تعالى: {تَنْظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ} [القيامة: ٢٥]، وكقوله: {يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ}، فيكون قوله {فناظرة}، وقال: قرأ عطاء فناظره: بمعنى: فصاحب الحق ناظره، أي: منتظره، أو: صاحب نظرتة، على طريقة النسب، كقولهم: مكان عاشب، وباقل، بمعنى: ذو عشب وذو بقل، وعنه: فناظره، على الأمر بمعنى: فسامحه بالنظرة، وباشره بها^(١).

الرابع: {فناظروه}، قرأه عبد الله، أي: فأنتم ناظروه. أي: فأنتم منتظروه^(٢). وقوله تعالى: {مَيْسِرَةٌ} [البقرة: ٢٨٠]، فيه ثلاثة قراءات^(٣):

الأولى: {ميسرة} بضمها. وهي قراءة نافع.

والثانية: {ميسرة} بفتح السين، وهي قراءة باقي السبعة وجمهور الناس.

والثالثة: {ميسره} بضم السين وكسر الراء، وهي قراءة شاذة، قرأه عطاء بن أبي رباح ومجاهد.

وكلهم قلب الهاء تاء ونونها^(٤).

قال أبو علي: "القراءة الأولى أولى، لأن الكلمة بفتح العين منها أكثر من الضم، ومفعلة بناء مبني على التانيث، ألا ترى أن مفعلا بغير هاء بناء لم يجيء في الأحاد؟"^(٥).

واختلف أهل العلم: هل هذا الحكم بالنظرة إلى الميسرة: واقف على أهل الربا أو هو منسحب على كل ذي دين حال؟ وفيه قولان^(٦):

أحدهما: أن الإنظار بالعسرة واجب في دين الربا خاصة، وأما الديون وسائر الأمانات فليس فيها نظرة، بل تؤدي إلى أهلها.

قاله: ابن عباس^(٧)، وشريح^(٨)، وإبراهيم^(٩) وابن عبيد بن عمير^(١٠).

والثاني: أنه عام يجب إنظاره بالعسرة في كل دين، لظاهر الآية، وهو قول ابن عباس^(١١)، وعطاء^(١٢)، والضحاك^(١٣).

قال الماوردي: وقيل إن الإنظار بالعسرة في دين الربا بالنص، وفي غيره من الديون بالقياس^(١٤).

(١) المحرر الوجيز: ٣٧٦/١، وانظر: البحر المحيط: ٢٥٧/٢.

(٢) البحر المحيط: ٢٥٧/٢.

(٣) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٤١٤/٢-٤١٥، والمحرر الوجيز: ٣٧٧/١.

(٤) أنظر: السبعة: ١٩٢.

(٥) الحجة للقراء السبعة: ٤١٥/٢.

(٦) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٧/١.

(٧) أنظر: تفسير الطبري: (٦٢٧٧) ص: ٢٩/٦، و(٦٢٨٥) ص: ٣٠/٦، وانظر: الخبر (٦٢٨٣) ص: ٣٠/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٣٤)، و(٢٩٣٥) ص: ٥٥٢/٢.

(٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٧٨) ص: ٢٩/٦. ونحوه في (٦٢٨١) ص: ٣٠/٦-٣١، وانظر: ابن أبي حاتم: ٥٥٢/٢.

(٩) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٢/٢.

(١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٢/٢.

(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٩٦) ص: ٣٣/٦.

(١٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٣٧) ص: ٥٥٢/٢.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٩٥) ص: ٣٣/٦.

(١٤) النكت والعيون: ٣٥٣/١.

قال ابن عطية: " وكان القول [الأول] يترتب إذا لم يكن فقر مدقع وأما مع الفقر والعدم الصريح، فالحكم هي النظرة ضرورة، وقال جمهور العلماء النظرة إلى الميسرة حكم ثابت في المعسر سواء كان الدين ربا أو من تجارة في ذمة أو من أمانة"^(١).

قال ابن عاشور: " ومورد الآية على ديون معاملات الربا، لكن الجمهور عموها في جميع المعاملات ولم يعتبروا خصوص السبب لأنه لما أبطل حكم الربا صار رأس المال ديناً بحتاً، فما عين له من طلب الإنظار في الآية حكم ثابت للدين كله"^(٢).

وقال الطبري: " والصواب من القول في قوله : {وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة}، أنه معنيُّ به غرماء الذين كانوا أسلموا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولهم عليهم ديون قد أربوا فيها في الجاهلية ، فأدركهم الإسلام قبل أن يقبضوها منهم ، فأمر الله بوضع ما بقي من الربا بعد ما أسلموا ، وبقبض رؤوس أموالهم ، ممن كان منهم من غرمائهم موسرا ، أو إنظار من كان منهم معسرا برؤوس أموالهم إلى ميسرتهم. فذلك حكم كل من أسلم وله ربا قد أربى على غريم له ، فإن الإسلام يبطل عن غريمه ما كان له عليه من قبل الربا ، ويلزمه أداء رأس ماله - الذي كان أخذ منه ، أو لزمه من قبل الإبراء - إليه ، إن كان موسرا ، وإن كان معسرا ، كان منظرا برأس مال صاحبه إلى ميسرته ، وكان الفضل على رأس المال مبطلا عنه. غير أن الآية وإن كانت نزلت فيمن ذكرنا ، وإياهم عنى بها ، فإن الحكم الذي حكم الله به : من إنظاره المعسر برأس مال المربي بعد بطول الربا عنه ، حكم واجب لكل من كان عليه دين لرجل قد حل عليه ، وهو بقضائه معسر : في أنه منظر إلى ميسرته ، لأن دين كل ذي دين ، في مال غريمه ، وعلى غريمه قضاؤه منه - لا في رقبته. فإذا عدم ماله ، فلا سبيل له على رقبته بحبس ولا بيع ، وذلك أن مال رب الدين لن يخلو من أحد وجوه ثلاثة : إما أن يكون في رقبة غريمه ، أو في ذمته يقضيه من ماله ، أو في مال له بعينه، فإن يكن في مال له بعينه ، فمتى بطل ذلك المال وعدم ، فقد بطل دين رب المال ، وذلك ما لا يقوله أحد، ويكون في رقبته ، فإن يكن كذلك ، فمتى عدمت نفسه ، فقد بطل دين رب الدين ، وإن خلف الغريم وفاء بحقه وأضعاف ذلك ، وذلك أيضا لا يقوله أحد، فقد تبين إذا ، إذ كان ذلك كذلك ، أن دين رب المال في ذمة غريمه يقضيه من ماله ، فإذا عدم ماله فلا سبيل له على رقبته ، لأنه قد عدم ما كان عليه أن يؤدي منه حق صاحبه لو كان موجودا ، وإذا لم يكن على رقبته سبيل ، لم يكن إلى حبسه وهو معدوم بحقه ، سبيل، لأنه غير مانعه حقا ، له إلى قضائه سبيل ، فيعاقب بمطله إياه بالحبس"^(٣). قوله تعالى: { وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ } [البقرة: ٢٨٠] ، "أي: تُبرءوا المعسر في دينه"^(٤) فهو أكرم وأفضل.

قال البغوي: " أي تتركوا رءوس أموالكم إلى المعسر"^(٥).

قال ابن عاشور: " أي أن إسقاط الدين عن المعسر والتنفيس عليه بإغنائه أفضل، وجعله الله صدقة لأن فيه تفريح الكرب وإغاثة الملهوف"^(٦).

أخرج ابن أبي حاتم " عن إبراهيم: {وأن تصدقوا خير لكم}، قال: برأس المال"^(٧). قال ابن أبي حاتم: "وروي عن قتادة والسدي والربيع ومقاتل بن حيان، نحو ذلك"^(٨).

(١) المحرر الوجيز: ٣٧٧/١.

(٢) التحرير والتنوير: ٩٦/٣.

(٣) تفسير الطبري: ٣٤-٣٣/٦.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣٩٠/٣.

(٥) تفسير البغوي: ٣٤٥/١.

(٦) التحرير والتنوير: ٩٦/٣.

(٧) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٤١): ص ٥٥٣/٢.

(٨) أنظر: تفسيره: ٥٥٣/٢.

وقال سعيد بن جبير: " من تصدق بدين له على معدم، فهو أعظم لأجره"^(١). وفي رواية أخرى له: " {وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرَ لَكُمْ}: فهو أعظم لأجره، ومن لم يتصدق عليه لم يأثم، ومن حبس معسرا في السجن، فهو أثم، لقوله: فنظرة إلى ميسرة ومن كان عنده ما يستطيع أن يؤدي عن دينه فلم يفعل، كتب ظالما"^(٢).

قال الطبري: " وأن تتصدقوا برؤوس أموالكم على هذا المعسر، {خير لكم} أيها القوم من أن تنظروه إلى ميسرته"^(٣).

قال الألوسي: " أي وتصدقكم على معسري غمائمكم برؤوس أموالكم كلا أو بعضا، أكثر ثوبا من الإنظار، أو خير مما تأخذونه لنفاد ذلك وبقاء هذا"^(٤).

قال ابن عطية: " وندب الله تعالى بهذه الألفاظ إلى الصدقة على المعسر وجعل ذلك خيرا من إنظاره"^(٥).

قال ابن عاشور: " وإن أريد بالعسرة ضيق الحال وإضرار المدين بتعجيل القضاء فالطلب يحتمل الوجوب، وقد قال به بعض الفقهاء، ويحتمل الندب، وهو قول مالك والجمهور، فمن لم يشأ لم ينظره ولو بيع جميع ماله لأن هذا حق يمكن استيفاؤه، والإنظار معروف والمعروف لا يجب. غير أن المتأخرين بقرطبة كانوا لا يقضون عليه بتعجيل الدفع، ويؤجلونه بالاجتهاد لئلا يدخل عليه مضرة بتعجيل بيع ما به الخلاص"^(٦).

وقوله تعالى {وَأَنْ تَصَدَّقُوا} [البقرة: ٢٨٠]، فيه قراءتان^(٧):

الأولى: «تصدقوا» بتشديد الصاد على الإدغام من تتصدقوا. وهي قراءة الجمهور.

والثانية: «وَأَنْ تَصَدَّقُوا» بتخفيف الصاد، وهي قراءة عاصم.

والثالثة: «وَأَنْ تَصَدَّقُوا» بفك الإدغام، وذلك في مصحف عبد الله بن مسعود.

وقد ذكروا في قوله تعالى: { وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٨٠]، وجهان:

الأول: وأن تصدقوا " برؤوس أموالكم على الغني والفقير منهم " خير لكم. روي نحو ذلك عن قتادة^(٨)، وإبراهيم^(٩).

قال ابن عطية: " وليس في الآية مدخل للغني"^(١٠).

والثاني: أن معنى ذلك: وأن تصدقوا به على المعسر، خير لكم. قاله السدي^(١١)، والربيع^(١٢)، والضحاك^(١٣)، وابن زيد^(١٤).

قال الطبري: " وأولى التأويلين بالصواب تأويل من قال: معناه: " وأن تصدقوا على المعسر برؤوس أموالكم خير لكم " لأنه يلي ذكر حكمه في المعنيين. وإحاقه بالذي يليه، أحب إلي من إحاقه بالذي بعد منه"^(١٥).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٤٢): ص ٥٥٣/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٤٣): ص ٥٥٣/٢.

(٣) تفسير الطبري: ٣٥/٦.

(٤) روح المعاني: ٥٣/٢.

(٥) المحرر الوجيز: ٣٧٧/١.

(٦) التحرير والتنوير: ٩٦/٣.

(٧) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٧/١.

(٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٩٨): ص ٣٥/٦-٣٦.

(٩) أنظر: تفسير الطبري (٦٢٩٩)، و(٦٣٠٠)، و(٦٣٠١): ص ٣٦/٦.

(١٠) المحرر الوجيز: ٣٧٧/١. واعترض على كلام الطبري قائلا: " وقال الطبري: وقال آخرون معنى الآية وأن تصدقوا على الغني والفقير خير لكم، ثم أدخل الطبري تحت هذه الترجمة أقوالا لقتادة وإبراهيم النخعي لا يلزم منها ما تضمنته ترجمته، بل هي كقول جمهور الناس..".

(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٠٢): ص ٣٦/٦.

(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٠٣): ص ٣٦/٦.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٠٤)، و(٦٣٠٥)، و(٦٣٠٦): ص ٣٧-٣٦/٦.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٠٦): ص ٣٧/٦.

قوله تعالى: {إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة: ٢٨٠]، "أي: إن كنتم تعلمون أنه خير لكم عملتموه"^(٢). قال الطبري: "إن كنتم تعلمون" موضع الفضل في الصدقة ، وما أوجب الله من الثواب لمن وضع عن غريمه المعسر دينه"^(٣).

قال الصابوني: "أي: إن كنتم من ذوي العلم فافعلوا - أي تصدقوا"^(٤).

قال الألوسي: "وفيه تحريض على الفعل"^(٥).

قال الصابوني: "إن كنتم تعلمون ما فيه من الذكر الجميل والأجر العظيم"^(٦).

قال ابن عثيمين: "هذه الجملة الشرطية مستقلة يراد بها الحث على العلم؛ «مستقلة» أي أنها لا توصل بما قبلها؛ لأنها لو وصلت بما قبلها لأوهم معنى فاسداً: أوهم أن التصديق خير لنا إن كنا نعلم؛ فإن لم نكن نعلم فليس خيراً لنا؛ ولا شك أن هذا معنى فاسد لا يراد بالآية؛ لكن المعنى: إن كنتم من ذوي العلم فافعلوا - أي تصدقوا"^(٧).

وقيل: يحتمل قوله تعالى: {إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [البقرة: ٢٨٠] تأويلان^(٨):

أحدهما: يعني أن من كان مؤمناً فهذا حكمه.

والثاني: معناه إذا كنتم مؤمنين .

وقد روي عن سعيد بن المسيب: أن عمر بن الخطاب قال: كان آخر ما نزل من القرآن آية الربا ، وإن نبي الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها ، فدعوا الربا والريبة"^(٩).

وعن عامر: "أن عمر رضي الله عنه قام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال: "أما بعد ، فإنه والله ما أدري لعلنا نأمركم بأمر لا يصلح لكم ، وما أدري لعلنا ننهاكم عن أمر يصلح لكم ، وإنه كان من آخر القرآن تنزيلاً آيات الربا ، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يبينه لنا ، فدعوا ما يريكم إلى ما لا يريكم"^(١٠).

وأخرج الطبري بسنده الصحيح عن ابن عباس أنه قال: "آخر ما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية الربا ، وإنا لنامر بالشيء لا ندري لعل به بأساً ، ونهى عن الشيء لعله ليس به بأس"^(١١).

(١) تفسير الطبري: ٣٧/٦

(٢) روح المعاني: ٥٣/٢ .

(٣) تفسير الطبري: ٣٥/٦ .

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣٩١/٣ .

(٥) روح المعاني: ٥٣/٢ .

(٦) صفوة التفاسير: ١٥٨/١ .

(٧) تفسير ابن عثيمين: ٣٩١/٣ .

(٨) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٢/١ .

(٩) أخرجه الطبري(٦٠٣٨):ص٣٧/٦-٣٨ . والحديث رواه أحمد في المسند : ٢٤٦ ، عن يحيى ، وهو القطان . و: ٣٥٠ ، عن ابن عليّة - كلاهما عن ابن أبي عروبة . بهذا الإسناد . ورواه ابن ماجه : ٢٢٧٦ ، من طريق خالد بن الحارث ، عن سعيد ، وهو ابن أبي عروبة ، به . وذكره ابن كثير ٢ : ٥٨ ، عن موضع الأول من المسند . وذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ٣٦٥ ، وزاد نسبه لابن الضريس ، وابن المنذر . وأشار إليه في الإتقان ١ : ٣٣ ، موجزاً ، منسوباً لأحمد وابن ماجه فقط .

وهذا الحديث - على جلاله رواه وثقتهم - ضعيف الإسناد ، لانقطاعه . فإن سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر ، كما بينا في شرح المسند : ١٠٩ ، وانظر كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ، ص : ٢٦ - ٢٧ .

(١٠) أخرجه الطبري(٦٠٣٩):ص٣٨/٦ . اسناده ضعيف ، لأن في اسناده الشعبي وهو لم يدرك عمر .

(١١) أخرجه الطبري(٦٣١٠):ص٣٨/٦ .

قال ابن عطية: "ومعنى هذا عندي أنها من آخر ما نزل، لأن جمهور الناس وابن عباس والسدي والضحاك وابن جريج وغيرهم، قال: آخر آية قوله تعالى: {وَأَتُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ}، وقال سعيد بن المسيب: بلغني أن أحدث القرآن بالعرش آية الدين، وروي أن قوله عز وجل: {وَأَتُوا} نزلت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بتسع ليال، ثم لم ينزل بعدها شيء، وروي بثلاث ليال، وروي أنها نزلت قبل موته بثلاث ساعات، وأنه قال

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: ثبوت رحمة الله عز وجل؛ وجه ذلك أنه أوجب على الدائن إنظار المدين؛ وهذا رحمة بالمعسر.
- ٢ - ومنها: حكمة الله عز وجل بانقسام الناس إلى موسر، ومعسر؛ الموسر في الآية: الدائن؛ والمعسر: المدين؛ وحكمة الله عز وجل هذه لا يمكن أن تستقيم أمور العباد إلا بها، ولذلك بدأ الشيوعيون - الذين يريدون أن يساوا بين الناس - يتراجعون الآن؛ لأنهم عرفوا أنه لا يمكن أن يصلح العباد إلا هذا الخلاف؛ قال عز وجل: {أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً} [الزخرف: ٣٢]؛ ولولا هذا الاختلاف لم يمكن أن يسخر لنا أحد ليعمل ما نريد؛ لأن كل واحد نَدَّ للآخر؛ فلا يمكن إصلاح الخلق إلا بما تقتضيه حكمة الله عز وجل، وشرعه من التفاوت بينهم: فهذا موسر؛ وهذا فقير؛ حتى يتبين بذلك حكمة الله عز وجل، وتقوم أحوال العباد.
- ٣ - ومن فوائد الآية: وجوب إنظار المعسر - أي إمهاله حتى يوسر؛ لقوله تعالى: { فنظرة إلى ميسرة }؛ فلا تجوز مطالبته بالدين؛ ولا طلب الدين منه.

عليه السلام اجعلوها بين آية الربا وآية الدين [لم أفق على تخرجه]، وحكى مكي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال جبريل فقال اجعلها على رأس مائتين وثمانين آية، من البقرة". [المحرر الوجيز: ٣٧٨/١].

قلت: اختلف أهل العلم في آخر آية نزلت من القرآن، على أقوال متعددة، تكلم فيها كلُّ بما أداه إليه اجتهاده، وليس في شيء من ذلك خبر عن المعصوم، يمكن القطع به، ومن تلك الأقوال:

القول الأول: أن آخر آية نزلت هي آية الربا، وهي قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ [البقرة: ٢٧٨] روى ذلك البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما.

القول الثاني: أن آخر آية نزلت آية: وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ [البقرة: ٢٨١] رواه النسائي عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة.

القول الثالث: أن آخر آية نزلت آية الدين: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَابَرْتُمْ بَدِّينَ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَالْكُفُّوا وَلْيَكْتَبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكَمْ أَمْسَطَ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْرَبَ لِلشُّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاصِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ [البقرة: ٢٨٢].

فقد روي عن سعيد بن المسيب أنه بلغه أن أحدث القرآن عهداً بالعرش آية الدين.

وقد جمع بين هذه الروايات الثلاث بأن هذه الآيات نزلت دفعة واحدة كترتيبها في المصحف، فروى كل واحد بعض ما نزل بأنه آخر ما نزل.

القول الرابع: أن آخر آية نزلت قوله تعالى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا [المائدة: ٣].

وهناك أقوال أخرى منها آية الكلاله، كما روى ذلك الشيخان عن البراء بن عازب رضي الله عنهما. ومن أحسن ما قيل في هذا الاختلاف قول من قال: هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويجوز أن يكون قاله فائله بضرب من الاجتهاد وغلبة الظن، ويحتمل أن كلاً منهم أخبر عن آخر ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم الذي مات فيه أو قبل مرضه بقليل، ويحتمل أيضاً أن تنزل هذه الآية التي هي آخر آية تلاها الرسول صلى الله عليه وسلم مع آيات نزلت معها، فيؤمر برسم ما نزل معها بعد رسم تلك، فيظن أنه آخر ما نزل في الترتيب. والله أعلم.

وقد قال الزرقاني: "وقد رجَّح الزرقاني بأن آخر آية نزولاً هو قول الله تعالى: { وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ } . وذلك لأمرين:

أحدهما: ما تحمله هذه الآية في طياتها من الإشارة إلى ختام الوحي والدين، بسبب ما تحت عليه من الاستعداد ليوم المعاد وما تنوه به من الرجوع إلى الله واستيفاء الجزاء العادل من غير غبن ولا ظلم وذلك كله أنسب بالختام من آيات الأحكام المذكورة في سياقها.

ثانيهما: التنصيص في رواية ابن أبي حاتم السابقة على أن النبي صلى الله عليه وسلم عاش بعد نزولها تسع ليال فقط ولم تظفر الآيات الأخرى بنص مثله". [مناهل العرفان: ٧٠/١].

٤ - ومنها: أن الحكم يدور مع علته وجوداً، وعدمياً؛ لأنه لما كان وجوب الإنظار معللاً بالإعسار صار مستمراً إلى أن تزول العلة - وهي العسرة - حتى تجوز مطالبته. ولو أن الناس مشوا على تقوى الله عز وجل في هذا الباب لسلمت أحوال الناس من المشاكل؛ لكن نجد الغني يماطل: يأتيه صاحب الحق يقول: اقضني حقي؛ فيقول: غداً؛ ويأتيه غداً فيقول: بعد غداً؛ وهكذا؛ وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مطل الغني ظلم»^(١)؛ ونجد أولئك القوم الأشحاء ذوي الطمع لا يُنظرون المعسر، ولا يرحمونه؛ يقول له: أعطني؛ وإلا فالحبس؛ ويحبس فعلاً - وإن كان لا يجوز حبسه إذا تيقنا أنه معسر، ولا مطالبته، ولا طلب الدين؛ بل يعزر الدائن إذا ألح عليه في الطلب وهو معسر؛ لأن طلبه مع الإعسار معصية؛ والتعزير عند أهل العلم واجب في كل معصية لا حدَّ فيها، ولا كفارة.

٥ - ومن فوائد الآية: فضيلة الإبراء من الدَّين، وأنه صدقة؛ لقوله تعالى: { وأن تصدقوا خير لكم }؛ والإبراء سنة؛ والإنظار واجب؛ وهنا السنة أفضل من الواجب بنص القرآن؛ لقوله تعالى: { وأن تصدقوا خير لكم }؛ ووجه ذلك أن الواجب ينتظم في السنة؛ لأن إبراء المعسر من الدَّين إنظار، وزيادة؛ وعلى هذا فيبطل إلغاز من ألغز بهذه المسألة، وقال: «لنا سنة أفضل من الواجب»، ومثل ذلك قول بعضهم في الوضوء ثلاثاً: «إنه أفضل من الوضوء واحدة مع أن الواحدة واجب، والثلاث سنة»؛ فيلغز بذلك، ويقول: «هنا سنة أفضل من واجب»؛ فيقال له: هذا إلغاز باطل؛ لأن هذه السنة مشتملة على الواجب؛ فهي واجب، وزيادة؛ وصدق الله، حيث قال في الحديث القدسي: «ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه»^(٢)؛ وهذا الحديث يبطل مثل هذه الألغاز النافهة.

٦ - ومن فوائد الآية: تفاضل الأعمال؛ لقوله تعالى: { وأن تصدقوا خير لكم }؛ وتفاضل الأعمال يستلزم تفاضل العامل، وأن العاملين بعضهم أفضل من بعض؛ وهذا أمر معلوم بالضرورة الشرعية والعقلية أن العمال يختلفون، كما قال تعالى: { لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم } [النساء: ٩٥] ، وكما قال تعالى: { لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلاً وعد الله الحسنى } [الحديد: ١٠] .

ويتفرع على تفاضل العمال بتفاضل الأعمال: تفاضل الإيمان، لأن الأعمال من الإيمان عند أهل السنة، والجماعة؛ فإذا تفاضلت لزم من ذلك تفاضل الإيمان؛ ولهذا كان مذهب أهل السنة والجماعة أن الإيمان يزيد وينقص.

٧ - ومن فوائد الآية: فضيلة العلم، وأن العلم يهدي صاحبه إلى الخير؛ لقوله تعالى: { إن كنتم تعلمون }.

٨ - وهل يستفاد من الآية الكريمة: أن إبراء الغريم يجزئ من الزكاة: فلو أن إنساناً أيراً فقيراً، ثم قال: أبرأته عن زكاتي؛ لأن الله سمى الزكاة صدقة؛ فقال تعالى: { إنما الصدقات للفقراء والمساكين... }؟

فالصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا يجزئ؛ لأن الله عز وجل قال: { يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بأخذيه إلا أن تغمضوا فيه } [البقرة: ٢٦٧] ؛ وجعل الدَّين زكاة للعين هذا من تيمم الخبيث لإخراجه عن الطيب؛ والمراد بالخبيث هنا الرديء - وليس الحرام؛ لأن العين مُلك قائم بيد المالك يتصرف فيه كيف يشاء؛ والدَّين الذي على معسر مال تالف؛ لأن الأصل بقاء الإعسار؛ وحينئذٍ يكون هذا الدَّين بمنزلة المال التالف؛ فلا يصح أن يجعل هذا المال التالف زكاة عن العين؛ ولهذا قال شيخ

(١) أخرجه البخاري ص ١٧٨، كتاب الحوالات، باب ١: الحوالة وهل يرجع في الحوالة، حديث رقم ٢٢٨٧؛ وأخرجه مسلم ص ٩٥٠، كتاب المساقاة، باب ٧: تحريم مطل الغني وصحة الحوالة...، حديث رقم ٤٠٠٢ [٣٣] ١٥٦٤.

(٢) أخرجه البخاري ص ٥٤٥ - ٥٤٦، كتاب الرقاق، باب ٣٨ التواضع، حديث رقم ٦٥٠٢.

الإسلام رحمه الله: إن إبراء الغريم المعسر لا يجزئ من الزكاة بلا نزاع؛ ولو قلنا: يجزئ لكان كل إنسان له غرماء لا يستطيعون الوفاء بقول: أبرأتكم ونويتها من الزكاة؛ فتبقى الأموال عنده، والديون التالفة الهالكة التي لا يرجى حصولها تكون هي الزكاة؛ وهذا لا يجوز؛ ولهذا لو خيرت شخصاً، وقلت له: أنا أعطيك عشرة ريالات نقداً، أو أحولك على إنسان فقير معسر عنده العشرة فإنه يختار العشرة نقداً؛ ولا يتردد؛ بل لو خيرته بين عشرة نقداً، وعشرين في ذمة معسر لاختار العشرة؛ فصارت العشرة المنقودة بالنسبة للدين من باب الطيب؛ وذلك من باب الرديء؛ وبهذا يتبين أنه لا يجزئ إبراء المدين المعسر عن زكاة مال بيد مالكة؛ لأنه من باب تيمم الخبيث؛ إذا نقول: لا يجوز إبراء الفقير، واحتساب ذلك من الزكاة؛ نعم لو فرض أنه سيجعلها زكاة عن الدين الذي في ذمة المعسر - إذا قلنا بوجوب الزكاة في الدين - لكان ذلك مجزئاً؛ لأن هذا صار من جنس المال الذي أدبت الزكاة عنه.

الخلاصة:

تبين مما ذكر من الآيتين أن المعاملة بالدين ثلاثة أقسام:

الأول: أن يأخذ به ربا؛ وهذا محرم؛ لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين} [البقرة: ۲۷۸].

الثاني: أن يكون المدين معسراً؛ فلا تجوز مطالبته، ولا طلب الدين منه حتى يوسر؛ لقوله تعالى: {وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة}.

الثالث: أن يبرئ المعسر من دينه؛ وهذا أعلى الأقسام؛ لقوله تعالى: {وأن تصدقوا خير لكم}.

تتمة:

في هذه الآية وجوب الإنظار إلى ميسرة؛ ومن المعلوم أن حصول الميسرة مجهول؛ وهذا لا يضر؛ لأنه ليس من باب المعاوضة؛ ولكن لو اشترى فقير من شخص، وجعل الوفاء مقيداً بالميسرة فهل يجوز ذلك؟ فيه قولان؛ فأكثر العلماء على عدم الجواز لأن الأجل مجهول؛ فيكون من باب الغرر المنهي عنه؛ والقول الثاني: أن ذلك جائز لحديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي (ص): «قدم لفلان اليهودي بزّ من الشام لو أرسلت إليه فاشتريت منه ثوبين إلى الميسرة؛ فأرسل إليه فامتنع»^(١)؛ ولأن هذا مقتضى العقد إذا علم البائع بإعسار المشتري؛ إذ لا يحل له حينئذ أن يطلب منه الثمن حتى يوسر؛ وهذا القول هو الراجح.

القرآن

{وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [البقرة: ۲۸۱]

التفسير:

واحدروا -أيها الناس- يوماً ترجعون فيه إلى الله، وهو يوم القيامة، حيث تعرضون على الله ليحاسبكم، فيجازي كل واحد منكم بما عمل من خير أو شر دون أن يناله ظلم. وفي الآية إشارة إلى أن اجتناب ما حرم الله من المكاسب الربوية، تكميل للإيمان وحقوقه من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وعمل الصالحات.

قال ابن عاشور: "جاء بقوله: واتقوا يوماً تذييلاً لهاته الأحكام لأنه صالح للترهيب من ارتكاب ما نهى عنه والترغيب في فعل ما أمر به أو نذب إليه، لأن في ترك المنهيات سلامة من آثامها، وفي فعل المطلوبات استكثاراً من ثوابها، والكل يرجع إلى اتقاء ذلك اليوم الذي تطلب فيه السلامة وكثرة أسباب النجاح"^(١).

(١) أخرجه أحمد ١٤٧/٦ حديث رقم ٢٥٦٥٦، وأخرجه الترمذي ص ١٧٧٢، كتاب البيوع، باب ٧: ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل، حديث رقم ١٢١٣، وأخرجه النسائي ص ٢٣٨٦، كتاب البيوع، باب ٧٠: البيع إلى الأجل المعلوم، حديث رقم ٤٦٣٢؛ وأخرجه الحاكم ٢٣/٢ - ٢٤، كتاب البيوع، وقال: صحيح على شرط البخاري وأقره الذهبي؛ وقال الألباني في صحيح الترمذي ٤/٢ - ٥: صحيح.

(١) التحرير والتنوير: ٩٧/٣.

قوله تعالى: { وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ } [البقرة: ٢٨١]، " أي احذروا يوماً سترجعون فيه إلى ربكم" (١).

قال الواحدي: أي: " تأهبوا للقاء هذا اليوم بما تقدمون من العمل الصالح" (٢).

وقوله تعالى { يَوْمًا } : هو يوم القيامة، وتكثيره للتوهيل (٣)، " كما أن تعليق الالتقاء به للمبالغة في التحذير عما فيه من الشدائد التي تجعل الولدان شيباً" (٤).

وفي قوله: {إلى الله} مضاف محذوف، تقديره: إلى حكم الله وفصل قضائه (٥).

واختلف أهل التفسير في تحديد هذا (اليوم) المحذر منه، على قولين (٦):

الأول: قال جمهور العلماء على أن هذا اليوم المحذر منه هو يوم القيامة والحساب والتوفية.

والثاني: وقال قوم: هو يوم الموت.

قال ابن عطية: "والأول أصح بحكم الألفاظ في الآية" (٧).

وقوله تعالى: {يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ} [البقرة: ٢٨١]، فيه وجهان (٨):

أحدهما: يعني إلى جزاء الله .

والثاني: إلى ملك الله .

واختلفت القراءة في قوله تعالى: {تُرْجَعُونَ}، على وجوه (٩):

أحدها: {تُرْجَعُونَ} بفتح التاء وكسر الجيم، على أنه مبني للفاعل، أي تصيرون إلى الله ، وهي قراءة أبي عمرو وحده.

والثاني: وقرأ الآخرون {تُرْجَعُونَ}، بضم التاء وفتح الجيم، على أنه مبني لما لم يسم فاعله، أي: تردون إلى الله تعالى.

والثالث: وقرأ أبي بن كعب: {تردون}، بضم التاء ، حكاه عنه ابن عطية (١٠).

والرابع: وقرأ عبد الله: {يردون}، حكاه عنه الزمخشري (١١).

الخامس: وقرأ أبي: {تصيرون}، حكاه عنه الزمخشري (١٢).

السادس: وقرأ الحسن "يُرْجَعُونَ" بالياء، حكاه عنه ابن عطية (١٣)، على معنى يرجع جميع الناس، قال ابن جني: "كأن الله تعالى رفق بالمؤمنين على أن يواجههم بذكر الرجعة ، إذ هي مما ينفطر لها القلوب فقال لهم: {واتقوا يوماً} ثم رجع في ذكر الرجعة إلى الغيبة رفقا بهم" (١٤).

السادس: وقرأ الحسن "يُرْجَعُونَ" بالياء، حكاه عنه ابن عطية (١٥)، على معنى يرجع جميع الناس، قال ابن

قوله تعالى: {ثُمَّ تُؤَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ} [البقرة: ٢٨١]، أي: " فيجازي كل واحد منكم بما عمل من خير أو شر" (١٦).

-
- (١) صفة التفسير: ١٥٨/١ .
- (٢) الوسيط: ٣٩٩/١ .
- (٣) فتح القدير: ٢٩٨/١ .
- (٤) روح المعاني: ٥٣/٢ .
- (٥) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٨/١ .
- (٦) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٨/١ .
- (٧) المحرر الوجيز: ٣٧٨/١ .
- (٨) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٣/١ .
- (٩) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٤١٧/٢-٤١٨، والسبعة: ١٩٣ .
- (١٠) المحرر الوجيز: ٣٧٨/١ .
- (١١) أنظر: الكشاف: ٣٢٣/١ .
- (١٢) أنظر: الكشاف: ٣٢٣/١ .
- (١٣) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٨/١ .
- (١٤) المحتسب: ١٤٥/١، وقيدها بضم الياء، وانظر: المحرر الوجيز: ٣٧٨/١، وتفسير القرطبي: ٣٧٦/٣ .
- (١٥) أنظر: أنظر: المحرر الوجيز: ٣٧٨/١ .
- (١٦) التفسير الميسر: ٤٧ .

قال سعيد بن جبير: "يعني: ما عملت من خير أو شر" (١).
وقال ابن عباس: "يريد ثواب عملها، خيرا بخير، وشرا بشر" (٢).
قال ابن عثيمين: "أي تعطى ثوابها، وأجرها المكتوب لها - إن كان عملها صالحاً؛ أو تعطى العقاب على عملها - إن كان عملها سيئاً..و(التوفية) بمعنى الاستيفاء؛ وهو أخذ الحق ممن هو عليه" (٣).
وقوله تعالى: { مَا كَسَبَتْ } [البقرة: ٢٨١]، أي "ما حصلت عليه من ثواب الحسنات، وعقوبة السيئات" (٤).
وقد ذكروا في قوله تعالى: { ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ } [البقرة: ٢٨١]، تأويلان (٥):
أحدهما : جزاء ما كسبت من الأعمال .
والثاني : ما كسبت من الثواب والعقاب .
قوله تعالى: { وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ } [البقرة : ٢٨١]، " أي : لا ينقص ثوابهم ، ولا يزداد عقابهم" (٦).
قال ابن عباس: "يريد: وهم لا ينقصون، لا أهل الثواب ولا أهل العقاب، قال: وهذه الآية لجميع الخلق البر والفاجر" (٧).
قال المراغي: "أي: لا ينقصون من ثوابهم ولا يزدادون على عقابهم" (٨).
قال أبو حيان: "أي : لا ينقصون مما يكون جزاء العمل الصالح من الثواب ، ولا يزدادون على جزاء العمل السيء من العقاب" (٩).
قال الطبري: "وكيف يظلم من جوزي بالإساءة مثلها ، وبالحسنة عشر أمثالها؟! " (١٠).
أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله: " وهم لا يظلمون يعني: من أعمالهم، لا ينقص من حسناتهم، ولا يزداد على سيئاتهم" (١١).
قال ابن عطية: "في هذه الآية نص على أن الثواب والعقاب متعلق بكسب الإنسان. وهذا رد على الجبرية" (١٢).
وقوله تعالى: { وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ } جملة استثنائية؛ ويحتمل أن تكون جملة حالية من { كل نفس؛ لكن الأول أظهر (١٣)، وأعاد الضمير أولاً مفرداً اعتباراً باللفظ، وقدم اعتبار اللفظ لأنه الأصل ولأن اعتبار المعنى وقع رأس فاصلة فكان تأخيرها أحسن، ولك أن تقول: إن الجمع أنسب بما يكون في يومه كما أن الأفراد أولى فيما إذا كان قبله (١٤).
قال الصابوني: " وقد ختمت هذه الآيات الكريمة بهذه الآية لجامعة المانعة التي كانت آخر ما نزل من القرآن وبنزولها انقطع الوحي، وفيها تذكير العباد بذلك اليوم العصيب الشديد" (١٥).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٤٥): ص ٥٥٤/٢.

(٢) الوسيط: / ١ / ٣٩٩.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٩٦-٣٩٧.

(٤) تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٩٧.

(٥) أنظر: النكت والعيون: ١/٣٥٣.

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني: ١/٥٨٧.

(٧) ذكره في: الوسيط/ ١ / ٣٩٩.

(٨) تفسير المراغي: ١/٥٤٨.

(٩) البحر المحيط: ٢/٢٥٩.

(١٠) تفسير الطبري: ٦/٤٢.

(١١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٤٦): ص ٥٥٤/٢.

(١٢) المحرر الوجيز: ١/٣٧٨.

(١٣) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣/٣٩٧.

(١٤) أنظر: روح المعاني: ٢/٥٣.

(١٥) صفوة التفاسير: ١/١٥٩.

وقال السعدي: " وهذه الآية من آخر ما نزل من القرآن، وجعلت خاتمة لهذه الأحكام والأوامر والنواهي، لأن فيها الوعد على الخير، والوعيد على فعل الشر، وأن من علم أنه راجع إلى الله فمجازيه على الصغير والكبير والجلي والخفي، وأن الله لا يظلمه مثقال ذرة، أوجب له الرغبة والرغبة، وبدون حلول العلم في ذلك في القلب لا سبيل إلى ذلك" (١).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن " سعيد بن جبير، قال: آخر ما نزل من القرآن كله {وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ}، يعني: {توفى كل نفس}، يعني: برا أو فاجرا. وعاش النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية تسع ليال، ثم مات يوم الاثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول" (٢). وروي نحوه عن ابن عباس (٣)، وعطية (٤)، والسدي (٥)، وسعيد بن المسيب (٦).

وقد اختلف العلماء في تعيين آخر ما نزل من القرآن على الإطلاق، واستند كل منهم إلى آثار ليس فيها حديث مرفوع إلى النبي، فكان هذا من دواعي الاشتباه وكثرة الخلاف على أقوال شتى، وقد فصلنا القول في هذا الموضوع في تفسير الآية السابقة (٧)، فأغنى ذلك عن إعادته في هذا الموضوع.

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: وجوب اتقاء هذا اليوم الذي هو يوم القيامة؛ لقوله تعالى: {وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ}؛ واتقاؤه يكون بفعل أوامر الله، واجتناب نواهيه.

٢ - ومنها: أن التقوى قد تضاف لغير الله - لكن إذا لم تكن على وجه العبادة؛ فيقال: اتق فلانا، أو: اتق كذا؛ وهذا في القرآن والسنة كثير؛ قال الله سبحانه وتعالى: {وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} * واتقوا النار التي أعدت للكافرين { [آل عمران: ١٣٠، ١٣١] ؛ لكن فرق بين التقويين؛ التقوى الأولى تقوى عبادة، وتذلل، وخضوع؛ والثانية تقوى وقاية فقط: يأخذ ما يتقي به عذاب هذا اليوم، أو عذاب النار؛ وفي السنة قال النبي صلى الله عليه وسلم: «اتق دعوة المظلوم» (١)؛ فأضاف «التقوى» هنا إلى «دعوة المظلوم»؛ واشتهر بين الناس: اتق شر من أحسنت إليه؛ لكن هذه التقوى المضافة إلى المخلوق ليست تقوى العبادة الخاصة بالله عز وجل؛ بل هي بمعنى الحذر.

٣ - ومن فوائد الآية: إثبات البعث؛ لقوله تعالى: {تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ} .

٤ - ومنها: أن مرجع الخلائق كلها إلى الله حكماً، وتقديراً، وجزاءً؛ فالمرجع كله إلى الله سبحانه وتعالى، كما قال تعالى: {وَأُنْزِلُ إِلَيْكُمْ مِنْ سَمَوَاتِي آيَاتٍ وَمَا يَشَاءُ يَنْزِلُ وَأَنْتُمْ لَا تُدْرِكُونَ} [النجم: ٤٢] ، وقال تعالى: {إِنْ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْعُ} [العلق: ٨] ، أي في كل شيء.

٥ - ومنها: إثبات قدرة الله عز وجل؛ وذلك بالبعث؛ فإن الله سبحانه وتعالى يبعث الخلائق بعد أن كانوا رميماً، وتراباً.

(١) تفسير السعدي: ١١٧/١-١١٨.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٤٤): ص ٥٥٤/٢، وانظر سنن النسائي الكبرى برقم (١١٠٥٧)، وتفسير الثوري: ٧٣، وتفسير ابن كثير: ٧٢١/١.

(٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٣١١)، و(٦٣١٢)، و(٦٣١٥): ٣٩/٦-٤٠.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٣١٣): ص ٤٠/٦.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٣١٤): ص ٤٠/٦.

(٦) أنظر: تفسير الطبري (٦٣١٦): ص ٤٠/٦.

(٧) وهي: قوله تعالى: {وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرٍ فَنظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} (٢٨٠) [البقرة: ٢٨٠].

(٨) أخرجه البخاري ص ١١٨، كتاب الزكاة، باب ٦٣: أخذ الصدقة من الأغنياء ... ، حديث رقم ١٤٩٦؛ وأخرجه مسلم ص ٦٨٤، كتاب الإيمان، باب ٧: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، حديث رقم ١٢١ [٢٩]

٦ - ومنها: الرد على الجبرية؛ لقوله تعالى: { واتقوا يوماً }؛ لأن توجيه الأمر إلى العبد إذا كان مجبراً من تكليف ما لا يطاق.

٧ - ومنها: أن الإنسان لا يوفى يوم القيامة إلا عمله؛ لقوله تعالى: { ثم توفى كل نفس ما كسبت }؛ واستدل بعض العلماء على أنه لا يجوز إهداء القرب من الإنسان إلى غيره؛ أي أنك لو عملت عملاً صالحاً لشخص معين؛ فإن ذلك لا ينفعه، ولا يستفيد منه؛ لأن الله سبحانه وتعالى قال: { توفى كل نفس ما كسبت }؛ لا ما كسب غيرها؛ فما كسبه غيره فهو له؛ واستثني من ذلك ما دلت السنة على الانتفاع به من الغير كالصوم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»^(٢)؛ والحج؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة التي استفتته أن تحج عن أبيها وكان شيخاً كبيراً لا يثبت على الرحلة قالت: أفأحج عنه قال: «نعم»^(١)؛ وكذلك المرأة التي استفتته أن تحج عن أمها التي نذرت أن تحج، ولم تحج حتى ماتت قالت: أفأحج عنها قال صلى الله عليه وسلم: «نعم»^(٢)؛ وكذلك الصدقة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم لمن استفتاه أن يتصدق عن أمه: «نعم»^(٣)؛ وأذن لسعد بن عباد أن يتصدق بمخراجه عن أمه^(٤)؛ وأما الدعاء للغير إذا كان المدعو له مسلماً فإنه ينتفع به بالنص، والإجماع؛ أما النص ففي الكتاب، والسنة؛ أما الكتاب ففي قوله تعالى: { والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان } [الحشر: ١٠]؛ وأما السنة ففي قوله (ص): «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعم الله فيه»^(٥)، وكان (ص) إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت؛ فإنه الآن يُسأل»^(٦)؛ وأما الإجماع: فإن المسلمين كلهم يصلون على الأموات، ويقولون في الصلاة: «اللهم اغفر له، وارحمه»؛ فهم مجتمعون على أنه ينتفع بذلك.

والخلاف في انتفاع الميت بالعمل الصالح من غيره فيما عدا ما جاءت به السنة معروف؛ وقد ذهب الإمام أحمد رحمه الله إلى أن أي قربة فعلها، وجعل ثوابها لميت مسلم قريب، أو بعيد نفعه ذلك؛ ومع هذا فالدعاء للميت أفضل من إهداء القرب إليه؛ لأنه الذي أرشد إليه النبي صلى الله

(٢) أخرجه البخاري ص ١٥٢، كتاب الصوم، باب ٤٢: من مات وعليه صوم، حديث رقم ١٩٥٢؛ وأخرجه مسلم ص ٨٦١، كتاب الصيام، باب ٢٧: قضاء الصوم عن الميت حديث رقم ٢٦٩٢ [١٥٣] ١١٤٧.

(١) أخرجه البخاري ص ١٢٠، كتاب الحج، باب ١، وجوب الحج وفضله...، حديث رقم ١٥١٣؛ وأخرجه مسلم ص ٩٠٠، كتاب الحج، باب ٧١: الحج عن العاجز لزمانه وهرم...، حديث رقم ٣٢٥١ [٤٠٧] ١٣٣٤.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٤٥، كتاب الحج، باب ٢٢: الحج والنذور عن الميت، حديث رقم ١٨٥٢.

(٣) أخرجه البخاري ص ٢٢٢، كتاب الوصايا، باب ١٩: ما يستحب لمن توفي فجاءة أن يتصدقوا عنه، حديث رقم ٢٧٦٠؛ وأخرجه مسلم ص ٨٣٦، كتاب الزكاة، باب ١٥: وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه، حديث رقم ٢٣٢٦ [٥١] ١٠٠٤؛ واللفظ للبخاري.

(٤) أخرجه البخاري ص ٢٢١، كتاب الوصايا، باب ١٦: إذا قال: أرضي أو بستاني صدقة لله، حديث رقم ٢٧٥٦.

(٥) أخرجه مسلم ٨٢٧، كتاب الجنائز، باب ١٩: من صلى عليه أربعون شفعموا فيه، حديث رقم ٢١٩٩ [٥٩] ٩٤٨.

(٦) أخرجه أبو داود ص ١٤٦٥، كتاب الجنائز، باب ٦٧: الاستغفار عند القبر للميت، حديث رقم ٣٢٢١، وأخرجه الحاكم ٣٧٠/١، كتاب الجنائز، وقال: صحيح، وقال الذهبي: صحيح (المرجع السابق ٣٧١/١) وقال: عبد الله بن بجير ليس بالعمدة، ومنهم من يقويه، وهانئ روى عنه جماعة، وليس له ذكر في الكتب الستة (المرجع السابق)، وقال النسائي: ليس به بأس (ت التهذيب ٢٣/٩)، أخرج له أبو داود هذا الحديث، وأخرج الترمذي وابن ماجه حديثاً آخر: كان عثمان إذا وقف على قبر بكى...، وقال الألباني في صحيح أبي داود ٣٠٥/٢: صحيح؛ وقال عبد القادر في تخريج جامع الأصول ١٤٩/١١، حديث رقم ٨٦٥٨ حاشية (١): إسناده حسن.

عليه وسلم في قوله: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(٧)؛ ولم يذكر العمل مع أن الحديث في سياق العمل. وأما ما استدل به المانعون من إهداء القرب من مثل قوله تعالى: {وَأَنْ لَيْسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى} [النجم: ٣] فإنه لا يدل على المنع؛ بل على أن سعي الإنسان ثابت له؛ وليس له من سعي غيره شيء إلا أن يجعل ذلك له؛ ونظير هذا أن تقول: «ليس لك إلا مالك»، فإنه لا يمنع أن يقبل ما تبرع به غيره من المال.

وأما الإقتصار على ما ورد فيقال: إن ما وردت قضايا أعيان؛ لو كانت أقوالاً من الرسول صلى الله عليه وسلم قلنا: نعم، نتقيد بها؛ لكنها قضايا أعيان: جاءوا يسألون قالوا: فعلت كذا، قال: نعم، يجزئ؛ وهذا مما يدل على أن العمل الصالح من الغير يصل إلى من أهدي له؛ لأننا لا ندري لو جاء رجل وقال: يا رسول الله، صليت ركعتين لأمي، أو لأبي، أو لأخي أفجزئ ذلك عنه، أو يصل إليه ثوابه لا ندري ماذا يكون الجواب؛ ونتوقع أن يكون الجواب: «نعم»؛ أما لو كانت هذه أقوال بأن قال: «من تصدق لأمه أو لأبيه فإنه ينفعه»، أو ما أشبه ذلك لقلنا: إن هذا قول، ونقتصر عليه.

٨ - ومن فوائد الآية: أن الصغير يكتب له الثواب؛ وذلك لعموم قوله تعالى: {ثم توفى كل نفس}.

فإن قال قائل: وهل يعاقب على السيئات؟

فالجواب: «لا»؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «رفع القلم عن ثلاثة...»، وذكر منها: «الصغير حتى يحتلم»^(٨)؛ ولأنه ليس له قصد تام لعدم رشده؛ فيشبهه البالغ إذا أخطأ، أو نسي.

القرآن

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْآخَرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِنَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ سُوءٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ [البقرة: ٢٨٢]

التفسير:

يا من آمنتم بالله واتبعتم رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم إذا تعاملتم بدین إلى وقت معلوم فاكْتُبُوهُ؛ حفظاً للمال ودفعاً للنزاع. وليُفم بالكتابة رجل أمين ضابط، ولا يمتنع من علمه الله الكتابة عن ذلك، وليُفم المدين بإملاء ما عليه من الدين، وليراقب ربه، ولا ينقص من دينه شيئاً.

(٧) أخرجه مسلم ص ٩٦٣، كتاب الوصية، باب ٣: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم ٤٢٢٣ [١٥] ١٦٣١.

(٨) أخرجه أحمد ١٠٠/٦ - ١٠١: حديث رقم ٢٥٢٠١؛ وأخرجه أبو داود ص ١٥٤٤، كتاب الحدود، باب ١٧: في المجنون يسرق أو يصيب حداً، حديث رقم ٤٣٩٨؛ وأخرجه النسائي ص ٢٣١٢، كتاب الطلاق باب ٢١: من لا يقع طلاقه من الأزواج، حديث رقم ٣٤٦٢؛ وأخرجه ابن ماجه ص ٢٥٩٩، كتاب الطلاق، باب ١٥: طلاق المعتوه والصغير والنائم، حديث رقم ٢٠٤١، وأخرجه الدارمي ٢٢٥/٢، كتاب الحدود، باب ١: رفع القلم عن ثلاثة، حديث رقم ٢٢٩٦، وأخرجه الحاكم ٥٩/٢، كتاب البيوع، وقال: صحيح على شرط مسلم؛ وأقره الذهبي، ومدار الحديث على حماد بن أبي سليمان: اختلفوا فيه؛ وقال الذهبي: وثقه ابن معين وغيره (الميزان ٥٩٥/١)؛ فهو حسن الحديث (تحرير التفرير ٣١٩/١)، وقال الألباني في صحيح أبي داود ٥٥/٣: صحيح، وقال عبد القادر في تخريج جامع الأصول ٦١١/٣، حاشية (٣): إسناده حسن.

فإن كان المدين محجوراً عليه لتبذيره وإسرافه، أو كان صغيراً أو مجنوناً، أو لا يستطيع النطق لخرس به أو عدم قدرة كاملة على الكلام، فليتولَّ الإماء عن المدين القائم بأمره، واطلبوا شهادة رجلين مسلمين بالغين عاقلين من أهل العدالة. فإن لم يوجد رجلان، فاطلبوا شهادة رجل وامرأتين ترضون شهادتهما، حتى إذا نسيبت إحداهما ذكَّرتها الأخرى، وعلى الشهاد أن يجيبوا من دعاهم إلى الشهادة، وعليهم أداؤها إذا ما دعوا إليها، ولا تملأوا من كتابة الدَّين قليلاً أو كثيراً إلى وقته المعلوم. ذلكم أعدل في شرع الله وهديه، وأعظم عوناً على إقامة الشهادة وأدائها، وأقرب إلى نفي الشك في جنس الدَّين وقدره وأجله. لكن إن كانت المسألة مسألة بيع وشراء، بأخذ سلعة ودفع ثمنها في الحال، فلا حاجة إلى الكتابة، ويستحب الإشهاد على ذلك منعاً للنزاع والشقاق، ومن الواجب على الشاهد والكااتب أداء الشهادة على وجهها والكتابة كما أمر الله. ولا يجوز لصاحب الحق ومن عليه الحق الإضرار بالكتاب والشهود، وكذلك لا يجوز للكتاب والشهود أن يضاروا بمن احتاج إلى كتابتهم أو شهادتهم، وإن فعلوا ما نهيتهم عنه فإنه خروج عن طاعة الله، وعاقبة ذلك حالة بكم. وخافوا الله في جميع ما أمركم به، ونهاكم عنه، ويعلمكم الله جميع ما يصلح دنياكم وأخراكم. والله بكل شيء عليم، فلا يخفى عليه شيء من أموركم، وسيجازيكم على ذلك.

لما ذكر تعالى الربا وبيَّن ما فيه من قباحة وشناعة، لأنه زيادة مقطوعة من عرق المدين ولحمه وهو كسب خبيث يمقته الإسلام ويحرمه، أعقبه بذكر القرض والحسن بلا فائدة وذكر الأحكام الخاصة بالدين والتجارة والرهن، وكلها طرق شريفة لتنمية المال وزيادته بما فيه صلاح الفرد والمجتمع^(١).

قال ابن عباس: "لما حرم الله تعالى الربا، أباح السلم، فقال: {يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين} الآية"^(٢). قال ابن عطية: "معناه أن سلم أهل المدينة كان بسبب هذه الآية، ثم هي تتناول جميع المدائيات إجماعاً"^(٣).

وهذه الآية الكريمة أطول آية في كتاب الله؛ وهي في المعاملات بين الخلق؛ وأقصر آية في كتاب الله قوله تعالى: {ثُمَّ نَظُرْ} [المدثر: ٢١]، لأنها خمسة أحرف؛ وأجمع آية للحروف الهجائية كلها آيتان في القرآن فقط؛ إحداهما: قوله تعالى: {ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُعَاسًا} [آل عمران: ١٥٤] والآية؛ والثانية قوله تعالى: {مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ...} [الفتح: ٢٩] الآية؛ فقد اشتملت كل واحدة منهما على جميع الحروف الهجائية^(٤).

وري عن سعيد بن المسيب: "أنه بلغه أن أحدث القرآن بالعرش آية الدَّين"^(٥). قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا} [البقرة: ٢٨٢]، أي: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله"^(٦). وسبق أن تصدير الحكم بالنداء دليل على الاهتمام به؛ لأن النداء يوجب انتباه المنادى؛ ثم النداء بوصف الإيمان دليل على أن تنفيذ هذا الحكم من مقتضيات الإيمان؛ وعلى أن فوائده نقص في الإيمان، قال ابن مسعود رضي الله عنه: "إذا سمعت الله يقول: {يا أيها الذين آمنوا} فأرעהا سمعك، يعني استمع لها؛ فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه"^(٧).

(١) أنظر: صفوة التفاسير: ١٦٠/١.

(٢) رواه عبد الرزاق في "المصنف" ٥/٨، والشافعي في "الأم" ٩٣/٣، والطبري في "تفسيره" ١١٦/٣ - ١١٧، وذكره ابن أبي حاتم في "تفسيره" ٥٥٤/٢.

(٣) المحرر الوجيز: ٣٧٨/١.

(٤) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٤٠٣/٣.

(٥) أخرجه ابن كثير في تفسيره: ٧٢١/١.

(٦) تفسير الطبري: ٤٣/٦.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم في كتاب التفسير ١٩٦/١، تحقيق أسعد أحمد الطيب، وسنده: قال ابن أبي حاتم: ثنا أبي نعيم بن حماد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا مسعر ثنا معن وأبو عون أو أحدهما أن رجلاً أتى عبد الله بن مسعود ... ، ونعيم بن حماد قال الحافظ فيه: صدوق يخطئ كثيراً، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه وقال: أرجو أن يكون باقي حديثه مستقيماً، الكامل لابن عدي ٢٥١/٨ - ٢٥٦، ولم يذكر ابن عدي هذا الأثر ومعن هو ابن عبد

قوله تعالى: { إِذَا تَدَايَنْتُمْ } [البقرة: ٢٨٢]، أي: "إذا تبايعتم بدين" (٢).

قال الصابوني: "إذا تعاملتم بدين مؤجل" (٣).

وفي قوله تعالى {تدايَنْتُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، تأويلان (٤):

أحدهما: تجازيتم .

والثاني: تعاملتم .

قال الواحدي: " التداين: تفاعل، من الدين، ومعناه: دايين بعضكم بعضا وتبايعتم بدين، قال أهل اللغة: "القرض غير الدين؛ لأن القرض أن يقترض الإنسان دراهم أو دنانير أو حبا وتمرا وما أشبه ذلك ولا يجوز فيه الأجل، والأجل في الدين جائز" (٥) (٦).

ويقال من الدين: ادان: إذا باع سلعته بثمن إلى أجل، ودان بدين: إذا أقرض، ودان استقرض، وأنشد الأحمر (٧):

ندين ويقضي الله عنا وقد نرى ... مصارع قوم لا يدينون ضيعا

فهذا على معنى يستقرض، وادان: إذا كثر عليه الدين، وتدين واستدان: إذا أخذ الدين (٨)، قال الشاعر (٩):

يعيرني بالدين قومي وإنما ... تديننت في أشياء تكسبهم حمدا

قال المفسرون: "كل حق مؤجل فهو داخل تحت قوله: {إذا تدايَنْتُمْ بدين}" (١٠).

قال ابن الأنباري: "إنما ذكر الدين مع أن {تدايَنْتُمْ} يدل عليه؛ لأن التداين يكون بمعنيين:

أحدهما: التداين بالمال.

والآخر: التداين بمعنى: المجازاة، من قولهم: كما تدين تدان، والدين: الجزاء، فذكر الله تعالى الدين لتلخيص أحد المعنيين" (١١).

قوله تعالى: {إلى أجل مُسَمًّى} [البقرة: ٢٨٢]، أي: "إلى وقت معلوم وقتموه بينكم" (١٢).

قال ابن عباس: "إلى أجل معلوم" (١٣).

الرحمن بن عبد الله بن مسعود، ت. التهذيب، وأبو عون، كما في التهذيب هو أبو عون الثقفي محمد بن عبيد الله الأعرور؛ وكلاهما ثقة، لكن معن بن عبد الرحمن لم يدرك عبد اله بن مسعود، لأن الحافظ عده من الطبقة السابعة، وأما أبو عون فإنه مات سنة ١١٠ هجرياً، وعبد الله بن مسعود مات سنة ٣٣ هـ، ت. التهذيب [٢٨٥/٩]، فيبعد أن يكون قد أدرك ابن مسعود، فيكون حديث معن وأبي عون عن ابن مسعود مرسلًا.

(١) انظر: تفسير ابن عثيمين: ٣٣٧/١.

(٢) تفسير الطبري: ٤٣/٦.

(٣) صفوة التفسير: ١٦١/١.

(٤) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٤/١.

(٥) أنظر: اللسان: (أجل): ٣٢/١.

(٦) البسيط: ٤٨٣/٤.

(٧) البيت للعجير السلولي، في "لسان العرب" ٣/ ١٤٦٨ (مادة: دين)، "تاج العروس" (مادة: دين)، وبلا نسبة في "تهذيب اللغة" ٢/ ١١٣٧، ينظر: "المعجم المفصل في شواهد اللغة" ٤/ ٢٤٩. قال ابن بري: صوابه ضيع بالخفض على الصفة لقوم وقبله:

فعد صاحب اللحم سيفاً تبيعه ... وزد درهما فوق المغالين واخنع

(٨) ينظر في دين: "تهذيب اللغة" ٢/ ١١٣٧، "المفردات" ص ١٨١، "اللسان" ٣/ ١٤٦٨.

(٩) البيت للمقع الكندي، ينظر "اللسان" ٣/ ١٤٦٨ (مادة: دين)، "تهذيب اللغة" ٢/ ١١٣٨، "البحر المحيط" ٢/ ٨ ويروى البيت هكذا:

يعاتيني في الدين قومي وإنما ... ديوني في أشياء تكسبهم حمدا

(١٠) تفسير الثعلبي: ١٧٨٣/٢.

(١١) أنظر: "تفسير الثعلبي: ٢/ ١٧٨٣، والبسيط للواحدي: ٤/ ٤٨٥، وقيل: إنها جاءت للتوكيد، كقوله: {ولا طائر يطير بجناحيه} [الأنعام: ٣٨]. و"تفسير الطبري" ٣/ ١١٧، و"المدخل لتفسير كتاب الله": للحدادي ٢٩٦ ص، و"تفسير أبي المظفر السمعاني" ٢/ ٤٦١.

(١٢) تفسير الطبري: ٤٣/٦.

(١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٥٠): ٥٥٥/٢.

قال ابن عطية: " ووصفه الأجل بمسمى دليل على أن المجهولة لا تجوز، فكأن الآية رفضتها، وإذا لم تكن تسمية وحد فليس أجل" (١).

قال الواحدي: " الأجل في اللغة: الوقت المضروب لانقضاء الأمد، وأجل الإنسان هو الوقت لانقضاء عمره، وأجل الدين: محله، لانقضاء التأخير فيه، وأصله من التأخير، يقال: أجل الشيء يأجل أجولا: إذا تأخر، والأجل: نقيض العاجل" (٢).

قال الطبري: " وقد يدخل في ذلك القرض والسلم، وكل ما جاز [فيه] السلم مسمى أجل يبيعه، يصير ديناً على بائع ما أسلم إليه فيه، ويحتمل بيع الحاضر الجائز يبيعه من الأملاك بالأثمان المؤجلة. كل ذلك من الديون المؤجلة إلى أجل مسمى، إذا كانت آجالها معلومة بحد موقوف عليه" (٣).

وروي عن ابن عباس أن الآية نزلت في السلم خاصة (٤).
قوله تعالى: { فَالْكُتُبُوهُ } [البقرة: ٢٨٢]، أي: " فاكثروا الدين الذي تداينتموه إلى أجل مسمى" (٥).
قال ابن عباس: " فأمر بالشهادة عند المداينة، لكيلا يدخل في ذلك جحود ولا نسيان، فمن لم يشهد على ذلك فقد عصى" (٦).

قال الصابوني: " وهذا إرشاد منه تعالى لعباده بكتابة المعاملات المؤجلة ليكون ذلك أحفظ وأوثق لمقدارها وميقاتها" (٧).

قال ابن كثير: " أمر منه تعالى بالكتابة للتوثق والحفظ" (٨).
قال الواحدي: " الكتابة والإشهاد اللذان ذكرا في هذه الآية للتدوين، والمبايعة" (٩).
واختلف أهل العلم في اكتتاب الكتاب بذلك على من هو عليه، هل هو واجب أو هو نذبة، وفيه قولان (١٠):

أحدهما: أنه نذبة، وقالوا: كان اكتتاب الكتاب بالدين فرضاً، فنسخه قوله: { فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ }، وهو قول أبي سعيد الخدري (١١)، والشعبي (١٢)، وعطاء (١٣)، وابن زيد (١٤)، والحسن (١٥)، وهو اختيار الفراء (١٦)، والأنباري (١٧).

-
- (١) المحرر الوجيز: ٣٧٨/١.
(٢) البسيط: ٤٨٥/٤.
(٣) تفسير الطبري: ٤٣/٦.
(٤) أنظر: تفسير الطبري: (٦٣١٧)، و(٦٣١٨)، و(٦٣١٩)، و(٦٣٢٠)، و(٦٣٢١): ص ٤٤/٦-٤٥، وابن أبي حاتم (٢٩٤٧)، و(٢٩٤٨): ص ٥٥٤/٢.
(٥) تفسير الطبري: ٤٧/٦.
(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٥١): ص ٥٥٥/٢.
(٧) صفة التفاسير: ١٦١/١.
(٨) تفسير ابن كثير: ٧٢٢/١.
(٩) البسيط: ٤٨٥/٤.
(١٠) أنظر: تفسير الطبري: ٤٧/٦ وما بعدها.
(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٣٧): ص ٥٠/٦.
(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٢٧)، و(٦٣٢٩)، و(٦٣٣٠): ص ٤٨/٦-٤٩، و(٦٣٣٥)، و(٦٣٣٦): ص ٥٠/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٦/٢. نقله دون ذكر السند.
(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٣١): ص ٤٩/٦.
(١٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٣٢): ص ٤٩/٦.
(١٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٣٣): ص ٤٩/٦، وابن أبي حاتم: (٣٠٢١): ص ٥٦٦/٢.
(١٦) أنظر: معاني القرآن: ١٨٣/١، قال فيه: " هذا الأمر ليس بفريضة، إنما هو أدب ورحمة من الله، فإن كتب فحسن، وإن لم يكتب فلا بأس".
(١٧) أنظر: البسيط للواحدي: ٤٨٦/٤، قال فيه: " وهو اختيارنا؛ لاتفاق أكثر العلماء عليه، ولأن الأمر لو كان حتماً لم يكن المسلمون ليقدموا على خلاف نص القرآن في أسواقهم، وكان فيه أعظم التشديد على الناس والتغليظ، والنبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: " بعثت بالحنفية السمحة".
والحديث: رواه أحمد ٥/ ٢٦٦. قال السخاوي في "المقاصد الحسنة" ص ١٠٩: وسنده حسن.

والثاني : أنه فرض ، قاله الضحاك^(١)، وابن جريج^(٢)، والربيع^(٣)، وكعب^(٤)، وإبراهيم^(٥)، وسعيد بن جبير^(٦)، وروى عن جابر بن زيد ومجاهد وعطاء، نحو ذلك^(٧).

قال ابن عطية: "وقال جمهور العلماء: الأمر بالكتب نذب إلى حفظ الأموال وإزالة الريب، وإذا كان الغريم تقياً فما يضره الكتاب وإن كان غير ذلك فالكتب ثقاف في دينه وحاجة صاحب الحق، وقال بعضهم: إن أشهدت فحزم، وإن انتمت ففي حل وسعة، وهذا هو القول الصحيح، ولا يترتب نسخ في هذا لأن الله تعالى نذب إلى الكتب فيما للمرء أن يهبه ويتركه بإجماع، فندبه إنما هو على جهة الحيلة للناس، ثم علم تعالى أنه سيقع الائتمان فقال إن وقع ذلك {فَلْيُؤَدِّ} [البقرة: ٢٨٣] الآية، فهذه وصية للذين عليهم الديون، ولم يجزم تعالى الأمر نصاباً لا يكتب إذا وقع الائتمان، وأما الطبري رحمه الله فذهب إلى أن الأمر بالكتب فرض واجب وطول في الاحتجاج^(٨)، وظاهر قوله أنه يعتقد الأوامر على الوجوب حتى يقوم دليل على غير ذلك"^(٩).

قوله تعالى: {وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي وليكتب لكم كاتب عادل مأمون لا يجور على أحد الطرفين"^(١٠).

قال مقاتل: "أمر الكاتب أن يكتب بينهما بالعدل"^(١١).

وقال سعيد بن جبير: "وليكتب بينكم"، بين البائع والمشتري"^(١٢).

قال ابن كثير: "أي : بالقسط والحق ، ولا يَجْرُ في كتابته على أحد ، ولا يكتب إلا ما اتفقوا عليه من غير زيادة ولا نقصان"^(١٣).

وقوله { بِالْعَدْلِ }، أي "بالاستقامة، وهو ضد الجور؛ والمراد به ما طابق الشرع"^(١٤).

روي "عن السدي، في قوله: {بالعدل}، يقول: بالحق"^(١٥).

قال قتادة: "اتقى الله كاتب في كتابه ، فلا يدعن منه حقاً ، ولا يزيدن فيه باطلاً"^(١٦).

وقال سعيد بن جبير: " {كاتب بالعدل}، يعني: يعدل بينهما في كتابه لا يزد على المطلوب، ولا ينقص من حق الطالب"^(١٧).

قال الشوكاني: "أي يكتب بالسوية لا يزيد ولا ينقص ولا يميل إلى أحد الجانبين وهو أمر للمتدائنين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة لا يكون في قلبه ولا قلمه هوادة لأحدهما على الآخر بل يتحرى الحق بينهم والمعدلة فيهم"^(١٨).

- (١) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٢٢):ص٤٧/٦، وابن أبي حاتم(٢٩٥٢):ص٥٥٥/٢، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٦/٢. نقل عنه ذلك دون ذكر السند.
- (٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٢٣):ص٤٧/٦.
- (٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٢٤)، و(٦٣٢٥):ص٤٧/٦-٤٨، وابن أبي حاتم(٢٩٥٣):ص٥٥٥/٢.
- (٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٢٦):ص٤٨/٦.
- (٥) المغني ٦/ ٣٨١.
- (٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٣٠٢٠):ص٥٦٦/٢.
- (٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٥٦٦/٢). نقل عنهم ذلك دون ذكر السند.
- (٨) أنظر: تفسيره: ٤٦/٦ وما بعدها.
- (٩) المحرر الوجيز: ٣٧٩/١.
- (١٠) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
- (١١) أخرجه: تفسير ابن أبي حاتم(٢٩٥٥):ص٥٥٦/٢.
- (١٢) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٩٥٦):ص٥٥٦/٢.
- (١٣) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١.
- (١٤) تفسير ابن عثيمين: ٤٠٣/٣.
- (١٥) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٩٥٨):ص٥٥٦/٢.
- (١٦) أخرجه الطبري(٦٣٣٨):ص٥٠/٦.
- (١٧) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٩٥٧):ص٥٥٦/٢.
- (١٨) فتح القدير: ٣٠٠/١.

قوله تعالى: {وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي ولا يمتنع أحد من الكتابة بالعدل كما علمه الله" (١).

قال ابن عثيمين: "أي: لا يمتنع كاتب الكتابة إذا طلب منه ذلك" (٢).

قوله تعالى: {كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي: على الطريقة التي علمه الله من الكتابة أو كما علمه الله بقوله {بالعدل}" (٣).

قال الضحاك: "ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله كما أمره الله" (٤)، وروي نحوه عن سعيد بن جبير (٥).

قال ابن كثير: "أي: ولا يمتنع من يعرف الكتابة إذا سُئِلَ أن يكتب للناس، ولا ضرورة عليه في ذلك، فكما علمه الله ما لم يكن يعلم، فليصدق على غيره ممن لا يحسن الكتابة وليكتب، كما جاء في الحديث: "إن من الصدقة أن تعين صانعاً أو تصنع لأخرق" (٦)، وفي الحديث الآخر: "من كتم علماً يعلمه أُلجم يوم القيامة بلجام من نار" (٧) (٨).

و(الكاف) في قوله تعالى: {كَمَا} [البقرة: ٢٨٢]، تحتل وجهين (٩):

أحدهما: أن تكون للتشبيه؛ فالمعنى حينئذ: أن يكتب كتابة حسب علمه بحيث تكون مستوفية لما ينبغي أن تكون عليه.

والثاني: أن تكون الكاف للتعليل؛ فالمعنى: أنه لما علمه الله فليشكر نعمته عليه، ولا يمتنع من الكتابة.

وقد اختلف أهل العلم في وجوب الكتاب على الكاتب إذا استكتب ذلك، وذكرها وجوهاً (١٠):

أحدها: أنه فرض على الكفاية كالجهاد، قاله مجاهد (١١)، وعطاء (١٢)، وعامر (١٣)، والربيع (١٤).

والثاني: أنه واجب عليه في حال فراغه، قاله السدي (١٥)، والشعبي (١٦)، وعطاء (١٧)، ومقاتل (١٨).

والثالث: أنه نذب، قاله مجاهد (١٩).

والرابع: أن ذلك منسوخ بقوله تعالى: {وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ}، قاله الضحاك (٢٠)، والربيع (٢١).

(١) صفة التفسير: ١٦١/١.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٤٠٣/٣.

(٣) فتح القدير: ٣٠٠/١.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٦٤) ص: ٥٥٧/٢، و(٢٩٥٩) ص: ٥٥٦/٢.

(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٦٣) ص: ٥٥٧/٢.

(٦) رواه البخاري في صحيحه برقم (٢٥١٨) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٧) رواه أحمد في المسند (٣٠٤/٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١.

(٩) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٤٠٣/٣-٤٠٤.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري: ٥١/٦ وما بعدها.

(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٣٩)، و(٦٣٤١)، و(٦٣٤١)، و(٦٣٤١) ص: ٥٢/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٦٠) ص: ٥٥٦/٢.

(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٤٠) ص: ٥٢/٦.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٤٥) ص: ٥٣/٦.

(١٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٦٥) ص: ٥٥٧/٢، وأنظر تفسيره: ٥٥٦/٢. ذكره دون سند.

(١٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٤٥) ص: ٥٣/٦، وابن أبي حاتم (٢٩٦٢) ص: ٥٥٧/٢.

(١٦) نقل عن: النكت والعيون: ٣٥٦/١.

(١٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٦٠) ص: ٥٥٦/٢. ذكره دون سند.

(١٨) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٦١) ص: ٥٥٧/٢.

(١٩) نقل عن: النكت والعيون: ٣٥٥/١.

(٢٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٤٣) ص: ٥٢/٦.

(٢١) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٤٤) ص: ٥٣/٦.

قال الطبري: " ولا دلالة تدل على أن أمره جل ثناؤه باكتتاب الكتب في ذلك ، وأن تقدمه إلى الكاتب أن لا يأبى كتابة ذلك ، نذب وإرشاد ، فذلك فرض عليهم لا يسعهم تضييعه، ومن ضييعه منهم كان حرجا بتضييعه"^(١).

وقال ابن عطية: وأما إذا أمكن الكتاب فليس يجب الكتب على معين، ولا وجوب النذب، بل له الامتناع إلا إن استأجره، وأما إذا عدم الكاتب فيتوجه وجوب النذب حينئذ على الحاضر، وأما الكتب في الجملة فنذب كقوله تعالى: وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ [الحج: ٧٧] وهو من باب عون الضائع"^(٢).

وقال الرازي: "نرى جمهور المسلمين في جميع ديار الإسلام يبيعون بالأثمان المؤجلة من غير كتابة ولا إشهاد، وذلك إجماع على عدم وجوبهما، ولأن في إيجابهما أعظم التشديد على المسلمين، والنبي صلى الله عليه وسلم يقول: «بعثت بالحنيفية السهلة السمحة»"^(٣)^(٤).

قوله تعالى: {فَلْيَكْتُبْ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي: تلك الكتابة المعلمة"^(٥).

قال القاسمي: "أمر بها بعد النهي عن إبانها تأكيدا لها"^(٦).

قوله تعالى: {وَلْيَمْلَأِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي : وليملأ المدين على الكاتب ما في ذمته من الدين"^(٧).

قال ابن كثير: "أي : وليملأ المدين على الكاتب ما في ذمته من الدين"^(٨).

قال الواحدي: "الإملاء والإملاء: لغتان، قال الفراء: أمّلت: لغة الحجاز وبني أسد، وأمليت: لغة بني تميم وقيس، نزل القرآن باللغتين، قال الله تعالى في اللغة الثانية: {فَهِيَ تُمَلَى عَلَيْهِ} [الفرقان: ٥] .

ومعنى الآية: أن الذي عليه الدين يملي، لأنه المشهود عليه، فيقر على نفسه بلسانه ليعلم ما عليه"^(٩).

قال أبو حيان: أي : فليكتب الكاتب ، وليملأ من وجب عليه الحق ، لأنه هو المشهود عليه بأن الدين في ذمته ، والمستوثق منه بالكتابة"^(١٠).

قال القاسمي: "أي: وليكن المملي على الكاتب، المدين وهو الذي عليه الحق، لأنه المقر المشهود عليه"^(١١).

قال سعيد بن جبير: "وليملأ الذي عليه الحق يعني المطلوب. يقول ليملأ ما عليه من الحق، على الكاتب، من حق المطلوب"^(١٢). وروي عن الضحاك^(١٣)، ومقاتل^(١٤)، نحو ذلك.

قال البغوي: "يعني : المطلوب يقر على نفسه بلسانه ليعلم ما عليه، والإملاء والإملاء لغتان فصيحتان معناهما واحد ، جاء بهما القرآن ، فالإملاء هاهنا ، والإملاء قوله تعالى: {فَهِيَ تُمَلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا} [الفرقان : ٥] "^(١٥).

(١) تفسير الطبري: ٥٣٠٥٤/٦.

(٢) المحرر الوجيز: ٣٧٩/١.

(٣) رواه أحمد ٥ / ٢٦٦. قال السخاوي في "المقاصد الحسنة" ص ١٠٩: وسنده حسن.

(٤) مفاتيح الغيب: ٩٢/٧.

(٥) محاسن التأويل: ٢٣٤/٢.

(٦) محاسن التأويل: ٢٣٤/٢.

(٧) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١.

(٨) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١.

(٩) تفسير الوسيط: ٤٠٣/١.

(١٠) البحر المحيط: ٢٦٠/٢.

(١١) محاسن التأويل: ٢٣٤/٢.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٦٦): ص ٥٥٧/٢.

(١٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٧/٢. ذكره دون سند.

(١٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم ٥٥٨/٢. ذكره دون سند.

(١٥) تفسير البغوي: ٣٤٩/١.

وروي عن الشافعي، في قوله: {وليمل الذي عليه الحق}، إنما معناه: أن يقر، قط، بالحق، ليس معناه أن يملئ^(١).

قوله تعالى: {وَلَيَبْقَىٰ لِلَّهِ رَبِّهِ} [البقرة: ٢٨٢]، أي: "وليخش المملئ، اللّهُ رَبَّهُ"^(٢).

قال البغوي: "يعني المملئ"^(٣).

قال أبو حيان: أي "فيما يملئ ويقر به"^(٤).

قال القاسمي: "جمع ما بين الاسم الجليل والنعته الجميل، للمبالغة في التحذير"^(٥).

وروي "عن قتادة: {وليتق الله ربه}، يتقي الله شاهد في شهادته، لا ينتقص منها حقاً، ولا يزيد فيها باطلاً، (اتقا) الله كاتب، في (كتابته) لا يدعن منه حقاً، ولا يزيدن فيه باطلاً"^(٦).

قوله تعالى: {وَلَا يَبْخَسُ مِنْهُ شَيْئًا} [البقرة: ٢٨٢]، أي "ولا ينقص من الحق الذي عليه شيئاً"^(٧).

قال ابن كثير: "أي: لا يكتم منه شيئاً"^(٨).

قال الواحدي: "أمر من عليه الحق أن يقر بمبلغ المال الذي عليه ولا ينقص شيئاً"^(٩).

قال القاسمي: "أي لا ينقص شيئاً مما عليه من الدين"^(١٠).

قال الربيع: "لا يظلم منه شيئاً"^(١١). وروي نحوه عن الحسن^(١٢)، وقتادة^(١٣).

وقال ابن زيد: "لا ينقص من حقّ هذا الرجل شيئاً إذا أملى"^(١٤)، وروي نحوه عن سعيد بن جببر^(١٥)، ومقاتل^(١٦) والضحاك^(١٧).

قال ابن عطية: "والبخس: النقص بنوع من المخادعة والمدافعة"^(١٨).

قوله تعالى: {فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا} [البقرة: ٢٨٢]، "أي إن كان المدين ناقص العقل مبذراً"^(١٩).

روي "عن سعيد بن جببر، في قوله: {فإن كان الذي عليه الحق}، يعني: المطلوب"^(٢٠).

وقوله تعالى: {فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا} [البقرة: ٢٨٢]، فيه أربعة تأويلات^(٢١):

أحدها: أنه الجاهل بالصواب فيما عليه أن يملئه على الكاتب، وهو قول مجاهد^(١)، وروي عن ابن عباس وسعيد بن جببر نحو ذلك^(٢).

-
- (١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٦٧): ص ٥٥٧/٢.
- (٢) محاسن التأويل: ٢٣٤/٢.
- (٣) تفسير البغوي: ٣٤٩/١.
- (٤) البحر المحيط: ٢٦٠/٢.
- (٥) محاسن التأويل: ٢٣٤/٢.
- (٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٦٩): ص ٥٥٨/٢.
- (٧) تفسير البغوي: ٣٤٩/١.
- (٨) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١.
- (٩) الوسيط: ٤٠٣/١.
- (١٠) محاسن التأويل: ٢٣٤/٢.
- (١١) أخرجه الطبري (٦٣٤٦): ص ٥٦/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٨/٢. ذكره دون سند.
- (١٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٧١): ص ٥٥٨/٢.
- (١٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٨/٢.
- (١٤) أخرجه الطبري (٦٣٤٧): ص ٥٦/٦.
- (١٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٧٠): ص ٥٥٨/٢.
- (١٦) أخرجه ابن المنذر في تفسيره (٨٤): ص ٧١/١، وأنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٨/٢. ذكره دون سند.
- (١٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٨/٢. ذكره دون سند.
- (١٨) المحرر الوجي: ٣٨٠/١.
- (١٩) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
- (٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٧٢): ص ٥٥٨/٢.
- (٢١) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١.

والثاني : أنه الطفل الصغير . قاله السدي^(٣) ، والضحاك^(٤) .
 والثالث : أنه المبذر لماله^(٥) ، المُفسد في دينه ، وهو معنى قول الشافعي .
 والرابع : الذي يجهل قدر المال ، ولا يمتنع من تبذيره ولا يرغب في تثميره .
 قال الطبري: " السفية في هذا الموضع : الجاهل بالإملاء وموضع صواب ذلك من خطئه " ،
 لما قد بينا قبل من أن معنى " السفه " في كلام العرب : الجهلُ، وقد يدخل في قوله : " فإن
 كان الذي عليه الحق سفيهاً " ، كل جاهل بصواب ما يُملّ من خطئه ، من صغير وكبير ، وذكر
 وأنثى. غير أن الذي هو أولى بظاهر الآية أن يكون مرادًا بها : كلُّ جاهل بموضع خطأ ما يملّ
 وصوابه : من بالغي الرجال الذين لا يُولى عليهم والنساء^(٦) .
 وقال ابن عطية: " والسفيه: المهمل الرأي في المال الذي لا يحسن الأخذ لنفسه ولا الإيعاء
 منها، مشبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسيج، والسفه الخفة، ومنه قول الشاعر وهو ذو
 الرمة^(٧) :

مشين كما اهتزت رماح تسقّعت ... أعالها مرّ الرياح النّواسم
 وهذه الصفة في الشريعة لا تخلو من حجر أب أو وصي، وذلك هو وليه^(٨) .
 قوله تعالى: {أَوْ ضَعِيفًا} [البقرة: ٢٨٢]، يعني: " أو كان صبيًا أو شيخًا هرمًا"^(٩) .
 قال سعيد بن جبیر: "يعني: عاجزا أو أخرسا، أو رجلا به حمق"^(١٠) .
 قال ابن عطية: " والضعيف هو المدخول في عقله الناقص الفطرة"^(١١) .
 قال ابن كثير: " أي : صغيرًا أو مجنونًا"^(١٢) .
 وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {أَوْ ضَعِيفًا} [البقرة: ٢٨٢]، وجوها^(١٣) :
 أحدها : أنه الأحمق ، قاله مجاهد^(١٤) ، والسدي^(١٥) ، والشعبي^(١٦) .
 والثاني : أنه العاجز عن الإملاء إما بعي أو خرس ، قاله الطبري^(١٧) .
 الثالث: أنه الشيخ الكبير^(١٨) .
 الرابع: أنه الضعيف العقل لعته أو جنون^(١٩) .

- (١) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٤٨):ص٥٧/٦، وابن أبي حاتم(٢٩٧٣):ص٥٥٩/٢ .
 (٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم:ص٥٥٩/٢. ذكر ذلك دون سند.
 (٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٤٩):ص٥٧/٦، وابن أبي حاتم(٢٩٧٤):ص٥٥٩/٢. وابن المنذر(٨٥):ص٧٢/١ .
 (٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٥٠):ص٥٧/٦ .
 (٥) قاله ابن كثير: ٧٢٤/١ .
 (٦) تفسير الطبري: ٥٨/٦ .
 (٧) ديوانه: ٧٥١؛ وخرانة الأدب ٤ / ٢٢٥؛ وشرح أبيات سيوييه ١ / ٥٨؛ والكتاب ١ / ٥٢؛ ٦٥؛ والمحتسب ١ / ٢٣٧؛ والمقاصد النحوية ٣ / ٣٦٧؛ وبلا نسبة في الأشباه والنظائر ٥ / ٢٣٩؛ والخصائص ٢ / ٤١٧؛ وشرح عمدة الحافظ ص ٨٣٨؛ ولسان العرب ٣ / ٢٨٨ "عرد"، ٤ / ٤٤٦ "صدر"، ١١ / ٥٣٦ "قيل"، ١٣ / ٤٩٩ "سفه"؛ والمقتضب ٤ / ١٩٧. وتسفعت الريح الشيء: حركته. النواسم: الرياح الضعيفة الهبوب. المعنى: يصف الشاعر اهتزاز النساء حين يمشين بالرماح التي تسنخفها الرياح فتزعزعها.
 (٨) المحرر الوجيز: ٣٨٠/١ .
 (٩) صفوة التفاسير: ١٦١/١ .
 (١٠) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٩٧٥):ص٥٥٩/٢ .
 (١١) المحرر الوجيز: ٣٨٠/١ .
 (١٢) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١ .
 (١٣) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١ .
 (١٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٥٥):ص٥٨/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم:ص٥٥٠/٢، ذكره دون سند.
 (١٥) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٥٤):ص٥٨/٦، وابن المنذر(٨٥):ص٧٢/١، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم:ص٥٥٠/٢، ذكره دون سند.
 (١٦) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٥٦/١ .
 (١٧) أنظر: تفسير الطبري: ٥٨/٦ .
 (١٨) أنظر: تفسير البيهقي: ٣٤٩/١ .

الخامس: أنه الذي يستحق أن يحجر. قاله الشافعي^(٢).
قال ابن عطية: "والغائب عن موضع الإشهاد، إما لمرض أو لغير ذلك من العذر، و{وَلِيَّهُ}:
وكيله، وأما الأخرس فيسوغ أن يكون من الضعفاء، والأولى أنه ممن لا يستطيع، فهذه أصناف
تتميز، ونجد من ينفرد بواحد واحد منها، وقد يجتمع منها اثنان في شخص واحد، وربما اجتمعت
كلها في شخص، وهذا الترتيب ينتزع من قول مالك وغيره من العلماء الحذاق، وقال بعض
الناس: السفيه الصبي الصغير، وهذا خطأ، وقال قوم الضعيف هو الكبير الأحمق، وهذا قول
حسن^(٣).

قوله تعالى: {أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي: لا يستطيع الإملاء بنفسه لعي أو
خرس أو عُجْمَة"^(٤).
روي "عن سعيد بن جبير، في قول الله: أو لا يستطيع يعني: لا يحسن"^(٥). وروي عن
الضحاك نحو ذلك^(٦).

وري عن سعيد بن جبير، في قوله {أَنْ يُمَلَّ هُوَ}، قال: "أن يمل ما عليه"^(٧).
قال ابن كثير: "إما لعي أو جهل بموضع صواب ذلك من خطئه"^(٨).
وقد ذكروا في تفسير قوله تعالى: {أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ} [البقرة: ٢٨٢]، ثلاثة
تأويلات^(٩):

أحدها: أنه العيي الأخرس، قاله ابن عباس^(١٠).
والثاني: أنه الممنوع عن الإملاء إما بحبس أو عيبة، أو جهل بما له وعليه.
والثالث: أنه المجنون.

قوله تعالى: {فَلْيَمَلُّ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ} [البقرة: ٢٨٢] أي: "فليملل قيّمه أو وكيله بالعدل من غير
نقص أو زيادة"^(١١).

قال الزمخشري: "الذي يلي أمره من وصي إن كان سفيها أو صبيا، أو وكيل إن كان غير
مستطيع، أو ترجمان يمل عنه وهو يصدقه. وقوله تعالى {أَنْ يُمَلَّ هُوَ}، فيه أنه غير مستطيع
ولكن بغيره، وهو الذي يترجم عنه"^(١٢).

روي "عن سعيد بن جبير، في قول الله: {فليملل}، ولي الحق حقه بالعدل"^(١٣). وروي عن
الضحاك بن مزاحم، نحو ذلك^(١٤).

وقوله تعالى {بِالْعَدْلِ} - معناه "بالحق وقصد الصواب"^(١٥).
قال السمين: "وقرىء هنا شاذًا: «وليمل» بالإدغام"^(١٦).
وذكر أهل التفسير في معنى قوله تعالى {وَلِيَّهُ} [البقرة: ٢٨٢]، أربعة أقوال^(١):

- (١) أنظر: تفسير الطبري: ٣٤٩/١.
- (٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٩/٢.
- (٣) المحرر الوجيز: ٣٨٠/١.
- (٤) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
- (٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٧٦): ص ٥٥٩/٢.
- (٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم ٥٥٩/٢. ذكره دون سند.
- (٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٧٧): ص ٥٥٩/٢.
- (٨) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١.
- (٩) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦-٣٥٧، وتفسير البغوي: ٣٤٩/١.
- (١٠) نقلا عن: النكت والعيون: ٣٥٦/١.
- (١١) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
- (١٢) الكشف: ٣٢٦/١.
- (١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٧٨): ص ٥٥٩/٢.
- (١٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٥٩/٢. ذكره دون سند.
- (١٥) المحرر الوجيز: ٨٠/١.
- (١٦) الدر المصون: ٦٥٣/٢.

أحدها: ولي اليتيم. قاله الحسن^(٢).
والثاني: طالب الحق. قاله مقاتل بن حيان^(٣)، والفراء^(٤).
والثالث: يعني: الطالب، ولا يزداد شيئاً. قاله سعيد بن جبير^(٥).
والرابع: ولي المطلوب (السفيه أو الضعيف)، قاله أبو عبيد^(٦)، وابن جريج^(٧).
وفي تفسير قوله تعالى: {فَلْيُمْلِلْ وَيُلْئِهِ بِالْعَدْلِ} [البقرة: ٢٨٢]، وجهان^(٨):
أحدهما: ولي مَنْ عليه الحق، وهو قول الضحاك^(٩)، وابن زيد^(١٠)، وسعيد بن المسيب^(١١).
والثاني: ولي الحق، وهو صاحبه، قاله ابن عباس^(١٢)، والربيع^(١٣)، واختاره الطبري^(١٤).
وضَعَف ابن عطية القول الثاني، قائلاً: "وهذا عندي شيء لا يصح عن ابن عباس، وكيف تشهد على البيعة على شيء وتدخل مالا في ذمة السفيه بإملاء الذي له الدين؟ هذا شيء ليس في الشريعة، والقول ضعيف إلا أن يريد قائله أن الذي لا يستطيع أن يُملَّ بمرضه إذا كان عاجزا عن الإملاء فليمل صاحب الحق بالعدل ويسمع الذي عجز، فإذا كمل الإملاء أقر به، وهذا معنى لم تعن الآية إليه، ولا يصح هذا إلا فيمن لا يستطيع أن يمل بمرض"^(١٥).
قوله تعالى: {وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، أي: "واستشهدوا على حقوقكم شاهدين"^(١٦).
قال الصابوني: "أي اطلبوا مع الكتابة أن يشهد لكم شاهدان من المسلمين زيادة في التوثيق"^(١٧).
قال ابن كثير: "أمرٌ بالإشهاد مع الكتابة لزيادة التوثيق"^(١٨).
قال الزمخشري: {مِنْ رِجَالِكُمْ}، أي: "من رجال المؤمنين. والحرية والبلوغ شرط مع الإسلام عند عامة العلماء"^(١٩).
روي "عن سعيد بن جبير، في قول الله: {واستشهدوا}، يعني: على حكم"^(٢٠). وروي عن الربيع بن أنس، نحو ذلك^(٢١).
وقال مجاهد: "إذا باع بالنقد، أشهد ولم يكتب، وإذا باع بالنسيئة، كتب وأشهد"^(٢٢).

-
- (١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم ٥٥٩/٢-٥٦٠.
(٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٧٩):ص٥٥٩/٢، وابن المنذر (٩٠):ص٧٣/١.
(٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٨٠):ص٥٦٠/٢، وابن المنذر (٨٨):ص٧٢/١.
(٤) أنظر: تفسير ابن المنذر (٨٩):ص٧٣/١.
(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٨١):ص٥٦٠/٢.
(٦) أنظر: تفسير ابن المنذر (٨٩):ص٧٣/١.
(٧) أنظر: تفسير ابن المنذر (٩١):ص٧٣/١.
(٨) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١.
(٩) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٥٣):ص٦٠/٦.
(١٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٥٦):ص٦٠/٦.
(١١) أنظر: تفسير ابن المنذر (٨٧):ص٧٢/١.
(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٥٢):ص٥٩/٦، ونقله ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٨٠/١.
(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٥١):ص٥٩/٦، ونقله ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٨٠/١.
(١٤) أنظر: تفسيره: ٥٩/٦.
(١٥) المحرر الوجيز: ٣٨٠/١.
(١٦) تفسير الطبري: ٦٠/٦.
(١٧) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
(١٨) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١.
(١٩) الكشاف: ٣٢٦/١.
(٢٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٨٢):ص٥٦٠/٢.
(٢١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٠/٢. ذكره دون سند.
(٢٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٥٦٠/٢):ص٥٦٠/٢.

قال ابن عطية: "الاستشهاد: طلب الشهادة وعبر ببناء مبالغة في شَهِيدَيْن دلالة على من قد شهد وتكرر ذلك منه كأنها إشارة إلى العدالة"^(١).

وذكروا في قوله تعالى: {وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، وجوها^(٢) :
أحدها : من أهل دينكم^(٣) .
والثاني : من أحراركم ، قاله مجاهد^(٤) .
والثالث: من أهل دينكم أحرار. قاله سعيد بن جبیر^(٥) .
والرابع: ذوي عدل من رجالكم. قاله الضحاك^(٦) .
وقوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ} [البقرة: ٢٨٢] ، يعني :فإن لم تكن البينة برجلين ، فبرجل وامرأتين"^(٧) .
قال الصابوني: "أي فإن لم يكن الشاهدان رجلين، فليشهد رجل وامرأتان"^(٨) .
قال الربيع: "فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان"، وذلك في الدين"^(٩) .
وروي عن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك: "ولا يجوز شهادة أربع نسوة مكان رجلين، في الحقوق، ولا تجوز شهادتهن إلا معهن رجل. ولا يجوز شهادة رجل وامرأة، لأن الله تعالى قال واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء"^(١٠) .
قال ابن عطية: "والمعنى في قول الجمهور، فإن لم يكن المستشهد رجلين، أي إن أغفل ذلك صاحب الحق أو قصده لعذر ما، وقال قوم: بل المعنى فإن لم يوجد رجلان، ولا يجوز استشهاد المرأتين إلا مع عدم الرجال، وهذا قول ضعيف، ولفظ الآية لا يعطيه بل الظاهر منه قول الجمهور"^(١١) .
قال ابن كثير: وإنما أقيمت المرأتان مقام الرجل لنقصان عقل المرأة ، كما قال مسلم في صحيحه.. "يا معشر النساء ، تصدقن وأكثرن الاستغفار ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار" ، فقالت امرأة منهن جزلة : وما لنا - يا رسول الله - أكثر أهل النار ؟ قال : "تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن". قالت : يا رسول الله ، ما نقصان العقل والدين ؟ قال : "أما نقصان عقلها فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل ، فهذا نقصان العقل ، وتمكث الليالي لا تصلي ، وتقطر في رمضان ، فهذا نقصان الدين"^(١٢) "^(١٣) .
وقوله تعالى: {فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ} [البقرة: ٢٨٢] ، مرتفع بأحد ثلاثة أشياء:
أحدها: أن تقدر: فليستشهد رجل وامرأتان.
والثاني: فليكن رجل وامرأتان. ويصح أن تكون يكونا هذه التامة والناقصة، ولكن التامة أشبه، لأنه يقل الإضمار.
والثالث: وإما فرجل وامرأتان يشهدون.

-
- (١) المحرر الوجيز: ٣٨١/١ .
(٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١ .
(٣) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١ .
(٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٥٧)، و(٦٣٥٨)ص: ٦٠/٦-٦١، وابن أبي حاتم(٢٩٨٤):ص٥٦٠/٢ .
(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٩٨٥):ص٥٦٠/٢-٥٦١ .
(٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٩٨٦):ص٥٦١/٢ .
(٧) النكت والعيون: ٣٥٦/١ .
(٨) صفة التفسير: ١٦١/١ .
(٩) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٩٨٧):ص٥٦١/٢ .
(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم(٢٩٨٨):ص٥٦١/٢ .
(١١) المحرر الوجيز: ٣٨١/١ .
(١٢) صحيح مسلم برقم (٨٠) .
(١٣) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١ .

وعلى كل وجه فالمقدر هو العامل في قوله: أن تُضِلَّ إِحْدَاهُمَا وروى حميد بن عبد الرحمن عن بعض أهل مكة أنهم قرؤوا «وامرأتان» بهمز الألف ساكنة^(١).
قوله تعالى: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ} [البقرة: ٢٨٢]، أي: " من العدول المرتضى دينهم وصلاحهم"^(٢).

قال الزمخشري: " ممن تعرفون عدالتهم"^(٣).
قال الصابوني: " ممن يُوثق بدينهم وعدالتهم"^(٤).
وقوله تعالى: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ} [البقرة: ٢٨٢]، فيه وجهان^(٥) :
أحدهما : أنهم الأحرار المسلمون العدول ، قاله الربيع^(٦) والضحاك^(٧)، ومقاتل^(٨)، وإبراهيم^(٩)، وابن عباس^(١٠)، وهو قول الجمهور^(١١).
والثاني : أنهم عدول المسلمين وإن كانوا عبيدا، وهو قول شريح^(١٢)، وإسحاق بن راهويه^(١٣)، وأحمد بن حنبل^(١٤)، وعثمان البيهقي^(١٥)، وأبي ثور^(١٦).
قال ابن عطية: "وقوله تعالى: {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ}، نص في رفض الكفار والصبيان والنساء، وأما العبيد فاللفظ يتناولهم"^(١٧).

قال ابن بكير وغيره: "قوله {مِمَّنْ تَرْضَوْنَ}، مخاطبة للحكام"^(١٨). قال ابن عطية: " وهذا غير نبيل، إنما الخطاب لجميع الناس، لكن المتلبس بهذه القضية إنما هم الحكام، وهذا كثير في كتاب الله يعم الخطاب فيما يتلبس به البعض، وفي قوله: مِمَّنْ تَرْضَوْنَ دليل على أن في الشهود من لا يرضى، فيجاء من ذلك أن الناس ليسوا بمحمولين على العدالة حتى تثبت لهم"^(١٩).
قوله تعالى: {أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى} [البقرة: ٢٨٢]، "أي: تنسى إحدى المرأتين الشهادة فتذكرها الأخرى، وهذا علة لوجوب الاثنين لنقص الضبط فيهن"^(٢٠).
قال الزمخشري: " أن لا تهتدى إحداهما للشهادة بأن تنساها، من ضل الطريق إذا لم يهتد له"^(٢١).

قال سعيد بن جبير في قول الله: "فتذكر إحداها الأخرى"، يعني: تذكرها التي حفظت شهادتها"^(١).

-
- (١) أنظر: المحرر الوجيز: ٣٨١/١.
 - (٢) تفسير الطبري: ٦٢/٦.
 - (٣) الكشاف: ٣٢٦/١.
 - (٤) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
 - (٥) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١.
 - (٦) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٥٩): ص ٦٢/٦، وانب أبي حاتم (٢٩٨٧): ص ٥٦١/٢.
 - (٧) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٦٠): ص ٦٢/٦، ونحوه انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٨٦): ص ٥٦١/٢.
 - (٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٩١): ص ٥٦١/٢.
 - (٩) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٩٠): ص ٥٦١/٢.
 - (١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٨٩): ص ٥٦١/٢.
 - (١١) قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وجمهور العلماء: "لا تجوز شهادة العبد" [المحرر الوجيز: ٣٨١/١].
 - (١٢) نقل عنه ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٨١/١.
 - (١٣) نقل عنه ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٨١/١.
 - (١٤) نقل عنه ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٨١/١.
 - (١٥) نقل عنه الماوردي في النكت والعيون: ٣٥٦/١.
 - (١٦) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١.
 - (١٧) المحرر الوجيز: ٣٨١/١.
 - (١٨) المحرر الوجيز: ٣٨١/١.
 - (١٩) المحرر الوجيز: ٣٨١/١.
 - (٢٠) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
 - (٢١) الكشاف: ٣٢٦/١.

قال الواحدي: "أي تغيب عن حفظها، أو يغيب حفظها عنها، يعني إحدى المرأتين، فنقول لها: هل تذكرين يوم شهدنا في موضع كذا، وبحضرتنا فلان أو فلانة؟ حتى تذكر الشهادة، والتقدير: فتذكر إحداهما الأخرى الشهادة التي احتملتها"^(٢).

قال ابن عطية: "ولما كانت النفوس مستشرفة إلى معرفة أسباب الحوادث، قدم في هذه العبارة ذكر سبب الأمر المقصود أن يخبر به، وفي ذلك سبق النفوس إلى الإعلام بمرادها، وهذا من أنواع أبرع الفصاحة، إذ لو قال رجل لك: أعددت هذه الخشبة أن أدمع بها الحائط، لقال السامع: ولم تدعم حائطاً قائماً؟ فيجب ذكر السبب فيقال: إذا مال. فجاء في كلامهم تقديم السبب أخصر من هذه المحاورة"^(٣).

وذكروا في قوله تعالى: { تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا } [البقرة: ٢٨٢]، وجهين^(٤) :

أحدهما : لتلا تضل ، قاله أهل الكوفة .

والثاني : كراهة أن تضل ، قاله أهل البصرة .

وفي المراد به وجهان^(٥) :

أحدهما : أن تخطيء .

والثاني : أن تنسى ، قاله الحسن^(٦)، وسعيد بن جبير^(٧)، ومقاتل^(٨)، وأبو عبيد^(٩)، روي عن الربيع بن أنس والسدي والضحاك نحو ذلك^(١٠).

قال ابن عطية: "والضلال عن الشهادة إنما هو نسيان جزء منها وذكر جزء. ويبقى المرء بين ذلك حيران ضالاً، ومن نسي الشهادة جملة فليس يقال: ضل فيها"^(١١).

وقوله تعالى: { فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى } [البقرة: ٢٨٢]، فيه تأويلان^(١٢) :

أحدهما : أنها جعلها كذكر من الرجال ، قاله سفيان بن عيينة^(١٣).

والثاني : أنها تذكرها إن نسيته ، قاله قتادة^(١٤)، والسدي^(١٥)، والضحاك^(١٦)، والربيع^(١٧)، وابن زيد^(١٨).

قال ابن كثير: "ومن قال إن شهادتها معها تجعلها كشهادة ذكر فقد أبعده، والصحيح الأول"^(١٩).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٩٦): ص ٥٦٢/٢.

(٢) تفسير الوسيط: ٤٠٤/١.

(٣) المحرر الوجيز: ٢٨٢/١.

(٤) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١.

(٥) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٩٢): ص ٥٦٢/٢.

(٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٢٩٩٣)، و(٢٩٩٤): ص ٥٦٢/٢.

(٨) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٢٩٩٥): ص ٥٦٢/٢.

(٩) المحرر الوجيز: ٢٨٢/١.

(١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٢/٢. نقل ذلك عنهم دون سند.

(١١) المحرر الوجيز: ٣٨٢/١.

(١٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٦/١.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٦١): ص ٦٣/٦.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٦٢): ص ٦٩/٦.

(١٥) أنظر: تفسير الطبري: (٦٣٦٤): ص ٦٧/٦.

(١٦) أنظر: تفسير الطبري: (٦٣٦٥): ص ٦٧/٦.

(١٧) أنظر: تفسير الطبري: (٦٣٦٣): ص ٦٧/٦.

(١٨) أنظر: تفسير الطبري: (٦٣٦٦): ص ٦٧/٦.

(١٩) تفسير ابن كثير: ٧٢٤/١-٧٢٥.

وقال الزمخشري: " ومن بدع التفاسير : فتذكر ، فتجعل إحداهما الأخرى ذكرا ، يعنى أنهما إذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذكر إذا ما دُعوا ليقموا الشهادة"^(١) .
واختلفت القراءة في قوله تعالى: {أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى} [البقرة: ٢٨٢]،
وفيه وجهان^(٢):

أدهما: قرأ حمزة وحده: {إِنْ تَضِلُّ}، بكسر الألف، {فَتُذَكِّرُ}، بالتشديد والرفع وكسر {إِنْ}.
والثاني: {أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرُ} نصبا، قرأها الباقون، غير أن ابن كثير وأبا عمرو خففا
الكاف وشدّدها الباقون.

قوله تعالى: {وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا}[البقرة: ٢٨٢]، " أي ولا يمتنع الشهداء عن أداء
الشهادة أو تحملها إذا طلب منهم ذلك"^(٣).

قال ابن عطية: " نهى الله تعالى الكتاب عن الإباية.. وحكى المهدوي عن الربيع والضحاك
أن قوله {وَلَا يَأْبَ}، منسوخ بقوله {لَا يُضَارُّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ}، [البقرة: ٢٨٢]"^(٤).
وقوله تعالى: {وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا}[البقرة: ٢٨٢]، فيه ثلاثة تأويلات^(٥):

أحدها : لتحمّلها وإثباتها في الكتاب، قاله عطاء^(٦)، وعطية العوفي^(٧)، وعامر^(٨)، والحسن^(٩)،
وروي عن مجاهد، في إحدى الروايات وسعيد بن جبير وربيعه وزيد بن أسلم، نحو ذلك^(١٠).
والثاني : لإقامتها وأدائها عند الحاكم، قاله مجاهد^(١١)، وأبو مجلز^(١٢)، وعكرمة^(١٣)،
وعطاء^(١٤)، وإبراهيم^(١٥)، وسعيد بن جبير^(١٦)، والسدي^(١٧)، وقتادة^(١٨)، وابن زيد^(١٩)، ورجحه
الطبري^(٢٠).

والثالث : أنها للتحمل والأداء جميعاً ، قاله الحسن^(٢١)، وابن عباس^(٢٢).

قال ابن عطية: " والآية كما قال الحسن: جمعت أمرين على جهة الندب، فالمسلمون
مندوبون إلى معونة إخوانهم، فإذا كانت الفسحة لكثرة الشهود وإلا من تعطل الحق فالمدعو
مندوب، وله أن يتخلف لأدنى عذر وإن تخلف لغير عذر فلا إثم عليه ولا ثواب له، وإذا كانت

-
- (١) الكشاف: ٤٢٦/١.
(٢) أنظر: السبعة: ١٩٤، والحجة للقراء السبعة: ٤١٨/٢-٤١٩.
(٣) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
(٤) المحرر الوجيز: ٣٧٩/١.
(٥) أنظر: تفسير الطبري: ٦٨/٦ وما بعدها، والنكت والعيون: ٣٥٧/١.
(٦) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٩٦):ص٧٣/٦.
(٧) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٩٥):ص٧٣/٦.
(٨) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٢٩٩٩):ص٥٦٣/٢، وتفسير الطبري(٦٣٨١):ص٧١/٦.
(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٨٥):ص٧١/٦.
(١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٣/٢. نقل ذلك دون سند.
(١١) أنظر: (تفسير الطبري(٦٣٧٥)، و(٦٣٧٦)، و(٦٣٧٧)، و(٦٤٧٨)، و(٦٣٨٩):ص٧٠/٦-٧١.
(١٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٨٠):ص٧١/٦.
(١٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٨٢):ص٧١/٦، وابن أبي حاتم(٢٩٩٨):ص٥٦٣/٢.
(١٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٨٣)، و(٦٣٨٤):ص٧١/٦، و(٦٣٨٧)، و(٦٣٩١):ص٧٢/٦.
(١٥) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٨٦):ص٧١/٦.
(١٦) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٨٨)، و(٦٣٨٩):ص٧٢/٦.
(١٧) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٩٠):ص٧٢/٦.
(١٨) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٩٢):ص٧٢/٦.
(١٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٩٣):ص٧٢-٧٣.
(٢٠) تفسير الطبري: ٧٣/٦-٧٤. قال فيه: " وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال : معنى ذلك: ولا يأب
الشهداء من الإجابة ، إذا دعوا لإقامة الشهادة وأدائها عند ذي سلطان أو حاكم يأخذ من الذي عليه ما عليه ،
للذي هو له".
(٢١) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٧١)، و(٦٣٧٤):ص٦٩-٧٠.
(٢٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٧٣):ص٧٠/٦.

الضرورة وخيف تعطل الحق أدنى خوف قوي الندب وقرب من الوجوب، وإذا علم أن الحق يذهب ويتلف بتأخر الشاهد عن الشهادة فواجب عليه القيام بها، لا سيما إن كانت محصلة، وكان الدعاء إلى أدائها، فإن هذا الظرف أكد لأنها قلادة في العنق وأمانة تقتضي الأداء^(١).

وقال ابن كثير: "وقيل - وهو مذهب الجمهور - : المراد بقوله : { وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا } للدعاء ، لحقيقة قوله : { الشُّهَدَاءُ } والشاهد حقيقة فيمن تحمل ، فإذا دعي لأدائها فعليه الإجابة إذا تعينت وإلا فهو فرض كفاية ، والله أعلم"^(٢).

نفهم من الكلام بأن الشهادة "فرض ذلك على من دعي للإشهاد على الحقوق إذا لم يوجد غيره، فأما إذا وجد غيره فهو في الإجابة إلى ذلك مخير ، إن شاء أجاب ، وإن شاء لم يجب"^(٣). وهذا قول الشعبي^(٤)، وروي عن الربيع^(٥)، وابن عباس^(٦)، وقتادة^(٧) نحو ذلك.

كما وتكون الشهادة واجبة: إذا تعينت عليه؛ بأن يعلم أنه إذا لم يؤديها ضاع الحق، قال في تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام: "ولا يحل لأحد الشاهدين أن يمتنع من الأداء، ويحيل المشهود له على يمينه مع الشاهد الآخر؛ لأن في الحلف كلفة، وكثير من الناس من يكره اليمين ولو تحقق صدق حلفه، فإن فعل الشاهد ذلك فهو آثم؛ لقوله تعالى: { وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ } الآية"^(٨)، وهل تتعين إذا دعي إليها وقد تحملها غيره؟ قولان:

الأول: يؤثم؛ لأنه تعين بدعوته، وهو منهي عن الامتناع؛ لقوله تعالى: { وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا } [البقرة: ٢٨٢].

والثاني: لا يأتثم؛ لأن غيره يقوم مقامه، والأول أصح^(٩).

وقوله تعالى: { وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ } [البقرة: ٢٨٢]، "أي لا تملوا أن تكتبوا الدين صغيراً كان أو كبيراً، قليلاً أو كثيراً إلى وقت حلول ميعاده"^(١٠).

روي "عن مقاتل، في قول الله: { وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ }، جمعت الصغير والكبير في الدين، سواء أمر أن يشهد عليه، وأن يكتب"^(١١).

وروي "عن سعيد بن جببر، في قول الله: { إِنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ }، يعني: أن تكتبوا قليل الحق وكثيره إلى أجله لأن الكتاب أحصى للأجل والمال"^(١٢).

قال الواحدي: "لا يمنعكم الضجر والملافة أن تكتبوا ما شهدتم عليه من الحق، صغر أو كبير، قل أو كثر"^(١٣).

قال ابن كثير: "هذا من تمام الإرشاد ، وهو الأمر بكتابة الحق صغيراً كان أو كبيراً ، فقال : { وَلَا تَسْأَمُوا } أي : لا تملوا أن تكتبوا الحق على أي حال كان من القلة والكثرة"^(١٤).

(١) المحرر الوجيز: ٣٨٣/١.

(٢) تفسير ابن كثير: ٧٢٥/١.

(٣) تفسير الطبري: ٦٩/٦.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٣٧٠): ص٦/٦٩، ولفظه: "إن شاء شهد ، وإن شاء لم يشهد ، فإذا لم يوجد غيره شهد".

(٥) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٠١): ص٢/٥٦٣. ولفظه: "كان الرجل يطوف في القوم الكثير، يدعوهم ليشهدهم، فلا يتبعه منهم أحد فأنزل الله تعالى: ولا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا".

(٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٠٢): ص٢/٥٦٣. ولفظه: "قوله: { وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا }، يعني: من احتيج إليه من المسلمين، فشهد على شهادة أو كانت عنده شهادة فلا يحل له أن يَأْبَى إِذَا مَا دُعِيَ".

(٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٣/٢. نقل عنه دون ذكر السند.

٨ (٩٣/٢).

٩. السيل الجرار ٧٧/٦.

(١٠) صفوة التفاسير: ١٦١/١.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٠٤): ص٢/٥٦٤.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٠٥): ص٢/٥٦٤.

(١٣) تفسير الوسيط ٤٠٥/١.

(١٤) تفسير ابن كثير: ٧٣٥/١.

قال ابن عطية: "وقدم الصغير اهتماما به، وهذا النبي الذي جاء عن السامة إنما جاء لتردد المداينة عندهم، فخيف عليهم أن يملوا الكتب"^(١).
وقوله تعالى {ولا تسأموا}، يعني: "لا تملوا"^(٢)، يقال منه: سئمتُ فأنا أسأمُ سامةً وسامةً، ومنه قول لبيد^(٣):

وَلَقَدْ سئِمْتُ مِنَ الْحَيَاةِ وَطَوَّلِهَا ... وَسُؤَالَ هَذَا النَّاسِ : كَيْفَ لَبِيدُ ؟
ومنه قول زهير^(٤):

سئِمْتُ تَكَالِيفَ الْحَيَاةِ ، وَمَنْ يَعِشْ ثَمَانِينَ عَامًا ، لَا أَبَالِكَ ، يَسْأَمُ
قوله تعالى: {ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [البقرة: ٢٨٢]، أي: "ما أمرناكم به من كتابة الدين أعدل في حكمه تعالى"^(٥).

قال ابن كثير: "أي: هذا الذي أمرناكم به من الكتابة للحق إذا كان مؤجلا هو أعدل"^(٦) عند الله.

وذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ} [البقرة: ٢٨٢]، وجهين:
أحدهما: ذلكم أعدل عند الله. قاله السدي^(٧). وري عن سعيد بن جبير وسفيان نحو ذلك^(٨).
الثاني: ذلكم طاعة الله. قاله الضحاك^(٩).

روي عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: {ذَلِكُمْ} يعني: الكتاب^(١٠).
قوله تعالى: {وَأَقُومُوا لِلشَّهَادَةِ} [البقرة: ٢٨٢]، أي: "وأثبت للشهادة لئلا تنسى"^(١١).
قال الواحدي: "أي: أبلغ في الاستقامة، لأن الكتاب يذكر الشهود، فتكون شهادتهم أقوم من لو شهدوا على ظن ومخيلة"^(١٢).

قال ابن كثير: "أي: أثبت للشاهد إذا وضع خطه ثم رآه تذكر به الشهادة، لاحتمال أنه لو لم يكتبه أن ينساه، كما هو الواقع غالباً"^(١٣).
قال الزمخشري: "أي" وأعون على إقامة الشهادة"^(١٤).

وذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَأَقُومُوا لِلشَّهَادَةِ} [البقرة: ٢٨٢]، وجهين:
أحدهما: "وأصوب للشهادة". قال سعيد بن جبير^(١٥)، وقاله الطبري^(١٦)، أي: "أصح لها، مأخوذ من الاستقامة"^(١٧).

والثاني: "أثبت للشهادة". قاله سفيان^(١٨). أي: "أحفظ لها، مأخوذ من القيام، بمعنى الحفظ"^(١٩).

(١) المحرر الوجيز: ٣٨٣/١.

(٢) قاله عطاء، أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٠٣): ص ٥٦٣/٢-٥٦٤.

(٣) ديوانه، القصيدة رقم: ٧، يذكر فيها طول عمره، ومآثره في ماضيه.

(٤) شرح المعلمات السبع: ٨٢.

(٥) صفوة التفاسير: ١٦١/١.

(٦) تفسير ابن كثير: ٧٢٥/١.

(٧) أخرجه الطبري (٦٣٩٨): ص ٧٧، وابن أبي حاتم (٣٠٠٧): ص ٥٦٤/٢.

(٨) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٤/٢.

(٩) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٠٨): ص ٥٦٤/٢.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٠٦): ص ٥٦٤/٢.

(١١) صفوة التفاسير: ١٦١/١.

(١٢) تفسير الوسيط: ٤٠٥/١.

(١٣) تفسير ابن كثير: ٧٢٥/١.

(١٤) الكشاف: ٣٢٧/١.

(١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٠٩): ص ٥٦٤/٢.

(١٦) أنظر: تفسيره: ٧٧/٦.

(١٧) النكت والعيون: ٣٥٧/١.

(١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠١٠): ص ٥٦٥/٢.

قوله تعالى: {وَأَدْنَىٰ أَلَا تَرْتَابُوا} [البقرة: ٢٨٢]، أي: "وأقرب أن لا تشكوا في قدر الدّين والأجل"^(٢).

قال الواحدي: "أي: أقرب إلى أن لا تشكوا في مبلغ الحق والأجل"^(٣).
قال ابن كثير: أي: "وأقرب إلى عدم الرّيبة ، بل ترجعون عند التنازع إلى الكتاب الذي كتبتموه ، فيفصل بينكم بلا ريبة"^(٤).

وقوله تعالى: {وَأَدْنَىٰ أَلَا تَرْتَابُوا} [البقرة: ٢٨٢]، يحتمل ثلاثة وجوه:
أحدها: " أن لا تشكوا في الشهادة". قاله السدي^(٥)، وسعيد بن جبير^(٦)، وسفيان^(٧). أي: "ألا ترتابوا بالشاهد أن يضل"^(٨).

والثاني: وقيل: أي: ألا ترتابوا بمنّ عليه حق أن ينكره"^(٩).
والثالث: وقال الضحاك: {أدنى ألا ترتابوا}، يقول: "أجدر ألا تنسوا"^(١٠).
قوله تعالى: {إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي: إلا إذا كان البيع حاضرًا يدا بيد والتمن مقبوضاً"^(١١).

قال الواحدي: "أي: إلا أن تقع تجارة حاضرة، فلا جناح في ترك الإشهاد والكتابة فيه، لأن ما يخاف في النساء والتأجيل يؤمن في البيع يدا بيد"^(١٢).
قال ابن كثير: "أي: إذا كان البيع بالحاضر يدا بيد ، فلا بأس بعدم الكتابة لانتفاء المحذور في تركها"^(١٣).

قال ابن عطية: "لما علم الله تعالى مشقة الكتاب عليهم نص على ترك ذلك ورفع الجناح فيه في كل مبايعة بنقد، وذلك في الأغلب إنما هو في قليل كالمطعم ونحوه لا في كثير كالأملاك ونحوها، وقوله تعالى: {تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ}، يقتضي التقابض والبيئونة بالمقبوض، ولما كانت الرباع والأرض وكثير من الحيوان لا تقوى البيئونة به ولا يعاب عليه حسن الكتب فيها ولحقت في ذلك بمبايعة الدين"^(١٤).

وقد ذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، وجهين:
أحدهما: أن تكون التجارة يدا بيد. قاله الضحاك^(١٥)، وسعيد بن جبير^(١٦).
والثاني: أن تكون التجارة معكم بالبلد. قاله السدي^(١).

(١) النكت والعيون: ٣٥٧/١.

(٢) صفوة التفسير: ١٦١/١.

(٣) الوسيط: ٤٠٥/١.

(٤) تفسير ابن كثير: ٧٢٥/١.

(٥) أخرجه الطبري (٦٣٩٩): ٧٨/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ص ٥٦٥/٢، نقله دون ذكر السند.

(٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠١٢): ص ٥٦٥/٢.

(٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ص ٥٦٥/٢. نقله دون ذكر السند.

(٨) النكت والعيون: ٣٥٧/١.

(٩) النكت والعيون: ٣٥٧/١.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠١٣): ص ٥٦٥/٢.

(١١) صفوة التفسير: ١٦١/١.

(١٢) الوسيط: ٤٠٥/١.

(١٣) تفسير ابن كثير: ٧٢٥/١.

(١٤) المحرر الوجيز: ٣٨٣/١.

(١٥) أخرجه الطبري (٦٤٠١): ص ٨٠/٦. ولفظه: "أمر الله أن لا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله ، وأمر ما كان يداً بيد أن يشهد عليه ، صغيراً كان أو كبيراً ، ورخص لهم أن لا يكتبوه".

(١٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠١٤): ص ٥٦٥/٢. ولفظه: "قول الله: {إلا أن تكون تجارة حاضرة}، يعني: يدا بيد".

وقوله تعالى: {تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، يحتمل وجهين:
أحدهما: ليس فيها أجل. قاله سعيد بن جبير^(١). وروي عن مقاتل بن حيان، نحو ذلك..
والثاني: أنها ما يحوزه المشتري من العروض المنقولة^(٢).
وقوله تعالى: {تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، يحتمل وجهين^(٤):
أحدهما: تتناقلونها من يد إلى يد.
والثاني: تكثرون تباعها في كل وقت.
واختلفت القراءة في قوله تعالى {تِجَارَةٌ حَاضِرَةٌ} [البقرة: ٢٨٢]، على وجهين^(٥):
أحدهما: {تِجَارَةٌ} بالنصب، وهي قراءة عاصم وحده.
والثاني: {تِجَارَةٌ} بالرفع، وهي قراءة الباقر.
قال أبو بكر: "وأشك في ابن عامر"^(٦).
والقراءة الثانية شاذة، ولا يعترض بالشاذ على الحجة، ومما جاء نصبا قول الشاعر^(٧):
أَعْيَنِي هَلَا تَبْكِيَانِ عِفَاقًا ... إِذَا كَانَ طَعْنًا بَيْنَهُمْ وَعِنَاقًا
وقول الآخر^(٨):
وَلِلَّهِ قَوْمِي : أَيُّ قَوْمٍ لِحِرَّةٍ إِذَا كَانَ يَوْمًا ذَا كَوَاكِبٍ أَشْنَعًا !
وإنما تفعل العرب ذلك في النكرات، من إتباع أخبار النكرات أسماءها^(٩).
قوله تعالى: {فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا} [البقرة: ٢٨٢]، "أي: فلا بأس بعدم كتابتها لانتفاء
المحذور"^(١٠).
قال سعيد بن جبير: "ليس عليكم جناح يعني: حرج"^(١١)، "ألا تكتبوها يعني: التجارة
الحاضرة"^(١٢).
قوله تعالى: {وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي أشهدوا على حقكم مطلقاً سواء كان
البيع ناجزاً أو بالدين لأنه أبعد عن النزاع والاختلاف"^(١٣).
قال ابن كثير: "يعني: أشهدوا على حقكم إذا كان فيه أجل أو لم يكن، فأشهدوا على حقكم
على كل حال"^(١٤).
قال القاسمي: "أمر بالإشهاد على التبايع مطلقاً ناجزاً أو كالتنا لأنه أحوط وأبعد مما عسى
يقع من الاختلاف. ويجوز أن يراد: وأشهدوا إذا تبايعتم هذا التبايع. يعني التجارة الحاضرة. على
أن الإشهاد كاف فيه دون الكتابة"^(١٥).

(١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠١٥): ص ٥٦٥/٢، ولفظه: "معكم بالبلد". وأخرجه الطبري (٦٤٠٠): ص ٧٩/٦. ولفظه: "معكم بالبلد ثرونها، فتأخذ وتعطي، فليس على هؤلاء جناح أن لا يكتبوها".

(٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠١٦): ص ٥٦٦/٢.

(٣) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٧/١.

(٤) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٧/١-٣٥٨.

(٥) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٤٣٦/٢.

(٦) السبعة: ١٩٤.

(٧) لم أتعرف على قائله، والبيت في معاني القرآن للفراء ١ / ١٨٦، وتفسير الطبري: ٨٠/٦.

(٨) البيت لعمر بن شأس، معاني القرآن للفراء ١ : ١٨٦ ، سيبويه ١ : ٢٢ ، صدره في سيبويه منسوباً لعمر بن شأس : " بني أسد هل تعلمون بلاءنا "

(٩) أنظر: تفسير الطبري: ٨٠-٨١.

(١٠) صفوة التفاسير: ١٦١/١.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠١٩): ص ٥٦٦/٢.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠١٩): ص ٥٦٦/٢.

(١٣) صفوة التفاسير: ١٦١/١.

(١٤) تفسير ابن كثير: ٧٢٥/١.

(١٥) محاسن التأويل: ٢٣٥/٢.

قال سعيد بن جبير: " يعني: أشهدوا على حاكم، إذا كان فيه أجل، أو لم يكن، فأشهدوا على حاكم على كل حال"^(١). وروى عن جابر بن زيد ومجاهد وعطاء والضحاك، نحو ذلك"^(٢).
قال الطبري: " وأشهدوا على صغير ما تبايعتم وكبيره من حقوقكم ، عاجل ذلك وأجله ، ونقده ونسائه"^(٣).

وقوله تعالى: {وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، اختلفوا فيه على قولين^(٤):
أحدهما : أنه فرض ، وهو قول الضحاك^(٥)، وابن عمرو^(٦)، وعطاء^(٧)، وداود بن علي^(٨).
ورجح ذلك الطبري^(٩).
والثاني : أنه ندب ، وهو قول الحسن^(١٠)، والشعبي^(١١)، ومالك^(١٢)، والشافعي^(١٣)،
والواحدي^(١٤).

قال ابن عطية: " والوجوب في ذلك قلق أما في الدقائق فصعب شاق وأما ما كثر فربما يقصد التاجر الاستيلاف بترك الإشهاد، وقد يكون عادة في بعض البلاد، وقد يستحيي من العالم والرجل الكبير الموقر فلا يشهد عليه، فيدخل ذلك كله في الائتمان، ويبقى الأمر بالإشهاد ندبا لما فيه من المصلحة في الأغلب ما لم يقع عذر يمنع منه كما ذكرنا"^(١٥).
قوله تعالى: {وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ} [البقرة: ٢٨٢] ، أي "لا يضرب صاحب الحق الكُتَّاب والشهود"^(١٦).

قال الواحدي: " نهى الله الكاتب والشهيد عن المضارة، وهو أن يزيد الكاتب، أو ينقص منه، أو يحرف، وأن يشهد الشاهد بما لا يستشهد عليه، أو يمتنع عن إقامة الشهادة"^(١٧).
وذكر أهل التفسير في قوله تعالى: {وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ} [البقرة: ٢٨٢]، أربعة تأويلات^(١٨):

أحدها : أن المضارة هو أن يكتب الكاتب ما لم يُمل عليه ، ويشهد الشاهد بما لم يُستشهد ، قاله طاووس^(١٩)، والحسن^(٢٠)، وقتادة^(٢١)، وابن زيد^(٢٢)، وروى عن زيد بن أسلم^(١)، نحو ذلك.

-
- (١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٢٠):ص٥٦٦/٢.
 - (٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٦/٢. نقله دون ذكر السند.
 - (٣) تفسير الطبري: ٨٢/٦.
 - (٤) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٨/١.
 - (٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٠٦)، و(٦٤٠٧):ص٨٤/٦.
 - (٦) نقلا عن: ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٨٤/١.
 - (٧) نقلا عن: ابن عطية في المحرر الوجيز: ٣٨٤/١.
 - (٨) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٨/١.
 - (٩) تفسير الطبري: ٨٤/٦-٨٥، حيث قال: " وأولى الأقوال في ذلك بالصواب : أنّ الإشهاد على كل مبيع ومُشْتَرَى ، حقٌّ واجبٌ وفرضٌ لازم ، لما قد بيّنا : من أن كلّ أمرٍ لله فرضٌ ، إلا ما قامت حُجته من الوجه الذي يجب التسليم له بأنه ندبٌ وإرشادٌ".
 - (١٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٠٣)، و(٦٣٠٤):ص٨٣/٦.
 - (١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٠٢)، و(٦٤٠٥):ص٨٣/٦-٨٤.
 - (١٢) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٨/١.
 - (١٣) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٨/١.
 - (١٤) الوسيط: ٤٠٦/١.
 - (١٥) المحرر الوجيز: ٣٨٤/١.
 - (١٦) صفوة التفسير: ١٦١/١.
 - (١٧) الوسيط: ٤٠٦/١.
 - (١٨) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٨/١.
 - (١٩) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٠٨):ص٨٥/٦.
 - (٢٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٠٩):ص٨٥/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٢٣):ص٥٦٧/٢.
 - (٢١) أنظر: تفسير الطبري (٦٤١٠)، و(٦٤١١)، و(٦٤١٢):ص٨٦/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٢٦):ص٥٦٧/٢.
 - (٢٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٤١٣):ص٨٦/٦.

والثاني : أن المضارّة أن يمنع الكاتب أن يكتب ، ويمنع الشاهد أن يشهد ، قاله ابن عباس^(٢) ، ومجاهد^(٣) ، وعطاء^(٤) .
والثالث : أن المضارّة أن يدعى الكاتب والشاهد وهما مشغولان معذوران ، قاله عكرمة^(٥) ، والضحاك^(٦) ، ومجاهد^(٧) ، وابن عباس^(٨) ، والسدي^(٩) ، والربيع^(١٠) ، وطاوس^(١١) ، وروي عن سعيد بن جبير عطية ومقاتل نحو ذلك^(١٢) .
قال ابن عطية: ولفظ المضارّة إذ هو من اثنين يقتضي هذه المعاني كلها^(١٣) .
رابعاً : وقال عطاء: وكان السلطان القاضي لا يترك رجلاً يشتم رجلاً ولا يشتم شهيداً، وذلك أن الله تعالى قال: {ولا يضار كاتب ولا شهيد}^(١٤) .
قال الطبري: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال : معنى ذلك : " ولا يضار كاتب ولا شهيد " ، بمعنى : ولا يضارهما من استكثب هذا أو استشهد هذا ، بأن يأبى على هذا إلا أن يكتب له وهو مشغول بأمر نفسه ، ويأبى على هذا إلا أن يجيبه إلى الشهادة وهو غير فارغ على ما قاله قائلو ذلك من القول الذي ذكرنا قبل^(١٥) .
قال الزمخشري: "وقرأ الحسن : ولا يضار ، بالكسر"^(١٦) .
قوله تعالى: {وَإِنْ تَعْلَمُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ}[البقرة: ٢٨٢] ، " أي إن فعلتم ما نهيتم عنه فقد فسقتم بخروجكم عن طاعة الله"^(١٧) .
قال الطبري: " وإن تضاروا الكاتب أو الشاهد ، وما نهيتم عنه من ذلك فإنه إثم بكم ومعصية"^(١٨) .
قال الواحدي: "أخبر الله تعالى أن مضارّة الكاتب والشاهد فسق، أي: خروج عما أمر الله تعالى به"^(١٩) .
قال ابن كثير: " إن خالفتم ما أمرتم به ، وفعلتم ما نهيتم عنه ، فإنه فسق كائن بكم ، أي : لازم لكم لا تحيدون عنه ولا تتفكون عنه"^(٢٠) .

-
- (١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٧/٢. نقله دون سند.
(٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٤١٦):ص٨٧/٦.
(٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٤١٧):ص٨٧/٦.
(٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٤١٤)، و(٦٤١٥):ص٨٧/٦.
(٥) أنظر: تفسير الطبري(٦٤١٨):ص٨٧/٦، و(٦٤٢٣):ص٨٨/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٧/٢. نقل عنه ذلك دون ذكر السند.
(٦) أنظر: تفسير الطبري(٦٤١٩):ص٨٨/٦، و(٦٤٢٥)، و(٦٤٢٦):ص٨٩/٦.
(٧) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٢٠)، و(٦٤٢٤):ص٨٨/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٧/٢. نقل عنه ذلك دون ذكر السند.
(٨) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٢١)، و(٦٤٢٢):ص٨٨/٦، وابن أبي حاتم(٣٠٢٢):ص٥٦٧/٢.
(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٢٧):ص٨٩/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٧/٢. نقل عنه ذلك دون ذكر السند.
(١٠) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٢٨):ص٨٩/٦-٩٠، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٧/٢. نقل عنه ذلك دون ذكر السند.
(١١) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٢٩):ص٩٠/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٧/٢. نقل عنه ذلك دون ذكر السند.
(١٢) انظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٧/٢. نقل عنهم ذلك دون ذكر السند.
(١٣) المحر الوجيز: ٣٨٤/١.
(١٤) أخرجه ابن أبي حاتم(٣٠٢٥):ص٥٦٧/٢.
(١٥) تفسير الطبري: ٩٠/٦.
(١٦) الكشاف: ٣٢٧/١.
(١٧) صفوة التفاسير: ١٦١/١.
(١٨) تفسير الطبري: ٩١/٦.
(١٩) الوسيط: ٤٠٦/١.

وأختلف أهل التفسير في تفسير قوله تعالى: {وَإِنْ تَفْعَلُوا} [البقرة: ٢٨٢]، على وجهين: أحدهما: "أن تضاروا الكاتب أو الشاهد، أو ما نهيتم عنه فإنه فسوق بكم"^(١)، قاله سعيد بن جبير^(٢)، وروى عن ابن عباس^(٤)، نحو هذا.

والثاني: "وإن لم تفعلوا الذي أمركم الله في آية الدين، فإنه إثم ومعصية"^(٥). قاله مقاتل بن حيان: {وإن تفعلوا}، وروى عن الضحاك^(٦)، مثل ذلك.

وفي تفسير قوله تعالى: {فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ} [البقرة: ٢٨٢]، ثلاثة أقوال^(٧) : أحدها : أن الفسوق المعصية ، قاله ابن عباس^(٨) ، والربيع^(٩) ، والضحاك^(١٠) ، ومقاتل^(١١) ، وروى عن مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء بن دينار نحو ذلك^(١٢) .

والثاني : أنه الكذب ، " ومعنى ذلك : وإن يضارَ كاتبٌ فيكتبَ غير الذي أملى المملي ، ويضارَّ شهيدٌ فيحوّلَ شهادته ويغيرها ، { فإنه فسوق بكم }"^(١٣) ، قاله ابن زيد .

والثالث : أن الفسوق المأثم .

قوله تعالى: { وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ } [البقرة: ٢٨٢] ، "أي "خافوا الله وراقبوه يمنحكم العلم النافع الذي به سعادة الدارين"^(١٤) .

وقوله تعالى: { وَاتَّقُوا اللَّهَ } [البقرة: ٢٨٢] ، " أي اتخذوا وقاية من عذاب الله؛ وذلك بفعل أوامره ، واجتتاب نواهيه"^(١٥) .

قال ابن كثير: " أي : خافوه وراقبوه ، واتبعوا أمره واتركوا زجره"^(١٦) .

قال الطبري: " وخافوا الله ، أيها المتدابرون في الكتاب والشهود ، أن تضاروهم ، وفي غير ذلك من حدود الله أن تُضيعوه ، ويبين [الله] لكم الواجب لكم وعليكم ، فاعملوا به"^(١٧) .

قال القرطبي: " وعد من الله تعالى بأن من اتقاه علمه ، أي يجعل في قلبه نورا يفهم به ما يلقي إليه ، وقد يجعل الله في قلبه ابتداء فرقانا ، أي فيصلا يفصل به بين الحق والباطل ، ومنه قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا } [الأنفال : ٢٩] " .

قال سعيد بن جبير: " ثم خوفهم فقال: { واتقوا الله } ، ولا تعصوه فيهما"^(١٨) .

أخرج الطبري عن الضحاك قوله : " { ويعلمكم الله } ، قال : هذا تعليم علمكموه فخذوا به"^(١٩) .

-
- (١) تفسير ابن كثير: ٧٢٧/١ .
- (٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٢٨): ص ٥٦٨/٢ .
- (٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٢٨): ص ٥٦٨/٢ .
- (٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٨/٢ . ذكره دون سند .
- (٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٢٧): ص ٥٦٨ ، ٢ .
- (٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٨/٢ . نقله دون سند .
- (٧) أنظر: النكت والعيون: ٣٥٨/١ .
- (٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٣١): ص ٩٢/٦ ، وابن أبي حاتم (٣٠٢٩): ص ٥٦٨/٢ .
- (٩) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٣٢): ص ٩٢/٦ .
- (١٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٣٠): ص ٩١/٦ ، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٨/٢ . نقل عنه ذلك دون سند .
- (١١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٢٧): ص ٥٦٨/٢ .
- (١٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٨/٢ . نقل عنهم دون ذكر السند .
- (١٣) أنظر/ تفسير الطبري (٦٤٣٣): ص ٩٢/٦ .
- (١٤) صفوة التفاسير: ١٦١/١ .
- (١٥) تفسير ابن عثيمين: ٤٠٩/٣ .
- (١٦) تفسير ابن كثير: ٧٢٧/١ .
- (١٧) تفسير الطبري: ٩٢/٦ .
- (١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٣٠): ص ٥٦٨/٢ .
- (١٩) تفسير الطبري (٦٤٣٤): ص ٩٣/٦ .

قوله تعالى: {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٨٢]، "أي عالم بالمصالح والعواقب فلا يخفى عليه شيء من الأشياء"^(١).

روي عن: "سعيد بن جبير في قول الله: {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}، يعني: من أعمالكم"^(٢).
قال ابن كثير: "أي: هو عالم بحقائق الأمور ومصالحها وعواقبها، فلا يخفى عليه شيء من الأشياء، بل علمه محيط بجميع الكائنات"^(٣).
قال الراغب: "فإنما قوله: {وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} حمل في معانٍ مفترقة:

فإن الأول: حث على تقوى الله.

والثاني: تذكير بنعمه.

والثالث: تعظيم له متضمن لوعده ووعيد شديد وفصد عظيم كل واحد من هذه الأحكام، فأعيد لفظ (الله) فيها"^(٤).

الفوائد:

١ - من فوائد الآية: العناية بما ذكر من الأحكام؛ وذلك لتصدير الحكم بالنداء، ثم توجيه النداء إلى المؤمنين؛ لأنه هذا يدل على العناية بهذه الأحكام، وأنها جديرة بالاهتمام بها.

٢ - ومنها: أن التزام هذه الأحكام من مقتضى الإيمان؛ لأنه لا يوجه الخطاب بوصف إلا لمن كان هذا الوصف سبباً لقبوله ذلك الحكم.

٣ - ومنها: أن مخالفة هذه الأحكام نقص في الإيمان كأنه قال: {يا أيها الذين آمنوا} لإيمانكم افعلوا كذا؛ فإن لم تفعلوا فإيمانكم ناقص؛ لأن كل من يدعي الإيمان، ثم يخالف ما يقتضيه هذا الإيمان فإن دعواه ناقصة إما نقصاً كلياً، أو نقصاً جزئياً.

٤ - ومنها: بيان أن الدين الإسلامي كما يعتني بالعبادات- التي هي معاملة الخالق - فإنه يعتني بالمعاملات الدائرة بين المخلوقين.

٥ - ومنها: حذر أولئك الذين يقولون: إن الإسلام ما هو إلا أعمال خاصة بعبادة الله عز وجل، وبالأحوال الشخصية، كالمواريث، وما أشبهها؛ وأما المعاملات فيجب أن تكون خاضعة للعصر، والحال؛ وعلى هذا فينسلخون من أحكام الإسلام فيما يتعلق بالبيع، والإجازات وغيرها، إلى الأحكام الوضعية المبنية على الظلم، والجهل.

فإن قال قائل: لهم في ذلك شبهة؛ وهو أن الرسول صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة، ورأهم يلحقون الثمار قال: «لو لم تفعلوا لصلح» فخرج شيصاً - أي فاسداً -؛ فمر بهم فقال: «ما لنخلكم؛ قالوا: قلت كذا، وكذا؛ قال: أنتم أعلم بأمر دنياكم»^(١)؛ قالوا: «والمعاملات من أمور الدنيا، وليست من أمور الآخرة».

فالجواب: أنه لا دليل في هذا الحديث لما ذهبوا إليه؛ لأن الحادثة المذكورة من أمور الصنائع التي من يمارسها فهو أدري بها، وتدرج بالتجارب؛ وإلا لكان علينا أن نقول: لا بد أن يعلمنا الإسلام كيف نصنع السيارات والمسجلات، والطوب، وكل شيء!!! أما الأحكام - الحلال، والحرام - فهذا مرجعه إلى الشرع؛ وقد وفي بكل ما يحتاج الإنسان إليه.

٦ - ومن فوائد الآية: جواز الدين؛ لقوله تعالى: {تداينتم بدين} سواء كان هذا الدين ثمن مبيع، أو قرضاً، أو أجرة، أو صداقاً، أو عوض خلع، أو أي دين يكون؛ المهم أن في الآية إثبات الدين شرعاً.

(١) صفة التفسير: ١/١٦١.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٣١): ص ٥٦٨/٢.

(٣) تفسير ابن كثير: ١/٧٢٧.

(٤) تفسير الراغب الأصفهاني: ١/٥٩٢.

(١) أخرجه مسلم ص ١٠٩٣، كتاب الفضائل، باب ٣٨: وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره من معاش الدنيا على سبيل الرأي، حديث رقم ٦١٢٨ [١٤١] ٢٣٦٣.

٧ - ومنها: أن الدَّين ينقسم إلى ثلاثة أقسام: مؤجل بأجل مسمى؛ ومؤجل بأجل مجهول؛ وغير مؤجل؛ لقوله تعالى: { بدين إلى أجل مسمى }؛ والدَّين إلى غير أجل جائز مثل أن أشتري منك هذه السلعة، ولا أعطيك ثمنها، ولا أعينه لك؛ فهذا دين غير مؤجل؛ وفي هذه الحال لك أن تطالبني بمجرد ما ينتهي العقد؛ وأما الدَّين إلى أجل غير مسمى فلا يصح؛ وأخذ هذا القسم من قوله تعالى: { مسمى } - مثل أن أقول لك: «أشتريت منك هذه السلعة إلى قدوم زيد» - وقدمه مجهول؛ لأن فيه غرراً؛ وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم إلى أجل معلوم»^(١)؛ والدين إلى أجل غير مسمى لا يكتب؛ لأنه عقد فاسد، والدَّين إلى أجل مسمى جائز بنص الآية.

٨ - ومن فوائد الآية: جواز السلم - وهو تعجيل الثمن، وتأخير المثلن، مثل أن أشتري مائة صاع من البر إلى سنة، وأعطيك الدراهم؛ فيسمى هذا سلماً؛ لأن المشتري أسلم الثمن، وقدمه.

٩ - ومنها: وجوب كتابة الدَّين المؤجل؛ لقوله تعالى: { فاكتبوه }؛ ويؤيد ذلك قوله تعالى في آخر الآية: { إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها }؛ وذهب الجمهور إلى عدم وجوب الكتابة - أعني كتابة الدين المؤجل؛ لقوله تعالى في الآية التي تليها: { فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي أؤتمن أمانته } [البقرة: ٢٨٣]؛ وينبغي على هذا القول أن يستثنى من ذلك ما إذا كان الدائن متصرفاً لغيره، كوليّ اليتيم فإنه يجب عليه أن يكتب الدَّين الذي له لئلا يضيع حقه.

١٠ - ومنها: حضور كل من الدائن، والمدين عند كتابة الدَّين؛ لقوله تعالى: { بينكم }؛ ولا تتحقق البينية إلا بحضورهما.

١١ - ومنها: أنه لا بد أن يكون الكاتب محسناً للكتابة في أسلوبه، وحروفه؛ لقوله تعالى: { وليكتب بينكم كاتب }.

١٢ - ومنها: أنه يجب على الكاتب أن يكتب بالعدل بحيث لا يحجف مع الدائن، ولا مع المدين؛ و«العدل» هو ما طابق الشرع؛ لقوله تعالى: { وتمت كلمت ربك صدقاً وعدلاً } [الأنعام: ١١٥].

ويتفرع على ذلك أن يكون الكاتب ذا علم بالحكم الشرعي فيما يكتب.

١٣ - ومنها: أنه لا يشترط تعيين كاتب للناس بشخصه، وأن أيّ كاتب يتصف بإحسان الكتابة والعدل، فكتابته ماضية نافذة؛ لقوله تعالى: { كاتب بالعدل }؛ وهي نكرة لا تفيد التعيين.

١٤ - ومنها: تحريم امتناع الكاتب أن يكتب كما علمه الله؛ لقوله تعالى: { ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله }؛ ولهذا أكد هذا النهي بالأمر بالكتابة في قوله تعالى { فليكتب } - هذا ظاهر الآية - ويحتمل أن يقال: إن توقف ثبوت الحق على الكتابة كانت الكتابة واجبة على من طلبت منه؛ وإلا لم تجب، كما قلنا بوجوب تحمل الشهادة إذا توقف ثبوت الحق عليها.

١٥ - ومنها: أنه يجب على الكاتب أن يكتب على حسب علمه من الشريعة؛ لقوله تعالى: { ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله }.

١٦ - ومنها: تذكير هؤلاء الكتبة بنعمة الله، وأن من شكر نعمة الله عليهم أن يكتبوا؛ لقوله تعالى: { كما علمه الله }؛ وهذا مبني على أن الكاف هنا للتعليل.

فإن قيل: «إنها للتشبيه» صار المعنى: أنه مأمور أن يكتب على الوجه الذي علمه الله من إحسان الخط، وتحرير الكتابة.

١٧ - ومنها: أن الإنسان لا يستقل بالعلم؛ لقوله تعالى: { كما علمه الله }؛ حتى في الأمور الحسية التي تدرك عن طريق النظر، أو السمع، أو الشم، لا يستطيع الإنسان أن يعلمها إلا بتعليم الله عز وجل.

١٨ - ومنها: مبادرة الكاتب إلى الكتابة بدون ملاحظة؛ لقوله تعالى: { فليكتب }.

(٢) أخرجه البخاري ص ١٧٤، كتاب السلم، باب ٢: السلم في وزن معلوم، حديث رقم ٢٢٤١، وأخرجه مسلم ص ٩٥٧، كتاب المساقاة، باب ٢٥: السلم، حديث رقم ٤١١٨ [١٢٧] ١٦٠٤.

١٩ - ومنها: أن الرجوع في مقدار الدَّين، أو نوعه، أو كلفيته؛ بل في كل ما يتعلق به إلى المدين الذي عليه الحق - لا إلى الدائن؛ لقوله تعالى: { وليمّل الذي عليه الحق }؛ لأنه لو أمّل الذي له الحق فربما يزيد.

لكن إذا قال قائل: وإذا أملى الذي عليه الحق فربما ينقص؟!

فالجواب: أن الله حذره من ذلك في قوله تعالى: { وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئاً }.

٢٠ - ومنها: أن من عليه الحق لا يكتب؛ وإنما يكتب كاتب بين الطرفين؛ لأن الذي عليه الحق وظيفته الإملا؛ ولكن لو كتب صحت كتابته؛ إلا أن ذلك لا يؤخذ من هذه الآية؛ يؤخذ من أدلة أخرى، مثل قوله تعالى: { يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم } [النساء: ١٣٥]؛ وكتابة الإنسان على نفسه إقرار؛ وإقرار الإنسان على نفسه مقبول.

٢١ - ومن فوائد الآية: وجوب تقوى الله عز وجل على من عليه الحق، وأن يتحرى العدل؛ لقوله تعالى: { وليتق الله ربه }.

٢٢ - ومنها: أنه ينبغي في مقام التحذير أن يُذكر كل ما يكون به التحذير؛ لقوله تعالى: { وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئاً }؛ ففي مقام الألوهية يتخذ التقوى عبادة؛ لأن الألوهية هي توحيد العبادة؛ وفي مقام الخوف من الانتقام يكون مشهده الربوبية؛ لأن الرب عز وجل خالق مالك مدبر.

٢٣ - ومنها: أنه يحرم على من عليه الدَّين أن يبخس منه شيئاً لا كمية، ولا نوعاً، ولا صفة؛ لقوله تعالى: { ولا يبخس منه شيئاً }.

٢٤ - ومنها: أن الولي يقوم مقام المولى عليه في الإملا؛ لقوله تعالى: { فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً أو ضعيفاً أو لا يستطيع أن يمل هو فليمل وليه بالعدل }.

٢٥ - ومنها: أن أسباب القصور ثلاثة: السفه؛ والضعف؛ وعدم الاستطاعة؛ السفه: ألا يحسن التصرف؛ والضعيف يشمل الصغير، والمجنون؛ ومن لا يستطيع يشمل من لا يقدر على الإملا لخرس، أو عي، أو نحو ذلك.

٢٦ - ومنها: قبول قول الولي فيما يقر به على مولاه؛ لقوله تعالى: { فليمل وليه }.

٢٧ - ومنها: وجوب مراعاة العدل على الولي؛ لقوله تعالى: { بالعدل }؛ فلا يبخس من له الحق؛ ولا يبخس من عليه الحق ممن هو مولى عليه.

٢٨ - ومنها: طلب الإشهاد على الحق.

٢٩ - ومنها: أن البينة إما رجلان؛ وإما رجل، وامرأتان؛ وجاءت السنة بزيادة بينة ثلاثة - وهي الرجل، ويمين المدعي؛ وأنواع طرق الإثبات مبسطة في كتب الفقهاء.

٣٠ - ومنها: أنه لا بد في الشاهدين من كونهما مرضيين عند المشهود له، والمشهود عليه.

٣١ - ومنها: قصر حفظ المرأة وإدراكها عن حفظ الرجل، وهذا باعتبار الجنس؛ فلا يرد على ذلك من نبوغ بعض النساء، وغفلة بعض الرجال.

٣٢ - ومنها: جواز شهادة الإنسان فيما نسيه إذا دُكر به، فذكر؛ لقوله تعالى: { أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى }؛ فإن دُكر ولم يذكر لم يشهد.

٣٣ - ومنها: تحريم امتناع الشاهد إذا دُعي للشهادة؛ وهذا تحته أمران:

الأمر الأول: أن يدعى لتحمل الشهادة؛ وقد قال العلماء في هذا: إنه فرض كفاية؛ وظاهر الآية الكريمة أنه فرض عين على من طلبت منه الشهادة بعينه؛ وهو الحق؛ لأنه قد لا يتسنى لطالب الشهادة أن يشهد له من تُرضى شهادته.

الأمر الثاني: أن يدعى لأداء الشهادة؛ فيجب عليه الاستجابة؛ لهذه الآية، ولقوله تعالى: { وَكَلِمَاتُ الشَّاهِدَةِ وَمَنْ يَكْتُمُهَا فَإِنَّهُ إِثْمٌ قَلْبُهُ } [البقرة: ٢٨٣].

٣٤ - ومن فوائد الآية: النهي عن السأم في كتابة الدَّين سواء كان صغيراً، أو كبيراً؛ والظاهر أن النهي هنا للكراهة.

٣٥ - ومنها: أنه إذا كان الدَّين مؤجلاً فإنه يبيّن الأجل؛ لقوله تعالى: { إلى أجله }.

٣٦ - ومنها: أن ما دُكر من التوجيهات الإلهية في هذه الآية فيه ثلاثة فوائد:
الأولى: أنه أقسط عند الله - أي أعدل عنده لما فيه من حفظ الحق لمن هو له، أو عليه.
الثانية: أنه أقوم للشهادة؛ لأنه إذا كتب لم يحصل النسيان.
الثالثة: أنه أقرب لعدم الارتياب.

٣٧ - ومن فوائد الآية: العمل بالكتابة، واعتمادها حجة شرعية إذا كانت من ثقة معروف خطه؛ ويؤيد هذا قوله (صلى الله عليه وسلم): «ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»^(١).

٣٨ - ومنها: أن الشهادات تتفاوت؛ فمنها الأقوم؛ ومنها القيم؛ ومنها ما ليس بقيم؛ فالذي ليس بقيم هو الذي لم تتم فيه شروط القبول؛ والقيم هو الذي صار فيه أدنى الواجب؛ والأقوم ما كان أكمل من ذلك؛ بدليل قوله تعالى: { وأقوم للشهادة } فإذا قيل: ما مثل القيم؟ فنقول: مثل شاهد، ويمين؛ لكن أقوم منه الشاهدان؛ لأن الشاهدين أقرب إلى الصواب من الشاهد الواحد؛ ولأن الشاهدين لا يحتاج معهما إلى يمين المدعي؛ فكانت شهادة الشاهدين أقوم للشهادة.

٣٩ - ومن فوائد الآية: أنه ينبغي للإنسان أن يتجنب كل ما يكون له فيه ارتياب، وشك؛ لقوله تعالى: { وأدنى ألا ترتابوا }.

ويتفرع على هذه الفائدة: أن دين الإسلام يحارب ما يكون فيه القلق الفكري، أو النفسي؛ لأن وسكون.

ويتفرع أيضاً منها: أن دين الإسلام يحارب ما يكون فيه القلق الفكري، أو النفسي؛ لأن الارتياب يوجب قلق الإنسان، واضطرابه.

ويتفرع عليه أيضاً: أنه ينبغي للإنسان إذا وقع في محلّ قد يستراب منه أن ينفي عن نفسه ذلك؛ وربما يؤيد هذا الأثر المشهور: «رحم الله امرئ كفّ الغيبة عن نفسه»^(٢)؛ لا تقل: إن الناس يحسنون الظن بي، ولن يرتابوا في أمري؛ لا تقل هكذا؛ لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم؛ فربما لا يزال يوسوس في صدور الناس حتى يتهموك بما أنت منه بريء.

٤٠ - ومن فوائد الآية: جواز الاتجار؛ لقوله تعالى: { إلا أن تكون تجارة حاضرة }؛ ولكن هذا الإطلاق مقيد بالشروط التي دلت عليها النصوص؛ فلو اتجر الإنسان بأمر محرم فهذا لا يجوز من نصوص أخرى؛ ولو رابى الإنسان يريد التجارة والربح قلنا: هذا حرام من نصوص أخرى؛ إذاً هذا المطلق الذي هو التجارة مقيد بالنصوص الدالة على أن التجارة لا بد فيها من شروط.

٤١ - ومنها: أن التجارة نوعان: تجارة حاضرة، وتجارة غير حاضرة؛ فأما الحاضرة فهي التي تدار بين الناس بدون أجل؛ وأما غير الحاضرة فهي التي تكون بأجل، أو على مسمى موصوف غير حاضر.

٤٢ - ومنها: أن الأصل في التجارة الدوران؛ لقوله تعالى: { تديرونها بينكم }؛ فأما الشيء الراكد الذي لا يدار فهل يسمى تجارة؟ يرى بعض العلماء أنه ليس تجارة؛ ولذلك يقولون: ليس فيه زكاة، وأن الزكاة إنما هي في المال الذي يدار - يعني يتداول؛ ويرى آخرون أنها تجارة؛ ولكنها تجارة راكدة؛ وهذا يقع كثيراً فيما إذا فسدت التجارة، وكسد البيع؛ فربما تبقى السلع عند أصحابها مدة طويلة لا يحركونها؛ لكن هي في حكم المدارة؛ لأن أصحابها ينتظرون أي إنسان يأتي، فيبيعون عليه.

٤٣ - ومن فوائد الآية: أنه لا يجب كتابة التجارة الحاضرة المدارة - ولو كان ثمنها غير منقود؛ بخلاف ما إذا تداين بدين إلى أجل مسمى؛ فإنه تجب كتابة الدين على ما سبق من الخلاف في ذلك؛ لقوله تعالى: { فليس عليكم جناح ألا تكتبوها }.

(١) أخرجه البخاري ص ٢٢٠، كتاب الوصايا، باب ١: الوصايا، حديث رقم ٢٧٣٨، وأخرجه مسلم ص ٩٦٢، كتاب الوصية، باب ١: وصية الرجل مكتوبة عنده، حديث رقم ٤٢٠٤ [١] ١٦٢٧، واللفظ لمسلم.

(٢) ذكره العجلوني في كتاب "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" بلفظ: "رحم الله امراً جب الغيبة عن نفسه" ١/١٣١، حديث رقم ١٣٦٧، ولم يذكر أصلاً لهذا الأثر.

٤٤ - ومنها: الأمر بالإشهاد عند التبائع؛ وهل الأمر للوجوب؛ أو للاستحباب؛ أو للإرشاد؟ فيه خلاف؛ والراجح أنه ليس للوجوب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى، ولم يُشهد^(١)؛ والأصل عدم الخصوصية؛ ولأن إيجابه فيه شيء من الحرج، والمشقة؛ لكثرة تداول التجارة؛ اللهم إلا أن يكون التصرف للغير، كالوكيل، والولي؛ فربما يقال بوجوب الإشهاد في المبايعات الخطيرة.

٤٥ - ومن فوائد الآية: أن الإشهاد ينبغي أن يكون حين التبائع؛ بمعنى أنه لا يتقدم، ولا يتأخر؛ لقوله تعالى: { إذا تباعتم }؛ لأن العقد لم يتم إذا كان الإشهاد قبله؛ وإذا كان بعده فربما يكون المبيع قد تغير.

٤٦ - ومنها: تحريم مضارة الكاتب، أو الشهيد: سواء وقع الإضرار منهما، أو عليهما.
٤٧ - ومنها: أن المضارة سواء وقعت من الكاتب، أو الشاهد، أو عليهما، فسوق؛ والفسق يترتب عليه زوال الولايات العامة والخاصة إلا ما استثنى؛ والفاسق يُهجر إما جوازاً؛ أو استحباباً، أو وجوباً - على حسب الحال - إن كان في الهجر إصلاح له.
فإن قال قائل: أفلا يشكل هذا على القاعدة المعروفة أن الفسق لا يتصف به الفاعل إلا إذا تكرر منه، أو كان كبيرة؟.

فالجواب: أن الله سبحانه وتعالى حكم على المضارة بأنها فسوق؛ والقرآن يحكم، ولا يحكم عليه.

٤٨ - ومن فوائد الآية: أن هذا الفعل فسوق لا يخرج من الإيمان؛ لأنه لم يصف الفاعل بالكفر؛ بل قال تعالى: { فإنه فسوق بكم }؛ ومجرد الفسق لا يخرج من الإيمان؛ ولكن الفسق المطلق يخرج من الإيمان؛ لأن الخروج عن الطاعة خروجاً عاماً يخرج من الإيمان، ويوجب الخلود في النار، كما قال الله تعالى: { أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستونون * أما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نزلاً بما كانوا يعملون * وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به تكذبون } [السجدة: ١٨ - ٢٠].

٤٩ - ومن فوائد الآية: وجوب تقوى الله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: { واتقوا الله }.
٥٠ - ومنها: امتنان الله عز وجل على عباده بالتعليم، حيث قال تعالى: { ويعلمكم الله }.
٥١ - ومنها: أن الدين الإسلامي شامل للأحكام المتعلقة بعبادة الله عز وجل، والمتعلقة بمعاملة عباد الله؛ لأنه بعد أن ذكر الله سبحانه وتعالى هذه التوجيهات قال تعالى: { ويعلمكم الله }؛ فيكون في ذلك إبطال لزعم من زعم أن الدين الإسلامي في إصلاح ما بين العبد وبين ربه؛ ولا علاقة له بالمعاملة بين الناس.

٥٢ - ومنها: أن الأصل في الإنسان الجهل؛ لقوله تعالى: { ويعلمكم الله }؛ قال الله عز وجل: { والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون } [النحل: ٧٨].

٥٣ - ومنها: ثبوت صفة العلم لله عز وجل؛ لقوله تعالى: { ويعلمكم الله }؛ لأن المعلم عالم.
٥٤ - ومنها: أن العلم من منة الله عز وجل على عباده؛ لقوله تعالى: { ويعلمكم الله }، وكما قال تعالى: { لقد منّ الله على المؤمنين إذا بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين } [آل عمران: ١٦٤]؛ ولا شك أن العلم من أكبر النعم، حيث قال الله عز وجل: { يرفع الله الذين آمنوا والذين أوتوا العلم درجات }.

(١) راجع أحمد ص ١٦١٤ - ١٦١٥، حديث رقم ٢٢٢٢٨؛ وأبا داود ص ١٤٩٠ - ١٤٩١، كتاب القضاء، باب ٢٠: إذا علم الحاكم صدق شهادة الواحد يجوز له أن يقضي به، حديث رقم ٣٦٠٧؛ والنسائي ص ٢٣٨٨، كتاب البيوع، باب ٨١: التسهيل في ترك الإشهاد على البيع، حديث رقم ٤٦٥١؛ ومستدرک الحاكم ١٧/٢ - ١٨، كتاب البيوع؛ وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ورجاله باتفاق الشيخين ثقات، ولم يخرجاه، وأقره الذهبي (المرجع السابق)؛ وقال الألباني: صحيح (صحيح أبي داود ٣٩٩/٢، حديث رقم ٣٦٠٧).

[المجادلة: ١١] ؛ والعلماء كذلك ورثة الأنبياء؛ فالعلم أفضل من المال - ولا مقارنة؛ وهو كالجهد في سبيل الله؛ لأن الدين الإسلامي لم ينتشر إلا بالعلم، والسلاح؛ فالسلاح يذل العدو؛ والعلم ينير له الطريق؛ ولهذا إذا نزل العدو للإسلام، وخضع لأحكامه، وبذل الجزية وجب الكف عنه، ولا يقاتل؛ لكن العلم جهاد يجب أن يكون لكل أحد؛ ثم الجهاد بالسلاح لا يكون إلا للكافر المعن كفره، ولا يكون للمنافق؛ والجهاد بالعلم يكون لهذا، ولهذا - للمنافق، وللكافر المعن بكفره؛ والعلم أفضل بكثير من المال؛ والعلم جهاد في سبيل الله - ولا سيما في وقتنا الحاضر؛ فإن الناس قد انفتح بعضهم على بعض، واختلط بعضهم ببعض، وصاروا يأخذون الثقافات من يمين ويسار، واحتاج الناس الآن للعلم الراسخ المبني على الكتاب والسنة حتى لا يقع الناس في ظلمات بعضها فوق بعض؛ لذلك تجد رجلاً يمر به حديث، أو حديثان، ثم يقال: أنا ابن جلا، وطلاع الثنايا! من ينال مرتبتي! أنا الذي أفتي بعشرة مذاهب! ثم مع ذلك يندد بمن خالفه - ولو كان من كبار العلماء؛ وربما يضخم الخطأ الذي يقع منه - ولو كان ممن يشار إليه بالفضل، والعلم، والدين؛ وهذه خطيرة جداً؛ لأن العامي وإن كان وثق بشخص لا يهمله هذا الكلام؛ لكن كلما كرر الضرب على الحديد لا بد أن يتأثر؛ لذلك نرى أن طلب العلم من أهم الأمور خصوصاً في هذا الوقت.

٥٥ - ومن فوائد الآية: إثبات هذا الاسم من أسماء الله - وهو { عليم }؛ وإثبات ما دلّ عليه من الصفة - وهي العلم.

٥٦ - ومنها: إثبات عموم علم الله؛ لقوله تعالى: { وهو بكل شيء عليم }.

٥٧ - ومنها: الرد على القدرية سواء الغلاة منهم، أو غيرهم؛ فإن غلاتهم يقولون: إن الله لا يعلم شيئاً من أفعال العباد حتى يقع؛ يقول شيخ الإسلام في العقيدة الواسطية: إن هؤلاء قليل - وهذا في عهده؛ ولا ندري الآن هل زادوا، أم نقصوا؛ لكن في الآية ردّ حتى على غير الغالية منهم - وهم الذين يقولون: إن الله يعلم؛ لكنه لم يُرد أفعال الإنسان، وأن الإنسان مستقل بإرادته، وفعله؛ وجه ذلك ما قاله الشافعي - رحمه الله: «ناظروهم بالعلم؛ فإن أقروا به خُصموا، وإن أنكروه كفروا»؛ وعلى هذا نقول: في هذه الآية الكريمة دليل على أن أفعال العباد مرادة الله عز وجل؛ لأنها إن لم تكن مرادة فهي إما أن تقع على وفق علمه، أو على خلافه؛ فإن كان على خلافه فهو إنكار لعلمه؛ وإن كان على وفقه فلا بد أن تكون مرادة له؛ لأنه أراد أن تقع على حسب علمه.

القرآن

{ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانَ مِقْبُوضَةً فَإِنْ مِنْكُمْ بَعْضٌ فَلْيُودِّ الَّذِي أَوْثَقْتُمْ أَمَانَةً وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ (٢٨٣) } [البقرة : ٢٨٣]

التفسير:

وإن كنتم مسافرين ولم تجدوا من يكتب لكم فادفعوا إلى صاحب الحق شيئاً يكون عنده ضماناً لحقه إلى أن يردّ المدين ما عليه من دين، فإن وثق بضعكم ببعض فلا حرج في ترك الكتابة والإشهاد والرهن، ويبقى الدين أمانة في ذمة المدين، عليه أدأوه، وعليه أن يراقب الله فلا يخون صاحبه. فإن أنكروا المدين ما عليه من دين، وكان هناك من حضر وشهد، فعليه أن يظهر شهادته، ومن أخفى هذه الشهادة فهو صاحب قلب غادر فاجر. والله المطلع على السرائر، المحيط علمه بكل أموركم، سيحاسبكم على ذلك.

قال القرطبي: " ذكر الله تعالى الندب إلى الإشهاد والكتب لمصلحة حفظ الأموال والأديان ، عقب ذلك بذكر حال الأعدار المانعة من الكتب ، وجعل لها الرهن ، ونص من أحوال العذر على السفر الذي هو غالب الأعدار ، لا سيما في ذلك الوقت لكثرة الغزو ، ويدخل في ذلك

بالمعنى كل عذر. فرب وقت يتعذر فيه الكاتب في الحضر كأوقات أشغال الناس وبالليل ، وأيضا فالخوف على خراب ذمة الغريم عذر يوجب طلب الرهن"^(١).
قوله تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ} [البقرة: ٢٨٣]، "أي: وإن كنتم "مسافرين وتداينتم إلى أجل مسمى"^(٢).

قوله تعالى: {وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا} [البقرة: ٢٨٣]، أي: ولم تجدوا من "يكتب لكم"^(٣).
قال سعيد بن جبير: "يعني: لم تقدروا على كتابة الدين في السفر"^(٤).
وروي عن ابن عباس، "أنه كان يقرأ {ولم تجدوا كتابا}، قال: ربما وجدوا كتابا، ولم يجدوا الدواة والصحيفة"^(٥).

وروي عن مجاهد^(٦)، وأبي العالية^(٧)، نحو ذلك.
وقد اختلفت القراءة في قوله تعالى: {كَاتِبًا} [البقرة: ٢٨٣]، على وجهين^(٨):
أحدهما: {كَاتِبًا}، وهي قراءة الجمهور، بمعنى: "رجل يكتب"^(٩).
الثاني: {كَتَابًا}، بكسر الكاف وتخفيف (التاء) و(ألف) بعدها وهو مصدر، وهي قراءة أبي بن كعب^(١٠) وابن عباس^(١١) ومجاهد^(١٢)، وأبي العالية^(١٣)، قال مكي: "وقيل هو جمع كاتب كقائم وقيام"^(١٤).

وقرأ الضحاك: {كَتَابًا}، على جمع الكاتب، في حين قرأ الباقر: {كَاتِبًا}، على الواحد^(١٥)، قال الثعلبي: "وهو الأنسب مع المصحف"^(١٦).
قال ابن عطية: "ومثله: (صاحب) و(صاحب)، وقرأ بذلك مجاهد^(١٧) وأبو العالية^(١٨) وقالوا: "ربما وجد الكاتب ولم يجد المداد ولا الصحيفة، وقالوا: لم تكن [قبيلة] من العرب إلا كان فيهم كاتب ولكن كانوا لا يقدر على القلم والدواة"^(١٩).
وقد أخرج الطبري عن ابن عباس: "فإن لم تجدوا كتابًا،، يعني بالكتاب ، الكاتب والصحيفة والدواة والقلم"^(٢٠). وروي نحوه عن مجاهد^(٢١)، وأبي العالية^(٢٢).

-
- (١) تفسير القرطبي: ٤٠٦/٣-٤٠٧.
(٢) تفسير ابن كثير: ٧٢٧/١.
(٣) تفسير ابن كثير: ٧٢٧/١.
(٤) تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٣٤): ص ٥٦٩/٢.
(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٣٥): ص ٥٦٩/٢.
(٦) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٠)، (٦٤٤١): ص ٩٥/٦.
(٧) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٢): ص ٩٥/٦، ونقله الثعلبي في تفسيره: ٢٩٧/٢.
(٨) أنظر: تفسير الطبري: ٩٤/٦، والمحزر الوجيز: ٣٧٦/١.
(٩) المحزر الوجيز: ٣٧٦/١.
(١٠) أنظر: تفسير الثعلبي: ٢٩٧/٢.
(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٣٨)، و(٦٤٣٩): ص ٩٥/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٣٢)، و(٣٠٣٣): ص ٥٦٨/٢.
(١٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٠)، (٦٤٤١): ص ٩٥/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٩/٢.
(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٢): ص ٩٥/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٦٩/٢. ونقله الثعلبي في تفسيره: ٢٩٧/٢.
(١٤) المحزر الوجيز: ٣٧٦/١.
(١٥) تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.
(١٦) تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.
(١٧) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٠)، (٦٤٤١): ص ٩٥/٦.
(١٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٢): ص ٩٥/٦.
(١٩) تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.
(٢٠) تفسير الطبري (٦٤٣٨): ص ٩٥/٦.
(٢١) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٠)، (٦٤٤١): ص ٩٥/٦.
(٢٢) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٢): ص ٩٥/٦.

قال ابن عطية: "فالقراءتان حسنتان إلا من جهة خط المصحف، وروي عن ابن عباس أنه قرأ «كتابا» بضم الكاف على جمع كاتب، وهذا يحسن من حيث لكل نازلة كاتب، فقيل للجماعة ولم تجدوا كتابا، وهذا هو الجنس الذي تدل عليه قراءة من قرأ «كتابا» ، وحكى المهدي عن أبي العالية أنه قرأ «كتبا» وهذا جمع كتاب من حيث النوازل مختلفة، وهذا هو الجنس الذي تدل عليه قراءة من قرأ «كتابا»" (١).

والراجح هو قراءة الجمهور { كَاتِبًا }، بمعنى: "من يكتب" ، لأن ذلك كذلك في مصاحف المسلمين" (٢).

قوله تعالى: {قَرِهَانَ مَقْبُوضَةً} [البقرة: ٢٨٣]، أي: "فالوثيقة رهان" (٣).

قال الثعلبي: أي: "فارتهنوا ممن تداينونه رهونا، ليكون وثيقة لكم بأموالكم" (٤).

قال القاسمي: "أي" فالذي يستوثق به رهان مقبوضة يقبضها صاحب الحق، وثيقة لدينه، هذا إذا لم يأمن البعض البعض بلا وثيقة" (٥).

واتفق الفقهاء على جواز الرهن في السفر (٦)، واختلفوا في الحضر، فذهب الجمهور إلى جوازه (٧).

قال الواحدي: "أمر الله تعالى عند عدم الكاتب في حال السفر بأخذ الرهن، ليكون وثيقة بالأموال" (٨).

وروي "عن سعيد بن جبير، في قول الله: فرهان مقبوضة يقول: فليرتهن الذي له الحق من المطلوب" (٩).

وقال الضحاك: "يعني بذلك: أنه لا يصلح إذا كان بيعا في سفر، إذا وجد كتابا، أن يأخذ رهنا، ولكن ليكتب حقه إلى أجله" (١٠).

وروي "عن عامر، في قوله: {فرهان مقبوضة}، قال: هي منسوخة {فإن أمن بعضكم بعضا}، يعني: نسخه ذلك" (١١).

وفي (الرهن) قولان (١٢):

أحدهما: أن الرهن في الأموال ، والرهن في الخيل. قاله أبو عمرو (١٣)، ومنه قول قَعْنَب (١٤):
بَأَنْتَ سَعَادٌ وَأَمْسَى دُونَهَا عَدْنٌ ... وَغَلَقْتَ عِنْدَهَا مِنْ قَلْبِكَ الرُّهْنَ

(١) المحرر الوجيز: ٣٧٦/١.

(٢) تفسير الطبري: ٩٤/٦.

(٣) تفسير الوسيط: ٤٠٦/١.

(٤) تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.

(٥) تفسير القاسمي: ٢٣٦/٢.

(٦) أنظر: المبسوط ٦٤ / ٢١ ، والمنتقى شرح الموطأ ٥ / ٢٤٧ ، وحاشية العدوي ٢ / ٢١٦ ، والأم ٣ / ١٤١ -

١٤٢ ، والمجموع ١٢ / ٣٠٠ ، وشرح منتهى الإرادات ٣ / ٣٣٢ ، وكشاف القناع ٨ / ١٥١ .

(٧) أنظر: المبسوط ٦٤ / ٢١ ، والمنتقى شرح الموطأ ٥ / ٢٤٧ ، وحاشية العدوي ٢ / ٢١٦ ، والأم ٣ / ١٤١ -

١٤٢ ، والمجموع ١٢ / ٣٠٠ ، وشرح منتهى الإرادات ٣ / ٣٣٢ ، وكشاف القناع ٨ / ١٥١ .

(٨) الوسيط: ٤٠٦/١.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٣٧): ص ٥٦٩/٢.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٣٩): ص ٥٦٩/٢.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٠): ص ٥٦٩/٢.

(١٢) أنظر: تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢ ، والنكت والعيون: ٣٥٩/١.

(١٣) أنظر: تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.

(١٤) مختارات ابن السجري ١ : ٦ ، ولباب الآداب ٤٠٢ - ٤٠٤ ، اللسان (رهن) ، وروايته هناك " من قبلك "

، وهي أجود فيما أرى . غلق الرهن غلقًا (بفتحتين) وغلقًا : إذا لم تجد ما تخلص به الرهن وتفكه في الوقت

المشروط ، فعندئذ يملك المرتهن الرهن الذي عنده . كان هذا على رسم الجاهلية ، فأبطله الإسلام . يقول :

فارتقتك بعد العهود والمواثيق والمحبات التي أعطيتها ، فذهبت بذلك كله ، كما يذهب بالرهان من كانت تحت يده

[حاشية الطبري: ٩٦/٦].

أي وحب لها^(١).
والثاني: أن الرَّهَانَ جمع، والرُّهْنُ جمع الجمع، مثل ثمار وثمر، قاله الكسائي، والفراء^(٢).
وانفق الفقهاء في الجملة على أن القبض شرط في الرهن، لقوله تعالى {فَرَهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ} [البقرة: ٢٨٣]، واختلفوا في تحديد نوع الشرط: أهو شرط لزوم أو شرط تمام؟
القول الأول: أن قبض الرهن شرط في لزومه، قاله سعيد بن جبير^(٣)، والشافعي^(٤)، وأبو حنيفة^(٥)، وأهل الظاهر^(٦).

القول الثاني: أن الرهن يلزم بمجرد العقد ولو لم يقبض المرهون، وهو مذهب مالك^(٧).
قال ابن عثيمين: "وقوله تعالى: { مقبوضة } أي يقبضها من يتوثق بها - وهو الطالب - من المطلوب الذي هو الراهن؛ والطالب الذي قبض الرهن يسمى مرتهاً؛ فهنا راهن، ومرتهن، ورهن، ومرهون به؛ فالرهن: العين؛ والراهن: معطي الرهن؛ والمرتهن: أخذ الرهن؛ والمرهون به: الدين؛ فأركان الرهن أربعة، ولم يبين سبحانه وتعالى كيف القبض؛ فيرجع في ذلك إلى العرف؛ ومعناه: أن يكون الشيء في قبضة الإنسان، وتحت سيطرته"^(٨).
وقال الراغب: "واشترط كونها مقبوضة تنبيه أن الرهن لا يثبت حكمه ما لم يكن مقبوضاً لأمرين:

أحدهما: أن ذلك معطوف على الشهادة فكما أن الشرط في الشهادة معتبر كذلك هاهنا.
والثاني: أن حكم الرهن مأخوذ من هذه الآية وقد أجاز به هذه الصفة، فيجب أن تعتبر الصفة فيه"^(٩).

قال الثعلبي: "وأجمعوا: إن الرهن لا يصح إلا بالقبض، وقال مجاهد: "ليس الرهن إلا في السفر عند عدم الكاتب"^(١٠)، وأجاز غيره في جميع الأحوال، ورهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه عند يهودي"^(١١)،^(١٢).

وقد اختلفت القراءة في قوله تعالى: { فَرَهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ } [البقرة: ٢٨٣]، على وجوه^(١٣):
أحدها: { فَرَهَانٌ }، وهو جمع (الرهن)، وهي قراءة عامة أهل الحجاز والعراق.
الثاني: { فَرُهْنٌ }، بضم الراء والهاء، على معنى جمع: (رهان)، و(رُهْن) جمع الجمع. وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير، وروى عنهما تخفيف الهاء.
الثالث: { فَرُهْنٌ } مخففة الهاء، على معنى جماع (رَهْن)، وهي قراءة عكرمة والمنهال وعبدالوارث^(١٤).

والرهن في اللغة: " يدل على ثبات شيء يمسك بحق أو غيره. من ذلك الرهن: الشيء يرهن، تقول: رهننت الشيء رهناً، ولا يقال: أرهنت"^(١).

-
- (١) أنظر: تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.
(٢) أنظر: تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.
(٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٣٦): ص ٥٦٩/٢. ولفظه: " لا يكون الرهن إلا مقبوضاً يقبضه الذي له المال".
(٤) أنظر: تحفة المحتاج ٦٧/٥ - ٦٨، ونهاية المحتاج ٢٥٣/٤.
(٥) أنظر: فتح القدير ١٩٠/٨، وحاشية ابن عابدين ٥٠٩/٦.
(٦) أنظر: المحلى: (١٢١٠): ٨٨/٨.
(٧) أنظر: الشرح الصغير ١٠٨/٢، وحاشية الدسوقي ٢٣١/٣. وعمدة مالك: قياس الرهن على سائر العقود اللازمة بالقول، وعمدة الغير: قوله تعالى: { فَرَهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ } [البقرة: ٢٨٣].
(٨) تفسير ابن عثيمين: ٤٢٥/٣ - ٤٢٦.
(٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ٥٩٣/١.
(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٣٨): ص ٥٦٩/٢. ولفظه: " لا يكون الرهن إلا في السفر".
(١١) الحديث رواه البخاري (١٩٦٣): ص ٧٢٩/٢. من حديث أنس رضي الله عنه.
(١٢) تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.
(١٣) أنظر: السبعة: ١٩٤ - ١٩٥، والحجة للقراءة السبعة: ٤٤٢/٢، وتفسير الطبري: ٩٦/٦ - ٩٧.
(١٤) أنظر: تفسير الثعلبي: ٢٩٨/٢.

وتطلق كلمة الرهن في لغة العرب على عدة معانٍ منها:
 أولاً: الثبوت والدوام، يقال: نعمة راهنة أي: دائمة، وماء راهن أي: راكد وثابت، وأرهننت لهم الطعام والشراب إرهاناً أي: أمتته، وهو طعام راهن أي: دائم.^(٢)
 ثانياً: الحبس، يقال: رهنته المتاع بالدين رهناً حبسته به فهو مرهون، والأصل مرهون بالدين فحذف للعلم به^(٣)، ورهن الشيء جعل الشيء محبوساً^(٤)، وكل ما احتبس به شيء فرهينه ومرتهنه^(٥)، ومنه قوله تعالى: {كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ} [الطور: ٢١].
 ثالثاً: ويطلق الرهن ويراد به العين المرهونة، وهي: ما وضع عند المرتهن مقابل ما أخذه الراهن منه، وهذا من إطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول، ومن ذلك ما ورد في لسان العرب: أن الرهن هو: ما وضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما أخذ منه، يقال: رهنت فلاناً داراً رهناً، وارتهنته إذا أخذه رهناً.^(٦)

ولا يوجد تعارض بين هذه الإطلاقات فكلها متقاربة؛ لأن الحبس فيه لزوم الشيء المحبوس، والدائم والثابت لازم ومحبوس، والإطلاق الأخير للرهن يعرف الرهن بمحله وهو المال المرهون.

وقد اختلفت عبارات الفقهاء في تعريف الرهن، نظراً لاختلافهم في أحكامه وشروطه:
 فعند الحنفية: الرهن: "حبس شيء مالي بحق يمكن استيفاءه منه - كالدَّين - حقيقة أو حكماً، كالأعيان المضمونة بالمثل أو القيمة"^(٧)
 واعترض على هذا التعريف بأنه غير جامع، وذلك لعدم شموله للرهن غير التام أو غير اللازم، وكذا لم يشمل رهن الأعيان المضمونة لقوله (كالدَّين).
 وعند المالكية: "بذل من له البيع ما يباع أو غرراً ولو اشترط في العقد وثيقة بحق"^(٨)
 واعترض عليه بأنه غير جامع؛ لأنه يخرج الرهن غير المقبوض، وكذلك فهو غير مانع لدخول الدَّين غير اللازم في التعريف.
 وعند الشافعية: "جعل عين مال وثيقة بدين يستوفى منها عند تعذر وفائه"^(٩)
 وعند الحنبلية: "جعل عين مالية وثيقة بالدَّين يستوفى من ثمنه إن تعذر استيفاءه ممن هو عليه"^(١٠)

ومن خلال النظر في التعريفات نجد أن أقرب التعريفات هو تعريف الشافعية، والحنابلة، وتعريف الحنابلة؛ فيه زيادة إيضاح، فهو أولى من غيره، لقلة الاعتراضات عليه، وكان ينبغي أن يضاف كلمة (عقد) لأنها تشير إلى أركان المعرف.
 قوله تعالى: {فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا} [البقرة: ٢٨٣]، "أي فإن أمن الدائن المدين فاستغنى عن الرهن ثقة بأمانة صاحبه"^(١١).
 قال سعيد بن جبير: "فإن كان الذي عليه الحق أميناً عند صاحب الحق، فلم يرتهن، لثقتة، وحسن ظنه"^(١٢).

-
- (١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس، مادة (رهن) (٤٥٢/٢).
 (٢) انظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة: (رهن) (١٨٨/١٣)، والصاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل حماد الجوهري، مادة (رهن) (٢١٢٨/٥).
 (٣) انظر: المصباح المنير، أحمد الفيومي ص ٩٢، مادة (رهن).
 (٤) أنيس الفقهاء في تعريف الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم القانوني ص ٢٨٩.
 (٥) القاموس المحيط، الفيروز آبادي (٣٢٧/٤) مادة (رهن).
 (٦) انظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة (رهن) (١٨٨/١٣).
 (٧) حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، لابن عابدين (٦٨/١٠).
 (٨) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المغربي (الخطب) (٥٣٨/٦).
 (٩) مغني المحتاج للشريني (١٢١/٢).
 (١٠) المغني، لابن قدامة (٤٤٣/٦).
 (١١) صفوة التفاسير: ١٦١/١.

قال الثعلبي: " يعني: فإن كان الذي عليه لحق أميننا عند صاحب الحق فلم يرتهن منه شيئا لثفته وحسن ظنه"^(٢).

قال الزمخشري: " فإن أمن بعض الدائنين بعض المديونين لحسن ظنه به"^(٣).

قال الواحدي: " أي: لم يخف خيانتة وجوده الحق، فلم يشهد عليه"^(٤).

قال القاسمي: "لحسن ظنه به واستغنى بأمانته عن الارتهان"^(٥).

قال أبو حيان: " أي : إن وثق رب الدين بأمانة الغريم ، فدفع إليه ماله بغير كتاب ولا إشهاد ولا رهن"^(٦).

قال الآلوسي: " أي بعض الدائنين بعض المديونين بحسن ظنه سفرا أو حضرا فلم يتوثق بالكتابة والشهود والرهن"^(٧).

قال ابن عثيمين: " أي اتخذه أمينا؛ بمعنى أنه وثق منه أن لا ينكر، ولا يبخس، ولا يغير"^(٨).

قال الراغب: " وقوله : {فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا} يحث من يؤتمن على حفظ الأمانة كقوله : {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا}"^(٩).

وروي " عن أبي سعيد الخدري، أنه تلا هذه الآية: {يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين} حتى بلغ {فإن أمن بعضكم بعضا}، قال: هذه نسخت ما قبلها"^(١٠).

وقال الشعبي: " لا بأس إذا أمنتها، ألا تكتب ولا تشهد، لقوله: فإن أمن بعضكم بعضا"^(١١).

وروي " عن حماد بن أبي سليمان، في قوله: {فإن أمن بعضكم بعضا}، قال: أخلاق، دلهم عليها"^(١٢).

وقال الضحاك: {فإن أمن بعضكم بعضا}، فمن لم يجد، فإنها عزمة أن يكتب ويشهد، ولا يأخذ رهنا إذا وجد كتابا، كما قال في الظهار {فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين}، وكما قال في جزاء الصيد!! {فما استيسر من الهدي}، فهذا يشبه بعضه بعضا، وآية الدين، حكم حكمه الله وفصله وبينه، فليس لأحد أن يتخير في حكم الله"^(١٣).

وقرأ أبي: {فإن أومن}، رباعيا مبنيا للمفعول ، أي : آمنه الناس ، هكذا نقل هذه القراءة عن أبي الزمخشري^(١٤) ، وقال السجاوندي : "وقرأ أبي : {فإن اتئمن}، افتعل من الأمن، أي : وثق بلا وثيقة صك ، ولا رهن"^(١٥).

قوله تعالى: {فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتِمِنَ اَمَانَتَهُ} [البقرة: ٢٣٦]، أي: " فليدفع ذاك المؤتمن الدين الذي عليه"^(١٦).

قال أبو حيان: " فليؤدّ الغريم أمانته ، أي ما ائتمنه عليه رب المال"^(١٧).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٤): ص ٥٧٠/٢.

(٢) تفسير الثعلبي: ٢/٢٩٨-٢٩٩.

(٣) الكشاف: ١/٣٢٩.

(٤) الوسيط: ١/٤٠٧.

(٥) محاسن التأويل: ٢/٢٣٦.

(٦) البحر المحيط: ٢/٢٧٠.

(٧) روح المعاني: ٢/٦٠.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٣/٤٢٦.

(٩) تفسير الراغب الأصفهاني: ١/٥٩٣.

(١٠) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤١): ص ٥٧٠/٢.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٢): ص ٥٧٠/٢.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٥): ص ٥٧١/٢.

(١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٣): ص ٥٧٠/٢.

(١٤) الكشاف: ١/٣٢٩.

(١٥) البحر المحيط: ٢/٢٧٠.

(١٦) صفوة التفاسير: ١/١٦١.

(١٧) البحر المحيط: ٢/٢٧٠.

وقال الشعبي: " صار الأمر إلى الأمانة"^(١).
وقال ابن جبير: " ليؤد الحق الذي عليه إلى صاحبه"^(٢).
قوله تعالى: {وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ} [البقرة: ٢٨٣]، أي: "وليتق الله في رعاية حقوق الأمانة"^(٣).
قال أبو حيان: " أي عذاب الله في أداء ما اتئمنه رب المال ، وجمع بين قوله : الله ربه ، تأكيداً الأمر التقوى في أداء الدين كما جمعهما في قوله : {وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ} فأمر بالتقوى حين الإقرار بالحق ، وحين أداء ما لزمه من الدين ، فاكتنفه الأمر بالتقوى حين الأخذ وحين الوفاء"^(٤).
قال سعيد بن جبير: " خوف الله، الذي عليه الحق، فقال: {وليتق الله ربه}"^(٥).
وقال ابن عثيمين: " أردف الاسم الأعظم: {الله} بقوله تعالى: {ربه} تحذيراً من المخالفة؛ لأن «الرب» هو الخالق المالك المدبر؛ فاخشَ هذا الرب الذي هو إلهك أن تخالف تقواه"^(٦).
قوله تعالى: {وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ} [البقرة: ٢٨٣]، " أي : لا تخفوها وتغلوها ولا تظهروها"^(٧).
قال سعيد بن جبير: " يعني: عند الحكام، يقول: من أشهد على حق، فليقمها على وجهها، كيف كانت"^(٨).
وقال الربيع: " فلا يحل لأحد أن يكتم شهادة هي عنده، وإن كانت على نفسه أو الوالدين أو الأقربين"^(٩).
قال الصابوني: " أي إذا دعيتم إلى أداء شهادة فلا تكتموا"^(١٠).
قال أبو حيان: " هذا نهى تحريم ، ألا ترى إلى الوعيد لمن كتمها ؟ وموضع النهي حيث يخاف الشاهد ضياع الحق"^(١١).
قال ابن عثيمين: " أي لا تخفوا ما شهدتم به لا في أصله، ولا في وصفه؛ في أصله بأن ينكر الشهادة رأساً؛ وفي وصفه بأن يزيد فيها، أو ينقص"^(١٢).
قال الثعلبي: " وقرأ السلمي: {ولا يكتموا} بالياء ومثله {يعملون}"^(١٣).
قوله تعالى: {وَمَنْ يَكْتُمْهَا} [البقرة: ٢٨٣]، " يعني : ومن يكتم شهادته"^(١٤).
قال ابن عباس: " ومن الكبائر، كتمان الشهادة، لأن الله يقول: {ومن يكتمها فإنه آثم قلبه}"^(١٥).
وروي " عن سعيد بن جبير، في قول الله: {ومن يكتمها}، يعني الشهادة، لا يشهد بها إذا دعي لها، {فإنه آثم قلبه}"^(١٦).
قوله تعالى: {فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ} [البقرة: ٢٨٣]، أي: " فإن كتمانها إثم كبير، يجعل القلب آثماً وصاحبه فاجراً"^(١٧).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٦): ص ٥٧١/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٧): ص ٥٧١/٢.

(٣) صفوة التفاسير: ١٦١/١.

(٤) البحر المحيط: ٢٧١/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٨): ص ٥٧١/٢.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٤٢٦/٣.

(٧) تفسير ابن كثير: ٧٢٨/١.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٤٩): ص ٥٧١/٢.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٥٠): ص ٥٧١/٢.

(١٠) صفوة التفاسير: ٦١/١.

(١١) البحر المحيط: ٢٧١/٢.

(١٢) تفسير ابن عثيمين: ٤٢٦/١.

(١٣) تفسير الثعلبي: ٢٩٩/٢.

(١٤) تفسير الطبري: ٩٩/٦.

(١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٥١): ص ٥٧١/٢.

(١٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٥٢): ص ٥٧٢/٢.

قال الثعلبي: " فاجر قلبه" (٢).

قال ابن عثيمين: " أي من يخفيها أصلاً، أو وصفاً، فقد وقع قلبه في الإثم" (٣).
قال أبو حيان: " كتم الشهادة هو إخفاؤها بالامتناع من أدائها ، والكتم من معاصي القلب ، لأن الشهادة علم قام بالقلب ، فلذلك علق الإثم به" (٤).

وقال المفسرون: ذكر الله تعالى على كتمان الشهادة نوعاً من الوعيد لم يذكره في سائر الكبار، وهو إثم القلب (٥)، ويقال: إثم القلب سبب مسخه، والله تعالى إذا مسخ قلباً جعله منافقاً وطبع عليه، نعوذ بالله من ذلك" (٦).

وذكر أهل العلم في تفسير قوله تعالى: {قَائِلٌ ءَاثِمٌ قَلْبُهُ} [البقرة: ٢٨٣]، وجهين (٧) :

أحدهما : معناه فاجر قلبه ، قاله السدي (٨).

والثاني : مكتسب لإثم الشهادة . قاله الربيع (٩)، وروى نحوه عن ابن عباس (١٠).

قال ابن عطية: " وخص الله تعالى ذكر القلب إذ الكتم من أفعاله، وإذ هو المضغة التي

بصلاحها يصلح الجسد كما قال عليه السلام" (١١)(١٢).

قال الراغب: " أي يَأْتِمُ بذلك قلبه ، ويجوز أن يكون معناه : " إنما يكتُم الشهادة ومن يكتُم لأنه قد أثم قلبه " قيل فحمله ذلك على ارتكاب المحارم واحتقَاب المآثم ، وإضافة الإثم إلى القلب مبالغة في الذم ، فالقلب مقر البر والإثم ، ولهذا قال : {وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ} ، وقال بعضهم : " في آية الدين صلاح للدين والدنيا " ، فالإنسان بمراعاة ما أرشده الله إليه فيهما يبعد عن جحود الحق الذي هو سبب التنازع ، والتنازع سبب كل شر ولذلك قال تعالى : {وَلَا تَنَازَعُوا فَنَفْسُكُمُ وَاللَّهِ يَكُونُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} ، ومن هذه الوجه منع من البيعات المجهولة وجهل المدة وسائر الأشياء المؤدية إلى المنازعة ، أوجب الإشهاد من أوجبه ، لأن كل ما يؤدي إلى فساد فحسم مادته واجب" (١٣).

(١) صفوة التفاسير: ١/١٦١.

(٢) تفسير الثعلبي: ٢/٢٩٩.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٣/٤٢٧.

(٤) البحر المحيط: ٢/٢٧١.

(٥) قال الزمخشري: " وما فائدة ذكر القلب - والجملة هي الآثمة لا القلب وحده - ؟ قلت-الزمخشري- : كتمان الشهادة : هو أن يضمرها ولا يتكلم بها ، فلما كان إثماً مقترفاً بالقلب أسند إليه ، لأن إسناد الفعل إلى الجارحة التي يعمل بها أبلغ. ألا تراك تقول إذا أردت التوكيد : هذا مما أبصرت عيني ، ومما سمعته أذني ، ومما عرفه قلبي ، ولأن القلب هو رئيس الأعضاء والمضغة التي إن صلحت صلح الجسد كله وإن فسدت فسد الجسد كله ، فكأنه قيل : فقد تمكن الإثم في أصل نفسه ، وملك أشرف مكان فيه. ولئلا يظن أن كتمان الشهادة من الآثام المتعلقة باللسان فقط ، وليعلم أن القلب أصل متعلقه ومعدن اقترافه ، واللسان ترجمان عنه. ولأن أفعال القلوب أعظم من أفعال سائر الجوارح وهي لها كالأصول التي تنتشعب منها. ألا ترى أن أصل الحسنات والسيئات الإيمان والكفر ، وهما من أفعال القلوب ، فإذا جعل كتمان الشهادة من آثام القلوب فقد شهد له بأنه من معاصم الذنوب". [الكشاف: ١/٢٢٩-٣٠٠].

(٦) الوسيط: ١/٤٠٧.

(٧) أنظر: النكت والعيون: ١/٣٥٩.

(٨) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٤٦): ٦/٩٩-١٠٠، وابن أبي حاتم(٣٠٥٣): ص٢/٥٧٢.

(٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٤٥): ٦/٩٩.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٤٧): ٦/١٠٠.

(١١) المحرر الوجيز: ١/٣٨٨.

(١٢) وذكر ابن عثيمين: " وإنما أضاف الإثم إلى القلب؛ لأن الشهادة أمر خفي؛ فالإنسان قد يكتُمها، ولا يُعلم بها؛ فالأمر هنا راجع إلى القلب؛ ولأن القلب عليه مدار الصلاح، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله؛ وإذا فسدت فسد الجسد كله؛ ألا وهي القلب» [خرجه البخاري ص٦، كتاب الإيمان، باب ٣٩: فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم ٥٢، وأخرجه مسلم ص٩٥٥، كتاب المساقاة، باب ٢: أخذ الحلال وترك الحرام، حديث رقم ٤٠٩٤ [١٠٧] [١٥٩٩]. [تفسير ابن عثيمين: ٣/٤٢٧].

(١٣) تفسير الراغب الأصفهاني: ١/٥٩٤.

قال ابن عطية: "وقرأ ابن أبي عبيدة «فإنه أثم قلبه» بنصب (الباء)، قال مكي: هو على التفسير، ثم ضعفه من أجل أنه معرفة"^(١).
ونقل الزمخشري عن ابن أبي عبيدة أنه قرأ "أثم قلبه"^(٢)، أي: جعله أثمًا". قال الثعلبي: "على وزن (أفعل)، أي جعل قلبه أثمًا"^(٣).
قوله تعالى: { وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } [البقرة: ٢٨٣]، "أي لا يخفى عليه شيء من أعمال وأفعال العباد"^(٤).
قال سعيد بن جبير: "يعني: من كتمان الشهادة، وإقامتها عليهم"^(٥).
قال الثعلبي: "من بيان الشهادة وكتمانها"^(٦).
قال ابن عطية: فيه "توعد وإن كان لفظها يعم الوعيد والوعد"^(٧).
قال ابن عثيمين: "«ما» هذه موصولة تفيد العموم، وتشمل كل ما يعمله الإنسان من خير أو شر في القلب، أو في الجوارح؛ وقدم {بما تعملون} على متعلقها لقوة التحذير، وشدته؛ فكأنه حصر علمه فيما نعمل؛ فيكون هذا أشد في بيان إحاطته بما نعمل؛ فيتضمن قوة التحذير؛ وليس مقتضاه حصر العلم على ما نعمل فقط"^(٨).
الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أنه إذا لم يجد كاتباً في السفر فإنه يوثق الحق بالرهن المقبوض.
 - ٢ - ومنها: عناية الله عز وجل بحفظ أموال عباده؛ يعني أنه سبحانه وتعالى ذكر حتى هذه الصورة: أن الإنسان إذا دأب غيره، ولم يجد كاتباً فإنه يرتهن رهناً حفظاً لماله، وخوفاً من النزاع، والشقاق في المستقبل.
 - ٣ - ومنها: جواز الرهن؛ لقوله تعالى: { فرهان }؛ ولكن ذلك مشروط - حسبما في الآية - بالسفر سواء كان قصيراً، أو طويلاً؛ وبألا نجد كاتباً؛ فهل هذا الشرط معتبر؟ الجواب: دلت السنة على عدم اعتباره؛ فقد اشترى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين صاعاً من الشعير لأهله، ورهن درعه عند يهودي حتى مات^(١)؛ وهذا يدل على جواز الرهن في الحضر حتى مع وجود الكاتب. فإذا قال قائل: إذا كان الأمر هكذا فما الجواب عن الآية؟ فالجواب عن الآية أن الله عز وجل ذكر صورة إذا تعذر فيها الكاتب فإن صاحب الحق يتوثق لحقه بالرهن المقبوض؛ فذكر هذه الصورة لا على أنها شرط للحكم؛ يعني كأنه قال: إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه؛ وإن كنتم في السفر، وليس عندكم كاتب فرهان مقبوضة.
 - ٤ - ومن فوائد الآية: أن بعض العلماء استدلل بهذه الآية على لزوم القبض في الرهن؛ وفي هذه المسألة ثلاثة أقوال:
- القول الأول: أن قبض الرهن شرط لصحته؛ لأن الله جعل القبض وصفاً في الرهن؛ والوصف لازم للموصوف.
- والقول الثاني: أن القبض شرط للزوم الرهن - لا لصحته؛ وعلى هذا القول يكون الرهن صحيحاً - وإن لم يُقبض - لكنه ليس بلازم؛ فللراهن أن يتصرف فيه بما شاء.

(١) المحرر الوجيز: ٣٨٨/١.

(٢) الكشاف: ٣٣٠/١.

(٣) تفسير الثعلبي: ٢٩٩/٢.

(٤) صفة التفسير: ١٦١/١.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٥٤): ص ٥٧٢/٢.

(٦) تفسير الثعلبي: ٢٩٩/٢.

(٧) المحرر الوجيز: ٣٨٨/١.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٤٢٧/٣.

(١) راجع البخاري ص ٢٣٤، كتاب الجهاد، باب ٨٩: ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب، حديث رقم ٢٩١٦.

والقول الثالث: أن القبض - أعني قبض الرهن - ليس بشرط لا للصحة، ولا للزوم؛ وإنما ذكر الله القبض في هذه الحال؛ لأن التوثق التام لا يحصل إلا به لكون المتعاقدين في سفر؛ وليس ثمة كاتب، فلا يحصل تمام التوثقة بالرهن إلا بقبضه؛ وهذا القول هو الراجح؛ وعليه فالرهن لازم صحيح بمجرد عقده - وإن لم يقبض؛ لقول الله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود} [المائدة: ١] ، وقوله تعالى: {وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولاً} [الإسراء: ٣٤] ؛ وعلى هذا القول عمل الناس: فترى الرجل يكون رهنًا بيته وهو ساكن فيه، أو رهنًا سيارته وهو يستعملها؛ ولا تستقيم حال الناس إلا بذلك.

٥ - ومن فوائد الآية: أنه إذا حصل الائتمان من بعضنا لبعض لم يجب رهن، ولا إسهاد، ولا كتابة؛ لقوله تعالى: { فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي أؤتمن أمانته }؛ ولهد قال كثير من العلماء: إن هذه ناسخة لما سبق في قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه} [البقرة: ٢٨٢] ، وقوله تعالى: {وأشهدوا إذا تبايعتم} [البقرة: ٢٨٢] ، وقوله تعالى: { وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كاتباً فرهان مقبوضة }؛ والصحيح أنها ليست ناسخة؛ بل مخصصة لما سبق.

٦ - ومنها: وجوب أداء الأمانة على من أؤتمن؛ لقوله تعالى: { فليؤد الذي أؤتمن أمانته }؛ فإذا وجب أداء الأمانة حرمت الخيانة.

٧ - ومنها: أنه لو تلفت العين بيد الأمين فإنه لا ضمان عليه ما لم يتعد، أو يفرط؛ لقوله تعالى: { فليؤد الذي أؤتمن أمانته }؛ فسامها الله سبحانه وتعالى أمانة؛ والأمين يده غير متعدية؛ فلا يضمن إلا إذا حصل تعدد، أو تفريط؛ ومن التعدي إذا أعطي الإنسان أمانة للحفاظ تصرف فيها - كما يفعل بعض الناس - ببيع، أو شراء، أو نحو ذلك؛ وهذا حرام لا يجوز؛ وإذا أردت أن تفعل فاستأذن من صاحبها؛ فإن أذن لك صارت عندك قرصاً.

٨ - ومن فوائد الآية: أنه يجب على هذا الذي أؤتمن ألا يغتر بثقة الناس به، فيفرط فيما يجب عليه من أداء الأمانة؛ لقوله تعالى: { وليتق الله ربه }؛ فأمره الله سبحانه وتعالى بأن يتقي الله: قال تعالى: { وليتق الله }، وأردفها بقوله تعالى: { ربه }؛ ففيه فائدة - وهي أن الإنسان في هذه المقامات ينظر إلى مقام الربوبية كما ينظر إلى مقام الألوهية؛ فينظره إلى مقام الألوهية يفعل هذا تعبدًا لله سبحانه وتعالى، وتقرباً له؛ وبنظره إلى مقام الربوبية يحذر المخالفة؛ لأن الرب هو الذي له الخلق، والملك، والتدبير؛ فلا بد أن يقرن الإنسان بين مقام الألوهية، ومقام الربوبية.

٩ - ومن فوائد الآية: إثبات ما دلّ عليه هذان الاسمان؛ وهما «الله»، و «الرب»؛ فالأول فيه إثبات الألوهية؛ والثاني فيه إثبات الربوبية؛ لأن المعبود لا بد أن يكون أهلاً للعبادة؛ والرب لا بد أن يكون أهلاً للربوبية؛ ولا يتحقق ذلك إلا بكمال الصفات؛ ولهذا نقول: توحيد الربوبية يستلزم توحيد الألوهية؛ والتوحيدان يستلزمان كمال الأسماء، والصفات؛ ولهذا قال إبراهيم (ص) لأبيه: {يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيئاً} [مريم: ٤٢] .

١٠ - ومن فوائد الآية تحريم كتمان الشهادة؛ يعني إخفاءها سواء كان كتمان أصلها، أو وصفها؛ وسواء كان الحامل لها القرابة، والغنى؛ أو البعد، والفقر؛ لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما...} [النساء: ١٣٥] الآية.

١١ - ومنها: أن كتم الشهادة من الكبائر؛ لوجود العقوبة الخاصة بها - وهي قوله تعالى: { فإنه أثم قلبه }.

١٢ - ومنها: عظم كتم الشهادة؛ لأنه أضاف الإثم فيها إلى القلب؛ وإذا أثم القلب أثمت الجوارح؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله»^(١)؛ وقوله (ص): «التقوى هاهنا»^(٢) وأشار إلى صدره؛ فالتقوى في القلب، وليست في

(١) أخرجه البخاري ص ٦، كتاب الإيمان، باب ٣٩: فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم ٥٢، وأخرجه مسلم ص ٩٥٥، كتاب المساقاة، باب ٢: أخذ الحلال وترك الحرام، حديث رقم ٤٠٩٤ [١٠٧] ١٥٩٩.

اللسان، ولا في الأفعال، ولا في الأحوال؛ فقد يكون الإنسان متقياً بفعله متقياً بقوله غير متقٍ بقلبه: تجده بفعله يتزى بزى المسلم الخالص - من إعفاء اللحية، والوقار، والسكينة، وكذلك يقول قول المسلم الخالص: «أستغفر الله»، «اللهم اغفر لي»، ويذكر الله، ويكبر؛ هذه لا شك تقوى في الظاهر؛ والغالب أنها دليل على تقوى الباطن.

١٣ - ومن فوائد الآية: عموم علم الله سبحانه وتعالى بكل ما نعمل؛ لقوله تعالى: { بما تعملون عليم }؛ فإن { ما } اسم موصول؛ والاسم الموصول يفيد العموم، فيشمل كل ما نعمل من أعمال القلب، وأعمال الجوارح.

إذا قال قائل: ما فائدة التقديم هنا - إن قيل: لمراعاة الفواصل قلنا: فالنون تأتي في الفواصل كثيراً، مثل قوله تعالى: { إنه خبير بما تفعلون } [النمل: ٨٨]؛ وإن قيل: للحصر قلنا: لا يصح؛ لأن الله يعلم كل شيء؛ لا يختص علمه بما نعمل فقط؛ فلا وجه للحصر؛ إذا ما الفائدة؟
فالجواب: الفائدة شدة التحذير، والتنبيه، كأنه يقول: لو لم يعلم شيئاً - وحاشاه من ذلك - لكان عالماً بعملنا؛ فمن قوة التحذير والإنذار جاء الكلام على وجه الحصر الإضافي.

١٤ - إذا قال قائل: هل نستفيد من هذا أن من أسماء الله «العليم»؟ قلنا: ربما نقول ذلك؛ وقد لا نقوله؛ قد نقول: إن الاسم إذا قيد بمتعلق فإنه ينقلب إلى وصف، فيكون «عليم بكذا» ليس كقوله تعالى: { وهو السميع العليم } [البقرة: ١٣٧]؛ لأن هذا قيد: «عليم ب...»، فكان وصفاً، وليس اسماً؛ أما لو قال تعالى: { وهو العليم الحكيم } [الزخرف: ٨٤] لكان هذا اسماً بلا شك.
١٥ - ومن فوائد الآية: التحذير من المخالفة بكون الله سبحانه وتعالى عالماً بما نعمل؛ وجه التحذير: تقديم المعمول.

١٦ - ومنها: الرد على غلاة القدرية الذين يقولون: إن الله لا يعلم بأفعال العباد إلا إذا وقعت؛ فإن قوله تعالى: { بما تعملون عليم } يتضمن ما قد عملناه بالفعل، وما سنعمله.

القرآن

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْذَرُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]
التفسير:

الله ملك السماوات والأرض وما فيهما ملكاً وتدبيراً وإحاطة، لا يخفى عليه شيء. وما تظهره مما في أنفسكم أو تخفوه فإن الله يعلمه، وسيحاسبكم به، فيعفو عن يثاء، ويؤخذ من يثاء. والله قادر على كل شيء، وقد أكرم الله المسلمين بعد ذلك فعفا عن حديث النفس وخطرات القلب ما لم يتبعها كلام أو عمل، كما ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال ابن كثير: "يخبر تعالى أن له ملك السماوات والأرض وما فيهن وما بينهن، وأنه المطلع على ما فيهن، لا تخفى عليه الظواهر ولا السرائر والضمائر، وإن دقت وخفيت، وأخبر أنه سيحاسب عباده على ما فعلوه وما أخفوه في صدورهم كما قال: { قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَرُوهُ يُعَلِّمُهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [آل عمران: ٢٩]، وقال: { يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى } [طه: ٧]، والآيات في ذلك كثيرة جداً، وقد أخبر في هذه بمزيد على العلم، وهو: المحاسبة على ذلك، ولهذا لما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة، رضي الله عنهم، وخافوا منها، ومن محاسبة الله لهم على جليل الأعمال وحقيرها، وهذا من شدة إيمانهم وإيقانهم"^(١).

(٢) أخرجه مسلم ص ١١٢٧، كتاب البير والصلة، باب ١٠: تحريم ظلم المسلم وخذله ... ، حديث رقم ٦٥٤١ [٣٢٢] ٢٥٦٤.

(١) تفسير ابن كثير: ٧٢٨/١. وانظر الخبر في: المسند(٢٠٧١):ص١/١٣٣، وصحيح مسلم: (١٢٥):ص١/١١٦.

وفي سبب نزول الآية قولان^(١):

أحدهما: أنها نزلت في كتمان الشهادة.

فقد أسند الطبري من طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس، "أنه قال في هذه الآية {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ} قال: نزلت في كتمان الشهادة"^(٢). وروي مثله عن الشعبي^(٣)، وعكرمة^(٤).

الثاني: أنها نزلت فيمن يتولى الكافرين من المؤمنين. وهو قول مقاتل والواقدي^(٥). قوله تعالى: {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} [البقرة: ٢٨٤]، أي: "ملك كل ما في السموات وما في الأرض"^(٦).

قال الواحدي: "ملكا، وهو مالك أعيانه يملك تصريفه وتديره"^(٧).

قال ابن عثيمين: "أن كل شيء في السموات أو في الأرض فهو لله خلقاً، وملكاً، وتديراً؛ وليس لأحد غيره فيه ملك"^(٨).

قال الصابوني: "أي الجميع ملك له وعبيد"^(٩).

قال الطبري: "وإليه تدبير جميعه، وبيده صرفه وتقليبه، لا يخفى عليه منه شيء، لأنه مدبره ومالكة ومصرفه"^(١٠).

قال السعدي: "هذا إخبار من الله أنه له ما في السموات وما في الأرض، الجميع خلقهم ورزقهم ودبرهم لمصالحهم الدينية والدنيوية، فكانوا ملكا له وعبيدا، لا يملكون لأنفسهم ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا، وهو ربهم ومالكهم الذي يتصرف فيهم بحكمته وعدله وإحسانه"^(١١).

وقال ابن عطية: "المعنى جميع ما في السموات وما في الأرض ملك الله وطاعة، لأنه الموجد المخترع لا رب غيره، وعبر ب ما وإن كان ثم من يعقل لأن الغالب إنما هو جماد، ويقل من يعقل من حيث قلت أجناسه، إذ هي ثلاثة: ملائكة، وإنس، وجن، وأجناس الغير كثيرة"^(١٢). وقوله تعالى: {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} [البقرة: ٢٨٤]، اختلف في إضافة ذلك إلى الله تعالى قولان^(١٣):

أحدهما: أنه إضافة تملك تقديره: الله يملك ما في السموات وما في الأرض.

والثاني: معناه تدبير ما في السموات وما في الأرض.

قوله تعالى: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ} [البقرة: ٢٨٤]، "أي: وإن تظهروا ما في قلوبكم"^(١٤). قال الصابوني: "أي إن أظهرتم ما في أنفسكم من سوء"^(١٥).

(١) انظر: العجائب في بيان الأسباب: ٦٤٤/١-٦٤٥.

(٢) أخرجه الطبري (٦٤٥٤): ص ١٠٣/٦، وانظر: العجائب في بيان الأسباب: ٦٤٤/١-٦٤٥.

(٣) الطبري (٦٤٥٣): ص ١٠٣/٦.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٥١)، و (٦٤٥٢)، و (٦٤٥٥): ص ١٠٣/٦.

(٥) نقل عنهم الثعلبي في تفسيره: ٢٩٩/٢.

(٦) تفسير الطبري: ١٠١/٦.

(٧) تفسير الوسيط: ٤٠٧/١.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٤٣٣/٣.

(٩) صفوة التفاسير: ٢٠٢/٢.

(١٠) تفسير الطبري: ١٠١/٦.

(١١) تفسير السعدي: ١٢٠/١.

(١٢) المحرر الوجيز: ٣٨٩/١.

(١٣) أنظر: النكت والعيون: ٣٦١/١.

(١٤) تفسير ابن عثيمين: ٤٣٣/٣.

(١٥) صفوة التفاسير: ١٦٣/١.

قال الماوردي: إبداء ما في النفس هو العمل بما أضمروه، وهو مؤاخذ به ومُحاسب عليه، وأما إخفاؤه فهو ما أضمره وحدث به نفسه ولم يعمل به" (١).

قوله تعالى: {أَوْ تُخْفَوُهَا} [البقرة: ٢٨٤]، أي: "أو أسررتموه" (٢).

قال ابن عثيمين: "يعني تسرُّوه، فلا يطلع عليه أحد" (٣).

وقد تعددت عبارات أهل التفسير في معنى قوله تعالى: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهَا} [البقرة: ٢٨٤]، على أقوال:

أحدها: وإن تسروا ما في أنفسكم: من اليقين والشك. قاله مجاهد (٤).

الثاني: وقيل: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ}، يعني الإسلام {أَوْ تُخْفَوُهَا}، يعني الإيمان. وهو قول جعفر بن محمد (٥).

الثالث: وقال بعضهم: "وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ"، يعني ما في قلوبكم ممَّا عرفتم وعقدتم عليه {أَوْ تُخْفَوُهَا}، فلا تبدوه وأنتم مجمعون وعازمون عليه، {يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ}، فأمَّا ما حدثتم به أنفسكم ممَّا لم تعزموا عليه فإن ذلك ممَّا لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِيَّاهُ شَيْئًا، ولا يؤاخذ به. ودليل هذا التأويل قوله: {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبِكُمْ} [البقرة: ٢٢٥] (٦).

الرابع: وقال جماعة: "وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ" في الشهادة. قاله ابن عباس (٧)، وروي عن الشعبي (٨) وعكرمة (٩) ومقسم (١٠)، مثل ذلك.

الخامس: وقيل: "من الاحتيال للربا" (١١).

قوله تعالى: {يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ} [البقرة: ٢٨٤]، أي: "فإن الله يعلمه ويحاسبكم عليه" (١٢).

قال ابن عثيمين: "أي يُطَّلِعُكُمْ عليه على وجه المحاسبة؛ ولا يلزم من المحاسبة العقوبة" (١٣).

قال الثعلبي: "ولم يقل: يؤاخذكم، والمحاسبة غير المعاقبة، والحساب ثابت والعقاب ساقط" (١٤).

روي "عن ابن عباس: {يحاسبكم به الله}، يقول: يخبركم" (١٥).

وروي "عن عبد بن المبارك قال: قلت لسفيان: ليؤاخذ العبد بالهمة، قال: إذا كان عزمًا أخذ بها" (١٦).

-
- (١) النكت والعيون: ٣٦١/١،
(٢) صفوة التفاسير: ١٦٣/١،
(٣) تفسير ابن عثيمين: ٤٣٣/٣،
(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٨٩)، (٦٤٩٠)، و(٦٤٩١): ص١١٥/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٥٩): ص٥٧٣/٢،
(٥) نقله عنه الثعلبي في تفسيره: ٣٠١/٢،
(٦) تفسير الثعلبي: ٣٠١/١،
(٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٥٦): ص٥٧٢/٢، و تفسير الطبري (٦٤٤٩)، و(٦٤٥٠): ص١٠٢/٦، و(٦٤٥٤): ص١٠٣/٦،
(٨) الطبري (٦٤٥٣): ص١٠٣/٦، وأنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢/٢). ذكره دون سند.
(٩) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٥١)، و(٦٤٥٢)، و(٦٤٥٥): ص١٠٣/٦، وأنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢/٢). ذكره دون سند.
(١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٧٢/٢). ذكره دون سند.
(١١) حكاه أبو حيان في تفسيره: ٢٧٣/٢،
(١٢) صفوة التفاسير: ١٦٣/١،
(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٤٣٣/٣،
(١٤) تفسير الثعلبي: ٣٠٢/٢،
(١٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٦٤): ص٥٧٤/٢،
(١٦) تفسير الثعلبي: ٣٠١/٢.

قال ابن عطية: "معناه أن الأمر سواء، لا تنفع فيه الموارد والكتم، بل يعلمه ويحاسب عليه، وقوله: في أنفسكم تقتضي قوة اللفظ أنه ما تقرر في النفس واعتقد واستصحبت الفكرة فيه، وأما الخواطر التي لا يمكن دفعها فليست في النفس إلا على تجوز"^(١).

وقال الزحيلي: "والواقع أن هذه الآية: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ}، ليس المراد بها الحساب على الوسوس والخواطر، وإنما المقصود بها أن الله تعالى يعلم ويحاسب على ما استقر في النفوس من الخلق الراسخ الثابت كالحب والبغض، وكتمان الشهادة، وقصد الخير والسيء، مما هو مقدور للإنسان، وتكون آية: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}، ليست ناسخة لهذه الآية، وإنما هي موضحة"^(٢).

وظاهر قول الله-عز وجل-: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ} [البقرة: ٢٨٤] أن الله يجازي العباد بما أظهرته نفوسهم وما أضمرته، هذا معنى الآية على مقتضى اللغة، وقد اختلف أهل العلم فيها على أقوال:

أحدها: أنها محكمة مخصوصة، وأنها في الشهادة؛ لأنها جاءت بعد النهي عن كتمانها والوعيد عليه، ومعناها: إن تبدو أيها الشهود ما في نفوسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله^(٣)، قاله ابن عباس^(٤)، وداود^(٥)، وعكرمة^(٦)، والشعبي^(٧).

والثاني: أنها محكمة مخصوصة بما يطرأ على النفوس من الأمور التي هي بين الشك واليقين، قاله مجاهد^(٨).

والثالث: أنها محكمة عامة، ولكن العذاب على ما في النفس يختص بالكفار والمنافقين. قاله ابن عباس^(٩)، والربيع^(١٠)، ومجاهد^(١١).

وعلى هذا القول: "يكون: {فَيَعْفُرُ لِمَنْ يَشَاءُ}، محمولاً على المسلمين، {وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ}، محمولاً على الكافرين والمنافقين"^(١٢).

والرابع: ، وقال آخرون: إن العذاب الذي يكون جزاء لما خطر في النفوس لا يكون في الآخرة وإنما بمصائب الدنيا وآلامها وسائر مكارهاها. وهذا قول عائشة^(١٣) رضي الله عنها .

قال الثعلبي: " يدل عليه قوله {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ} [النساء: ١٢٣]، يعني في الدنيا"^(١٤). وهذه الأقوال محل نظر؛ لأن التخصيص فيها بلا مخصص، والله أعلم.

والرابع: أن قوله-عز وجل-: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ} منسوخ بقوله-عز وجل-: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}^(١٥)، لأن الآية الأولى قررت أن العباد محاسبون

(١) المحرر الوجيز: ٣٨٩/١.

(٢) الكشاف: ١٦٧/١.

(٣) أنظر: تفسير الثعلبي: ٢٩٩/٢.

(٤) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٤٩)، و(٦٤٥٠) ص: ١٠٢/٦، و(٦٤٥٤) ص: ١٠٣/٦.

(٥) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٥١) ص: ١٠٢/٦.

(٦) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٥١)، و(٦٤٥٢)، و(٦٤٥٥) ص: ١٠٢/٦-١٠٣.

(٧) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٥٣) ص: ١٠٣/٦.

(٨) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٨٩)، و(٦٤٩٠)، و(٦٤٩١) ص: ١١٥/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٥٩) ص: ٥٧٣/٢.

(٩) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٨١)، و(٦٤٨٢)، و(٦٤٨٥)، و(٦٤٨٦) ص: ١١٣/٦-١١٥.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٨٧) ص: ١١٥/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٦٥) ص: ٥٧٤/٢-٥٧٥.

(١١) أنظر: تفسير الطبري (٦٤٨٩)، و(٦٤٩٠)، و(٦٤٩١) ص: ١١٤/٦.

(١٢) النكت والعيون: ٣٦١/١.

(١٣) أخرجه الطبري (٦٤٩٢)، و(٦٤٩٣)، و(٦٤٩٤)، و(٦٤٩٥) ص: ١١٧/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٦٢) ص: ٥٧٤/٢.

(١٤) تفسير الثعلبي: ٣٠١/٢.

(١٥) ومن الأخبار التي وردت في النسخ:

الأول: أنها نسخت بما رواه العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة، قال: "لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم: {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ

بما أبدوه وأخفوه ويدخل في ذلك حديث النفس، والآية الثانية قررت أن التكليف لا يتجاوز الوسع والطاقة، وحديث النفس وخطراتها متجاوز لذلك. روي هذا القول عن ابن مسعود^(١)، وعائشة^(٢)، وابن عباس^(٣)، والزهري^(٤)، وسعيد بن جبير^(٥)، وعامر^(٦)، والضحاك^(٧)، ومجاهد^(٨)، وعكرمة^(٩)، والحسن^(١٠)، وقتادة^(١١)، وابن زيد^(١٢)، والسدي^(١٣).

والخامس: أنها محكمة عامة، وأن الله- عز وجل- يحاسب العباد على ما أخفته نفوسهم أو أبدته، فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، قال الثعلبي: "يدلّ عليه قوله تعالى: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا} [الإسراء: ٣٦]"^(١٤). وهذا القول مروى عن ، عبدالله ابن عمر^(١٥)، والحسن^(١٦)، والربيع^(١٧)، وقيس بن أبي حازم^(١٨)، ورواية الضحاك عن ابن عباس^(١٩)، وقال به: أبو سليمان الدمشقي والقاضي أبو يعلى^(٢٠).

يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ { اشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأثروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم جئوا على الركب ، وقالوا : يا رسول الله ، كلفنا من الأعمال ما نطيق : الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ؟ بل قولوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير" . فلما أقر بها القوم وذلت بها ألسنتهم ، أنزل الله في أثرها : { أَمَّا الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ } فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل : { لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } إلى آخره" [رواه أحمد في المسند (٢٠٧١):ص/١٣٣ ، صحيح مسلم: (١٢٥):ص/١١٦ ، والطبري(٦٤٥٧):ص/٦٠٤].

والثاني : أنها نسخت بما رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : " لما نزلت هذه الآية : " وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء " ، دخل قلوبهم منها شيء لم يدخلها من شيء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سمعنا وأطعنا وسلمنا . قال : فألقى الله عز وجل الإيمان في قلوبهم ، قال : فأنزل الله عز وجل : { أَمَّا الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ } قال أبو كريب : فقرا : { رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا } قال فقال : قد فعلت { رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا } قال : قد فعلت { وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفُ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } قال : قد فعلت" . [أخرجه الطبري(٦٤٥٧):ص/٦٠٥].

- (١) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٧٠):ص/١١٠-١١١ .
- (٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٨٠):ص/١١٢ .
- (٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٥٨)، و(٦٤٥٩)، و(٦٤٦٠)، و(٦٤٦١)، و(٦٤٦٢):ص/١٠٥-١٠٨ .
- (٤) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٦٠):ص/١٠٦ .
- (٥) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٦٣)، و(٦٤٦٤):ص/١٠٩-١١٠ .
- (٦) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٦٥)، و(٦٤٧٣):ص/١١٠-١١١ .
- (٧) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٦٩)، و(٦٤٧٠):ص/١١٠-١١١ .
- (٨) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٧٢):ص/١١١ .
- (٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٧٣):ص/١١١ .
- (١٠) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٧٤):ص/١١١ .
- (١١) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٧٥)، و(٦٤٧٦):ص/١١١ .
- (١٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٧٧):ص/١١١-١١٢ .
- (١٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٧٨):ص/١١٢ .
- (١٤) تفسير الثعلبي: ٣٠٠/٢ .
- (١٥) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٦٠):ص/١٠٦، وفيما معناه: (٦٤٥٨)، و(٦٤٥٩):ص/١٠٥-١٠٦ .
- (١٦) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٨٨):ص/١١٥ .
- (١٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٣٠٥٥):ص/٥٧٢/٢ .
- (١٨) أنظر: تفسير الطبري(٦٤٨٤):ص/١١٣ .
- (١٩) أنظر: تفسير الطبري(٦٣٨٣):ص/١١٤ .

(٢٠) انظر: الناسخ والمنسوخ للزهري: ١٨، الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى لقتادة: ٤١، الناسخ والمنسوخ للنحاس: ١١٨/٢-١٢٤، الناسخ والمنسوخ من كتاب الله-عز وجل-لهبة الله بن سلامة: ٥٨، ناسخ القرآن الكريم

والراجح-والله أعلم-أن لا نسخ في الآية كما هو قول الأكثر، وأنها محكمة مخصوصة بالآية الأخرى، والمعنى: وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه مما هو في وسعكم وتحت كسبكم يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، وقول من قال بالنسخ من السلف محمول على ذلك. وقد ذهب إلى عدم النسخ سوى من ذكر: الجصاص والنحاس والطبري^(١) وابن الأنباري وابن عطية^(٢) والواحي والرازي وابن تيمية وأبو حيان ومصطفى زيد وغيرهم^(٣).

قوله تعالى: {فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ} [البقرة: ٢٨٤]، " أي: فيغفو عن يشاء"^(٤).

قال السعدي: " وهو لمن أتى بأسباب المغفرة"^(٥).

قال الزحيلي: " والله تعالى يغفر لمن يشاء ذنبه، بتوفيقه إلى التوبة والعمل الصالح الذي يمحو السيئة"^(٦).

وقال النقاش: "يغفر لمن يشاء"، أي: لمن ينزع عنه"^(٧).

ومنسوخه للبايزري: ٢٧، نواسخ القرآن لابن الجوزي: ٩٦-١٠٣، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي: ١٩٩-٢٠٠، النسخ في القرآن الكريم لمصطفى زيد: ٦٠٦/٢-٦٠٩، فتاوى ابن تيمية: ١٠١/٤.

(١) أنظر: تفسير الطبري: ١١٨/٦-١١٩. حيث يقول: " وذلك أن النسخ لا يكون في حكم إلا بنفيه بآخر، هو له ناف من كل وجهه، وليس في قوله جل وعز: " لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت "، نفى الحكم الذي أعلم عباده بقوله: " أو تخفوه يحاسبكم به الله ". لأن المحاسبة ليست بموجبة عقوبة، ولا مؤاخذه بما حوسب عليه العبد من ذنوبه... أخبر أن كتبهم محصية عليهم صغائر أعمالهم وكبائرهما، فلم تكن الكتب - وإن أحصت صغائر الذنوب وكبائرهما - بموجب إحصائها على أهل الإيمان بالله ورسوله، وأهل الطاعة له، أن يكونوا بكل ما أحصته الكتب من الذنوب معاقبين. لأن الله عز وجل وعدهم العفو عن الصغائر، باجتناهم الكبائر فقال في تنزيهه: {إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا} [سورة النساء: ٣١]. فذلك محاسبة الله عباده المؤمنين بما هو محاسبهم به من الأمور التي أخفتها أنفسهم، غير موجب لهم منه عقوبة، بل محاسبته إياهم - إن شاء الله - عليها، ليعرفهم تفضله عليهم بعفوه لهم عنها".

(٢) أنظر: المحرر الوجيز، ٣٩٠/١، ويقول فيه: " قال ابن عطية: "ومما يدفع أمر النسخ أن الآية خير، والأخبار لا يدخلها النسخ، فإن ذهب ذاهب إلى تقرير النسخ فإنما يترتب له في الحكم الذي لحق الصحابة حين فزعوا من الآية، وذلك أن قول النبي صلى الله عليه وسلم لهم: «قولوا سمعنا وأطعنا» يجيء منه الأمر بأن يبنوا على هذا ويلتزموه وينتظروا لطف الله في الغفران، فإذا قرر هذا الحكم فصحيح وقوع النسخ فيه، وتشبه الآية حينئذ قوله عز وجل إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مَائَتِينَ [الأنفال: ٦٥] فهذا لفظ الخبر ولكن معناه: التزموا هذا وابنوا عليه واصبروا بحسبه، ثم نسخ ذلك بعد ذلك، وأجمع الناس فيما علمت على أن هذه الآية في الجهاد منسوخة بصبر المائة للمائتين، وهذه الآية في البقرة أشبه شيء بها".

(٣) أنظر: الناسخ والمنسوخ للزهري: ١٨، الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى لقتادة: ٤١، الناسخ والمنسوخ للنحاس: ١١٨/٢-١٢٤، الناسخ والمنسوخ من كتاب الله-عز وجل-لهبة الله بن سلامة: ٥٨، ناسخ القرآن الكريم ومنسوخه للبايزري: ٢٧، نواسخ القرآن لابن الجوزي: ٩٦-١٠٣، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه لمكي: ١٩٩-٢٠٠، النسخ في القرآن الكريم لمصطفى زيد: ٦٠٦/٢-٦٠٩، فتاوى ابن تيمية: ١٠١/٤. ومن كتب التفسير انظر: جامع البيان للطبري: ١٠٢/٦-١٢٣، تفسير ابن أبي حاتم-القسم الثاني من سورة البقرة-: ١٢٠٧/٣-١٢١٠، تفسير مقاتل ٤٠، الكشاف والبيان للثعلبي: ٢١٠/١-٢١٣، البسيط للواحي: ١٧٠/١، معاني القرآن للنحاس: ٣٢٥/١-٣٣٠، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٤٢/١-٣٤٤، معالم التنزيل للبخاري: ٣٥٣/١-٣٥٦، أحكام القرآن للجصاص: ٧٣١/١-٧٣٢، المحرر الوجيز لابن عطية: ٣٩٠/١، ومفاتيح الغيب للرازي: ١٣٦/٧-١٣٧، النكت والعيون للماوردي: ٣٦٠/١-٣٦٢، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٤٢١/٣-٤٢٣، البحر المحيط لأبي حيان: ٣٦٠/٢، فتح القدير للشوكاني: ٤٥٥/١، فتح البيان لصديق خان: ١٥٧/٢-١٦٠، روح المعاني للألوسي: ٦٤/٣-٦٥.

(٤) صفة التفسير: ٦٣/١.

(٥) تفسير السعدي: ١٢٠/١.

(٦) التفسير الوسيط: ١٦٧/١.

(٧) المحرر الوجيز: ١٩٠/١.

وقال الزمخشري: "لمن استوجب المغفرة بالتوبة مما أظهر منه"^(١). قال أبو حنinan: "وهذه نزعة إعتزالية ، وأهل السنة يقولون : إن الغفران قد يكون من الله تعالى لمن مات مصرّاً على المعصية ولم يتب ، فهو في المشيئة ، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه [إنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أن يُشْرَكَ بها وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ]"^(٢).

أخرج ابن المنذر عن "سفيان في قوله: " {فيغفر لمن يشاء} ، قال: يغفر لمن يشاء بالكبير"^(٣). وروي عن مجاهد مثل ذلك^(٤).

وروي " عن ابن عباس، قوله: {فيغفر لمن يشاء}، قال: فأما المؤمنون، فيخبرهم ويغفر لهم ما حدثوا به أنفسهم"^(٥).

قال ابن عثيمين: "و «المغفرة» ستر الذنب مع التجاوز عنه؛ لأن مادة «غفر» مأخوذة من المغفر - وهو ما يلبسه المقاتل على رأسه ليتقي بها السهام؛ وهو جامع بين ستر الرأس، والوقاية"^(٦).

واختلفت القراءة في قوله: {فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَدِّبُ مَن يَشَاءُ} [البقرة: ٢٨٤]، على وجوه^(٧): أحدها: {فَيَغْفِرُ} و {يُعَدِّبُ} بالرفع، قرأه ابن عامر وعاصم، ووجه أنه قطعه من الأول على أحد وجهين: إما أن يجعل الفعل خيراً لمبتدأ محذوف فيرتفع الفعل لوقوعه موقع خبر المبتدأ، وإما أن يعطف جملة من فعل وفاعل على ما تقدمها^(٨).

والثاني: {فَيَغْفِرُ} و {يُعَدِّبُ} بالجرم، قرأه ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائي، ووجه "أنه أتبعه ما قبله ولم يقطعه، أي: عطفاً على ما قبله، على معنى جواب الشرط، وهو قوله: {يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللهُ} [البقرة: ٢٨٤]، "وهكذا تحسن المشاكلة في كلامهم"^(٩).

والثالث: {فَيَغْفِرُ} و {يُعَدِّبُ} بالنصب، وهي قراءة ابن عباس والأعرج وأبي حيوة، على إضمار «أن»، وهو معطوف على المعنى كما في قوله: فَيُضَاعَفُ [الحديد ١١].

والرابع: وقرأ الجعفي وخلاد وطلحة بن مصرف {بغفر} بغير الراء، وروي أنها كذلك في مصحف ابن مسعود، قال ابن جني: "هي على البدل من يحاسبكم فهي تفسير المحاسبة، وهذا كقول الشاعر^(١٠):

رويدا بني شيبان بعض وعيدكم ... تلاقوا غدا خيلي على سفوان
تلاقوا جيادا لا تحيد عن الوغى ... إذا ما غدت في المأزق المتدان
فهذا على البدل، وكرر الشاعر الفعل لأن الفائدة فيما يليه من القول"^(١١).
قوله تعالى: {وَيُعَدِّبُ مَن يَشَاءُ} [البقرة: ٢٨٤]، أي: "ويعاقب من يشاء"^(١٢).

(١) الكشاف: ٣٣٠/١.

(٢) البحر المحيط: ٢٧٣/٢.

(٣) تفسير ابن المنذر (١٧٢): ص ٩٨/١، وأخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٦٧): ص ٥٧٥/٢. ولفظه: "يغفر لمن يشاء الكبير من الذنوب".

(٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٦٧): ص ٥٧٥/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٦٦): ص ٥٧٥/٢.

(٦) تفسير ابن عثيمين: ٤٣٣/٣.

(٧) انظر: السبعة: ١٩٥، والحجة للقراء السبعة: ٤٦٣/٢-٤٦٥، وتفسير الوسيط: ٤٠٨/١، والمحزر الوجي: ٣٩٠/١.

(٨) أنظر: الحجة للقراء السبعة: ٤٦٥/٢.

(٩) المحزر الوجيز: ٣٩٠/١.

(١٠) البيهقي لوداك بن ثميل المازني، لم اجد ذكرا لعصره وأظنه جاهليا، يقال بأن بني شيبان أرادوا نفي بني مازن عن ماء لهم يقال له سفوان وادعوا أنه لهم فقال وذاك هذا الشعر. انظر: شرح الحماسة للتبريزي: ٦٣/١-٦٤، وسمط الألي: ٤٢١، وحماسة ابن الشجري: ٤٢، والمرزوقي: ١٢٧، والعقد الفريد: ٩٨/١، والأعلام للزركلي: ١١١/٨. و(رويد) تصغير الرود بالضم أي التمهل والرفق.

(١١) المحزر الوجيز: ٣٩٠/١.

(١٢) صفوة التفاسير: ٦٣/١.

قال ابن عطية: "يعني من العصاة الذين ينفذ عليهم الوعيد"^(١).
قال الزحيلي: "لأنه لم يعمل خيرا يكفر عنه سيئاته، ولم يتب إلى الله"^(٢).
قال الزمخشري: "ممن استوجب العقوبة بالإصرار"^(٣). وهذه نزعة اعتزالية. سبق أن ردّ عليه أبو حيان^(٤).

وروي "عن ابن عباس، قوله: {ويعذب من يشاء}، قال: وأما أهل الشك والريب فيخبرهم بما أخفوا من التكذيب"^(٥).

وروي "عن مجاهد، في قوله: {ويعذب من يشاء}، قال: يعذب من يشاء على الصغير"^(٦).
وروي عن سفیان الثوري مثله^(٧).

وقيل: "تعلق بهذه قوم ممن قال بجواز تكليف ما لا يطاق، وقال إن الله قد كلفهم أمر الخواطر، وذلك مما لا يطاق"^(٨). قال ابن عطية: "وهذا غير بين، وإنما كان أمر الخواطر تأويلاً تأوله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يثبت تكليفاً إلا على الوجه الذي ذكرنا من تقدير النبي صلى الله عليه وسلم إياهم على ذلك"^(٩).

قوله تعالى: { وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [البقرة: ٢٨٤]، أي: "وهو القادر على كل شيء الذي لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون"^(١٠).

قال الزحيلي: "والله على كل شيء أراده قدير"^(١١).

قال السعدي: "لا يعجزه شيء، بل كل الخلق طوع قهره ومشينته وتقديره وجزائه"^(١٢).
قال ابن عثيمين: "أي يوجد المعدوم، ويعدم الموجود بدون عجز؛ لقوله تعالى: {وما كان الله ليعجزه من شيء في السموات ولا في الأرض إنه كان عليماً قديراً} [فاطر: ٤٤]"^(١٣).
الفوائد:

١ - من فوائد الآية: عموم ملك الله سبحانه وتعالى؛ لقوله تعالى: {لله ما في السموات وما في الأرض}؛ وليس معلوماً لنا سوى السموات والأرض؛ ويدخل في السموات الكرسي، والعرش، والملائكة، وأرواح بني آدم التي تكون في السماء، كأرواح المؤمنين في الجنة؛ لأن المراد بذلك كل ما علا؛ بل ويشمل ما بين السماء والأرض من الأفلاك، والنجوم، وغير ذلك؛ لأنها داخلية في السموات؛ لأنها في جهتها؛ ويدخل في الأرض العاقل، وغير العاقل؛ فيشمل بني آدم، والجن، ويشمل الحيوانات الأخرى، ويشمل الأشجار، والبحار، والأنهار، وغير ذلك.

٢ - ومن فوائد الآية: أن الله عز وجل هو القائم على هذه السموات والأرض يدبرها كما يشاء؛ لأنها ملكه.

٣ - ومنها: أن الله لا شريك له في ذلك الملك؛ يستفاد ذلك من تقديم الخبر الذي حقه التأخير؛ وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر؛ و«الحصر» إثبات الحكم في المذكور، ونفيه عما سواه.

(١) المحرر الوجيز: ٣٩٠/١.

(٢) التفسير الوسيط: ١٦٧/١.

(٣) الكشاف: ٣٣٠/١.

(٤) البحر المحيط: ٢٧٣/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٦٨): ص ٥٧٥/٢.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٦٩): ص ٥٧٥/٢.

(٧) أنظر: تفسير ابن المنذر (١٧٢): ص ٩٨/١، و تفسير ابن أبي حاتم: ٥٧٥/٢.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٩٠/١.

(٩) المحرر الوجيز: ٣٩٠/١-٣٩١.

(١٠) صفة التفسير: ٦٣/١.

(١١) التفسير الوسيط: ١٦٧/١.

(١٢) تفسير السعدي: ١٢٠/١.

(١٣) تفسير ابن عثيمين: ٤٣٣/٣.

٤ - ومنها: وجوب إفراد الله سبحانه وتعالى بالألوهية؛ لأن الإقرار بالربوبية يستلزم الإقرار بالألوهية - ولابد؛ ولهذا قال الله تعالى: {يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم} [البقرة: ٢١] ؛ فجعل الربوبية موجبا لعبادته؛ وفي سورة النمل قال تعالى: {أمن خلق السموات والأرض...} [النمل: ٦٠] إلى آخر الآيات التي فيها تختم كل آية بقوله تعالى: {إله مع الله} [النمل: ٦٠] يعني: فإذا كان هو المنفرد بما ذكر فإنه المنفرد بالألوهية.

٥ - ومن فوائد الآية: إثبات صفات الكمال لله عز وجل؛ لأننا إذا تأملنا في هذا الملك الواسع العظيم، وأنه يدبر بانتظام لا مثيل له علمنا بأن الذي يدبره كامل الصفات؛ فيؤخذ منه كل صفة كمال لله، كالعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام، والعزة، والحكمة، وغير ذلك من صفاته عز وجل؛ لأنه لا يمكن أن يقوم بملك هذه الأشياء العظيمة إلا من هو متصف بصفات الكمال.

٦ - ومنها: إثبات أن السموات أكثر من واحدة؛ وهي سبع بنص القرآن، والسنة، والإجماع؛ أما القرآن فمثل قوله تعالى: {قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم} [المؤمنون: ٨٦] ، وقوله تعالى: {الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن ينتزل الأمر بينهن} [الطلاق: ١٢] ؛ وأما السنة فمثل قوله (ص): «اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقلن، ورب الرياح وما ذرين...»^(١) الحديث؛ وأما الأرض فإنها جاءت بلفظ الإفراد في القرآن، وجاءت في السنة بلفظ الجمع؛ وعددها سبع: جاء ذلك في صريح السنة، وفي ظاهر القرآن؛ ففي ظاهر القرآن: {الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن} [الطلاق: ١٢] ؛ لأن المماثلة في الوصف متعذرة؛ فلم يبق إلا العدد؛ وأما في السنة لمثل قوله (ص): «من اقتطع شبرا من الأرض ظلماً طوقه الله إياه يوم القيامة من سبع أرضين»^(٢).

٧ - ومن فوائد الآية: عموم علم الله وسعته؛ لقوله تعالى: {وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله}؛ ولا محاسبة إلا من بعد علم.

٨ - ومنها: تحذير العبد من أن يخفي في قلبه ما لا يرضاه الله عز وجل؛ لأن الإنسان إذا علم بأن الله عالم بما يبدي وبما يخفي فسوف يراقب الله سبحانه وتعالى خوفاً من أن يحاسب على ما أخفاه كما يحاسب على ما أبداه.

٩ - ومنها: إثبات أن العبد يحاسب على ما في نفسه؛ وظاهره العموم؛ لقوله تعالى: {ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله}؛ ولكن جاءت النصوص الأخرى بالتفصيل في ذلك على النحو التالي:

الأول: أن يكون ما يطرأ على النفس وساوس لا قرار لها، ولا ركون إليها؛ فهذه لا تضر؛ بل هي دليل على كمال الإيمان؛ لأن الشيطان إذا رأى من قلب الإنسان إيماناً ويقيناً حاول أن يفسد ذلك عليه؛ ولهذا لما شكا الصحابة إلى رسول الله (ص) ما يجدونه في أنفسهم من هذا قال صلى الله عليه وسلم: «وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم؛ قال: ذاك صريح الإيمان»^(٣)؛ وفي حديث آخر: «الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»^(٤).

الثاني: أن يهمل بالشيء المحرم، أو يعزم عليه، ثم يتركه؛ وهذا أنواع:

(١) أخرجه ابن حبان ١٧٠/٤، ذكر ما يقول المسافر إذا رأى قرية يريد دخولها، حديث رقم ٢٦٩٨، وأخرجه ابن خزيمة ١٥٠/٤، حديث رقم ٢٥٦٥؛ وأخرجه الحاكم ٤٤٦/١، كتاب المناسك، وقال: حديث صحيح الإسناد؛ وأقره الذهبي.

(٢) أخرجه البخاري ص ٢٥٩، كتاب بدء الخلق، باب ٢: ما جاء في سبع أرضين، حديث رقم ٣١٩٨، وأخرجه مسلم ص ٩٥٨، كتاب المساقاة، باب ٣٠: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، حديث رقم ٤١٣٢ [١٣٧] ١٦١٠، واللفظ لمسلم.

(٣) أخرجه مسلم ص ٢٠٠، كتاب الإيمان، باب ٦٠: بيان الوسوسة في الإيمان...، حديث رقم ٣٤٠ [٢٠٩] ١٣٢.

(٤) أخرجه أحمد ٢٣٥/١، حديث رقم ٢٠٩٧، وأخرجه أبو داود ص ١٥٩٧، كتاب الأدب، باب ١٠٨، في رد الوسوسة، حديث رقم ٥١١٢، قال الألباني في صحيح أبي داود: صحيح ٢٥٦/٣.

النوع الأول: أن يتركه الله؛ فيثاب على ذلك، كما جاءت به السنة فيمن همّ بسيئة فلم يعملها أنها تكتب حسنة كاملة؛ قال الله تعالى: «لأنه تركها من جرّائي»^(٥)، أي من أجلي.

النوع الثاني: أن يهّم بها، ثم يتركها عزوفاً عنها؛ فهذا لا له، ولا عليه؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات؛ وإنما لكل امرئ ما نوى»^(٦).

النوع الثالث: أن يتمناها، ويحرص عليها؛ ولكن لا يعمل الأسباب التي يحصلها بها؛ فهذا يعاقب على نيته دون العقاب الكامل، كما جاء في الحديث في فقير تمنى أن يكون له مثل مال غني كان ينفقه في غير مرضاة الله؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «فهو بنيته؛ فهما في الوزر سواء»^(٧).

النوع الرابع: أن يعزم على فعل المعصية، ويعمل الأسباب التي توصل إليها؛ ولكن يعجز عنها؛ فعليه إثم فاعلها؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قالوا: يا رسول الله هذا القاتل؛ فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»^(٨).

١٠ - ومن فوائد الآية: إثبات محاسبة العبد؛ لقوله تعالى: { يحاسبكم به الله }؛ ولهذا يروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا»^(٩)؛ فينبغي للإنسان أن يكون كيساً يحاسب نفسه قبل أن يحاسب؛ وإني لأعجب أن كثيراً من الناس إذا كان له تجارة دنيوية فإنه لا ينام حتى ينظر في الدفاتر: ما الذي خرج؟ وما الذي دخل؟ وما الذي بقي في ذمم الناس؟ وما الذي بيع؟ وما الذي اشتري؟ إما بنفسه؛ وإما بمن يجعلهم على هذا؛ ولكننا في أعمالنا الأخروية عندنا تفريط - يعني يندر يوماً من الأيام أن تقول: ماذا عملت اليوم؟ وتستغفر مما أسأت فيه، أو فرطت؛ وتحمد الله على ما قمت به من طاعته.

١١ - ومن فوائد الآية: أن الله سبحانه وتعالى لم يصرح بالمعاقبة؛ ولا يلزم من المحاسبة المواخذة؛ لقوله تعالى: { فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء }؛ ويؤيده ما ثبت في الصحيح أن الله عز وجل يخلو بعبد المؤمن، فيقرره بذنوبه، ويقول: «عملت كذا في يوم كذا» حتى يقر؛ فإذا رأى أنه قد هلك يقول الله عز وجل: «قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»^(١٠).

١٢ - ومنها: سعة علم الله عز وجل، وكان من أسمائه: «الواسع» أي ذو السعة في جميع صفاته.

١٣ - ومنها: إثبات المشيئة لله عز وجل؛ لقوله تعالى: { فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء }؛ ومشيئته تعالى مقرونة بالحكمة؛ لقوله تعالى: { وما تشاءون إلا أن يشاء الله إن الله كان عليماً

(٥) أخرجه مسلم ص ٦٩٩ - ٧٠٠، كتاب الإيمان، باب ٥٩: إذا هم العبد بحسنة...، حديث رقم ٣٣٦ [٢٠٥] ١٢٩.

(٦) أخرجه البخاري ص ١: كتاب بدء الوحي، باب ١: كيف كان بدء الوحي، حديث رقم ١، وأخرجه مسلم ص ١٠١٩، كتاب الإمارة، باب قوله: إنما الأعمال بالنية حديث رقم ٤٩٢٧ [١٥٥] ١٩٠٧.

(٧) أخرجه أحمد ٤/٢٣٠، حديث رقم ١٨١٨٧، وأخرجه الترمذي ص ١٨٨٥ - ١٨٨٦، كتاب الزهد، باب ١٦: ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن، حديث رقم ٢٣٢٥؛ وأخرجه ابن ماجه ص ٢٧٣٣ كتاب الزهد، باب ٢٦: النية، حديث رقم ٤٢٢٨، وقال الألباني في صحيح الترمذي ٢/٢٧٠ حديث رقم ١٨٩٤: صحيح.

(٨) أخرجه البخاري ص ٤، كتاب الإيمان، باب (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا...)، حديث رقم ٣١، وأخرجه مسلم ص ١١٧٨، كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب ٤: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، حديث رقم ٧٢٥٢ [١٤] ٢٨٨٨.

(٩) نقله الترمذي عن عمر بن الخطاب ص ٨٩٩، كتاب صفة القيامة، باب ٣٥: حديث الكيس من دان نفسه، في سباق حديث رقم ٢٤٥٩، وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٥، كتاب الزهد، كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حديث رقم ٣٤٤٤٨؛ وفيه راو لم يسمه.

(١٠) أخرجه البخاري ص ١٩٢، كتاب المظالم، باب ٢: قول الله تعالى: (ألا لعنة الله على الظالمين)، حديث رقم ٢٤٤١؛ وأخرجه مسلم ص ١١٥٨، كتاب التوبة، باب ٨: في سعة رحمة الله تعالى على المؤمنين وفداء كل مسلم بكافر من النار، حديث رقم ٧٠١٥ [٥٢] ٢٧٦٨.

حكيمًا} [الإنسان: ٣٠] ؛ كل شيء أضافه الله إلى مشيئته فاعلم أنه مقرون بحكمة؛ لا يشاء شيئاً إلا لحكمة - أياً كان هذا الشيء.

١٤ - ومنها: أنه بعد المحاسبة إما أن يغفر للإنسان؛ وإما أن يعذبه؛ لقوله تعالى: { فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء } فإن كان كافراً عذب؛ وإن كان مسلماً كان تحت المشيئة، كما قال تعالى: {إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء} [النساء: ٤٨] .

١٥ - ومنها: إثبات القدرة لله، وعمومها في كل شيء؛ لقوله تعالى: { والله على كل شيء قدير }؛ فلا أحد يقدر على كل شيء إلا الله عز وجل؛ وأما المخلوق فقدرته محدودة. فإن قيل: لماذا ختم الآية بالقدرة من بعد قوله تعالى: { فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء }؛ ولم يختمها بالرحمة، ولا بالعقوبة؟

فالجواب: أن المحاسبة تكون بعد البعث؛ والبعث يدل على القدرة؛ كما قال تعالى: {أو لم يروا أن الله الذي خلق السموات والأرض ولم يعي بخلقهن بقادر على أن يحيي الموتى بلى إنه على كل شيء قدير} [الأحقاف: ٣٣] ، وقال تعالى: {إن الذي أحيانا لمحيي الموتى إنه على كل شيء قدير} [فصلت: ٣٩] .

وجه آخر: لو ختمت الآية بما يقتضي الرحمة وفيها التعذيب لم يكن هناك تناسب؛ ولو ختمت بما يقتضي التعذيب وفيها مغفرة لم يكن هناك تناسب؛ والقدرة تناسب الأمرين: تناسب المغفرة، وتناسب التعذيب؛ لأن المغفرة، والتعذيب كل لا يكون إلا بقدرة الله عز وجل.

القرآن

{أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَنَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥)} [البقرة: ٢٨٥]

التفسير:

صدق وأيقن رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم بما أوحى إليه من ربه وحقق له أن يؤقن، والمؤمنون كذلك صدقوا وعملوا بالقرآن العظيم، كل منهم صدق بالله رباً وإلهاً متصفاً بصفات الجلال والكمال، وأن الله ملائكة كراماً، وأنه أنزل كتباً، وأرسل إلى خلقه رسلاً لا تؤمن -نحن المؤمنون- ببعضهم وننكر بعضهم، بل تؤمن بهم جميعاً. وقال الرسول والمؤمنون: سمعنا يا ربنا ما أوحيت به، وأطعنا في كل ذلك، نرجو أن تغفر -بفضلك- ذنوبنا، فأنت الذي رببتنا بما أنعمت به علينا، وإليك -وحده- مرجعنا ومصيرنا.

روي عن حكيم ابن جابر، أنه قال: "لما أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه، قال جبريل: إن الله قد أحسن الثناء عليك وعلى قومك. فسل. تعط. فسأل الله لا يكلف الله نفساً إلا وسعها إلى آخر الآية"^(١).

وعن قتادة، قوله: "{آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه}"، ذكر لنا أنه لما نزلت هذه الآية، قال: ويحق له أن يؤمن"^(٢).

وعن سعيد بن جبيرة، في قوله: "{آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله}"، إلى قوله: {وإليك المصير}، قال: كان ما قيل لهم، قولوا: آمنا"^(٣).

قوله تعالى: {أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ} [البقرة: ٢٨٥]، أي: "صدق الرسول بما أوحى إليه من ربه من الكتاب"^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٠): ص ٥٧٥/٢.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧١): ص ٥٧٦/٢.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٢): ص ٥٧٦/٢.

(٤) تفسير الطبري: ١٢٤/٦.

قال القاسمي: "أي صدقه بقبوله والتخلق به كما قالت عائشة: "كان خلقه القرآن" (١)، والترقي بمعانيه والتحقق" (٢).

قال الثعلبي: "وحدّ الفعل على لفظ كلّ، المعنى: كلّ واحد منهم آمن، فلو قال: آمنوا، لجاز لأن (كلّ) قد تجيء في الجمع والتوحيد، فالتوحيد قوله عزّ وجلّ: ﴿كُلُّ قَدِّ عِلْمٍ صَلَاتُهُ وَتَسْبِيحُهُ﴾ [النور: ٤١]، والجمع قوله كلُّ إلينا راجعون [الأنبياء: ٩٣]، ﴿وَكُلُّ أَوْتَةٍ دَاخِرِينَ﴾ [النمل: ٨٨] (٣). واختلف السادة أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، وذكروا فيه وجهين:

أدهما: أن "الذي أنزل هو القرآن". قاله القرطبي (٤). وهو قول الجمهور.

والثاني: وقيل هو: القرآن والسنة. قاله العلامة ابن عثيمين (٥).

وعلى القول الثاني: أن "الرسول آمن بأن القرآن من عند الله أنزله إليه ليبلغه إلى الناس، وآمن بأن ما أوحى إليه من السنة هو من الله عز وجل؛ أوحى به ليبلغه إلى الناس؛ ثم هو أيضاً آمن بما يقتضيه هذا المنزل من قبول، وإذعان؛ ولهذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم أشد الناس تصديقاً بما أنزل إليه، وأقواهم إيماناً بلا شك، وكان أيضاً أعظمهم تعبداً لله عز وجل حتى إنه كان يقوم في الليل حتى تتورم قدماه مع أنه قد عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه، وما تأخر (٦)؛ وقام معه ابن مسعود رضي الله عنه ذات ليلة يقول: فقام فأطال حتى هممت بأمر سوء؛ قالوا: بم هممت يا أبا عبد الرحمن؟ قال: «هممت أن أجلس، وأدعه» (٧)؛ لأن الرسول كان يقوم قياماً طويلاً - صلوات الله وسلامه عليه؛ إذا فهو أقوى الناس إيماناً، وأشدهم رغبة في الخير، وأكثرهم عبادة» (٨).

وقوله تعالى: ﴿آمن﴾؛ هو إقرار المستلزم للقبول، والإذعان - لقبول الخبر، والإذعان للحكم، أو لما يقتضيه؛ أما مجرد التصديق، والإقرار فلا ينفع؛ ولهذا كان أبو طالب مقراً ببعثة الرسول صلى الله عليه وسلم، وأنه على حق؛ لكن لما لم يكن منه قبول وإذعان لم ينفعه هذا الإقرار؛ فالإيمان شرعاً هو الإقرار المستلزم للقبول، والإذعان (٩).

وقيل: "قال الله تعالى: ﴿آمن الرسول﴾، أي صدق الرسول ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾" (١٠).

و«الرسول» - كما قال العلماء - هو من أوحى إليه بشرع، وأمر بتبليغه؛ هذا الذي عليه أكثر أهل العلم؛ و«النبى» هو الذي لم يؤمر بتبليغه ما لم يدل الدليل على أن المراد به الرسول؛ ففي القرآن الكريم كل من وصف بالنبوة فهو رسول؛ بقوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا

(١) أخرجه مسلم في: صلاة المسافرين وقصرها، حديث ١٣٩. وهو حديث طويل. يرويه سعد بن هشام بن عامر وفيه يقول، بعد أن استأذن على عائشة قال: فقلت: يا أم المؤمنين! أنبئني عن خلق رسول الله. قالت: ألسنت تقرأ القرآن؟ قلت: بلى. قال: فإن خلق نبي الله كان القرآن. وفيه وصف جامع لقيامه صلى الله عليه وسلم وعن وتره على لسان سيدتنا أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها.

(٢) محاسن التأويل: ٢/٢٤٠.

(٣) تفسير الثعلبي: ٢/٣٠٤.

(٤) أنظر: تفسير القرطبي: ٣/٤٢٨.

(٥) أنظر: تفسيره: ٣/٤٤٣.

(٦) راجع البخاري ص ٤١٣، كتاب تفسير القرآن، باب ٢: قوله تعالى: (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ...)، حديث رقم ٤٨٣٦، وأخرجه مسلم ص ١١٦٩، كتاب صفات المنافقين، باب ١٨: إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، حديث رقم ٧١٢٤ [٧٩] ٢٨١٩.

(٧) راجع البخاري ص ٨٨، كتاب التهجد، باب ٩: طول القيام في صلاة الليل، حديث رقم ١١٣٥؛ وصحيح مسلم ص ٨٠٠، كتاب صلاة المسافرين، باب ٢٧: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، حديث رقم ١٨١٥ [٢٠٤] ٧٧٣.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٣/٤٤٣.

(٩) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٣/٤٤٢.

(١٠) تفسير القرطبي: ٣/٤٢٥.

إلى نوح والنبیین من بعده ... { [النساء: ١٦٣] إلى قوله تعالى: {رسلاً مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل} [النساء: ١٦٥] ؛ ولقوله تعالى: {ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك وما كان لرسول أن يأتي بأية إلا بإذن الله} [غافر: ٧٨] (١).

قال الثعلبي: "وفي قراءة عليّ وعبد الله: {وَأَمِنَ الْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ} (٢).
قوله تعالى: {وَالْمُؤْمِنُونَ} [البقرة: ٢٨٥]، "أي كذلك آمنوا" (٣).

روي "عن مقاتل ابن حيان، قوله: {وَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ}، فهذا قول، قاله الله، وقول النبي صلى الله عليه وسلم، وقول المؤمنين. فأتى الله عليهم لما علم من إيمانهم بالله وملائكته وكتبه ورسله" (٤).
قوله تعالى: {كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} [البقرة: ٢٨٥]، أي: الجميع "صدق بالله وملائكته وكتبه" (٥).

قال القاسمي: "أي الجميع من النبي والأتباع صدق بوحداية الله، وآمن بملائكته وكتبه ورسله" (٦).

قال الزجاج: "لما ذكر الله عز وجل في هذه السورة فرض الصلاة والزكاة والطلاق والإيلاء والجهاد، ختم السورة بذكر تصديق نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بجميع ذلك، وهو قوله: {كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} [سورة البقرة: ٢٨٥]" (٧).

واختلفت القراءة في قوله تعالى: {وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ} [البقرة: ٢٨٥]، على وجهين: أحدهما: {وَكُتَابُهُ}، على الواحد بالألف، قرأه ابن عباس وعكرمة ويحيى والأعمش وحمزة والكسائي وخلف، وفي هذه القراءة وجهان (٨).
الوجه الأول: إنهم أرادوا القرآن خاصة.

والوجه الثاني: إنهم أرادوا جميع الكتب، يقول العرب: كثر اللبن وكثر الدرهم والدينار في أيدي الناس، يريدون الألبان والدرهم والدينار. يدل عليه قوله: {فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ} [البقرة: ٢١٦].

والثاني: {كُتُبُهُ}، بالجمع قرأه الباقر، وهو ظاهر كقوله: {وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ}.
وقوله تعالى: {وَرُسُلِهِ} [البقرة: ٢٨٥]، "قرأ الحسن وابن سلمة بسكون السين لكثرة الحركات، وكذلك روى العباس عن ابن عمرو، وروى عن نافع وكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ. مخففين، الباقر بالإشباع فيها على الأصل" (٩).

قوله تعالى: {لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ} [البقرة: ٢٨٥]، "أي: لا تؤمن بالبعض ونكفر بالبعض كما فعل اليهود والنصارى، بل تؤمن بجميع رسل الله دون تفریق" (١٠).

قال مقاتل بن حيان: "لا تكفر بما جاءت به الرسل، ولا نفرق بين أحد منهم، ولا نكذب" (١١).
وروي "عن يحيى بن يعمر، أنه كان يقرأ {كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله}، يقول: كل آمن، وكل لا يفرق" (١٢).

(١) أنظر: تفسير ابن عثيمين: ٤٤٢/٣.

(٢) تفسير الثعلبي: ٣٠٤/٢.

(٣) محاسن التأويل: ٢٤٠/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٣): ص ٥٧٦/٢.

(٥) معاني القرآن للزجاج: ٣٦٨/١.

(٦) صفوة التفاسير: ١٦٣/١.

(٧) معاني القرآن وإعرابه: ٣٦٨/١. ونقله عنه الواحدي في الوسيط: ٤٠٩/١.

(٨) أنظر: تفسير الثعلبي: ٣٠٤/٢.

(٩) تفسير الثعلبي: ٣٠٤/٢.

(١٠) صفوة التفاسير: ١٦٣/١.

(١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٤): ص ٥٧٦/٢.

قال الزجاج: "أي لا نفعل كما فعل أهل الكتاب قبلنا. الذين آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعض، نحو كفر اليهود بعبسى، وكفر النصارى بغيره فأخبر عن المؤمنين أنهم يقولون {لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ}"^(٢).

قال القاسمي: "أي برد بعض وقبول بعض، ولا نشك في كونهم على الحق وبالحق"^(٣). قال ابن زيد: "كما صنع القوم - يعني بني إسرائيل - قالوا: فلان نبي، وفلان ليس نبيا، وفلان نؤمن به، وفلان لا نؤمن به"^(٤).

قال الواحدي: "معناه: لا نفعل كما فعل أهل الكتاب، حيث آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعض، بل نجمع بين الرسل كلهم في الإيمان بهم"^(٥).

وإنما قال {بين أحد}، ولم يقل {أحد}، لأن الأحاد يكون للواحد والجميع، قال الله {فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ} [الحاقة: ٤٧].

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما أحلت الغنائم لأحد سود الرؤوس غيركم»^(٦)، قال رؤبة^(٧):

ماذا [أمور] الناس ديكت دوكا ... لا يرهبون أحدا رواكا^(٨)
واختلفت القراءة في قوله تعالى: {لَا تُفَرِّقُ} على ثلاثة وجوه^(٩):

أحدها: {لا نفرق}، كما في مصحف عبد الله.
والثاني: {لا يفرق} بالياء، على معنى لا نفرق الكل، فيجوز أن يكون خبرا عن الرسول. قرأ بذلك جرير بن عبد الله وسعيد بن جبير وأبو زرعة بن عمرو بن جرير ويحيى بن يعمر والجحدري وابن أبي إسحاق ويعقوب.

والثالث: {لَا تُفَرِّقُ}، بالنون على إضمار القول تقديره: "وقالوا لا نفرق كقوله تعالى: {وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ} [الرعد: ٢٣]، وقوله: {فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ} [البقرة: آل عمران: ١٠٦]، يعني فيقال لهم: أكفرتم. وقوله تعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُؤُسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا} [السجدة: ١٢]، أي يقولون: ربنا. {وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ} [الزمر: ٣]، أي يقولون: ما نعبدهم"^(١٠).

قلت: والقراءة بالنون {لَا تُفَرِّقُ}، هي التي قامت حجتها بالنقل المستفيض. والله أعلم.

قوله تعالى: {وَقَالُوا سَمِعْنَا} [البقرة: ٢٨٥]، أي سمعنا "قولك وفهمناه"^(١١).

قال مقاتل: "سمعنا للقرآن الذي جاء من الله"^(١٢).

قال الواحدي: أي: "سمعنا قوله"^(١٣).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٥): ص ٥٧٦/٢.

(٢) معاني القرآن: ٣٦٩/١.

(٣) محاسن التأويل: ٢٤٠/٢.

(٤) أخرجه الطبري (٦٥٠٠): ص ١٢٦/٦.

(٥) الوسيط: ٤٠٩/١.

(٦) أخرجه الترمذي (٣٠٨٤) و ابن حبان (١٦٦٨) و الطحاوي في "المشكل" (٤ / ٢٩٢). ولفظه: "لم تحل الغنائم لأحد سود الرؤوس من قبلكم، كانت تنزل نار من السماء فتأكلها". عن طرق عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا به. فلما كان يوم بدر وقعوا في الغنائم قبل أن تحل لهم فأنزل الله: {لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم}. وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش". قال الألباني: و هو على شرط الشيخين. [السلسلة الصحيحة: ٢١٥٥: ص ١٨٨/٥].

(٧) البيت من شواهد القرطبي: ٤٢٩/٣، وأبي حيان في البحر: ٢٧٧/٢.

(٨) البيت من شواهد الثعلبي في تفسيره: ٣٠٥/٢، وانظر: تفسير الثعلبي: ٣٠٥/٢.

(٩) أنظر: تفسير الثعلبي: ٣٠٤-٣٠٥/٢.

(١٠) تفسير الثعلبي: ٣٠٥/٢.

(١١) محاسن التأويل: ٢٤٠/٢.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٦): ص ٥٧٦/٢.

(١٣) الوسيط: ٤٩/١.

قال الزجاج: "أي " سَمَعْنَا " سَمِعَ قَابِلِينَ"^(١).
 قوله تعالى: {وَأَطَعْنَا} [البقرة: ٢٨٥]، "أي امتثلنا أمرك وقمنا به واستقمنا عليه"^(٢).
 قال مقاتل: "أقروا بأن يطيعوه في أمره ونهيه"^(٣).
 قال الواحدي: أي: "وأطعنا أمره"^(٤).
 قال الزجاج: أي " قِيلْنَا ما سَمَعْنَا، لأن مَنْ سمع فلم يعمل قيل له أصم - كما قال جَلَّ وَعَزَّ:
 (صُمُّ بَكْمٌ عُمِيٌّ)، ليس لأنهم لا يسمعون ولكنهم صاروا - في ترك القبول بمنزلة من لا يسمع
 قال الشاعر^(٥):
 أصمُّ عمًّا ساءَ سَمِيعٌ"^(٦).
 قوله تعالى: {غُفْرَانِكَ رَبَّنَا} [البقرة: ٢٨٥]، "أي: اغفر غفرانك"^(٧).
 روي "عن مقاتل بن حيان، في قول الله: {غفرانك ربنا وإليك المصير}، تعليم من الله، فهذا
 دعاء دعا به النبي صلى الله عليه وسلم فاستجاب له"^(٨).
 وروي: "عن ابن عباس، في قول الله تعالى {أمن الرسول بما أنزل إليه من ربه إلى قوله:
 {غفرانك ربنا}، قال: قد غفرت لكم"^(٩).
 قال القاسمي: "وتقديم ذكر السمع والطاعة على طلب الغفران لما أن تقديم الوسيلة على
 المسئول أدعى إلى الإجابة والقبول"^(١٠).
 وانتصب قوله تعالى {غُفْرَانِكَ} [البقرة: ٢٨٦]، لكونه مصدر وقع في موضع أمر، ومثله:
 الصلاة الصلاة^(١١)، "وكذلك تفعل العرب بالمصادر والأسماء إذا حلت محل الأمر، وأدت عن
 معنى الأمر نصبتها"^(١٢)، كما قال الشاعر^(١٣):
 إن قوما منهم عمير وأشبا ... ه عمير ومنهم السفاح
 لجديرون بالوفاء إذا قا ل أخو النجدة : السلاح السلاح !!
 قال الفراء: "ومثله أن تقول: يا هؤلاء الليل فبادروا، أنت تريد: هذا الليل فبادروا. ومن
 نصب الليل أعمل فيه فعلا مضمرا قبله. ولو قيل: غفرانك ربنا لجاز"^(١٤).
 قال الزجاج: "أي أغفر غُفْرَانِكَ، و(فُعلان)، من أسماء المَصَادِرِ نحو السُّلُوانِ والكُفْرانِ"^(١٥).
 قوله تعالى: {وَالْيَكِّ الْمَصِيرُ} [البقرة: ٢٨٥]، أي: "وإليك يا ربنا مرجعنا ومعادنا"^(١٦).

-
- (١) معاني القرآن: ٣٦٩/١.
 (٢) محاسن التأويل: ٢٤٠/٢.
 (٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٧): ص ٥٧٧/٢.
 (٤) الوسيط: ٤٩/١.
 (٥) لم أتعرف على قائله، والبيت في اللسان (صمم)، (سمع) ومجمع الأمثال، أبو هلال العسكري: ٧٦، و ذكره
 الزمخشري في الكشاف: ٧٦/١. أي: "أي أصم عن القبيح الذي يؤديه ويغمه، و سميع لما يسره، يضرب مثلا
 للرجل يتعافل عما يكره.
 (٦) معاني القرآن: ٣٦٩/١.
 (٧) الوسيط: ٤٩/١.
 (٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٩): ص ٥٧٧/٢.
 (٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٧٨): ص ٥٧٧/٢.
 (١٠) محاسن التأويل: ٢٤١/٢.
 (١١) أنظر: معاني القرآن للفراء: ١٨٨/١.
 (١٢) تفسير الطبري: ١٢٨/٦.
 (١٣) لم أتعرف على قائله، والبيت من شواهد الطبري في تفسيره: ١٢٨/٦، و معاني القرآن للفراء ١٨٨/ ١ ،
 وشواهد العيني (بهامش الخزانة) ٤ / ٣٠٦.
 (١٤) معاني القرآن: ١٨٨/١.
 (١٥) معاني القرآن: ٣٦٩/١.
 (١٦) تفسير الطبري: ١٢٧/٦.

قال القاسمي: "أي الرجوع بالموت والبعث لا إلى غيرك، وهو تذييل لما قبله مقرر للحاجة إلى المغفرة، لما أن الرجوع للحساب والجزاء"^(١).
قال ابن كثير: "أي: إليك المرجع والمآب يوم يقوم الحساب"^(٢).
قال الزجاج: "أي نحن مقرون بالبعث"^(٣).
قال الواحدي: "هذا إقرار منهم بالبعث"^(٤).

الفوائد:

- ١ - من فوائد الآية: أن محمداً (ص) مكلف بالإيمان بما أنزل إليه؛ ولهذا قال صلى الله عليه وسلم: «أشهد أنني رسول الله»^(١)، في قصة دين جابر رضي الله عنه - كما في صحيح البخاري.
- ٢ - ومنها: أن القرآن كلام الله؛ لقوله تعالى: { بما أنزل إليه من ربه }؛ والمنزل هو الوحي؛ والكلام وصف لا يقوم إلا بمتكلم؛ لا يمكن أن يقوم بنفسه؛ وعلى هذا يكون في الآية دليل على أن القرآن كلام الله - الوحي الذي أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم.
- ٣ - ومنها: إثبات علو الله عز وجل؛ لأن النزول لا يكون إلا من أعلى؛ لقوله تعالى: { بما أنزل إليه }.
- ٤ - ومنها: إثبات رسالة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لقوله تعالى: { الرسول }، وقوله تعالى: { بما أنزل إليه من ربه }.
- ٥ - ومنها: عظم ربوبية الله، وأخصيتها بالنسبة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث قال تعالى: { بما أنزل إليه من ربه }.
- ويتفرع على ذلك أن الله سبحانه وتعالى سينصره؛ لأن الربوبية الخاصة تقتضي ذلك - لا سيما وأنه سوف يبلغ ما أنزل إليه من ربه.
- ٦ - ومن فوائد الآية: أن المؤمنين تبع للرسول (ص)؛ لقوله تعالى: { آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون }؛ وجه التبعية أنه ذكر ما آمن به قبل أن يذكر التابع - يعني ما قال: «آمن الرسول والمؤمنون بما أنزل إليه»، وهذا يدل على أنهم أتباع للرسول (ص) لا يستقلون بشريعة دونه.
- ٧ - ومنها: أنه كلما كان الإنسان أقوى إيماناً بالرسول صلى الله عليه وسلم كان أشد اتباعاً له؛ وجهه أنه تعالى قال: { بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون } يعني: والمؤمنون آمنوا بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم من ربه؛ وعليه فكل من كان أقوى إيماناً كان أشد اتباعاً.
- ٨ - ومنها: أن إيمان الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين شامل لكل أصول الدين؛ لقوله تعالى: { كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله }؛ ويبقى عندنا إشكال؛ وهو أنه ليس في الآية ذكر الإيمان باليوم الآخر، والإيمان بالقدر؟ والجواب من أحد وجهين:
أحدهما: أن يقال: إن هذا داخل في عموم قوله تعالى: { بما أنزل إليه من ربه }.
والوجه الثاني: أن يقال: إن الإيمان بالكتب، والرسل متضمن للإيمان باليوم الآخر، والقدر.
- ٩ - ومن فوائد الآية: إثبات الملائكة.
- ١٠ - ومنها: أن الإيمان بالرسول ليس فيه تفريق؛ لا تقول مثلاً: نؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم، ولا نؤمن بعيسى لأن عيسى من بني إسرائيل؛ نحن لا نفرق بين الرسل؛ وقد سبق لنا معنى قوله تعالى: { لا نفرق }.

(١) محاسن التأويل: ٢/٤١١.

(٢) تفسير ابن كثير: ١/٧٣٧.

(٣) معاني القرآن: ١/٣٦٩.

(٤) الوسيط: ١/٤٩.

(١) أخرجه البخاري ص ٤٦٩، كتاب الأطعمة، باب ٤١: الرطب والتمر وقول الله تعالى: (وهزي إليك بجزع النخلة تساقط عليك رطباً جنياً)، حديث رقم ٥٤٤٣.

١١ - ومن فوائد الآية: أن من صفات المؤمنين السمع، والطاعة؛ لقوله تعالى: { وقالوا سمعنا وأطعنا }؛ وهذا كقوله تعالى: {إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون * ومن يطع الله ورسوله ويخشى الله ويتقه فأولئك هم الفائزون} [النور: ٥١، ٥٢] ، وكقوله تعالى: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم} [الأحزاب: ٣٦] ؛ والناس في هذا الباب على ثلاثة أقسام: القسم الأول: من لا يسمع، ولا يطيع؛ بل هو معرض؛ لم يرفع لأمر الله، ورسوله رأساً. القسم الثاني: من يسمع، ولا يطيع؛ بل هو مستكبر؛ اتخذ آيات الله هزواً، كقوله تعالى: {وإذا تتلى عليه آياتنا ولى مستكبراً كأن لم يسمعها كأن في أذنيه وقراً فبشره بعباب أليم} [لقمان: ٧] ، وكقوله تعالى: {وقالوا سمعنا وعصينا} [البقرة: ٩٣] ؛ وهذا أعظم جرماً من الأول. القسم الثالث: من يسمع، ويطيع؛ وهؤلاء هم المؤمنون الذين قالوا سمعنا وأطعنا، وقال الله سبحانه وتعالى فيهم: {ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً} [الأحزاب: ٧١] .

١٢ - ومن فوائد الآية: أن كل أحد محتاج إلى مغفرة الله؛ لقوله تعالى: { غفرانك }؛ فكل إنسان محتاج إلى مغفرة - حتى النبي صلى الله عليه وسلم محتاج إلى مغفرة؛ ولهذا لما قال صلى الله عليه وسلم: «لن يدخل الجنة أحداً عمله قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة»^(١)؛ وقال الله سبحانه وتعالى: {إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً * ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر} [الفتح: ١] ، {٢} ، وقال تعالى: {فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات} [محمد: ١٩] ؛ واعلم أن الإنسان قد يكون بعد الذنب أعلى مقاماً منه قبل الذنب؛ لأنه قبل الذنب قد يكون مستمراً للحال التي كان عليها، وماشياً على ما هو عليه معتقداً أنه كامل، وأن ليس عليه ذنوب؛ فإذا أذنب، وأحس بذنبه رجع إلى الله، وأتاب إليه، وأخبت إليه، فيزداد إيماناً، ويزداد مقاماً - يرتفع مقامه عند الله عز وجل؛ ولهذا قال الله تعالى في آدم: {وعصى آدم ربه فغوى * ثم اجتباه ربه} [طه: ١٢١، ١٢٢] - فجعل الاجتباء بعد هذه المعصية - {فتاب عليه وهدى} [طه: ١٢٢] ؛ وهذا كثيراً ما يقع: إذا أذنب الإنسان عرف قدر نفسه، وأنه محتاج إلى الله، ورجع إلى الله، وأحس بالخطيئة، وأكثر من الاستغفار، وصار مقامه بعد الذنب أعلى من مقامه قبل الذنب.

١٣ - ومن فوائد الآية: تواضع المؤمنين، حيث قالوا: { سمعنا وأطعنا }، ثم سألوا المغفرة خشية التقصير.

١٤ - ومنها: إثبات أن المصير إلى الله عز وجل في كل شيء؛ لقوله تعالى: { وإليك المصير }؛ وقد سبق في التفسير أن المراد بذلك المصير إلى الله في الآخرة، والمصير إلى الله في الدنيا أيضاً؛ فهو الذي يحكم بين الناس في الدنيا والآخرة - كما قال تعالى: {وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله} [الشورى: ١٠] : هذا في الدنيا والآخرة: كما قال تعالى: {لن تنفعكم أرحامكم ولا أولادكم يوم القيامة يفصل بينكم} [المتحنة: ٣] ، وقال تعالى: {فإن الله يحكم بينكم يوم القيامة} [النساء: ١٤١] .

القرآن

{لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِيَّاها وَسُعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} [البقرة: ٢٨٦]

التفسير:

دين الله يسر لا مشقة فيه، فلا يطلب الله من عباده ما لا يطيقونه، فمن فعل خيراً نال خيراً، ومن فعل شراً نال شراً. ربنا لا تعاقبنا إن نسينا شيئاً مما افترضته علينا، أو أخطأنا في فعل

(١) أخرجه مسلم ص ١١٦٩، كتاب صفات المنافقين، باب ١٧: لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، حديث رقم ٧١٢٢ [٧٨] ٢٨١٨.

شيء نهيتنا عن فعله، ربنا ولا تكلفنا من الأعمال الشاقة ما كلفته من قبلنا من العصاة عقوبة لهم، ربنا ولا نُحمَلنا ما لا نستطيعه من التكاليف والمصائب، وامح ذنوبنا، واستر عيوبنا، وأحسن إلينا، أنت مالك أمرنا ومدبره، فانصرنا على من جحدوا دينك وأنكروا وحدانيتك، وكذبوا نبيك محمداً صلى الله عليه وسلم، واجعل العاقبة لنا عليهم في الدنيا والآخرة.

وردت في هذه الآية، والتي قبلها نصوص تدل على الفضل العظيم؛ منها^(١):

١ - أنها من كنز تحت العرش^(١).

٢ - أنها فتحت لها أبواب السماء عند نزولها^(٢).

٣ - أنها لم يعطها أحد من الأنبياء قبل رسول الله -صلى الله عليه وسلم-^(٣).

٤ - أن من قرأها في ليلة كفتاه^(٤).

قوله تعالى: { لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِيَّاهُ مِنْ شَيْءٍ } [البقرة: ٢٨٦]، "أي: لا يحملها إلا ما تسعه وتطبيقه ولا تعجز عنه"^(٥).

قال الزجاج: "أي إلا قدرَ طاقتها، لا يكلفها قرصاً من فروضه من صوم أو صلاة أو صدقة أو غير ذلك إلا بمقدار طاقتها"^(٦).

قال الواحدي: "أي: لا يكلفها إلا يسرها لا عسرها"^(٧).

قال الطبري: "لا يكلف الله نفساً فيتعبدوا إلا بما يسعها، فلا يضيق عليها ولا يجهدها"^(٨).

قال ابن كثير: "أي: لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم وإحسانه إليهم، وهذه هي النسخة الرافعة لما كان أشفق منه الصحابة، في قوله: { وَإِنْ تُبْذُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ } أي: هو وإن حاسب وسأل لكن لا يعذب إلا بما يملك الشخص دفعه، فأما ما لا يمكن دفعه من وسوسة النفس وحديثها، فهذا لا يكلف به الإنسان، وكرهية الوسوسة السيئة من الإيمان"^(٩).

وقال الزمخشري: "أي لا يكلفها إلا ما يتسع فيه طوقه ويتيسر عليه دون مدى الطاقة والمجهود. وهذا إخبار عن عدله ورحمته كقوله تعالى: { يريد الله بكم اليسر }، لأنه كان في إمكان الإنسان وطاقته أن يصلى أكثر من الخمس، ويصوم أكثر من الشهر، ويحج أكثر من حجة"^(١٠).

(١) أنظر: تفسير ابن كثير: ٧٣٣/١ وما بعدها، وتفسير ابن عثيمين: ٤٥٠/٣-٤٥١.

(١) راجع أحمد ص ١٥٧١، حديث رقم ٢١٦٧٢، وص ١٥٩٠، حديث رقم ٢١٨٩٧، من حديث أبي ذر؛ قال الهيثمي: رواه أحمد بأسانيد رجال أحدها رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٣١٥/٦)؛ وقال الساعاتي: "وهو الذي أثبتته هنا" (الفتح الرباني ٩٩/١٨ - ١٠١)؛ وقال الألباني: "إسناده صحيح على شرط مسلم" (السلسلة الصحيحة ٤٧١/٣، حديث رقم ١٤٨٢)؛ ومن حديث حذيفة راجع أحمد ص ١٧٢٦، حديث رقم ٢٣٦٤٠؛ والمعجم الكبير للطبراني ١٦٩/٣، حديث رقم ٣٠٢٥؛ مسند أبي داود الطيالسي ص ٥٦، حديث رقم ٤١٨؛ قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٣٢٧/٦، ٣١٥)؛ وقال الألباني: "إسناده صحيح على شرط مسلم" (السلسلة الصحيحة ٤٧١/٣، حديث رقم ١٤٨٢).

(٢) راجع مسلماً ص ٨٠٤، كتاب صلاة المسافرين، باب ٤٣: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة...، حديث رقم ١٨٧٧ [٢٥٤] ٨٠٦؛ لكن فيه: "هذا باب من السماء فتح اليوم، لم يفتح قط إلا اليوم...".

(٣) راجع حاشية رقم ١.

(٤) راجع البخاري ص ٣٢٧، كتاب المغازي، باب ١٢: حديث رقم ٤٠٠٨؛ ومسلماً ص ٨٠٤، كتاب صلاة المسافرين، باب ٤٣: فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة...، حديث رقم ١٨٧٨ [٢٥٥] ٨٠٧.

(٥) محاسن التأويل: ٢٤١/٢.

(٦) معاني القرآن: ٣٦٩/١.

(٧) الوسيط: ٤٠٩/١.

(٨) تفسير الطبري: ١٢٩/٦.

(٩) تفسير ابن كثير: ٧٣٧/١.

(١٠) الكشاف: ٣٣٢/١.

قال أبو حيان: "ظاهره أنه استئناف ، خبر من الله تعالى أخبر به أنه لا يكلف العباد من أفعال القلوب والجوارح إلا ما هو في وسع المكلف ، ومقتضى إدراكه وبنيتيه ، وانجلي بهذا أمر الخواطر الذي تأوله المسلمون في قوله : {إِنْ تُبْدُوا} الآية ، وظهر تأويل من يقول : إنه لا يصح تكليف ما لا يطاق ، وهذه الآية نظير. {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ} {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ}"^(١).

قال عبد الجبار بن العلاء العطار: "سئل سفيان بن عيينة عن قوله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}، فقال: إنا يسرها لا عسرها، ولم يكلفها طاقتها ولو كلفها طاقتها لبلغ المجهود منها"^(٢).

قال الثعلبي: "وهذا قول حسن لأنّ الوسع ما دون الطاقة، فقال بعض أهل الكلام: يعني إنا ما يسعها ويحل لها، كقول القائل: ما يسعك هذا الأمر؟ أي ما يحلّ الله لك؟ فبين الله تعالى أن ما كلف عباده فقد وسعه لهم والله أعلم"^(٣).

والتكليف لغة: "مصدر كلف، يقال: كلفه تكليفاً أي أمره بما يشق عليه"^(٤)، وفي الاصطلاح: "خطاب الله تعالى، المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع"^(٥).
والوسع: "اسم لما يسع الإنسان ولا يضيق عنه"^(٦).

قال الفراء: (والوسع): "اسم في مثل معنى الوجد والجهد. ومن قال في مثل الوجد: الوجد، وفي مثل الجهد: الجهد قال في مثله من الكلام: {لا يكلف الله نفساً إلا وسعها}، ولو قيل: (وسعها) لكان جائزاً، ولم نسمعه"^(٧).

وقد تعددت أقوال السادة أهل التفسير في معنى قوله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} [البقرة: ٢٨٦]، على وجوه:

أحدها: ما أخرجه الطبري: "عن ابن عباس قوله: {لا يكلف الله نفساً إلا وسعها}، قال: هم المؤمنون ، وسع الله عليهم أمر دينهم ، فقال الله جل ثناؤه : {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} [الحج : ٧٨] ، وقال : {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ} [سورة البقرة : ١٨٥] ، وقال : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} [سورة التغابن : ١٦]"^(٨). وروى عن الحسن^(٩) مثل ذلك.

(١) البحر المحيط: ٢٧٨/٢.

(٢) تفسير الثعلبي: ٣٠٦/٢.

(٣) تفسير الثعلبي: ٣٠٦/٢.

(٤) الصحاح للجوهري: ١١٧٧/٣.

(٥) الوجيز في أصول التشريع: ٩٩. قال القرطبي: وفي معنى هذه الآية ما حكاه أبو هريرة رضي الله عنه قال : ما وددت أن أحدا ولدتني أمه إلا جعفر بن أبي طالب ، فإني تبعته يوماً وأنا جائع فلما بلغ منزله لم يجد فيه سوى نحي سمن قد بقي فيه أثاره، فشقه بين أيدينا ، فجعلنا نلعق ما فيه من السمن والرُّب وهو يقول : ما كلف الله نفساً فوق طاقتها ولا تجود يد إلا بما تجد".

[تفسير القرطبي: ٤٢٩/٣-٤٣٠، والمراد بالبيت: "أن العراقة في الجود لا تفيد الجواد، إذا لم يجد ما يجود به". لم أتعرف على قائل البيت، والبيت ورد في يتيمة الدهر: ١٠٤/٣، والعقد الفريد: ٤٣/٣، وزهر الأكم: ٢٦٥/٢، ومجاني الأدب: ٧٧/٢، والمستطرف للأبشيبي: ٢٠٧، ورواية البيت فيه:

لا كلف الله نفساً فوق طاقتها ولا تجود يد إلا بما تجد

فلا تعدّ عدةً إلاً وقيت بها واحذرْ خلافَ مقالٍ للذي تعدُّ.

(٦) الوسيط للواحد: ٤٠٩/١.

(٧) معاني القرآن: ١٨٨/١. هو قراءة ابن أبي عبله، كما سيأتي.

(٨) تفسير الطبري(٦٥٠٢):ص١٣٠/٦، وابن أبي حاتم(٣٠٨٠):ص٥٧٧/٢، وعزاه في "الدر" ١٣٣ /٢ إلى ابن المنذر، وذكره الثعلبي في "تفسيره" ١٨٦٧ /٢.

(٩) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٣٠٨٢):ص٥٧٧/٢.

قال الواحدي: " وهذا أحسن ما قيل في تفسير هذه الآية، وذلك أن الوُسع دون الطاقة، والله تعالى كلفنا دون طاقتنا تفضلاً منه"^(١).

والثاني: وقيل: "وسعها، طاقتها، وكان حديث النفس مما لم يطيقوا". قاله السدي^(٢).
والثالث: ما أخرجه ابن أبي حاتم: "عن سفيان: {لا يكلف الله نفساً إلا وسعها}، قال: في شأن النفقة إلا ما استطاعت"^(٣).

قلت: وتلك المعاني متقاربة، تدور حول تفضله سبحانه وتعالى على عباده ألا يكلف نفساً إلا وسعها.

كما وذكر أهل التفسير في معنى قوله تعالى: {إِلَّا وَسْعَهَا} [البقرة: ٢٨٦]، وجوها:
أحدها: {إلا وسعها}: أي: "إلا ما عملت لها". قاله الشعبي^(٤).
والثاني: يعني: "لم يكلفوا من العمل ما لم يطيقوا". قاله كعب القرظي^(٥)، وروي عن ابن حبان وأبي مالك والسدي وقتادة وزيد بن أسلم، نحو ذلك^(٦).
والثالث: وقيل يعني: في نفقة الرجل على أهله، ليس لها إلا ما وجد. روي نحوه عن عمر بن عبدالعزيز^(٧).

والرابع: وقيل يعني: {وسعها} في "أداء الفرائض". قاله سفيان الثوري^(٨).
وقد ذكر الماوردي في قوله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} [البقرة: ٢٨٦]، وجهين^(٩).
أحدهما: وعدٌ من الله ورسوله وللمؤمنين بالتفصل على عباده ألا يكلف نفساً إلا وسعها.

روي

والثاني: أنه إخبار من النبي (صلى الله عليه وسلم) ومن المؤمنين عن الله، على وجه الثناء عليه، بأنه لا يكلف نفساً إلا وسعها.

قال الثعلبي: "وقرأ إبراهيم ابن أبي عبلة الشامي: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}، بفتح الواو وكسر لسين على الفعل، يريد: إيا وسعها أمره، أو أراد إيا ما وسعها فحذف (ما)"^(١٠).
قال الواحدي: "وتقول القدرية: إن الله تعالى أخبر أنه لا يكلف العبد إلا ما يسعه، وإذا كلفه الإيمان وقضى عليه الكفر فقد كلفه ما لا يسعه، فيقال لهم: يلزمكم مثل هذا في العلم، لأنكم توافقوننا على أن الله تعالى إذا سبق في معلومه أن فلائنا يموت كافرين فلا سبيل له إلى تبديل معلومه، فإذا كلفه الإيمان فقد كلفه ما لا يطيق، وهذا معنى قول الشافعي، رضي الله عنه: إذا سلمت لنا القدرية العلم خُصموا"^(١١)،^(١٢).

قوله تعالى: {لَهَا مَا كَسَبَتْ} [البقرة: ٢٨٦]، أي لها" ما عملت من خير"^(١٣).

(١) التفسير البسيط: ٥٣٣/٤.

(٢) أخرجه الطبري (٦٥٠٤): ص ١٣٠/٦.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٨١): ص ٥٧٧/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٨٣): ص ٥٧٨/٢.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٨٤): ص ٥٧٨/٢.

(٦) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٧٨/٢.

(٧) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٨٥): ص ٥٧٨/٢.

(٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٨٥): ص ٥٧٨/٢.

(٩) أنظر: النكت والعيون: ٣٦٣/١.

(١٠) تفسير الثعلبي: ٣٠٦-٣٠٥/٢.

(١١) قول الشافعي، ذكره العز بن عبد السلام في "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" ٧٦ / ٢ [ط. دار الكتب العلمية]. وابن تيمية في "مجموع الفتاوى" ٣٤٢ / ٢٣، وروايته: ناظروا القدرية بالعلم؛ فإن أنكروه كفروا وإن أثبتوه خصموا.

(١٢) التفسير البسيط: ٥٣٣/٤.

(١٣) تفسير الطبري: ١٣١/١، وانظر: تفسير ابن كثير: ٧٣٧/١.

قال قتادة: "أي : من خير"^(١). وروي عن ابن عباس^(٢)، والسدي^(٣)، ومحمد بن كعب القرظي^(٤)، مثل ذلك.

قال الواحدي: "من العمل بالطاعة"^(٥).

قال الثعلبي: "أي للنفس ما عملت من الخير والعمل الصالح، لها أجره وثوابه"^(٦).

قال الزمخشري: "ينفعها ما كسبت من خير.. ولا يثاب غيرها بطاعتها"^(٧).

قال ابن عثيمين: "أي ما عملت من خير، لا ينقص منه شيء"^(٨).

قوله تعالى: {وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتِ} [البقرة: ٢٨٦]، أي: وعليها ما عملت من شر"^(٩).

قال قتادة: "أي : من شر - أو قال : من سوء"^(١٠). وروي عن ابن عباس^(١١)، والسدي^(١٢) مثل ذلك.

قال الواحدي: "من العمل بالإثم"^(١٣)، "أي: لا يؤاخذ أحد بذنب غيره"^(١٤).

قال الثعلبي: "ن الشرّ بالعمل السيء عليها وزره"^(١٥).

قال الزمخشري: ويضرها ما اكتسبت من شر.. ولا يؤاخذ بذنبها غيرها"^(١٦).

قال ابن عثيمين: "أي ما اقترفت من إثم لا يحمله عنها أحد"^(١٧).

وقال ابن كثير: "وذلك في الأعمال التي تدخل تحت التكليف"^(١٨).

وروي "عن عبد الله بن عباس : {لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت}، عمل اليد والرجل واللسان"^(١٩).

وقال الزجاج: "ومعنى: {لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت}، أي لا يؤاخذ أحداً - بذنب غيره - كما قال - جلّ وعزّ: {وَمَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}"^(٢٠).

قال الطبري: "لا يكلف الله نفساً إلا ما يسعها فلا يجهدا ، ولا يضيق عليها في أمر دينها ، فيؤاخذها بهمة إن همت ، ولا بوسوسة إن عرضت لها ، ولا بخطر إن خطرت بقلبها"^(٢١).

وفي التفريق بين {كسبت}، و{اكتسبت}، وجهان:

أحدهما : أن لفظهما مختلف ومعناهما واحد .

(١) أخرجه الطبري(٦٥٠٥):ص١٣١/٦، وانظر الخبر(٦٥٠٨):ص١٣١/٦.

(٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٣٠٨٧):٥٧٨/٢. ولفظه: "لها ما كسبت من العمل".

(٣) أنظر: تفسير الطبري(٦٥٠٦):ص١٣١/٦.

(٤) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٣٠٨٨):٥٧٨/٢.

(٥) الوسيط: ٤٠٩/١.

(٦) تفسير الثعلبي: ٣٠٦/٢.

(٧) الكشاف: ٣٣٢/١.

(٨) تفسير ابن عثيمين: ٤٥١/٣-٤٥٢.

(٩) تفسير الطبري: ١٣١/٦.

(١٠) أخرجه الطبري(٦٥٠٥):ص١٣١/٦. وانظر الخبر(٦٥٠٨):ص١٣١/٦.

(١١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم(٣٠٩٠):ص٥٧٩/٢. ولفظه: "فأنزل الله وعليها ما اكتسبت من العمل".

(١٢) أنظر: تفسير الطبري(٦٥٠٦):ص١٣١/٦.

(١٣) الوسيط: ٤٠٩/١.

(١٤) التفسير البسيط: ٥٣٤/٤.

(١٥) تفسير الثعلبي: ٣٠٦/٢.

(١٦) الكشاف: ٣٣٢/١.

(١٧) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٢/٣.

(١٨) تفسير ابن كثير: ٧٣٧/١.

(١٩) أخرجه الطبري(٦٥٠٨):ص١٣١/٦.

(٢٠) معاني القرآن: ٣٦٩/١.

(٢١) تفسير الطبري: ١٣١/٦.

قال الواحدي: "والصحيح عند أهل اللغة أن الكسب والاكْتساب واحد لا فرق بينهما، قال ذو الرمة^(١):"

ألفى أباهُ بذاك الكسْبِ يكتسبُ"^(٢).

قال الرازي: "والقرآن أيضاً ناطق بذلك، قال الله تعالى: {كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيئَةً} [المدثر: ٣٨]، وقال: {وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا} [الأنعام: ١٦٤]، وقال: {بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهَا حَظِيئَتُهُ} [البقرة: ٨١]، وقال: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا}، فدل هذا على إقامة كل واحد من هذين اللفظين مقام الآخر"^(٣).

والثاني: ومن الناس من سلم الفرق، ثم فيه قولان:

أحدهما: "أن الاكْتساب أخص من الكسب، لأن الكسب ينقسم إلى كسبه لنفسه ولغيره، والاكْتساب لا يكون إلا ما يكتسب الإنسان لنفسه خاصة يقال فلان كاسب لأهله، ولا يقال مكتسب لأهله"^(٤)، ومنه قول الجطيئة^(٥):

أَلْقَيْتُ كَاسِيَهُمْ فِي فَعْرٍ مُظْلِمَةٍ فَاعْفُرْ هَذَاكَ مَلِيكَ النَّاسِ يَا عُمَرُ

والثاني: أن {كسبت} مستعمل في الخير خاصة، و{اكتسبت} مستعمل في الشر خاصة.

قال ابن القيم: "وفيه فرق أحسن من هذا وهو أن الاكْتساب يستدعي العمل والمحاولة والمعاناة فلم يجعل على العبد إلا ما كان من هذا القبيل الحاصل بسعيه ومعاناته وتعمله، وأما الكسب فيحصل بأدنى ملابسة، حتى بالهم بالحسنة ونحو ذلك"^(٦).

وقال الزمخشري: "فإن قلت لم خص الخير بالكسب، والشر بالاكْتساب؟ قلت: في الاكْتساب اعتمال، فلما كان الشر مما تشتهيه النفس، وهي منجذبة إليه، وأمارة به، كانت في تحصيله أعمل وأجد فجعلت لذلك مكتسبة فيه، ولما لم تكن كذلك في باب الخير وصفت بما لا دلالة فيه على الاعتمال، أي لا تؤاخذنا بالنسيان أو الخطأ إن فرط منا"^(٧).

وقال ابن عطية: "والذي يظهر لي في هذا أن الحسنات هي مما تكتسب دون تكلف، إذ كاسبها على جادة أمر الله ورسم شرعه، والسيئات تكتسب ببناء المبالغة، إذ كاسبها يتكلف في أمرها خرق حجاب نهي الله تعالى، ويتخطاه إليها، فيحسن في الآية مجيء التصريفين احترازاً لهذا المعنى"^(٨).

وقال العكبري: "وقال آخرون: اكتسب: افتعل يدل على شدة الكلفة، وفعل السيئة شديد لما يؤول إليه"^(٩).

قوله تعالى: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا} [البقرة: ٢٨٦]، أي: "لا تعذبنا يا الله بما يصدر عنا بسبب النسيان"^(١٠).

(١) ديوانه: ٩٩، وصدرة: أو مُطعم الصيد هَبَالٌ لبغيته. وانظر: اللسان (هبل)، والعين: ٥٣/٤، وأساس البلاغة (طعم) و(هبل)، وتاج العروس (هبل)، و "جمهرة أشعار العرب" ص ٣٤٦، و "الحيوان" ٤/ ٤٧، و "الأمثال" للميداني ٣/ ٣٠٠، و "تاريخ دمشق" ٤٨/ ١٧٧.

(٢) التفسير البسيط: ٥٣٣/٤-٥٣٤.

(٣) مفاتيح الغيب: ١١٨/٧.

(٤) مفاتيح الغيب للرازي: ١١٨/٧، والبحر المحيط لأبي حيان: ٣٦٧/٢، وانظر أيضاً: النكت والعيون للماوردي: ٣٦٣/١، زاد المسير لابن الجوزي: ٣٤٦/١، الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٤٣١/٣، أنوار التنزيل للبيضاوي: ١٤٧/١، إرشاد العقل السليم لأبي السعود: ٢٧٦/١-٢٧٧، فتح القدير للشوكاني: ٤٥٩/١، وغيرها.

(٥) ديوانه ص ٢٠٨، وفي "الأغاني" ١٧٨/٢، و "العقد الفريد" ٥/ ٢٥٩، و "الكامل في الأدب" ٣/ ١٩٣، "خزانة الأدب".

(٦) بدائع الفوائد: ٧٤/٢.

(٧) الكشاف: ٣٣٢/١.

(٨) المحرر الوجيز: ٣٩١/٢.

(٩) إملاء ما من به الرحمن: ١٢٢/١.

(١٠) صفوة التفاسير: ١٦٣/١.

قال ابن زيد: "إن نسينا شيئاً مما افترضته علينا"^(١).
قال الواحدي: أي "لا تعاقبنا إن تركنا شيئاً من اللازم لنا"^(٢).
قال ابن كثير: "أي: إن تركنا فرضاً على جهة النسيان، أو فعلنا حراماً كذلك"^(٣).
قال القرطبي: "يعني: إن جهلنا"^(٤).
قال الثعلبي: "قال أهل المعاني: وإثما خرج على لفظ المفاعلة وهو فعل واحد لأنّ المسيء قد أمكر وطرق السبيل إليها وكأته أعان عليه من يعاقبه بذنبه ويأخذه به فشاركه في أخذه"^(٥).
وروي عن قتادة في قوله: "ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله عز وجل تجاوز لهذه الأمة عن نسيانها وما حدثت به أنفسها"^(٦).
وقال الحسني قوله تعالى: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا} "معناه: قولوا: {ربنا، على التعليم للدعاء"^(٧).
وقيل: "أي: يقولون: {رَبَّنَا}. على الخبر"^(٨).
وقوله تعالى: {إِنْ نَسِينَا} [البقرة: ٢٨٦]، فيه تأويلان^(٩):
أحدهما: يعني إن تناسينا أمرك. قاله الكلبي^(١٠)، وذلك على ما جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "«إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم»"^(١١)^(١٢).
والثاني: إن تركنا، من النسيان الذي هو الترك والإغفال. قال الله تعالى: {نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ} [التوبة: ٦٧]. قاله قطرب^(١٣).
قال الثعلبي: "والأول أجود"^(١٤).
قوله تعالى: {أَوْ أخطأنا} [البقرة: ٢٨٦]، أي: "لا تعذبنا يا الله بما يصدر عنا بسبب الخطأ"^(١٥).
قال الواحدي: "أثمنا وتعمدنا الإثم"^(١٦).
قال ابن زيد: "[فأصيبنا] شيئاً مما حرّمته علينا"^(١٧).
قال الزجاج: "أي كسبنا خطيئة"^(١).

-
- (١) أخرجه الطبري (٦٥٠٩): ص ١٣٢/٦.
(٢) الوسيط: ٤١٠/١.
(٣) تفسير ابن كثير: ٧٣٧/١.
(٤) تفسير القرطبي: ٤٢٥/٣.
(٥) تفسير الثعلبي: ٣٠٦/٢.
(٦) أخرجه الطبري (٦٥١٠): ص ١٣٢/٦. وأخرجه مسلم في صحيحه (٢: ١٤٦، ١٤٧).
(٧) نقله عنه الواحدي في: الوسيط: ٤١٠/١.
(٨) التفسير البسيط: ٥٣٤/٤.
(٩) أنظر: النكت والعيون: ٢٦٤/١، ومعاني القرآن للزجاج: ٣٧٠/١.
(١٠) أنظر: تفسير الثعلبي: ٣٠٧/٢، ولفظه: "كانت بنو إسرائيل إذا نسوا شيئاً ممّا أمروا به وأخطأوا، عجلت لهم العقوبة فيحرم عليهم شيء من مطعم أو مشرب على حسب ذلك الذنب، فأمر الله تعالى نبيه والمؤمنين أن يسألوه ترك مؤاخذتهم بذلك".
(١١) أخرجه البخاري في ٤٥٥، كتاب الطلاق، باب ١١: الطلاق في الإغلاق والكره ... ، حديث رقم ٥٢٦٩، وأخرجه مسلم ص ٦٩٩، كتاب الإيمان، باب ٥٨: تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، حديث رقم ٣٣١ [٢٠١] ١٢٧.
وقال أبو بكر: فذكرت ذلك للحسن [أي: الحديث: إن الله تجاوز لأمتي عن ثلاث، عن الخطأ والنسيان والاستكراه]، فقال: أجل، ما تقرأ بذلك قرأنا؟ {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا}. [أخرجه ابن أبي حاتم: (٣٠٩٢): ص ٥٧٩/٢].
(١٢) أنظر: معاني القرآن للزجاج: ٣٧٠/١.
(١٣) نقله عن: النكت والعيون: ٢٦٤/١.
(١٤) تفسير الثعلبي: ٣٠٧/٢.
(١٥) صفوة التفاسير: ١٦٣/١.
(١٦) الوسيط: ٤١٠/١.
(١٧) أخرجه الطبري (٦٥٠٩): ص ١٣٢/٦.

قال ابن كثير: "أي: الصواب في العمل، جهلا منا بوجهه الشرعي" (٢).
قال القرطبي: "يعني: إن تعمدنا، ويقال: إن عملنا بالنسيان والخطأ" (٣).
وروي "عن ابن عباس، في قوله: {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا}، قال: لا
أؤاخذكم" (٤). وروي عن سعيد (٥) مثل لك.
وروي: "عن أبي هريرة، {ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا}، قال: نعم" (٦).
واختلف في الأصل اللغوي لكلمة {أخطأنا} [البقرة: ٢٨٦]، على قولين (٧):
أحدهما: من القصد والعمد، يقال: خطيء فلان إذا تعمد يخطأ خطأ وخطأ، قال الله: {إِنَّ قَتْلَهُمْ
كَانَ خَطَأً كَبِيرًا} [الإسراء: ٣١]، وأنشد أمية بن أبي الصلت (٨):
عبادك يخطئون وأنت ربّ ... يَكْفِيكَ المَنَايا وَالحَتوم
ومنه قول عبيد بن الأبرص الأسدي (٩):
الناس يلحون الأمير إذا هم ... خطئوا الصواب ولا يلام المرشد
يعني: "أخطأوا الصواب وهذا الوجه الذي يرغب العبد إلى ربه في صفح ما كان منه من إثم
عنه، إلا ما كان من ذلك كفر" (١٠).
والثاني: من الخطأ الذي هو الجهل والسهو.
والراجح والله أعلم- هو القول الثاني "لأن ما كان عمدا من الذنب غير معفو عنه، بل هو
في مشيئة الله تعالى ما لم يكن كفرا" (١١).
وفي تفسير قوله تعالى: {أَوْ أخطأنا} [البقرة: ٢٨٦] وجهان (١٢):
أحدهما: ما تأولوه من المعاصي بالشبهات .
والثاني: ما عمدوه من المعاصي التي هي خطأ تخالف الصواب .
قوله تعالى: {رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا} [البقرة: ٢٨٥]، "أي ولا تكلفنا بالتكاليف الشاقة
التي نعجز عنها" (١٣).
قال الواحدي: "أي: عهدا وميثاقا لا نطيعه ولا نستطيع القيام به" (١٤).
قال ابن كثير: "أي: لا تكلفنا من الأعمال الشاقة وإن أطقناها" (١٥).
قال البغوي: "أي عهدا ثقيلًا وميثاقًا، لا نستطيع القيام به، فتعذبنا بنقضه وتركه" (١٦).

-
- (١) معاني القرآن: ٣٧٠/١.
(٢) تفسير ابن كثير: ٧٣٧/١.
(٣) تفسير القرطبي: ٤٢٥/٣.
(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٩٣): ص ٥٧٩/٢.
(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٩٥): ص ٥٧٩/٢.
(٦) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٩٤): ص ٥٧٩/٢.
(٧) أنظر: تفسير الثعلبي: ٣٠٧/٢. الزيادة بين القوسين، توشك أن تكون زيادة لا يستقيم بغيرها الكلام. [قول
المحقق].
(٨) كتاب العين للفراهيدي: ١٩٥/٣.
(٩) ديوانه: ٥٤، البحثري ٢٣٦ واللسان (أمر) ورواية ديوانه: والناس يلحون الأمير إذا غوى ... خطب
الصواب
(١٠) تفسير الطبري: ١٣٤/٦.
(١١) تفسير الثعلبي: ٣٠٧/٢.
(١٢) أنظر: النكت والعيون: ٢٦٤/١.
(١٣) صفوة التفسير: ١٦٣/١.
(١٤) الوسيط: ٤١٠/١.
(١٥) تفسير ابن كثير: ٧٣٧/١.
(١٦) تفسير البغوي: ٣٥٧/١.

قال ابن عثيمين: " وكرر النداء تبركاً بهذا الاسم الكريم، وتعطفاً على الله سبحانه وتعالى؛ لأن هذا من أسباب إجابة الدعاء؛ و «الإصر» هو الشيء الثقيل الذي يثقل على الإنسان من التكليف، أو العقوبات"^(١).

قوله تعالى: ﴿كَمَا حَمَلْتُهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [البقرة: ٢٨٥]، أي: "كما كلفت بها من قبلنا من الأمم"^(٢).

قال ابن عثيمين: " أي اليهود، والنصارى، وغيرهم"^(٣).

قال مقاتل: " كما حملته على اليهود والنصارى فأهلكتهم"^(٤).

قال البيهقي: "يعني اليهود ، فلم يقوموا به فعذبهم، يدل عليه قوله تعالى : {وأخذتم على ذلكم إصري} [آل عمران: ٨١]، أي: عهدي"^(٥).

قال ابن كثير: أي: " كما شرعته للأمم الماضية قبلنا من الأغلال والأصار التي كانت عليهم ، التي بعثت نبيك محمداً صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة بوضعه في شرعه الذي أرسلته به ، من الدين الحنيف السهل السمح"^(٦).

قال القرطبي: " وهو أنه حرم عليهم الطيبات بظلمهم ، وكانوا إذا أذنبوا بالليل وجدوا ذلك مكتوباً على بابهم ، وكانت الصلوات عليهم خمسين ، فخفف الله عن هذه الأمة وحط عنهم بعد ما فرض خمسين صلاة"^(٧). قال البيهقي: و" يدل عليه قوله تعالى : {ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم} [الأعراف: ١٥٧]"^(٨).

روي " عن ابن عباس، في قول الله: {ولا تحمل علينا إصرا}، قال: ولا أحمل عليكم"^(٩). وروي عن أبي هريرة^(١٠)، و سعيد بن جبير^(١١)، مثل ذلك.

قال ابن سيرين: "قال أبو هريرة، لابن عباس: ما علينا من حرج أن نزنى أو نسرق؟ قال: بلى. ولكن الإصر الذي على بني إسرائيل، وضع عنكم"^(١٢).

وقال الفضيل: " كان الرجل من بني إسرائيل، إذا أذنب، قيل له: توبتك أن تقتل نفسك، فيقتل نفسه فوضعت الأصار عن هذه الأمة"^(١٣).

واختلفت عبارات السلف والمفسرين في المراد بـ(الإصر) في الآية على أقوال:

أحدها: أنه الثقل والتشديد والأمر الغليظ والعمل الشاق، قاله الربيع^(١٤) وابن وهب^(١٥)، ومالك والزجاج وأبو عبيدة وابن قتبية والزمخشري والرازي وابن كثير والقرطبي والشوكاني وصديق خان، وهذا الأصل في معناه، قال الثعلبي: "والأصل في هذا كله العقد والإحكام، ويقال للشيء الذي تعقد به الأشياء: الإصار"^(١٦).

(١) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٢/٣.

(٢) صفة التفاسير: ١٦٣/١.

(٣) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٢/٣.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠٢): ص ٥٨٠/٢.

(٥) تفسير البيهقي: ٣٥٨/١.

(٦) تفسير ابن كثير: ٧٣٨/١.

(٧) تفسير القرطبي: ٤٢٦/٣.

(٨) تفسير البيهقي: ٣٥٨/١.

(٩) أخرجه ابن أبي حاتم (٣٠٩٦): ص ٥٧٩/٢.

(١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣٠٩٩): ص ٥٨٠/٢.

(١١) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٧٩/٢.

(١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠٠): ص ٥٨٠/٢.

(١٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠١): ص ٥٨٠/٢.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥٢٣): ص ١٣٨/٦، وابن أبي حاتم (٣٠٩٨): ص ٥٨٠/٢.

(١٥) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥٢٤): ص ١٣٨/٦.

(١٦) الكشف والبيان: ١٢٦/١، وأنظر: فتح القدير للشوكاني: ٤٦٠/١، وفتح البيان لصديق خان: ١٦٥/٢،

وتفسير القرطبي: ٤٢٦/٣.

الثاني: أنه العهد والميثاق، قاله ابن عباس^(١)، ومجاهد^(٢) وقتادة^(٣)، والسدي^(٤)، وابن جريج^(٥)، والضحاك^(٦)، والربيع^(٧)، والحسن^(٨)، ومقاتل بن حيان^(٩)، واختاره ابن جرير^(١٠) والبغوي^(١١)، وهذا تفسير باللائم.

الثالث: أنه الإثم والذنب الذي ليس فيه توبة ولا كفارة، قاله ابن زيد^(١٢). قال البغوي: "و" معناه اعصمنا من مثله"^(١٣).

الرابع: أن المراد بقوله: {وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا} أي: لا تمسحنا قردة وخنازير، قاله عطاء^(١٤).

وهذان الأخيران نتيجة لعدم القيام بالأمر الثقيل الذي واثقوا على القيام به^(١٥). وهذه الأقوال ترجع إلى معنى واحد، أي: لا تأخذ عهدنا بما لا نقوم به إلا بثقل، أي: لا تحمل علينا إثم العهد كما قال تعالى: {وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي} [آل عمران: ٨١]، وما أمروا به فهو بمنزلة ما أخذ عهدهم به^(١٦).

وقال ابن عطية بعد ذكره لهذه الأقوال "والأصرة في اللغة: الأمر الرابط من ذمام أو قرابة أو عهد ونحوه، فهذه العبارات كلها تنحو نحوه"^(١٧).

قوله تعالى: {رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَنَا طَاقَةً لَنَا بِهِ} [البقرة: ٢٨٦]، "أي لا تحملنا ما لا قدرة لنا عليه من التكليف والبلاء"^(١٨).

قال ابن كثير: "أي: من التكليف والمصائب والبلاء، لا تتبلىنا بما لا قبل لنا به"^(١٩). قال الطبري: "وقولوا أيضًا: ربنا لا تكلفنا من الأعمال ما لا نطبق القيام به، لثقل حمله علينا"^(٢٠).

(١) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥١٥): ص٦/١٣٦، و(٦٥٢٠): ص٦/١٣٧، وابن أبي حاتم (٣٠٩٧): ص٢/٥٨٠.

(٢) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥١٣)، و(٦٥١٤): ص٦/١٣٦.

(٣) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥١٢): ص٦/١٣٦.

(٤) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥١٦): ص٦/١٣٦.

(٥) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥١٧): ص٦/١٣٦-١٣٧.

(٦) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥١٨): ص٦/١٣٧، وأنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٠/٢. ذكره دون سند.

(٧) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥١٩): ص٦/١٣٧.

(٨) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٠/٢. ذكره دون سند.

(٩) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٠/٢. ذكره دون سند.

(١٠) أنظر: تفسير الطبري: ١٣٨/٦.

(١١) تفسير البغوي: ٣٥٨/١.

(١٢) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥٢٢): ص٦/١٣٧.

(١٣) تفسير البغوي: ٣٥٨/١.

(١٤) أنظر: تفسير الطبري: (٦٥٢١): ص٦/١٣٧.

(١٥) انظر: جامع البيان للطبري: ١٣٥/٦-١٣٨، تفسير ابن أبي حاتم-القسم الثاني من سورة البقرة:-

١٢٣٠/١-١٢٣١، الكشف والبيان للثعلبي: ١/٢١٦ أ و ب، البسيط للواحي: ١/١٧٢، مجاز القرآن لأبي عبيدة:

١/٨٤، تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ١٠٠، معاني القرآن للزجاج: ١/٣٧٠، معاني القرآن للنحاس: ١/٣٣٣-

٣٣٥، النكت والعيون للماوردي: ١/٣٦٤، زاد المسير لابن الجوزي: ١/٣٤٧، معالم التنزيل للبغوي: ١/٣٥٨،

الكشاف للزمخشري: ١/٤٠٨، مفاتيح الغيب للرازي: ٧/١٥٨، المحرر الوجيز لابن عطية: ٢/٣٩٢-٣٩٣،

الجامع لأحكام القرآن للطبري: ١/٤٣٢، البحر المحيط لأبي حيان: ٢/٣٦٩، تفسير القرآن العظيم لابن كثير:

١/٤٢٣، الدر المصون للسمين: ١/٦٩٨، فتح القدير للشوكاني: ١/٤٦٠، فتح البيان لصديق خان: ٢/١٦٥.

(١٦) معاني القرآن: ١/٣٣٥.

(١٧) المحرر الوجيز: ١/٣٩٤.

(١٨) صفوة التفاسير: ١/١٦٣.

(١٩) تفسير ابن كثير: ١/٧٣٨.

(٢٠) تفسير الطبري: ١/١٣٨.

قال القاسمي: "أي من بليات الدنيا والآخرة"^(١).

قال ابن عثيمين: "أي لا قدرة لنا على تحمله من الأمور الشرعية، والكونية"^(٢).

قال القرطبي: "أي لا نتقلنا من العمل ما لا نطبق فتعذبنا، ويقال: ما تشق علينا، لأنهم لو

أمروا بخمسين صلاة لكانوا يطيقون ذلك ولكنه يشق عليهم ولا يطيقون الإدامة عليه"^(٣).

قال الزجاج: يعني "لا تحمل علينا أمرا يثقل كما حملته على الذين من قبلنا نحو ما مر به

بنو إسرائيل من قتل أنفسهم، أي لا تمتحننا بما يثقل. [أيضا] نحو قوله: {وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً

وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُفُوفًا مِنْ فِضَّةٍ} [الزخرف: ٣٣]، والمعنى لا تمتحننا

بمحنة تثقل... فإن قال قائل - فهل يجوز أن يحمل الله أحدا ما لا يطيق؟ قيل له: إدا أردت ما ليس

في قدرته ألبتة فهذا محال، وإن أردت ما يثقل ويخسف فله عز وجل أن يفعل من ذلك ما أحب،

لأن الذي كلفه بني إسرائيل من قتل أنفسهم [يثقل]، وهذا كقول القائل: ما أطيق كلام فلان، فليس

المعنى ليس في قدرتي أن كلمه ولكن معناه في اللغة أنه يثقل علي"^(٤).

روي "عن أبي هريرة: {ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به}، قال: نعم"^(٥). قال ابن أبي حاتم: "وروي

ابن عباس والضحاك ومحمد بن كعب والسدي، قال: يقول الله عز وجل: قد فعلت وقال سعيد بن

جبير: لا أحمله عليكم"^(٦).

وقد تعددت عبارات أهل التفسير في المراد بقوله تعالى: {رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا

بِهِ} [البقرة: ٢٨٦]، على وجوه:

أحدها: أنه يعني: "لا تحملنا من الأعمال ما لا نطبق". قاله الضحاك^(٧)، وروي عن ابن

زيد^(٨)، والسدي^(٩)، ومكحول^(١٠)، وقتادة^(١١)، نحو ذلك.

الثاني: وقيل: هو مسخ القردة والخنازير، أي: لا تجعلنا مثلهم قردة وخنازير. قاله مقاتل بن

حيان^(١٢)، وابن جريج^(١٣).

الثالث: وقيل: هو "الغلمة"^(١٤). قاله سالم بن شابور^(١٥).

الرابع: وقيل: المراد: هو "الغربة"^(١٦)، والغلمة"^(١٧). حكى ذلك عن مكحول^(١٨).

والخامس: وقيل: أنه الحب. قاله إبراهيم^(١٩).

والسادس: وقيل أنه العشق. حكاه البغوي عن محمد بن عبد الوهاب^(٢٠).

(١) محاسن التأويل: ٢٤٨/٢.

(٢) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٣/٣.

(٣) تفسير القرطبي: ٤٢٦/٣.

(٤) معاني القرآن: ٣٧١/١.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠٣): ص ٥٨٠/٢-٥٨١.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨١/٢.

(٧) أخرجه الطبري (٦٥٢٦): ص ١٣٩/٦.

(٨) أخرجه الطبري (٦٥٢٧): ص ١٣٩/٦، ولفظه: "لا تقترض علينا من الدين ما لا طاقة لنا به فنعجز عنه".

(٩) أخرجه الطبري (٦٥٣٠): ص ١٣٩/٦، وابن أبي حاتم (٣١٠٧): ص ٥٨١/٢. ولفظه: "من التغليظ والأغلال التي كانت عليهم من التحريم".

(١٠) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣١٠٦): ص ٥٨١/٢. ولفظه: الإنعاط. أي: الأمر الشديد.

(١١) أخرجه الطبري (٦٥٢٥): ص ١٣٨/٦، ولفظه: "تشديد يشدد به، كما شدد على من كان قبلكم".

(١٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣١٠٤): ص ٥٨١/٢.

(١٣) أنظر: تفسير الطبري (٦٥٢٨): ص ١٣٩/٦، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨١/٢). ذكره دون سند.

(١٤) الغلمة: غليان شهوة الواقعة من الرجل والمرأة. [انظر: تفسير البغوي: ٣٥٨/١].

(١٥) أخرجه الطبري (٦٥٢٨): ص ١٣٩/٦.

(١٦) الغربة: النزوح عن الوطن.

(١٧) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠٥): ص ٥٨١/٢.

(١٨) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠٥): ص ٥٨١/٢.

(١٩) أنظر: تفسير البغوي: ٣٥٨/١.

السابع: وقيل: هو شماتة الأعداء^(٢).
الثامن: وقيل: "هو الفرقة والقطيعة. نعوذ بالله منها"^(٣).
قال الرازي: إذا قيل "لم قال في الآية الأولى لا تحمل علينا إصرا وقال في هذه الآية لا تحملنا خص ذلك بالحمل وهذا بالتحميل.
فالجواب: أن الشاق يمكن حمله أما ما لا يكون مقدورا لا يمكن حمله، فالحاصل فيما لا يطاق هو التحميل فقط أما الحمل فغير ممكن وأما الشاق فالحمل والتحميل يمكنان فيه، فلهذا السبب خص الآية الأخيرة بالتحميل"^(٤).
قوله تعالى: {وَاعْفُ عَنَّا} [البقرة: ٢٨٦]، "أي تجاوز عما قصرنا فيه من الواجبات"^(٥).
وقال ابن كثير: "أي: فيما بيننا وبينك مما تعلمه من تقصيرنا وزللنا"^(٦).
قال البغوي: "أي تجاوز وامحُ عنا ذنوبنا"^(٧).
قال ابن زيد: "اعفُ عنا إن قصرنا عن شيء من أمرك مما أمرتنا به"^(٨).
قال الواحدي: "أي: تجاوز عنا"^(٩).
قال القاسمي: "أي: تجاوز عن ذنوبنا ولا تعاقبنا"^(١٠).
وقال مقاتل: "عافنا من ذلك"^(١١).
وروي "عن ابن عباس، في قول الله تعالى: {وَاعْفُ عَنَّا} قال: قد عفوت عنكم"^(١٢). وروي عن أبي هريرة ومحمد بن كعب وسعيد بن جبير، نحو ذلك^(١٣).
قوله تعالى: {وَاعْفِرْ لَنَا} [البقرة: ٢٨٦]، "أي تجاوز عما اقترناه من السيئات"^(١٤).
قال الواحدي: "أي: استر ذنوبنا"^(١٥).
قال البغوي: "أي: استر علينا ذنوبنا ولا تفضحنا"^(١٦).
قال ابن زيد: "وإعفو لنا، إن انتهكنا شيئا مما نهيتنا عنه"^(١٧).
قال الطبري: "واستر علينا زلةً إن أتيناها فيما بيننا وبينك، فلا تكشفها ولا تفضحنا بإظهارها"^(١٨).
قال ابن كثير: "أي: فيما بيننا وبين عبادك، فلا تظهرهم على مساوينا وأعمالنا القبيحة"^(١٩).
قال القاسمي: "أي غط على ذنوبنا واعف عنها"^(٢٠).

- (١) أنظر: تفسير البغوي: ٣٥٨/١.
- (٢) أنظر: تفسير البغوي: ٣٥٨/١.
- (٣) تفسير البغوي: ٣٥٨/١.
- (٤) مفاتيح الغيب: ١٢٣/٧.
- (٥) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٣/٣.
- (٦) تفسير ابن كثير: ٧٣٨/١.
- (٧) تفسير البغوي: ٣٥٨/١.
- (٨) أخرجه الطبري (٦٥٣١): ص ١٤٠/٦.
- (٩) الوسيط: ٤١٠/١.
- (١٠) محاسن التأويل: ٢٤٨/٢.
- (١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠٩): ص ٥٨١/٢.
- (١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١٠٨): ص ٥٨١/٢.
- (١٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨١/٢.
- (١٤) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٣/٣.
- (١٥) الوسيط: ٤١٠/١.
- (١٦) تفسير البغوي: ٣٥٨/١.
- (١٧) أخرجه الطبري (٦٥٣٢): ص ١٤١/٦.
- (١٨) تفسير الطبري: ١٤٠/٦.
- (١٩) تفسير ابن كثير: ٧٣٨/١.

روي "عن ابن عباس، في قول الله: {واغفر لنا}، قال: قد غفرت لكم" (٢). وروي عن أبي هريرة وسعيد بن جبير والسدي ومقاتل بن حيان، نحو ذلك (٣).
 قوله تعالى: {وَارْحَمْنَا} [البقرة: ٢٨٦]، أي تفضل علينا بالرحمة حتى لا نقع في فعل محظور، أو في تهاون في أمور (٤).
 قال الواحدي: "أي: تلتطف بنا" (٥).
 قال القاسمي: "أي: تفضل علينا بالرحمة مع كوننا مقصرين مذنبين" (٦).
 قال البغوي: "فإننا لا ننال العمل إلا بطاعتك، ولا نترك معصيتك إلا برحمتك" (٧).
 قال الطبري: "تغمدنا منك برحمة تتجينا بها من عقابك، فإنه ليس بناج من عقابك أحد إلا برحمتك إياه دون عمله، وليست أعمالنا منجيتنا إن أنت لم ترحمنا، فوفقنا لما يرضيك عنا" (٨).
 وقال ابن زيد قوله: " {وارحمننا}، قال يقول: لا ننال العمل بما أمرتنا به، ولا ترك ما نهيتنا عنه إلا برحمتك. قال: ولم ينج أحد إلا برحمتك" (٩).
 قال ابن كثير: "أي: فيما يُستقبل، فلا توقعنا بتوفيقك في ذنب آخر، ولهذا قالوا: إن المذنب محتاج إلى ثلاثة أشياء: أن يعفو الله عنه فيما بينه وبينه، وأن يستره عن عباده فلا يفضحه به بينهم، وأن يعصمه فلا يوقعه في نظيره" (١٠).
 وقال القرطبي: "ويقال: {وَأَعْفُ عَنَّا} من المسخ {وَأَغْفِرْ لَنَا} من الخسف {وَارْحَمْنَا} من القذف، لأن الأمم الماضية بعضهم أصابهم المسخ وبعضهم أصابهم الخسف وبعضهم القذف" (١١).
 وروي "عن سعيد بن جبير في قوله: {وارحمننا} قال: قد رحمتكم" (١٢). وروي عن ابن عباس وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان والسدي، نحو ذلك (١٣).
 قوله تعالى: {أَنْتَ مَوْلَانَا} [البقرة: ٢٨٦]، أي: أنت "ناصرنا وحافظنا وولينا" (١٤).
 قال الواحدي: "أي: ناصرنا والذي يلي علينا أمورنا" (١٥).
 قال الطبري: "أنت ولينا بنصرك، دون من عاداك وكفر بك" (١٦).
 قال ابن كثير: "أي: أنت ولينا وناصرنا، وعليك توكلنا، وأنت المستعان، وعليك التكلان، ولا حول ولا قوة لنا إلا بك" (١٧).
 قال القرطبي: "يعني" ولينا وحافظنا" (١٨).
 قال القاسمي: "أي: ولينا وناصرنا" (١٩).

- (١) محاسن التأويل: ٢٤٨/٢.
- (٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١١٠): ص ٥٨٢/٢.
- (٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٢/٢.
- (٤) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٣/٣.
- (٥) الوسيط: ٤١٠/١.
- (٦) محاسن التأويل: ٢٤٨/٢.
- (٧) تفسير البغوي: ٣٥٨/١.
- (٨) تفسير الطبري: ١٤١/٦.
- (٩) أخرجه الطبري (٦٥٣٣): ص ١٤١/٦.
- (١٠) تفسير ابن كثير: ٧٣٨/١.
- (١١) تفسير القرطبي: ٤٢٦/٣.
- (١٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١١٢): ص ٥٨٢/٢.
- (١٣) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٨٢/٢).
- (١٤) تفسير البغوي: ٣٥٨/١.
- (١٥) الوسيط: ٤١٠/١.
- (١٦) تفسير الطبري: ١٤١/٦.
- (١٧) تفسير ابن كثير: ٧٣٨/١.
- (١٨) تفسير القرطبي: ٤٢٦/٣.

قال ابن عثيمين: "متولي أمورنا"^(٢).
 وروي عن "أبي هريرة: فأنزل الله: {وارحمنا أنت مولانا}، قال: نعم"^(٣).
 قال الرازي: "وفي قوله أنت مولانا فائدة أخرى، وذلك أن هذه الكلمة تدل على نهاية الخضوع والتذلل والاعتراف بأنه سبحانه هو المتولي لكل نعمة يصلون إليها، وهو المعطي لكل مكرمة يفوزون بها فلا جرم أظهروا عند الدعاء أنهم في كونهم متكلمين على فضله وإحسانه بمنزلة الطفل الذي لا تتم مصلحته إلا بتدبير قيمه، والعبد الذي لا ينتظم شمل مهماته إلا بإصلاح مولاه، فهو سبحانه قيوم السموات والأرض، والقائم بإصلاح مهمات الكل، وهو المتولي في الحقيقة للكل، على ما قال: نعم المولى ونعم النصير [الأنفال: ٤٠] ونظير هذه الآية الله ولي الذين آمنوا [البقرة: ٢٥٧] أي ناصرهم، وقوله فإن الله هو مولاه [التحریم: ٤] أي ناصره، وقوله ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم [محمد: ١١] "^(٤).
 قوله تعالى: {فأنصرتنا على القوم الكافرين} [البقرة: ٢٨٦]، "أي اجعل لنا النصر عليهم"^(٥).
 قال الواحدي: "في إقامة الحجة عليهم وفي غلبتنا إياهم، حتى يظهر ديننا على الدين كله كما وعدتنا"^(٦).

قال القاسمي: "فإن من حق المولى أن ينصر عبده ومن يتولى أمره على الأعداء"^(٧).
 وقال الرازي: "أي انصرتنا عليهم في محاربتنا معهم، وفي مناظرتنا بالحجة معهم، وفي إعلاء دولة الإسلام على دولتهم على ما قال: ليظهره على الدين كله [التوبة: ٣٣]"^(٨).
 قال الطبري: "فانصرتنا، لأننا حزبك" على القوم الكافرين"^(٩).
 قال ابن كثير: "أي انصرتنا على: الذين جحدوا دينك، وأنكروا وحدانيتك، ورسالة نبيك، وعبدوا غيرك، وأشركوا معك من عبادك، فانصرتنا عليهم، واجعل لنا العاقبة عليهم في الدنيا والآخرة"^(١٠).

وروي "عن ابن عباس، في قوله: {فانصرتنا على القوم الكافرين}، قال: قد نصرتم على القوم الكافرين"^(١١). وروي عن أبي هريرة وسعيد بن جبير ومحمد بن كعب والضحاك، نحو ذلك"^(١٢).

وروي أن معاذًا، رضي الله عنه، كان إذا فرغ من هذه السورة: {فانصرتنا على القوم الكافرين}، قال: آمين"^(١٣).
 الفوائد:

- (١) محاسن التأويل: ٢٤٨/٢.
- (٢) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٣/٣.
- (٣) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١١١): ص ٥٨٢/٢.
- (٤) مفاتيح الغيب: ١٢٥/٧.
- (٥) تفسير ابن عثيمين: ٤٥٣/٣.
- (٦) الوسيط: ٤١٠/١، نقله عن الزجاج، انظر: معاني القرآن: ٣٧١/١.
- (٧) محاسن التأويل: ٢٤٨/٢.
- (٨) مفاتيح الغيب: ١٢٥/٧.
- (٩) تفسير الطبري: ١٤١/٦-١٤٢.
- (١٠) تفسير ابن كثير: ٧٣٨/١.
- (١١) أخرجه ابن أبي حاتم (٣١١٣): ص ٥٨٢/٢، والطبري (٦٥٤٠): ص ١٤٥/٦. ولفظه: " {أمن الرسول بما أنزل إليه من ربه} إلى قوله: {غفرانك ربنا}، قال: قد غفرت لكم، {لا يكلف الله نفساً إلا وسعها}، إلى قوله: {لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا}، قال: لا أوأخذكم، {ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا}، قال: لا أحمل عليكم، إلى قوله: {واعف عنا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا}، إلى آخر السورة، قال: قد عفوت عنكم وغفرت لكم، ورحمتكم، ونصرتكم على القوم الكافرين".
- (١٢) أنظر: تفسير ابن أبي حاتم: ٥٨٢/٢.
- (١٣) أخرجه الطبري (٦٥٤١): ص ١٤٦/٦.

١ - من فوائد الآية: بيان رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده، حيث لا يكلفهم إلا ما استطاعوه؛ ولو شاء أن يكلفهم ما لم يستطيعوا فعله.

فإذا قال قائل: كيف يفعل وهم لا يستطيعون؟ وما الفائدة بأن يأمرهم بشيء لا يستطيعونه؟
فالجواب: أن الفائدة أنه لو كلفهم بما لا يستطيعون، وعجزوا عاقبهم على ذلك؛ وهذه قاعدة عظيمة من أصول الشريعة؛ ولها نظائر في القرآن، وكذلك في السنة.

٢ - ومن فوائد الآية: إثبات القاعدة المشهورة عند أهل العلم؛ وهي: لا واجب مع العجز؛ ولا محرم مع الضرورة؛ لكن إن كان الواجب المعجوز عنه له بدل وجب الانتقال إلى بدله؛ فإن لم يكن له بدل سقط؛ وإن عجز عن بدله سقط؛ مثال ذلك: إذا عجز عن الطهارة بالماء سقط عنه وجوب التطهر بالماء؛ لكن ينتقل إلى التيمم؛ فإن عجز سقط التيمم أيضاً - مثال ذلك: شخص محبوس مكبل لا يستطيع أن يتوضأ، ولا أن يتيمم؛ فإنه يصلي بلا وضوء، ولا تيمم؛ مثال آخر: رجل قتل نفساً معصومة خطأ؛ فعليه أن يعتق رقبة؛ فإن لم يجد فعليه أن يصوم شهرين متتابعين؛ فإن لم يستطع سقطت الكفارة؛ مثال ثالث: رجل جامع زوجته في نهار رمضان؛ فعليه أن يعتق رقبة؛ فإن لم يجد فعليه صيام شهرين؛ فإن لم يستطع فعليه إطعام ستين مسكيناً؛ فإن لم يجد فلا شيء عليه.

ومثال سقوط التحريم مع الضرورة: رجل اضطر إلى أكل الميتة بحيث لا يجد ما يسد رمقه سوى هذه الميتة؛ فإنه يحل له أكلها؛ وهل له أن يشبع؛ أو يقتصر على ما تبقى به حياته؟
والجواب: إن كان يرجو أن يجد حلالاً عن قرب فيجب أن يقتصر على ما يسد رمقه؛ وإن كان لا يرجو ذلك فله أن يشبع، وأن يتزود منها - وأن يحمل معه منها - خشية أن لا يجد حلالاً عن قرب.

ومعنى الضرورة أنه لا يمكن الاستغناء عن هذا المحرم؛ وأن ضرورته تندفع به - فإن لم تندفع فلا فائدة؛ مثال ذلك: رجل ظن أنه في ضرورة إلى التداوي بمحرم؛ فأراد أن يتناوله؛ فإنه لا يحل له ذلك لوجوه:

الأول: أن الله حرمه؛ ولا يمكن أن يكون ما حرمه شافياً لعباده، ولا نافعاً لهم.
الثاني: أنه ليس به ضرورة إلى هذا الدواء المحرم؛ لأنه قد يكون الشفاء في غيره، أو يشفى بلا دواء.

الثالث: أننا لا نعلم أن يحصل الشفاء في تناوله؛ فكم من دواء حلال تداوى به المريض ولم ينتفع به؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء: «إنها شفاء من كل داء إلا السام - يعني الموت»^(١)؛ فهذه مع كونها شفاءً لا تمنع الموت؛ ولذلك لو اضطر إلى شرب خمر لدفع لقمة غص بها جاز له ذلك، لأن الضرورة محققة، واندفاعها بهذا الشرب محقق.

الخلاصة الآن: أخذنا من هذه الآية الكريمة: { لا يكلف الله نفساً إلا وسعها } قاعدتين متفقاً عليهما؛ وهما:

أ - لا واجب مع العجز .

ب - ولا محرم مع الضرورة .

٣ - ومن فوائد الآية: أن الإنسان لا يحمل وزر غيره؛ لقوله تعالى: { وعليها ما اكتسبت } .
إذا قال قائل: ما تقولون في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»^(١)؟
فالجواب: أن هذا لا يرد؛ لأن الذي فعلها أولاً اقتدى الناس به؛ فكان اقتداؤهم به من آثار فعله؛ ولما كان هو المتسبب، وهو الدال على هذا الفعل كان مكتسباً له.

(١) أخرجه البخاري ص ٤٨٧، كتاب الطب، باب ٧: الحبة السوداء، حديث رقم ٥٦٨٧؛ وأخرجه مسلم ص ١٠٧٠، كتاب السلام، باب ٢٩: التداوي بالحبة السوداء، حديث رقم ٥٧٦٦ [٨٨] ٢٢١٥.

(١) أخرجه مسلم ص ٨٣٨، كتاب الزكاة، باب ٢٠: الحث على الصدقة ولو بشق تمره ... ، حديث رقم ٢٣٥١ [٦٩] ١٠١٧.

٤ - ومنها: يسر الدين الإسلامي؛ لقوله تعالى: { لا يكلف الله نفسها إلا وسعها }.
ويتفرغ على هذا أن يختلف الناس فيما يلزمون به؛ فالقادر على القيام في الفريضة يلزمه القيام؛ والعاجز عن القيام يصلي قاعداً؛ والعاجز عن القعود يصلي على جنب؛ وكذلك القادر على الجهاد يبذنه يلزمه الجهاد ببذنه إذا كان الجهاد فرضاً؛ والعاجز لا يلزمه؛ وكذلك القادر على الحج ببذنه وماله يلزمه أداء الحج ببذنه، والعاجز عنه ببذنه عجزاً لا يرجى زواله القادر بماله يلزمه أن ينيب من يحج عنه؛ والعاجز بماله وبذنه لا يلزمه الحج.
٥ - ومن فوائد الآية: أن للإنسان طاقة محدودة؛ لقوله تعالى: { إلا وسعها }؛ فالإنسان له طاقة محدودة في كل شيء: في العلم، والفهم، والحفظ، فيكلف بحسب طاقته.
٦ - ومنها: أن للإنسان ما كسب دون أن ينقص منه شيء، كما قال تعالى: {ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلماً ولا هضماً} [طه: ١١٢].
٧ - ومنها: أن الأعمال الصالحة كسب؛ وأن الأعمال السيئة عُرم؛ وذلك مأخوذ من قوله تعالى: { لها }، ومن قوله تعالى: { عليها }؛ فإن «على» ظاهرة في أنها عُرم؛ واللام ظاهرة في أنها كسب.

٨ - ومنها: رحمة الله سبحانه وتعالى بالخلق، حيث علمهم دعاءً يدعونه به، واستجاب لهم إياه في قوله تعالى: { ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا }.
٩ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يتوسل في الدعاء بالوصف المناسب، مثل الربوبية - التي بها الخلق، والتدبير؛ ولهذا كان أكثر الأدعية في القرآن مصدرة بوصف الربوبية، مثل: «ربنا» ، ومثل: «رب» .

١٠ - ومنها: رفع المؤاخذة بالنسيان، والجهل؛ لقوله تعالى: { ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا }، فقال الله تعالى: «قد فعلت»^(٢)؛ ولا يلزم من رفع المؤاخذة سقوط الطلب؛ فمن ترك الواجب نسياناً، أو جهلاً، وجب عليه قضاؤه، ولم يسقط الطلب به؛ ولهذا قال النبي - صلوات الله وسلامه عليه: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها»^(٣)؛ ولما صلى الرجل الذي لا يطمئن في صلاته قال له: «ارجع فصل؛ فإنك لم تصل»^(٤)؛ ولم يعذره بالجهل مع أنه لا يحسن غير هذا؛ إذ أعدم المؤاخذة بالنسيان، والجهل لا يسقط الطلب؛ وهذا في الأمور ظاهر؛ أما المنهيات فإن من فعلها جاهلاً، أو ناسياً فلا إثم عليه، ولا كفارة؛ مثال ذلك: لو أكل وهو صائم ناسياً فلا إثم عليه؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من نسي وهو صائم فأكل، أو شرب، فليتم صومه»^(٥)؛ وكذلك لو أكل وهو صائم جاهلاً فإن صومه صحيح سواء كان جاهلاً بالحكم، أو بالوقت؛ لأن أسماء بنت أبي بكر قالت: «أفطرنا على عهد رسول الله (ص) يوم غيم، ثم طلعت الشمس»^(٦)؛ ولم يؤمروا بالقضاء؛ ولكن لو فعل المحرم عالماً بتحريمه جاهلاً بما يترتب عليه لم يسقط عنه الإثم، ولا ما يترتب على فعله؛ مثل أن يجمع الصائم في نهار رمضان وهو يجب عليه الصوم عالماً بالتحريم - لكن لا يعلم أن عليه الكفارة: فإنه آثم، وتجب عليه الكفارة؛ لما في

(٢) أخرجه مسلم ص ٦٩٩، كتاب الإيمان، باب ٥٧، بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس ... ، حديث رقم ٣٣٠ [٢٠٠] ١٢٦.

(٣) أخرجه البخاري ص ٤٨، كتاب مواقيت الصلاة، باب ٣٧: من نسي صلاة فليصلها...، حديث رقم ٥٩٧، وأخرجه مسلم ص ٧٨٥، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ٥٥: قضاء الصلاة الفائتة...، حديث رقم ١٥٦٦ [٣١٤] ٦٨٤.

(٤) أخرجه البخاري ص ٦٠، كتاب الأذان، باب ٩٥: وجوب القراءة للإمام والمأموم...، حديث رقم ٧٥٧؛ وأخرجه مسلم ص ٧٤٠، كتاب الصلاة، باب ١١: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة...، حديث رقم ٨٨٥ [٤٥] ٣٩٧.

(٥) أخرجه مسلم ص ٨٦٣، كتاب الصيام، باب ٣٣: أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر، حديث رقم ٣٧١٦ [١٧١] ١١٥٥.

(٦) أخرجه البخاري ص ١٥٣، كتاب الصوم، باب ٤٦: إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس، حديث رقم ١٩٥٩.

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «يا رسول الله، هلكت قال: ما أهلكك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم»^(٧)؛ فألزمه النبي صلى الله عليه وسلم بالكفارة (٢)؛ لأنه كان عالماً بالحكم بدليل قوله: «هلكت» .

فإن قال قائل: «قد ذكرتم أن المأمور لا يسقط بالجهل والنسيان»، فما الفائدة من عذره الجهل؟ فالجواب: أن الفائدة عدم المؤاخظة؛ لأنه لو فعل المأمور على وجه محرم يعلم به لكان آثماً؛ لأنه كالمستهزئ بالله عز وجل وآياته، حيث يعلم أن هذا محرم، فيتقرب به إلى الله.

١١ - ومن فوائد الآية: أن فعل الإنسان واقع باختياره؛ لقوله تعالى: { لا يكلف الله نفساً إلا وسعها }؛ فيكون فيها رد على الجبرية الذين يقولون: «إنه لا اختيار للعبد فيما فعل»؛ وبيان مذهبهم، والرد عليهم بالتفصيل المذكور في كتب العقائد.

١٢ - ومنها: أن النسيان وارد على البشر؛ والخطأ وارد على البشر؛ وجهه: قوله تعالى: { ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا }، فقال الله تعالى: «قد فعلت»^(١)؛ وهذا إقرار من الله سبحانه وتعالى على وقوع النسيان، والخطأ من البشر.

فإذا قال قائل: ما الحكمة من أن الله سبحانه وتعالى يجعل البشر ينسى، ويخطئ؟

فالجواب: ليتبين للإنسان ضعفه، وقصوره: ضعفه في الإدراك، وضعفه في الإبقاء، وفي كل حال؛ ولتبين بذلك فضل الله عليه بالعلم، والذاكرة، وما أشبه ذلك؛ وليعرف الإنسان افتقاره إلى الله عز وجل في دعائه في رفع النسيان، والجهل عنه؛ فيلجأ إلى الله عز وجل، فيقول: «رب علمني ما جهلت، وذكرني ما نسيت»، وما أشبه ذلك.

١٣ - ومن فوائد الآية: امتنان الله على هذه الأمة برفع الآصار التي حملها من قبلنا؛ لقوله تعالى: { ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا }، فقال الله تعالى: «قد فعلت»^(٢).

١٤ - ومنها: أن من كان قبلنا مكلفون بأعظم مما كلفنا به؛ لقوله تعالى: { ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا }؛ مثال ذلك: قيل لبني إسرائيل الذين عبدوا العجل: لن تقبل توبتكم حتى تقتلوا أنفسكم - أي يقتل بعضهم بعضاً؛ قيل: أنهم أمروا أن يكونوا في ظلمة، وأن يأخذ كل واحد منهم سكيناً، أو خنجرأ، وأن يطعن من أمامه سواء كان ابنه، أو أباه، أو عمه، أو أخاه، أو غيرهم؛ وهذا لا شك تكليف عظيم، وعبء ثقيل؛ أما نحن فقيل لنا - حتى في الشرك: {والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثماً * يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيها مهاناً * إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات} [الفرقان: ٦٨ - ٧٠] .

١٥ - ومن فوائد الآية: أن ينبغي للإنسان أن يسأل الله سبحانه وتعالى العافية، فلا يُحمَّله ما لا طاقة له به؛ ففيه رد على الصوفية الذين قالوا: نحن لا نسأل الله تعالى أن يقينا ما يشق علينا؛ لأننا عبده؛ وإذا حصل لنا ما يشق فإننا نصبر عليه لنكسب أجراً.

١٦ - ومنها: أنه ينبغي للإنسان سؤال الله العفو؛ لأن الإنسان لا يخلو من تقصير في الأمور؛ فيسأل الله العفو عن تقصيره؛ لقوله تعالى: { واعف عنا }؛ وسؤالُ الله المغفرة من ذنوبه التي فعلها؛ لقوله تعالى: { واغفر لنا }؛ لأن الإنسان إن لم يُغفر له تراكت عليه الذنوب، ورائت على قلبه، وربما توبقه، وتهلكه.

(٧) أخرجه البخاري ص ١٥١، كتاب الصوم، باب ٣٠: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء...، حديث رقم ١٩٣٦.

(١) أخرجه مسلم ص ٦٩٩، كتاب الإيمان، باب ٥٧، بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس ... ، حديث رقم ٣٣٠ [٢٠٠] ١٢٦.

(٢) أخرجه مسلم ص ٦٩٩، كتاب الإيمان، باب ٥٧، بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس ... ، حديث رقم ٣٣٠ [٢٠٠] ١٢٦.

١٧ - ومن فوائد الآية: أنه ينبغي للإنسان أن يسأل الله أن يرحمه في مستقبل أمره؛ فيعفو عما مضى، ويغفر؛ ويرحم في المستقبل؛ لقوله تعالى: { وارحمنا }؛ وبه نعرف اختلاف هذه الكلمات الثلاث: طلب العفو عن التفریط في الطاعات؛ والاستغفار عن فعل المحرمات؛ والرحمة فيما يستقبله الإنسان من زمنه - أن الله يرحمه، ويوفقه لما فيه مصلحته.

١٨ - ومنها: أن المؤمن لا وليّ له إلا ربه؛ لقوله تعالى: { أنت مولانا }؛ وولاية الله نوعان: خاصة، وعمامة؛ فالولاية الخاصة ولاية الله للمؤمنين، كقوله تعالى: { الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور } [البقرة: ٢٥٧] ، وقوله تعالى: { والله ولي المؤمنين }، وقوله تعالى: { إن وليّ الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين } [الأعراف: ١٩٦] ؛ والعمامة: ولايته لكل أحد؛ فإله سبحانه وتعالى ولي لكل أحد بمعنى أنه يتولى جميع أمور الخلق؛ مثاله قوله تعالى: { ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق وصل عنهم ما كانوا يفترون } [يونس: ٣٠] .

١٩ - ومن فوائد الآية: التوسل إلى الله تعالى في الدعاء بما يقتضي الإجابة؛ لقوله تعالى: { أنت مولانا } بعد أن ذكر الدعاء في قوله تعالى: { واعف عنا واغفر لنا وارحمنا }.

٢٠ - ومنها: أنه يجب على الإنسان اللجوء إلى الله عز وجل في النصر على القوم الكافرين؛ لقوله تعالى: { فانصرنا على القوم الكافرين }؛ والنصر على الكافرين يكون بأمرين: بالحجة، والبيان؛ وكذلك بالسيف، والسلاح؛ وأما السيف، والسلاح فظاهر؛ وأما الحجة، والبيان فقد يجتمع كافر، ومسلم، ويتناظران في أمر من أمور العقيدة فإن لم ينصر الله المسلم خذل، وكان في ذلك خذلان له، وللدین الذي هو عليه؛ وهذا النوع من النصر يتعين في المنافقين؛ لأن المنافق لا يجاهد بالسيف، والسلاح؛ لأنه يُظهر أنه معك؛ ولهذا لما استؤذن الرسول صلى الله عليه وسلم في قتل المنافقين قال: «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»^(١).

وبعد أقول كما قال الرازي: "إلهي وسيدي، كل ما طلبته وكتبت به أردت به إلا وجهك ومرضاتك، فإن أصبت فبتوفيقك أصبت فاقبله من هذا المكدي بفضلك وإن أخطأت فتجاوز عني بفضلك ورحمتك، يا من لا يبرمه إلحاح الملحّين، ولا يشغله سؤال السائلين"^(٢).
«آخر تفسير سورة البقرة، والحمد لله وحده»، نسأله سبحانه وتعالى أن يوفقنا لمرضاته ويجعلنا من الفائزين بجناته، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

انتهى الجزء السابع من التفسير ويليه الجزء الثامن بإذن الله، وبدايته تفسير الآية (١) من سورة «أل عمران».

(١) أخرجه البخاري ص ٤٢٠، كتاب التفسير، باب ٥: قوله تعالى: (سواء عليهم استغفرت لهم) الآية، حديث رقم ٤٩٠٥، وأخرجه مسلم ص ١١٣٠، كتاب البر والصلة، باب ١٦: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، حديث رقم ٢٥٨٣ [٦٣] ٢٥٨٤.

(٢) مفاتيح الغيب: ١٢٥/٧.